الجمهورية الجزائرية الدّيمقراطية الشّعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية **كلّية الشّريعة والاقتصاد**

قسنطينة **قسم الفقه وأصوله**

الرّقم التسلسلي: .....

رقـم التسجيـل: .....

نظام الإغاثة في الفقه الإسلامي والمنظّمات المعاصرة

«دراسة تأصيلية تطبيقية مقارنة»

أطروحة مقدّمة لنيل درجة دكتوراه علوم في العلوم الإسلامية

تخصّص الفقه وأصوله

نسخة معدّلة

إعداد الطّالب: **إشراف الأستاذ الدّكتور:**

العيدي شاوش **بلقاسم شتوان**

تقدّم أمام اللّجنة المناقِشة المكلّفة

الاسم واللقب	الرتبة العلمية	الصفة	الجامعة الأصلية
مسعود شيهوب	أستاذ دكتور	**رئيسا**	جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية .قسنطينة.
بلقاسم شتوان	أستاذ دكتور	**مشرفا ومقررا**	جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية .قسنطينة.
حبيبة رحايبي	دكتورة	**عضوا**	جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية .قسنطينة.
منصور رحماني	أستاذ دكتور	**عضوا**	جامعة 20 أوت 1955 . سكيكدة.
عبد الحق ميحي	أستاذ دكتور	**عضوا**	جامعة الحاج لخضر – باتنة.- 1-
أحمد بروال	دكتور	**عضوا**	جامعة الحاج لخضر – باتنة.- 1-

الموسم الجامعي: 1441/1440هـ الموافق 2020/2019م

بسم الله الرّحمن الرّحيم

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

إهداء

إلى **روح والدي** – رحمة الله عليه – الذي كان يأمل أن يرى جهد ولده في صورته النهائية ، فاخترمته المنية ذات ليلة من صيف عام 2014م ، وكان أمر الله قدرا مقدورا، فكانت رحمة الله خيرا له ، فاللهم لا تحرمه أجر الوالد الذي تعب وربّى ورحم وعلم.

وإلى **والدتي العزيزة** – أمدّ الله في عمرها – التي لا أحصي فضلها عليّ ، وهي التي مازالت تدعو لي بالخير والسداد ، سائلا الله تعالى أن لا يحرمني برّها، وأن يديم عليها الصحة والعافية ، وأن يحفظها بحفظه الجميل من كل مكروه.

ثم إلى **زوجي الغالية** ، التي طالما شجعتني ، وصبرت على غيابي ، مع أنني كنت ملازما بيتي طوال مدة البحث ، وكانت تحاول ملء الفراغ الذي ترتب عن انشغالي بهذا العمل رغم متاعبها في التعليم ، وفي القيام بشؤون البيت.

وبعد الأب والأم والزوجة ، إلى أبنائي الأربعة : **نوفل وعبد الودود ونافع وأنس**، متمنيا لهم الذهاب بعيدا في دراستهم الجامعية ، فهم ثروتي ورأس مالي الذي لا أبغي به بدلا أبدا.

..... إلى هؤلاء الأحبّة أهدي هذا العمل العلمي

شكر وتقدير

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد:

علّمنا ديننا الحنيف نحن المسلمين أن نشكر كل من أسدى إلينا معروفا ، وجعل من الشكر الجميل الاعتراف بالفضل لأهل الفضل ، حتى جاء في الحديث: ((لا يشكر الله من لا يشكر الناس)) ، ولذلك أجدني ملزما بتقديم الشكر الجزيل والإقرار بالجميل للأستاذ الدكتور بلقاسم شتوان – حفظه الله – الذي تفضل بالإشراف على هذه الرسالة العلمية من بدايتها إلى نهايتها، ومنذ أن كان هذا العمل العلمي فكرة ، ثم مشروعا مقترحا ، ثم بحثا ومتابعة ، ثم إنجازا مقدما للمناقشة والتقييم ، ولقد كان أستاذي واسع الصدر، حسن التوجيه ، باذلا للعون، فجزاه الله عني خير الجزاء، وجعل إشرافه هذا تشريفا وذخرا له عند الله –عز وجل –.

والشكر موصول أيضا للقائمين على شؤون جامعة الأمير عبد القادر على ما يبذلونه من جهد في خدمة العلم وطلابه ، وأخص بالذكر طاقم كلية الشريعة والاقتصاد الذين لا يتوانون في تقديم الخدمة للطلاب والتيسير عليهم وتهيئة الظروف المناسبة لهم ، فنالوا بذلك ثقة المنتسبين إلى هذه الكلية ، سائلا الله تعالى أن يجعل جهدهم في ميزان حسناتهم وأن يوفقهم لكل خير في الدنيا والآخرة.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

مقدّمة

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ، والصلاة والسلام على سيدنا مُحَمَّد عبده ورسوله الداعي إلى الخيرات والمبرات ، ورضي الله عن الآل والصحب الكرام الذين حملوا لواء الإسلام فكانوا نجوم الدنيا في العلم والإيمان ، والعدل والبر والإحسان ، وبعد:

فإنه من الحقائق التي لا يختلف فيها أهل الملة أن الإسلام كان ، ولا يزال ، روح هذه الأمة على اختلاف الزمان والمكان والشعوب والدول ، إذ لا فلاح في الدنيا ولا فوز في الآخرة إلا بالرجوع إلى دين الله الخالد ، نلتمس فيه الأمان من الخوف ، والشفاء من الأسقام و العافية من العلل في النفس والأسرة والمجتمع ، لسبب بيّن وهو أن البشر عباد الله ـ سبحانه الخالق : ﴿**الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ وَبَدَأَ خَلْقَ الْإِنْسَانِ مِنْ طِينٍ . ثُمَّ جَعَلَ نَسْلَهُ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ مَاءٍ مَهِينٍ . ثُمَّ سَوَّاهُ وَنَفَخَ فِيهِ مِنْ رُوحِهِ وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ قَلِيلًا مَا تَشْكُرُونَ**﴾ .[سورة السجدة ، آيات 7-9]

والإسلام دينه الذي ارتضاه لهم وجعله خاتمة الأديان والرسالات ، فقال ربنا –سبحانه–: ﴿**الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِيناً**﴾ .[سورة المائدة ، آية 3]

وقال في معرض الحكمة من الخلق:﴿**وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ**﴾[سورة الذاريات ، آية 56]

وبيّن الحكمة من إرسال الرسل وإنزال الكتب فقال: ﴿ **رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا** ﴾ . [سورة الذاريات ، آية 56]

واختار أن يكون الإسلام دينا خالدا عاما شاملا فقال: ﴿**إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ**﴾ .[سورة الذاريات، آية 56]. وقال: ﴿**وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلاَمِ دِيناً فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ**﴾ [سورة آل عمران ، آية 56]

فكان الإسلام دين الحياة والإحياء ، فمن اتبع هداه أفلح ونجا، ومن حاد عنه ضل وغوى وخسر الدنيا والآخرة ، قال تعالى: ﴿**فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى**﴾ . [سورة طه ، آية 124]

ومن مقاصد الإسلام الكبرى أنه جاء لينظم حياة الإنسان من جميع جوانبها الروحية والعقلية، والبدنية والفردية والجماعية ، والإنسانية ، فنظم علاقة الفرد بربه وعلاقته بذاته وبأسرته ومجتمعه ، بل بجميع أبناء جنسه ، وإن شئت قلت: إن الإسلام نظم علاقة الإنسان حتى بالمحيط الذي يعيش فيه، أي علاقته بالأشياء الحية والجامدة على السواء.

إن البشرية لم تشهد على مدار تاريخها الطويل دينا سعدت به وتنشقت عبيره مثل ما شهدته في

الإسلام ، الذي أعاد الاعتبار لإنسانية الإنسان ، ونقله نقلة نوعية من حياة الظلم والتيه والجهل إلى حياة العدل والهداية والعلم، وصان كرامته ورعى حقوقه، على الأقل في مرحلة ليس بعيدة في التاريخ.

ولهذا اهتم الناس بالإسلام هداية ودراسة وتطبيقا ، ومازال العلماء وطلاب العلم يكتبون ويحللون ويبحثون في طبيعة هذا الدين ، ويدرسون مبادئه وأحكامه ويقارنونها مع ما جاء في غيره من الأديان والمذاهب والنظم الوضعية ، ويكشفون محاسن الإسلام ؛ من سماحة ورحمة وعدل وإحسان ، وأنه دين يجلب السعاة للمؤمنين والناس أجمعين ، ويعمل على تلافي المشكلات التي ترهق كاهل الإنسان الضعيف بأصل الخلقة ، أو تنغص عليه حياته القصيرة في الدنيا ، ويرسم سبل الحد من تأثيراتها السلبية إن هي وقعت.

ومن تأمل ذلك بعقل منفتح ولم يغلبه الهوى، ولم يكبله التقليد الأعمى، وكان شاكا، أيقن بتفرد الإسلام وسبقه في هداية الإنسان والسمو به في مدارج الكمال البشري ، أما إذا كان مؤمنا فإنه يزداد إيمانا وطمأنينة ، كما قال ربنا سبحانه : ﴿**وَيَزْدَادَ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا**﴾ . [سورة المدثر ، آية 31]

واقتداء بالسادة العلماء ، وسيرا في قوافل طلاب علم الشريعة ارتأى الطالب أن يتقدم بمشروع هذا البحث إلى كلية أصول الدين والشريعة والحضارة الإسلامية ، قسم الفقه وأصوله بجامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية بقسنطينة ، وحظي هذا المقترح بالموافقة من قبل السادة العلماء أعضاء المجلس العلمي وقد جعله بعنوان:

"نظام الإغاثة في الفقه الإسلامي والمنظمات المعاصرة ، دراسة تأصيلية تطبيقية مقارنة."

وبدأ الطالب رحلة البحث.

ولبيان حقيقة هذا المشروع العلمي يقدم الطالب هذه الإضاءة السريعة من خلال العناصر الآتية:

1- التعريف بالموضوع: يدور موضوع هذا البحث حول جانب مهم من جوانب الشريعة الإسلامية وهو الإعانة عندالحاجة ، والنصرة عند الضعف ، من أجل التخلص من الشدة أو دفع البلاء الذي كثيرا ما يصيب الإنسان في خضم الحياة الرهيب. فهو موضوع – في تقدير صاحب الشأن– في حاجة إلى التأصيل ، وبيان مقوماته الشرعية ، ومقاصده وأهم مؤسساته ، وطرق تنفيذه في إطار التصور الإسلامي ذي البعد الإنساني ، وإجراء مقارنة لنظام الإغاثة الإسلامي مع المنظمات التي تنشط في البيئة الإسلامية وخارجها.

2 – أسباب اختيار الموضوع: يمكن إرجاع أسباب اختيار هذا الموضوع إلى أسباب متعددة منها:

أ/ أسباب شرعية : وخلاصتها أن ديننا الحنيف ، بمصادره الأصلية والتبعية ؛ من الكتاب والسنة، وفقه المآل والمصالح ، يأمرنا بالعناية والاهتمام بذوي الحاجات عند الظروف الطارئة ، ومن لم يهتم بأمر المسلمين فليس منهم ، وقد جعل الدّال على الخير كفاعله ، ولا أجمل في الدلالة على الخير من طلب العلم والإفادة به. ومادام الإسلام دين نظام، فلا يعقل أن يكون فعل الخير عملية سائبة بلا ضوابط أو غايات ، هذا من جهة.

ومن جهة أخرى فإن الله –عز وجل– قد امتن على عباده بنعمة الأمن من الخوف والإطعام من الجوع ، فقال: ﴿**فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ.**﴾ [سورة قريش ، آية 3-4] وأمرنا بتحقيق ذلك ، وذمّ أقواما بسبب إهمالهم العناية بذوي الحاجات كالجياع وابن السبيل واليتيم وغيرهم ، فقال: ﴿**أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالدِّينِ فَذَلِكَ الَّذِي يَدُعُّ الْيَتِيمَ وَلَا يَحُضُّ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ.**﴾ [سورة الماعون ، آيات 1-7]

ب/ أسباب ذاتية : البحث في "**نظام الإغاثة في الفقه الإسلامي والمنظمات المعاصرة**" كان ولا يزال من اهتمامات الطالب ، خاصة وهو يعيش في مجتمع كثرت مشكلاته وتعقدت حلولها لدى الكثيرين ممن يعانون منها.

وتنصل الكثير من المسلمين من المساهمة في تقديم يد العون وإغاثة إخوانهم ، مفضلين ممارسة العبادات القاصرة على العبادات المتعدية النفع إلى الغير ، مما خلق فجوة في المجتمع ، ليس ملؤها صعبا، إذا خلصت النيات ، وصدقت العزائم ، وتحرك الناس في إطار الشريعة ومقاصدها علما وسلوكا. ومن أجل ذلك كان اختيار هذا المشروع العلمي.

ج/ أسباب واقعية: وتتمثل في أن للعمل الإغاثي اليوم دورا هاما على المستوى الإنساني العالمي، وأصبح لمؤسسات الإغاثة من العناية والاحترام ما ليس لبعض الحكومات القائمة ، أضف إلى ذلك أن الحاجة إلى العمل الإغاثي في عصرنا أصبحت ملحة بسبب الحروب ، والكوارث الصناعية والأزمات الاقتصادية ،والمجاعات والكوارث الطبيعية ، والتصرفات الإنسانية الخاطئة ، والأوبئة (كورونا نموذجا)

والمراقب لأنشطة المؤسسات الإغاثية الغربية في العالم الإسلامي يجدها تختلف عن النظام الإسلامي صياغة وغاية وتطبيقا ، كما يجدها غير بريئة في أحيان كثيرة ، وأقل ما يقال عنها إنها عين للغرب في بلاد الإسلام.

فإذا أغفلنا ـ نحن المسلمين ـ تطوير أنظمتنا الدينية والاجتماعية والسياسية ، فإننا نجني على أنفسنا وأمتنا ، حاضرا ومستقبلا ، إذ يستغل غيرنا الفراغ ليحقق أهدافه غير البريئة من وراء هذه الأعمال الإنسانية النبيلة ، كاستغلال الإغاثة في التبشير أو التجسس على المسلمين شعوبا وحكومات، وإذكاء الفتن أحيانا، والسياحة على جراح المبتلين ، وجثث الأموات الأبرياء.

فتطلب الأمر إذن أن يعلم الناس عندنا أن لديهم من الأنظمة والبرامج ما يغنيهم عن أنظمة وبرامج غيرهم ، وخاصة في زمن العولمة التي غدا أقطابها يبشرون بنظام عالمي جديد ، لا مكان فيه للأديان، وخاصة دين الإسلام ، ولم يعد هذا سرّا ، وقد دقت طبول الحرب ضدّ كل ما هو إسلامي، أو تشم منه رائحة الإسلام ، حتى ولو كان عملا خيريا إغاثيا من أجل إطعام الجياع في افريقيا ، أو إعانة المظلومين في فلسطين...

وفضلا عن هذا وذاك ، فإن الأنظمة الاجتماعية تتطور وتنمو وخاصة من حيث الإجراءات العملية، وإن كانت مبادئها وأصولها ثابتة ، وعليه فإن المسلمين في حاجة إلى التذكير بضرورة تطوير نظام الإغاثة التقليدي بما يتماشى والعصر الذي نعيشه والأوضاع التي نحياها. ولهذا اختار الطالب بحث هذا الموضوع.

د/ أسباب حضارية إنسانية: لا يخفى على عاقل أن لنظام الإغاثة دورا فعالا في المساهمة في بناء الحضارة الإسلامية والإنسانية. فاقتضى الحال أن يكون ذلك بفقه حضاري يتماشى وطبيعة الحياة الحالية بمدنيتها ، وعلمها ، وتفوقها التكنولوجي الإيجابي.

وإذا كان سلف هذه الأمّة قد تركوا بصماتهم واضحة في الحضارة الإنسانية بأعمالهم الإغاثية وغير الإغاثية ، على وفق ما توصلوا إليه في زمانهم ، فالواجب على المسلمين اليوم أن يشاركوا بفعالية وكفاءة عالية في بناء الحضارة الإنسانية ، حاضرا ومستقبلا ، ولا يعكفون على تمجيد الماضي فقط بلا جديد ولا تجديد.

3– أهميته: أهمية أي موضوع تكمن في مدى واقعيته ، والنفع المرجو من ورائه في الواقع ، ولا يشك عاقل أن لبحث **نظام الإغاثة في الفقه الإسلامي** أهمية ، يقدر الباحث أنها كبيرة ، وذلك لعلاقته بالواقع ، ليس المحلي فحسب ، بل والعالمي ، وليس الإسلامي فحسب ، بل الإنساني، وليس ماضيا وحاضرا فحسب ، بل ومستقبلا أيضا ، لأن الكوارث والعوامل البيئية المعادية، والحروب والفتن والأمراض ، والأزمات لا يكاد يخلو منها عصر، فالدراسات المستقبلية مثلا تقدر أنه بحلول سنة 2025م ستكون أزمة مائية عالمية ، وسينتج عنها أزمات إنسانية متعددة ، ومن يعايش

الواقع الحالي للمجتمع يشاهد يوميا أوضاعا صعبة تدعو إلى التضامن والإغاثة ؛كفيضان باب الوادي، وزلزال بومرداس، وكالوضع في فلسطين ، وأزمة العراق ، والأوضاع في سورية ، وزلزال باكستان والأمثلة كثيرة ، والليالي حبالى يلدن كل عجيبة. ولذلك نحن في حاجة ماسّة إلى بعث وتفعيل **نظام الإغاثة الإسلامي** بمسحة تمزج بين الأصالة والمعاصرة بقدر الإمكان ، حتى لا نستورد أنظمة إغاثية لا تنبع من أصالتنا ، ولا تخدم مقاصد ديننا ، ولا كرامة أمتنا، والمتأمل في عنوان موضوع هذا البحث، يدرك أهميته والحاجة إليه.

4- الهدف منه: يهدف البحث في "**نظام الإغاثة في الفقه الإسلامي والمنظمات المعاصرة؛ دراسة تأصيلية تطبيقة مقارنة**" إلى جملة من المقاصد منها:

- المساهمة في إنجاز دراسة جادة وخاضعة للنقد والتقييم العلمي الأكاديمي عن منهج الإسلام في العمل الإغاثي في البيئة الإسلامية.
- إبراز الجانب الإنساني في التشريع الإسلامي ، وأنه دين يعمل في واقع الإنسان ؛ سواء أكان ذا حاجة أم غير ذي حاجة .
- المساهمة في الدعوة إلى تفعيل نظام الإغاثة الإسلامي ، الذي هو في حالة كمون، وإبراز أهميته وقيمه الحضارية بجميع أبعادها الزمنية والمكانية ، الفردية والجماعية ، الإسلامية والإنسانية.
- التأكيد على أن منهج الإسلام قائم على التكامل والواقعية ، وأنه منسجم مع أهدافه وأنظمته ومقاصده في العبادات والمعاملات والأخلاق ، وفي الأوضاع العادية والطارئة على السواء.
- معرفة مدى انسجام العمل الإغاثي الفعلي في مجتمعنا حاليا مع أصول ومبادئ ومقاصد وأساليب العمل الإغاثي الإسلامي من الناحية النظرية.
- المساهمة في إفهام بعض المسلمين أننا باعتبارنا أمّة موحِّدة وموحَّدة ، فنحن في حاجة إلى فقه إغاثي قائم على التأصيل والتقعيد ، يقدم فيه الأهم على المهم.
- لفت الأنظار إلى بعض الأخطار التي تهدد المجتمع في عصر تقارب فيه الزمان والمكان، وعولمت فيه مشكلات الإنسان ، فلم يعد البلاء ابن وطن معين ، بل إنه أصبح عالميا (السيدا ، جنون البقر، الأنفلونزا ، وباء إيبولا، الإرهاب ، الجفاف ، الاحتباس الحراري ، الأزمة المالية العالمية ... إلخ)
- دعم جهود العلماء والباحثين في ترسيخ حقيقة كون الإسلام صالحا لكل زمان ومكان ، وأن التشريع الإسلامي يلائم كل العصور ، ويحل كل المشكلات، فهو لا يضيق بالحياة ولا تضيق الحياة به.

5- إشكالية البحث: الإشكالية المطروحة لهذا البحث هي كالآتي:

كيف لنظام الإغاثة في الإسلام أن يكون ذا فعالية في مواجهة وعلاج الواقع الإنساني المبتلى بالكوارث والجوائح المتعددة عبر الزمن؟

ويتفرع عن هذا السؤال جملة من الأسئلة الجزئية وهي كالآتي :

- ما هو نظام الإغاثة في الإسلام؟
- وما هي الأصول الشرعية لهذا النظام؟
- وما هي مقوّماته ، ومقاصده الشرعية؟
- وكيف كان هذا النظام يطبق في التاريخ الإسلامي؟ وكيف هو في عصرنا الحالي؟
- وكيف نرتقي به ونفعله اليوم حتى تؤدي منظمات الإغاثة الإسلامية في أنحاء العالم الإسلامي دورها في الحماية والرعاية والتنمية الاجتماعية لسدّ العديد من الفجوات في حياتنا ، ونتجاوز العقبات والتحديات التي تحول دون الهدف المنشود؟ .
- ومن هم المخاطبون بتنفيذ هذا النظام؟ وما هي مؤسساته الثابتة والمتغيرة؟ وما موقفنا منها؟
- وبماذا يمتاز نظام الإغاثة في الإسلام عن الإغاثة في النظم المعاصرة وخاصة في العالم الإسلامي؟

فكان هذا البحث محاولة للإجابة عن هذه الإشكالية أملا في المساهمة في كشف الغموض الذي يكتنف هذا النظام الإسلامي الرحيم ، من أجل الدفع بالعمل الإغاثي الإسلامي إلى المكان الذي ينبغي أن يكون فيه ، فيؤدي دوره في علاج جراح الإنسانية المعذبة.

6- المنهج المعتمد: من أجل الوصول إلى حقائق علمية محترمة فإني انتهجت في بحث هذا الموضوع منهجا يجمع بين الوصف والاستقراء والاستنتاج والتأريخ والتحليل ، دون إغفال للواقع. فهو يجمع بين النظري والتطبيقي -كما هو واضح من خلال العنوان- ، وذلك في إطار الوحي الإلهي، والتاريخ الإسلامي ، والفهم البشري ، والواقع الإنساني بكل مكوناته ومعطياته ، وهذه بعض معالم المنهج المتبع:

المنهج الوصفي المقارن: التزمت بتطبيق هذا المنهج في البحث ، من خلال الوصف ، والتحليل والتعليل، وبيان التأثيرات المترتبة على الفروض والاقتراحات المتعلقة بنظام الإغاثة ماضيا وحاضرا ومستقبلا، كما تعرضت للمقارنة بين نظام الإغاثة الإسلامي وبين نظام الإغاثة في الأنظمة الوضعية المحلية، مع تقويم عام للعمل الإغاثي في العالم الإسلامي.

المنهج الاستقرائي: اجتهدت – بتوفيق من الله – وبقدر الإمكان في حصر النصوص والوقائع المتجانسة وفحصها ، ودراسة مراميها وأبعادها ، بما يخدم الموضوع ، ويجعله دراسة علمية متميزة.

المنهج الاستنتاجي: بعد جمع المعلومات المتعلقة بموضوع البحث ، عملت على تنظيم ما جمعته حسب الفصول والمباحث ، وبتأمل وروية ، مع عدم التسليم بصحة المعلومة نصا أو رأيا ، ما لم يقم عليها دليل أو برهان يصدقها ويثبت صحتها ، أو يبطلها ويلغى قيمتها العلمية ، كل ذلك من أجل الوصول إلى نتائج صحيحة ، قد تفتح أبوابا أخرى أمام البحث ، أو تضع اقتراحات أو حلولا مناسبة من أجل تفعيل **نظام الإغاثة الإسلامي**.

المنهج التاريخي: لما كان البحث منصبا حول **نظام الإغاثة الإسلامي** الذي هو من أنظمة الشريعة الإسلامية ، فإنه لامناص من الرجوع إلى تراث الأمة الإسلامية في بعده الزماني والمكاني لمعرفة نقاط القوة والضعف ، ومعرفة مكمن الخلل في هذا النظام الهام ، وعليه فإن الباحث كان ملزما بالرجوع إلى النصوص والوثائق التاريخية ذات العلاقة بالموضوع من أجل فهم حاضر هذا النظام في ضوء الماضي والسعي في تطويره مستقبلا.

المنهج التحليلي: إن البحث العلمي الأكاديمي في مثل هكذا بحث ، يحتاج إلى الإثارة والفحص، وطلب المجهول ، ولا يكتفى فيه بالنظرة العجلى ، ولذلك كانت الحاجة ماسة للتحليل والمقارنة لكل ما هو موجود لدينا من المفاهيم الإغاثية، من أجل تطوير هذا النظام وجعله ذا فعالية عالية في حلّ بعض مشاكلنا الاجتماعية والإنسانية في إطار الإسلام والبيئة الإسلامية.

ويمكن تلخيص ما سبق في العناصر الآتية ، وهي:

- الاعتماد على النصوص الشرعية ، قرآنا كريما وسنة مطهرة.
- الأخذ بالإجماع المنعقد بقدر الوسع والطاقة.
- الإفادة من المذاهب الإسلامية كلها المشهورة والمغمورة.
- الاستعانة بالعلوم الشرعية والإنسانية في حدود ما سمح به موضوع البحث، وتوفر للباحث من المراجع: من تفسير، وحديث ، وفقه ، وأصول ، ومقاصد ، وتاريخ ، ولغة ، وعلوم اجتماعية... إلخ، سواء أكانت في شكل دراسات قديمة أم حديثة.
- تمّ الرجوع إلى الكتب والوثائق التي تتحدث عن العمل الإغاثي في العالم العربي والغربي، ومقارنتها بمنظومة العمل الإغاثى الإسلامي.
- تمّ توظيف بعض الإحصائيات التي تخدم الموضوع.

أما منهجية تخريج وتوثيق المعلومات في الهوامش ، فهي كالآتي:

* تهميش المعلومات الخاصة بكل صفحة ، موجود في أسفلها.

* بالنسبة للقرآن الكريم: تدون المعلومات الآتية: اسم السورة ، ثم رقم الآية.

* توثيق النصوص المقتبسة ونسبتها إلى أصحابها.

* عزو النصوص إلى مصادرها الأصلية، إلا ما تعذر الحصول على مصدره الأصلي، وعندئذ يكون الاعتماد على المرجع الوسيط ، مع الإشارة إلى ذلك.

* في تهميش المصادر والمراجع المعتمدة: أذكر اسم المؤلف ثم لقبه ، إلا إذا اشتهر المؤلف بلقبه كالقرافي ، فإني أقدم اللقب على الاسم متبوعا بفاصلة ، ثم أذكر عنوان الكتاب مع وضع خط تحت عنوان الكتاب ، ثم فاصلة ، ثم أذكر عدد الأجزاء إذا كان المصدر من أكثر من جزء ، تعقبه فاصلة، ثم رقم الطبعة المعتمد عليها إن وجد ، وبعدها فاصلة ، ثم اسم المحقق أو المعلق أو المترجم كاملا إن وجد ، ثم أفتح قوسا فأذكر اسم البلد الذي تم به طبع الكتاب ، بعده فاصلة ، ثم اسم الناشر أو دار النشر أوهما معا ، بعده فاصلة ، ثم تاريخ النشر ، وإذا خلا المرجع المعتمد من بعض المعلومات السابقة الذكر أضع العبارة الآتية: معلومات أخرى: بدون ، ثم أغلق القوس. وبعده أذكر رقم الجزء المقتبس منه ، وبعده فاصلة ، ثم رقم الصفحة متبوعة بنقطة.

وقد رتبت هذه المراجع في نهاية البحث في فهرس خاص ترتيبا آليا بالاعتماد على الحاسب الآلي انطلاقا من الاسم أو اللقب الذي اشتهر به المؤلف، مع ملاحظة هي عدم الأخذ بعين الاعتبار **الألف اللام** في بداية الاسم، وكذلك كلمة **أبو**، وكلمة **ابن** أثناء الترتيب ، فمثلا: **ابن الجوزي** يتم ترتيبه على **جوزي** .و**أبو داود** يرتب على **داود** ... وهكذا

7- الدراسات السابقة: حاولت أن أجد مؤلفات لعلماء وباحثين وأساتذة تدور حول موضوع **نظام الإغاثة في الفقه الإسلامي والمنظمات المعاصرة ؛ دراسة مقارنة** ، إلا أنني لم أعثر على طلبتي، ولم أجد من تعرض لهذا الموضوع بالدراسة والبحث المستقل -فيما علمت- ، وإن كان الكثير من الباحثين والسادة العلماء قد تناول كلٌّ منهم جانبا منه في مؤلفات وكتب مختلفة كما هو الشأن في الكتب الفقهية التي تناولت فريضة الزكاة، أو الوقف ، أو رعاية الأيتام ، وهي موضوعات من لبّ العمل الإغاثي.

ولكنها لم تتناولها كنظام متكامل ، بل تعرضت لها كوحدات مفككة.

وهناك مؤلفات تناولت بالدراسة بعض الجوانب التطبيقية **لنظام الإغاثة الإسلامي** ككتاب: "**التكافل الاجتماعي في الإسلام** " للشيخ مُحَمَّد أبي زهرة - رحمة الله عليه - وقد تناول فيه معنى

التكافل الاجتماعي ، وطبيعة المجتمع الإسلامي الفاضل ، كما تحدث عن الملكية من حيث خصائصها وطرقها وقيودها ، وفي الأخير تحدث عن التعاون في دفع ضرر العجز.

وفي الاتجاه ذاته ذهب سيد قطب في كتابه **"العدالة الاجتماعية في الإسلام"**، إذ تناول –رحمة الله عليه– طبيعة العدالة الاجتماعية في الإسلام ، وجعل من أسسها المساواة الإنسانية والتكافل الاجتماعي ، كما جعل من جملة وسائل تحقيق العدالة الاجتماعية في الإسلام؛ فريضة الزكاة وتشريع الصدقات. **وبطبيعة الحال فإن الحديث عن النظام الإغاثي الإسلامي جاء مقتضبا جدا، ولم يفِ بالمطلوب باعتبار الإغاثة في الإسلام نظاما كامل الأركان والشروط والمقوّمات والمقاصد والغايات.**

ولعل من حوّم حول الموضوع ولو من بعيد هو الدكتور مُحَمَّد فاروق النبهان في كتابه الموسوم بـ**"الاتجاه الجماعي في التشريع الاقتصادي الإسلامي"** ، وهو رسالة جامعية نال بها المؤلف درجة الدكتوراه من جامعة القاهرة ، عام 1967م، ولكن تركيز النبهان في أطروحته كان منصبّا على نقد المذهب الاشتراكي في ذلك الزمن ، حيث كانت الاشتراكية هي الكلمة المقدسة في كل الأوساط العلمية والمراكز الثقافية ووسائل الإعلام ، ولم يكن من الممكن أن تناقش هذه الفكرة أو أن يوجه لها أي نقد ، لأنها كانت تمثل الخيار السياسي الذي لا يقبل النقاش ، وبخاصة في الدول العربية التي احتضنت الاشتراكية كمنهج وفكر ونظام. فأراد النبهان أن يكسر هذه القاعدة ، فينبه العقول المخدرة بأن ما لديها من التعاليم الإسلامية الصحيحة في التشريع الاقتصادي وتوجهه الجماعي يغنيها عن المذهب الاشتراكي اللاديني أصلا ، وفي أثناء بحثه تعرض لجملة من التشريعات والمبادئ والقواعد ذات الصلة بالتكافل الاجتماعي وخاصة في الباب الثاني، وبالضبط في الفصلين الثالث والرابع ، **ولكنه بقي مشدودا لطبيعة موضوعه وهو الاتجاه الجماعي في التشريع الاقتصادي دون أن يغوص في واقع الإغاثة كنظام تامّ الأصول والأركان.**

وأشد العلماء المعاصرين تماسا مع موضوع "الإغاثة الإسلامية " هو الدكتور مُحَمَّد أحمد الراشد في كتاب " **أصول الإفتاء والاجتهاد التطبيقي في نظريات فقه الدعوة الإسلامية** ، في جزئه الثالث، الفصل الخامس والثلاثون: **النظرية العامة في الإغاثة** " حيث تحدث عن الإنفاق الخيري في القرآن الكريم، وأن الحكومة هي التي تغيث ، وذكر بعض الجوانب التطبيقية في العمل الإغاثي. **ولما كان الكلام عن الإغاثة هنا فصلا من كتاب ، فإنه جاء غير واف ، إذ لم يتعرض المؤلف لخصائص نظام الإغاثة ولا للقواعد العامة الناهضة به ، ولم يتعرض لبيان مقاصده ولا العقبات**

والتحديات. كما أنه لم يذكر أنظمة الإغاثة الغربية وهي تنافس نظام الإغاثة الإسلامي في البلاد الإسلامية. وهذه الجوانب المسكوت عنها هي التي تم بحثها في هذا العمل العلمي الجامعي.

كما أن هناك العديد من الأبحاث والدراسات ذات الصلة بهذا الموضوع وخاصة الدراسات المتعلقة بالعمل الخيري والتطوعي ، التي اطلع عليها الطالب الباحث **في أثناء إنجاز هذا البحث** ، ومنها "**فقه العمل الخيري التطوعي ودوره في التنمية الاجتماعية . الأردن نموذجا** " التي قدمها الطالب بسام عوض عبد الرحيم إلى جامعة العلوم الإسلامية العالمية بالأردن، عام 1432هـ - 2011م لنيل درجة الدكتوراه في تخصص الفقه وأصوله، ، تحاول من خلال البحث والتحليل والمناقشة تسليط الضوء على العمل الخيري التطوعي من منظور الفقه الإسلامي، وإبراز دوره التنموي الاجتماعي، باستلهام ماضيه، واستقراء واقعه، والتفكير في استشراف مستقبله، ومدى إمكانية مساهمته في النهضة الشاملة للأمة، كما أنه يسلط الضوء على واقع العمل الخيري المؤسسي في الأردن.

وفي مايو 2010م تقدم الدكتور سلمان نصر من جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية بتقديم دراسة للمركز الدولي للأبحاث موسومة بـ "**العمل الخيري ودوره في الاستقرار الاجتماعي**"، تعرض من خلاله لبيان أثر العمل الخيري في إرساء مبدأ التكافل الاجتماعي ، ودور العمل الخيري في القضاء على الخصومات والإصلاح بين الناس ،ومحاربة العمل الخيري للظواهر الاجتماعية السلبية كالعنوسة وتأخر سن الزواج ، والقضاء على الإدمان والمخدرات ، وبيان دور المسجد في بعث العمل الخيري، وتفعيل الأوقاف الإسلامية لتحقيق الاستقرار الاجتماعي... **وهو مقال فيه إشارات مقتضبة للفوائد المترتبة على تنشيط العمل الخيري ، تتناسب مع طبيعة الدراسة والغاية التي توخاها الكاتب من وراء ذلك.**

ولقد استفدت من هذه الدراسات والكتب عدّة فوائد يمكن إجمالها فيما يأتي:

- اليقين والاطمئنان لأهمية الموضوع من الناحية العلمية والعملية ، مادامت شوارده محل دراسة واهتمام من كبار العلماء والدارسين على اختلاف أزمنتهم وأمكنتهم.
- ضرورة البحث في هذا الموضوع مادام لم يبحث بحثا شاملا ومستقلا.
- اختيار مجال البحث وطبيعته وأهدافه بكل حرية.
- الاستفادة من بعض المصادر والمراجع التي اعتمدها أصحاب هذه الدراسات.
- الاستفادة من المناهج التي سلكها هؤلاء في أثناء معالجتهم للإغاثة والعمل الخيري.

– الاستفادة من تفريعاتهم وإضاءاتهم التي ساعدتني كثيرا في الولوج إلى حقائق الإغاثة واستكناه شبكة نظامها.

– الاهتداء إلى كثير من الأهداف المتوخاة من العمل الإغاثي ، وخاصة على مستوى الداخل الإسلامي.

وأما موضوع بحثي في هذه الأطروحة الجامعية والموسوم بـ "نظام الإغاثة في الفقه الإسلامي والمنظمات المعاصرة؛ دراسة تأصيلية تطبيقية مقارنة" فإنه جاء شاملا من حيث التأصيل والتقعيد وبيان الأركان والشروط ، وربط العمل الإغاثي بمقاصد الشريعة وحقوق الإنسان، ومسؤولية الدولة على العمل الإغاثي تنظيما وإشرافا وتوزيعا ، مع مقارنة عامّة بين العمل الإغاثي الإسلامي والعمل الإغاثي الإنساني أو الوضعي ، مع إيراد بعض الإحصائيات، والتنبيه إلى بعض العقبات التي تحول دون تحقيق المأمول من هذا النظام في عالم يتسم بالتنافس وأحيانا بالخصومة والظلم... وغير ذلك من الأمور الكاشفة لحقيقة هذا النظام.

8 – خطة البحث:

المقدمة: وهي ما سبق ذكره قبل خطة البحث ، وما يتلوه من الخطة التي هذا موضع ذكرها.

الفصل التمهيدي: ماهية نظام الإغاثة في الإسلام:

المبحث الأول: مفاهيم البحث الأساسية.

المبحث الثاني: نظرة تاريخية حول الإغاثة عند غير المسلمين.

الفصل الأول: التأصيل الشرعي لنظام الإغاثة:

المبحث الأول: **الإغاثة في التشريع الإسلامي.**

المبحث الثاني: **العمل الإغاثي ودوره الاجتماعي.**

الفصل الثاني: مقومات نظام الإغاثة:

المبحث الأول: مقومات مؤسسات الإغاثة الإسلامية والإنسانية.

المبحث الثاني: مسؤولية الدولة عن العمل الإغاثي.

الفصل الثالث: مقاصد نظام الإغاثة وسبل الارتقاء به:

المبحث الأول: مقاصد نظام الإغاثة في الإسلام.

المبحث الثاني: تطور العمل الإغاثي الإسلامي.

المبحث الثالث:مقاصد نظام الإغاثة؛ العقبات والتحديات، وآليات التفعيل والتطوير.

الفصل الرابع: **تطبيقات نظام الإغاثة في الإسلام و المنظمات المعاصرة.**

المبحث الأول: أبرز مؤسسات الإغاثة في الفقه الإسلامي ومبررات إنشائها.

المبحث الثاني: مؤسسات الإغاثة المعاصرة ودورها في الواقع المعيش، ومقارنتها بنظام الإغاثة في الفقه الإسلامي.

الخاتمة: **وتتضمن نتائج البحث المتوصل إليها والتوصيات المقترحة.**

وفي نهاية هذه المقدمة ، بقيت كلمة لابد أن تقال وهي اعترافي بأن هذا البحث إنما هو جهد المقل، وأنه اجتهاد بشري لا يخلو من نقص ، أقدّمه بين يدي من ينظر فيه من الأساتذة الكرام الذين أتشرف بقبولهم مناقشته وتقييمه ، فإن وفقت فيه إلى الحق فذلك هو المبتغى ، وما توفيقي إلا بالله، فالحمد والشكر له ، وإن كان غير ذلك فالحق أحق أن يتبع ، وليست العصمة لأحد بعد الله تعالى، وكتابه الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، ورسوله المزكى بالنص: ﴿**وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَى**﴾ . [سورة النجم ، آية 3 – 4]

والحمد لله رب العالمين ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

الفصل التمهيدي

ماهية نظام الإغاثة في الإسلام

تمهيد وتقسيم: شاءت إرادة الله ـ عز وجل ـ أن يكون الإسلام هو الدين الخاتم لجميع الأديان، وقد تضمن هذا الدين جملة من التوجيهات التي توضح علاقة الإنسان بربه وببني جنسه وبالكائنات والعوالم الأخرى من حوله ، ولذلك كان الإسلام هدى ونورا ، وكان القرآن الكريم شفاء ورحمة للمؤمنين، وكان رسول الله مُحَمَّد ـ ﷺ ـ حامل لواء الهدى ودين الحق للعالمين ، كما أخبر الله ـ تعالى ـ عنه في قوله:﴿**هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ.**﴾ 1

والغاية من الإسلام هي إسعاد البشرية وهدايتها إلى خالقها ، ولذلك تضمن كل ما تحتاجه في جميع مراحلها من البعثة إلى يوم البعث ، فهو دين كامل ونعمة تامة ، قال تعالى: ﴿**الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا**﴾ .2

والمؤكد أن الإسلام يفهم في إطاره العام وشموله لجميع مناحي الحياة بعيدا عن التفتيت والتجزئة ، فهو في حقيقته نسيج مترابط لا يمكن الاستغناء عن أي جزء منه.

إلا أن هذا الفهم لا يمنع من تتبع ودراسة أنظمة الإسلام وعلومه وأخلاقه وموقفه من القضايا الإنسانية في عالم سريع التغير.ولذلك اهتمت الدراسات الإسلامية بتجلية

الكثير من الحقائق التي تضمنها هذا الدين ، في وقت أصبحت البشرية تلهث وراء البحث عما يخفف عنها معاناتها جراء ما تتعرض له من المشكلات القديمة المتجددة ، كمشكلة الأمن والغذاء والصحة والتعليم والبطالة والجريمة ...الخ.

ولما كانت الحلول المقترحة لهذه المشكلات وغيرها، إنسانية بحتة ، فإنها تأتي قاصرة وغير كافية ، بل إنها أحيانا توصل إلى عكس المطلوب، فتزيد الجراح غورا والمشكلات تعقيدا ، وهذا أمر طبيعي ما

---

1 ـ سورة التوبة ، آية 33.

2 ـ سورة المائدة ، آية 03.

دام هذا الجهد إنسانيا خالصا لم يسترشد بميزان العدل ولم يهتد بنور السماء، وستبقى البشرية تتخبط ما دامت كذلك مصداقا لقوله: ﴿**وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا**﴾ .1

ومن أنظمة الإسلام الحرية بالدراسة والتبشير بخيريتها وبأنها البديل الأمثل للأنظمة التي تقابلها في الفكر الإنساني الوضعي ، نظام الإغاثة المسقي بالوحي والمصبوغ بصبغة الحق: ﴿**صِبْغَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً**﴾ .2

ولبيان ماهيته كان هذا الفصل التمهيدي ، وقد تضمن مبحثين هما:

المبحث الأول: مفاهيم مصطلحات البحث.

المبحث الثاني: نظرة تاريخية حول الإغاثة عند غير المسلمين.

1 ـ سورة طه ، آية 124.

2 ـ سورة البقرة ، آية 138.

المبحث الأول

مفاهيم مصطلحات البحث

تمهيد وتقسيم: إن للمفاهيم والمصطلحات أهمية بالغة في التواصل وتبليغ الأفكار وتبادلها، وكلما كانت المفاهيم جلية واضحة ، كلما أمكن التفاهم وضبط الموضوع الذي يدور حوله النقاش وفي قوله تعالى: ﴿**وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا**﴾، إيماء لهذا المعنى .وقد اقتضى مني الحال لإبراز مفاهيم ومصطلحات البحث أن أجعله في مطلبين هما:

المطلب الأول: التعريف بمصطلحات البحث الأساسية.

المطلب الثاني: التعريف بالمصطلحات ذات الصلة .

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المطلب الأول: التعريف بمصطلحات البحث الأساسية:

(**نظام الإغاثة**) مركب من كلمتين، هما: (**نظام**) و(**الإغاثة**)، وفهم المركب يستلزم فهم ما منه تمّ التركيب، ولذلك يُحتاج هنا لتعريفين هما: (النظام) و(الإغاثة) ومن مجموع المفهومين يصاغ مفهوم المركب. فكانت فروع هذا المطلب ثلاثة هي:

الفرع الأول: تعريف النظام .

الفرع الثاني: تعريف الإغاثة.

الفرع الثالث: تعريف نظام الإغاثة.

الفرع الأول: تعريف النظام: وبيانه في البنود الآتية:

البند الأول: تعريف النظام لغة: جاء في "كتاب العين": **النظم** نظمك خرزا بعضه إلى بعض في نظام واحد، وهو في كل شيء حتى قيل: ليس لأمره نظام، أي لا تستقيم طريقته.

و**النظام** كل خيط ينظم به لؤلؤ أو غيره فهو نظام والجميع نظم، وفعلك النظم والتنظيم.ومنه أيضا قول الإمام علي في إشارة أشار بها على سيدنا عمر ـ رضي الله عنهما ـ: ...ومكانك منهم يا أمير المؤمنين مكان **النظام** من الخرز ، يجمعه ويمسكه ، فإذا انحل تفرّق ما فيه وذهب[1] .

والانتظام: الاتساق ، وفي حديث أشراط الساعة:((**وآيات تتابع كنظام بَالٍ قُطِع سِلكُهُ.**))[2]...و**النظام** الهَدْية والسيرة، وليس لأمرهم **نظام** أي ليس له هدي ولا متعلق يتعلق به.[3]

وجاء في "الصحاح": **نظمت** اللؤلؤ أي جمعته في السلك ، و**التنظيم** مثله ، ومنه نظمت الشعر، ونظّمته ... وجاءنا **نظم** من جراد ، وهو الكثير ... و**النظام** الاتساق.[4]

---

1 ـ ابن كثير أبو الفداء اسماعيل بن عمر ، **البداية والنهاية** ، 21 ج ، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي ، (الجيزة ، جمهورية مصر، دار هجر ، عام 1418 هـ -1988 م) ، ج 10 ، ص 115.

2 ـ أخرجه الإمام أحمد بن حنبل في **المسند** ، ونصه عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله -ﷺ-: ((**الآيات خرزات منظومات في سلك ، فإن يقطع السلك يتبع بعضها بعضا**)).

أحمد ، **المسند** ، 20 ج ، ط 1، تحقيق وشرح الشيخ أحمد محمّد شاكر (القسم الأول) والشيخ حمزة الزين (القسم الثاني)، (القاهرة ، جمهورية مصر العربية ، دار الحديث، عام 1416 هـ - 1995م) ، ج 6 ، ص 468 – 469 ، حديث رقم 7040، قال المحقق : [إسناده صحيح]

3 ـ الفراهيدي الخليل بن أحمد (ت 170 هـ)، **كتاب العين** ، 4 ج ، ط 1 ، تحقيق عبد الحميد هنداوي ، (بيروت ، لبنان، منشورات محمّد علي بيضون ، دار الكتب العلمية ، عام 1424 هـ - 2003 م) ، ج 4 ، ص 238.

4 ـ الجوهري إسماعيل بن حماد (393هـ) ، **تاج اللغة وصحاح العربية** ، 7 ج ، ط 4 ، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار،

وفي "المحكم والمحيط الأعظم":**النظم**: التأليف...وكل شيء قرنته بآخر أو ضممت بعضه إلى بعض، فقد نظمته ، ... و**تناظمت** الصخور تراصفت، و**نظم** الحبل: شكه وعقده.[1] وذكر صاحب "القاموس": **النظم** التأليف ، وضم شيء إلى شيء آخر... و**نظم** اللؤلؤ **ينظمه نظما ونظاما ونظمه**: ألفه وجمعه في سلك، **فانتظم وتنظم**...و**النظام**: كل خيط ينظم به لؤلؤ ونحوه، ويجمع على **نظم** ككتب، **وأنظمة وأناظيم**...[2] وجاء في"تاج العروس": النظم: التأليف وضم شيء إلى شيء آخر، وكل شيء قرنته بآخر فقد **نظمته**...**ونظمه تنظيما**: ألفه وجمعه في سلك، **فانتظم وتنظم** ، ومنه نظمت الشعر و**نظّمته**...[3] [4]

البند الثاني: تعريف النظام اصطلاحا:جاء في"معجم لغة الفقهاء": النظام هو مجموعة الأوامر والنواهي والإرشادات التي تحدد الطريقة التي يجب اتباعها في تصرف معيّن. [5]

والملاحظ أن كلمة (النظام) قد شاعت بين الناس، حتى أصبحت مفهومة إلى درجة أنّ القليل منهم من وضع لها تعريفا، فيجد القارئ مثلا في كتابات الكتّاب والمؤلفين عبارات: النظام الاجتماعي، النظام العام، النظام الاقتصادي، النظام السياسي، النظام العسكري، نظام الأسرة، نظام المؤسسة، نظام السوق...دون أن يبينوا معنى النظام، مكتفين بالمعنى العام المتبادر إلى ذهن القارئ أو السامع.

= (بيروت، لبنان ، دار العلم للملايين ، عام 1990م) ، ج 5 ، ص2041.

1 ــ ابن سيده ، علي بن إسماعيل المرسي (ت 458 هـ) ، **المحكم والمحيط الأعظم** ، 11ج ، ط 1 ، تحقيق عبد الحميد هنداوي، (بيروت، لبنان، منشورات مُحَمَّد علي بيضون، دار الكتب العلمية، عام 1421هـ- 2000 م)، ج10، ص31 - 33.

2 ــ الفيروزابادي مُحَمَّد بن يعقوب (ت 817 هـ) ، **القاموس المحيط** ، مجلد واحد ، ط 8 ، تحقيق مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف مُحَمَّد نعيم العرقسوسي،(بيروت ، لبنان ، مؤسسة الرسالة ، عام 1426 هـ - 2005 م) ، ص 1162.

3 ـ الزبيدي السيد مُحَمَّد مرتضى الحسيني (ت1205 هـ) ، **تاج العروس من جواهر القاموس** ، 40 ج ، ط1، تحقيق عبد الستار أحمد فراج وآخرين ، (الكويت ، سلسلة الثرات العربي ، مطبعة حكومة الكويت، عام 1421 هـ -2000 م) ، ج 33 ، تحقيق إبراهيم الترزي ، مراجعة جماعة من الدكاترة ، ص496.

4 ـ وقد ذكر بعض علماء اللغة فرق ما بين **التأليف** و**الترتيب** و**التنظيم** ، فقال أبو هلال العسكري: [الفرق بين **التنظيم** و**التأليف** و**الترتيب**:أن **التأليف** يستعمل فيما يؤلف على استقامة أو على اعوجاج. و**التنظيم** والترتيب لا يستعملان إلا فيما يؤلف على استقامة. ومع ذلك فإن بين الترتيب والتنظيم فرقا، وهو أن **الترتيب** هو وضع الشيء مع شكله، و**التنظيم** هو وضعه مع ما يظهر به، ولهذا استعمل **النظم** في العقود والقلائد، لأن خرزها ألوان يوضع كل شيء منها مع ما يظهر به لونه.] أبو هلال العسكري (ت 395 هـ)، **الفروق في اللغة** ، ط 01 ، تحقيق جمال عبد الغني مدغمش، (بيروت، لبنان، مؤسسة الرسالة، عام 1422هـ - 2002م) ، ص 245.

5- مُحَمَّد قلعجي ، وحامد صادق قنيبي ، **معجم لغة الفقهاء** ، ط 2 ، (بيروت ، لبنان، ، دار النفائس ، عام 1408 هـ - 1988 م) ، ص 482.

وانطلاقا من المعنى اللغوي والاستعمال الشائع يمكن تعريف **النظام** كالآتي: **هو مجموعة المفاهيم والإجراءات المتناسقة المتعلقة بموضوع معين ، مضموم بعضها إلى بعض بترتيب محكم ، بحيث يتشكل من ذلك المجموع وحدة موضوعية منطقية ومتكاملة ، تؤدي غرضا مقصودا.**

فالنظام كلمة توحي بوجود عدد كبير من العناصر المنظمة التي تشكل في النهاية وحدة واحدة.

البند الثالث: أهمية النظام: النظام اسم جامع للأمان والاطمئنان، والانسجام الاجتماعي والنفسي، والأمل في المستقبل الزاهر، لأن في الفوضى، التي هي نقيض النظام، اختلاط الأصيل بالدخيل، وقلة الجدوى. فالنظام يسمو بالإنسان من درجة الإنسان بالقوة إلى مرتبة الإنسان بالفعل.

لأن من خصائص النظام أنه يقوم على العلم تأصيلا وتحليلا، ومبادئ ومقاصد، وله نظرة متميزة نحو القضايا العامة والخاصة، مع تقييم للماضي، وإعداد للمستقبل.ولذلك فليس غريبا أن نجد العناية بالتنظيم ديدن كل المجتمعات الراقية أو الطامحة إلى الرقي.

وقد عبر العديد من المهتمين بتغيير الأوضاع الاجتماعية عن أهمية التنظيم في عملية الارتقاء الإنساني، فكتب خليل مُحَمَّد الخالدي في ذلك يقول: "مجتمعنا المعاصر هو مجتمع «التنظيم المعقد»، لما تقوم به هذه التنظيمات من وظائف وأدوار مهمة، في تأمين وتطمين حاجات الأفراد، وتحقيق أهدافهم وطموحاتهم ومصالحهم في مختلف جوانب الحياة الاجتماعية، فالتنظيمات هي ظواهر اجتماعية واقعية، ولا يمكن أن يخلو أي مجتمع بشري منها، سواء أكان بدائيا أم متحضرا، وهذا ما يؤكد أهميتها وفاعليتها في تطور المجتمع وتقدمه" [1].

وللإسلام عناية فائقة بالتنظيم، بجميع أبعاده الإنسانية؛ في صلة العبد بربه، أو صلته ببني جنسه، أو صلته بالأشياء من حوله، حتى لا يطغى أحد على أحد، ولا يتجاوز إنسان حدوده المرسومة، حفاظا على استقرار الأوضاع الإنسانية، وذلك من تمام النعمة، فالإسلام ذو نزعة تنظيمية في أحكامه وتشريعاته عامة، لأنه دين الحياة في جميع أبعادها. وقد "حرص الإسلام كل الحرص على أن يغرس في نفوس المسلمين حب النظام، ويدربهم عليه حتى يصير سلوكا يوميا لهم (الصلاة نموذجا). وقد شملت النظم والتشريعات الإسلامية جميع جوانب الحياة: في الاجتماع، والاقتصاد، والسياسة والأخلاق وغيرها... إلى أن قال الكاتب: ...إن النظام هو الحياة الصحيحة بكل ما تعنيه من تخطيط سليم، وتحضّر ورُقي في الفكر وفي السلوك، أما الفوضى فإنها تعني التخلف والانفلات من كل القيم والنظم، وهذا أمر

1- خليل مُحَمَّد الخالدي ، **التنظيم الاجتماعي في الإسلام** ، ص 11. من مقدمة الكتاب.

مضاد لكل تعاليم الإسلام ، ولكل القيم الحضارية المعتبرة " [1].

وعليه فإننا في حاجة إلى فهم صحيح وتصور سليم للنظام، كجملة تقال، وجهد يبذل، من أجل رفع الأمة إلى المقام الأسنى، وجرّ المجتمع الدولي إلى هذا الفلك، وكل جهد يبذل، أو كلام يقال إذا لم يَتغير فهمنا ونظرتنا لمفهوم النظام، يعد شكلا من أشكال الفوضى، لا يؤدي في النهاية إلا إلى ركام من النتائج غير المنطقية ولا المتجانسة، ومن ينتظر من واقعنا الحالي مجتمعا سليما، ودولة راقية فهو مخدوع حالم، ما دامت إرادتنا لم تتشبع بحب النظام من أجل الانسجام مع الوجود من حولنا.

ولعل من اللائق أن نذكر أنفسنا، نحن المسلمين ، أننا نملك أكثر من غيرنا ما يستحث همنا نحو احترام النظام، لأننا حملة رسالة السماء التي رسمت لنا الصراط المستقيم. [2]

ويلاحظ هنا أن النزوع إلى التنظيم ظاهرة عالمية، وهو مظهر من مظاهر التمدن البشري، حتى أصبح تصنيف المجتمعات والهيئات يخضع لنوع التنظيم الذي يحكمها، فيقال عن دولة بأنها ذات نظام اشتراكي، وأخرى ذات نظام رأسمالي. ويقال عن طبيعة الحكم في دولة ما بأنه نظام ملكي، أو نظام رئاسي، أو نظام برلماني، ... الخ. وبغَضّ النظر عن كون هذه النظم عادلة أو جائرة.

والإسلام، يعتبر نظاما متفردًا بين جميع الأنظمة التي عرفتها وتعرفها البشرية، لأنه نتيجة للوحي؛ قرآنا وسنة أكثر منه اجتهادًا نظريا ، يقول عبد القادر هاشم رمزي مبينا فرق ما بين النظامين: "الفرق بين النظام الإسلامي والنظام الوضعي:

– أن النظام الإسلامي يكتشف من خلال التأمل في نصوص القرآن والسنة، ولا ينشئه الإنسان بعقله أو يوجده من العدم، ولذلك فإن النظم الإسلامية تبقى كامنة في النصوص ودلالاتها حتى يهتدي إليها من يكتشفها أو تدعو الحاجة إليها.

أما النظم الوضعية فهي رؤى لا تستند إلى نصوص شرعية، فهي نظريات، ولذلك فإن توقعات النجاح في تطبيقها تكون ضعيفة، ومن هنا تعددت النظريات في المجال الواحد من النشاط البشري،

1–محمود حمدي زقزوق ، **موسوعة الحضارة الإسلامية** ، (القاهرة ، جمهورية مصر العربية ، وزارة الأوقاف ، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية ، عام 1426هـ 2005 م) ، ص 44 – 45.

2– إن"توجيه الإسلام لتنظيم الأعمال وتوزيعها بعدل على الأوقات فموجود في كل العبادات الإسلامية المفروضة، فهي مشمولة بنظام عمل محدد، لا مجال فيه للفوضى... وعقود المعاملات في الإسلام لها أنظمة يجب التقيد بها، ولا يجوز الخروج عليها.ويوم المسلم الملتزم بإسلامه موزّع وفق نظام يدخل في فقراته العبادات بأوقاتها المحددة، والباقي ينظمه المسلم حسب حاجاته من العمل والراحة." حنبكة الميداني، **الأخلاق الإسلامية** ، ط5 ، (دمشق ، سوريا ، دار القلم ، عام 1420هـ – 1999م) ، ج2 ، ص 158. (باختصار).

وكثيرا ما نجد النظرية ونقيضها، ونقيض النقيض، والبديل الرابع..." [1]

فالإسلام لم يترك للنظم الزمنية مجالا للإنفراد في تقرير الأصول ووضع التشريعات، ولكنه يقرر المبدأ الذي قد يكون قاعدة كلية بالغة التعقيد، ولكنها قابلة للتفكيك، وقد يكون مبدأ بسيطا بالغ البساطة، مع قبوله للتطور والتركيب، ولذلك قلما تجد نظاما من نظم الإسلام، بسيطا أو معقدًا، إلا من ورائه آية من القرآن أو حديثا من السنة أو قولا من أقوال السلف. وهو أمر مطرد في جميع أنواع النظم الإسلامية البسيطة والمعقدة على السواء. أما النظم الوضعية فهي نتيجة تعاقد مع بقية أفراد المجتمع، من أجل تحقيق مصلحة ما، ومن تم يمكن حلّ هذا العقد وإبطاله في أية لحظة، وإخضاعه للنقاش والتفاوض عليه من أجل تعديله أو إبقائه أو إلغائه.

البند الرابع: التعريف بالألفاظ ذات الصلة بالنظام: من الكلمات ذات الصلة بمفهوم النظام مع تفاوت في القرب والبعد منه كلمات: الضابط والقاعدة ، والنظرية والقانون.وهذا بيانها باختصار:

الفقرة الأولى: الضابط: 1- تعريفه: أ- لغة: ضبط الشيء ضبطا وضباطة، أي حفظه بالحزم، فالانضباط يعني الحفظ بالحزم والإتقان والإحكام. [2] وذكر صاحب "العين" أن الضبط: لزوم شيء، لا يفارقه في كل شيء[3].

ب- اصطلاحا: لم يعتن العلماء السابقون من هذه الأمة بتعريف الضوابط الفقهية، إلا أنهم أطلقوا هذه التسمية في كتبهم، وصاغوا الكثير من الضوابط، فلما جاء المتأخرون عرفوا الضابط وميزوه عن الألفاظ ذات الصلة، فعرفه بعضهم بقوله: الضبط أو الانضباط أن يكون للمعنى حدّ معتبر، لا يتجاوزه ولا يقصر عنه[4].

وبين التعريف الاصطلاحي وبين التعريف اللغوي للضابط علاقة ظاهرة قوية، لأن الضابط في التعريفين يفيد الحصر ويأبى خروج ما تضمنه من جزئيات.

1- عبد القادر هاشم رمزي ، **الدراسات الإنسانية في ميزان الرؤية الإسلامية**، ط1، (الدوحة ، قطر، دار الثقافة ، عام 1984م-1404هـ) ، ص 59 - 61.

2- الفيروز أبادي ، **القاموس المحيط** ، ص 675. الجوهري ، **الصحاح** ، ج3، ص 1140. وابن منظور جمال الدين مُحَمَّد بن مكرم (ت711)، **لسان العرب** ، 6 مجلدات ، رقم الطبعة: بدون ، تحقيق الأساتذة: عبد الله علي الكبير ، وآخرون ،(القاهرة، جمهورية مصر العربية ، دار المعارف ، العام: بدون)، م4، ج28 ، ص 2549.

3- الخليل بن أحمد الفراهيدي ، **العين**، ج7، ص 23.

4- مُحَمَّد الطاهر بن عاشور، **مقاصد الشريعة الإسلامية** ، ط 2 ، (نشر مشترك: تونس ، دار للنشر والتوزيع + القاهرة ، مصر، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع ، عام1428هـ - 2007م) ، ص 50.

الفقرة الثانية: القاعدة: 1- تعريفها: أ- لغة: أطلقت كلمة القاعدة في اللغة على عدة معان، يجمعها معنى عام وهو الأساس. فيقال لأعمدة البناء وأصوله قواعد، نحو قوله تعالى: ﴿**وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ**﴾[1]. ويقال: قواعد الهودج: ويراد بها خشبات أربع معترضة في أسفله ، تركّب عيدان الهودج فيها. وقواعد السحاب: أصولها المعترضة في آفاق السماء، تشبيها لها بقواعد البناء[2]، وقواعد الإسلام: أسسه وأصوله التي ينبني عليها.

ب- اصطلاحا: القاعدة هي حكم كلي مستند إلى دليل شرعي، مصوغ صياغة تجريدية، منطبق على جزئياته، على سبيل الاطراد أو الأغلبية[3].

"وهذه القواعد مهمة في الفقه، عظيمة النفع، بقدر الإحاطة بها يعلو قدر الفقيه ويشرف، ويظهر رونق الفقه ويعرف... ومن صار يخرج الفروع بالمناسبات الجزئية، دون القواعد الكلية، تناقضت عليه الفروع، واحتاج إلى حفظ الجزئيات التي لا تتناهى ... ومن ضبط الفقه بقواعده استغنى عن حفظ أكثر الجزئيات، لاندراجها في الكليات"[4].

الفقرة الثالثة: الفرق بين القاعدة والضابط: تفترق القاعدة عن الضابط من أوجه منها:

1/ القاعدة أعم من الضابط، وهو أخص منها. القاعدة فهي تجمع فروعًا من أبواب شتى، والضابط يجمعها في باب واحد[5].

1- سورة البقرة، آية 127.

2- يراجع : ابن منظور، **لسان العرب**، م5، ج42، ص 3689.

3- مُحَمَّد الروكي، **نظرية التقعيد الفقهي وأثرها في اختلاف الفقهاء** ، ط1، (الدار البيضاء، المغرب، مطبعة النجاح الجديدة، عام 1414هـ – 1994م)، ص 46. والقول بأنها (حكم منطبق على جزئياته على سبيل الاطراد والأغلبية)، فيه جمع حكيم بين مذهبين للعلماء الذين اختلفوا في بيان حدود ما تتناوله القواعد الفقهية من المسائل الجزئية، هل هي كلية أم ذات أكثرية، إذ منهم من يرى أنها ذات حكم كلي. وهذا ما عبر به العلامة ابن نجيم الحنفي في كتاب "الأشباه والنظائر". يراجع :[الحموي ، **غمز عيون البصائر، شرح كتاب النظائر**، 4ج، ط1، تحقيق خليل محي الدين الميس (بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية، عام 1405هـ – 1985م)، ج1، ص 51]. ومنهم من يرى أنها ذات حكم أغلبي. وبهذا جزم بعض العلماء كأحمد مُحَمَّد الحموي في **غمز عيون البصائر شرح كتاب الأشباه والنظائر**، ج1، ص 51.] والراجح الجمع بين القولين وإن كانت هذه القواعد في الغالب ذات حكم أغلبي، لأنها قواعد غير مطردة، إذ كثيرا ما تستثنى من هذه القواعد مستثنيات، فيعدل عن القاعدة عملا بالاستحسان الموافق لمقاصد الشريعة، وتصبح المسائل المستثناة من القاعدة، أليق بالتخريج على قاعدة أخرى. ولذاك اشتهر القول بأن لكل قاعدة استثناء. لمزيد من التوضيح يراجع : أحمد ابن الشيخ مُحَمَّد الزرقا، **شرح القواعد الفقهية**، 4ج ، ط2، تصحيح وتعليق مصطفى أحمد الزرقا (ابن المؤلف) ، (دمشق، سورية ، دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع ، عام 1409هـ – 1989م) ، ج1، ص 34.

4- القرافي شهاب الدين ، **الفروق** ، 4ج ، ط01 ،دراسة وتحقيق مركز الدراسات الفقهية والاقتصادية :مُحَمَّد أحمد سرّاج وعلي جمعة مُحَمَّد، (القاهرة دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع ، عام 1421هـ - 2001م) ، ج1، ص 71 (بتصرف واختصار).

5- الكفوي أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني (ت1094 هـ) ، **الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية** ، ط2، إعداد الطبع: عدنان الدرويش ، ومُحَمَّد المصري ، (بيروت ، لبنان، مؤسسة الرسالة ، عام 1419 هـ-1998 م) ، ص 728.

2/ القاعدة تكثر فيها الاستثناءات، إلا نادرا ، بخلاف الضابط، فلا يكاد يستثنى منه إلا نادرًا.

3/ القواعد أقل عدَدًا من الضوابط.

4/ القاعدة الفقهية هي محل اتفاق بين العلماء في الغالب، بخلاف الضابط الفقهي.

الفقرة الرابعة: النظرية: 1– تعريفها: أ– لغة: أصل النظر تأمل الشيء بالعين[1]. والنظر هو الفكر في الشيء تقدّره وتقيسهُ، ... والتكهن والحكم بين القوم[2].

ب– اصطلاحا: مصطلح النظرية مصطلح علمي حديث، يطلق على نوع خاص من الدراسات الإسلامية والعامة. فهو لفظ مولد[3]. يدل على قضية تثبت ببرهان[4]. جاء في "المعجم الوجيز": النظرية: جملة قوانين يرتبط بعضها ببعض، وتحاول أن توضّح الظواهر والأشياء[5]. والعلوم النظرية تعتمد في بحثها أساسًا على التفكير والتأمل، وقلّ أن تعول على التجربة العلمية[6].

وقد عرف بعض المحدثين النظريات الفقهية كالآتي: النظريات الفقهية هي تلك الدساتير والمفاهيم الكبرى، التي يُؤلِّف كلٌّ منها على حدة، نظامًا حقوقيا موضوعيا منبثًّا في الفقه الإسلامي، كانبثاث أقسام الجملة العصبية في نواحي الجسم الإنساني، وتحكم عناصر ذلك النظام في كل ما يتصل بموضوعه من شعب الأحكام، وذلك كفكرة الملكية وأسبابها، وفكرة العقد وقواعده ونتائجه... [7]

1- الجوهري ، **الصحاح** ، ج2 ، ص 830.

2- الفيروز أبادي ، **القاموس المحيط** ، ص 484. وابن منظور ، **لسان العرب** ، م 6 ، ج49، ص 4465.
وقد ذكر أبو هلال العسكري في "فروقه اللغوية" النظر فقال: "والنظر أيضا: هو الفكر والتأمل لأحوال الأشياء، ألا ترى أن الناظر على هذا الوجه لابد أن يكون مفكرا، والمفكر على هذا الوجه يسمى ناظرا، وهو معنى غير الناظر، وكونه غير ناظر، ولا يوصف القديم بالنظر لأن النظر لا يكون إلا مع فقد العلم، ومعلوم أنه لا يصلح النظر في الشيء ليعلم إلا وهو مجهول... وقد ينظر الإنسان في جهة الشيء ولا يراه، وقد يراه غيره؛ كالجماعة ينظرون الهلال، فمنهم من يراه،ومنهم من لا يراه.ولذلك لا يوصف الله تعالى بالنظر،لأنه سبحانه يرى الأشياء على الحقيقة" أبو هلال العسكري ، **الفروق اللغوية** ، ص 76.

3- اللفظ المولد: هو اللفظ الذي استعمله الناس قديما بعد عصر الرواية.

4- مجمع اللغة العربية ، **المعجم الوسيط**، ط 4، (ج مصر، مكتبة الشروق الدولية، عام 1425هـ – 2004م) ، ص 932.

5- مجمع اللغة العربية، **المعجم الوجيز**، (ج مصر، وزارة التربية والتعليم، 1994م – 1415هـ ، معلومات أخرى: بدون) ، ص 623.

6- مجمع اللغة العربية ، **المعجم الوسيط** ، ص 932.

7- مصطفى أحمد الزرقا ، **المدخل الفقهي العام** ، ط3، (دمشق، سورية، دار الفكر، عام 1967م)، م1، ص 235.
وعرفها آخرون كالآتي: **جمال الدين عطية:** يمكن تعريف النظرية الفقهية بأنها التصور المجرّد الجامع للقواعد العامة الضابطة للأحكام الفرعية الجزئية، فهي تصور يقوم بالذهن، سواء استنبط بالتسلسل الفكري المنطقي، أو استمد من استقراء الأحكام الفرعية الجزئية... جمال الدين عطية ، **التنظير الفقهي**، ط1، (مطبعة المدينة، عام 1987م ، معلومات أخرى: بدون) ، ص 9.
وهبة الزحيلي: النظرية: معناها المفهوم العام الذي يؤلف نظامًا حقوقيا، تنطوي تحته جزئيات موزعة في أبواب الفقه المختلفة. =

ويفهم من تعريفات النظريات – أنها مفاهيم كبرى ذات اتساع وصلة وثيقة بالفقه.

– وأنها بناء عام هو ثمرة لضم وتأليف القواعد والمسائل المتشابهة والقضايا ذات المفهوم المشترك.

– وأنها نتيجة لسياحة واسعة لفكر الناظر تدبرا في النصوص والأحكام، واستقراء للمسائل ذات الشبه في جميع أبواب الفقه.

– وأنها ذات وحدة موضوعية يسهل التمثيل لها، ولذلك يمكن تعريفها أيضا كالآتي:

النظرية الفقهية هي بناء فكري عام منظم، ذو وحدة موضوعية ، يكون وسطا بين الفقه وأصوله، مستندها الاستدلال والنظر الاستقرائي ، وتتبع الأشباه والنظائر والضوابط والقواعد.

الفقرة الخامسة: الفرق بين النظرية الفقهية والقاعدة الفقهية: تفترق إحداهما عن الأخرى من حيث ما يأتي:

1- أن النظرية الفقهية أحدث ظهورًا من القاعدة الفقهية [1].

2- أن النظرية الفقهية أوسع وأشمل من القاعدة الفقهية، [2].

3- أن عناصر بناء النظرية الفقهية هي موضوعات مختلفة، ذات أركان وشروط، تربط بينها روابط فقهية متجانسة، كنظرية العقد، ونظرية الملكية... أما القاعدة الفقهية فهي في ذاتها حكم فقهي، يصدق على الفروع والمسائل المندرجة تحت تلك القاعدة.

4- أن النظرية الفقهية تَدرُسُ وتحلِّلُ وتناقِشُ، فهي بحث واسع، لا يتبين الناظر حقيقته إلا بعد حِلٍّ وترحال في مواضيع فقهية شتى ذات صلة بالنظرية، بخلاف القاعدة الفقهية فهي مصوغة صياغة موجزة كقاعدة: المشقة تجلب التيسير.

= وهبة الزحيلي ، **الفقه الإسلامي وأدلته** ، 8ج ، (الجزائر، طبعة دار الفكر، معلومات أخرى: بدون) ، ج4، ص 7.

صالح بن غانم السدلان: النظرية الفقهية تعرف بأنها موضوعات فقهية، تشتمل على مسائل فقهية، أو قضايا فقهية، حقيقتها أركان وشروط وأحكام تقوم بين كل منها صلة فقهية، تجمعها وحدة موضوعية، تحكم هذه العناصر جميعا.

صالح بن غانم السدلان ، **القواعد الفقهية الكبرى وما تفرع عنها**، ط1، (المملكة السعودية ، دار بلنسية للنشر والتوزيع ، عام 1417هـ)، ص15.

1- يراجع: مُحَمَّد بكر إسماعيل، **القواعد الأصولية بين الأصالة والتوجيه**، ط1، (دار المنار، 1997م/1417هـ، معلومات أخرى: بدون)، ص 11- 12. ومُحَمَّد مصطفى شلبي، **المدخل في التعريف بالفقه الإسلامي وقواعد الملكية**، القسم الثاني ، ص 278.

2- يراجع: مصطفى أحمد الزرقا ، **المدخل الفقهي العام** ، ج1 ، ص 330.

الفقرة السادسة: الفرق بين النظام والنظرية: الرأي أن التعبير عن مضامين الإسلام بالأنظمة أولى وأسلم من التعبير عنها بالنظريات. وهذا لجملة اعتبارات منها:

1- أن النظام أسبق وأعرق ظهورًا في الدراسات الإسلامية، أما النظرية فهي متأخرة عن النظام.

2- أن النظام ثابت في الإسلام، أما النظرية فهي اجتهاد بشري قائم على فرضيات، نسبة صحتها تتساوى مع نسبة الخطأ فيها، والزمن والواقع هو الذي يرجح إحدى النسبتين ، ولذلك كثيرا ما تتعدد النظريات في الموضوع الواحد، فنجد النظرية ونقيضها، ونقيض النقيضين، والبديل الرابع ... وعليه لا يحسن أن يقال: نظرية شرعية، ولكن الصواب أن يقال: نظام شرعي.

فمصطلح النظام أليق بالدراسات الإسلامية ، لأنها اجتهاد في ثروة فقهية تشريعية، أما النظرية فهي أليق وألصق بالدراسات الإنسانية والكونية مقطوعة الصلة بالوحي. (والله أعلم).

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

الفرع الثاني: تعريف الإغاثة: وبيانها في بندين:

البند الأول: تعريف الإغاثة لغة: الإغاثة من الفعل غوّث، فيقال: ضرب فلان فغوّث تغويثا، أي قال: واغوثاه أيْ من يغيثني؟ والغوث الاسم من ذلك[1].وذكر صاحب "التاج": قال شيخنا[؟]: وقد صرح أيمة النحو بأنّ هذا هو أصله ، ثم إنهم استعملوه بمعنى صاح ونادى طلبا للغوث. [2]ومنه أيضا الغُواث(بالضم) ، والغَواث (بالفتح) وهو شاذ. قال الفرّاء: يقال أجاب الله دعاءه وغَوَاثه، قال: ولم يأت في الأصوات شيء بالفتح غيره، وإنما يأتي بالضم، مثل البُكاء والدُعاء، أو بالكسر مثل النِّداء والصِّياح. وقال العامريّ: **بعثتك مائرًا فلبثْت حَوْلاً متى يأتي غَواثُك من تغيث**[3]، [4]. ويقال أجاب الله غَوْثاه ، وغُواثه (بالضم) ، ذكره ابن سيده ، ثم ذكر حكاية ابن الأعرابي: وأجاب الله غِياثه (بالكسر)، ويقال: أغاثه وغاثه غَوْثا وغِياثا ، والأولى أعلى.[5] واستغاثني فأغثته إغاثة ومغوثة، والاسم الغِياث (بالكسر) ، والمغاوث المياه ، والغَويث شدّة العَدْو، وما أغيث به المضطر من طعام أو نجدة. [6]وذكر الزبيدي المغاوث بمعنى المياه ثم قال: قيل هي من الجموع التي لا مفرد لها.[7] والغياث ما أغاثك الله به. [8]

والاستغاثة من الغوث وهو النصر والعون، فيقال: إستغثه فأغاثني، ولم يجيء استغاث في القرآن الكريم إلا متعديا بنفسه ، والاستغاثة طلب الانخراط في سلك البعض ، والنجاة مما ابتلى به البعض الآخر.[9] وقول المبتلى: أغثني أي فرّج عنّي.

---

1. الفراهيدي، **كتاب العين**، ج 3، ص295. وقد ذكر ابن قتيبة في كتاب "تأويل مشكل القرآن"، بابا عنون له بقوله: باب المقلوب: ومن ذلك- (أي من المقلوب) أن يسمى المتضادان باسم واحد، والأصل واحد... فيقال للمستغيث صارخ، وللمغيث صارخ، لأنّ المستغيث يصرخ في استغاثته، والمغيث يصرخ في إجابته. يراجع: ابن قتيبة عبد الله بن مسلم (213 -276 ه) **تأويل مشكل القرآن** ، ط 2 ، تحقيق السيد أحمد صقر، (القاهرة، جمهورية مصر العربية ، مكتبة دار التراث ، عام (1393 ه - 1973 م) ، ص 186-187.

2. الزبيدي ، **تاج العروس من جواهر القاموس** ، ج 5 ، ص 113 . [مرجع سابق] .

3. الجوهري ، **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية** ، ج 1 ، ص 289 . [مرجع سابق]

4. ذكر صاحب **لسان العرب** بعد أن نسب هذا البيت إلى العامري ، قول ابن بري: إنّ هذا البيت لعائشة بنت سعد بن أبي وقاص، وأنّ صوابه: بعثتك قابسا، بدلا من مائرا. [يراجع: ابن منظور ، **لسان العرب** ، م 5 ، ص 3312.]

5. ابن سيده ، **المحكم والمحيط الأعظم** ، ج 6 ، ص 48. [مرجع سابق].

6. الفيروز ابادي ، **القاموس المحيط** ، ص 173. [مرجع سابق]

7. يراجع: الزبيدي ، **تاج العروس** ، ج 5 ، ص 315. [مرجع سابق]

8. يراجع: الفراهيدي ، **كتاب العين** ، ج 3 ، ص296. [مرجع سابق]

9. الكفوي ، **الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية** ، ص114.

وأما الغيث: فهو المطر، فيقال: غاث الغيث الأرض ، أي أصابها ، ولا يطلق الغيث على المطر إلا إذا كان في إبانه ، وإلا فهو مطر، وقيل: هو المطر الخاص بالخير، الكثير النافع،لأنه يغاث به الناس، وعزاه صاحب "التاج" إلى "شرح الشفاء".[1] والغيث أيضا الكلأ ينبت من المطر ويجمع على الغيوث[2] وأيضا أغياث، قال السعدي: **لها لَجَبٌ حول الحياض كأنّه تجاوُبُ أغياثٍ لهنّ هَزيمُ**[3] قال صاحب "الصحاح": وربما سمي السماء بذلك ، (أيّ غيثا)، وقيل: أصل الغيث المطر، ثم سمي ما ينبت به غيثا، أنشد ثعلب: **ومازلتُ مثل الغيث يُرْكَبُ ، مَرَّةً فيعْلـى ويُولَى مرَّة فَيُثِيبُ.**

ومعناه: أنا كشجر يؤكل ثم يصيبه الغيث فيرجع ، أيّ يذهب مالي ثم يعود. [4]

وذكروا أنّ ذا الرّمة[5] قال: قاتل الله أمة بني فلان ما أفصحها، قلت لها: كيف كان المطر عندكم؟ قالت: غثنا ما شئنا.[6] أيّ سُقينا الغيث ما شئنا، وأصلها غُيِثْنا ، فحُذِفت الياء وكُسِرت الغينُ. وغيث مغيث، عام، وبئر ذات غُيِّث، أيّ ذات مادة [7]، وفرس ذو غَيِّث: يزداد جريا بعد جري.[8]

والخلاصة: أنّ الإغاثة في اللّغة دفع البلاء والتفريج عن المبتلى؛ فإن كان البلاء جدبا وقحطا، كانت الإغاثة من الله بوابل السماء ، فيقال حينئذ: غاثهم الله ، وكان المطر غيثا ، وإن كان البلاء مما سوى ذلك ،كانت الإغاثة من الله ثم من غيره ، ويقال حينئذ: أغاثهم ، وكان العون غوثا.

البند الثاني: تعريف الإغاثة اصطلاحا: جاء في "معجم لغة الفقهاء": الإغاثة: الإعانة والنصرة لذي حرج واضطرار[9]. والرأي أن هذا التعريف أقرب إلى التعريف اللغوي منه إلى المعنى الشرعي.

---

1 . يراجع: الزبيدي ، **تاج العروس**، ج 5، ص317. [مرجع سابق]. والجوهري ، **الصحاح** ، ص229 ، وابن سيده ، **المحكم والمحيط الأعظم** ، ج6 ، ص11 ، وابن منظور، **لسان العرب** ، ص3323. والزبيدي ، **تاج العروس** ، ج 5 ، ص317

2. الفراهيدي ، **كتاب العين**، ج3 ، ص296

3 ـ ابن سيده ، **المحكم والمحيط الأعظم** ، ج6، ص11، وابن منظور، **لسان العرب** ، ص3323

4 ـ الجوهري، **الصحاح**، ص289. وابن سيده، **المحكم والمحيط**، ج6، ص 11، وابن منظور، **لسان العرب** ، ص 3323.

5 ـ **ذوالرمة**: (77-117هـ/696-735م) هو غيلان بن مسعود، وقيل: ابن عقبة، العدوي، شاعر أموي من فحول الطبقة الثانية في عصره، قال أبو عمرو بن العلاء: فتح الشعر بامرئ القيس وختم بذي الرّمة. يذهب في شعره مذهب الجاهليين، وأكثره تشبيب وبكاء أطلال.[ابن قتيبة عبد الله بن مسلم (213 -276هـ)، **الشعر والشعراء**، تحقيق أحمد شاكر، (مصر، دار المعارف، معلومات أخرى:بدون)، ص333. والزركلي، **الأعلام**، 8ج ، ط15، (بيروت، لبنان ، دار العلم للملايين، عام 2002م)، ج 5 ، ص 124. ومنير البعلبكي، **معجم أعلام المورد**، ط01، (بيروت ، لبنان، دار العلم للملايين، عام 1992م) ، ص 200.]

6 ـ الجوهري ، **الصحاح**، ص289.

7 ـ ابن سيده ، **المحكم والمحيط الأعظم** ، ج6 ، ص11-12. [مرجع سابق].

8 ـ الفيروزابادي ، **القاموس المحيط** ، ص173. [مرجع سابق].

9. محمد قلعجي وحامد صادق قنيبي ، **معجم لغة الفقهاء** ، ص 78 .

ويمكن تعريفها أيضا كالآتي: **الإغاثة هي المبادرة على سبيل المواساة ، بتقديم العون والنصرة، والإمداد بالقوة والآلة والأسباب الميسرة ، لملهوف أحرجته ضرورة أو حاجة ، بغرض تخليصه من الشدة بقدر الاستطاعة ، إرضاء لله تعالى.**

شرح التعريف:- فكلمة (**المبادرة**): تفيد الإسراع وعدم التريث إلا بمقدار ما يفكر المرء في ماذا، وكيف؟

ـ (على **سبيل المواساة**): تعني من غير انتظار للجزاء إلا من الله تعالى ، على نحو ما ذكر-سبحانه: ﴿**إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا.**﴾ [1]

ـ (**تقديم العون**): تعني الإمداد بالدعم والإسعاف وقضاء الحاجات.

ـ و(**النصرة**): هي أخص من المعونة،لاختصاص النصر بدفع الضر،[2] فالنصرة لا تكون إلا على المنازع المغالب والخصم المناوئ المشاغب ، فالإعانة عامة والنصرة خاصة[3]

ـ و(**الإمداد**): تعني النصر والإعطاء ، ولا يطلق إلا على الخير، فيقال: أمددته. وأما في الشر فيقال: مددته ،[4] ولما كان الإمداد بهذا المعنى زيد في التعريف كلمة (**القوة**)، فأصبحت العبارة: (**والإمداد بالقوة**): لأن من مقتضيات الإمداد أن تنصر الأجناد بجماعة غيرك[5]. والإمداد أبلغ من الإعانة ، لأنه يقال: أعنته بدرهم ، ولا يقال أمددته به ، وإنما يقال أمده بالمال والرجال ، وفي القرآن الكريم يقول تعالى:﴿**الَّذِي أَمَدَّكُمْ بِمَا تَعْلَمُونَ. أَمَدَّكُمْ بِأَنْعَامٍ وَبَنِينَ .وَجَنَّاتٍ وَعُيُونٍ.**﴾ [6]

ـ (**بالآلة والأسباب الميسرة**): أيّ بكل ما من شأنه أن يعين المحتاج المستغيث، ويدفع عنه البلاء، من أسباب مادية؛ كالمال والكساء والغذاء ، أو أسباب معنوية؛ كالدعاء والشفاعة المباحة والترغيب في الصبر ...أو أسباب بشرية؛ من أعوان وأنصار.

ـ وأما(**الملهوف**):فيراد به المحزون المكروب على الشيء الذي يفوت، أو هو المظلوم ينادي ويستغيث، كما في الحديث الشريف: ((**يعين ذا الحاجة الملهوف**)).[7].

---

1 ـ سورة الإنسان ، آية 09.

2 ـ الكفوي ، **معجم في المصطلحات والفروق اللغوية** ، ص909. [مرجع سابق] .

3ـ يراجع: أبو هلال العسكري ، **الفروق اللغوية** ، ص189.

4 ـ الفيروزابادي ، **القاموس المحيط** ، ص 319.

5 ـ المرجع نفسه.

6 ـ سورة الشعراء ، آية 133.

7 ـ الإمام البخاري ، **الجامع الصحيح** ،وهو **صحيح البخاري** ، مجلد واحد ، إعتنى به أبو صهيب الكرمي ، رقم الطبعة:بدون، (الرياض، العربية السعودية، بيت الأفكار الدولية للنشر، عام 1419هـ - 1998م) كتاب الزكاة ، حديث رقم1445.والإمام =

ـ وأما عبارة(**أحرجته**): فمن الحرج ، وأصله في اللغة الضيق ، ومالا مخرج له وقيل: الحرج أضيق الضيق، ومنه قوله –ﷺ –:((**اللّهم إني أحرّج حق الضعيفين ؛ اليتيم والمرأة.**)) أيّ أضيقه وأحرمه على من ظلمهما...والحرج كما فسره ابن عباس هو الموضع الكثير الشجر الذي لا يصل إليه الراعية[1].

وأما في الاصطلاح: فالحرج هو ما فيه مشقة فوق المعتاد. وهو مرفوع في الشريعة الإسلامية.

ـ وأما (**الضرورة**): فهي اسم لمصدر الاضطرار، وهي حالة الضيق تلجئ الإنسان وتحوجه إلى ما يدفع به الأذى عن نفسه.وقد عرّفها ابن العربي فقال:هي ما يخاف منه تلف النفس أو تلف عضو[2].

ـ وأما كلمة (**أو حاجة**): فالحاجة هي الافتقار إلى الشيء ، وإن كانت أخف من الضرورة. (وهي أيضا ما يمكن للإنسان أن يبقى بدونها ، ولكنه محتاج إليها ، مثل الملابس فوق الألبسة الداخلية ، وكالنعلين في القدم ، ويقال لما عدا هذين النوعين الفضول ، والفضول أمر لا نهاية له)[3].

ـ وأما عبارة (**بغرض تخليصه من الشدّة**): قيد في التعريف فيه بيان للغاية التي من أجلها تكون الإغاثة، وهي التخفيف والتخليص من المعاناة التي يجدها المستغيث جراء ما يلاقيه من البلاء والشدة.

ـ وأما عبارة(**بقدر الاستطاعة**): فهي بيان لحد الجهد المبذول في نجدة المستغيث، فلا يقصرالمغيث في تقديم الغوث له ولا يكلّف نفسه فوق طاقتها عملا بقوله تعالى: ﴿**فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ**﴾ [4].

ـ وأما عبارة (**إرضاء لله تعالى**) : ففيها بيان للباعث على الفعل الإغاثي من أجل أن يكون دينيا تعبديا ، عملا بقوله تعالى:﴿**فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا**﴾ [5].ولقوله – صلى الله عليه وسلّم- :((**إنّما الأعمال بالنيات وإنّما لكل امرئ ما نوى**))[6].

= مسلم ، **صحيح مسلم** ، مجلد واحد ، إعتنى به أبو صهيب الكرمي، رقم الطبعة: بدون، (الرياض، السعودية ، بيت الأفكار الدولية، 1419هـ- 1998م)، كتاب الزكاة، حديث رقم 1008، عن سعد بن أبي بردة عن أبيه عن جده عن النبي– ﷺ.

1 ـ ابن منظور ، لسان **العرب** ، المجلد 2 ، ص821 –822.

2 ـ ابن العربي أبو بكر محمّد بن عبد الله، **أحكام القرآن**، 4ج، ط 3، تحقيق محمّد البجاوي، (بيروت، لبنان، دار المعرفة للطباعة والنشر، 1392 هـ -1972 م) ، ج1 ، ص394. وعرّفها ابن عاشور بقوله: الضرورة هي الحاجة التي يشعر عندها من لم يكن دأبه البغي والعدوان، بأنّه سيبغي ويعتدي. ابن عاشور ، **تفسير التحرير والتنوير**، 30 ج ، رقم الطبعة ، بدون ، (الدار التونسية للنشر، عام 1984م)، ج 02 ، ص 120

3 ـ التهانوي محمّد علي الفاروقي (من علماء ق 12هـ) ، **موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم** ، 2 ج ، ط 1 ، تقديم وإشراف ومراجعة رفيق العجم ، تحقيق علي دحروج ، (بيروت، لبنان ، مكتبة لبنان ناشرون ، عام 1996م) ،ج 1، ص 609.

4 ـ سورة التغابن ، آية 16.

5 ـ سورة الكهف ، آية 110 .

6 ـ البخاري ، **الجامع الصحيح** ، كتاب بدء الوحي ، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ـ ﷺ ـ حديث رقم 01 ، وأخرجه في كتاب الأيمان والنذور ، باب النية في الأيمان ، حديث رقم 6689 ، وذكره أيضا في كتاب الحيل ، باب في ترك الحيل وأن لكل امرئ ما نوى =

ومن الألفاظ المترادفات في باب الإغاثة: التأييد ، والمعاونة ، والمناصرة ، والمظافرة ، والمظاهرة، والمرافدة ، والممالأة ، والمضالعة ، والمكانفة، والرأم ....وغيرها

الفرع الثالث : **تعريف نظام الإغاثة:** يمكن صياغة تعريف عام لنظام الإغاثة اعتمادا على تعريف كلمة (نظام) وكلمة (الإغاثة) ، والتعريف المقترح هو كالآتي:

نظام الإغاثة: هو مجموعة المفاهيم والإجراءات المتناسقة، المتعلقة بالمبادرة إلى مواساة وإسعاف ملهوف،من أجل تخليصه مما حل به من شدة ، بقدر الاستطاعة ، إرضاء لله تعالى.

المطلب الثاني: التعريف بالمصطلحات ذات الصلة بالموضوع:

الفرع الأول: الولاية:

البند الأول: تعريفها في اللغة[1]: في"القاموس": الولي: الرب ، والناصر، والمنعم، والمنعَمُ عليه، والمحب ، والتابع ، والصهر. والولي أيضا: ضد العدو، والموالاة : ضد المعاداة. والولي: الصهر، وكل من ولي أمرَ واحدٍ فهو وليه. والولي: الحليف ، والصديق ، والنصير، والمولى:الجار والحليف والشريك ... والولاية: النصرة، فيقال: هم مجتمعون على ولاية أي مجتمعون في النصرة.[2]

وخلاصة المعنى اللغوي لكلمة (الولاء) ومشتقاتها هو المحبة ، والقرب بغرض التقوية والنصرة.

البند الثاني: الولاية في الاصطلاح: فلا يكاد يوجد فرق بين المعنى الاصطلاحي والمعنى اللغوي للولاء: فعرفه ابن تيمية بقوله: أصل الموالاة هي المحبة ، كما أنّ أصل المعاداة البغض ، فإنّ التحاب يوجب التقارب والاتفاق ، والتباغض يوجب التباعد والاختلاف.[3] [4]

---

1 ـ الفراهيدي ، **كتاب العين** ، ج8 ، ص365. والجوهري، **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية** ، ج6، ص2528 -2530. وابن سيده ، **المحكم والمحيط الأعظم** ، ج10، ص457 -458. والفيروزابادي ، **القاموس المحيط** ، ص 1344. وابن منظور، **لسان العرب** ، المجلد السادس ، ص 4921 .و الكفوي ، **الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية** ، ص 309 .

2 ـ الجوهري ، **الصحاح** ، ج 6 ، ص 2530 .

3 ـ أحمد بن عبد الحليم بن تيمية ، **قاعدة في المحبة** ، رقم الطبعة: بدون ، تحقيق محمد رشاد سالم ، (باتنة ، الجزائر، دار الشهاب، سنة الطبع : بدون) ، ص 198.

4 ـ ولما كان الولاء يطلق وقد يضاف إلى الله، فهو ولاء منه لعباده نحو: الله ولي الذين ءامنو ، وقد يضاف إلى العبد فيكون منه نحو ربه فيقال: المؤمن ولي الله، وقد يكون من العبد نحو غيره من العباد، فيكون من المؤمن نحو المؤمن، كما في قوله تعالى: ﴿**وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ**﴾ (سورة التوبة ، آية 71). وهم المصدقون بالله ورسوله وآيات كتابه فإن من صفتهم أن بعضهم أنصار بعض وأعوانهم . (الطبري ، **جامع البيان عن تأويل آي القرآن** ، ج 11 ، ص 556) . وقد يكون من الكافر نحو الكافر كما في قوله تعالى: ﴿**وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ**﴾ (سورة الأنفال ، آية 73.) وهذا حكم بأن الكفار ولايتهم واحدة ، =

والولاء المقصود في هذه الدراسة باعتبارها متعلقة بالإغاثة هي ولاء المؤمنين بعضهم لبعض، ويمكن تعريفه كالآتي: الولاء هو القرب الممزوج بالحب فيما بين المؤمنين ، والسعي من أجل إعانتهم ونفعهم ونصرتهم على كل من عاداهم أو آذاهم. (1)

الفرع الثاني: المناصرة: من مادة (نصر) ، فيقال:نصره الله على عدوه ، ينصره نصرا ، والاسم النصرة، واستنصره على عدوه : أي سأله أن ينصره عليه ، وتناصروا: نصر بعضهم بعضا ، ونُصرت الأرض فهي منصورة أي مطرت. (2) ونصر الغيث الأرض أي غاثها ، فهي منصورة .

وهناك فرق بين التقوية والنصرة ؛ قال علي بن عيسى: التقوية تكون على صناعة، والنصرة لاتكون

= وذلك بجمع الموارثة والمعاونة والنصرة ، وهذه العبارة ترغيب وإقامة للنفوس ،كما تقول لمن يريد أن يستطلع: عدوك مجتهد، أي فاجتهد أنت. (ابن عطية أبو مُحَمَّد عبد الحق بن غالب ، **المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**، 6 ج ، ط 1 ، تحقيق عبد السلام عبد الشافي، (بيروت ، لبنان، دار الكتب العلمية ، عام 1422هـ 2001م) ، ج 02 ، ص 556 .) وقد يكون من الشيطان نحو:﴿**فَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ فَهُوَ وَلِيُّهُمُ الْيَوْمَ**﴾(سورة النحل، آية 63 .) ﴿**إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ**﴾(سورة الأعراف ، آية 27 .)... إلى غير ذلك من الإضافات.

1 ـ الولاية ومشتقاتها في القرآن جاءت تدل على معاني متعددة سبقت الإشارة إلى بعضها في المعنى اللغوي ، وهذه المعاني هي:

أ) المولى: بمعنى الولد ،كما في دعاء زكريا –عليه السلام–: ﴿**فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آَلِ يَعْقُوبَ وَاجْعَلْهُ رَبِّ رَضِيًّا**﴾فجاءته البشرى وأجاب الله دعاءه:﴿**يَا زَكَرِيَّا إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَامٍ اسْمُهُ يَحْيَى لَمْ نَجْعَلْ لَهُ مِنْ قَبْلُ سَمِيًّا**﴾.(مريم/ 5-7)

ب) الولي بمعنى الصاحب من غير القرابة،كما في قوله:﴿**وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ وَلِيًّا مُرْشِدًا**﴾(الكهف/17)،أي صاحبا.

ت) الولي بمعنى القريب، كما في قوله تعالى: ﴿**فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ.**﴾(فصلت/34) يعني قريبا.

ث) الولي بمعنى الرّب، كما في قوله تعالى : ﴿**قُلْ أَغَيْرَ اللَّهِ أَتَّخِذُ وَلِيًّا فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ**﴾(الأنعام/14).

ج) الولي بمعنى المعين، كما في قوله تعالى: ﴿**ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْلَى الَّذِينَ آَمَنُوا وَأَنَّ الْكَافِرِينَ لَا مَوْلَى لَهُمْ.**﴾ (مُحَمَّد/11).

ح) الولي بمعنى العصبة ، كما في قوله تعالى حكاية عن زكريا: ﴿**وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوَالِيَ مِنْ وَرَائِي.**﴾(مريم/05) .

خ) الولي بمعنى الإله،كما في:﴿**وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ اللَّهُ حَفِيظٌ عَلَيْهِمْ وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ.**﴾(الشورى/06).

د) الولي بمعنى الولاية في دين الكفر، كما في قوله تعالى: ﴿**أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ تَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ.**﴾(المجادلة/14). يعني المنافقين تولوا اليهود في الدين.

ذ) الولي بمعنى الولاية في دين الإسلام، كما في قوله تعالى: ﴿**إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آَمَنُوا**﴾ (المائدة/55) .

ر) الولي بمعنى المولى المعتَق ، كما في قوله تعالى: ﴿**ادْعُوهُمْ لِآَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آَبَاءَهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ.**﴾ (الأحزاب/ 05) .

ز) الولي بمعنى الناصح ،كما في قوله:﴿**لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ**﴾ (آل عمران/ 28). يعني في النصيحة.[صالح بن عبد الله بن حميد وآخرون، **موسوعة نضرة النّعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم– ﷺ–**، 12ج ، ط01، (جدة، العربية السعودية، دار الوسيلة للنشر والتوزيع ، عام 1418 هـ –1998م) ، ج 8 ، ص3687 – 3688]. (بتصرف).

2– الجوهري ، **الصحاح** ، ج 2 ، ص 829 .

إلا في منازعة. [1] كما يفرق بعضهم أيضا بين الإعانة والنصرة، إذ النصرة لا تكون إلا على المنازع المغالب والخصم المناوئ المشاغب ، والإعانة تكون على ذلك وعلى غيره. تقول أعانه على من غالبه، ونازعه ، ونصره عليه ، وأعانه على فقره ، إذا أعطاه ما يعيشه، وأعانه على الأحمال، ولا يقال: نصره على ذلك ، فالإعانة عامة ، والنصرة خاصة. [2]

الفرع الثالث: تعريف الحضارة. تكتسي الحضارة أهمية بالغة في أدبيات الأمم والشعوب، وتوصف المجتمعات البشرية بأنها متقدمة أو متأخرة حضاريا ، ولذلك يسعى الناس في كل زمان ومكان إلى تطوير المجتمع الذي يعشون فيه ، حتى يكونون مجتمعا متحضرا. فالحضارة إذن هدف سام تبدل في سبيله الجهود والأوقات والمهج ، وترصد له البرامج والثروات، ولكن المثير في مسألة الحضارة: أن الناس إلى اليوم لم يتفقوا على مفهوم واحد لها ، فقد طرح الطبيب الجراح الفيلسوف البرت اشفيتسر في كتابه (فلسفة الحضارة) هذا السؤال: ما الحضارة؟ ثم أردف يقول: "سؤال لا بد أن يكون قد ألحَّ على اهتمام كل أولئك الذين يعدون أنفسهم متحضرين ؛ ورغم ذلك فإنه من العجب أن الإنسان لا يكاد يجد في الإنتاج الفكري العالمي اليوم كتابا وضّح هذا السؤال ،وأنذر من هذا أن يكون قد أتى عليه بجواب ، فقد افترض أنه لا حاجة بنا إلى تعريف الحضارة مادمنا قد ملكناها هي نفسها، وإذا مس هذا السؤال أحد كان من المظنون أنه مفروغ منه بالإحالة إلى التاريخ والعصر الحاضر"3 فالحضارة عند الغربيين غيرها عند الشرقيين؛ مفهوما ومقومات وتماسا مع المفاهيم ذات الصلة .

البند الأول: حقيقة الحضارة في المفهوم الغربي. الحضارة عند الغربيين مرادفة للمدنية، يقول نصر مُحَمَّد عارف: "يعد لفظ الحضارة هو الترجمة الشائعة للفظة الإنجليزية (civilization) والتي يعود أصلها إلى عدة جذور في اللغة اللاتينية (civilties) بمعنى "مدينة " و(civis أي "ساكن المدينة"و(cities) وهو ما يعرف به المواطن الروماني المتعالي على البربري ، ولم يتداول الاشتقاق (civilization) حتى القرن 18م حين عرفه دي ميرابو في كتابه "مقال في الحضارة" باعتباره رقة طباع شعب ما وعمرانه ومعارفه المنتشرة بحيث يراعي الفائدة العلمية العامة." 4

---

1 ـ العسكري ، **الفروق اللغوية** ، ص 189.

2 ـ المرجع نفسه .

3 ـ البرت اشفيتسر ، فلسفة الحضارة ، ترجمة د/ عبد الرحمن بدوي ، مراجعة د/ زكي نجيب محمود ، (المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر ، معلومات أخرى: بدون) ، ص 34.

4- نصر مُحَمَّد عارف ، **الحضارة – الثقافة – المدنية ؛ دراسة لسيرة المصطلح ودلالة المفهوم** ، (فرجينيا ، أمريكا ، المعهد العالمي للفكر الإسلامي ، عام 1994م) ، ص 33.

وعرفها "ديورانت"بقوله:"هي نظام اجتماعي يعين الإنسان على الزيادة في إنتاجه الثقافي، وإنما تتألف الحضارة من عناصر أربعة: الموارد الاقتصادية والنظم السياسية والتقاليد الخلقية ومتابعة العلوم والفنون، وهي تبدأ حين ينتهي الاضطراب والقلق، لأنه إذا أمن الإنسان من الخوف تحررت نفسه من دوافع التطلع وعوامل الإبداع والإنشاء ،وبعدئذ لا تنفك الحوافز الطبيعية تستنهضه للمضي في طريقة إلى فهم الحياة وازدهارها ".1

البند الثاني: حقيقة الحضارة في اللغة العربية.

بالعودة إلى معاجم اللغة العربية نجدها تذكر مادة (ح ض ر) التي تفيد عدة معان منها:

القرب: نحو حضرة الرجل أي قربه وفناؤه.

الشهود: نحو كلّمته بحضرة فلان ، وبمحضر من فلان أي بمشهد منه.

السِّجِلّ: المحضر سمي بذلك لأنه يرجع إليه.

والحاضر: خلاف البادي، كما أن الحاضرة خلاف البادية ، فالحاضر المقيم في المدن والقرى والبادي المقيم في البادية ، ولذلك يقال: فلان حضري ، وفلان بدوي وفي الحديث: ((**لا يبع حاضر لباد**)) والحاضر أيضا: الحي العظيم ، أو القوم النزول على ماء يقيمون به ولا يرحلون عنه. ويقال: فلان حاضر بموضع كذا ،أي مقيم به.

والحَضَر والحَضْرة والحاضرة والحِضارة والحَضارة: خلاف البادية ، سميت بذلك لأن أهلها حضروا الأمصار ومساكن الديار التي يكون لهم بها قرار. والحاضِرة والحاضِر: الحي إذا حضروا الدار التي فيها مجتمعهم. والحضور نقيض الغيبة. (2)

---

1 – وول ديورانت ، **قصة الحضارة** ، 21 مجلدا ، ط1، ترجمة زكي نجيب محمود وآخرين ، إعداد وترتيب مُحَمَّد عبد الرحيم، (بيروت، لبنان ، دار الجيل للطباعة والنشر والتوزيع ، عام 1412هـ-1992م)، م 2 ، ج 1 ، ص03 . والملاحظ أن هذه الحضارة أو المدنية بمفهومها الغربي وجهت إليها انتقادات عدة من مهتمين بالدراسات الحضارية في الغرب نفسه ، كما فعل العالم الألماني أوزوالد شبنكلر في كتابه "انهيار الغرب" الذي ألفه عقب الحرب العالمية الأولى. وفي نفس المنحى اتجه ألكسيس كاريل في كتابه "الإنسان ذلك المجهول" حيث يقول: "إن الحضارة العصرية تجد نفسها في موقف صعب لأنها لا تلائمنا، فقد أنشئت دون أي معرفة بطبيعتنا الحقيقية، إذ أنها تولدت في خيالات الاكتشاف العلمية، وشهوات الناس وأوهامهم ونظرياتهم ورغباتهم، وعلى الرغم بأنها أنشئت بمجهوداتنا، إلا أنها غير صالحة بالنسبة لحجمنا وشكلنا." (يراجع :الكسيس كاريل، ***الإنسان ذلك المجهول*** ، ترجمة عادل شفيق ، (الدار القومية للطباعة والنشر ، معلومات أخرى : بدون) ، ص 27.) وجاء الفيلسوف الفرنسي روجيه غارودي بعد ذلك ، فألف كتابه "حوار الحضارات" دعا من خلاله إلى خلق مشروع عالمي من أجل حماية مستقبل البشرية ، ولا يكون ذلك إلا في ظل حوار عالمي يصنع من خلاله الجميع مستقبل الجميع .

2 ـ الجوهري، **الصحاح (تاج اللغة وصحاح العربية)**، ج 2، ص 632 ـ 634 ، وابن سيده، **المحكم والمحيط الأعظم**، ج3 ،=

والمعنى الجامع لهذه المعاني أن الحضارة في لغة العرب هو القرب والإقامة والاجتماع في موطن واحد حتى يكون الجميع بمشهد من بعضهم.

الفقرة الثانية: مفهوم الحضارة في الثقافة الإسلامية: توجه الكثير من المتقفين العرب في القرن الماضي لاحتضان المفهوم الغربي للحضارة الذي يعني التمدن ، إلا أن هذا التوجه لم يكن هو التوجه الوحيد في المجتمع العربي المعجون بالإسلام، الذي هو دين متميز في فلسفته ومفاهيمه وخصائصه وأبعاده ، بل ومصطلحاته.

فإذا كان التوجه الفكري القوي المدعوم بالترغيب والترهيب السياسي ، على مستوى الداخل والخارج الإسلامي ، يرى أن المدنية –التي هي الحضارة –لا تتحقق إلا بسلوك نفس المسلك الذي انتهجته أوربا ، والرضى بحسناته وسيئاته وشكله ومضمونه وبداياته ونهاياته [1] ... فإن هناك توجها متميزا كان عصيا على المسخ والذوبان في أوربا ، فكرا وثقافة ومنهج حياة، ولذلك لم يرتض هؤلاء الذين اصطلح على تسميتهم بالإصلاحيين، أن يفسروا الحضارة بنفس التفسير الذي ذهب إليه الاندماجيون ، ففهموا الحضارة وأفهموها الناس ببعدها الروحي الأخلاقي والمادي الكمي .

فالحضارة في بعض معانيها اللغوية تعني الشهود والحضور ، نحو قوله تعالى: ﴿**وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا**﴾. [2]

والقرآن الكريم نفسه جعل هذه الأمة أمة الشهادة، فهي شاهدة على غيرها، غير مشهود عليها،إلا من قبل نبيها ــ ﷺ ــ، جاء بيان ذلك في قوله تعالى: ﴿**وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ فَنِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ.**﴾ [3] فالأمة الإسلامية لا تكون شاهدة إلا إذا كانت حاضرة بقيمها ورسالتها الداعية لخير الناس جميعا ، دنيا وآخرة.

= ص 121ـ 124. وابن منظور ، **لسان العرب** ، المجلد الثاني ، ص 906ـ 909 . والفيروزابادي ، **القاموس المحيط**، مادة حضر ، ص 376– 377 . والزبيدي ، **تاج العروس من جواهر القاموس** ،ج 11 ، ص 27 وما بعدها.

1– يوسف القرضاوي ، **الحلول المستوردة** ، رقم الطبعة: بدون ، (قسنطينة ، دار البعث ، عام 1984م) ، ص36 (ينقله عن مُحَمَّد حسين في كتابه: **الاتجاهات الوطنية** ، ج1، ص202 وما بعدها.

2 ـ سورة النساء ، آية 08 .

3– سورة الحج ، آية 78 .

الفقرة الثالثة: خصائص الحضارة الإسلامية: فالحضارة إذن في مفهومها الإسلامي، غيرها في المفهوم الغربي المادي:

– إن لها عقيدة تنطلق منها هي التوحيد ، وغاية تصبوا إليها هي رضوان الله ـ عز وجل ـ .

– وأنها بناء تراكمي قابل للزيادة في جوانب العلم والعمران والمادة من أجل تعمير الكون .

–وأنها قائمة على القيم الفطرية التي لاتتغير بتغير الأزمنة والأمكنة، حتى لا تفقد البشرية إنسانيتها[1].

– وأنها تسع الجميع ، فترسم طبيعة العلاقة مع الآخر حتى ولو لم يكن مسلما ، لأن الناس جميعا عباد الله ، والحكمة ضالة المسلم أنى وجدها فهو أحق بها .

– وأنها واضحة في التعامل مع الكون ومع الأشياء ، وكيفية الاستفادة منها[2].

الفرع الرابع: تعريف النصيحة:

البند الأول: لغة: من **النصح**، وهو تحري قول أو فعل فيه صلاح صاحبه، واسم الفاعل منه هو **الناصح**، وهو الخالص من كل شيء، فتقول: لبن **ناصح**، وعسل ناصح، أي خالص خال من الشوائب. و**النصح:** نقيض الغش. مشتق منه **نصحه**، وله، **نُصحا** و**نَصيحة**... [3]

ولقد وردت كلمة **النصيحة** ومشتقاتها في القرآن الكريم أربع عشرة مرة، جلُّها تعلق بالرسل تجاه أقوامهم؛ كنوح ، وهود ، وصالح ، وشعيب –عليهم الصلاة والسلام– [4].

1– لأن التفوق المادي ليس هو كل شيء، وليس هو الغاية القصوى، إذ لا بد من قوة روحية توجه القوة المادية توجها صحيحا، وهذه القوة الروحية هي حامية القيم، فيعترف الإنسان بفضل الله عليه وعلى الناس، فلا يغتر ولا يزهو ولا يظلم أو ينحرف، قال تعالى: ﴿**قَالَ اهْبِطَا مِنْهَا جَمِيعًا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى. وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى. قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًاقَالَ كَذَلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيتَهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنْسَى. وَكَذَلِكَ نَجْزِي مَنْ أَسْرَفَ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِآيَاتِ رَبِّهِ وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَشَدُّ وَأَبْقَى.**﴾. (سورة طه ، آية 123–127.)

2– فالحضارة عند المسلمين هي مجموع المفاهيم والجهود البشرية ، الممتدة في الزمن من أجل الحفاظ على كرامة الآدمي والارتقاء بإنسانيته ، ارتقاء يوصله إلى تحقيق ما خلق من أجله من عبادة وخلافة وتعمير للكون. لمزيد من الإيضاح يراجع: يوسف القرضاوي، **الحلول المستوردة وكيف جنت على أمتنا**، مقدمة الكتاب ، ص 09 . و**السنة مصدر للمعرفة والحضارة**، (جمهورية مصر، دار الشروق ، عام 1997م) ، ص 200 ـ 201.

3– الجوهري ، **الصحاح** ،ج01 ، ص410–411. والفراهيدي، **العين** ، ج 03 ، ص 119. والفيروزآبادي، **القاموس المحيط**، ص 244. وابن منظور، **لسان العرب** ، م 06 ، ج50 ، ص 4438.4439. والراغب الاصفهاني ، **المفردات في غريب القرآن** ، ص 494.

4– سورة الأعراف ، آية 62. والآية 68. والآية 79. والآية 93 وأيضا سورة هود ، آية 91 .

البند الثاني: اصطلاحا: للنصيحة في الاصطلاح تعريفات عدة، لكنها متقاربة في المعنى، ومنها:

- النصيحة أو النصح هو الإرسال إلى المصلحة ، مع خلوص النية من شوائب المكروه[1].
- النصيحة أو النصح هو تعريف وجه المصلحة، مع خلوص النية من شوائب المكروه[2]
- النصح هو الإرشاد إلى المصلحة مع خلوص النية من شوائب المكر.[3]
- النصيحة هي كلمة جامعة، معناها حيازة الحظ للمنصوح له.[4]

ولما كانت هذه التعريفات متقاربة في المعنى ، وبعضها في الصياغة ، فيقترح تعريف جامع لها وهو:

النصيحة: هي الإخلاص في إرشاد الغير إلى ما فيه مصلحته، بدافع الحب له.

وهناك ملاحظة دقيقة أشار إليها بعض من تعرض لبيان معنى النصيحة ، مؤداها أن النصيحة كلمة يعبر بها عن جملة هي إرادة الخير للمنصوح له ، فليس يمكن أن يُعَبَّرَ عن هذا المعنى بكلمة واحدة تجمع معناها غيرها ، ذكر ذلك ابن الأثير ، ونقله عنه "صاحب اللسان".[5]

فالنصيحة – كما يقول الكفوي– هي من وجيز الأسماء، ومختصر الكلام، وليس في كلام العرب كلمة مفردة تستوفي العبارة، غير معنى هذه الكلمة، كما قالوا في الفلّاح، إنه ليس في كلام العرب كلمة أجمع لخيري الدنيا والآخرة منه.[6]

1- الرازي، **تفسير الفخر الرازي** وهو **مفتاح الغيب** ،32ج ،ط 01 ،(دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، عام 1401هـ ـ 1989م)، ج 14، ص157. ولعل تصحيفا وقع في التعريف في كلمة (الإرسال)، و(المكروه) وقد يكون الأصوب: (الإرشاد)،و(المكر) ويتضح ذلك من خلال شرح التعريف، إذ جاء فيه: والمعنى أني أبلغكم تكاليف الله، ثم أردكم إلى الأصوب الأصلح، وأدعوكم إلى ما دعاني ، وأحب إليكم ما أحب لنفسي. ذكر الرازي هذا الكلام، وهو يفسر قوله تعالى حكاية عن نوح نوح – عليه السلام: ﴿**وَلَكِنِّي رَسُولٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ أُبَلِّغُكُمْ رِسَالَاتِ رَبِّي وَأَنْصَحُ لَكُمْ وَأَعْلَمُ مِنَ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ.** ﴾(سورة الأعراف ، آية 61 – 62 .) **ويراجع: الرازي ، تفسير الفخر الرازي** ، ج 14 ، ص 157- 158 .

2- شهاب الدين الألوسي ، **روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني** ، 30ج ، (بيروت ، لبنان، دار إحياء التراث العربي) ، معلومات أخرى: بدون ، ج 08 ، ص 152. ولعل فيه تصحيفا أيضا في قوله: (المكروه) والصواب: (المكر).

3- المراغي أحمد مصطفى ، *تفسير المراغي* ، 30 ج ، ط 01 ، (مصر ، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، عام 1365 هـ. 1946م) ، ج 08 ، ص 187 .

4- الكفوي ، **الكليات معجم في المصطلحات** ، ص 908 .

5- ابن منظور ، **لسان العرب** ، م 06 ، ج 50 ، ص 4438– 4439. و ابن الأثير مجد الدين المبارك مُحَمَّد بن الجزري ، **النهاية في غريب الحديث والأثر**، ج5 ، رقم الطبعة: بدون ، تحقيق محمود مُحَمَّد الطناحي وطاهر أحمد الزاوي، (بيروت ، لبنان ، دار إحياء الثراث العربي ، السنة: بدون) ،ج 5 ، ص 53 .

6- الكفوي ، **الكليات معجم في المصطلحات** ، ص 908 .

وملاحظة أخرى ، وهي أن النصيحة لا تكون خالصة إلا إذا كانت منزّهة عن الغرض الشخصي للناصح، قال صاحب "تفسير المنار"، بعد أن ساق كلام صاحب "الكشاف":"فعلم منه أن الأصل في النصيحة أن يقصد بها صلاح المنصوح له لا الناصح، فإذا كان له فائدة منها، وجاءت تبعا فلا بأس، وإلا لم تكن النصيحة خالصة..."[1]

ولذلك كثر تعدية فعل النصيحة بلام زائدة دالة على معنى الاختصاص ، للدلالة أن الناصح أراد من نصحه ذات المنصوح ، لا جلب خير لنفس الناصح ، فكانت تلك اللام مبالغة ودلالة على إمحاض النصيحة ، فليس من نصحت له كمن نصحته.

1- السيد رشيد رضا ، **تفسير المنار** ، 12 ج ، ط2 ، (القاهرة ، مصر ، دار المنار ، عام 1366هـ-1947م)، ج 8 ، ص 494 وهو يفسر الآية 62 من سورة الأعراف .

المبحث الثاني

نظرة تاريخية حول الإغاثة عند غير المسلمين

تمهيد وتقسيم: الإغاثة عمل إنساني عرفته جميع الأمم على مدار التاريخ، وقبل الخوض في بيان ذلك يحسن أن نفرق بين الإغاثة كعمل إنساني حرّ، يحكمه الفعل ورد الفعل ، والظرف الزماني والمكاني ، وطبيعة المستغيث والمغيث، وبين الإغاثة كنظام يقوم على أسس وقواعد ، ويتغير أهدافًا ومقاصد.

فالنظام كما هو معلوم يعتبر علمًا له قوانينه وأحكامه، ومن خلال تطبيق هذه الأحكام والقوانين وربط بعضها ببعض، يتشكل النظام الذي يفيد الإنسان في المستقبل كما أفاده في الماضي.

ومعلوم أنه لولا النظام الذي أحكم الخالق الكون على أساسه ، لَمَا استقر حال من أحوال هذا العالم، وَلَمَا كانت العلوم والفنون والحضارات ، وَلَمَا سعد الناس في هذه الحياة الدنيا، وكانت حياتهم فوضى لا تطاق.

ولذلك فإن من الحكمة والعدل أن ينظر الباحث في صفحات التاريخ لمعرفة طبيعة الإغاثة عند الأمم والأقوام الأخرى من غير المسلمين ، ليكون على بينة مما لها وما عليها.

وعليه فإن هذا المبحث يقتضي التقسيم إلى ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الإغاثة في الحضارات القديمة.

المطلب الثاني: الإغاثة في الشرائع السماوية السابقة.

المطلب الثالث: الإغاثة عند العرب قبل الإسلام.

المطلب الأول: الإغاثة في الحضارات القديمة:

الفرع الأول: عند القبائل البدائية:

البند الأول: نظرة البدائي إلى أفراد القبيلة: عرف الإنسان البدائي الإغاثة وهو يعيش حياته البسيطة، خاصة على مستوى القبيلة التي ينتمي إليها، فكانت القبائل البدائية فيما يرويه أهل الأخبار تعيش مع بعضها ، ويتعاون أفرادها فيما بينهم للتغلب على مظاهر الحياة القاسية، والتخفيف من تأثيرها عليهم كجماعات تحتاج إلى الأمن وحماية الرقعة الجغرافية التي تجمعهم ، من الإغارة عليها من الأخطار التي تهدد القبيلة ، وكأفراد يحتاج كل واحد منهم إلى لقمة تسد جوعته، وخرقة تستر بدنه ومسكن متواضع يقيه مع أسرته من برد الطبيعة وقيظها ، سواء كان كوخًا من قش أم كهفا في سفح جبل.

فالبدائي لا يستأثر بغلَّته التي يجنيها من أرض القبيلة ، وإنما يقسم هذه الغلة مع إخوانه الذين هم في حاجة إليها ، لأنهم قد شاركوه في تحصيلها إما بتقديم العون المباشر ، وإما بطريقة غير مباشرة حين وفروا له الحماية من أن تعدو عليه الأيدي الجائرة إغارة وظلما.

وكان هذا البدائي إذا جلس ليأكل طعامه ينادي من يرى ليأكل معه ، ولم يكن يميل إلى ادخار الطعام ، ويرى أن الادخار من قلة الذوق ، كما هو الشأن في بعض القبائل الإفريقية كقبيلة البوشمن التي غدت الحياة عند رجالها إمّا وليمة وإما مجاعة.

وكان من المألوف عند «الهمج» – كما يقول وول ديورنت– أن من يملك طعاما، يقتسمه مع من لا يملك ، كما كان من المألوف كذلك للمسافرين ، إذا ما أرادوا طعامًا ، أن يقضوا عند أي دار يشاؤون في طريقهم ، بل كان من المألوف أن تستعين الجماعات التي ينزل بها القحط بجيرانها، وكان إذا ما جلس إنسان في الغابة ليأكل وجبته ، توقع منه الناس أن يصيح لمن أراد أن يشاطره الطعام قبل أن يبدأ هو في تناوله، وبغير ذلك لا يكون الصواب في جانبه، فلما قصّ ، «تيرنر» على رجل من «ساموا» قصة فقير في لندن ، سأله «الهمجي» في دهشة: وكيف هذا؟ أليس هناك طعام؟ أليس له أصدقاء؟ أليس في المكان بيت للسكنى؟ أين إذن نشأ هذا الفقير؟ أليس لأصدقائه منازل؟

ويذكر «وول» أيضا أن من عادة الهنود أن جائعهم ما عليه إلا أن يسأل فيجاب سؤاله بالعطاء، فمهما يكن مورد الطعام ضئيلا عند المعطي ، فإنه لا بدّ أن يعطي هذا السائل ما دام محتاجًا، فيستحيل أن تجد إنسانا يعوزه القوت ما دامت الغلال موجودة في مكان بالمدينة.

وذكر أيضا شيئا من هذا القبيل في حياة بعض القبائل في إفريقيا قبل أن تدخلها المدنية، وكذلك

الشأن في حياة الإسكيمو الذين اعتادوا على اقتسام ما تجود به الدنيا من قوت ونحوه ، وهم راضون بذلك غاية الرضى[1]. وهذا السلوك لدى القبائل البدائية ، عادة قديمة قدم العشائر التوتمية[2] التي ظهرت قبل أكثر من ثلاثة آلاف سنة قبل الميلاد.

البند الثاني: موقف البدائي من الغرباء عن القبيلة: يكون موقف الرجل البدائي قاسيا إذا تعلق الأمر بمعاملة أناس من خارج العشيرة ، إذ شاعت بين كثير من القبائل البدائية عادة أكل لحوم البشر باعتبارهم صيدًا مضافا إلى صنوف الطعام الأخرى من الأسماك وسائر الحيوان، واستمرت هذه العادة بين الشعوب المتأخرة تاريخيا ؛ مثل سكان ايرلندة وإيبيريا ، وأهل الدنمارك إلى غاية القرن الحادي عشر ، وكذلك الشأن بين بدائيي إفريقيا، وربما إلى اليوم في نواح منها ، وقد ذكر صاحب "قصة الحضارة" أن اللحم البشري كان من لوازم العيش بين قبائل كثيرة ، ولم يكن الناس يعرفون الجنائز، بل كان الأحياء في الكونغو الأعلى يباعون ويشترون رجالا ونساء وأطفالا ، على اعتبار أنهم من موارد الطعام. أما في جزيرة بريطانيا الجديدة فقد كان اللحم البشري يباع في دكاكين كما يبيع القصابون اللحم الحيواني اليوم ، وكذلك في بعض جزر سليمان ، كانوا يسمنون من يقع في أيديهم من الضحايا البشرية ،وخصوصا النساء، ليولموا بلحومهم الولائم ، كأنهم الخنازير ، وبعض البدائيين يفاضلون بين لحم النساء ولحوم الكلاب، فيعتبرون لحم الكلب أَرْدَأُ مذاقا من لحم المرأة ، ويصف بدائي تاهيتي طعامه لأحد المبشرين فيقول: إن مذاق الرجل الأبيض إذا ما أحسن شواؤه كمذاق الموز الناضج[3]!!

ويعتبر هذا السلوك المتوحش رمز الفخار، فالرجل البدائي ، الهمجي في نظر غيره ، يرى من اللباقة أن يدعو أصدقاءه إلى أكلة مادتها لحم بشري مشوي. ومن هنا قال رئيس برازيلي فيلسوف: ما دمت قد قتلتُ عدوي فلا شك أنه من الخير أن آكله بدل أن أتركه فيضيع خسارة لا يفيد منه

1- وول ديورنت ، **قصة الحضارة** ، م1 ، ج1 ، ص 32.

2- **تعريف التوتم:** كائن خرافي يعد الحد الأعلى للقبيلة البدائية التي تدين له بالعبادة والتقديس، ويكون غالبا نباتا أو حيوانا. وعرفت هذه الخرافة لدى القبائل البدائية في أستراليا والهنود الحمر في شمال أمريكا. والتوتمية نظرية قال بها «دوركايم» وملخصها أن عبادة التوتم هي الصورة الأولى للمعتقدات الدينية في الشعوب البدائية، وعلى أساسها تعتقد القيم الأخلاقية. ويرى البعض أن التوتمية ظهرت في وادي النيل في عصر ما قبل التاريخ، وكانت بعد آلاف من السنين نواة تأسيس الأسرة الفرعونية الأولى التي تكونت عام 3200 ق م. [مجمع اللغة العربية ، **المعجم الفلسفي** ، (القاهرة، مصر، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية، عام 1403هـ - 1983م)، ص 113.]

3- يراجع : وول ديورنت ، **قصة الحضارة** ، م1 ، ج 1 ، ص 19- 20.

أحد ، فليس أسوأ الحالات أن يؤكل الإنسان ، لكن أسوأها أن يموت ، فإذا ما قُتِلتُ فسواء لديَّ أأكلني عدو القبيلة أم تركني ، على أنني لا أجد بين صنوف الصيد جميعا ما هو ألذّ مذاقًا من طعم الإنسان ، والحق أنكم أيها البيض قد بلغتم الغاية في حسن المذاق[1].

والرأي أن مثل الظواهر لم تكن هي الأصل في الحياة البدائية ، ولكنها شذوذ استطاعت البشرية تجاوزه بفضل النبوات وانتشار العلوم والصناعات ووفرة الغذاء ، والوعي بقيمة الإنسان وحرمته.

الفرع الثاني: الإغاثة عند الأمم المتحضرة:

البند الأول:عند قدماء المصريين: استطاع حكام مصر القدامى بناء حضارة مادية ما تزال آثارها ماثلة إلى اليوم ، متجلية في تلك الأهرامات الضخمة ، إلا أن كل حجر من أحجارها يشهد بما كان يعانيه العمال من التعذيب والقهر ، لا لسبب ، سوى حب العظمة التي امتلأت بها نفوس أولئك الملوك، على حساب البطون الجائعة، والمعاناة الموجعة لفئات واسعة من الشعب ، لمئات من السنين.

وقد وصف ديودور الصقلي (56 ق م) هذا الوضع فقال: "إن ملوك مصر يجمعون السجناء الذين أدانهم القضاء ، وأسرى الحرب وغيرهم ؛ ممّن وجهت إليهم التهم الباطلة ، وزجوا في السجون في سورة من الغضب ، وهؤلاء كلهم يرسلون إلى مناجم الذهب تارة وحدهم ، وتارة مع جميع أسرهم... ليقتصّ منهم على جرائم ارتكبها المجرمون منهم ، أو ليستخدموا في الحصول على دخل كبير نتيجة كدهم... وإذا كان هؤلاء العمال عاجزين عن العناية بأجسامهم ، ليس لهم ثياب تستر عريهم ، فإن كل من يرى هؤلاء البائسين المنكودي الحظ تأخذه الرحمة بهم لفرط شقائهم ، ذلك أنه لا يرى أحدًا يرحم المرضى والمشوهين والعجزة والضعاف من النساء ، أو يخفف العمل عنهم. ولكن هؤلاء كلهم يلزمون بالدأب على العمل حتى تخور قواهم ، فيموتوا في ذل الأسر، ولهذا فإن هؤلاء البائسين المساكين يرون أن مستقبلهم أتعس من ماضيهم ، لقسوة العقاب الذي يوقع عليهم، وهم من أجل ذلك يفضلون الموت على الحياة".[2]

وهذا لا يعني انعدام فعل الخير بين المصريين القدامى ، لاعتقادهم الحياة الأخرى وما فيها من النعيم للأخيار، والعذاب الأليم للأشرار، وكانوا يعتقدون أن الميت قبل أن يصل إلى الثواب أو العقاب ، لابد من الحساب، والحساب يكون أمام محكمة تتألف من اثنين وأربعين قاضيا ، يرأسها أوزيريس

1- وول ديرنت ، **قصة الحضارة** ، م1 ، ج 1 ، ص 20.

2- وول ديورنت ، **قصة الحضارة** ، الشرق الأدنى ، م1 ، ج 2 ، ص 85.

نفسه (وهو إله الإنبات والخصوبة، أو إله النيل) وكان لهم كتاب يسمى"كتاب الموتى" مشتمل على آداب وفضائل، وعلى ما تلقته الروح لتحسن الإجابة أمام محكمة الحساب، فكانوا يتعبدون بتلاوته وهم أحياء، ويوضع في قبورهم لتجنب العقاب وهم أموات ، ويزعمون أن أحد الآلهة قد كتبه بيده.

ومن فصول هذا الكتاب ؛ فصل تقوله الروح أمام محكمة الآلهة في اليوم الآخر، مما جاء فيه :"يا سادة الحقيقة ، إنني حامل الحقيقة ، إنني لم أخن أحدًا ، ولم أغدر بأحد ، ولم أجعل أحدًا من ذوي قرابتي في ضنك ، ولم أقم بِدَنيَّةٍ في مؤئل الحقيقة ، ولم أمازج عملي بشر قط ، وجافيتُ الضرّ والأذى، ولم أعمل باعتباري رئيس أسرة ما ليس من عمل ربها ، ولم أكن سببا في خوف خائف، ولا إعواز معوز ، ولا ألم متألم ، لم أقدم ما لا يليق بالآلهة ، فلم أُجِعْ أحدًا ، ولم أُبْك أحدًا ، ولم أقتل نفسا، وما حرضت أحدًا على قتل أو خيانة، ولم أسلب المعابد ذخائرها، ولا المومياء طعامها، ولم ارتكب أمرًا لا يليق مع كاهن في كهونته، ولم أغل في الأسعار ، ولم أطفف الكيل والميزان ، ولم أسرق الماشية من مرعاها ، ولم أصد طير الآلهة ، ولم أدفع الماء في عهد الفيضانات ، ولم أحول مجرى ترعة، ولم أطفئ الشعلة في ساعتها ، ولم أخدع الآلهة في قرابينها المختارة ، فأنا نقي ، أنا نقي ، أنا نقي."[1]

ويلاحظ أن مضمون ما جاء في هذه الفقرة من "كتاب الموتى" ما هو إلا تقرير عن سلوك سلبي التزم به الإنسان في حياته نحو الآلهة والمعابد والناس من حوله. وليس فيه ما يدل على التقريرات الإيجابية التي تمثل الجانب الأكثر إشراقا في حياة الإنسان الصالح إذا سلمنا للمصري القديم بما كان يعتقده من معتقدات بغض النظر عن صحتها أو فسادها.

إلا أن فقرة أخرى من فقرات هذا الكتاب "كتاب الموتى" تشير إلى الاعتراف بقيمة السلوك الإيجابي المنتج فائدة إنسانية ، وذلك من خلال ما تقوله المحكمة عن الميت الذي تزكي أعماله ، إذ جاء في الكتاب ما نصه: "ليس فيه شر ولا خطيئة ولا فساد ولا دنس ، وليس عليه اتهام ، ولا في أعماله ما يثير الاعتراض ، فقد عاش من الحق ، وتغذى بالحق ، وإن فعاله لتشرح الصدور، وهي مما يطلبه الرجال ، ويَسُرّ الآلهة ، وقد أخلص للآلهة محبته ، وأعطى الخبز من كان خاويا ، والماء من كان صاديا ، واللباس من كان عاريا ، وأعار الزورق لمن كان عنده..."[2].

البند الثاني: في بابل القديمة: إن قلة العناية بالإنسان الضعيف أصبحت عادة في جميع مراحل

1- مُحَمَّد أبو زهرة ، **مقارنات الأديان ، الديانات القديمة** ، (معهد الدراسات الإسلامية، معلومات أخرى: بدون)،ص18- 20.
وول ديورنت ، **قصة الحضارة** ، م1، ج 2 ، ص165.

2- مُحَمَّد أبو زهرة ، **مقارنات الأديان ، الديانات القديمة** ، ص 20.

التاريخ البشري تقريبا. ومن مظاهر ذلك ما كان عليه أهل بابل القديمة من انحراف في التعامل مع الأوضاع الإنسانية الصعبة ، فكانوا إذا دهمهم الخطر لجأوا إلى أيسر الحلول جهدًا، وأعنفها وقعا على الضعيف المسكين ، ومن ذلك ما ذكره عنهم هيردوت أنهم كانوا إذا حوصروا يخنقون زوجاتهم لكي لا يستهلكن ما عندهم من الطعام. وكان الرجل من عامة الشعب إذا عضه الفقر ، يعرض بناته للدعارة طلبا للمال. ولذلك كان المصريون يصنفونهم دون مستوى الحضارة في عهودهم الأولى ، فلما تمدنوا وبلغتهم رقة الحضارة، وصلتهم تحت ستار الانحلال المخنث، وقد وصفهم بعض كتاب ما قبل الميلاد يقول: ليس ثمة أغرب من أخلاق هذه المدينة، فلسنا نجد في أي مكان ما نجده فيها من تهيئة كل شيء على خير وجه لإشباع الملذات الشهوانية. مما جعلهم عرضة للخضوع لغيرهم من الأمم[1].

البند الثالث: في الصين القديمة: وأما الصينيون القدامى الذين يفوقون كل من عداهم من الأسيويين في قدم عهدهم في فنونهم وعقليتهم، وحكمتهم وحسن سياستهم ،بل إنهم في رأي بعض المؤلفين ليضارعون في هذه الأمور كلها أرقى الشعوب الأوربية وأعظمها استنارة، على حدّ قول ديدرو، ويدل على ذلك دوام إمبراطوريتهم ما يزيد عن أربعة آلاف عام، دون أن يطرأ عليها تغير يذكر في القوانين أو العادات أو اللغة أو في أزياء الأهلين، كما ذكر عنهم فولتير[2].

ويعد تاريخ الصين السياسي هو التاريخ المألوف الذي يتناوبه الفساد الطويل، وفترات الإصلاح القصيرة، ذلك أن الثروة حين زادت أدت إلى الإسراف والترف ، فأفسدا الطبقة العليا ، وكانت عاصمتها تغص بالموسيقيين والقتلة والسفاحين والفلاسفة ، وقلما تمضي عشر سنين دون أن يهاجم فيها الجياع الذين لم ينقطعوا يوما عن الضغط على حدودها... وكان الفلاح الصيني يزرع لنفسه، ويحصد للنبلاء والإقطاعيين ، لأن هؤلاء النبلاء هم ملاك هذه الأراضي. وكان الجنود ينتزعون من بيوتهم في غير الأوقات المناسبة ، ليلقى بهم في مخالب المنايا لغير سبب تدركه عقولهم[3].

1- وول ديورنت ، **قصة الحضارة** ، م1 ، ج 2 ، ص 234.

2- المرجع السابق ، الشرق الأدنى – الصين - ، م 1 ، ج 4 ، ص 09.

3- وقد عبر عن معاناتهم واحد منهم فقال: ألا ما أعظم حرية الإوز البري يطير في الفضاء ، ثم يتمتع بالراحة فوق أغصان شجر اليو الملتف الكثيف. أما نحن الدائمو الكدح في خدمة الملك ، فإنا لا نجد من الوقت ما نزرع فيه الذرة والأرز، ترى على أي شيء يعتمد آباؤنا؟ حدثيني أيتها السماء النائية الزرقاء! متى ينتهي هذا كله؟ وهل في الأشجار أوراق لم تصبح بعد أرجوانية؟ وهل بقي في البلاد رجل لم ينتزع من بين ذراعي زوجته؟ رحمة بنا نحن الجنود. ألسنا أيضا آدميين؟

وول ديورنت ، **قصة الحضارة** ، 2 الشرق الأدنى – الصين - ، م 1 ، ج 4 ، ص 24.

ولقد أرّق حكماء الصين القدامى ما كان عليه الناس من الفوضى واختلال الأوضاع ، وتفكك العلاقات الاجتماعية ، فدعوا إلى الإصلاح السياسي والاجتماعي ، إلا أن طبقة الحكام والأغنياء المنتفعين من تلك الأوضاع وقفوا في وجه حركة التغيير.[1]

ولقد حظيت الصين في بعض مراحلها التاريخية بحكام نزهاء ، وإن كان ذلك لفترات قصيرة ، كما كان الشأن مع **وانج آن تشي** (1021 - 1086) الذي استطاع أن يبعث الروح في تاريخ الصين، وكان من الشخصيات الفذة ، فقد جعل من أولوياته بعد أن تسلم زمام الإمبراطورية ، أن تكون حكومته مسئولة عن رفاهية جميع سكان البلاد. ومن أقواله في هذا: يجب أن تسيطر الدولة على جميع شؤون التجارة والصناعة والزراعة، وتصرّفها بنفسها، وأن يكون الهدف الذي ترمي إليه من وراء ذلك غوث الطبقات العاملة ، وأن تحول بينها وبين أن يذلّها الأغنياء ويطحنوها طحن الرحى[2]. فألغى نظام السخرة الذي كان من أقدم العهود ، وأقام مشاريع هندسية واقية من خطر الفيضانات، وقدم التسهيلات المالية للفلاحين حماية لهم من استغلال المرابين ، وأنشأ في مركز كل ناحية من نواحي البلاد لجانا تسهر على تحديد الأثمان وأجور العمال ، وجعل التجارة من مهام الإمبراطورية، فأوكل إلى الحكومة شراء وتخزين ما تنتجه الأقاليم ، اتقاء لحالات الطوارئ التي تفاجئ الناس، ...

1- من حكماء الصين الذين دعوا إلى التغيير **كونفوشيوس** الحكيم ، ومن بعده **مودي** الذي كان يعيب على سابقه بأن أفكاره خيالية غير عملية ، فراح يجدد طريقة لتحقيق ذلك الأمل الذي ظل يراود جميع عقلاء الدنيا ، فيرى **مودي** أن الحب الشامل هو الحل الوحيد للمشكلة الاجتماعية ، فإذا ما عمّ الحب العالم ، أوجد فيه بلا ريب الدولة الفاضلة ، والسعادة الشاملة ، التي بها يحب الناس كلهم بعضهم بعضا ، ولا يفترس أقوياؤهم ضعفاءهم ، ولا تنهب كثرتهم قلتهم ، ولا يزدري أغنياؤهم فقراءهم ، ولا يسفه عظماؤهم صغارهم ، ولا يخدع الماكرون منهم السدج.

وقد وقع **مودي** فيما أعابه على **كونفوشيوس** من المثالية غير الواقعية ، وكان رَدّ الفعل من بعده مساويا لأفكاره في القوة ومعاكسا لها في الاتجاه ، فظهرت نزعة جديدة تمجد اللذة والغرق في الشهوات ، وكان هذا التوجه من بين أهم الأسباب التي أدت إلى ما أصاب المجتمع الصيني من انحلال في القرنين الرابع والثالث قبل الميلاد.

وبعد ذلك ظهرت نزعة جديدة يتزعمها فيلسوف شبيه بكونفوشيوس ألا وهو **منشيس** الذي كان همّه أن يرسم الطريقة الصالحة للحياة الفاضلة ، وتولي خيار الناس مقاليد الحكم. فالحاكم الصالح في رأيه هو الذي لا يشن الحرب على البلاد الخارجية ، بل يشنها على العدو المشترك ، وهو الفقر، لأن الفقر والجهل هما منشأ الجرائم ، واضطراب النظام... وواجب الحكومة أن توفر أسباب الرفاهية لرعاياها ، ولهذا ينبغي لها أن تضع الخطط الاقتصادية الكفيلة بتحقيق هذه الغاية ، ودعا إلى أن تكون أكثر الضرائب مفروضة على الأرض ، لا على ما تفعله أو يقام عليها من منشآت. وكان **منشيس** هذا يندد بترف حاشية الملوك ، ويوجه أشد اللوم للملك الذي يطعم كلابه وخنازيره، ويترك الناس يموتون جوعًا. ولما قال أحد الملوك أنه لا يستطيع منع المجاعة ، أجابه **منشيس** بأنه ينبغي له أن يعتزل الملك . يراجع: ديورنت ، **قصة الحضارة** ، الشرق الأدنى – الصين - ، م 1 ، ج 4 ، ص ، ص 71 ، ص 82.

2- المرجع نفسه ، ص 148 - 149.

وخصص معاشات للشيوخ والمتعطلين والفقراء ...

إلا أن هذه التجربة الفريدة ، والسياسة الرائدة لم يكتب لها النجاح مدة طويلة ، لأسباب خلاصتها:

– الاعتماد على الضرائب التي انتقلت من فرضها على الأغنياء إلى الفلاحين ، من أجل سدّ متطلبات الإنفاق الحكومي، فانضم الفلاحون المتدمرون من هذه الضرائب إلى التجار الغاضبين.

– التقليل من عدد الجند ، من أجل التخفيض من نسبة الإنفاق عليهم ، مع اعتماد سياسة تجنيد إجباري لفردٍ واحد من كل أسرة في حالة الحرب.

– وزاد الأمر سوءًا أن تعاقبت على البلاد سنون من الجدب والفيضان. فاجتمعت هذه الأسباب على إفشال تلك التجربة.

والخلاصة أن الملايين من الصينيين كانوا يموتون من الجوع في كل عام ، وأن الصين ظلت عشرين قرنا تعاني من القحط بمعدل مرة في كل عام ، وأحيانا يرجع السبب إلى أن الفلاح الصيني كان يستغل أسوأ استغلال ، ولا ينال من الطعام إلا ما يمسك الرمق ، وخاصة في ظل زيادة عدد المواليد الذي لا يتناسب مع المساحات الصالحة للزراعة ، مضافا إلى ذلك قلة وسائل الاتصال في بلد واسع الأنحاء ، إلى درجة أن الناس في بعض الأقاليم يموتون من الجوع لقلة الغذاء ، في الوقت الذي يكون فيه الطعام في إقليم آخر يفوق حاجة السكان. وزاد في معاناة أهل الصين تلك الفيضانات التي كانت تغمر أحيانا ألف قرية ، وتترك ألفا أخرى في عزلة.

البند الرابع: في اليونان القديمة: كانت القسوة هي الطابع العام الذي ينشأ عليه الصغير ويموت عليه الكبير، ذكرا كان أو أنثى في إسبارطة ، التي ينص قانونها تدريب الناس تدريبا متعبا للجسم منذ المولد وتعويدهم أشد النظم.

والخطوة الأولى في إسبارطة هي تقوية النسل، ولا يكفي أن يقدر الأب أن ولده الجديد يصلح للحياة، ولكن كان يؤتى بذلك الولد أمام مجلس الدولة المكون من مفتشين ، فإذا ظهر أن الطفل مشوه ألقي به من فوق جرف في جبل ليلقى حتفه على الصخور القائمة في أسفل الجبل.

وكان من عادتهم لتعويد الأطفال على شدة التحمل ، تعريضهم لمختلف الأجواء من الحر والبرد، ولا يسمح للرجل الإسبارطي أن يتزوج من امرأة غير صحيحة ، وكذلك يطلب من النساء ، حتى إن بعض ملوكهم تزوج امرأة ضعيفة البنية ضئيلة الجسم ففرضت عليه غرامة مالية[1]!

1– وول ديورنت، **قصة الحضارة** ، حياة اليونان ، م2 ، ج1 ، ص 154.

وكان الشاب الإسبارطي يعلم الاستعداد للحرب ، بأن ينطلق في الحقول ليحصل طعامه بنفسه أو يموت جوعًا إذا لم يجده ، وكانوا يجيزون له السرقة في هذه الأحوال ، فإذا قبض عليه وهو يسرق عوقب بالجلد.

ولم تكن أثنا لتسلم من وباء الإقطاعيين المرابين الذين كانوا يقرضون الفلاحين الصغار بالربا الفاحش، فتضاءلت الملكيات الصغيرة ، ومع مرور الأيام عجز الناس عن أداء ديونهم ، فأصبحت أراضيهم ملكا لعدد قليل من الاستغلاليين الكبار ، قساة القلوب. وتعرض الزراع هم وأزواجهم وأولادهم لأن يباعوا بيع الرقيق، لا في داخل البلاد فحسب، بل في خارجها أيضا، لما عجزوا عن سداد ما عليهم من دين ترتب عن إيجار الأرض ، وأكدت التشريعات الجائرة في حدود عام 620 ق م هذه الفوضى الإقطاعية القاسية، ولم تفعل شيئا لانقاد المدنيين من الاسترقاق، واستغلال الأقوياء للضعفاء.

واستمر الوضع على هذه الحال إلى أن جاء من ركام هذه الفوضى العارمة رجل استطاع أن يغير الأوضاع بغير عنف أو خطب قاسية ، وأن يقنع الأغنياء والفقراء على السواء بأن يسووا أمورهم فيما بينهم ، فأقام نظامًا سياسيا واقتصاديا واجتماعيا جديدًا خيرا من النظام السابق ، وهذا المصلح هو **صولون** الذي عدت ثورته السلمية من المعجزات التاريخية التي تبعث الأمل في النفوس. ولكن تشاء الأقدار أن يعتزل **صولون** الحياة العامة سنة 572 ق م، بعد أن بلغ 66 سنة ، وبعد أن أخذ عهدًا مؤكدًا أن يظل موظفو أثنا يعملون بقوانينه مدة عشر سنين ، ثم سافر ليطلع على حضارة مصر والشرق ، ومنها إلى قبرص ، ثم يعود إلى أثنا ليشهد في آخر أيامه القضاء على دستوره وقيام حكم دكتاتوري على أنقاضه بزعامة **بيسستراتس** الذي كان يجمع بين الدهاء والحكمة.

الفقرة الرابعة: عهد الرومان: كان كغيره من عهود الحضارات الأخرى وخاصة فيما يتعلق بظهور الطبقات الاجتماعية ، التي عادةً تصنَّف ما بين طبقة ساحقة وأخرى مسحوقة ، والعلاقة بينهما علاقة القوي المستكبر بالضعيف الذي لا يؤبه به.

ففي الفترة الممتدة من حدود ق6 إلى منتصف ق3 قبل الميلاد مثلا، وهي الفترة التي بدأت فيها روما حياة الغزو والفتح ، ازداد عدد الرقيق من أسرى الحرب، وكانت القوانين تبيح معاملة العبد معاملة المتاع ، لأن هذا الرقيق فقد حقه في الحياة حين وقع في الأسر.

وكان الفقراء يألمون لفقرهم وحرمانهم من حقوقهم ، وتعرضهم للاسترقاق إذا عجزوا عن وفاء الديون. وكانت القوانين تبيح للدائن أن يسجن المدين العاجز في سجن انفرادي ، وأن يبيعه بيع

الرقيق ، بل أن يقتله ، وقد جاء في القانون أن في وسع الدائنين لشخص ما مجتمعين أن يقطعوا جسد المدين العاجز عن الوفاء ويقسمونه فيما بينهم! فطالب العوام بإلغاء هذا الظلم ، والتقريب بين الطبقات ، لكن مجلس الشيوخ وقف في وجه هذه الحركة بإثارة الحروب الخارجية. وكانت المفاجأة أن هؤلاء العوام لم يستجيبوا لدعوة حمل السلاح من أجل الدفاع عن شرف روما حتى تحقق مطالبهم ، فوافق مجلس الشيوخ مكرها خوفا من فتنة الداخل والغزو المترصد من الخارج ، ومن هنا بدأت المعركة الأولى في حرب الطبقات. [1]

وظلت الصراعات بين الأشراف والعامة لعشرات السنين ، تارة تكون الغلبة للأشراف، وتارة يحدث العكس ، وإن كانت الغلبة عموما لصالح الأشراف على العامة ؛ لأن روما كانت في حروب دائمة مع أعدائها ، مما جعل عامة الشعب ترضى بسياسة الأمر الواقع دون اعتراض ، وهكذا ظل مجلس الشيوخ هو السلطان الأعلى في روما. وكان في وسع هذا المجلس أن يسير على سياسة واحدة مدى أجيال وقرون ، كما كان في مقدوره أن يبدأ حربا في عام (264 ق م) لا تضع أوزارها إلا في عام (146 ق م)، وتسمى هذه المرحلة العصر القديم. ثم جاءت مرحلة أخرى هي مرحلة العصور الوسطى [2] حيث انتقل الرومان من النظام الاجتماعي العبودي الطاغي ، إلى النظام الكولوني [3] ومن النظام الكولوني إلى الإقطاعي الذي يعود ظهوره إلى ق 8 و 9 م ، وامتد إلى غاية ق 15 م. ويمتاز نظام الإقطاع بغياب الدولة شبه التام ، فليس هناك حكام ولا موظفون ، وإنما انقسمت سلطة الدولة بين جماعة من الأفراد يمارسون السلطات والوظائف التي كانت تمارسها الحكومة ، إذ انتقلت إليهم بعد تداعي الدولة وانهيارها. ومن هنا يمكن القول أن النظام الإقطاعي نشأ عن تجزئة الملكية من الناحية الاقتصادية – الاجتماعية ، وعن تجزئة السيادة من الناحية السياسية.

1- لما اقترح **سبيريوس كاسيوس** عام 486 ق م أن توزع الأراضي التي استولت عليها روما بالحرب، على الفقراء ، اتهمه الأشراف بأنه يتحبب إلى الشعب ليكون ملكا على البلاد ، فقتلوه.

ومن بعده بحوالي نصف قرن ، حاول حاكم آخر توزيع القمح على الفقراء بأثمان منخفضة أو بغير أثمان أصلا ، نتيجة قحط أصاب روما ، فما كان من مجلس شيوخ روما إلا أن بعث رسولا غادرًا اغتال هذا الحاكم في منزله ، بنفس التهمة التي لفقت لسلفه سبيريوس كاسيوس. وكذلك كان مصير قائد ثالث عام 384 ق م ، لأنه أنفق ماله في أداء ديون المدينين العاجزين عن الوفاء. يراجع :وول ديورنت ، **قصة الحضارة** ، قيصر والمسيح والحضارة الرومانية ، م 3 ، ج1 ، 50.

2- أطلق المؤرخون الأوربيون اصطلاح « **العصور الوسطى** » على العصور التاريخية التي عاشتها أوربا منذ بداية ق 4 م حتى نهاية ق15م ، (300- 1500م). حيث جرت في تلك الفترة تطورات جذرية في النواحي: السياسية والاقتصادية والاجتماعية والفكرية ، وانتهت هذه المرحلة بالانتقال إلى عصر النهضة (ق15م – ق16م) التي مهدت الطريق لمدينة العصر الحديث.

3- الكولون معمّر أو فلاح مرتبط بالأرض يشرف عليه مالك أكبر، ويأخذ منه حصة من الإنتاج.

وخلاصة الإقطاع أنه نظام فُرض فيه على الرجل الحرّ ، الولاءُ (التبعية والخدمة)، يؤديها لرجل حرّ آخر (السيد) ، الذي يلتزم بحماية تابعه والإنفاق عليه ، وتطلب ذلك من السيد أن يعطي تابعه قطعة أرض ، فسمي ذلك العطاء إقطاعا.

فمكونات النظام الإقطاعي ثلاثة وهي: السيد ، والتابع ، والإقطاع[1].

وقد لازم هذه الرعاية أو الحماية من السيد للتابع تطبيق نظام الإحسان ، الذي يعني أن يفعل الإنسان الخير دون أن يكون ملزمًا على فعله بقانون أو واجب من طرف المحسِن ، ولا يترتب عليه تقديم خدمة أو مكافأة من طرف المحسَنِ إليه للمحسِنِ.

إلا أنه في الواقع لم يكن الإحسان بهذه الصورة ، لأن المحسَنَ إليه كان تحت رحمة المحسِنِ ، فكان من حق المحسن أن يسترد إحسانه متى شاء ، ومن دون ذكر سبب لذلك ، فهو إحسان في الظاهر، لكنه مبطن بالاستغلال الفاحش ، وخاصة في العهود المتأخرة[2].

فقد بدأ الإقطاع بسيطا ، ثم تعقد وتطور وأصبح إقطاعًا مركبا ، فالأسياد لم يعودوا في درجة واحدة، وإنما أصبحوا درجات ، فمنهم البسيط الذي يخدمه التابع البسيط ، ومنهم سيد السيد، والسيد في الدرجة الثالثة ، والرابعة... وهكذا حتى تصل السيادة إلى الملك.

ومن جهة أخرى كانت المساعدات المادية التي يقدمها التابع ، أيًّا كان ، لسيّده مساعدة طوعية تقدم في صورة هدية ، ثم تطورت باكتمال النظام الإقطاعي ، فأصبحت المساعدات إلزامية ، وتقدم في مناسبات كثيرة. [3]

1- نعيم فرح ، **الحضارة الأوربية في العصور الوسطى** ، ط2 (دمشق، سوريا، مديرية الكتب الجامعية لجامعة دمشق، عام 1421 هـ - 2000م)، ص 18- 19.

2- المرجع السابق ، ص 22 - 24.

3- ذكر الدكتور نعيم فرح نماذج من هذه المساعدات والمناسبات الآتي: – الحلوان: وهو ضريبة مالية تقدم إلى السيد كلما استلم الإقطاعَ وريثٌ جديدٌ من أبناء التابع وأحفاده ، وهذا الحلوان يساوي دخل الإقطاع في عام كامل.

– المعونة: ضريبة تدفع للسيد في مناسبات خاصة منها: *جمع الفدية لإطلاق سراح السيد إذا وقع تحت الأسر. *تكريس الابن الأكبر للسيد فارسا.* الاحتفال بزواج البنت الكبرى للسيد.* القيام ببناء حصن جديد.

– الضيافة: وهي أن يستقبل التابع سيده ومن معه من الحاشية فيطعمهم جميعا حين يقوم السيد بزيارته ، عدة مرات في السنة ، ولعدة أيام في كل زيارة ، مع تحديد نوع الطعام الواجب تقديمه.

– الواجبات الاجتماعية: وهي كثيرة منها:* التزام التابع بالحضور إلى مقر سيده الإقطاعي على نفقته الخاصة (أي على حساب التابع).

* تقديم النصيحة والمشورة في الشؤون العامة والخاصة للسيد ، من معاهدة أو حرب أو زواج خاص به أو بأحد أولاده.

* المشاركة في الاحتفال بزواج ابن السيد أو ابنته ، أو استقبال السيد لضيف كبير.

* حضور محكمة السيد عند الضرورة. نعيم فرح ، **الحضارة الأوربية في العصور الوسطى** ، ص 48 – 49.

المطلب الثاني: الإغاثة في الشرائع السماوية السابقة:

الفرع الأول: في شريعة اليهود:

البند الأول: اليهودية في زمن سيدنا موسى –عليه السلام– أي قبل التحريف: اليهودية، كغيرها من الشرائع ، لم تغفل الاعتناء بالجانب الإنساني الاجتماعي ، ولو من خلال لفت الأنظار إلى ظروف الأفراد والطبقات الفقيرة ، أو المبتلاة بالنوائب التي تصيب تأثيراتها كل البشر.

والمسلم الذي يؤمن بجميع الرسالات السماوية ، وبجميع الأنبياء والمرسلين يعتقد جازما أن هؤلاء الرسل الكرام لا يغفلون هذا الجانب المهم ، لأنه من صميم دعوتهم ، وفي القرآن الكريم إشارات لطبيعة دعوات الأنبياء الذين يشتركون جميعا في الدعوة إلى الخير العام ، وإن وقع الاختلاف بعد ذلك في طرق إتيانه ، وتفاصيل أحكامه ، قال تعالى: ﴿**وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ وَإِقَامَ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ وَكَانُوا لَنَا عَابِدِينَ**﴾[1].ولقد أكثر القرآن من ذكر أنبياء بني إسرائيل، وطبيعة دعوتهم، وأثار لنا جانبا من طبيعة حياة اليهود ، وبعض أحكام ديانتهم.

فجاء ذكر نبي الله موسى – عليه السلام– الذي أرسله الله –عز وجل– لإنقاذ بني إسرائيل مما حَلَّ بهم من الذل والهوان ، والقتل والسبي على أيدي ملوك وأقوام ذلك الزمان ؛ كفرعون وقومه. فقال تعالى: ﴿**إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضْعِفُ طَائِفَةً مِنْهُمْ يُذَبِّحُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ**﴾[2].

روى الإمام الطبري في تاريخه: "عن مجاهد قال: لقد ذُكر لي أنه –يعني فرعون– كان يأمر بالقصب فيشق ، حتى يجعل أمثال الشفار ، ثم يصف بعضه إلى بعض ، ثم يأتي بالحبالى من بني إسرائيل، فيوقفهن عليه ، فيحز أقدامهن ، حتى إن المرأة منهن لتمصغ بولدها ، فيقع بين رجليها ، فتظل تطأه تتقي به حزّ القصب عن رجليها ، لِمَا بلغ من جهدها ، حتى أسرف في ذلك ، وكاد يفنيهم ، فقيل له: أفنيت الناس وقطعت النسل ، وإنهم خولك وعمالك. فأمر أن يقتل الغلمان عامًا ، ويستحيوا عامًا ، فولد هارون في السنة التي يستحيا فيها الغلمان ، وولد موسى في السنة التي فيها يقتلون. فكان هارون أكبر منه بسنة"[3].

1- سورة الأنبياء، آية 73.

2- سور القصص، آية 04.

3- الطبري ، **تاريخ الرسل والملوك** ، ج1، ص 387 – 388.

ويذكر القرآن الكريم أن موسى –عليه السلام– نشأ وشبّ في قصر فرعون ، وكان قوي الجسم، وافر القوة ، ولم ينس وهو في زحمة القصر وعزة الملك ، أنه إسرائيلي من ذلك الشعب المضطهد، فكان عونا للإسرائيليين يدفع عنهم أذى فرعون ، وقد سبب له هذا الموقف أذى كثيرا ، كانت نتيجته الخروج إلى أرض مدين ، والمكث بها سنين في خدمة نبي الله شعيب**1**.

وفي أثناء عودته نبأه الله ، وأمره أن يذهب إلى فرعون ليدعوه إلى طاعة الله ونبذ الظلم ، فسأل ربه أن يجعل له أخاه هارون وزيرًا ، شريكا في النبوة وتبليغ الرسالة ، فكان له ما أراد ، وكان التكليف الإلهي كالآتي: ﴿**اذْهَبْ أَنْتَ وَأَخُوكَ بِآيَاتِي وَلَا تَنِيَا فِي ذِكْرِي، اذْهَبَا إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى، فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيِّنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى، قَالَا رَبَّنَا إِنَّنَا نَخَافُ أَنْ يَفْرُطَ عَلَيْنَا أَوْ أَنْ يَطْغَى، قَالَ لَا تَخَافَا إِنَّنِي مَعَكُمَا أَسْمَعُ وَأَرَى، فَأْتِيَاهُ فَقُولَا إِنَّا رَسُولَا رَبِّكَ فَأَرْسِلْ مَعَنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا تُعَذِّبْهُمْ قَدْ جِئْنَاكَ بِآيَةٍ مِنْ رَبِّكَ وَالسَّلَامُ عَلَى مَنِ اتَّبَعَ الْهُدَى**﴾**2**.

فكانت غاية هذه الرسالة هي إنقاذ بني إسرائيل بعد أن مستهم عصا الذل لقرون طويلة. وظل موسى وأخوه هارون –عليهما السلام– يقدمان الغوث والعون لقومهما المرة تلو المرة ، تارة بإطعامهم من الجوع، وأخرى بطلب السقيا لهم ، وثالثة بجمع شتاتهم على عقيدة صحيحة وعبادة سليمة، ورابعة ... وخامسة ... ولذلك كان موسى – عليه السلام– من أولي العزم من الرسل.

البند الثاني: ترغيب التوراة في المعروف وإغاثة الملهوف: بالرجوع إلى التوراة (العهد القديم)، كما هو معروف اليوم ، نجد جملة من التوجيهات ذات الصلة بإغاثة الملهوف، ورحم اليتيم، وإطعام الجائع، وكسوة العاري، والبر بالأرامل، ومن شواهدها:

ماجاء في الإصحاح الواحد والعشرين من سفر الأمثال: «من يسدّ أذنيه عن صراخ المسكين، فهو أيضا يصرخ ولا يستجاب له ، الهدية في الخفاء تفثأ الغضب.»**3**

ومن كلمات الإصحاح الثاني والعشرين: «الصالح العين هو يبارك لأنه يعطي من خبزه للفقير.»**4**

ومنها: «لا تسلب الفقير لكونه فقيرا، ولاتسحق المسكين في الباب، لأن الرب يقيم دعواهم ويسلب

1– سيأتي الحديث على جزء من دعوة نبي الله موسى –عليه السلام– في الفصل القادم –إن شاء الله–.

2– سورة طه، آيات 42 – 47.

3– **الكتاب المقدس**؛ العهد القديم والعهد الجديد ، (عام 1980م.)، العهد القديم ، سفر الأمثال، الإصحاح 21 ، ص959.

4–المرجع نفسه ، الإصحاح 22 ، ص 960.

سالبي أنفسهم»[1] ومنها: «من يعطي الفقير لا يحتاج، ومن يحجب عنه عينيه عليه لعنات كثيرة.»[2] ومما جاء في شريعة موسى الأمر بإطلاق سراح الأرقاء من العبرانيين ، وإلغاء ما عليهم من الديون كل سبع سنين ، فلما تبين أن هذا الأمر لا يطيقه سادة هؤلاء الأرقاء جاء القانون بسنة العيد الخمسيني، فكان كل العبيد والمدينين ، يعتقون كل خمسين سنة.

ومن شريعة اليهود وجوب أن تشمل عطلة السبت كل العاملين ، بل يجب أن تشمل الحيوانات نفسها ، فتترك ما عساه أن يكون على الأرض من النبات المقطوع والفاكهة الساقطة من الأشجار في الحقول والبساتين ، ويجمعها الفقراء لأنفسهم ، سواء كانوا يهودًا أو غير يهود ، فيؤوى الغريب ويطعم ويعامل معاملة كريمة ، وكان اليهود يؤمرون في كل حين بأن يذكروا أنهم هم أيضا كانوا في وقت من الأوقات عبيدًا أرقاء غرباء في أرض غير أرضهم[3].

إلا أن تاريخ اليهود يذكر أنهم بعد أن عاشوا في الحواضر الفاسدة ، وأثروا ثراء فاحشا ، تنكبوا الطريق ، ولووا رؤوسهم عن تلك الوصايا التي خاطبهم بها نبيهم موسى ، فراحوا يستغلون الناس في قسوة كبيرة[4] ، فلما رأى عاموس[5] ذلك منهم وقف بالباب يصب عليهم غضبه فيقول: "من أجل

1-المرجع السابق .

2-المرجع نفسه، الإصحاح 28 ، ص 968.

3-يراجع: **قصة الحضارة** ، الشرق الأدنى ، م1 ، ج2 ، ج1، ص 381 – 382.

4- يبدو أن اليهود بعد أنبيائهم لم تعجبهم هذه التوجيهات الأخلاقية ، فوضعوا شروحا وتفسيرات للتوراة المحرفة ، وسموها "التلمود" وضمنوها ما شاءوا من الظلم والكذب والختل والنفاق البشري، وجعلوا أهواءهم مقدمة على نصوص التوراة.فشبهوا غير اليهودي بالشيطان والحيوان، ومن دلائل كراهيتهم للبشرية ، وتنكرهم لتعاليم التوراة، العبارات الآتية: (... مصرّح لليهودي في الأعياد أن يطعم الكلب ، وليس له أن يطعم الأجنبي –غير اليهودي– بل يطعم الكلب ، لأنه أفضل منه). (...ويحرم على اليهودي أن ينقذ أحدًا من الأجانب من هلاك أو يخرجه من حفرة ، بل عليه أن يسدّها بحجر.)

ولا يزال اليهود إلى اليوم يفكرون في إيجاد الوسائل التي تمكنهم من إخضاع جميع الشعوب لسلطانهم، ومن أساليبهم لتحقيق ذلك إحداث الأزمات الاقتصادية وصناعة الجوع على الدوام، كي لا يستريح العالم أبدًا ، فيلجأ إليهم ليقترض منهم وهو راض مغتبط بالدور اليهودي، خاضع للسلطة اليهودية ، ولعل من أوضح برامجهم في العصر الحديث تلك البروتوكالات أو المقررات التي وضعوها كخطة لإفساد العالم وتدميره، ويرجع تاريخهم إلى عام 1897م بمدينة بال بسويسرا. يراجع: ناصر عبد الله القفاري ، وناصر عبد الكريم العقل، **الموجز في الأديان والمذاهب المعاصرة عرض عقدي وتاريخي ميسر**، ط1، (الرياض، العربية السعودية، دار الصميعي للنشر والتوزيع، عام 1413 هـ – 1992م)، ص 30 – 31. ينقله عن كتاب: عبد الله التل، **خطر اليهودية العالمية والمسيحية**، ص 71 وما بعدها. وفؤاد بن سيد عبد الرحمان الرفاعي، **حقيقة اليهود**، (باتنة، الجزائر، دار الشهاب للطباعة والنشر، سنة الطبع: يدون) ، ص 27 – 29.

5- **عاموس**: أحد أنبياء بني إسرائيل ،كان راعيا للغنم ثم صار نبيا عام 780 ق م ، أنذر قومه من خطر قادم من ملوك آشور، واستيلائهم على أرض إسرائيل.[، المطبعة الكاثوليكية ، **المنجد في اللغة والأعلام** ، ط27 (بيروت ، لبنان ، دار المشرق، عام 1984م) ، قسم الأعلام ، ص 445.]

أنكم تدوسون المسكين، وتأخذون منه هدية قمح، بنيتم بيوتًا من حجارة منحوتة ولا تسكنون فيها، وغرستم كرومًا شهية ولا تشربون خمرها ، ويل للمستريحين في صهيون...أنتم ... المضطجعون على أسرّة من العاج ، والمتمددون على فرشهم ، والآكلون خرافا من الغنم ، وعجولا من وسط الصيرة، الهذرون مع صوت الرباب ، المخترعون لأنفسهم آلات الغناء كداود ، الشاربون من كؤوس الخمر، والذين يدّهنون بأفضل الأذهان... كرهت أعيادكم... إني إذا قدمتم لي محرقاتكم وتقدماتكم لا أرتضي... أبعد عني ضجة أغانيك، ونغمة ربابك لا أسمع ، وليجر الحق كالمياه ، والبر كنهر دائم[1].

الفرع الثاني: الإغاثة في شريعة النصارى: اعتنت النصرانية بالناحية الأخلاقية وتهذيب النفس والدعوة إلى مكارم الأخلاق ، أكثر مما فعلت اليهودية، وكانت الدعوة إلى العناية بذوي الحاجات من الفقراء والأرامل واليتامى والمرضى أجهر من جميع الدعوات السابقة، سواء منها ما قام على أساس دين سماوي ، أو وضعي.

ولقد ذكر القرآن الكريم عن المسيح –عليه السلام– حين تكلم وهو في المهد صبي: ﴿ **قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَانِيَ الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا، وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنْتُ وَأَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا، وَبَرًّا بِوَالِدَتِي وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّارًا شَقِيًّا**﴾[2]. فهو على نفس الطريق الذي سار عليه جميع الأنبياء والرسل من قبله على نحو ما ذكر الله –عز وجل–: ﴿**وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ وَإِقَامَ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ وَكَانُوا لَنَا عَابِدِينَ**﴾[3].

وفي إنجيل لوقا ، الإصحاح الثاني عشر ، الفقرة 33: «بيعوا ما لكم وأعطوا صدقة»[4]. وفي فقرة أخرى: «من له ثوبان فليعط من ليس له ، ومن له طعام فليفعل هكذا».وفي أخرى من الإصحاح الحادي عشر: «بل أعطوا ما عندكم صدقة فهو ذا كل شيء ، نقيا لكم»[5] .

وفي فقرة من الإصحاح الرابع عشر: «إذا صنعت غداء أو عشاءً فلا تدعُ أصدقاءك ولا إخوتك ولا أقاربك ولا الجيران الأغنياء ، لئلا يدعوك هم أيضا ، فتكون لك مكفأة ، بل إذا صنعت فادعُ المساكين الجوع العرج العمي ، فيكون لك الطوبى ، إذا ليس لهم أن يكافئوك ، لأنك لا تكافأ في

1- وول ديورنت ، **قصة الحضارة** ، الشرق الأدنى ، م1 ، ج 2 ، ص 350.

2- سورة مريم ، آية 30 – 32.

3- سورة الأنبياء ، آية 73.

4- **الكتاب المقدس** ، العهد الجديد ، إنجيل لوقا ، الإصحاح 12 ، الفقرة 33، ص 959جـ .

5- المرجع نفسه ، الإصحاح 11 ، الفقرة 41، ص 116جـ.

قيامة الأبرار»[1]. وفي الإصحاح العاشر يقول: «من سقى أحد هؤلاء الصغار كأس ماء باردٍ فقط باسم تلميذ، فالحق أقول لكم: إنه لا يضيع أجره»[2].

ويلاحظ أن الجامع المشترك بين جميع الديانات والشرائع الوضعية والمبادرات الإصلاحية المشار إليها من أجل الارتقاء بالعمل الخيري الإنساني تتميز بما يأتي:

– أنها لا تتسم بالإلزام، فهي أقرب إلى المواعظ الأخلاقية منها إلى القوانين والشرائع الإلزامية ، إلا ما نذر، لأنها أوكلت إلى قناعة المخاطبين بها في زمانهم ومكانهم ، مما أفقدها عنصر الإلزام والإيجاب.

– أنها في الغالب لم تحدد الجهة التي تتولى سلطة الجمع والتنظيم والمتابعة والتوزيع للموارد الخيرية، فهي تتسم بالإطلاق والتسيب ، وشرائع هذه صفتها لن تفي بالغرض من التشريع ومعالجة الأوضاع بالكيف والكم والصفة المطلوبة.

– أنها لم تذهب إلى علاج المشكلات الإنسانية علاجا جذريا ، بقدر ما ركزت على التقليل والتخفيف من وقع المعاناة التي يعيشها المبتلون ، ويظهر أن هذه الشرائع ركزت على مراعاة الجهة الفاعلة للخير من أجل ترقيتها أخلاقيا أكثر من تركيزها على الجهات الآخذة المستفيدة للخروج من معاناتها الإنسانية ،كما هو الشأن في اليهودية والنصرانية.

– ورابع ضلع فيها أنها أحكام غير قارة في الغالب ، فقد يمضي جيل كامل ولا يستفيد من هذه التشريعات ؛ كما هو الشأن في شريعة اليهود التي تدعو الدائن أن يضع الدين عن المدينين ويطلق سراح الأرقاء من العبرانيين كل خمسين سنة.

– وأما ما يتعلق بالشرائع الوضعية وإصلاحات الحكام والفلاسفة ، فإنها لا تعدو كونها ردات أفعال ضد الظلم الاجتماعي ، في فترات محدودة جدًّا ، تنتهي في الغالب بموت أو عزل ذلك الحاكم ، أو برد فعل أقوى من الطبقات المتسلطة القوية ؛ كالإقطاعيين وغيرهم.

المطلب الثالث: الإغاثة عند العرب قبل الإسلام: ووبيانها في الفروع الآتية:

الفرع الأول: نبذة عامة عن طبيعة الحياة العربية قبل الإسلام: امتازت حياة العرب في شبه جزيرتهم في تلك المرحلة التاريخية بجملة من الخصائص، التي توصف أحيانا بالتناقض، ولم يكن المجتمع العربي أحسن حالا من غيره من المجتمعات المعاصرة له إلا فيما نذر، لأن البشرية بصورة عامة

1- المرجع السابق ، الإصحاح 14 ، الفقرة 13- 14 ، ص 132جـ .

2- المرجع نفسه ، الإصحاح 10 ، الفقرة 42 (الأخيرة) ، ص 19 جـ .

أوشكت على الإفلاس على جميع الأصعدة.

فكان المجتمع العربي ممزقا على نفسه بين قبائل متناحرة ، يغير بعضها على بعض ، ويظلم بعضها بعضا ، حتى أصبح ذلك طبعا من طباعهم، وقد عبّر شاعرهم دريد بن الصمة**1** ، عن هذا الوضع البئيس، فقال يصف التعصب الأعمى للقبيلة:

وما أنا إلا من غزية إن غـــوت غويتُ وإن ترشد غزية أرشـــد.

وقال آخر2: **قوم إذا الشر أبدى ناجذيه لهم طـاروا إليـه زرافـات ووحدانـا.**

لا يسألون أخاهم حين يندبهـم في النائبات على ما قال برهانا3.

1- **دريد بن الصمة**: (قتل في 08 هـ- 629م) شاعر جاهلي وفارس من هوازن ، كان سيد بني جشم ، وقائدهم حتى كبرت سنه ، وكان ذا رأي وعقل وحزم ، غزا مع قومه هوازن نحوا من مائة غزوة ، ما أخفق في واحدة منها ، وأخرجه قومه يوم حنين وقد ناهز المائة سنة ، مظاهرا للمشركين ، معاديا للمسلمين ، لا فضل فيه لحرب أو قتال، إلا ليقتبسوا من رأيه وتجاربه، ولقد أشار على قائد هوازن مالك بن عوف ، فكره مالك أن يأخذ بمشورته ، فقال دريد: هذا يوم كائن له ما بعده من الأيام ، هذا يوم لم أشهد ولم يفتني. وقال بيته المشهور: **منحتهم نصحي بمنعرج اللوى فلم يستبينوا النصح إلا ضحى الغد**

وما أنا إلا من غزية إن غـوت غويتُ وإن ترشـد غزيـة أرشـد.

وقتل بعد وقعة حنين بعد أن تفرقت هوازن ، قتله ابن الدُّغُنَّة ربيعة بن رفيع – ﷺ- فيما ذكر ابن هشام. يراجع: ابن هشام ، **السيرة النبوية** ، ج4 ، ص 81 وما بعدها. ودريد بن الصمّة ، **ديوان دريد بن الصمّة** ، تحقيق عمر عبد الرسول ، (دار المعارف، عام 1980م)، 61-62. و**المنجد في اللغة والأعلام** ، ص 286.

2- وهو**القُرَيط بن أُنَيف**: بصيغة التصغير في اللفظين ، شاعر إسلامي، كما روى ذلك الخطيب التبريزي في "شرح ديوان الحماسة لأبي تمام" ، وابتدأ به أبو تمام "ديوان حماسته" وقريط بن أنيف ينتمي إلى بني العنبر ، ولذلك يقال له: شاعر بلعنبر.، كما ذكر الثبريزي، وساق له الأبيات المذكورة أعلاه. يراجع: الخطيب التبريزي ، **شرح ديوان الحماسة لأبي تمام**، ج 1، ص 4-6. ومحمود مصطفى ، **إعجام الأعلام** ، ج1 ، ص 168.

3- هذان البيتان قالهما الشاعر حين تلكأت قبيلته في حمايته وحماية ماله، فصبّ عليهم منسم الهجاء، فشكى من ضعفهم وتخليهم عن نصرته ، على غير عادة العرب في ذلك الزمان ، ومدح بني مازن الذين نصروه ، فمدحهم بإسراعهم إلى الشر والتسابق إليه ، ونصرتهم أخاهم دون أن يعرفوا أنه مظلوم يستحق النصرة ، فقال:

لو كنت من مازن لم تستبح إبلي بنو اللقيطة من ذهل بن شيبـــان

قوم إذا الشر أبدى ناجذيه لهـم طاروا إليه زرافات ووحدانـــــا

لا يسألون أخاهـم حين يندبهـم في النائبات على ما قال برهـانـــا

لكن قومي ،وإن كانوا ذوي عـدد ليسوا من الشر في شيء، وإن هانا

والمراد بمازن في البيت الأول؛ مازن تميم ، لأن موازن العرب أربعة: هذه، ومازن قيس، ومازن اليمن ، ومازن ربيع. يراجع الخطيب التبريزي أبو زكرياء يحي بن علي ، **شرح ديوان الحماسة لأبي تمام** ، ج 1، ص 4-6.

وكان شعارهم: أنصر أخاك ظالما أو مظلوما ، على المعنى الظاهر من هذا الشعار وليس على المعنى الذي صححه الإسلام. وكان شاعرهم يقول:

إذا أنا لم أنصر أخي وهو ظالم على القوم لم أنصر أخي وهو يُظلم1.

وكانت الحرب تقوم بين الحين والحين لأتفه الأسباب ، وإذا قامت لم تقعد ، وقد تظل مستعرة دامية لأربعين سنة كالتي وقعت بين بكر وتغلب ابني وائل، وهي التي اشتهرت بحرب البسوس2، حتى قال المهلهل أخو كليب: «قد فني الحيّان، وثكلت الأمهات، ويتم الأولاد، دموع لا ترفأ، وأجساد لا تدفن»3.

ومثل حرب البسوس، حرب داحس والغبراء التي اشتعلت بسبب رهان بين فارسين ، هما قيس بن زهير وحذيفة بن بدر، فسبقت فرس حذيفة فرس قيس نتيجة كيد كاده الأول للثاني ، فترتب عن ذلك قتل ، وثأر ، وتجييش للقبائل ، وأسر وسبي ، حتى هلك الألوف من الناس. فكان فخر كل قبيلة في قتال أختها ، وسفك دماء أبطالها ، وسبي نسائها وذراريها ، وسلب أموالها ، حتى كأن الحرب عندهم شهوة من شهوات الدنيا التي لا يُنَغِّصُها إلا الضعف وقلة المكنة.

ومثل هاتين الحربين ؛ الحرب بين الأوس والخزرج ، التي لم تنطفئ إلا بمجيء الإسلام.

ولما كانت الحياة العربية قاسية ، فإن هذه القسوة أصبحت نظاما متبعا حتى في المعاملات الإنسانية بين أفراد القبيلة الواحدة ، فكان التعامل بالربا عادة ، بل قانونًا ، ليس له حدٌّ ينتهون فيه إليه، حتى عدّ الربا هو الأصل في المعاملات والبيع فرع عنه. فقالوا: (**إنما البيع مثل الربا**).

كان بعض العرب يقتل أولاده خشية الفقر ، وإليه أشارت الآية الكريمة ، أو يئد البنات خوفا من سبيهن ولحوق العار به بسببهن4.

1- لم أعثر على قائله.

2- **البسوس**: امرأة ، وهي بنت متفذ التميمية ، زارت أختها أم جساس بن مرة ، ومع البسوس جارٌ لها من جَرْم ، يقال له: سعد بن شمس، ومعه ناقة له ، فرماها كليب وائل لما رآها في مرعى قد حماه ، فأقبلت الناقة إلى صاحبها ، وهي ترغو، وضرعها يشخب لبنا ودَمًا ، فلما رأى ما بها انطلق إلى البسوس فأخبرها بالقصة ، فقالت: واذُلاَّهُ! واغُربتاه! وأنشأت تقول أبياتًا ، تسميها العرب أبيات الفناء ، فسمعها ابن أختها جسّاس ، فثار الدم في رأسه ، وخرج معقبا كليبًا حتى وجده ، فطعنه طعنة قضت عليه، ووقعت الحرب بين بكر وتغلب ، ودامت أربعين سنة. [جواد علي ، **المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام**، 10ج، ط2، منشورات جامعة بغداد، عام 1413هـ - 1993م) ، ج4، ص 625 - 626.]

3-جواد علي ، **المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام** ، ج4 ، ص 625 - 626.

4- قال السيد الألوسي: وكيفية الوأد كما ذكر غير واحد: إن الرجل منهم كان إذا ولدت له بنت فأراد أن يستحييها ألبسها جبة من صوف أو شعر ترعى له الإبل والغنم في البادية ، وإن أراد قتلها تركها حتى إذا كانت سداسية ، فيقول لأمها: طيبيها =

وكان من عوائد العرب في الجاهلية أن ينفرد العزيز منهم بالحمى لنفسه ؛ كالذي كان يفعله كليب ابن وائل، فإنه كان يوافي بكلب، على نشر من الأرض، ثم يستعويه، ويحمي ما انتهى إليه عواؤه من كل الجهات، ويشارك الناسَ فيما عداه، حتى كان ذلك سبب قتله، وفيه يقول العباس بن مرداس من قصيدة :

كما كان يبغيها كليب بظلمه من العز حتى طاح وهو قتيلها

على وائل إذ يترك الكلب نابحا وإذ يمنع الأفناء منها حلولها[1]

حتى أصبح يضرب به المثل فقالوا: أعز من كليب وائل[2].

وقد صور الصحابي الجليل جعفر بن أبي طالب للنجاشي ملك الحبشة ما كان عليه العرب فقال: أيها الملك ؛ كنا قوما أهل جاهلية، نعبد الأصنام، ونأكل الميتة، ونأتي الفواحش، ونقطع الأرحام، ونسيء الجوار، ويأكل القوي منا الضعيف، فكنا على ذلك حتى بعث الله إلينا رسولا منا...**3** وحين قال جعفر هذا الكلام كان بحضرة عبد الله بن أبي ربيعة وعمرو بن العاص رسولي قريش إلى النجاشي من أجل رَدّ المسلمين إلى مكة ، فلم يكذبا جعفرا فيما وصف به أحوال العرب، كما لم يكذباه فيما وصف به رسول الله –ﷺ– وأصول دعوته، فكان هذا إقرارًا منهما على صدق ما قال، ولو كان جعفر متزيدًا في كلامه ما أقراه على ما قال.

الفرع الثاني: مظاهر الإغاثة عند العرب: اشتهر العرب بين أمم زمانهم بالبداوة التي حافظت على طبيعتهم النفسية والاجتماعية لدهر طويل، إذ لم تفسدهم المدنية التي كانت حولهم في فارس والروم. فكان العرب على ما فيهم من عادات الجاهلية ، يتصفون بالذكاء والحفظ والفصاحة والكرم والجود، فهم كغيرهم من الجماعات البشرية فيهم أغنياء، ومعدمون، علية وسوقة، مشهورون ومغمورون. وفيما يأتي ذكر جانب من مظاهر إغاثتهم لذوي الحاجات.

= وزينيها حتى أذهب بها إلى أحمائها ، وقد حفر لها بئرا في الصحراء ، فيبلغ بها البئر، فيقول لها: أنظري فيها، ثم يدفعها من خلفها، ويهيل عليها التراب ، حتى تسوى البئر بالأرض.

ومنهم من كان يئد من البنات من كانت زرقاء أو شيماء أو برشاء أو كسحاء... تشاؤما منهم بهذه الصفات... إلى غير ذلك من المبكيات المحزنات. يراجع ابراهيم السامرائي، **السيد محمَّد شكري الألوسي وبلوغ الأرب** ، ج1، ط1، (المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، عام 1412 هـ - 1992م)، ص 111.

1- العباس بن مرداس السلمي، **ديوان العباس بن مرداس** ، ط1 ، جمع وتحقيق يحيى الجبوري، (بيروت ، لبنان ، مؤسسة الرسالة، عام 1412هـ-1991م)، ص 138.

2- المرجع نفسه ، ص 109.

3- ابن هشام ، **السيرة النبوية** ، ج1، ص 362.

البند الأول: الكرم والجود: وهو عندهم من أخلاق الشرف التي تخلد الذكر وتجعل الناس يلهجون باسم من كان كذلك. ومن أعرافهم التي توارثوها إكرام الضيف، مهما كانت منزلة المضيف ودرجة تلك الضيافة ، يقدم له ما يقدر عليه ، وما يتسع حاله له.

والضيافة عند العرب كأنما أملتها عليهم طبيعة البلاد القاسية بصحرائها القاحلة وفيافيها الموحشة، فكان العربي، حتى ولو كان فقيرا، لا يبخل ولا يقصر في إكرام الضيف ، وقد يقري الرجل ضيفه ولا يسأله عن اسمه وقبيلته، وكانوا يرون أن في إضافة الغريب إنقاذًا له، وفي الامتناع عن ذلك تعريض له للهلاك، فالخيمة البسيطة من الشعر في الصحراء أشبه بقارب النجاة في البحر الهائج. وكانوا يشعلون النار بالليل لتكون علامة على محلّ القرى، ويسمّونّها نار القرى ونار الضيافة.

ولقد اشتهر بينهم رجال بالجود والكرم وقرى الأضياف، حتى أصبحت أسماء هؤلاء تذكر كلما ذكر الجود والقرى، ومنهم حاتم طيء[1]، الذي أصبح مضرب المثل في الجود حتى قالوا: **أجود من حاتم.**

ومن هؤلاء الأجواد عبد الله بن جذعان[2]، سيد بني تميم ، ابن عم والد أبي بكر الصديق ، عاش في

1- ذكره ابن كثير في تاريخه، وعدّه أحد أجواد العرب في الجاهلية، وهو حاتم بن عبد الله بن سعد بن الحشرج بن امرئ القيس، أبو سفانة الطائي، والد عدي بن حاتم، الصحابي، كان جوادًا ممدحًا في الجاهلية، وكذلك كان ابنه في الإسلام، وكان لحاتم مآثر وأمور عجيبة، وأخبار مستغربة في كرمه، يطول ذكرها، ولم يكن يقصد بها وجه الله والدار الآخرة، وإنما كان قصده السمعة والذكر...

ذكر حاتم للنبي – ﷺ– فقال : ((**ذاك أرادَ أمرًا فأدركه**)).

ولما أتي النبي –ﷺ– بسبايا طيّء ، تكلمت ابنة حاتم ، فقالت: يا مُحَمَّد؛ إن رأيت أن تخلي عني ، ولا تشمت بي أحياء العرب ، فإني ابنة سيد قومي، وإن أبي كان يحمي الذِّمار، ويفك العاني، ويشبع الجائع، ويكسو العاري، ويقري الضيف، ويطعم الطعام، ويفشي السلام، ولم يرد صاحب حاجة قط، وأنا ابنة حاتم طيء. فقال النبي –ﷺ– : ((**يا جارية هذه صفة المؤمنين حقا، لو كان أبوك مؤمنا لترحمنا عليه، خُلّوا عنها، فإن أباها كان يحب مكارم الأخلاق والله تعالى يحب مكارم الأخلاق**... ».

وقد ساق ابن كثير قصصا من أحوال حاتم الطائي تنبئ أن الرجل أبو الكرم والجود عن جدارة واستحقاق ، لا عن دعوى فقط. فالجود فيه سجية من السجايا ، فهو لا يفعله تكلفا. ابن كثير، **البداية والنهاية** ، ج3، ص 254 – 255. ولمزيد من التوسع يراجع: المرجع السابق ، ص 255 – 267. وأيضا: جواد علي، **المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام**، ج 4 ، ص 575.

2- كان ابن جذعان في بدء أمره فقيرا مملقا، وكان يكثر من الجنايات، حتى أبغضه قومه وعشيرته لسوء سيرته ، فخرج يوما في شعاب مكة حائرا بائرا ، فرأى شقا في جبل، فظن أن يكون به شيء يؤذي ، فقصده لعله يموت ، فيستريح مما هو فيه ، فلما دنا منه إذا به يجد ثعبانا من ذهب، عيناه ياقوتتان ، فكسره، ودخل الغار، فإذا فيه قبور لرجال من ملوك جرهم ، وعند رؤوسهم لوح من ذهب ، فيه تاريخ وفاتهم ومدد ولايتهم ، وإذا عندهم من الجواهر واللآلئ والذهب والفضة شيء كثير، فأخذ منه حاجته ثم خرج، منصرفا إلى قومه، فأعطاهم، حتى أحبّوه، وسادهم وجعل يطعم الناس، وكلما قلّ ما في يده ذهب إلى ذلك الغار، فأخذ حاجته ثم رجع. وكانت له جفنة يأكل منها الراكب على بعيره، ووقع فيها صغير فغرق... وكان ابن جذعان يسمى بحاسي الذهب؛ لأنه كان يشرب في إناء من ذهب ، وضرب به المثل فقالوا: أقرى من حاسي الذهب. ورغم ما جاء في جوده وكرمه ، إلا أنه لم ينفعه شيء من ذلك عند الله في الآخرة ، فقد ثبت في صحيح مسلم أن عائشة قالت: يا رسول الله؛ إن ابن جذعان =

الجاهلية ، وكان جوادًا مطعما للمُسْنِتِين ، وذكروا أنه كان يطعم التمر والسويق، ويسقي اللبن ، حتى سمع قول أمية بن أبي الصلت:

ولقد رأيت الفاعلين وفعلهم فرأيتُ أكرمهم بنو الدَّيَّان

البُرُّ يُلْبَكُ[1] بالشِّهاد[2] طعامُهم لا ما يعلّلُنا به بنو جذعان.[3]

فأرسل ابن جدعان إلى الشام ألفي بعير، تحمل البر والشهد والسمن، وجعل مناديا ينادي كل ليلة على ظهر الكعبة: أن هلمّوا إلى جفنة ابن جدعان. فقال أمية في ذلك:

لـه دَاعٍ بمكـة مُشْمَعِـلٌ[4] وآخر فوق كعبتـها ينـادي

إلى رُدُحٍ[5] من الشّيزَى[6] مِلاَءٍ[7] لبابَ البُرِّ يُلْبَكُ بالشِّهـادِ.

ومن هؤلاء الأجواد أيضا كعب بن مامة الإيادي ، الذي يذكر عنه أهل الأخبار أنه هلك بسبب جوده ، فقد مات عطشا ، لأنه أعطى الماء غيره ، فمات هو من العطش.[8]

وقد ذكر د/ جواد علي في كتابه (المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام) جماعة من هؤلاء الأجواد في العصر الجاهلي، فعدّ منهم أيضا:

أوس بن حارثة بن لأم الطائي، وهرم بن سنان المرّي، وعبد الله بن حبيب العنبري، وثور بن شحمة

= كان يطعم الطعام ، ويقري الضيف ، فهل ينفعه ذلك يوم القيامة؟ فقال: ((**لا، إنه لم يقل يوما: ربّ اغفر لي خطيئتي يوم الدين.**)) . مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من مات على الكفر لا ينفعه ، حديث رقم 365 ، ونصه عند مسلم: (إن ابن جدعان كان في الجاهلية يصل الرحم، ويطعم المسكين، فهل ذاك نافعه؟ قال: ((**لا ينفعه ، إنه لم يقل يوما: رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين.**)). وابن كثير، **البداية والنهاية**، ج 3، ص265 وما بعدها. بتصرف بسيط. ويراجع جواد علي، **المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام** ، ج4، ص 579.

1- **يلبك**: يخلط.

2- **الشِّهاد**: ج الشهد، والمراد به عسل النحل ما دام لم يعصر من شمعه.

3- أمية بن أبي الصلت ، **ديوان أمية بن أبي الصلت** ، تقديم وتعليق وشرح سيف الدين الكاتب وأحمد عصام الكاتب، (بيروت، لبنان ، دار مكتبة الحياة ، معلومات أخرى: بدون) ، ص 81.

4- **مشمعل**: سريع.

5- **رُدُحٍ**: ج رَدَاح وهي العظيمة.

6- **الشيزى**: خشب أسود تعمل منه الأمشاط والجفان ونحوها، ويعني بها هنا الجفان.

7- **مِلاء**: مملوءة.

8- وقد فضله الجاحظ ورجحه على حاتم الطائي في الجود. ومما يروى من جوده أنه إذا جاوره رجل فهلك له بعير أو شاة أو عبد أخلف عليه وعوضه ، وإن مات وَدَاهُ ، وقد ذكرت إياد في مجلس عبد الملك بن مروان فقال: هم أخطب الناس لمكان قس، وأسخى الناس لمكان كعب، وأشعر الناس لمكان أبي دُوَاد. يراجع جواد علي، **المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام**، ج4، ص 576.

العنبري، وهاشم بن عبد مناف، وخالد بن زيد المشهور بابن هند وهو عم حسان بن ثابت، والخطيم ابن عدي بن عمرو، وكنانة بن عبد ياليل الثقفي ...

فهؤلاء، وأضرابهم هم سادات العرب ، وهم كما وصفهم بعض الكاتبين: «... مصابيح الظلام ومشاعله، بنورهم يهتدي الفقراء وأصحاب الحاجة والفاقة ، فينالون منهم ما يخفف عن كربهم وفقرهم ، يطعمون الناس في الحضر والسفر، فهم سادة الناس وملاذهم، حين تغلق كل الأبواب بأوجه الأذناب التاعسين البائسين »[1].

ووصفوا هؤلاء الأجواد بأوصاف؛ فقيل عن بعضهم: مجير الطير، وحاسي الذهب، ومطعم الطير، ومباري الريح، ومطاعيم الريح، والأريحي وهو السخي، وأزواد الركب، وجفنة الركب، وقاتل الشتاء، وجَبَّان الكلب ...

البند الثاني: ذكر أسماء أطلقها العرب تعبيرا على التزام أصحابها بفعل الخير: وأشهرها قريش؛ فقد سميت بهذا الاسم لأن جدهم قصيا كان يقرّش أي يفتش عن خلة الناس وحاجتهم فيسدها بماله ، وكان بنوه يَقْرُشُونَ أهل الموسم عن الحاجة ، فيرفِدُونهم بما يبلغهم بلادهم ، فسمّوا بذلك.

وقد قال الحارث بن حلِّزة [2]في بيان أن التقرش التفتيش:

أيها الناطق المقرّش عنّا عند عمرو فهل له إبقاء[3].

حكى ذلك الزبير بن بكار[4]، كما ذكر ابن كثير في تاريخه[5]. وقيل التقرش هو التجمع بعد التفرق،

1- جواد علي، **المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام**، ج4 ، ص 560.

2- **الحارث بن حلزّة اليشكري**: (ت50ق هـ - 570م) شاعر عربي جاهلي ، من أهل بادية العراق، ومن أصحاب المعلقات، ومطلع معلقته: **آذنتنا ببينها أسماء** ، كان مقلا فيما يبدو، نظم معلقته في نزاع نشب بين قومه (بكر) وبين بني تغلب ، وتتميز معلقته بنفسها الملحمي، وبما تحفل به من وصف للقتال والاستعداد لخوض غماره، ويضرب به المثل في الفخر فيقال: أفخر من الحارث بن حلزة . يراجع: منير البعلبكي ، **معجم أعلام المورد** ، ص 168. والزركلي ، **الأعلام** ، ج 2 ، ص 154.

3- الحارث بن حلزة ، **ديوان الحارث بن حلزة** ، ط1 ، جمع وتحقيق وشرح إميل بديع يعقوب ،(بيروت ، لبنان ، دار الكتاب العربي ، عام 1411هـ-1991م)، ص 24، البيت 22 من معلقته ، ويروى أيضا: **المرقّش** بدلا من **المقرّش** ، والمرقّش هو المزين القول بالباطل كما ذكر الشارح.

4- **الزبير بن بكار**: بن عبد الله بن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير بن العوام ، ولد بالمدينة المنورة عام 172هـ ، من العلماء الأدباء المشهورين في العصر العباسي ، تولى القضاء بمكة ، وصنف الكتب النافعة ، ومن مؤلفاته "جمهرة نسب قريش وأخبارها"وهو أشهر كتبه، وجل كتبه الأخرى مفقودة. توفي بمكة سنة 256هـ عن 84 سنة. يراجع: الذهبي ، **سير أعلام النبلاء**، ج 12، ص 321 وما بعدها . وابن خلكان، **وفيات الأعيان**، 8ج، تحقيق إحسان عباس، (بيروت، لبنان، دار صادر، عام 1414هـ-1994م، معلومات أخرى: بدون)، ج 2 ، ص 240.

5- ابن كثير ، **البداية والنهاية** ، ج3، ص 223.

وذلك في زمن قصي بن الكلاب فإنهم كانوا متفرقين، فجمعهم بالحرم.

ومنها هاشم: سمي بذلك لأنه كان يهشم الثريد للناس بمكة وهم مسنتون عجاف[1].

ومنها شيبة الحمد، وهو اسم عبد المطلب، جد النبي -ﷺ- سمي بذلك لكثرة حمد الناس له وكان يقال له: «الفياض» لجوده[2]. ومن العرب من عرف اسمه بالغوث أو غياث أو يغوث ، وذلك لحبهم إغاثة الناس وتقديم النفع لهم، وإنقاذهم من المخاطر والمهالك.

البند الثالث: ما اشتهرت به قريش في هذا الباب: اشتهرت قريش بين القبائل العربية في شبه الجزيرة بالمواقف الكريمة، على الرغم مما كانت عليه من الجهل وقلة التمدن، وقد حفظ لنا التاريخ بعضا من هذه المواقف الشجاعة ، والمواساة الرائعة ، خاصة وأنهم يرون أنهم ورثوا القيام على البيت العتيق الذي جعله الله أمنا واطمئنانا للداخلين إليه ، ومن هذه المواقف:

– أنهم قالوا: لا ينبغي لأهل الحل أن يأكلوا من طعام جاءوا به من الحل إلى الحرم إذا جاءوا حجاجًا أو عُمَّارًا[3].

– وأنهم كانت لهم مناصب تسمى مآثر قريش[4]. موزعة بينهم منها السقاية والسدانة والرفادة ...

– وأنهم كانوا يعقدون أحلافا الغاية منها نصرة المظلوم ، والتعاون على حفظ الأمن في الحرم المكي، ويتساوى في الإفادة من هذه الأحلاف ابن القبيلة والوافد الغريب ، ومن أشهرها حلف الفضول،

1- السمعاني ، عبد الكريم بن منصور، **الأنساب** ، 5ج ، ط1، تقديم وتعليق عبد الله عمر البارودي، (بيروت، لبنان، دار الجنان، 1408هـ) ، ج1 ، ص 37.

2-جواد علي ، **المفصل في تاريخ العرب**، ج4، ص 74.

3- صفي الرحمان المبارك فوري، **الرحيق المختوم**، ط1، (بيروت، لبنان، دار الفكر، عام 1429هـ - 2008م)، ص 24.

4- مآثر قريش في الجاهلية هي: – السقاية: وهي سقي الحجيج من ماء زمزم وكانت لبني هاشم. – والسدانة (بكسر السين): وهي حجاية الكعبة وهي لبني عبد الدار. – والسفارة: لبني عدي. – والرفادة (بكسر الراء): وهي أموال تجمعها قريش لإعانة الحجاج المعوزين، وهي لبني نوفل. – والديات والحمالات: وهي لبني تيم. – والراية:وتسمى العقاب ؛ وهي لبني أمية. – والمشورة: لبني أسد بن عبد العُزّى. – والأعنّة والقبة: وهي شؤون الحرب ، كانوا يضربون قبة ويجتمعون إليها عند تجهيز الجيوش، وهي لبني مخزوم. – والحكومة وأموال الآلهة: لبني سهم. – والأيسار والأزلام: لبني جمح[2]. ابن عاشور ، **التحرير والتنوير**، ج5، هامش ص 93.

والسقاية والرفادة فرضهما قصي على قريش، إذ قال لهم: يا معشر قريش؛ إنكم جيران الله وأهل بيته، وأهل الحرم، وإن الحاجّ ضيفان الله، وزوار بيته، وهم أحق الضيف بالكرامة، فاجعلوا لهم طعامًا وشرابا أيام الحج، حتى يصدروا عنكم. ففعلوا، فكانوا يخرجون ذلك كل عام من أموالهم خرجًا يترافدون ذلك ، فيدفعونه إليه ، فيصنع الطعام للناس أيام منى وبمكة ، ويصنع حياضا للماء من آدم فيسقى فيها بمكة ومنى وعرفة ، فجرى ذلك من أمره في الجاهلية على قومه ، حتى قام الإسلام ثم جروا على ذلك في الإسلام. يراجع ابن سعد محمد بن سعد بن منيع الزهري ، كتاب ، **الطبقات الكبير** ، 11 ج ، ط 1، تحقيق علي محمد عمر ، (القاهرة، مصر ، الناشر : مكتبة الخانجي ، طباعة : الشركة الدولية للطباعة ، عام 1421هـ – 2001م) ، ج1، ص 54.

وهو من الأحداث المهمة التي تناقلها الرواة، وتوارثها الأجيال، وكان هذا الحلف بعد حرب الفجار بأشهر، وقبل مبعث النبي -ﷺ- بعشرين سنة، وحضر -عليه الصلاة والسلام- هذا الحلف ، وأثنى عليه بعد البعثة ، فقال: ((**لقد شهدت في دار عبد الله بن جذعان حلفا، لو دعيت به في الإسلام لأجبت ؛ تحالفوا أن ترد الفضول على أهلها، وأن لا يَعُزَّ ظالمٌ مظلومًا**)).

وكان سبب هذا الحلف أن رجلا من زبيد قدم مكة ببضاعة، فاشتراها منه العاص بن وائل، وكان ذا قدر وشرف بمكة، فحبس عنه حقه، فاستعدى عليه الزبيدي الأحلاف: عبد الدار ومخزومًا وجمح وسهما وعدي بن كعب، وأبوا أن يعينوه على العاص بن وائل، وزبروه —أي انتهروه-، فلما رأى الزبيدي الشر أوفى على أبي قبيس عند طلوع الشمس وقريش في أنديتهم حول الكعبة، فصاح بأعلى صوته:

يا آل فهر لمظلـــومٍ بضـــاعته ببطن مكة نائي الدار والنفـــر

ومحرمٍ أشعث لـــم يقض عمرته يا للرجال وبين الحِجْر والحَجَر

إن الحـــرام لمـــن تمـــت كرامتـــه ولا حرام لثوب الفاجر الغُـــدَر

فقام في ذلك الزبير بن عبد المطلب، وقال: ما لهذا مترك. فاجتمعت هاشم وزهرة وتيم بن مرّة في دار ابن جذعان، فصنع لهم طعامًا، وتحالفوا قياما، فتعاقدوا وتعاهدوا بالله: ليكونُنَّ يدًا واحدة مع المظلوم على الظالم، حتى يؤدي إليه حقَّهُ، ما بلَّ بحرٌ صوفة، وما رسا حراء وثبير مكانهما، وعلى التأسي في المعاش. وسمّت قريش ذلك الحلف: حلف الفضول، وقالوا: لقد دخل هؤلاء في فضل من الأمر، ثم مشوا إلى العاص بن وائل، فانتزعوا منه سلعة الزبيدي فدفعوها إليه. وقال الزبير بن عبد المطلب:

إن الفضول تحالفوا وتعاقدوا ألاّ يقيم ببطن مكة ظالـــم.

أمـرٌ عليـه تعاهـدوا وتواثقـوا فالجارُ والمعْتَرُّ فيهم سالمُ[1].

ويروي الإخباريون أن رجلا من خثعم قدم مكة معتمرًا أو حاجا، ومعه بنت له، يقال لها: القتول، من أوضأ نساء العالمين ، فاغتصبها منه نُبَيْه بن الحجاج، وغيبها عنه. فقال الخثعمي: من يعديني على هذا الرجل؟ فقيل له: عليك بحلف الفضول. فوقف عند الكعبة ، ونادى: يا لَحِلْف الفضول! فإذا هم يعنقون إليه من كل جانب ، وقد انتضوا أسيافهم يقولون: جاءك الغوث فما لَكَ؟ فقال: إن نبيهًا ظلمني في ابنتي، وانتزعها مني قسرًا. فساروا معه، حتى وقفوا على باب الدار، فخرج إليهم،

1- أبو القاسم السهيلي ، **الروض الأنف** ، 4ج ، (بيروت ، لبنان، دار الكتب العلمية ، منشورات محمّد علي بيضون، معلومات أخرى: بدون) ، ج1، ص 242 - 243. وابن سعد ، **كتاب الطبقات الكبير** ، ج1، ص 106 - 107.

فقالوا: أخرج الجارية ويحك، فقد علمت من نحن، وما تعاقدنا عليه! ... فأخرجها كارها[1].

ويظهر أن هذا الحلف امتد أمده إلى ما بعد نزول الرسالة ،كما تدل عليه قصة الإراشي ، الذي أخذ منه أبو جهل بن هشام إبله ومطله بأثمانها، فاستعدى عليه الإراشي أهل مكة، فدلوه على رسول الله -ﷺ-، فخرج معه ، فكلم رسول الله -ﷺ- أبا جهل، فرَدّ على الإراشي ماله ...[2].

ولذلك فليس غريبا أن يذكر النبي -ﷺ- الغاية من بعثته فيقول: ((**إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق**)) 3.

فهو -عليه الصلاة والسلام- متمم وليس منشئ ، لأن العرب كانوا على سبيل من الأخلاق الكريمة ، وكانوا يفعلون تلك المآثر النبيلة من أجل السمعة والشهرة بين الناس، فردهم رسول الله ﷺ إلى الطريق الأقوم والمنهج الأسلم: ﴿**فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا**﴾4. قال الإمام الشاطبي: "واعلم أن العرب كان لها اعتناء بعلوم ذكرها الناس، وكان لعقلائهم اعتناء بمكارم الأخلاق واتصاف بمحاسن الشيم ، فصححت الشريعة منها ما هو صحيح وزادت عليه، وأبطلت ما هو باطل، وبينت منافع ما ينفع من ذلك ومضار ما يضر منه."5

البند الرابع: الإغاثة قبل البعثة: وردت أحاديث في السنة النبوية في شأن الإغاثة في حياة العرب قبيل البعثة ، ومن هذه الأحاديث: **ما جاء في قصة الهاشمي والعقال وقسامة الجاهلية:** عن ابن عباس . ﷺ . قال: ((**أول قسامة كانت في الجاهلية ،كان رجل من بني هاشم استأجر رجلا من قريش من فخذ أحدهم قال: فانطلق معه في إبله ، فمرّ به رجل من بني هاشم قد انقطعت عروة جُوالقه فقال: أغثني بعقال أشد به عروة جُوالقي لا تنفر الإبل ، فأعطاه عقالا يشد به عروة جوالقه، فلما نزلوا وعقلت الابل إلا بعيرا واحدا، فقال الذي استأجره: ما شأن هذا البعير لم يعقل من بين الإبل ؟ قال: ليس له عقال. قال: فأين عقاله؟ قال: مرّ بي رجل من بني هاشم**

1- المرجع نفسه ، ص 243.

2- ابن كثير، **البداية والنهاية** ، ج4، ص 115 - 116.

3- أحمد ، **المسند** ، ج 09 ، حديث رقم 8932 ، وقال الشيخ أحمد الزين في التعليق عليه : إسناده صحيح ، ورواه الحاكم في **المستدرك** 2 / 613 وقال: على شرطيهما ، ووافقه الذهبي ، وصححه العراقي في تعليقه على **الإحياء** 2 / 155، وعزاه لأحمد وصححه.] يراجع: هامش **المسند** ، ج 09 ، ص 56.

4 ـ سورة الكهف ، الآية 110(الأخيرة).

5- أبو إسحاق الشاطبي ، **الموافقات** ، 2م ، وعليه تعليق للأستاذ مُحَمَّد الخضر حسين التونسي، (دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، معلومات أخرى: بدون) ، م1، ج2 ، ص 47.

قد انقطعت عروة جُوالقه فاستغاثني. فقال: أغثني بعقال أشد به عروة جوالقي لا تنفر الإبل،فأعطيته عقالا ، فحذفه بعصاً،كان فيها أجله. فمر رجل من أهل اليمن ، فقال: أتشهد الموسم؟ قال: ما أشهد ، وربما شهدتُ . قال: هل أنت مبلغ عني رسالة مرّة من الدهر؟ قال:نعم. قال: إذا شهدت الموسم فناد: يا آل قريش ، فإن أجابوك ، فناد: يا آل هاشم، فإن أجابوك، فسل عن أبي طالب، فأخبره أن فلانا قتلني في عقال. ومات المستأجَر. فلما قدم الذي استأجره ، أتاه أبو طالب فقال: ما فعل صاحبنا؟ قال: مرض ، فأحسنت القيام عليه ، ثم مات ، فنزلت فدفنته .فقال: كان ذا أهلَ ذاك منك. فمكث حينا ، ثم إن الرجل اليماني الذي كان أوصى إليه أن يبلغ عنه ، وافى الموسم، قال: يا آل قريش. قالوا: هذه قريش. قال: يا آل بني هاشم .قالوا: هذه بنو هاشم. قال: أين أبو طالب؟ قال: هذا أبو طالب. قال: أمرني فلان أن أبلغك رسالة ، أن فلانا قتله في عقال. فأتاه أبو طالب فقال: اختر منا إحدى ثلاث؛ إن شئت أن تؤدي مائة من الإبل، فإنك قتلت صاحبنا خطأ ، وإن شئت يحلف خمسون من قومك أنك لم تقتله ، فإن أبيت قتلناك به. فأتى قومه، فذكر ذلك لهم ، فقالوا: نحلف. فأتته امرأة من بني هاشم ، كانت تحت رجل منهم، وقد ولدت له، فقالت: يا أبا طالب ، أحب أن تجيز ابني هذا ، برجل من الخمسين ، ولا تُصْبِر يمينه، ففعل. فأتاه رجل منهم ، فقال: يا أبا طالب أردت خمسين رجلا، أن يحلفوا مكان مائة من الإبل، يصيب كلَّ رجل بعيران، فاقبلهما عني، ولا تُصْبِر يميني، حيث تُصبَر الأيمان، فقبلهما ، وجاء ثمانية وأربعون رجلا حلفوا. قال ابن عباس: فوالذي نفسي بيده، ما حال الحول ،ومن الثمانية والأربعين عين تطرف.))[1]

والقسامة المذكورة في هذا الحديث ، هي الأيمان تقسم على أولياء القتيل، إذا ادعوا الدم ، فيقال: قتل فلان بالقسامة ، إذا اجتمع جماعة من أولياء القتيل ، فادعوا على رجل أنه قتل صاحبهم، ومعهم دليل دون البينة، فحلفوا خمسين يمينا ، أن المدعى عليه قتل صاحبهم ، فهؤلاء الذين يقسمون على دعواهم، يسمون قسامة.2 وأما الجُوالق (بضم الجيم وكسر اللام) فهو الوعاء من الجلد

1ـ النسائي ، **سنن النسائي بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي** ، 4 مجلدات ، 8 أجزاء ، ط 1 ، (بيروت ، لبنان ، دار الفكر، عام 1348 هـ – 1930م) ، المجلد 4 ، الجزء 8 ، كتاب القسامة ، ذكر القسامة التي كانت في الجاهلية ، حديث رقم 2712. والبخاري ، **الجامع الصحيح** ، كتاب مناقب الأنصار، باب القسامة في الجاهلية ، حديث رقم3845.

2 ـ ذكره الفيومي **في المصباح المنير**،(02/ 503) ونقله عنه مُحَمَّد بن الشيخ الأيتوبي، **شرح سنن النسائي** المسمى **ذخيرة العقبى في شرح المجتبى** ، 40ج، ط 1، (مكة المكرمة، العربية السعودية ، دار آل بُروم للنشر والتوزيع ، عام 1424 هـ. 2003م)، ج 35، ص 353.

والثياب وغيرها ، وهو فارسي معرب، وأصله كواله ، والجمع منه الجَوالق والجَواليق . وقد ذكر شراح الحديث أسماء القاتل والمقتول والمرأة وولدها ، فذكروا أن الرجل المستأجَر، وهو المقتول ظلما عمرو بن علقمة بن المطلب بن عبد مناف كما نص عليه الزبير بن بكار، وسماه ابن الكلبي عامرا. وأما الرجل المستأجِر، أي القاتل ، فهو خداش بن عبد الله بن أبي قيس العامري. وأما المرأة التي كلمت أبا طالب فهي زينب بنت علقمة ، أخت المقتول ، وكانت تحت رجل منهم هو عبد العزيز بن أبي قيس العامري ، واسم ولدها منه حويطب ، وقد عاش حويطب هذا دهرا طويلا، وله صحبة. وأما الموسم المذكور في الحديث فالمراد به موسم الحج ومجتمع العرب. وكانت هذه الحادثة أول تطبيق عملي للقسامة،كما صرح بذلك في رواية الإمام البخاري: ((إن أول قسامة كانت في الجاهلية لفينا بني هاشم)) ، وقيل: في حكم أبي طالب ، وكانت معروفة عندهم في تلك الفترة، فقد قال ابن التين: لم ينقل أنهم تشاوروا في ذلك ، ولا تدافعوا ، فدل على أنهم كانوا يعرفون القسامة قبل ذلك. وأما المعنى المراد من الصبر في الأيمان فقد بينوا أنه الإلزام حتى لا يسعه أن لا يحلف ، ذكره الخطابي. وحاصل معنى صبر اليمين: هو أن يلزم المأمور بها ويكره عليها. وحيث تصبر الأيمان:أي عند الكعبة، بين الركن والمقام.

ولما كان ابن عباس . ﷺ . لم يشهد هذه الحادثة ،لأنه ولد في الإسلام ، وكان الذي أخبر به من نهاية أولئك القوم قبل حولان الحول من يوم حلفوا، فإنه يفهم منه أنه كان عنده خبرا أخبره به جماعة ممن اطمأنت نفسه إلى صدقهم ،حتى وسعه أن يحلف على ذلك، ويحتمل أن الذي أخبره بذلك رسول الله . ﷺ . وهذا وجه دخول هذا الحديث في الصحيح كما ذكر العيني في عمدة القاري. وكان الله تعالى يفعل ذلك بهم في الجاهلية ليتناهوا عن الظلم، فيعجل لهم العقوبة، فلما جاء الإسلام أخر القصاص إلى يوم القيامة.**1**

1ــ العيني بدر الدين محمود بن أحمد ، **عمدة القاري شرح صحيح البخاري** ، 25 ج ، ط 1 ، ضبط وتصحيح عبد الله محمود مُحَمَّد عمر،(بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية، عام 1421هـ . 2001م)، ج 16 ، ص 407 . 409 . ومُحَمَّد بن الشيخ الأيتوبي، **شرح سنن النسائي** المسمى **ذخيرة العقبى في شرح المجتبى** ، ج 35 ، ص 354 . 355 . وذكر الشارح أن من لطائف إسناد هذا الحديث أنه من سباعيات النسائي ، وأن رجاله كلهم رجال الصحيح ، وأنه مسلسل بالبصريين غير شيخه، وهو مُحَمَّد بن يحيى الذُّهْلي، فنيسابوري، وأن فيه رواية تابعي عن تابعي، وهما عكرمة وأبو يزيد المدني، ومنها أن فيه ابن عباس . ﷺ . أحد العبادلة والمكثرين السبعة .

الفصل الأول

التأصيل الشرعي لنظام الإغاثة

تمهيد وتقسيم: التأصيل للمسائل العلمية أمر ضروري عند دراسة أي موضوع من المواضيع وبخاصة الدراسات الشرعية ، وفي غياب التأصيل يكون الكلام حول الموضوع أو المسألة المدروسة مجرد تخمين وتخرصات ، ولهذا يجد الدارس للفقه الإسلامي أن جميع علمائنا ومفكرينا في الماضي والحاضر يعمدون إلى تأصيل المسائل وإرجاعها إلى أصولها ، وليس ذلك بدعة وإنما هو منهج القرآن الكريم الذي جاء فيه قول الله – عز وجل -: ﴿**قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ.**﴾ 1

ولما كان البحث هنا يدور حول نظام الإغاثة في الفقه الإسلامي من حيث تأصيله الشرعي، وهو أمر لاغنى عنه، ولما كان للإغاثة ،كتعبير فقهي، علاقة باصطلاحات أخرى ذات صلة، وبموضوعات شرعية تعد روافد له ، ولما كان العمل الإغاثي عملا اجتماعيا توزن من خلاله الأنظمة الاجتماعية الأخرى سواء أكانت رسمية أم شعبية في مدى عنايتها بالإنسان وسعيها في حمايته مما يتهدده من الأخطار التي لا تكاد تسلم منها جماعة بشرية، فإن دراسة هذا الفصل ستكون من خلال المباحث الآتية:

المبحث الأول: الإغاثة في التشريع الإسلامي.

المبحث الثاني: العمل الإغاثي ودوره الاجتماعي.

---

1 ـ سورة البقرة ، آية 111. وسورة النمل ، آية 64 .

المبحث الأول

الإغاثة في التشريع الإسلامي

تمهيد وتقسيم: يحاول الطالب في هذا المبحث تأصيل الإغاثة في الشريعة الإسلامية بالاعتماد على القرآن الكريم والرجوع إلى السنة النبوية ، وسنة الخلفاء الراشدين ، وإجماع العلماء ، ثم الاستئناس ببعض القواعد الفقهية وذلك من خلال المطالب الآتية:

المطلب الأول: مشروعية الإغاثة في القرآن الكريم.

المطلب الثاني: مشروعية الإغاثة في السنة النبوية.

المطلب الثالث: الإغاثة في سياسة الخلافة الراشدة.

المطلب الرابع: القواعد العامة الناهضة بنظام الإغاثة.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المطلب الأول: مشروعية الإغاثة في القرآن الكريم: المتأمل في القرآن الكريم يجد الكثير من الآيات تتحدث عن الإغاثة ، فتذكرها أحيانا بمادتها (غ و ث) أو (غ ي ث) ، وأحيانا تذكرها بعبارات متقاربة أو ذات صلة.

الفرع الأول: الآيات الواردة في الإغاثة لفظا: وردت كلمة "**الإغاثة**" ومشتقاتها في القرآن الكريم في مواضع متعددة ، منها ما هو من باب (الغوث) ومنها ما هو من باب (الغيث) .

البند الأول: / الآيات الواردة في الإغاثة وهي من قبيل الغوث:

الفقرة الأولى: قوله تعالى: ﴿**إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِأَلْفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ. وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَى وَلِتَطْمَئِنَّ بِهِ قُلُوبُكُمْ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ.**﴾ [1] نزلت هذه الآية في غزوة بدر كما روى بعض الصحابة ، ونقل عنهم الكثير من المحدثين والمفسرين ، فذكر ابن كثير في تفسيره رواية عن الإمام أحمد أن عمر بن الخطاب ـ ﷺ ـ قال:

لما كان يوم بدر نظر النبي ـ ﷺ ـ إلى أصحابه ، وهم ثلاث مائة ونيف ، ونظر إلى المشركين فإذا هم ألف وزيادة، فاستقبل النبي القبلة ثم مد يديه ، وعليه رداؤه وإزاره، ثم قال: ((**اللهم أين ما وعدتني، اللهم أنجز لي ما وعدتني،اللهم إن تهلك هذه العصابة من أهل الإسلام فلا تعبد في الأرض أبدا**)).

قال: فمازال يستغيث ربه ـ عز وجل ـ ويدعوه حتى سقط رداؤه ، فأتاه أبو بكر، فأخذ رداءه، فرداه ،ثم التزمه من ورائه ، ثم قال: يا رسول الله، كفاك مناشدتك ربك ، فإنه سينجز لك ما وعدك، فأنزل الله هذه الآية[2]

الفقرة الثانية: وقال ـ عز وجل ـ أيضا وهو يقص علينا قصة نبيه الكريم موسى ـ عليه السلام ـ: ﴿**وَدَخَلَ الْمَدِينَةَ عَلَى حِينِ غَفْلَةٍ مِنْ أَهْلِهَا فَوَجَدَ فِيهَا رَجُلَيْنِ يَقْتَتِلَانِ هَذَا مِنْ شِيعَتِهِ وَهَذَا مِنْ عَدُوِّهِ فَاسْتَغَاثَهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ فَوَكَزَهُ مُوسَى فَقَضَى عَلَيْهِ قَالَ هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ عَدُوٌّ مُضِلٌّ مُبِينٌ.**﴾ [3]

والمدينة المذكورة هنا هي مدينة منف بمصر، دخلها موسى ـ عليه السلام ـ عند القائلة نصف النهار،

---

1 ـ سورة الأنفال ، آيتان 09- 10.

2 ـ ابن كثير، **تفسير القرآن العظيم**، ص 822. والطبري، **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، وهو **تفسير الطبري** ،ص 51.

3 ـ سورة القصص ، آية 15.

متبعا أثر فرعون، على قول، وعلى قول آخر أنه دخلها مستخفيا من فرعون وقومه لأنه . عليه السلام . كان قد خالفهم في دينهم وعاب عليهم ما كانوا عليه، حتى أخافوه وخافهم، حتى كان لا يدخل قرية فرعون إلا خائفا مستخفيا، فدخلها يوما على حين غفلة من أهلها.

وقال آخرون بل كان فرعون قد أمر بإخراجه من مدينته لما علاه بالعصا، فلم يدخلها إلا بعد أن كبر وبلغ أشده. قالوا: ومعنى الكلام ودخل المدينة على حين غفلة من أهلها لذكر موسى ، أي من بعد نسيانهم خبره وأمره.[1]

الفقرة الثالثة: وقال أيضا: ﴿**وَالَّذِي قَالَ لِوَالِدَيْهِ أُفٍّ لَكُمَا أَتَعِدَانِنِي أَنْ أُخْرَجَ وَقَدْ خَلَتِ الْقُرُونُ مِنْ قَبْلِي وَهُمَا يَسْتَغِيثَانِ اللَّهَ وَيْلَكَ آَمِنْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَيَقُولُ مَا هَذَا إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ**﴾.[2] ففيها تصوير لحال ولد كافر بالله ،سيء الأخلاق،عاق لوالديه ،فهما يجتهدان في دعوته إلى الإيمان والتصديق بالبعث ،وهو يكذب، فيستصرخان الله عليه أن يؤمن ويقر بالبعث، فيرد عليهما بأن هذه العقيدة مما سطره الأولون من الناس من الأباطيل فكتبوه، فأصبتماه ، فصدقتماه .[3]

البند الثاني: الآيات الواردة في الإغاثة وهي قبيل الغيث:

الفقرة الأولى: ما ذكر حكاية عن يوسف ـ عليه السلام ـ ، فبعد أن ذكر القرآن الكريم رؤيا الملك، بقراته وسنبلاته ، وعجز من حوله عن تأويلها، يأتي في السياق قوله تعالى: ﴿ **قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا فَمَا حَصَدْتُمْ فَذَرُوهُ فِي سُنْبُلِهِ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا تَأْكُلُونَ . ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا تُحْصِنُونَ ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ النَّاسُ وَفِيهِ يَعْصِرُونَ.**﴾[4] و(**يغاث**) هنا يحتمل أن يكون من الغوث وهو الفرج، ويحتمل أن يكون من الغيث وهو المطر، ولا مانع من الجمع بين المعنيين لأن السياق يناسبهما، والرأي أنها إلى الغيث أقرب، والله أعلم.

وقد ذكر أبو حيان الأندلسي في تفسيره "أن يوسف ـ عليه السلام ـ قد تأول البقرات السمان والسنبلات الخضر بسنين مخصبة، والعجاف واليابسات بسنين مجدبة، ثم بشرهم بعد الفراغ من تأويل الرؤيا بمجيء العام الثامن مباركا خصيبا كثير الخير غزير النعم ، وذلك من جهة الوحي. وعن قتادة:

---

1 ـ الطبري، **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، ج 18 ، ص 183 . 184 .وقريبا سيكون مزيد من الإيضاح حول هذه الآية.

2 ـ سورة الأحقاف ، آية 17.

3 ـ الطبري ، **جامع البيان عن تأويل آي القرآن** ، ج 21 ، ص 143 . 144 .

4ـ سورة يوسف ، آية 45 . 49 .

زاده الله علم سنة ، والذي من جهة الوحي هو التفضيل بحال العام بأن (فيه يغاث الناس وفيه يعصرون)، وإلا فمعلوم بانتهاء السبع الشداد ومجيء الخصب." [1]

وعدّ الإمام القرطبي هذه الآية من سورة يوسف"أصلا في القول بالمصالح الشرعية التي هي حفظ الأديان ، والنفوس ، والعقول ، والأنساب ، والأموال ، فكل ما تضمن تحصيل شيء من هذه الأمور فهو مصلحة ، وكل ما يفوت شيئا منها فهو مفسدة ، ودفعه مصلحة ، ولا خلاف أن مقصود الشرائع إرشاد الناس إلى مصالحهم الدنيوية ، ليحصل لهم التمكن من معرفة الله تعالى وعبادته ، الموصلتين إلى السعادة الأخروية ، ومراعاة ذلك فضل من الله عز وجل ، ورحمة رحم بها عباده من غير وجوب عليه ولا استحقاق ، هذا مذهب كافة المحققين من أهل السنة أجمعين ، وبسطه في أصول الفقه:. [2]

الفقرة الثانية: وقوله ـ عز وجل ـ في معرض بيان عاقبة الكافرين: ﴿**وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَكْفُرْ إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا وَإِنْ يَسْتَغِيثُوا يُغَاثُوا بِمَاءٍ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ بِئْسَ الشَّرَابُ وَسَاءَتْ مُرْتَفَقًا.**﴾ [3] ذكر الإمام الرازي في تفسيره :"قال أبو عبيدة والأخفش: كل شيء أذبته من نحاس أو ذهب أو فضة فهو المهل ، وقيل: إنه الصديد والقيح، وقيل: إنه ضرب من القطران ، ثم يحتمل أن تكون هذه الاستغاثة لأنهم إذا طلبوا ماء للشرب فيعطون هذا المهل قال تعالى: ﴿**تَصْلَى نَارًا حَامِيَةً تُسْقَى مِنْ عَيْنٍ آنِيَةٍ**﴾ . ويحتمل أن يستغيثوا من حرّ جهنم فيطلبوا ماء يصبونه على أنفسهم للتبريد ، فيعطون هذا الماء قال تعالى حكاية عنهم: ﴿**أَنْ أَفِيضُوا عَلَيْنَا مِنَ الْمَاءِ.**﴾وقوله تعالى: ﴿**يُغَاثُوا بِمَاءٍ كَالْمُهْلِ.**﴾*وارد على سبيل الاستهزاء*" [4]

الفقرة الثالثة: وقوله أيضا: ﴿**وَهُوَ الَّذِي يُنَزِّلُ الْغَيْثَ مِنْ بَعْدِ مَا قَنَطُوا وَيَنْشُرُ رَحْمَتَهُ وَهُوَ الْوَلِيُّ الْحَمِيدُ.**﴾ [5] فجاءت هذه الآية في سياق ذكر ما امتن الله تعالى به على الناس من مظاهر رحمته

---

1 ـ أبو حيان مُحَمَّد بن يوسف الشهيد الأندلسي ، **تفسير البحر المحيط** ، 8ج ، ط 01 ، تحقيق وتعليق:عادل أحمد عبد الموجود وعلي أحمد معوض ، (بيروت ، لبنان ، دار الكتب العلمية ، عام 1413 هـ. 1993 م) ، ج 5 ، ص 315 .

2 ـ القرطبي ، **الجامع لأحكام القرآن** ، ج 11 ، ص 367

3 ـ سورة الكهف، آية 29 .

4 ـ الرازي ، **تفسير الفخر الرازي** المشتهر **بالتفسير الكبير** و**مفاتيح الغيب** ، ج21 ، ص 121.بتصرف بسيط.

5- سورة الشورى ، آية 28 .

بهم، وتيسير الحياة لهم ، وذكر دلائل قدرته في الكون، "فيقول –جلّ ذكره–: والله ينزل المطر من السماء فيغيثكم به أيها الناس من بعد يأسكم من نزوله، وينشر رحمته في خلقه ، ويعني بالرحمة الغيث الذي ينزله من السماء." [1]

وبالتأمل في هذه الآيات والسياق الذي جاءت فيه يتبين أن هذه الإغاثة أو الإستعانة إنما تكون في حال الشدة والضيق، وتمنى زوال السبب المعنت من قحط، أو غلبة عدو، أو إضلال أو عذاب أليم.

فالرابط المشترك بينا هو الضرورة والحاجة الملحة في طلب المدد والعون لدفع البلاء ، والتقليل من آثاره المعنتة على النفوس والأبدان والأموال.

الفرع الثاني: الآيات الواردة في الإغاثة معنًى: في القرآن الكريم آيات كثيرة تتحدث عن التأييد، والمعاونة ، والمناصرة ، والمظافرة ، والمظاهرة ، والمرافدة ، والممالأة ، والمضالعة ، والمكانفة، والرأم....وغيرها ، وهي ألفاظ مرادفة للإغاثة ، سبق ذكر بعضها ، وفيما يأتي ذكر شواهد منها:

البند الأول: التأييد: قد وردت كلمة (التأييد) ومشتقاتها في القرآن الكريم عدة مرات ، منها:

الفقرة الأولى: قوله تعالى: ﴿**وَإِنْ يُرِيدُوا أَنْ يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ اللَّهُ هُوَ الَّذِي أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ.**﴾ [2] وفيها تطمين للنبي ـ عليه السلام ـ من احتمال عدم وفاء أعدائه له بما عقده معهم من العهود ، والمعنى: فإن هم خانوا فإن الله معك يا مُحَمَّد ، وقد تكفل للوفي بعهده أن يقيه شر خيانة الخائنين.

يقول الإمام ابن عاشور: "ومعنى ﴿**هُوَ الَّذِي أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ**﴾ :فإن الله قد نصرك من قبل، وقد كنت يومئذ أضعف منك اليوم ، فنصَرك على العدو ، وهو مجاهر بعدوانه، فنصره إياك عليهم مع مخاتلتهم ، ومع كونك في قوة من المؤمنين الذين معك أولى وأقرب." [3] وأما قوله: ﴿**وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ**﴾، أي جمعها على الإيمان بك ، وعلى طاعتك ومناصرتك وموازرتك. [4]

البند الثاني: المرافدة: في القرآن يذكر الله تعالى من أحوال فرعون وملإه فيقول: ﴿**وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوسَى بِآيَاتِنَا وَسُلْطَانٍ مُبِينٍ إِلَى فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ فَاتَّبَعُوا أَمْرَ فِرْعَوْنَ وَمَا أَمْرُ فِرْعَوْنَ بِرَشِيدٍ. يَقْدُمُ قَوْمَهُ**

1- الطبري ، **تفسير الطبري** ، ج 20 ، ص 511 ، بتصرف بسيط.

2 ـ سورة الأنفال، آية 62 .

3 ـ ابن عاشور، **تفسير/التحرير والتنوير** ، ج 10 ، ص 62 .

4ـ ابن كثير ، **تفسير القرآن العظيم** ، ص 852 .

يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَوْرَدَهُمُ النَّارَ وَبِئْسَ الْوِرْدُ الْمَوْرُودُ. وَأُتْبِعُوا فِي هَذِهِ لَعْنَةً وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ بِئْسَ الرِّفْدُ الْمَرْفُودُ﴾ 1 فلما لحقتهم اللعنة في الدنيا، كانوا في حاجة إلى ما يخفف عنهم، فزيد في عذابهم، فلحقتهم لعنة الآخرة، قال القرطبي: "فكأنه ذمّ بذلك ما يسقونه في النار." ثم قال:"وقيل: إن الرِّفد الزيادة ، أي بئس ما يرفدون به بعد الغرق في النار" 2، وذكر أنه قول الكلبي3. كما في قوله تعالى: **﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يُنْصَرُونَ وَأَتْبَعْنَاهُمْ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا لَعْنَةً وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ هُمْ مِنَ الْمَقْبُوحِينَ.﴾** 4

البند الثالث: المظافرة: وردت في قوله تعالى: **﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ﴾** 5 والمعنى كما ذكره ابن عاشور :أنه لم يترك أحد من الفريقين الاعتداء على الفريق الآخر من تلقاء نفسه ، ولكن ذلك كان بأسباب أوجدها الله تعالى لإرادته عدم القتال بينهم.6 ثم ذكر سبب استعمال مادة الظفَر في قوله: **﴿مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ﴾** دون أن يقول (من بعد أن نصركم عليهم)،لأن الظفر هو الفوز بالمطلوب، فلا يقتضي وجود قتال، فالظفر أعم من النصر، أي من بعد أن أنالكم ما فيه نفعكم، وهو هدنة الصلح، وأن تعودوا إلى العمرة في العام القابل.7

البند الرابع: المظاهرة : في القرآن الكريم ، وردت بعض مشتقات هذه الكلمة في مواضع منها : قوله تعالى: **﴿إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى**

1- سورة هود ، آية 96 . 99 .

2- القرطبي ، **الجامع لأحكام القرآن** ، ج 11 ، ص 204 . 205 .

3 ـ **الكلبي**: هو العلامة الأخباري أبو النضر مُحَمَّد بن السائب، الكلبي، المفسر، كان رأسا في الأنساب، إلا أنه شيعي متروك الحديث، وكان الثوري يروي عنه ويدلسه ؛ فيقول: حدثنا أبو النضر. وقال النسائي: حدث عنه ثقات من الناس ، ورضوه في التفسير، وأما في الحديث ففيه مناكير. وقيل:كان سبئيا، يقول برجعة الإمام علي ، وأنه سيملأ الأرض عدلا كما ملئت جورا. ويروي عنه الطبري في "التاريخ" وأيضا في "التفسير" ؛لأن منهجه –كما ذكر في مقدمة تاريخه– أنه ينقل ما نقله إليه السابقون، فيقول:"فما يكن في كتابي هذا من خبر ذكرناه عن بعض الماضين ، ممّا يستنكره قارئه، أو يستشنعه سامعه ، من أجل أنه لم يعرف له وجها في الصحة ، ولا معنى في الحقيقة ، فليعلم أنه لم يُؤْتَ في ذلك من قِبَلِنَا ، وإنما أُتِيَ من قِبَلِ بعض ناقليه إلينا، وإنَّا إنما أدّينا ذلك على نحو ما أُدّي إلينا." (الطبري، **تارخ الطبري** ، ج1 ، ص 8). يراجع: **سير أعلام النبلاء** ، ج 6 ، ص 248-249.وابن خلكان ، **وفيات الأعيان** ، ج 4 ، ص 309- 311. والزركلي ، **الأعلام** ، ج 5 ، ص 133.]

4 ـ سورة القصص ،آية 41-42.

5 ـ سورة الفتح ، آية 24 .

6 ـ ابن عاشور ، **تفسير التحرير والتنوير** ، ج 26 ، ص 184.

7 ـ المرجع نفسه ، ص 186 .

إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوْهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾1 وظاهروا هنا بمعنى عاونوا.2 فعَدَّ القرآنُ الكريمُ ظالما كلَّ من والى الكفار الذين قاتلوا المؤمنين. وأخرجوهم من الديار، أو والى واحدا ممن أعان أولئك الكافرين على ظلم المؤمنين،وعدّهم ظالمين لأنهم وضعوا ولايتهم في غير موضعها، وخالفوا أمر الله.

وقال حكاية عن موسى ـ عليه السلام ـ:﴿**قَالَ رَبِّ بِمَا أَنْعَمْتَ عَلَيَّ فَلَنْ أَكُونَ ظَهِيرًا لِلْمُجْرِمِينَ**﴾3 أي: ربِّ بما أنعمت علي بالمغفرة بعد قتل القبطي الذي لم تأمرني بقتله فلن أكون عونا بعدها لظالم على فُجْره لهم. فظهير يستوي فيه الواحد، والجمع والمذكر والمؤنث، لأن صيغة (فعيل، وفعول) يستوي فيها ذلك كله نحو:﴿**وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ**﴾4، أي أعوانا.5

وقال أيضا: مخاطبا نبيه مُحَمَّدا- ﷺ-: ﴿**وَمَا كُنْتَ تَرْجُو أَنْ يُلْقَى إِلَيْكَ الْكِتَابُ إِلَّا رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ ظَهِيرًا لِلْكَافِرِينَ**﴾6. والمعنى:"وما كنت ترجو يا مُحَمَّد أن ينزل عليك هذا القرآن، فتعلم الأنباء والأخبار عن الماضين قبلك، والحادثة بعدك، مما لم يكن بعد، مما لم تشهدْه، ولا تشهدُه، ثم تتلو ذلك على قومك من قريش، إلا أن ربك رحمك، فأنزله عليك... وقوله: ﴿**فَلَا تَكُونَنَّ ظَهِيرًا لِلْكَافِرِينَ**﴾ يقول: فاحمد ربك على ما أنعم به عليك من رحمته إياك، بإنزاله عليك هذا الكتاب، ولا تكونن عونا لمن كفر بربك على كفره به."7 فالمؤمن لا يكون ظهيرا للمجرمين، ولكنه ظهير للمؤمنين.

البند الخامس: المعاونة: في القرآن الكريم نجد قول الله عز وجل: ﴿**وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ**﴾8 وفيها "يأمر الله تعالى عباده المؤمنين بالمعاونة على فعل الخيرات، وهو البر، وترك المنكرات ، وهو التقوى ، وينهاهم عن التناصر على الباطل والتعاون على المآثم والمحارم." 9

---

1 ـ سورة الممتحنة ، آية 09 .

2 ـ ابن كثير، **تفسير القرآن العظيم** ، ص 1861. الطبري ، **تفسير الطبري** ، ج 22 ،ص 574. القرطبي ، **تفسير القرطبي** ، ج 20 ، ص 409 وابن عاشور، ***تفسير التحرير والتنوير*** ، ج 28 ، ص 154 . والراغب الأصفهاني ، **المفردات في غريب القرآن** ، ص 317 .

3 ـ سورة القصص آية 17.

4 ـ سورة التحريم ، آية 04.

5 ـ ابن الجوزي ، **تذكرة الأريب** ، ج2، ص56 . والسيوطي، **الدر المنثور** ، ج11، ص439 . وابن منظور ، **لسان العرب**، ص 2768.

6 ـ سورة القصص ، آية 86.

7 ـ الطبري ، **تفسير الطبري** ، ج 18 ، ص 352.

8 ـ سورة المائدة ، آية 02.

9ـ ابن كثير ، **تفسير القرآن العظيم** ، ص 572 .

الفرع الثالث: الإغاثة من خلال القصص القرآني:

البند الأول: طبيعة القصص القرآني والغاية منه : يزخر القرآن الكريم بذكر قصص السابقين، وهي قصص حقيقية لا خيال فيها ولا تأليف ، صيغت بأسلوب غاية في الروعة ، وكلمات منتقاة معبرة، لسبب ظاهر هو أن القرآن كلام الله تعالى العليم الخبير، قال تعالى: **﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ نَبَأَهُمْ بِالْحَقِّ﴾**1، ولذلك كان القرآن معجزا بحقائقه ، **﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾**2 كما أنه منزه عن أن يكون ما فيه من قصص لأجل المتعة والتسلي، فذلك شأن القصص المؤلف بشريا، أما القرآن الكريم فإن الغاية من قصصه ، كما ذكر القرآن نفسه، هي تثبيت فؤاد النبي ـ ﷺ ـ ، وإيضاح أسس الدعوة وأصول الشرائع التي جاء بها كل نبي إلى قومه، وتصديق هؤلاء النبيين وإحياء ذكراهم وتخليد مآثرهم ، فضلا عن مقصد الاعتبار، والإرشاد، والتذكير، والحث على الخير والثبات على الحق ،والتحذير من الشر،والتخلي عن الباطل ،يستوي في ذلك الإنسان الفرد، والإنسان الجماعة ، والأمة .وقد صرح القرآن نفسه بهذه الغاية فقال تعالى: **﴿لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَى وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ.﴾** 3، 4

ومن قصص القرآن التي تفيد التأصيل للعمل الإغاثي ، واعتباره مقصدا من مقاصد التشريع ما يأتي:

البند الثاني: ما جاء في قصة موسى ـ عليه السلام ـ وصراعه ضد فرعون. ـ قوله تعالى ـ وهو يقص علينا خبر هذا النبي ـ عليه السلام ـ: **﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَاسْتَوَى آتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ. وَدَخَلَ الْمَدِينَةَ عَلَى حِينِ غَفْلَةٍ مِنْ أَهْلِهَا فَوَجَدَ فِيهَا رَجُلَيْنِ يَقْتَتِلَانِ هَذَا مِنْ شِيعَتِهِ وَهَذَا مِنْ عَدُوِّهِ فَاسْتَغَاثَهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ فَوَكَزَهُ مُوسَى فَقَضَى عَلَيْهِ قَالَ هَذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ عَدُوٌّ مُضِلٌّ مُبِينٌ﴾**5

---

1. سورة الكهف، آية 13 .
2. سورة فصلت ، آية 42 .
3. سورة يوسف ، آية 03.
4 . يراجع: مناع القطان، **مباحث في علوم القرآن** ، ط 11 ، (القاهرة ، مصر ، مكتبة وهبة ، عام 1421 هـ . 2000م) ، ص300- 305.
5. سورة القصص ، آية 14- 15

قال الإمام ابن العربي: "وإنما أغاثه لأن نصرة المظلوم دين في الملل كلها ، وفرض في جميع الشرائع وفي الحديث الصحيح :((**من حقوق المسلم على المسلم نصر المظلوم**))، وفيه أيضا: قال النبي ـ ﷺ ـ : ((**أنصر أخاك ظالما أو مظلوما ، فنصره ظالما كفه عن الظلم**))." 1

وفي اليوم الثاني يتكرر المشهد: ﴿**فَأَصْبَحَ فِي الْمَدِينَةِ خَائِفًا يَتَرَقَّبُ فَإِذَا الَّذِي اسْتَنْصَرَهُ بِالْأَمْسِ**2 **يَسْتَصْرِخُهُ**3 .**قَالَ لَهُ مُوسَى إِنَّكَ لَغَوِيٌّ مُبِينٌ**4. **فَلَمَّا أَنْ أَرَادَ أَنْ يَبْطِشَ بِالَّذِي هُوَ عَدُوٌّ لَهُمَا**5 **قَالَ**6 **يَا مُوسَى أَتُرِيدُ أَنْ تَقْتُلَنِي كَمَا قَتَلْتَ نَفْسًا بِالْأَمْسِ. إِنْ تُرِيدُ إِلَّا أَنْ تَكُونَ جَبَّارًا فِي الْأَرْضِ وَمَا تُرِيدُ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْمُصْلِحِينَ.**﴾7 فلم يكن موسى – عليه السلام – يتوانى عن إغاثة الضعيف، خاصة وقد استنصره ذلك الإسرائيلي باعتباره موسى في المرتين جميعا. ولما وصل الخبر إلى قصر فرعون، وعلموا من قاتل الأول طُلِب موسى ليُقتَل، وبعث فرعون في طلبه.

وقيض الله تعالى لموسى من يغيثه وهو مؤمن آل فرعون ، قال تعالى: ﴿**وَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَقْصَى الْمَدِينَةِ يَسْعَى قَالَ يَا مُوسَى إِنَّ الْمَلَأَ يَأْتَمِرُونَ بِكَ لِيَقْتُلُوكَ فَاخْرُجْ إِنِّي لَكَ مِنَ النَّاصِحِينَ. فَخَرَجَ مِنْهَا خَائِفًا يَتَرَقَّبُ قَالَ رَبِّ نَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ**﴾8

وبالتأمل في الآية يتبين كيف تحمل ذلك الرجل المتاعب فجاء راجلا، ومن أقصى المدينة، وهو يسعى، أي يسرع إلى موسى قبل أن يسبقه جند فرعون إليه فيمسكوا به فيقتل، وحين يصل إليه ينبئه بما يتهدده من خطر القصر، ويقترح عليه طريقة النجاة، ويفعل ذلك كله لا لغرض سوى النصيحة لموسى ، فيأخذ موسى الأمر مأخذ الجد ، فيقرر الخروج من البلدة (مصر) واللجوء إلى مدين ، فخرج يتلفت ويترقب الطلب ، وهو لا يعلم الطريق ، فلذلك قال: عسى ربي أن يهديني

---

1 . ابن العربي ، **أحكام القرآن** ، ج 3 ، ص 1465

2 . والمراد به الإسرائيلي .

3 . أي يستغيث به، فقد أخرج عبد الرزاق، وعبد بن حُميد، وابن المنذر عن قتادة: فإذا الذي استنصره بالأمس يستصرخه: قال: الاستصراخ: الاستغاثة ، قال : والاستنصار والاستصراخ واحد . [السيوطي ، **الدر المنثور** ، ج 11 ، ص 442].

4 .كأنه يقول له: قد قتلت بالأمس رجلا من أجلك ، وتدعوني إلى آخر ، فأنت رجل ظاهر الغواية كثير الشر .

5 . المراد به القبطي

6 . المراد به الإسرائيلي ، اعتقد لجبنه وخوره وذلته لما سمع موسى يقول له: **(إنك لغويٌّ مبين)** أنه يريد قصده ليقتله ، فقال ما قال على مسمع من القبطي الذي تلقف الخبر فنزل به على باب فرعون، فعلموا حينئذ من قاتل الأول، فطُلِبَ موسى ليُقْتَلَ. [ابن الجوزي ، **تذكرة الأريب** ، ج 2 ، ص 56] .

7 ـ سورة القصص ، آية 18- 19 .

8 ـ سورة القصص ، آية 20 . 21

سواء السبيل1.

وعند وصوله مدين يواصل موسى تقديم النفع للناس وإعانة ذوي الحاجات فيصور لنا القرآن الكريم مشهدا جديدا من مشاهد الإغاثة ، فيقول تعالى: ﴿**وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِنَ النَّاسِ يَسْقُونَ وَوَجَدَ مِنْ دُونِهِمُ امْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ قَالَ مَا خَطْبُكُمَا قَالَتَا لَا نَسْقِي حَتَّى يُصْدِرَ الرِّعَاءُ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ .فَسَقَى لَهُمَا ثُمَّ تَوَلَّى إِلَى الظِّلِّ فَقَالَ رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ**﴾2 فقد خرج موسى من مصر إلى أرض مدين بعد مشقة ، ولما قصد ماءها ليروي ظمأه وجد عنده حشدا من الناس قد تزاحموا عليه بشدة ،كل منهم يعتمد على قوته في التقدم والمسابقة إلى الحوض، ورأى على مقربة من الماء فتاتين تهشان غنمهما لئلا تقترب من الماء ؛ رأى موسى هذا المشهد فعجب لأمرهما ، وتقدم وسألهما عن شأنهما، فأجابتاه:أتينا لنسقي غنمنا ، ولكن لشدة الزحام لن نستطيع السقيا حتى ينصرف الرعاة. وهذا الجواب يدل على ما في الأنثى من ضعف وحياء يدفعانها إلى التخلف في مثل هذه المواقف التي يكثر فيها الزحام ، ويختلط فيها النساء بالرجال. ثم تضيف الفتاتان في تعليل ذلك قولهما : وأبونا شيخ كبير ، كأنهما بذلك تريدان استثارة الرحمة والشفقة في قلب موسى ، أو تعتذران عن خروجهما لهذا المكان الذي لا يليق إلا للرجال.

فسقى لهما موسى غنمهما ، ولم يستطع رعاة مدين منعه لما آتاه الله من قوة وصلابة ، ثم اتجه بعد ذلك إلى الظل منهوك القوى ليستريح ، شاكرا ربه . عز وجل . قائلا: رب إني محتاج إلى فضلك وإحسانك ، وإلى الطعام الذي أسدّ به جوعي .3

البند الثالث: ما جاء في قصة ذي القرنيين: حين استغاثة القوم الأعاجم من أجل أن يبني لهم سدا يحول بينهم وبين يأجوج ومأجوج لما رأوا من قوته وعلمه وحكمته ، قال تعالى: ﴿**...ثُمَّ أَتْبَعَ سَبَبًا حَتَّى إِذَا بَلَغَ بَيْنَ السَّدَّيْنِ وَجَدَ مِنْ دُونِهِمَا قَوْمًا لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ قَوْلًا .قَالُوا يَا ذَا الْقَرْنَيْنِ إِنَّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ فَهَلْ نَجْعَلُ لَكَ خَرْجًا عَلَى أَنْ تَجْعَلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ سَدًّا . قَالَ مَا مَكَّنِّي فِيهِ رَبِّي خَيْرٌ فَأَعِينُونِي بِقُوَّةٍ أَجْعَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ رَدْمًا. آَتُونِي زُبَرَ الْحَدِيدِ حَتَّى إِذَا سَاوَى بَيْنَ الصَّدَفَيْنِ قَالَ انْفُخُوا حَتَّى إِذَا جَعَلَهُ نَارًا قَالَ آَتُونِي أُفْرِغْ عَلَيْهِ قِطْرًا.**

---

1 ـ ابن قتيبة ، **تفسير غريب القرآن** ، ص 330 . والسيوطي ، **الدر المنثور** ، ج 11 ، ص 141 . وابن الجوزي ، **تذكرة الأريب**، ج 2 ، ص 56 .

2 ـ سورة القصص ، آية 23- 24.

3 ـ عفيف طبارة، **مع الأنبياء في القرآن الكريم**، ط 25 ، (بيروت، لبنان ، دار العلم للملايين، عام 2007 م) ، ص 223 ـ 224.

فَمَا اسْطَاعُوا أَنْ يَظْهَرُوهُ وَمَا اسْتَطَاعُوا لَهُ نَقْبًا.﴾ 1

فنظرا للمعاناة التي لاقاها هؤلاء القوم من ظلم يأجوج ومأجوج ، ورأوا في ذي القرنيين من القوة والحكمة والتمكين في الأرض ،فإنهم عرضوا عليه أن يدفعوا إليه الأجر العظيم حتى يجعل بينهم وبين أعدائهم سدا يحول دون إفسادهم في البلاد والعباد إلا أن ذا القرنين ـ لديانته وصلاحه وسعيه في الخير. تعفف عن أخذ أموالهم ، إذ لم ينس فضل الله تعالى عليه وتمكينه في الأرض ، فجعل سعيه في إغاثتهم وإنقاذهم من عدوهم خيرا من أخذ الأجر منهم مهما بلغ، واكتفى منهم بأن يساعدوه بالجهد نظرا لضخامة المشروع، فأنجز لهم حاجزا خيرا مما طلبوا، فهم أرادوه سدا، وهو جعله ردما، فما اسطاعوا أن يظهروه، أي يصعدوا فوقه، وذلك أسهل، وما استطاعوا له نقبا من أسفله ، وهذا أشد وأصعب. والله يؤتي الحكمة من يشاء.

البند الخامس: ما جاء في قصة يوسف ـ عليه السلام ـ : ففي سورة يوسف يذكر القرآن الكريم ما لحق أهل مصر من أزمة قحط شديد دامت سبع سنين ، وامتدت هذه الأزمة فأصابت الأمم الأخرى المحيطة بها ، وقد بدأت مقدمات هذا القحط في شكل رؤيا رآها الملك،عجز الملأ من حوله عن تأويلها والاهتداء إلى تعبيرها. وفهمها يوسف ـ عليه السلام ـ لما حباه به الله تعالى من العلم الرباني، وأعجب الملك بهذا الفهم والتأويل ، وأخذه مأخذ الجد، فقرب يوسف منه ثم مكّنه وأمّنه، وأوكل إليه إدارة تسيير الأزمة ، وتولى يوسف إدارة العمل بخطة إغاثية مدتها أربع عشرة سنة؛ سبعا قبل الجذب ، وسبعا في خلاله ، واستطاع بهذه الخطة أن يحفظ البلاد والعباد من مجاعة كادت أن تجلب الهلاك لولا لطف الله ورحمته بأن سخر نبيه يوسف لإحكام التعامل فيها.

ويقص القرآن الكريم هذه القصة لتكون هداية ورحمة للمؤمنين ، فيقول سبحانه: **﴿وَقَالَ الْمَلِكُ إِنِّي أَرَى سَبْعَ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعَ سُنْبُلَاتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَاتٍ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي رُؤْيَايَ إِنْ كُنْتُمْ لِلرُّؤْيَا تَعْبُرُونَ. قَالُوا أَضْغَاثُ أَحْلَامٍ وَمَا نَحْنُ بِتَأْوِيلِ الْأَحْلَامِ بِعَالِمِينَ. وَقَالَ الَّذِي نَجَا مِنْهُمَا وَادَّكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ أَنَا أُنَبِّئُكُمْ بِتَأْوِيلِهِ فَأَرْسِلُونِ. يُوسُفُ أَيُّهَا الصِّدِّيقُ أَفْتِنَا فِي سَبْعِ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعِ سُنْبُلَاتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَاتٍ لَعَلِّي أَرْجِعُ إِلَى النَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَعْلَمُونَ. قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا فَمَا حَصَدْتُمْ فَذَرُوهُ فِي سُنْبُلِهِ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا تَأْكُلُونَ. ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا تُحْصِنُونَ. ثُمَّ يَأْتِي مِنْ**

---

1 . سورة الكهف ، آية 92 . 97 .

بَعْدِ ذَلِكَ عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ النَّاسُ وَفِيهِ يَعْصِرُونَ.﴾1 جاء في تفسير الطبري ما نصه: "وذلك أن الملك الأكبر الريان بن الوليد رأى في نومه كأنما خرج من نهر يابس سبع بقرات سمان، في أثرهن سبع عجاف . أي مهازيل . وقد أقبلت العجاف على السمان ، فأخذن بآذانهن، فأكلنهن إلا القرنين، ورأى سبع سنبلات خضر قد أقبل عليهن سبع يابسات ، فأكلنهن حتى أتين عليهن ، فلم يبق منهن شيء وهن يابسات ، وكذلك البقر كن عجافا ، فلم يزد فيهن شيء من أكلهن السمان، فهالته الرؤيا ، فأرسل إلى الناس وأهل العلم منهم والبصر بالكهانة والنجامة والعرافة والسحر، وأشراف قومه فقال: يا أيها الملأ افتوني في رؤياي إن كنتم للرؤيا تعبرون. فقص عليهم، فقال القوم: أضغات أحلام."2

فلما عجز الملأ من حول الملك أن يؤولوا له هذه الرؤيا ، وادعوا أنها مجرد أخلاط أحلام لا تأويل لها، قال الساقي: أنا أنبئكم بتأويله ، فسألهم أن يبعثوا به إلى يوسف في سجنه، فأرسلوه، فدخل عليه ، فاستعبره رؤيا الملك ، فعبرها له بما ذكر الله في كتابه ، ووضع خطة محكمة لتجاوز الأزمة القادمة، فتضمن تأويله ثلاثة أنواع من القول3:

أحدها: تعبير بالمعنى لا باللفظ .

و**الثاني:** عرض رأيا وأمر به، وهو قوله:فذروه في سنبله.

و**الثالث:** الإعلام بالغيب في أمر العام الثامن، قاله قتادة.

ولما تأكد الملك من عظيم أمانته ، وصبره وحلمه ، ونباهته وفضله ، قرر أن يجعله من خاصته ، قال تعالى: **﴿وَقَالَ الْمَلِكُ ائْتُونِي بِهِ أَسْتَخْلِصْهُ لِنَفْسِي فَلَمَّا كَلَّمَهُ قَالَ إِنَّكَ الْيَوْمَ لَدَيْنَا مَكِينٌ أَمِينٌ. قَالَ اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ. وَكَذَلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ يَتَبَوَّأُ مِنْهَا حَيْثُ يَشَاءُ نُصِيبُ بِرَحْمَتِنَا مَنْ نَشَاءُ وَلَا نُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ .وَلَأَجْرُ الْآخِرَةِ خَيْرٌ لِلَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ.﴾**4

"وجدير بالملاحظة أن يوسف حين تولى هذا المنصب العالي في مصر ، لم يتوله من أجل لقمة العيش، أو بهدف المجد والجاه، أو تحقيقا لبعض مصالح النظام الفاسد وحمايته من الانهيار، كما يتصور بعض ممن يقرأ سورة يوسف، أو يطالع قصته، ولم يكن مجرد موظف بسيط في حكومة

---

1 . سورة يوسف ، آية 43 . 49 .

2 . القرطبي ، **الجامع لأحكام القرآن** ، ج 11 ، ص 359 . 360 .

3 . ابن عطية ، أبو محمد عبد الحق بن غالب الأندلسي ، **المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**، 6 ج ، ط 1 ،تحقيق عبد السلام عبد الشافي، (بيروت ، لبنان ، دار الكتب العلمية ، عام 1422هـ . 2001م)، ج 3 ،ص 250 .

4. سورة يوسف ، آية 54 . 57 .

جاهلية، يسيره المنحرفون بالحكم ممن هم أعلى منه مرتبة ، فتلك همة من قنع بالدنيا وعاش من أجلها ، وإنما تولاه من أجل تحقيق الهدف العام الذي من أجله ابتعث الله تعالى جميع الأنبياء .فما قبل ـ عليه السلام ـ هذا الأمر العام ، إلا بعد أن تنازل له الملك عن جميع الصلاحيات، إما من بداية هذا اللقاء، وإما على مراحل وبالتدريج، فلم يبق للملك إلا العرش، في حين انضوت كل شؤون البلاد تحت أمر يوسف وسلطته ، وكما استطاع أن يغير أوضاع السجن ويؤثر فيمن حوله ، استطاع أن يقنع الملك بدعوته، ويجعله في صفه ، وأن يغير واقع مصر آنذاك ، وأن ينقل الحكم من الفراعنة إلى بني إسرائيل ، وهذا هو التمكين الذي ذكره الله في قوله تعالى: ﴿**وَكَذَلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الأرض يَتَبَوَّأُ مِنْهَا حَيْثُ يَشَاءُ.**﴾ 1 .

ولقد تعرض الإمام الماوردي لبيان المعنى المراد من قول يوسف للملك:﴿**اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ** ﴾ فقال:" فيه تأويلان:

أحدهما :حفيظ لما استودعتني ، عليم بما وليتني.وهذا قول عبد الرحمن بن زيد .

و**الثاني**: أني حفيظ للحساب، عليم بالألسن ، وهذا قول إسحاق بن سفيان.

وخرج هذا القول عن حد التزكية لنفسه والمدح لها، لأنه كان لسبب دعي إليه. واختلف لأجل ذلك في جواز الولاية من قبل الظالم: فذهب قوم إلى جوازها إذا عمل بالحق فيما يتولاه، لأن يوسف تولى من قبل فرعون ليكون بعدله دافعا لجوره. وذهبت طائفة أخرى إلى حظرها والمنع من التعرض لها، لما فيها من تولي الظالمين والمعونة لهم ، وتزكيتهم بالتقليد أو أمرهم. وأجابوا عن ولاية يوسف من قبل فرعون بجوابين: **أحدهما**: أن فرعون يوسف كان صالحا ، وإنما الطاغي فرعون موسى.

و**الثاني**: أنه نظر في أملاكه دون أعماله."2 والله أعلم

الفرع الرابع: الحث على مطلق الإنفاق الخيري: تحث العديد من الآيات في كتاب الله على الإنفاق في أبواب الخير وترغب فيه، وتعد عليه بالثواب الجزيل والنعيم المقيم، وترهب من الشح والبخل ، وتتوعد عليه بالعذاب في الدنيا والآخرة،ومن الشواهد على ذلك:

أولا/ قوله تعالى:﴿**يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى**

---

1 ـ المودودي، **الحكومة الإسلامية**، رقم الطبعة: بدون ، (الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية ،عام 1986)، ص 86 وما بعدها .

2 ـ الماوردي، **الأحكام السلطانية**، ط01، تحقيق أحمد البغدادي، (الكويت، دار ابن قتيبة، عام 1409هـ ـ 1989م)، ص100.

وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ.﴾ 1 ففيها حث على نفقة التطوع وتوجيه قرآني للمتسائلين عن الإنفاق. قال ابن عباس في رواية أبي صالح: نزلت في عمرو بن الجموح الأنصاري، وكان شيخا كبيرا ، ذا مال كثير ، فقال: يا رسول الله بماذا نتصدق ؟وعلى من ننفق؟ فنزلت هذه الآية.2

والعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ،وهذه النفقة في التطوع ، والزكاة سوى ذلك. والمراد من الآية أن المؤمنين يسألون أي شيء ينفقون من أموالهم وما هي الوجوه التي ينفقون فيها ويتصدقون؟ فأفتاهم وأرشدهم إلى أوكد الأبواب وأفضلها، وهي النفقة على الوالدين وذوي الحاجة من الأقارب، ممن لا تجب نفقتهم عليهم، والأباعد من اليتامى والمساكين ومن انقطعت بهم الطريق ونفذت أموالهم، وما تفعلوا من خير فإن الله يحصيه، وإذا أحصاه جازى عليه،كما قال: ﴿**فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ.**﴾3 أي يرى المجازاة عليه ، لأن رؤية فعله الماضي لا فائدة فيه، ولا يرى لأنه قد مضى4.

ثانيا/ قوله تعالى:﴿**مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِئَةُ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ.**﴾5 وفيها وعد على الإنفاق بالأجور المضاعفة ، ودعوة من الله لعباده للإنفاق في الجهاد خاصة ، على قول.

وقيل: في جميع أبواب البر، ويدخل فيه الواجب والنفل من الإنفاق،في الهجرة مع رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ ومن الإنفاق في الجهاد على نفسه وعلى الغير، ومن صرف المال إلى الصدقات ومن إنفاقها في المصالح، لأن كل ذلك معدود في السبيل الذي هو دين الله وطريقته، لأن كل ذلك إنفاق في سبيل الله 6.

1- سورة البقرة ، آية 215.

2 ـ الواحدي، **أسباب نزول القرآن**، رواية بدر الدين الأرغياني ، ط 1، تحقيق ماهر ياسين الفحل ، (الرياض ، العربية السعودية ، دار الميمان للنشر والتوزيع، عام 1426هـ ـ 2005 م) ، ص 180 . والقرطبي ، **الجامع لأحكام القرآن** ، ج 03 ، ص 413.

3ـ سورة الزلزلة ، آية 07.

4 . الطبري، **جامع البيان** ، ج 3، ص 640. والقرطبي، **الجامع لأحكام القرآن**، ج 3، ص 414. والزجاج ، **معاني القرآن وإعرابه** ، ج 1 ، ص 287 .

5- سورة البقرة ، آية 261 .

6- لمزيد من التوضيح يراجع : الرازي، **مفاتيح الغيب**، ج07، ص 47 . 48. وأبو حيان الأندلسي، **تفسير البحر المحيط**،ج 02، ص 315 . 318 .

ثالثا/ قوله تعالى: ﴿**آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلَفِينَ فِيهِ فَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَأَنْفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ.**﴾1 وقد تضمنت تقرير القرآن أن الإنفاق في سبيل الله من مقتضيات الإيمان، فيأمر الله تعالى بالإيمان به وبرسوله على الوجه الأكمل ، والدوام والثبات على ذلك والاستمرار، ويحث على الإنفاق مما جعلكم مستخلفين فيه ، أي مما هو معكم على سبيل العارية ، فإنه قد كان في أيدي من قبلكم ثم صار إليكم، فأرشد تعالى إلى استعمال ما استخلفهم فيه من المال في طاعته، فإن يفعلوا وإلا حاسبهم عليه وعاقبهم لتركهم الواجبات فيه . وقوله:﴿ **مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلَفِينَ فِيهِ.**﴾ فيه إشارة إلى أنه سيكون مخلفا عنك، فلعل وارثك أن يطيع الله فيه ، فيكون أسعد بما أنعم الله به عليك منك ، أو يعصي الله فيه فتكون قد سعيت في معاونته علـــى الإثم والعدوان.2

رابعا/ قوله سبحانه: ﴿**مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ وَلَهُ أَجْرٌ كَرِيمٌ.**﴾.3، 4 وهي آية عظيمة ، وكل كلام الله عظيم، حركت حب الإنفاق في سبيل الله في نفوس المؤمنين، وفيها بيان أن الإنفاق في سبيل الله إقراض لله، وأن أجره مضاعف.5

خامسا/ قوله تعالى: ﴿**إِنَّ الْأَبْرَارَ يَشْرَبُونَ مِنْ كَأْسٍ كَانَ مِزَاجُهَا كَافُورًا. عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ يُفَجِّرُونَهَا تَفْجِيرًا. يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا. وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا. إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا. إِنَّا نَخَافُ مِنْ رَبِّنَا يَوْمًا عَبُوسًا قَمْطَرِيرًا.**﴾6 فعاقبة الأبرار المنفقين في الدنيا هي جنات النعيم في الآخرة ، إذ بعد أن ذكر الله تعالى ما أوعد به الكفار من العذاب والشدائد في الآخرة، شرع في بيان حسن حال الشاكرين وما أعده لهم من النعيم المقيم، فوصفهم بأنهم أبرار، وأنهم استحقوا هذا الوصف، وتأهلوا للنعيم، فأدوا واجباتهم نحو ربهم فأطاعوه ووفوا بنذورهم، وخافوا مواقف يوم البعث والنشور، وهو

---

1 – سورة الحديد ، آية 07 .

2 . ابن كثير ، **تفسير القرآن العظيم** ، ص 1824 .

3 – سورة الحديد ، آية 11 .

4– لما نزلت، قال أبو الدحداح الأنصاري ـ ﷺ ـ: يا رسول الله ، وإن الله يريد منا القرض؟ قال: ((**نعم يا أبا الدحداح**)). قال: أرني يدك يا رسول الله. قال ـ راوي الحديث، وهو عبد الله بن مسعود –ﷺ–: فناوله يده. قال: فإني قد أقرضت ربي حائطي . وله حائط فيه ستمائة نخلة، وأم الدحداح فيه وعيالها . قال: فجاء أبو الدحداح فناداها: يا أم الدحداح. قالت: لبيك. فقال: أخرجي فقد أقرضته ربي . عز وجل .. وفي رواية: أنها قالت له: ربح بيعك يا أبا الدحداح. ونقلت منه متاعها وصبيانها، وأن رسول الله ـ ﷺ ـ قال: ((**كم من عذق رداح في الجنة لأبي الدحداح**)) وفي لفظ: ((**رب نخلة مدلاة، عروقها درّ وياقوت، لأبي الدحداح في الجنة.**))

5– ابن كثير ، **تفسير القرآن العظيم** ، ص 1826 .

6– سورة الإنسان ، آية 10– 13 .

يوم فاش شره منتشر، تعبس فيه الوجوه، وأطعموا الطعام أشد ما تكون حاجتهم إليه فئات من الناس، منهم المسكين واليتيم والأسير، بطيب نفس ودون تكلف، فآثروا غيرهم على أنفسهم. هذا على قول.

وإما أنهم فعلوا ذلك حبا في الله، ابتغاء وجهه، وطلبا لمرضاته، وخص الله الطعام بالذكر لأن فيه قوام البدن واستقامة البنية، وبقاء النفس، ففي التصريح به تأكيد لفخامة فعلهم، وفيه دليل على أهمية الإحسان إلى المحتاجين وإغاثتهم ومواساتهم بأي وجه من وجوه المواساة1.

سادسا/ عاقبة البخل والشح في الآخرة: ففي معرض المقابلة بين من يؤتى يوم القيامة كتابة بيمنه، ومن يؤتاه بشماله يقول الحق ـ سبحانه ـ وهو يبين سبب هلاك أصحاب الشمال:﴿**خُذُوهُ فَغُلُّوهُ . ثُمَّ الْجَحِيمَ صَلُّوهُ. ثُمَّ فِي سِلْسِلَةٍ ذَرْعُهَا سَبْعُونَ ذِرَاعًا فَاسْلُكُوهُ. إِنَّهُ كَانَ لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ. وَلَا يَحُضُّ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ فَلَيْسَ لَهُ الْيَوْمَ هَاهُنَا حَمِيمٌ. وَلَا طَعَامٌ إِلَّا مِنْ غِسْلِينٍ. لَا يَأْكُلُهُ إِلَّا الْخَاطِئُونَ.**﴾ 2

وعلة هلاكه وتعذيبه أمران عظيمان بدأ القرآن بذكر أقواهما ، وهو كفره بالله ، وأنه لا يطعم المسكين ولا يأمر غيره بإطعامه ، فهو شحيح شحا مبالغا فيه ، إذ شحّ بمال غيره فلم يحض ، وشحّ بماله فلم يطعم. وهذا يدل على عظم ذنب من لا يحض على إطعام المسكين ، إذ جعل قرين الكفر، وهذا حكم ترك الحض ، فكيف يكون ترك الإطعام ؟! وخص هذه الخلة بالذكر لأنها من أضر الخلال في البشر، إذا كثرت في قوم هلكوا. وفي إضافة الطعام للمسكين إشارة إلى أنه يستحق نصيبا في مال الغني الموسر ولو بأدنى يسار، وكان أبو الدرداء ـ رضي الله عنه ـ يحض امرأته على تكثير الرزق لأجل المساكين ، ويقول: خلعنا نصف السلسلة بالإيمان ، أفلا نخلع نصفها الآخر3.

يقول الإمام ابن عاشور: "وإذ قد جعل عدم حضه على طعام المسكين جزء علة لشدة عذابه، علمنا من ذلك موعظة للمؤمنين زاجرة عن منع المساكين حقهم في الأموال ، وهو الحق المعلوم في

---

1 . ابن كثير ، **تفسير القرآن العظيم** ، ص 1946 . الألوسي ، **روح المعاني** ، ج 29 ، ص 155 .والراغب الأصفهاني، **المفردات في غريب القرآن** ، ص41 .وابن قتيبة ، **تفسير غريب القرآن** ، ص 402 . والزجاج ، **معاني القرآن وإعرابه** ، ج 5، ص 259 .

2 . سورة الحاقة ، ا لآيات 25 .37 .

3 – القرطبي ، **الجامع لأحكام القرآن** ، ج 21 ، ص 209 . 212. والسيوطي ، **الدر المنثور في التفسير بالمأثور** ، ج 14، ص 379 . 381 .وابن الجوزي ، **تذكرة الأريب في تفسير الغريب** ، ج 02 ، ص 238 . 239. وابن عطية ، **المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز** ، ج 5 ، ص 360 . 362 . وأبو حيان الأندلسي ، **تفسير البحر المحيط** ، ج 8 ، ص 320.

الزكاة والكفارات وغيرها."[1]

سابعا/ ونجد في المفصل سورة الماعون التي تحذر الناس من عواقب التكذيب بالدين ، وعدم العناية باليتيم والمسكين، فيقول الله تعالى: ﴿**أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالدِّينِ. فَذَلِكَ الَّذِي يَدُعُّ الْيَتِيمَ. وَلَا يَحُضُّ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ. فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ. الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ. الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ. وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ.**﴾[2] والمراد بالرؤية هنا، وفي كثير من نظائر هذه الآية، هي رؤية العلم اليقيني، الذي هو إخبار من الله العليم الخبير، لا رؤية العين التي قد تخطئ فيغلط صاحبها في الحكم. وقد فضحت هذه السورة أحوال أقوام نافقوا ، فكذبوا بالبعث والجزاء في الآخرة، فقست قلوبهم ، فلم يخلصوا لله في طاعة، ولم يرحموا مسكينا أو يتيما ، فإذا جاءهم اليتيم دفعوه وظلموه وقهروه ، ولا يهتمون بإطعام المسكين، فلا يفعلونه إن قدروا ، ولا يحثون عليه إن عسروا . وهم عن صلاتهم في سهو وغفلة ، إن كانوا بين الناس صلوها تظاهرا ورياء ، وإن غابوا تركوها ، وإذا فاتتهم لم يندموا على فواتها وتضييعها، ولما فسدت علاقتهم بالله تعالى ، فإنها فسدت مع الخلق ، فمنعوا ماعونهم عمن كان في حاجة إليه.

ففيها وعيد لهم ، وقد اختلف المفسرون في المعنى المراد من الماعون على أقوال، ذكر الإمام القرطبي منها اثني عشر قولا، خلاصتها كالآتي: الزكاة، المال، اسم جامع لمنافع البيت كالفأس والقدر والنار، العاريّة، المعروف الذي كان يتعاطاه الناس فيما بينهم، الماء والكلأ، الماء وحده، أنه منع الحق ، أنه المستغل من منافع الأموال، مأخوذ من المعن وهو القليل، أنه الطاعة والانقياد ، وقيل هو ما لا يحل منعه كالماء والملح والنار.3 والرأي أنها أقوال متقاربة ، يسعها النظم القرآني كلها ، وربما أكثر منها، لأن القرآن الكريم حمال أوجه، ولا يحيط بمعانيه إلا منزله.

ثامنا/ كما عدّ القرآن الوقوف إلى جانب ذوي الحاجات من أسباب الفلاح وتجاوز العقبات، فقال تعالى: ﴿**فَلَا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ. وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ. فَكُّ رَقَبَةٍ. أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ. يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ. أَوْ مِسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ. ثُمَّ كَانَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا بِالْمَرْحَمَةِ. أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ**﴾[4]

1- ابن عاشور ، **تفسير التحرير والتنوير** ، ج 29 ، ص 139 .

2- سورة الماعون ، الآيات 1- 07 .

3. القرطبي ، **الجامع لأحكام القرآن** ، ج 22 ، ص 514. 517 .

4- سورة البلد ، الآيات 11- 18 .

ومعنى هذا الكلام ـ كما قال جماعة من المفسرين ـ الاستفهام الذي معناه الإنكار، وتقديره: أفلا اقتحم العقبة، أو هلا اقتحم العقبة. يقول: هلا أنفق ماله في فك الرقاب، وإطعام السغبان ، ليجاوز العقبة ، فيكون خيرا له من إنفاقه في عداوة مُحَمَّد ـ ﷺ ـ **1**

وقد عدَّدَت هذه السورة أبواب الخير المنجية من النار وما يسبقها من شدائد البعث والحساب ، وهي عتق العبيد والمساهمة في تحرير العبيد من رق العبودية ، فكانت هذه الآية أصلا من أصول الحرية في الإسلام، فالإنفاق في سبيل الله عقبة ، وأي عقبة. ثم ذكر المولى ـ سبحانه ـ إطعام الطعام ، في أثناء كلب الجوع ،سواء أكان ذلك في برد أم قحط، حيث يندر الطعام ويعز تحصيله ، قال ابن عاشور ـ رحمه الله ـ :"ووجه تخصيص اليوم ذي المسغبة بالإطعام فيه، أن الناس في زمن المجاعة يشتد شحهم بالمال خشية امتداد زمن المجاعة، والاحتياج إلى الأقوات، فالإطعام في ذلك الزمن أفضل ، وهو العقبة ، ودون العقبة مصاعب متفاوتة".**2**

وعلى المتصدق به أن يختار لصدقته أقاربه ، لأن الصدقة عليهم خير من الصدقة على غيرهم ، كما أن الصدقة على اليتيم الذي لا كافل له أفضل من الصدقة على اليتيم الذي يجد من يكفله .

ويفصل ابن عاشور سبب اختصاص اليتيم بالإطعام فيقول: "ووجه تخصيصه [اليتيم] بالإطعام أنه مظنة قلة الشبع لصغر سنه وضعف عمله وفقد من يعوله، ولحيائه من التعرض لطلب ما يحتاجه، فلذلك رغب في إطعامه ، وإن لم يصل حد المسكنة والفقر، ووصف بكونه (ذا مقربة) أي مقربة من المطعِم ، لأن هذا الوصف يؤكد إطعامه ، لأن في كونه يتيما إغاثة له بالإطعام ، وفي كونه ذا مقربة صلة للرحم."3

ومثله المسكين الذي لا يجد مأوى إلا التراب. وقد فسروا المسغبة بأنها المجاعة ، قال القرطبي: "وإطعام الطعام فضيلة، وهو مع السغب الذي هو الجوع أفضل."4 ولا يقوم بهذه الفعال الخيرة النبيلة من عتق الرقاب، وإطعام الطعام إلا من كان من المؤمنين الذين صدقوا بموعود الله ، فأتى بهذه الخصال ابتغاء وجه الله ، وأوصى من كانت هذه سجاياهم بعضهم بعضا بالصبر على طاعة الله، واجتناب معاصيه ، والصبر على ما أصابهم من البلايا والمصائب، وأوصى بعضهم بعضا بالرحمة بالخلق ، لأنهم إذا فعلوا ذلك رحموا اليتيم والمسكين.5

1- القرطبي ، **الجامع لأحكام القرآن** ، ج 22 ، ص 298.

2 – ابن عاشور ، **تفسير التحرير والتنوير** ، ج 30 ، ص 358.

3 ـ المرجع نفسه ، ج 30 ص 358 . 359.

4 ـ القرطبي ، **الجامع لأحكام القرآن** ، ج 22 ، ص 303 .

5 ـ المرجع نفس، ج 22 ، ص 301 . 306 .والسيوطي ، **الدر المنثور** ، ج 15 ، ص 445 . والمراغي، **تفسير المراغي**، ج 30 ، ص 161 . 163. والرازي ، **مفاتيح الغيب** ، ج 31 ، ص 184- 187 . والزجاج ، **معاني القرآن وإعرابه**، ج 5، ص 329- 330. ابن قتيبة ، **تفسير غريب القرآن**، ص 528- 529. ابن الجوزي ، **تذكرة الأريب في تفسير الغريب** ، ج 2، ص 293.

المطلب الثاني: الإغاثة في السنة النبوية: في السنّة النبوية نصوص كثيرة تدور حول الإغاثة باعتبارها من المعروف وفعل الخير، والتعاون على البر والتقوى، وأحيانا تذكر الأحاديث الإغاثة بلفظها وأحيانا بمعانيها المختلفة ، وفيما يأتي جملة من الأحاديث في هذا المجال ،وبيان ذلك في فرعين هما:

الفرع الأول: الإغاثة في السنة القولية .

الفرع الثاني : الإغاثة في السنة الفعلية. وهذا تفصيلها.

الفرع الأول: الإغاثة في السنة القولية:

الحديث الأول :حديث قصة إبراهيم وزوجه هاجر وولدهما إسماعيل،وظهور زمزم: وفي قصة إبراهيم وزوجه هاجر وولده إسماعيل . عليهم السلام . ، والتي يرويها ابن عباس – ﷺ . كما جاءت في الصحيح، ذكر ((...**فقالت: لو ذهبت فنظرت لعلي أحس أحدا، فذهبت فصعدت الصفا، فنظرت ونظرت فلم تحس أحدا حتى أتمت سبعا، ثم قالت: لو ذهبت فنظرت ما فعل، فإذا هي بصوت، فقالت: أغث إن كان عندك خير، فإذا جبريل. قال: فقال بعقبه هكذا ، وغمز عقبة على الأرض، قال: فانبثق الماء، فدهشت أم إسماعيل، فجعلت تحفز...**)) **وفي رواية فقالت:((صه ـ تريد نفسهاـ ثم تسمعت فسمعت أيضا فقالت: قد أسمعت إن كان عندك غِواث، فإذا هي بالملك عند موضع زمزم**))1 وفي هذا الجزء من الحديث جانب من قصة إبراهيم وزوجه هاجر وولدها إسماعيل.

وخلاصة ما جاء فيه أن هاجر بعد أن تركها وولدها إبراهيم عند البيت بأمر من الله عز وجل، وانصرف راجعا إلى الشام ، وبعد أن نفذ ما معها من الماء، واشتد عطش الولد، راحت تبحث في ذلك المكان المقفر القاحل، علها تجد ماء، أو إنسانا يغيثها وولدها ، فظلت تنتقل في بطن الوادي، ثم صعدت فوق الصفا، فنظرت فلم تر شيئا ، فانتقلت إلى المروة ، فنظرت فلم تر شيئا، فرجعت إلى الصفا فنظرت، فلم تر شيئا، وظلت تسعى سعي المجهود سبعة أشواط ، فقالت: يا إسماعيل ،

---

1 ـ البخاري، **الجامع الصحيح** ، كتاب أحاديث الأنبياء ، باب يزفّون ، حديث رقم 3364 .وفيه :تحفز (بالزاي) وكذلك في كتاب: ابن حجر العسقلاني ، **فتح الباري بشرح البخاري** ، 13 جزءا ، ط1 ، تقديم وتحقيق وتعليق : عبد القادر شيبة الحمد، (الرياض، المملكة العربية السعودية ، دار الطبع العبيكان ، عام 1421 هـ ـ2000م)،ج 07 ، ص657. وفي عمدة القاري: تحفر (بالراء). وذكر الشارح أيضا في رواية الكشميهني: تحفن (بالنون بدلا من الزاي والراء)، وفي رواية عطاء بن السائب: تفحص الأرض بيدها. [العيني، **عمدة القاري** ،ج 15،ص 354، وأيضا ص 360.].

مُتْ حيث لا أراك، فإذا بها تسمع صوتا ، فتقول صه!كأنها تسكت نفسها ، ثم تسمعت ... وتسمعت ...، ثم قالت: (قد أسمعت إن كان عندك غواث) ، أو أنها قالت: أغثني إن كان عندك خير. فإذا جبريل ـ عليه السلام ـ عند موضع زمزم ، وفي حديث علي، عند الطبري بإسناد حسن: فناداها جبريل، فقال: من أنت؟ قالت: أنا هاجر أم ولد إبراهيم . قال: فإلى من وكلكما؟ قالت: إلى الله. قال: وكلكما إلى كاف. فبحث برجله في التراب ، وفي رواية: بجناحه ، فنبعت زمزم، ففاض الماء وتفجر ، فجعلت أم إسماعيل تحوطه ، لتجعله كالحوض لئلا يذهب الماء ، فقال لها جبريل: دعيه فإنها رواء. ولذلك قال رسول الله ـ ﷺ ـ:((**يرحم الله أم إسماعيل لولا أنها عجلت لكان زمزم عينا معينا.**))1. وأمام دهشتها بشرها الملك بأن لا تخاف الضيعة ، أي الهلاك، ويروى أنه قال لها: لا تخافي على أهل هذا الوادي ظمأ ، وأنها عين تشرب بها ضيفان الله .2

والشاهد في قصة هذا الحديث أن هاجر حين اشتد عليها الأمر طلبت الغوث، فأغيثت ممن لم تكن تتوقع غواثه، فسبحان من إذا أطاعه عباده وتوكلوا عليه رزقهم من حيث لا يحتسبون، ورزق بسببهم ما لا يحصى من خلقه.

الحديث الثاني: في حثّ النبي ـ ﷺ ـ على إهداء الطعام زمن المجاعة. وجاء في نهاية حديث جابر، وهو يذكر ما كان من أحوال النبي ـ ﷺ ـ والمسلمين يوم الخندق أن رسول الله ـ ﷺ– قال لامرأة جابر بعد أن أطعم الجيش وبقي بقية من الطعام: ((**كلي هذا وأهدي فإنّ الناس أصابتهم مجاعة**)).3

الحديث الثالث: في بيان أن على كل مسلم صدقة. وعن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن جده،عن النبي ـ ﷺ ـ قال: ((**على كل مسلم صدقة**))، فقال يا نبي الله فمن لم يجد ؟ قال : ((**يعمل بيده فينفع نفسه ويتصدق**)) ، قالوا: فإن لم يجد؟ قال: ((**يعين ذا الحاجة الملهوف**)). قال فإن لم يجد؟ قال: ((**فليعمل بالمعروف وليمسك عن الشر فإنها له صدقة**)).4 .

---

1 . البخاري ، **الجامع الصحيح** ،كتاب الأنبياء ، باب يزفون: النسلان في المشي ، حديث رقم 3362.

2 . العيني ، **عمدة القاري** ، ج 15 ، ص352 . 354 . والطبري ، **تاريخ الرسل والملوك** ، ج 3 ، ص 252. والطبري أيضا ، **تفسير الطبري** وهو **جامع البيان عن تأويل آي القرآن** ، ج 02 ، ص 560 . 561 .

3 . البخاري ، **الجامع الصحيح** ،كتاب المغازي ، باب غزوه الخندق ، حديث رقم 4101.

4 . المرجع نفسه ،كتاب الزكاة ، باب على كل مسلم صدقة ، حديث رقم 1445.

الحديث الرابع :بيان نبوي في كيفية استغاثة المظلوم: وحدث سفيان الثوري ـ رحمه الله تعالى ـ قال: جاء رجل إلى النبي ـ ﷺ ـ قال: الرجل يأتيني فيريد مالي؟ قال: ((**ذكّره بالله**)).قال: فإن لم يذكر؟ قال: ((**فاستعن عليه مَنْ حَوْلَكَ من المسلمين**)).قال: فإن لم يكن حولي أحد من المسلمين؟ قال: ((**فاستعن عليه بالسلطان**)).قال:فإن نأى السلطان عنّي ؟قال: ((**قاتل دون مالك حتى تكون من شهداء الآخرة، أو تمنع مالك**)).1

الحديث الخامس :قصة بدء نزول الوحي...وتطمين خديجة لروع النبي ـ ﷺ ـ: عن عائشة أم المؤمنين أنها قالت: ((أول ما بدئ به رسول الله ـ ﷺ ـ من الوحي الرؤيا الصالحة في النوم ، فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح ، ثم حبب إليه الخلاء ، وكان يخلو بغار حراء فيتحنث فيه ـ وهو التعبد ـ الليالي ذوات العدد قبل أن ينزع إلى أهله ويتزود لذلك .ثم يرجع إلى خديجة فيتزود لمثلها، حتى جاءه الحق وهو في غار حراء ، فجاءه الملك **فقال: اقرأ. قال: ما أنا بقارئ .قال: فأخذني فغطني حتى بلغ مني الجهد ثم أرسلني، فقال:اقرأ. قال: ما أنا بقارئ. فأخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد، ثم أرسلني فقال: اقرأ. فقال: ما أنا بقارئ. فأخذني فغطني الثالثة ، ثم أرسلني، فقال: ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ﴾**2. فرجع بها رسول الله يرجف فؤاده فدخل على خديجة بنت خويلد ـ ﷺ ـ فقال: **زمّلوني، زمّلوني.** فزملوه حتى ذهب عنه الروع ، فقال لخديجة وأخبرها الخبر: **لقد خشيت على نفسي.**فقالت خديجة:كلا والله ما يخزيك الله أبدا،إنك لتصل الرحم وتحمل الكَلَّ3 وتَكْسِب المعدوم4، وتَقْري الضيف ، وتعين على نوائب الحق...)).الحديث.5 فقد عددت

---

1 ـ النسائي، **المجتبى من السنن** المشهور بـ : **سنن النسائي** ، (عمان ،الأردن ، طبعة بيت الأفكار الدولية، معلومات أخرى: بدون)، كتاب تحريم الدم ، باب ما يفعل من تعرض لماله ، حديث رقم 4081 ، [وقال عنه الألباني :حسن صحيح].

2 ـ سورة العلق ، آيات 1- 3.

3 ـ وهو من لا يستقل بأمره ، ومنه قوله تعالى: ﴿**وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَبْكَمُ لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ وَهُوَ كَلٌّ عَلَى مَوْلَاهُ أَيْنَمَا يُوَجِّهْهُ لَا يَأْتِ بِخَيْرٍ** ﴾ .(سورة النحل ، آية 76).

4 ـ [المعدوم :أو المعدم ،كأنها تقول: إذا رغب غيرك أن يستفيد مالا موجودا ،رغبت أنت أن تستفيد رجلا عاجزا فتعاونه].ابن حجر العسقلاني ، **فتح الباري بشرح البخاري** ، ج 1 ، ص 33.

5 ـ البخاري، **الجامع الصحيح** ، كتاب بدء الوحي، الباب 3، الحديث رقم 3. وابن كثير، **البداية و النهاية** ،ج04 ، ص 06 .

سيدة بيت النبوة الأولى بطريقة استقرائيه أصول مكارم أخلاق النبي في كلمات جامعة لأنواع الخير، لتدلل على ما أقسمت عليه من نفي وإبعاد الخزي ، أو الحزن عنه ـ ﷺ ـ . فذكرت من خصاله الكريمة الإحسان للأقارب والأباعد ، باليد مرة، وبالمال أخرى ، ويؤول الأمر في النهاية إلى معنى إغاثة ذوي الحاجات، وتفريج كرباتهم إذا أعدموا أو أصابتهم النوائب. فعلمت ، وهي العاقلة الحصيفة ، أن من سنة الله تعالى في خلقه أنه لا يضيع من كان متصفا بهذه الصفات ، ولا يخزيه في الدنيا ولا في الآخرة.

الحديث السادس:من القصص النبوي في الإغاثة: عن أبي هريرة – رضي الله عنه ـ أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال: ((**بينما رجل يمشي فاشتدّ عليه العطش ، فنزل بئرا فشرب منها ، ثم خرج فإذا هو بكلب يلهث ، يأكل الثرى من العطش فقال: لقد بلغ هذا مثل الذي بلغ بي، فملأ خفه ثم أمسكه بفيه، ثم رقى فسقى الكلب، فشكر الله له، فغفر له**)) . قالوا: يا رسول الله وإن لنا في البهائم أجرا؟ قال: ((**في كل كبد رطبة أجر**)).1

الفرع الثاني : الإغاثة في السنة الفعلية:

الحديث الأول: في سبب مدح النبي – ﷺ – للأشعريين: عن أبي موسى ـ رضي الله عنه ـ قال: قال النبي **– ﷺ –**: ((**إن الأشعريين إذا أرملوا في الغزو ، وقل طعام عيالهم بالمدينة جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد ، ثم اقتسموه بينهم في إناء واحد بالسوية ، فهم مني وأنا منهم**)).2 وفيه تسجيل شهادة نبوية على فضيلة عظيمة للأشعريين ، قبيلة أبي موسى ، لما كانوا عليه من الإيثار والمواساة، وخلط الأزواد في السفر إذا أرملوا ، أي فني طعامهم وقل زادهم ، وجمعها في شيء عند قلتها في الحضر ثم يقتسمون ما جمعوه بينهم بالسوية ، فأثنى عليهم رسول الله فقال: ((**فهم مني وأنا منهم**)) والمراد أنهم فعلوا فعلي في هذه المواساة ، فاتحدت طريقتهم مع طريقتي واتفقنا في طاعة الله تعالى. وهذه الطريقة هي نوع من المناهدة ، من النهد (بكسر النون وبفتحها) وهو إخراج القوم نفقاتهم على قدر عدد الرفقة ، وهو من أبواب التعاون ، ولا يكون هذا النهد إلا في الطعام والشراب ، ولذلك عنون له الإمام البخاري في جامعه الصحيح بقوله: باب الشركة في الطعام والنهد والعروض ،

---

1 ـ البخاري ، **الجامع الصحيح** ، كتاب المساقاة ، باب فضل سقي الماء ، حديث رقم 2363 .وفي **صحيح مسلم**، كتاب السلام، باب فضل سقي لبهائم المحترمة وإطعامها ، حديث رقم 2244 .

2 . البخاري ، **الجامع الصحيح** ، كتاب الشركة ، باب الشركة في الطعام و النهد والعروض ، حديث رقم 2486 .ومسلم، **صحيح مسلم** ،كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل الأشعريين ، حديث رقم 2500.

ثم ساق أحاديث الباب، التي منها هذا الحديث ، حديث الأشعريين. وقد ذكر صاحب "فتح الباري"، وهو يشرح هذا الحديث ، ما رواه أبو عبيد1 في "الغريب" عن الحسن2 قال: أخرجوا نُهدكم، فإنه أعظم للبركة، وأحسن لأخلاقكم. وزاد ابن الملقّن في كتاب "التوضيح" عبارة: وأطيب لنفوسكم. وفي هذا الحديث إشادة بفضل الإيثار والمواساة والسماحة ، وأنها كانت خلق نبينا ـ صلى الله عليه وسلم ـ، وخلق صدر هذه الأمّة وأشراف الناس. وفيه تنويه بالأشعريين وتعريف بقدرهم. واستحباب خلط الزاد في السفر وفي الإقامة أيضا. وجواز هبة المجهول.3

الحديث الثاني: حديث لقاح رسول الله ، وموقف ابن الأكوع4: وأخبر يزيد بن أبي عبيد عن سلمة

---

1 ــ **أبو عبيد:** هو أبو عبيد القاسم بن سلاّم ، إمام عصره في كل فن من العلم ، أخذ عنه أبو زيد وأبو عبيدة ، والأصمعي، والكسائي، والفرّاء ، وغيرهم ، وروى الناس من كتبه بضعا وعشرين كتابا ، وكتبه مستحسنة في كل بلد ، ومنها: غريب القرآن ، غريب الحديث ، معاني القرآن، القراءات، الأمثال السائرة ، وكتاب في الأموال من أحسن ما صنف في الفقه وأجوده .قالوا عنه: كان فاضلا في دينه وعلمه، ربانيا ، مفتيا في القرآن والفقه والأخبار والعربية ، حسن الرواية ، صحيح النقل، قال أبو بكر بن الأنباري:كان أبو عبيد يقسم الليل ثلاثا؛ فيصلي ثلثه، وينام ثلثه، ويصنع الكتب مثله. مات بمكة سنة 223وقيل 224هـ عن67 سنة. [يراجع: السيوطي، **بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة** ، ج 2 ، ص 253، الترجمة رقم 1919. وأبو الحسن القفطي ، **إنباه الرواة على أنباه النحاة**، 4ج ، ط1 ، تحقيق أبو الفضل إبراهيم،(القاهرة ، مصر، دار الفكر العربي ، عام 1406هـ- 1986م) ، ج 3 ، ص 12.]

2 ـ **الحسن البصري:** هو الحسن بن أبي الحسن، واسم أبي الحسن يسار، ولد الحسن بالمدينة لسنتين بقيتا من خلافة عمر بن الخطاب، فيذكرون أن أمه ربما غابت، فيبكي الصبي، فتعطيه أم سلمة ثديها تعلله به إلى أن تجيء أمه، فدرّ عليه ثديها فشربه، فيرون أن حكمته وفصاحته من بركة ذلك. ونشأ الحسن بوادي القرى. قالوا عنه: إنه أشبه رأيا بعمر بن الخطاب، وقد رأى عثمان يخطب، وسمع منه ، وروى عن جماعة من الصحابة منهم أبو هريرة. توفي –رحمه الله– ليلة جمعة من شهر رجب سنة 110هـ.[ابن سعد، **الطبقات**، ج9، الترجمة رقم 3883، ص 157 وما بعدها. والذهبي، **سير أعلام النبلاء**، ج 4، الترجمة رقم 223، ص 563.]

3 ــ ابن حجر العسقلاني ، **فتح الباري** ، ج 06 ، ص 310 . 311 .النووي ، **شرح النووي على صحيح مسلم** ، وهو الهامش على كتاب إرشاد الساري شرح صحيح البخاري ، ج 9 ، ص 395 . 396 . والقاضي عياض ، **إكمال المعلم بفوائد مسلم** ،ج 07 ، ص 545 . وصفي الرحمن المباركفوري ، **منّة المنعم في شرح مسلم** ، 04 ج ، ط 01 ، (الرياض ، العربية السعودية ، دار السلام للنشر والتوزيع ، عام 1420 هـ . 1999 م) ، ج 4 ، ص144 . 145 . والنووي ، **المنهاج على شرح مسلم بن الحجاج** ، ج 16، ص 62 . وابن الملقّن سراج الدين علي بن أحمد ، **التوضيح لشرح الجامع الصحيح** ، 36 ج، ط 01،تحقيق جماعة من الأساتذة في دار الفلاح،بإشراف خالد الرَّبَّاط وجمعة فتحي، إصدار وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية لدولة قطر، (بيروت ، لبنان. ودمشق، سوريا ، مطبعة دار النوادر ، عام 1429 هـ . 2008 م)، ج 16 ، ص 49 ، وص 53 .

4 ـ ابن الأكوع: هو سلمة بن الأكوع ، هكذا يقول علماء الحديث ، ينسبونه إلى جده ، والأصل أنه: سلمة بن عمرو بن الأكوع ، واسم الأكوع سنان بن عبد الله الأسلمي ، وسلمة هذا يكنى أبا إياس ، وقيل: أبو مسلم ، وقيل: أبو عامر ، والأكثر أبو إياس. شهد سلمة بيعة الرضوان بالحديبية ، وبايع رسول الله يومئذ ثلاث مرات وقيل مرتين ، وكان شجاعا راميا فاضلا ، =

أنه أخبره قال: خرجت من المدينة ، ذاهبا نحو الغابة ، حتى إذا كنت بثنية الغابة، لقيني غلام لعبد الرحمن بن عوف، قلت: ويحك ما بك؟ قال: أخذت لقاح النبي ـ ﷺ ـ.قلت:من أخذها؟ قال:غطفان وفزارة ، فصرخت ثلاث صرخات **1** أسمعت ما بين لابتيها: يا صباحاه ، يا صباحاه، ثم اندفعت حتى ألقاهم وقد أخذوها فجعلت أرميهم وأقول: أنا ابن الأكوع واليوم يوم الرضع، فاستنقذتها منهم قبل أن يشربوا، فأقبلت بها أسوقها ، فلقيني النبي ـ ﷺ ـ قلت: يا رسول الله ، إن القوم عطاش، وإني أعجلتم أن يشربوا سقيهم ، فابعث في إثرهم ، فقال: ((**ياابن الأكوع ، ملكت فاسجح ، إن القوم يقرون في قومهم**)).**2**

الحديث الثالث: موقف النبي– ﷺ – من أهل الصّفّة: عن عبد الرحمن بن أبي بكر: أن أصحاب الصفة كانوا أناسا فقراء ، وأن النبي – ﷺ – قال: ((**من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث، ومن كان عنده طعام أربعة فليذهب بخامس أو سادس**))، أو كما قال ، وأن أبا بكر جاء بثلاثة... **3** وساق الحديث بطوله. وفيه فوائد منها:

ـ **الأولى:** ذكر أصحاب الصفة ، وهم قوم من المهاجرين ، الذين فروا بدينهم ولم يقدروا على استخلاص شيء من أموالهم ، فقدموا المدينة بأيد صافرة ، ولم يجدوا وجها يكتسبون منه القوت ولا السكنى، فجمعهم النبي ـ ﷺ ـ في صفّة كانت في مسجده ، وهي سقيفة كانت من جملته ، إليها يأوون ، وفيها يقعدون إذ لم يجدوا مالا ولا أهلا ، فكان رسول الله يحض الناس على إعانتهم والإحسان إليهم ، وكان منهم سيدنا أبو هريرة ـ رضي الله عنه ـ وكان من أعرف الناس بهم بعد رسول الله

= سكن بالمدينة ، ثم انتقل بعد مقتل عثمان فسكن الربذة. قال فيه رسول الله –ﷺ–:((**خير رجالنا سلمة بن الأكوع.**)) قاله في غزوة ذي قَرَد لما استنقذ لقاح رسول الله ، غزا مع رسول الله سبع غزوات. توفي بالمدينة سنة 74هـ ، وهو ابن ثمانين سنة.

[يراجع: ابن الأثير أبو الحسن علي بن أبي الكرم ، **أسد الغابة في معرفة الصحابة** ، ج 2 ، ص 517 .وابن عبد البر، **الاستيعاب في معرفة الأصحاب**، ص305. وابن حجر ، **الإصابة في تمييز الصحابة** ، ج3 ، ص128.]

1 ـ **الصَّرْخَة:** الصيحة الشديدة عن الفزع ، وقيل هو الصوت الشديد ما كان والصارخ والصريخ :المستغيث والمغيث ، أبو زيد: استصرخه فأصرخني ، وفي التنزيل:﴿**ما أنا بمصرخكم ،وما أنتم بمصرخي**﴾ ، وقد استصرخ القوم وتصارخوا استغاثوا ، وفي المثل:"لا تسأل الصارخ وانظر ماله" .

[ابن سيده ، **المخصص** ، 17ج ، (بيروت ، لبنان ، دار الكتب العلمية ، معلومات أخرى: بدون) ، ج 2 ، ص 132].

2 ـ البخاري ، **الجامع الصحيح** ، كتاب الجهاد والسير ، باب من رأى العدو فنادى بأعلى صوته ...، حديث رقم 3041.

3 ـ البخاري ، **الجامع الصحيح** ، مواقيت الصلاة ، باب السمر مع الضيف والأهل ، حديث رقم 602 .

ـ عليه الصلاة والسلام ـ ، وقد قال عنهم ـ كما نقل في الصحيح ـ: وأهل الصفة أضياف الإسلام ، لا يأوون إلى أهل ولا مال ولا على أحد ، إذا أتته ـ يعني رسول الله ـ ـ ﷺ ـ صدقة بعث بها إليهم، ولم يتناول منها شيئا، وإذا أتته هدية أرسل إليهم وأصاب منها وأشركهم فيها.**1** فلما كانوا أضياف الإسلام ، أوجب رسول الله على أهل مدينته ضيافتهم. وقد نزلت في شأنهم آيات منها قوله تعالى: **﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ ﴾2.**

والملاحظ أن من مقاصد الإسلام إخراج الناس من الفقر والحاجة، ولذلك لم يدم العمل بالصفة، ولم يثابر أهلها ولا غيرهم على البقاء فيها، ولا عمرت بعد رسول الله ـ ﷺ ـ ، وضرورة ألجأت إليها الظروف يومئذ، فقدرت بقدرها، ثم زالت بزوال مبررات وجودها.

والفائدة الثانية: أن صدر هذه الأمة ، ممثلة في نبيها ـ عليه الصلاة والسلام ـ وفي أصحابه ـ عليهم الرضوان ـ كانت لهم عناية خاصة بالفقراء ، حتى جمعهم رسول الله في المسجد ، وأفرد لهم مكانا يأوون إليه ، ليكونوا تحت سمعه وبصره ، ويسهل على المسلمين إعانتهم ما وجدوا إلى ذلك سبيلا، وهو مظهر من مظاهر العمل الإغاثي المحكم زمانا ومكانا وصفة.

والثالثة: استحباب إيثار الفقراء بالشبع من الطعام ومواساتهم فيه ، فلهذا أمر رسول الله من كان عنده طعام اثنين أن يذهب بثالث ، ومن كان عنده طعام أربعة أن يذهب بخامس أو سادس ـ شك الراوي في العدد ـ ، وقد ورد في الصحيح عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ـ ﷺ ـ قال: ((**طعام الاثنين كافي الثلاثة ، وطعام الثلاثة كافي الأربعة.**))3.

والرابعة: إذا كان أبو بكر قد أخذ معه ثلاثة من أهل الصفة ، فإن رسول الله أخذ معه عشرة، وذلك على قدر قوته على الإيثار وما خصه الله به من الجود والكرم في حالي اليسر والإعسار4.

الحديث الرابع: إغاثة رسول الله ﷺ أهل المدينة من فزع أصابهم: وعن قتادة قال:كان فزع بالمدينة، فاستعار النبي ـ ﷺ ـ فرسا من أبي طلحة، يقال له:المندوب، فركب، فلما رجع قال:

1– البخاري ، **الجامع الصحيح** ، كتاب الرقاق ، باب كيف كان عيش النبي وأصحابه وتخليهم عن الدنيا ، حديث رقم 645.

2 . سورة الحشر ، آية 08

3 . البخاري ، **الجامع الصحيح** ، كتاب الأطعمة ، الباب 11 :طعام الواحد يكفي الإثنين ، حديث رقم 3592 .

4 . ابن رجب الحنبلي ، **فتح الباري شرح صحيح البخاري** ، 10ج ، ط 1 ، تحقيق محمود بن شعبان بن عبد المقصود وآخرين، (المدينة المنورة، السعودية ، مكتبة الغرباء الأثرية ، عام 1416 هـ . 1996 م) ، ج 5 ، ص 166 . 168 .

((**ما رأينا من شيء ، وإن وجدناه لبحرا**)).1

الحديث الخامس: جاء في قصة إسلام سلمان الفارسي ـ ﷺ ـ :...ثم قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: ((**كاتبْ يا سلمانُ**)). فكاتبت صاحبي على ثلاثمائة نخلة أَحِيبُها له بالفقير وبأربعين أوقية. فقال رسول الله ـ ﷺ ـ: ((**أعينوا أخاكم**))، فأعانوني بالنخل؛ الرجل بثلاثين ودية ، والرجل بعشرين ، والرجل بخمسة عشر ، والرجل بعشر–يعني الرجل بقدر ما عنده– حتى اجتمعت لي ثلاثمائة وَدِيّة ، فقال لي رسول الله –ﷺ –: ((**إذهب يا سلمان ففقِّرْ لها ، فإذا فرغت فأتني حتى أكون أنا أضعها بيدي**)). ففقرت لها ، وأعانني أصحابي حتى إذا فرغت منها جئته، فأخبرته ، فخرج رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ معي إليها فجعلنا نقرب له الودى ويضعه رسول الله — صلى الله عليه وسلم– بيده، فوالذي نفس سلمان بيده، ما ماتت منها ودية واحدة ، فأديت النخل وبقي علي المال، فأتي رسول الله ـ ﷺ ـ بمثل بيضة الدجاجة من ذهب من بعض المغازي، فقال: ((**مافعل الفارسي المكاتَب؟**)) قال: فدعيت له، فقال: ((**خذ هذه فأدِّ بها ما عليك يا سلمان...**)). الحديث 2

الحديث السادس: أخرج أبو داود عن عبد الله الهوزني قال: لقيت بلالاً مؤذن رسول الله –صلى الله عليه وسلم– بحلب، فقلت: يا بلال، حدثني كيف كانت نفقة رسول الله –ﷺ–؟ قال: ما كان له شيء، كنت أنا الذي ألي ذلك منه، منذ بعثه الله إلى أن توفي، وكان إذا أتاه الإنسان مسلمًا فرآه عاريًا؛ يأمرني فأنطلق فاستقرض؛ فأشتري له البردة فأكسوه وأطعمه حتى اعترضني رجل من المشركين، فقال: يا بلال إن عندي سعة فلا تستقرض من أحد إلا مني ففعلت.

فلما أن كان ذات يوم توضأت ثم قمت لأاذن بالصلاة فإذا بالمشرك قد أقبل في عصابة من التجار، فلما أن رآني قال: يا حبشي ... فقلت: يا لباه ، فتجهمني وقال لي قولا غليظا ، وقال لي : أتدري كم بينك وبين الشهر ؟ قال : قلت: قريب.قال: إنما بينك وبينه أربع ، فآخذك بالذي عليك فأردك ترعى الغنم كما كنت قبل ذلك. فأخذ في نفسي ما يأخذ في أنفس الناس ، حتى إذا صليت العتمة رجع رسول الله–ﷺ– إلأى أهله ، فاستأذنت عليه فأذن لي.فقلت: يا رسول الله بأبي أنت وأمي إن

---

1 . البخاري ، **الجامع الصحيح** ، كتاب الهبة ، باب من استعار من الناس الفرس، حديث رقم 2627.

2 ــ أحمد ، **المسند** ، ج 17 ، حديث رقم 23627 . وهو حديث طويل يروي فيه سلمان الخير قصة إسلامه وحياة الرق التي مرّ بها ، وكيف كاتب أهله ، ومطلع الحديث : عن عبد الله بن عباس قال :حدثني سلمان الفارسي حديثه من فيه قال: ... وذكر الحديث بطوله. وذكره ابن سعد في **الطبقات** ، ج 01 ، ص 156.

المشرك الذي كنت أتدين منه قال لي كذا وكذا وليس عندك ما تقضي عني ولا عندي ، وهو فاضحي ، فأذن لي أن آبق إلى بعض هؤلاء الأحياء الذين قد أسلموا حتى يرزق الله رسوله ما يقضي عني . فخرجت حتى إذا أتيت منزلي ، فجعلت سيفي وجرابي ونعلي ومجني عند رأسي حتى إذا انشق عمود عمود الصبح الأول أردت أن أنطلق ، فإذا إنسان يسعى يدعو يا بلال، أجب رسول الله –ﷺ–، فانطلقت حتى أتيته؛ فإذا أربع ركائب مناخات عليهن أحمالهن، فاستأذنت، فقال لي رسول الله –ﷺ–: ((**أبشر فقد جاءك الله بقضائك**))، ثم قال: ((**ألم تر الركائب المناخات الأربع؟**)) فقلت: بلى، فقال: ((**إن لك رقابهن وما عليهن؛ فإن عليهن كسوة وطعامًا أهداهن إليّ عظيم فدك، فاقبضهن واقض دينك**))، ففعلت، فذكر الحديث.

ثم انطلقت إلى المسجد، فإذا رسول الله –ﷺ– قاعدٌ في المسجد، فسلمت عليه، فقال: ((**ما فعل ما قبلك؟**)) قلت: قد قضى الله كل شيء كان على رسول الله –ﷺ–، فلم يبق شيء، قال: ((**أفضل شيء؟**)) قلت: نعم، قال: ((**انظر أن تريحني منه؛ فإني لست بداخلٍ على أحدٍ من أهلي حتى تريحني منه**))، فلما صلى –ﷺ– العتمة دعاني، فقال: ((**ما فعل الذي قِبلك؟**)) قال: قلت هو معي، لم يأتنا أحد، فبات رسول الله –ﷺ– في المسجد، وقصّ الحديث حتى إذا صلى العتمة يعني من الغد، دعاني، قال: ((**ما فعل الذي قِبلك؟**)) قال: قلت: قد أراحك الله منه، يا رسول الله، فكبر وحمد الله شفقًا من أن يدركه الموت وعنده ذلك، ثم اتبعته حتى إذا جاء أزواجه فسلّم على امرأةٍ امرأة حتى أتى مبيته، فهذا الذي سألتني عنه.

وفي هذا الحديث جملة من الفوائد أهمها:

– تنظيم النبي –ﷺ– لأعماله الخيرية.

– توكيل النبي –ﷺ– لبعض الصحابة –رضي الله عنهم– ليكون مسؤولاً عن القبض والصرف.

– جواز قبول الهدية من المشرك ما لم يكن في ذلك خطر على الإسلام.

– وفيه بيانٌ بعض الموارد المالية لأعمال النبي –ﷺ– الخيرية والإغاثية .

– بيان النظام الأمثل في صرف المال ؛ حيث يكون سداد الديون أولاً، ثم الإنفاق على ذوي الحاجات من السائلين والمعوزين ، ثم إنفاق البقية في أبواب الخير العام.

– توفير الحماية والضمان للقائم على أعمال الخير من طرف ولي الأمر.

1– أبو داود **سنن أبي داود** ، كتاب الخراج ، باب في الإمام يقبل هدايا المشركين، حديث رقم 3055، وصححه الألباني . ويراجع: **عون المعبود شرح سنن أبي داود** ، ج 8 ، ص 308– 310.

المطلب الثالث: الإغاثة في سياسة الخلافة الراشدة :

توطئة: ما من شك في أن الخلافة الراشدة هي امتداد لفترة النبوة المباركة ، وقد أمرنا صاحب الرسالة ـ ﷺ ـ باتباع سنته وسنة الخلفاء الراشدين من بعده فقال: ((**عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، عضوا عليها بالنواجذ.**)) 1 وشهد لفترة الخلافة الراشدة بالخير، فعن عمران بن حصين ـ رضي الله عنه ـ قال رسول الله ـ ﷺ ـ: ((**خير أمتي قرني،ثم الذين يلونهم ،ثم الذين يلونهم**)).قال عمران: فلا أدري أذكر بعد قرنه قرنين أوثلاثا ((**ثم إن بعد كم قوما يشهدون ولا يستشهدون ، ويخونون ولا يؤتمنون، وينذرون ولا يفون، ويظهر فيهم السِّمن**)).2

وعن حذيفة 3 قال: كنا جلوسا عند النبي ـ ﷺ ـ فقال: ((**إني لا أدري ما بقائي فيكم، فاقتدوا باللذين من بعدي**)) ، وأشار إلى أبي بكر وعمر.4 والمراد بذلك الدعوة إلى الاقتداء بهما في سيرتهما وعدلهما ونحو ذلك ، لما علم النبي ـ ﷺ ـ من توفيق الله لهما ، وسداد رأيهما ، مع أن قولهما ليس حجة يلزم اتباعها ، لأن قول الصحابي ليس حجة على صحابي آخر اتفاقا ولاسيما في الخلفاء الأربعة، ولذلك كانت لكل واحد منهم سياسته الخاصة. ولقد نقل إلينا الثقات من الرواة وأهل العلم ما كان عليه الخلفاء الراشدون من العناية بإغاثة ذوي الحاجات ، سواء أكانت الحاجة عامة أم خاصة، وجميع الراشدين ـ بفضل الله ـ قد تركوا ما يؤكد الحرص على ذلك.

1– فعن العرباض بن سارية ـ رضي الله عنه ـ قال: وعظنا رسول الله ـ ﷺ ـ يوما بعد صلاة الغداة موعظة بليغة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب ، فقال رجل: إن هذه موعظة مودع ، فبماذا تعهد إلينا يا رسول الله؟ قال: ((**أوصيكم بتقوى الله ، والسمع والطاعة وإن عبد حبشي، فإنه من يعش منكم يَرَ اختلافا كثيرا، وإياكم ومحدثات الأمور،فإنها ضلالة، فمن أدرك ذلك منكم فعليه بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، عضوا عليها بالنواجذ**)). الترمذي، **سنن الترمذي**، كتاب العلم، باب ما جاء في الأخذ بالسنّة، رقم 2676. قال المصنف: حديث حسن صحيح ..وأخرجه أبو داود في **سننه** ،كتاب السنة ، باب في لزوم السنة ، حديث رقم 4607. [وصححه الألباني في التعليق عليهما جميعا.]. وأحمد ، **المسند** ، ج 13، ص279، حديث رقم 17079. وقال عنه أحمد الزين: إسناده صحيح ، ورجاله أثبات.

2 . البخاري ، **الجامع الصحيح** ،كتاب فضائل الصحابة ، باب فضائل أصحاب النبي ، الحديث رقم 3650 .

3 ـ **حذيفة**: هو سيدنا حذيفة بن اليمان ، يكنى أبا عبد الله ، واسم اليمان حِسْل أو حُسَيل بن جابرالقطيعي ، من بني عبس بن بغيض ، بن ريث بن غطفان ، حليف لبني عبد الاشهل من الأنصار. أمه أنصارية من الأوس ، شهد هو وأبوه وأخوه غزوة أحد ، وقتل أبوه يومها خطأ ، وحذيفة هو صاحب سر رسول الله في المنافقين . شهد فتح نهاوند ، فلما قتل النعمان بن مقرّن ، أخذ الراية وعلى يده تم فتح همدان والري والدِّنَوْر ، وكانت فتوحه كلها سنة22هـ . توفي –رضي الله عنه– سنة 36 بعد مقتل عثمان بست وثلاثين أو أربعين ليلة . [يراجع: ابن عبد البر ، **الاستيعاب** ، ص 138. وابن الأثير ، **أسد الغابة** ، ج 1 ، ص 706 وما بعدها.وابن حجر، **الإصابة في تمييز الصحابة** ، ج2 ، ص39.]

4. الترمذي ، **سنن الترمذي** ،كتاب المناقب ، باب في مناقب أبي بكر وعمر ، حديث رقم 3663.[وصححه الألباني].

الفرع الأول: الإغاثة في خلافة الصديق ـ ﷺ ـ: ففي خلافة أبي بكر أراد أقوام من الأعراب، كانوا قد أسلموا في عهد النبي ـ ﷺ ـ وأدوا زكاة أموالهم إليه ، فلما انتقل إلى الرفيق الأعلى، امتنعوا من إخراجها ، وهي مورد إغاثي هام، وعبادة مالية مؤكدة ، وامتناعهم كان بدعوى أنهم كانوايؤدونها لشخص رسول الله ـ ﷺ ـ ، أما وإنه قد توفي فلن يؤدوها لأحد بعده ، فما كان من الصديق ـ ﷺ ـ إلا أن أعلن الحرب عليهم ، وعدهم مرتدين عن الإسلام ، ولم يقبل من بعض الصحابة إشارة أشاروا بها عليه ، بأن يغمض عنهم عينه لفترة من الوقت حتى تستتب الأوضاع وتستقر الأمور، فقال قولته المشهورة: ((والله لو منعوني عقالا ـ أو قال : عناقا ـ كانوا يؤدونها لرسول الله ـ ﷺ ـ لقاتلتهم عليه)).

ولم تحدث في خلافته ـ فيما علم ـ أزمة أو كارثة تستدعي عملا إغاثيا، يظهر لنا من خلاله سياسته العامة في الإغاثة، أضف إلى ذلك قصر مدة خلافته التي لم تزد عن سنتين وثلاثة أشهر وعشر ليال.

لكن يظهر أن أموال أبي بكر الخاصة في أثناء خلافته كانت موردا من موارد الإغاثة الإسلامية، خاصة إذا علمنا أنه ـ ﷺ ـ كان في عهد رسول الله ـ ﷺ ـ سباقا في ميدان العمل الإغاثي من حر ماله وبإخلاص لله تعالى، منذ دخوله في الإسلام ، حتى إنه جاء مرة بكل ماله ليضعه رسول الله حيث شاء من أبواب البر، حتى قال فيه رسول الله ـ ﷺ ـ : ((**إن من أمنّ الناس علي في صحبته وماله أبو بكر ، ولو كنت متخذا خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا ، ولكن أخوة الإسلام.**)) 1

الفرع الثاني: الإغاثة في خلافة الفاروق ـ ﷺ ـ: وأكثر ما نقل إلينا ما كان من سيرة سيدنا عمر ابن الخطاب ـ ﷺ ـ جميعا، الذي طالت مده خلافته نسبيا ، وحدثت في أثنائها أحداث، ومرت الأمة خلالها بمراحل في غاية الشدة ، ومن تلك الشدائد مجاعة عام الرمادة.

البند الأول: وصف عام الرمادة، وإنزال عمر نفسه فيها واحدا من الرعية: فيذكر المؤرخون أن سنة ثماني عشرة للهجرة في خلافة عمر–ﷺ– أصاب الناس مجاعة وقحط شديد ، هلك فيه الزرع والضرع، وغلا الطعام، وقلّت المؤونة ، فكان لأمير المؤمنين سياسة خاصة تظهر من خلال الروايات الآتية:

الفقرة الأولى: وصف للأزمة: ذكر ابن الأثير في الكامل ما نصه: في سنة ثمان عشرة أصاب الناس مجاعة شديدة وجدب وقحط، وهو (عام الرمادة) وكانت الريح تسفي ترابا كالرمادة، فسمي عام الرمادة ، واشتد الجوع حتى جعلت الوحش تأوي الإنس ، وحتى جعل الرجل يذبح الشاة

1– الترمذي ، **سنن الترمذي** ، كتاب المناقب ، الباب الخامس عشر ، حديث رقم 3660. قال المصنف: حديث حسن صحيح. وصححه الألباني.

فيعافها من قبحها **1**. وذكر ابن سعد: لما صدر الناس عن الحج سنة ثماني عشرة، أصاب الناس جَهد شديد، وأجدبت البلاد، وهلكت الماشية ، وجاع الناس وهلكوا ، حتى كان الناس يُرَوْنَ يستفون الرِّمة ، ويحفرون نُفَقَ اليرابيع والجرذان يخرجون ما فيها**2**

الفقرة الثانية: مشاركة عمر للرعية في الجوع ، وعدّ نفسه واحدا منها: قال أبو زيد عمر بن شبة**3**: حدثنا مُحَمَّد بن الفضل، قال: حدثنا عبد الله بن المبارك عن يعمر، عن ابن طاوس، عن أبيه قال: أجدب الناس على عهد عمر- ﷺ - فما أكل سمنا ولا سمينا حتى أكل الناس وقال: أخصب الناس**4**.

وكان عمر إذا بلغه عن ناحية من نواحي المسلمين غلاء ، حطَّ نفسه على قدر ما يبلغه، ويقول: كيف يكونون مني على بال إذا لم يمسسني ما مسهم؟ وإنه غلظ على نفسه، وأقبل على خبز الشعير، فقرقر في بطنه يوما فقال: هو ما ترى حتى يحيى أهل مدينة كذا. **5**

وعن أنس قال: غلا الطعام بالمدينة، فجعل عمر . ﷺ . يأكل الشعير، فجعل بطنه يصوت، فضرب بيده على بطنه، وقال: والله ما هو إلا ما ترى حتى يوسع الله على المسلمين. ويروي في شأن هذه الحادثة أن عمر أقسم لا يذوق سمنا ولا لبنا ولا لحما حتى يحيى الناس،فقدمت السوق عكة سمن ووطب من لبن، فاشتراهما غلام لعمر بأربعين درهما ، ثم أتى عمر فقال: يا أمير المؤمنين قد أبرَّ الله يمينك وعظَّم أجرك، قدم السوق وطب من لبن وعكة من سمن ابتعتهما بأربعين درهما.

---

1 ـ ابن الأثير (ت 630 هـ) ، **الكامل في التاريخ** ، 11 ج ، ط1 ، تحقيق أبو الفداء عبد الله القاضي ، (بيروت ، لبنان ، دار الكتب العلمية ،عام 1407 هـ 1987 م) ، ج 2 ، ص 396 .

2 ـ ابن سعد مُحَمَّد بن سعد منيع الزهري (ت 230 هـ)،**كتاب الطبقات الكبير** ، ج 03 ، ص 288.

3 ـ **ابن شبة:** هو عمر بن شبة بن زيد ، النميري ، البصري ، النحوي ، يكنى أبا زيد ، شاعر ، راوية ، مؤرخ حافظ للحديث، سكن ببغداد ، قال ابن أبي حاتم: كتبت عنه مع أبي ، وهو صدوق صاحب عربية وأدب. وثقه الخطيب البغدادي فقال: كان ثقة عالما بالسير وأيام الناس . وله مصنفات كثيرة ، منها: "تاريخ المدينة" ، "تاريخ البصرة" ، "أمراء المدينة" ، "أمراء مكة" ، "الشعر والشعراء"...توفي بسامراء سنة 272هـ وعمره 87 سنة.

[يراجع: النووي ، **تهذيب الأسماء واللغات** ، ج 2 ، ص 16. ومنير البعلبكي ، **معجم أعلام المورد** ، ص 28. والذهبي ، **سير أعلام النبلاء** ، ج 12 ، ص370.والزركلي ، **الأعلام** ، ج 5 ن ص47-48.]

4 ـ ابن شبة ، **كتاب تاريخ المدينة المنورة** ، 4ج ، تحقيق فهيم مُحَمَّد شلتوب ، (معلومات أخرى: بدون) ، ج 2 ، ص 742 .

5 . ابن الجوزي عبد الرحمن بن علي (ت 597 هـ) ، **المنتظم في تاريخ الملوك والأمم** ، 19ج ، ط 1 ، دراسة وتحقيق: مُحَمَّد عبد القادر ، ومصطفى عبد القادر عطا ، (بيروت ، لبنان ، دار الكتب العلمية ، عام 1412 هـ 1992م) ، ج 4 ، ص 252.

فقال عمر: أغليتَ بهما، فتصدقْ بهما، فإني أكره أن آكل إسرافا.وقال:كيف يعنيني شأن الرعية إذا لم يصبني ما أصابهم؟!**1** وعن عمرو بن دينار قال: قال عمر: لئن أصاب الناس سنة ، لأنفقن عليهم من مال الله ما وجدت درهما ، فإن لم أجد ألزمت كل رجل رجلا.**2** وعن نافع ، عن بن عمر، عن عمر ـرضي الله عنه ـ قال: لو لم أجد للناس من المال ما يسعهم إلا أن أدخل على كل أهل بيت عدتهم فيقاسمونهم أنصاف بطونهم حتى يأتي الله بحيا فعلت، فإنهم لن يهلكوا على أنصاف بطونهم.3

ومع أن عمر كان من أغنياء المسلمين إلا أنه أنزل نفسه كواحد من عامتهم ، فأبى أن يشبع وهم جياع في زمن الأزمة ، ويظهر أنه رصد أمواله لإغاثة ذوي الحاجات ، وليس ذلك غريبا من عمر الذي كان يسابق أبا بكر في الإنفاق في سبيل الله عند الحاجة على عهد النبي ـ ﷺ ـ ، فليس عمر هو الرجل الذي يبخل بحر ماله في زمن الرمادة.

البند الثاني:سياسة عمر في مواجهة أزمة الرمادة:

الفقرة الأولى:إشراكه ولاة الأقاليم في علاج أزمة الجوع: وتذكر الروايات أيضا أن عمر لم يواجه هذه المجاعة الكارثة بما هو موجود بين يديه في المدينة، بل أشرك غيره من الولاة في التخفيف من آثارها، فكتب الكتب، وأرسل الرسل يستغيث أهل الشام والبصرة والكوفة ومصر،وسائر الحضائر الإسلامية. فكتب إلى يزيد بن أبي سفيان وإلى أبي موسى الأشعري يقول: واغوثاه! هلكت العرب. فأما يزيد فكتب: لبيتَ، لبيت، لبيت يا أمير المؤمنين، أتاك الغوث، بعثت إليك عيرا أولها بالمدينة وآخرها بالشام.

وأما أبو موسى فكتب إليه: يا أمير المؤمنين، إن الخلق لا يسعهم إلا الخالق، فلو أنك كتبت في الأمصار، وواعدتهم يوما، فأمرتهم فخرجوا، فاستسقوا، ودعوا. فلما أتاه كتابه قال: والله ما أرى أبا موسى إلا قد أشار برأي، فكتب، فخرج الناس، فاستسقوا، فسقوا.**4**

وكان هدي النبي ـ ﷺ ـ والخلفاء الراشدين ـ رضي الله عنهم ـ أنهم لا يصلون صلاة الاستسقاء إلا بعد أن يطلب منهم المسلمون ذلك، أخذا منهم بعزيمة الرضى التام بما قدره الله تعالى.

---

1. ابن الأثير ، **الكامل في التاريخ** ، ج2 ، ص 397 . وابن الجوزي ، **المنتظم في تاريخ الملوك والأمم** ، ج 4 ، ص 250.
2- ابن شبة ، **كتاب تاريخ المدينة المنورة** ، ج 2 ، ص 742 ـ 743 .
3 ـ ابن سعد ، **كتاب الطبقات** ، ج 3 ، ص 294 .
4 – ابن شبة ، **كتاب تاريخ المدينة المنورة** ، ج 2 ، ص 743 . وابن سعد ، **كتاب الطبقات** ، ج 04 ، ص 103.

وعن زيد بن أسلم، عن أبيه، قال: لما دفّت العرب إلى عمر ـ ﷺ ـ بالمدينة ، كتب إلى العمال: سعد بالكوفة، وأبي موسى بالبصرة ، وعمرو بن العاص بمصر ، ومعاوية بالشام: من عبد الله عمر أمير المؤمنين إلى فلان بن فلان ،أما بعد ؛ فإن العرب قد دفّت إلينا ، ولم تحتملهم بلادهم ولا بدّ لهم من الغوث، الغوث، حتى ملأ الصحيفة ، قال: فربما كان في الصحيفة مائتا مرة ـ يعني الغوث، الغوث ـ . وكتب إلى عمرو بن العاص: إلى العاصي بن العاصي... فقال عمرو للرسول: هل كنت تمل هذا إلى آخر؟ وقال: ما أراني أفلتُّ من عمر ـ ﷺ ـ على حال **1**.

ولقد استشعر هؤلاء الأمراء ـ ﷺ ـ خطورة الوضع فتحملوا المسؤولية ، ولم يقصروا في إجابة هذه الإستغاثة العمرية الحرّى ، فكانت الردود الفعلية سريعة وإيجابية:

فلما كتب عمر إلى عمرو بن العاص يبعث بالطعام في البر والبحر ، بعث إليه في البحر بعشرين سفينة تحمل الدقيق والودك ، وبعث إليه في البر بألف بعير تحمل الدقيق ، وبعث إليه بثلاثة آلاف عباءة، وبعث إليه عمرو بن العاص بخمسة آلاف كساء، وبعث إليه والي الكوفة بِعير تحمل الدقيق**2**.

الفقرة الثانية: استجابة ولاة الأقاليم وسائر العمال من أجل تطويق الأزمة:فيذكر ابن الجوزي أن أول من قدم على عمر ـ بعد كتبه إلى أمراء الأمصار أبوعبيدة عامر بن الجراح في أربعة آلاف راحلة ، فولاّه قسمتها فيمن حول المدينة ، فلما فرغ ورجع إلى المدينة أمر له بأربعة آلاف درهم ، فقال: لا حاجة لي فيها يا أمير المؤمنين ، إنما أردت الله وما قِبَله ، فلا تدخل عليّ الدنيا. فقال: خذها فلا بأس بذلك إذا لم تطلبه. فأبى، فقال: خذها، فإني قد وليت لرسول الله– صلى الله عليه وسلم– مثل هذا، فقال لي مثل ما قلت لك ، فقلت له كما قلت لي ، فقبل أبو عبيدة وانصرف إلى عمله. وتتابع الناس واستغنى أهل الحجاز ، وأحيوا مع أول الحيا **3**. وفي موقف أبي عبيدة من عطية عمر، وإلحاح عمر عليه بالقبول، دليل على أنهم كانوا يعملون على سبيل التطوع في مثل هذه الأزمات منذ زمن رسول الله ـ ﷺ ..

وفي صحيح ابن خزيمة عن زيد بن أسلم عن أبيه أسلم: لما كان عام الرمدات وأجدبت ببلاد الأرض، كتب عمر بن الخطاب إلى عمرو بن العاص: من عبد الله أمير المؤمنين إلى العاص بن العاص، لعمري ما تبالي إذا سمنت ومن قبلك أن أعجف أنا ومن قبلي ، ويا غوثاه.

---

1 ـ ابن شبة ، **كتاب تاريخ المدينة المنورة** ، ص 744 .

2 ـ ابن سعد ، **كتاب الطبقات** ،ج 3 ، ص 293 .

3 ـ ابن الجوزي ، **المنتظم في تاريخ الملوك والأمم** ، ج 4 ، ص 251 . 252 .

فكتب عمرو: سلام أما بعد؛ لبيك لبيك أتتك عير أولها عندك وآخرها عندي ، مع أني أرجو أن أجد سبيلا أن أحمل في البحر. فلما قدمت أول عير دعا الزبير فقال: أخرج في أول هذه العير فاستقبل بها نجدا ، فاحمل إلى أهل كل بيت قدرت على أن تحملهم ، وإلى من لم تستطع حمله، فمُرْ لأهل كل بيت ببعير بما عليه ، ومرهم فليلبسوا أكياس الذين فيهم الحنطة ، ولينحروا البعير، فليجملوا شحمه ، وليقِدُّوا لحمه ،وليأخذوا جلده ، ثم ليأخذوا كمية من قديد ، وكمية من شحم، وحفنة من دقيق، فيطبخوا ، فليأكلوا حتى يأتيهم الله برزق.

ثم دعا آخر، أظنه طلحة، فأبى،ثم دعا أبا عبيدة بن الجراح، فخرج في ذلك، فلما رجع بعث إليه بألف دينار فقال أبو عبيدة: إني لم أعمل لك يا ابن لخطاب، إنما عملت لله، ولست آخذ في ذلك شيئا. فقال عمر: قد أعطانا رسول الله في أشياء بعثنا لها فكرهنا، فأبى ذلك علينا رسول الله فاقبلها أيها الرجل، فاستعن بها على دنياك ودينك ، فقبلها أبو عبيدة بن الجراح.1 وكتب إليه أبو موسى: أما بعد؛ فإني بعد قد وجهت إليك عيرا تحمل الدقيق والزيت والسمن والشحم والمال. وكتب إليه سعد ومعاوية بمثل ذلك. وكتب إليه عمرو بن العاص: قد وجهت السفين تترى بعضها في إثر بعض.2 وذلك لأن عمر قد أذن لعمرو في حمل الطعام والميرة من مصر إلى المدينة في بحر أيلة.قال سحنون: وذكر أشهب عن مالك أن عمر بن الخطاب كتب إلى عمرو بن العاص عام الرمادة وهو بمصر: واغوثاه للعرب! جهز إلي عيرا يكون أولها عندي وآخرها عندك تحمل الدقيق في العباء. فكان عمر يقسم ذلك بينهم على ما يرى، ويوكل بذلك رجالا ويأمرهم بحضور نحر تلك الإبل ويقول:إن العرب تحب الإبل، وأخاف أن يستحيوها، فلينحروا وليأتدموا بلحومها وشحومها ، وليلبسوا العباء التي أتي بالدقيق فيها3.

الفقرة الثالثة:خطة الفاروق وتوجيهاته لعمال الإغاثة: وما إن وصله المال والطعام والزاد ، حتى حمد الله تعالى على الفرج، ثم استدعى من يثق بكفاءتهم في تنفيذ الخطة الإغاثية ، فكان أن اختار مُحَمَّد بن مسلمة فوجهه إلى طريق الشام إلى غطفان وأدنى قضاعة ولخم وجذام. واختار أيضا عبد الله ابن الأرقم ، فوجهه إلى قيس وتميم وطيء وأسد بنجد. وكانت وصيته لهما:

---

1 . ابن خزيمة (223 .311 هـ) ، **صحيح ابن خزيمة** ، رقم الطبعة :بدون ، تحقيق وتعليق مُحَمَّد مصطفى الأعظمي ، (بيروت ، لبنان، مطبوعات المكتب الإسلامي ، عام 1400 هـ . 1980 م) ، ج4 ص68 . 69.

2 ـ ابن شبة ، **كتاب تاريخ المدينة المنورة** ، ج 2 ، ص 743.

3 ـ الإمام مالك بن أنس ، **المدونة الكبرى برواية سحنون بن سعيد التنوخي** ، ط 1، 6 مجلدات ، 12 ج ، (دار صادر ، مطبعة السعادة ، بجوار محافظة مصر ، عام 1323 هـ ، معلومات أخرى : بدون) ، م 1 ، ج 02 ، ص 287 .

افهما ؛ إياكما أن تعطيا العرب الإبل فإنها لا تنحرها. أنحرا البعير ، فأطعماهم مخه وعظامه، واجعلا لحمه وشيقة 1، واجعلا الفُرارة 2 بين عشرة ، سِيرا في كنف الله.

وأوكل إلى أبي عبيدة قسمة ما جاء به من الميرة ، وهي أربعة آلاف راحلة ، في من حول المدينة، وأما الذين كانوا في المدينة ، مركز الخلافة ، فقد تولى عمر . ﷺ . بنفسه القيام عليهم ، فكان يتعهدهم بالغداة والعشي،كأنه راع من الرعاة ، يتوكأ على عصا ويردد :ربذٌ3 ، واها ولا خبزا ، ربذ، واها ولا لحما، ربذ ، واها4 ولا مرقا 5. وكان ربما يصنع الطعام ، وينادي مناديه: من أحب أن يحضر طعاما، فيأكل ، فليفعل ، ومن أحب أن يأخذ ما يكفيه وأهله ، فليأت ، فليأخذه. 6

وحدث نافع مولى الزبير قال: سمعت أبا هريرة يقول: يرحم الله ابن حنتمة ، لقد رأيته عام الرمادة، وإنه ليحمل على ظهره جرابين، وعكة زيت في يده ، وإنه ليعتقب هو وأسلم ، فلما رآني قال: من أين يا أبا هريرة؟ قلت: قريبا. قال: فأخذت أعقبه، فحملناه حتى انتهينا إلى صرار، فإذا صرم نحو من عشرين بيتا من محارب، فقال عمر: ما أقدمكم؟ قالوا: الجهد. قال: فأخرَجوا لنا جلد الميتة مشويا كانوا يأكلونه، ورمّة العظام مسحوقة كانوا يسُوّنها[هكذا]، فرأيت عمر طرح رداءه، ثم اتزر، فمازال يطبخ لهم حتى شبعوا. وأرسل أسلمَ إلى المدينة، فجاءه بأبعرة، فحملهم عليها، حتى أنزلهم الجبّانة، ثم كساهم، وكان يختلف

---

1 ـ الوشيقة : لحم يغلى إغلاءة ثم يرفع . [ابن سيده ، **المخصص** ، ج 04 ، ص 125 .]

2 ـ الفُرارة: من أولاد المعز، ما صغر جسمه، وهو أيضا الحمل إذا فطم عن الرضاع شهرا أو أربعين ليلة، وهي أقصى مدة الفطام،ثم ينسى الرضاع،فإذا تفلقت أصوافه واستجفر وأخصب وسمن سقط عنه اسم الفطيم فأصبح فُرارا،فإذا أتم سنة فهو جدع.[ابن سيده، **المخصص**، ج07،ص189.والجوهري ، **الصحاح** ،ج 02، ص 780.والفيروزابادي ، **القاموس المحيط**، ص 455.والزبيدي ، **تاج العروس**،ج13،ص313 ـ 314.]

3 ـ الرَّبَذة:هي الشدّة ، فيقال : كنا في رَبَذَة فانحلت عنا .والرباذية : ما يقع بين القوم , وأنشدوا لزياد الطباجي أو الطماحي قوله:

وكانت بين آل أبي زياد رَبَاذِيَةٌ ، فأطفأهـــا زيـــاد.

والشاعر هنا يعني نفسه. وقد جاء في كتاب عمر بن عبد العزيز إلى عامله عدي بن أرطاة : إنما أنت رِبْذة من الرِّبَذ .وفسروها إنما نصبت عاملا لتعالج الأمور برأيك وتحلوها بتدبيرك. والرِّبْذَة أيضا صمامة القارورة ، وجمع ذلك كله رِبَذٌ و رِباذ . فيكون معنى قول عمر: ربذ :أي مصيبة أو مشكلة تحتاج إلى حلٍّ وتدبير ، ولكن لا خبز ولا لحم ولا مرق لإطعام الجياع. [ابن منظور ، **لسان العرب** ، م 03، ج017 ، ص 1556 .والزبيدي ، **تاج العروس** ، ج 09 ، ص 410 ، 412..]

4 ـ من الوهوهة وهي الصياح في الحزن. وقيل الوهواه من الخيل: هو النشيط الحريص على الجري. ورجل وهواه: منخوب الفؤاد. [**لسان العرب** ، م6 ، ص 4936 .]

5 ـ ابن شبة ، **كتاب تاريخ المدينة المنورة** ، ج 2 ، ص 7430.

6 ـ ابن سعد ، **كتاب الطبقات الكبير** ،ج 3 ، ص 289 .

إليهم وإلى غيرهم، حتى رفع الله ذلك. 1

ولقد رأى الناس عام الرمادة من عمر ما جعلهم يقولون: لو لم يرفع الله المِحْلَ عام الرمادة ، لظننا أن عمر يموت همًّا بأمر المسلمين. 2 خاصة وهو يرى معاناتهم ؛ صغارا وكبارا ، على أعتاب المدينة المنورة، قادمين من كل صوب وحدب ، بعشرات الآلاف ، حتى إنه قال مرة لأعوانه ؛ يزيد بن أخت النمر، والمسور ابن مخرمة ، وعبد الرحمن بن عبد القاريّ ، وعبد الله بن عتبة بن مسعود، وكان قد تعشى الناس عنده على عادته في هذه الأزمة: أحصوا لي من تعشى عندنا. فأحصوهم ، فوجدوا من تعشى عنده عشرة آلاف نسمة ، وأما عيالاتهم الذين لا يأتون من المرضى والصبيان فوجدوهم خمسين ألفا.3 قال أسلم: وكان قد وقع فيهم الموت ، فأراه مات ثلثاهم ، وبقي الثلث.

ويروي المغيرة بن سويد قال: خرجنا مع عمر حجاجا، فلما قدمنا المدينة أتي بمال، فقسمه بين فقراء المهاجرين ثم قال: إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بالجنة ، فأعطاهم الشفعتين كلتيهما، والذي نفسي بيده لولا أن الله أغناكم بخزائن من عنده لجعلت آتي الرجل فآخذ فضل ماله من عنده فأقسمه بين فقراء المهاجرين.4 وكان . ﷺ . ربما دفع أموالا لبعض الصحابة لقسمتها على المحتاجين الجياع ، كما فعل مع عثمان وابن عباس .

الفقرة الثالثة:إشراك عمر أهله في العمل الإغاثي: ويذكر التاريخ عن عمر بن الخطاب . ﷺ . أنه كان يتفقد الرعية وهو أمير المؤمنين، فيخرج ليلا يتحسس أحوال الناس ليعرف ذوي الحاجة حتى يكون إلى جانبهم يغيثهم ويؤازرهم مما حلّ بهم من نوازل وعوادي وخطوب، فصادف أن مر ذات ليلة برحبة من رحاب المدينة ،فإذا ببيت شَعر ينبعث منه أنين امرأة وعلى بابه رجل قاعد، فسلم عليه عمر وسأله من هو؟ فأجابه بأنه رجل من البادية، جاء يصيب من فضل أمير المؤمنين.

فقال عمر: ما هذا الصوت الذي أسمعه في البيت؟ قال الرجل ـ وهو لا يدري أنه أمير المؤمنين عمرـ: إنطلق رحمك الله لحاجتك، ولا تسأل عما لا يعنيك.

فألح عليه عمر، يريد معرفة الأمر فأجابه: امرأة تمخض ـ أي على وشك الولادة ـ وليس عندها أحد. فعاد عمر إلى منزله وقال لامرأته أم كلثوم بنت علي ـ رضي الله عنهما ـ:

---

1 ـ المرجع نفسه ، ص 292 .

2 ـ المرجع نفسه ، ص 293 .

3 ـ المرجع نفسه ، ص 294-295 .

4 ـ يعقوب بن سفيان الفسوي ، **كتاب المعرفة والتاريخ** ، 04 ج ، ط 01 ، تحقيق وتعليق أكرم ضياء العمري ، (المدينة المنورة، مكتبة الدار ، عام 1410 هـ) ، ج 1 ، ص 534.

هل لك في أجر ساقه الله إليك؟ قالت: وما هو؟ فأخبرها الخبر، وأمرها أن تأخذ معها ما يحتاج إليه الوليد الجديد من ثياب وما تحتاج إليه المرأة من دهن، وأن تأخذ معها قدرا ،وتضع فيه حبوبا وسمنا، فجاءت به، فحمل القدر ومشت خلفه، حتى انتهى إلى البيت، وقال لامرأته: أدخلي إلى المرأة، وجلس هو مع الرجل، وأوقد النار وطبخ ما جاء به، والرجل جالس لا يعلم من هو. وولدت المرأة، فقالت زوجة عمر من داخل البيت: بشِّرْ يا أمير المؤمنين صاحبك بغلام. فلما سمع الأعرابي ذلك، علم أنه مع أمير المؤمنين ، فكأنه هابه، فأخذ يبتعد عنه، وعمر يقول له: مكانك كما أنت ، ثم حمل القدر، وأمر زوجته أن تأخذه لتطعم المرأة ، فلما أكلت ناول الرجل القدر ، وقال له: كل ويحك، فإنك سهرت الليل كله ،ثم خرجت زوجته ، وقال للرجل: إذا كان غدا فأتنا نأمر لك بما يصلحك، فلما أصبح أتاه، ففرض لابنه في الذرية وأعطاه1 .

وقال أسلم: خرجت ليلة مع عمر إلى حرّة واقم ، حتى إذا كنا بصِرار ، إذ بنار فقال: يا أسلم؛ ههنا ركب قد قصّر بهم الليل ، انطلق بنا إليهم. فأتيناهم ، فإذا امرأة معها صبيان لها ، وقدر منصوبة على النار ، وصبيانها يتضاغون ، فقال عمر: السلام عليكم يا أصحاب الضوء ـ ولم يقل: يا أصحاب النار ـ قالت: وعليك السلام. قال: أَدْنُو؟ قالت: أُدْنُ أو دَعْ. فدنا ، فقال: ما بالكم ؟ قالت: قصَّر بنا الليل والبرد . قال: فما بال هؤلاء الصبية يتضاغون؟ قالت: من الجوع. قال: وأي شيء على النار؟ قالت: ماء أعللهم به حتى يناموا، الله بيننا وبين عمر ! فبكى عمر ورجع يهرول إلى دار الدقيق، فأخرج عدلا من دقيق وجراب شحم ، وقال: يا أسلم؛ أحمله على ظهري.فقلت: أنا أحمله عنك.قال: أنت تحمل وزري يوم القيامة! فحمله على ظهره، وانطلقنا إلى المرأة، فألقى عن ظهره، وأخرج من الدقيق في القدر، وألقى عليه الشحم، وجعل ينفخ تحت القدر، والدخان يتخلل لحيته ساعة، ثم أنزلها عن النار، وقال: آتني بصحفة، فأتي بها، فغرف فيها ثم جعلها بين يدي الصبيان ، وقال: كلوا، فأكلوا حتى شبعوا، ـ والمرأة تدعو له وهي لا تعرفه ـ فلم يزل عندهم حتى نام الصغار، ثم أوصلهم بصدقة وانصرف، فقال: يا أسلم ؛ الجوع أسهرهم وأبكاهم. 2

ونقل ابن سعد في الطبقات عن عبد الله المزني عن جده أن عمر بن الخطاب استأذنه أهل الطريق ينون ما بين مكة والمدينة ، فأذن لهم ، وقال: ابن السبيل أحق بالماء والظل.3

---

1 ـ ابن كثير ، **البداية والنهاية** ، ج 10 ، ص 186. ومصطفى السباعي ، **من روائع حضارتنا** ، رقم الطبعة: بدون ، (الجزائر ، دار الصديقية، الإتحاد الإسلامي العالمي للمنظمات الطلابية ، عام 1400 هـ. 1980 م) ، ص 98. 99 .

2 ـ ابن كثير ، **البداية والنهاية** ، ج 10 ، ص 186-187.

3 ـ ابن سعد ، **كتاب الطبقات الكبير** ،ج 3 ، ص 289 .

وليست هذه بالمواقف الغريبة من أمير المؤمنين وإغاثته لذوي الحاجات، وهو الفاروق الذي جعل الله الحق على لسانه وقلبه**1**، وكأن القدر الأعلى قد اختاره لهذه المرحلة العصيبة من عمر الدولة الإسلامية وهي في بداياتها الأولى، تتكون عمليا، بعد أن بلغ رسول الله ـ ﷺ ـ رسالة ربه، والتحق بالرفيق الأعلى، ليرى من ولد حديثا، ومن أسلم بعد فترة النبوة المباركة، كيف غير الإسلام بعقائده وأخلاقه وأحكامه نفوسا وعقولا، لولا الإسلام لكانت نسيا منسيا .

الفرع الثالث:عثمان بن عفان على خطى العمرين:ومن بعد سيدنا عمر جاءت فترة خلافة سيدنا عثمان ـ رضي الله عنهما ـ ، فكان نعم الخليفة للمسلمين ، إذ وسّع عليهم ، وزادهم في العطاء ، حتى إنه ضاعف عطاء الجند من بيت المال ، فأصبح مائتي درهم ، بعد أن كان مائة درهم في خلافة عمر، وكان عمر قد جعل لكل نفس من المسلمين في كل ليلة من رمضان درهما من بيت المال ، ولأمهات المؤمنين درهمين درهمين ، فلما ولي عثمان أقر ذلك وزاده ، واتخذ سماطا في المسجد أيضا للمتعبدين والمعتكفين وأبناء السبيل والفقراء والمساكين **2** . حتى إن الناس قد أحبوا عثمان وأيام خلافته ، أكثر من حبهم لعمر بن الخطاب ، وخاصة في النصف الأول من فترة خلافته ، أي في الأعوام الستة الأولى.

الفرع الرابع: الإغاثة في سياسة الإمام علي:ولما انتقلت الخلافة إلى سيدنا علي ـ ﷺ ـ، وبرغم القلاقل التي اعترضته، فإنه لم ينس ذوي الحاجات من المسلمين وغيرهم ، سواء في عمله ورعايته، أو في وصاياه لعماله ، فقد كتب إلى الأشتر النخعي، لما ولاه مصر وأعمالها حين اضطرب أمر مُحَمَّد بن أبي بكر، كتابا طويلا ، ومما جاء فيه: ((... ثم الله الله في الطبقة السفلى من الذين لا حيلة لهم من المساكين والمحتاجين وأهل البؤسى والزمنى، فإن في هذه الطبقة قانعا ومعترا ، واحفظ الله فيما استحفظك من حق فيهم ، واجعل لهم قسما من بيت مالك، وقسما من غلات صوافي الإسلام في كل بلد ، فإن للأقصى منهم مثل ما للأدنى ، وكل قد استرعيت حقه ، فلا يشغلنك عنهم بطر، فإنك لا تعذر بتضييعك التافه، لإحكامك الكثير المهم، فلا تُشْخِصْ همك عنهم ، ولا تصعر خدك لهم، وتفقد أمور من لا يصل إليك منهم ممن تقتحمه العيون ، وتحقره الرجال ، ففرغ لأولئك ثقتك من أهل الخشية والتواضع، فليرفع إليك أمورهم ، ثم اعمل فيهم بالإعذار إلى الله ، إلى يوم تلقاه ....

---

1 ـ قال رسول الله . ﷺ . : ((**إن الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه**)) . الترمذي ، **سنن الترمذي** ، كتاب المناقب عن رسول الله . ﷺ ، باب مناقب أبي حفص عمر بن الخطاب ، حديث رقم 3682 . [وصححه الألباني.]

2 ـ ابن كثير ، **البداية والنهاية** ، ج 10 ، ص 216.

إلى أن يقول: وتعهد أهل اليتم ، وذوي الرقة في السن ممن لا حيلة له ، ولا ينصب للمسألة نفسه، وذلك على الولاة ثقيل ، والحق كله ثقيل...)) 1

المطلب الرابع: القواعد العامة الناهضة بنظام الإغاثة. لما كان نظام الإغاثة واحدا من أنظمة الإسلام ، بنصوصه ومسائله ، وفروعه وتطبيقاته الكثيرة، فإنه لا يخلو من قواعد عامة تنهض بتأكيد مشروعيته وتدعم تأصيله.

ونظرا لتعدد القواعد ذات الصلة بهذا النظام، فإنني قدرت أن يكون بيانها في بندين:

الفرع الأول: قواعد تتعلق بالأخوة وما يترتب عنها.

الفرع الثاني: قواعد تتعلق بالإنفاق الخيري.

الفرع الأول: قواعد تتعلق بالأخوة وما يترتب عنها:أقر الإسلام الأخوة بين الناس، ورتب عليها حقوقا وواجبات ، فكانت هذه الأخوة رافدا قويا للتعاون على البر ، وإغاثة الملهوف، وبالنظر في دعائم الأخوة يجد المتأمل جملة من القواعد المتعلقة بهذا المبدأ يمكن إجمالها في الفروع الآتية:

البند الأول: قاعدة الخيرية:

الفقرة الأولى: حقيقة خيرية هذه الأمة: فالأمة الإسلامية خير أمة عرفتها البشرية ، وهذه الخيرية ليست خيرية عنصرية أو جنسية ، أو خيرية فارغة بلا تبعات ، أو مجرد دعوى ادعاها المسلمون لأنفسهم في مقابل دعاوى الآخرين بالخيرية ، كما فعل اليهود حين ادعوا أنهم شعب الله المختار. ولكنها خيرية نابعة من شهادة الله لها بذلك ، وبشروطها وأوصافها التي صاحبت هذه الشهادة، فقال تعالى: ﴿**كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آَمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ.**﴾ 2 فكل كلمة في هذه الآية تنطق بأسباب هذه الخيرية ، وخلاصتها أن هذه الأمة كانت خير الأمم لأنها وجدت من أجل تقديم النفع لجميع الناس، ولهذا قال: ﴿**أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ**﴾ أي لأجلهم ولمصلحتهم.

ثم عدد خصال خيريتهم فقال: ﴿**تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ**﴾.ومن هنا روي عن عمر بن الخطاب أنه قال:(من سرَّه أن يكون من هذه الأمة فليؤد شرط الله فيها). ولما كان الإسلام دينا لجميع الناس لم يمنع القرآن عن أحد من أهل الملل الأخرى، أن يكونوا على جادة

---

1 ـ أمير المؤمنين علي ، **نهج البلاغة** ، ص 639-640.

2 ـ سورة آل عمران ، آية 110.

الخير، وذكر منهم أهل الكتاب، فقال: ﴿**وَلَوْ آَمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ**﴾، وأن من آمن منهم فقد حاز هذه الخيرية، ومن بقي على شركه وكفره فهو من الفاسقين: ﴿**مِنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ**﴾. فالخيرية التي جعلت عنوانا لهذه الأمة، لم تختص بجنس من الناس ولا بقبيلة أو لون أو عرب أو عجم، ولكنها خيرية يمكن لأي إنسان أن يحوزها إذا تحقق بشروطها التي هي الإيمان الصادق بأركانه والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وقبل أن يأمر وينهى لابد أن يفعل المعروف وينتهي عن المنكر، ولذلك حازها بلال الحبشي ،كما حازها صهيب الرومي وسلمان الفارسي . ﷺ . وحازها الأوسي والخزرجي والقرشي والدوسي على مختلف مراتبهم ، كما حازها الأطفال والنساء ، والأشراف والعبيد...1

الفقرة الثانية: أنواع الخيرية الإسلامية: نوعان: خيرية أفراد ، وخيرية جماعة.

فأما خيرية الفرد: فتكون في إيمانه الصادق العميق بالله تعالى، وتوحيده في ذاته وأسمائه وصفاته، وما يستتبع ذلك من إيمان بالملائكة والكتب والرسل واليوم الآخر والقدر، على أن ينعكس ذلك على سلوكه في حياته الخاصة والعامة، وعلى مقدار إيمانه والتزامه يكون جزاؤه عند الله تعالى.

ويمثل هذا الجانب الشخصية الفردية المشار إليها في قوله تعالى: ﴿**وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا . فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا. قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا . وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا**﴾2

ولما كان المسلم الفرد خيرا في ذاته ، فإن هذه الخيرية لا تكتمل حتى يجعل قسطا منها في مصلحة الآخرين من حوله أفرادا وجماعة ، مسلمين وغير مسلمين ، ومن هنا شاعت في الإسلام الدعوة الفردية، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كواجب فردي ، والقيام بالأعمال الصالحة النافعة للغير من إطعام جائع أو كسوة عار ، أو إعانة محتاج ، أو نصرة مظلوم ...فعن تميم بن أوس الداري . ﷺ . أن النبي . ﷺ . قال: ((**الدين النصيحة**)). قلنا: لمن؟ قال: ((**لله ولكتابه ولرسوله ولأيمة**

1- قاعدة الخيرية القرآنية واضحة،لا تحيز فيها ولا هوى: ﴿ **إِنَّ الَّذِينَ آَمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ** ﴾(سورة البينة ، آية 07.) وقوله: ﴿ **إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ.** ﴾ (سورة الحجرات ، آية 13.) يقول الشيخ الغزالي –رحمه الله –: "لا يجوز لشعب ما أن يزعم أنه مختار من السماء لمعنى مبهم ، أو تفضيل مجرد، فهذا كذب على الله تعالى ، وإنما تفضل أمة غيرها بمدى ما تملك من قدرة على النفع ورحمة للعالمين." يراجع: محمد الغزالي ، **ركائز الإيمان بين العقل والقلب** ، ط1، (بيروت ، لبنان، منشورات دار السراج ، عام 1431هـ.2010 م)، ص 198. كما أن هذه الخيرية ليس مجرد تاريخ أو رقعة جغرافية كان للإسلام فيها مقام كريم في زمن مضى ، وإنما الخيرية تمثل عملي لمبادئ الإسلام وتعاليمه وأحكامه في واقع الناس الذين يؤمنون به.

2 ـ سورة الشمس ، آية 07 – 10.

المسلمين وعامتهم)).1 وعن أبي هريرة ـ ﷺ ـ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: ((**كل سلامى من الناس عليه صدقة ، كل يوم تطلع فيه الشمس يعدل بين الاثنين صدقة ويعين الرجل في دابته فيحمل عليها ، أو يرفع عليها متاعه صدقة ، والكلمة الطيبة صدقة ، وكل خطوة يخطوها إلى الصلاة صدقة ، ويميط الأذى عن الطريق صدقة.**))2

وخيرية الفرد المسلم قد تكون قاصرة على نفسه ، كما هو الشأن في تأدية الشعائر التعبدية كالصلاة والصيام والتسبيح والحج والعمرة... وغيرها من خصال الخير المتعلقة بتزكية الفرد المسلم، وقد تكون متعدية إلى غيره ، كما هو الشأن في الأنشطة المجتمعية من نحو تعليم الجاهل ، وإرشاد الضال ، وإطعام الجائع ، وكفالة اليتيم ، وحراسة المصالح العامة وتيسيرها لمستحقيها ... وهذه خير من الأولى إذا كانت من النوافل، لأن المصلحة المتعدية خير من القاصرة. وفي هذا السياق قرر علماؤنا قاعدة في الترجيح بين الأعمال إذا تزاحمت فقالوا:العبادة المتعدية أفضل من العبادة القاصرة، ولذلك فضل بعض السلف الخروج من المسجد أثناء اعتكافه لقضاء حاجة بعض إخوانه.

ومن كلام الإمام الماوردي ـ رحمه الله ـ وهو يعدد أنواع البر، فيقول:" وأما العمل: فهو بذل الجاه، والمساعدة بالنفس والمعونة في النائبة ، وهذا يبعث على حب الخير للناس ، وإيثار الصلاح لهم ، وليس في هذه الأمور سرف ، ولا لغايتها حد ... لأنها وإن كثرت فهي أفعال خير تعود بنفعين:

ـ نفع على فاعلها في اكتساب الأجر ، وجميل الذكر .

ـ ونفع على المعان بها في التخفيف عنه ، والمساعدة له."3

وأما خيرية الجماعة أو الأمة: فهي أوضح من نار على علم ، نطقت بذلك النصوص الصحيحة الصريحة ، وكانت هذه الخيرية واقعا معيشا ، رآه الناس بأعينهم ، وأفادوا من روحها وريحانها، وشهد بذلك الخصوم والأعداء ، ومن يقل خلاف هذا فهو إما جاهل أو حسود.

---

1 ـ مسلم ، **صحيح مسلم** ، كتاب الإيمان ، باب بيان أن الدين النصيحة ، حديث رقم 55 .

2 ـ البخاري ، **الجامع الصحيح** ، كتاب الجهاد والسير ، باب من أخذ بالركاب ونحوه ، حديث رقم 2989. وهو المثبت هنا ، كما أخرجه في كتاب الصلح مختصرا ، باب فضل الإصلاح بين الناس والعدل بينهم ، حديث رقم 2707. ومسلم ، في **صحيحه** ، كتاب الزكاة ، باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف ، حديث رقم 1009 بألفاظ متقاربة .

3ـ الماوردي (ت 450 هـ)، **أدب الدنيا والدين**، ط1، اعتنى به وخرّج أحاديثه مُحَمَّد أبو الخير السيد ومُحَمَّد الشرفاوي، (دمشق، سورية، مؤسسة الرسالة، عام 1427هـ-2006م)، ص 306 بتصرف بسيط. ويراجع أيضا: ابن قدامة المقدسي ، **مختصر منهاج القاصدين**، ج1، ط2، تحقيق شعيب وعبد القادر الأرنؤوط، (قسنطينة، الجزائر، مؤسسة الإسراء للنشر ، عام 1411هـ ـ 1991م) ، ص 115.

من النصوص الناطقة بخيرية هذه الأمة قوله تعالى: ﴿**كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ**﴾1 قال ابن عباس ـ ﷺ ـ هم الذين هاجروا مع رسول الله ـ ﷺ ـ من مكة إلى المدينة ، . وتعقبه ابن كثير ـ رحمه الله ـ فعمّم ، ولم يخصّص فقال: والصحيح أن هذه الآية عامة في جميع الأمة ، كل قرن بحسبه ، وخير قرونهم الذين بعث فيهم رسول الله ـ ﷺ ـ ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم.2

فقد أصاب ابن كثير وما أخطأ ابن عباس ، وكلام الله أصوب وأصح ،فإذا كان ابن عباس قد فاضل بين خَيِّر لاحق وأخير سابق ،فإن ابن كثير جمع السابق واللاحق ومن هو في عالم الدر ممن يكون استمرارا لهما، فالاختلاف في العبارة ليس إلا، وإلا فالخيرية بشروطها، فإذا تحقق الشرط تحقق المشروط، ولا أحد يحجر واسعا وسعه الله تعالى.

الفقرة الثالثة: مراتب الناس في الخيرية :ويلاحظ أن خيرية هذه الأمة لا يراد بها أن كل فرد فيها خيِّر صالح مجتبى ، فإن هذا الفهم لا يقول به عاقل فضلا عن أن يكون مقولة وحي، وهو فهم لا يؤيده واقع، فالخيرية في عمومها ثابتة، وفيها استثناء قد يكون في أفراد أو مجموعات، أو في أزمنة وأمكنة، أو جيل أو أجيال، وفي القرآن نفسه نجد ما يؤكد هذه الحقيقة، وذلك في قوله تعالى: ﴿**ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بِإِذْنِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ.**﴾3

---

1 – سورة آل عمران ، آية 110 .

2 – ابن كثير ، **تفسير القرآن العظيم** ، ص 338 .

3– سورة فاطر، آية 32.

فقد ذكرت الآية أن أقسام الأمة الوارثة للكتاب ثلاثة هم: الظالم لنفسه، والمقتصد، والسابق بالخيرات، على اختلاف بين المفسرين في المراد من هؤلاء الثلاثة ، وهل هم جميعا من هذه الأمة؟ وخاصة الظالم لنفسه.

فقال قوم: إن الظالم لنفسه هو المفرط في بعض الواجبات، المرتكب لبعض المحرمات، وهو قول ابن كثير في تفسيره على ما يفهم من السياق، كما هو أيضا مذهب ابن عباس وبعض السلف الذين رأوا أن هذا الظالم لنفسه من المصطفين في هذه الأمة على ما فيه من عوج وتقصير، (ابن كثير، **تفسير القرآن العظيم** ، ص 1555.) وذهب آخرون إلى القول: إنه ليس من هذه الأمة، ولا من المصطفين الوارثين الكتاب، وهو مروي في رواية ثانية عن ابن عباس رواها عنه عكرمة، وفسروا الظالم لنفسه بأنه الكافر. وذهب آخرون أنهم أصحاب المشأمة، وهو قول ابن أبي نجيح، يرويه عن مجاهد. وذهب غيرهم أنه المنافق، وهو قول زيد بن أسلم والحسن وقتادة .

والرأي أن الظالم لنفسه هو من هذه الأمة، وإن كان مخلطا، وليس كونه من هذه الأمة يعني أنه من الأخيار، إذ كل من أدركته دعوة النبي مُحَمَّد، فهو من أمته ما دامت رسالته عالمية، حتى ولو كان يهوديا أو نصرانيا أو ملحدا أو منافقا، فعن أبي هريرة عن رسول الله ـ ﷺ ـ :((**والذي نفس مُحَمَّد بيده! لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به=**

الفقرة الرابعة: خيرية في الداخل وفي الخارج: والخلاصة أن خيرية هذه الأمة تحتم عليها أن تكون نافعة لبعضها البعض، فهم كما وصفهم النبي ﷺ .: ((**أمة واحدة يسعى بذمتهم أدناهم وهم يد على من سواهم**))، فإذا كانت جماعة منهم مصابة ببلاء تحتم على أهل العافية في الأمة أن يغيثوهم بقدر الإمكان من أجل دفع الضرر عنهم وجلب النفع لهم.

كما تحتم هذه الخيرية أن تكون هذه الأمة نافعة لغيرها من الناس، وإن لم يكونوا مسلمين، لأن التعاون على البر والتقوى والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر شرط من شروط هذه الخيرية، فمن كان في حاجة إلى هذه الأمة، وكان في وسعها إغاثته، فالأولى أن تفعل.

البند الثاني: قاعدة المحبة الإيمانية: المحبة بين المؤمنين من لوازم الإيمان، ولا محبة بين ملتين، وهي من لوازم الأخوة إذا كانت بين الناس ، وتعظم إذا كان سببها الإيمان لأنها حينئذ تكون منزهة عن الأغراض الدنيوية والشهوات الحسية، ومن شواهدها في القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿**وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ.**﴾1 ، وفي المقابل يحذر القرآن من محبة الكافرين والمنافقين الذين من طبعهم أنهم لا يبادلون أهل الإيمان حبا بحب فيقول سبحانه: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآَيَاتِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ. هَا أَنْتُمْ أُولَاءِ تُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوا آَمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا عَضُّوا عَلَيْكُمُ الْأَنَامِلَ مِنَ الْغَيْظِ قُلْ مُوتُوا بِغَيْظِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ .إِنْ تَمْسَسْكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِنْ تُصِبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ.**﴾2

فبين الله ـ عز وجل ـ في هذه الآيات أن المحبة من جهة واحدة مع الاختلاف في الدين منهي عنها، لأن هؤلاء المخالفين من منافقين وكفار، بعضهم أولياء بعض، وسعيهم فيما يضر المؤمنين حثيث،

= **إلا كان من أهل النار**)).

(مسلم ، **صحيح مسلم** ، كتاب الإيمان ، باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد ﷺ إلى جميع الناس ، ونسخ الملل بملته ، حديث رقم 153 . و أحمد، **المسند** ، ج 8 ، حديث رقم 8188.)

1 ـ سورة الحشر ، آية 09 ـ 14 .

2 ـ سورة آل عمران ، آية 118- 119.

ووسيلتهم لتحقيق ذلك هو المكر والخديعة، ولا تزال إساءاتهم تظهر في فلتات ألسنتهم، فكيف بما هو في قلوبهم من الحقد والحسد للمؤمنين، ثم أخبر عنهم بأنهم بين غم وفرح، فإذا أصاب المؤمنين خير من خصب أو نصر أو أمن من مصيبة، اغتموا لها أيما غم، وإذا لحق المؤمنين ضر من خوف أو جوع أو هزيمة ونحو ذلك فرحوا لها أيما فرح ، فحالهم على النقيض من حال المؤمنين فرحا وحزنا.

ومن شواهدها في السنة النبوية: عن أنس أيضا، عن النبي ـ ﷺ ـ قال: ((**لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه.**))1 فدل الحديث الشريف أن الأخوة الإيمانية تقتضي حب الخير للغير، وإلا فهي دعوى بلا برهان ، وقد عدَّ ابن أبي زيد المالكي هذا الحديث واحدا من الأحاديث الأربعة التي هي جماع آداب الخير2. ونفي الإيمان هنا يقتضي نفي التمام لا نفي أصل الإيمان، لأن الإيمان حاصل بلا شك لمن لم يكن بهذه الصفة.

وأخرج الإمام أحمد في مسنده حديثا طويلا عن أبي مالك الأشعري 3 ـ ﷺ ـ جاء فيه:.... ثم إن رسول الله ـ ﷺ ـ لما قضى صلاته أقبل إلى الناس بوجهه فقال: ((**يا أيها الناس اسمعوا واعقلوا واعلموا أن لله ـ عز وجل ـ عبادا ليسوا بأنبياء ولا شهداء، يغبطهم الأنبياء والشهداء على مجالسهم وقربهم من الله.**)) فجاء رجل من الأعراب من قاصية الناس، وألوى بيده الى نبي الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقال: يا نبي الله ؛ ناس من الناس ليسوا بأنبياء ولا شهداء يغبطهم الأنبياء والشهداء على مجالسهم وقربهم من الله؟ أنعتهم لنا ـ يعني صفهم لنا ـ . فسرّ وجه رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ لسؤال الأعرابي ، فقال رسول الله ـ ﷺ ـ: ((**هم من أفناء الناس ونوازع القبائل ، لم تصل بينهم أرحام متقاربة تحابوا في الله وتصافوا، يضع الله لهم يوم القيامة منابر من نور فيجلسهم**

---

1 ـ البخاري ، **الجامع الصحيح** ، كتاب الإيمان ، باب من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه ، حديث رقم 13. ومسلم، صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من خصال الإيمان أن يحب لأخيه المسلم ما يحب لنفسه ، حديث رقم 71.

2 ـ قال ابن أبي زيد المالكي ـ رحمه الله ـ : جماع آداب الخير تتفرع من أربعة أحاديث:

ـ حديث :((**لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه**)).

ـ وحديث :((**من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليسكت**)).

ـ وحديث:((**من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه**)).

ـ وقوله للذي (اختصر) له الوصية: ((**لا تغضب**)).

يراجع : السيوطي ، **الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج** ، ج 1 ،ص 61.

3 ــ أبو مالك الأشعري: ويقال:الأشجعي، واسمه عمرو بن الحارث بن هانئ ، من أصحاب رسول الله ـ ﷺ ـ ، روى عنه عطاء بن يسار ، وسعيد بن أبي هلال مع أن سماع سعيد لم يثبت ، ورواية عطاء بن يسار محفوظة ، هذا ما ذكره ابن عبد البر. يراجع: ابن عبد البر، **الاستيعاب في معرفة الأصحاب** ، ص 852، الترجمة رقم 3140. وابن حجر، **الإصابة في تمييز الصحابة**، ج7، ص320.

عليها، فيجعل وجوههم نورا وثيابهم نورا ، يفزع الناس يوم القيامة ولا يفزعون ، وهم أولياء الله الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون.))1 ويؤخذ من هذا الحديث أن محبة المؤمنين محبة منزهة عن الأغراض والمقاصد الدنيوية ، ولها أثر عظيم في نيل السعادة وتحصيل النعيم المقيم في الآخرة، وكيف يشقى محب وجبت محبة الله له كما جاء في الموطأ، عن معاذ قال: سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول: ((**قال الله ـ تبارك وتعالى ـ: وجبت محبتي للمتحابين فيّ، والمتجالسين فيّ، والمتزاورين فيّ ، والمتبادلين فيّ.**))2

فقاعدة المحبة إذن من أكثر القواعد نهوضا بنظام الإغاثة في الإسلام، لأن هذه المحبة تظهر حقيقتها عند الشدائد والكربات، فيندفع المؤمن بإيمانه أولا، وبحبه لله ورسوله، فيعمل ما يحبه الله ورسوله، طمعا في القرب من الله ـ عز وجل ـ، ونيل محبته ورضوانه، وأملا في القرب من رسوله ـ ﷺ وجواره ونيل شفاعته، وكأنه يقول بلسان الحال: أنا أحب غيري، فأنفعهم وأدفع الضر عنهم، حتى أكون مؤمنا صادقا فلا إيمان إلا بحب ، ولا حب إلا بالتزام وتكاليف ، وبعد أن يتحقق صدق المحبة، تتحقق ثمرات ما بعد المحبة ، فإذا تأكد هذا المعنى ، وجب على المؤمنين أن يتعاملوا بالحب بعد أن انضووا تحت راية الإيمان.

البند الثالث: قاعدة الرحمة. وهي من أكثر القواعد لصوقا بنظام الإغاثة، إذ لولا هذه الرحمة التي جعلها الله في قلوب عباده نحو بعضهم لعضا ، ونحو سائر الكائنات الحية لغدت الحياة جافة متصحرة، فكانت الرحمة ماء الطبيعة البشرية ، وهي من الفطرة التي فطر الله الناس عليها، ومن هذه الرحمة تتفرع أخلاق متعددة في علاقة الكبير بالصغير، والقوي بالضعيف ، والغني بالفقير...

ولا يخفى أن رحمة الناس بعضهم ببعض، هي أثر من آثار رحمة الله في الأنفس وفي الكون، ولولا أن الله تعالى خلق فينا هذه الرحمة، وقذفها في قلوبنا، لكان الناس والدواب أشبه في قسوتهم بالحجر الأصم، فعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ـ ﷺ ـ قال: ((**إن لله تعالى مائة رحمة ، أنزل منها رحمة واحدة بين الجن والإنس والبهائم والهوام ، فبها يتعاطفون وبها يتراحمون ، وبها تعطف الوحش على ولدها ، وأخر الله تسعا وتسعين رحمة ، يرحم بها عباده يوم القيامة.**))3

---

1 ـ أبو داود ، **سنن أبي داود** ، كتاب الأدب ، باب إخبار الرجل الرجل بمحبته إياه ، حديث رقم 5125 ، وحسنه الألباني.

2 ـ مالك بن أنس ، **الموطأ برواية يحي بن يحي الليثي** ، ص 524 ، حديث رقم 2744 .

3 ـ مسلم ، **صحيح مسلم**، كتاب التوبة ، باب سعة رحمة الله تعالى ، حديث رقم 2752، واللفظ له. والبخاري ، **الجامع الصحيح**، كتاب الأدب ، باب جعل الله الرحمة مائة جزء ، حديث رقم 600 بألفاظ مختلفة .

فالرحمة خلق فطري في الإنسان ، وهي قابلة للنماء ،كما أنها عرضة للضمور والانكماش ، وعلى مقدار نصيب كل مخلوق من الرحمة يكون تاثره ضيقا واتساعا ، فمن الناس من تكون رحمته قاصرة على ولده ووالده وزوجه ، ومنهم من تكون أوسع فتشمل العشيرة ، وقد تتسع لتشمل جميع من يتجانس معهم في الفكر أو الثقافة أو الدين ، وقد يهب الله بعض عباده من هذه الرحمة ما يسع كل كائن حي.

هذا، وقد وردت كلمة الرحمة في القرآن الكريم حوالي 350 مرة ، من غير حساب البسملة في بداية السور، مما يؤكد أهمية الرحمة في الدنيا والآخرة على السواء ، وأن القرآن كتاب رحمة.

وبالرجوع إلى السنة النبوية وتتبع الأحاديث الواردة في الرحمة يتبين للناظر مدى عناية رسول الله ـ ﷺ ـ بهذا الخلق. فعن أبي موسى الأشعري– رضي الله عنه– قال:كان رسول الله– ﷺ – يسمي لنا نفسه أسماء، فقال: ((**أنا مُحَمَّد ، وأحمد ، والمقفّي ، والحاشر، ونبي التوبة، ونبي الرحمة.**))**1**

فأما مُحَمَّد وأحمد فهما من الحمد. وأما المقفي ؛ فقال ابن العربي: "هو المتبع للأنبياء"**2** ونبي التوبة ونبي الرحمة: معناهما متقارب ، ومقصودهما أنه ـ ﷺ ـ جاء بالتوبة وبالتراحم، وقد وصف الله تعالى أصحابه وأتباعه بقوله:﴿ **رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ**﴾**3**. وذكر الله خصال أصحاب الميمنة فقال: ﴿**وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا بِالْمَرْحَمَةِ.**﴾**4** وذكر للناس صفات النبي الذي اصطفاه لهم فقال: ﴿**لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ**﴾**5**

وعن النعمان بن بشير– رضي الله عنه– قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: ((**ترى المؤمنين في تراحمهم، وتوادهم، وتعاطفهم، كمثل الجسد، إذا اشتكى عضو، تداعى له سائر جسده بالسهر والحمى**)).**6** وفيه تمثيل بديع لجماعة المؤمنين في تواصلهم واتحاد أوضاعهم، فيراهم الرائي متحابين متراحمين، يعطف

1– مسلم ، **صحيح مسلم** ، كتاب الفضائل ، باب في أسمائه . ﷺ . ،حديث رقم 2355 .

2 ـ جلال الدين السيوطي ، **الديباج على شرح مسلم بن الحجاج** ، ج 5 ، ص 340.

3 ـ سورة الفتح ، آية 29.

4 ـ سورة البلد ، آية 17.

5 ـ سورة التوبة ، آية 128.

6 ـ البخاري ، **الجامع الصحيح** ، كتاب الأدب ، باب رحمة الناس والبهائم ، حديث رقم 6011 . ومسلم ، **صحيح مسلم**، كتاب البر والصلة والآداب ، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم ، حديث رقم 2586 . والحافظ أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي(ت458هـ) ، **الآداب** ، ط1 ، اعتناء وتعليق أبو عبد الله السعيد المندوه ، (بيروت، لبنان، مؤسسة الكتب الثقافية ، عام 1408هـ– 1988م) ، حديث رقم 35. واللفظ للبخاري.

غنيهم على فقيرهم، وقويهم على ضعيفهم، ويسعى كل واحد منهم في مصلحة إخوانه، فهم مجتمع الجسد الواحد، لكل عضو فيه دوره ، لا من أجل ذاته، وإنما في خدمة غيره، كما هي أعضاء الجسد، فالعين لا تبصر لنفسها فقط، والأذن لا تسمع لنفسها فقط، وكذلك اليد والرجل والقلب والكبد وسائر الأعضاء، فالكل يخدم الكل، فكلهم خادم، وفي الوقت نفسه كلهم مخدوم، حتى إذا تألم عضو، تألمت لألمه وآزرته جميع الأعضاء .

والباعث على هذه الرحمة هو الشعور بواجب الأخوة الإسلامية ، قال القاضي عياض:"فتشبيه المؤمنين بالجسد الواحد تمثيل صحيح ، وفيه تقريب للفهم ، وإظهار للمعاني في الصور المرئية، وفيه تعظيم حقوق المسلمين ، والحض على تعاونهم وملاطفة بعضهم بعضا".1 فالرحمة بالضعفاء من شيم المؤمنين الذين هذبهم الإيمان ، فكان القساة والجفاة على غير المنهج القويم .

وعن عبد الله بن عمرو - ﷺ - قال : قال رسول الله - ﷺ - : ((**الراحمون يرحمهم الرحمن، ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء**))2 وفيه إشارة أن الجزاء من جنس العمل ، فمن رحم عباد الله ومخلوقاته كان أهلا لرحمة الله تعالى، ومن جفا وقسا لم يبال الله به ولم يرحمه عندما يكون أحوج ما يكون إلى رحمته، وهذا هو الشقي الذي قال فيه رسول الله - ﷺ - : ((**لا تنزع الرحمة إلا من شقي**)).3 ويؤكده حديث جرير بن عبد الله - ﷺ - قال: سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: ((**لا يرحم الله من لا يرحم الناس**)) 4 وفي رواية: ((**من لايرحم الناس لا يرحمه الله**)).5

وهذه الرحمة التي تصدر من البشر تجاه بعضهم ، وبها تستنزل رحمات الله عز وجل ، كما تكون مع القريب، كذلك تكون مع البعيد ، وكما تكون مع الكبير تكون أيضا مع الصغير ، فلا يتأهل لنزول رحمة الله تعالى إلا من كان رحيما بالخلق، وهذه الرحمة منه قد تظهر في إعانة الضعيف ، أو رحم اليتيم، أو إطعام الجائع،

---

1 - ابن حجر العسقلاني ، **فتح الباري بشرح صحيح البخاري** ، ج 13 . ص 556 .

2 - الترمذي، **سنن الترمذي**، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في رحمة الناس، حديث رقم 1924، وفيه إضافة: ((**الرحم شجنة من الرحمن، من وصلها وصله الله، ومن قطعها قطعه الله**)) .قال المصنف: هذا حديث حسن صحيح. وصححه الألباني. وهو أيضا في **سنن أبي داود** ، كتاب الأدب ، باب في الرحمة ،- مع اختلاف بسيط في العبارة- ، حديث رقم 4941. والبيهقي في **شعب الإيمان**، الباب 75، باب في رحم الصغير وتوقير الكبير، حديث رقم 10537. وأخرجه أيضا في **كتاب الآداب**، ص 15 ، حديث رقم 33.

3- أبو داود ، **سنن أبي داود** ، يرويه عن أبي هريرة - ﷺ - قال : سمعت أبا القاسم الصادق المصدوق - ﷺ - صاحب هذه الحجرة يقول:... وساق الحديث المذكور . كتاب الأدب ،الباب 58 ، باب في الرحمة ، حديث رقم 4442 .قال الترمذي: حسن صحيح . وحسنه الألباني . ورواه أيضا أبو داود الطيالسي في **المسند** ، 4 ج ، ط 01 ، تحقيق محمد بن عبد المحسن التركي ، (الجيزة ، مصر ، منشورات دار هجر للطباعة والنشر ، عام 1419 هـ - 1999م)، حديث رقم 2652.

4 - الحافظ أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، **الآداب** ، باب تراحم الخلق ، ص 15 ، حديث رقم 31 .

5 - المرجع نفسه ، حديث رقم 32 .

أو المشي مع ذي الحاجة الملهوف حتى يقضي حاجته ، أو تكون بتقبيل الصغار والإشفاق عليهم سواء أكانوا من الأقارب وذوي الأرحام ، أم كانوا من الأباعد ...

ومما سبق يتبين أن الرحمة أصل من أصول الأخلاق الإسلامية ، تتفرع عنها جملة من خصال الخير في النفس وفي الأسرة وفي المجتمع ، بل في الوجود كله، فلولا الرحمة ما حملت أنثى ، ولا أرضعت، ولا تحنن والد على ولد، ولا اعتنى ولد بوالديه، ولا رق أحد على يتيم ، أو أرملة ، أو مسكين ، ولا مشى أحد مع غيره ليعينه على قضاء حاجته، وإذا لم يكن ذلك كله ، فلن تقوم دنيا ولن يصح دين، وحينئذ يصبح الناس مجرد أشياء غير ذات قيمة بالنسبة لبعضهم البعض ، وتنتفي الحكمة من المشاركة العامة في الآمال والآلام بين أبناء الجيل الواحد، أو الدين الواحد ، أو الوطن الواحد.

البند الرابع: قاعدة الولاء أو الولاية. حفلت سور القرآن بذكر الولاء ، تارة تأمر به وترغب فيه وتوجبه إذا كان ولاء لله ورسوله ، وصالح المؤمنين، وتارة تنهى عنه وتحرمه إذا كان ولاء للشيطان والكفار والمنافقين، وهو معدود من مسائل العقيدة ،لأن القرآن الكريم مزج في التأكيد على إيجاب الولاء بين ولاء الله وولاء الرسول وولاء أهل الإيمان، فقال تعالى : ﴿**إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ. وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ**﴾[1] وقال في معرض الحث على موالاة أهل الإيمان: ﴿**وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ**﴾[2] يقول ابن كثير:"لما ذكر الله صفات المنافقين الذميمة، عطف بذكر صفات المؤمنين المحمودة، فقال: ﴿**بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ**﴾ أي يتناصرون ويتعاضدون، كما جاء في الصحيح: ((**المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا**)) وشبّك بين أصابعه.[3]..."[4]

وليس خفيا أن موالاة المؤمنين قاعدة عامة ممتدة في الزمان ماضيا وحاضرا ومستقبلا، وممتدة في المكان تشمل جميع المؤمنين في كل المعمورة مهما تباعدت أوطانهم وتناءت ديارهم ، قال تعالى: ﴿**وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي**

---

1 ـ سورة المائدة ، آية 55 – 56 .

2 ـ سورة التوبة ، آية 71.

3– أحمد ، **المسند** ، ج 14، حديث رقم 19515 عن أبي موسى ، قال محققه الشيخ حمزة أحمد الزين: إسناده صحيح.

4 ـ ابن كثير ، **تفسير القرآن العظيم** ، ص891.

قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آَمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾1 والمراد بهم الذين جاءوا من بعد الذين تبوؤوا الدار والإيمان من قبل المهاجرين الأولين. وقيل: الذين أسلموا من بعد الذين تبوؤوا الدار. **2** وكان ابن أبي ليلى يقول: كان الناس على ثلاثة منازل؛ المهاجرون الأولون ، والذين اتبعوهم بإحسان، **﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ... إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾**، وأحسن ما يكون أن نكون بهذه المنزلة.**3**

ووردت في السنة الشريفة أحاديث كثيرة تتحدث عن الولاء ، أختيرت منها هنا الأحاديث التي تنص على الولاية باعتبارها قاعدة ناهضة بنظام الإغاثة في الإسلام ، وفيما يأتي بعض من هذه النصوص:

أولا/ عن ابن عباس ﷺ أنّ النبي ﷺ قال: ((**أوثق عرى الإيمان الموالاة في الله، والمعاداة في الله، والحب في الله، والبغض في الله.**))[4] ومعناه أن أقوى وأثبت وأحكم ما يتمسك به صاحب الدين في أمر دينه ويتعلق به من شعب الإيمان الموالاة في الله ، أي التحابب والمعاونة فيما يرضيه تعالى ، والمعاداة فيما يبغضه ويكرهه ، والحب في الله والبغض في الله، فقد ذكر مجاهد عن ابن عمر أنه قال: لا تنال الولاية إلا بذلك ، ولا تجد طعم الإيمان حتى تكون كذلك.**5**

ثانيا/ وفي مسند الإمام أحمد: صحيفة همام بن منبه**6** من مسند أبي هريرة ﷺ قال رسول الله ﷺ:

---

1 ـ سورة الحشر ، آية 10 .

2 ـ الطبري ، **جامع البيان** ، ج 22 ، ص 532 .

3 ـ المرجع نفسه ، ص 533 .

4 ـ الألباني، **سلسلة الأحاديث الصحيحة**،07 مجلدات، رقم الطبعة: بدون، (الرياض ، السعودية ، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، عام 1415 هـ ـ 1995 م) ، م 4، ص 306 ، حديث رقم 1728 . ذكر المصنف أن هذا الحديث أخرجه الطبراني في **المعجم الكبير**، عن عكرمة عن ابن عباس ، وإسناده واه . وأخرجه الطيالسي والطبراني وغيرهما عن ابن مسعود ، وصححه الحاكم، وردّه الذهبي ، لكن له طريق أخرى يتقوى بها . وأخرجه أحمد وابن أبي شيبة عن البراء ، وابن نصر في كتاب الصلاة، من رواية ليث بن أبي سليم وهو ضعيف. قال الألباني: قلت: فالحديث بمجموع طرقه يرتقي إلى درجة الحسن على الأقل، والله أعلم.

5 ـ المناوي ، **فيض القدير شرح الجامع الصغير** ، ج 03 ، ص 69 ، حديث رقم 2778 .

6 ـ **همّام بن منبّه**: أبو عقبة همام بن منبه بن كامل بن سيج ، وذكر الزركلي(شيخ) بدلا من (سيج) ولعله تصحيف ، وهو أخو وهب ابن منبه ، وهمام أكبر من وهب ، محدث ، متقن ، صاحب "الصحيفة الصحيحة" كتبها عن أبي هريرة ، وهي مائة وأربعون حديثا، وتعد أقدم تأليف في الحديث النبوي. قال الإمام البخاري: قال علي: سألت رجلا لقي هماما عن موته، فقال: سنة ثنتين وثلاثين ومائة، ذكره الذهبي ، وذكر ابن سعد أنه توفي سنة واحد وثلاثين ومائة للهجرة ، وكانت وفاته بصنعاء بعد عمر طويل. يراجع: [الذهبي ، **سير أعلام النبلاء**، ج 5 ، ص 311-312. وابن سعد ، **الطبقات** ، ج 8 ، ص 103. والزركلي، **الأعلام**، ج 8 ، ص 94.]

((أنا أولى الناس بالمؤمنين في كتاب الله ، فأيكم ما ترك دينا أو ضيعة، فادعوني فأنا وليه، وأيكم ما ترك مالاً فليرث ماله عصبته من كان.))[1]

وعنه أيضا قال: قال رسول الله ﷺ: **((أنا أولى الناس بأنفسهم ، من ترك مالاً فلموالي عصبته، ومن ترك ضياعا أو كلاًّ فأنا وليه فلا داعي له.))**[2]

وعنه أيضا قال رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: **((ما من مؤمن إلا وأنا أولى به في الدنيا والآخرة، اقرؤوا إن شئتم:﴿النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾3 ، فأيما مؤمن مات وترك مالاً فليرثه عصبته من كانوا، ومن ترك دينا أو ضياعا فليأتني فأنا مولاه.))**[4] فقد كان رسول الله ﷺ لا يصلي على من عليه دين، فلما فتحت الفتوح صار يصلي عليه. والمراد بالضياع في الحديث أي العيال. قال الخطابي: جعل اسما لكل ما هو بصدد أن يضيع من ولد أو خدم.**5**

فولاية المؤمنين لبعضهم أصلها وحدة العقيدة والعبادة ، وأساسها المحبة والنصرة والمظاهرة والتأييد بالنوايا والأقوال والأفعال، ومن مظاهر هذه الولاية:

1- مناصرة المؤمنين والوقوف إلى جانبهم: بالمال واللسان والنفس والنفيس، إذ لكل موقف وسائله، قال تعالى:**﴿وَإِنِ اسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ إِلَّا عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاق.﴾**[6]

2- التأثر لما عليه المؤمنون: فيفرح لفرحهم ويسعد ، ويتألم لألمهم ويحزن، مصداقا لقوله – صلى الله عليه وسلم-: **((مثل المؤمنين في توادهم وتعاطفهم وتراحمهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى)).**

---

1 ـ أحمد، **المسند**، ج 8، حديث رقم 8219، قال المحقق أحمد شاكر: حديث صحيح أخرجه البخاري في كتاب الحوالة في باب الدين وفي كتاب الفرائض... وأخرجه مسلم في كتاب الفرائض. وبالرجوع إلى الصحيحين فإنه عند البخاري تحت رقم 2298، 2398، 2399، 4781، 5371،6731 ، 6745 ، 6763 مع اختلاف في العبارة، وعند مسلم تحت رقم1619.

2 ـ أحمد ، **المسند** ، ج 08 ، حديث رقم 8658 ، قال محققه أحمد شاكر: في إسناده أبو الحصين الذي يروي عن أبي صالح ويروي عنه إسرائيل ، ولم أقف على ترجمته ، ثم ظهر أنه عثمان بن عاصم الأسدي الثقة ، فالإسناد صحيح .

3 ـ سورة الأحزاب ، آية 06.

4 ـ البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب الاستقراض، باب الصلاة على من ترك دينا، حديث رقم 2399. وكتاب التفسير، حديث رقم 4781. ومسلم ، **صحيح مسلم** ، كتاب الفرائض ، باب من ترك مالا فلورثته ، حديث رقم 1619، من غير ذكر الآية. وأحمد، **المسند** ، ج8 ، حديث رقم 8399.

5 ـ ابن حجر العسقلاني ، **فتح الباري** ، ج 06 ، ص 206 .

6 ـ سورة الأنفال، آية 72.

3- الاجتهاد في بدل النصح لهم: في دينهم ودنياهم ، وبدل الحقوق لهم طيبة بها نفسه محتسبا عند الله أجره. فعن جرير بن عبد الله قال: ((بايعت رسول الله-ﷺ - على إقام الصلاة وإيتاء الزكاة والنصح لكل مسلم.)) [1] وعن تميم بن أوس الداري أن النبي -ﷺ ـ قال: ((**الدين النصيحة.**)) قلنا: لمن ؟ قال: ((**لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم**)) [2].

4- العناية بضعفائهم والمبادرة إلى ذلك: بإطعام جائعهم وكسوة عاريهم ، ومداواة مريضهم ، ورحم يتيمهم ، وأراملهم ، والسعي في فكاك أسيرهم ، حتى يحقق معنى قوله -ﷺ- :((**إنّ المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا**)) وشبك بين أصابعه[3]. وقوله أيضا: ((**ابغوني في الضعفاء، فإنما تنصرون وترزقون بضعفائكم**))[4].

وهناك قواعد أخرى تدخل تحت القواعد المتعلقة بالأخوة ، وهي من صميم القواعد الناهضة بنظام الإغاثة ، وقد تكون إحداها داخلة تحت واحدة من القواعد المذكورة سابقا أو متفرعة عنها ، ولا بأس من الإشارة إليها باختصار، وهي: **قاعدة حق المسلم على المسلم ، قاعدة التناصر ، قاعدة الوحدة أي (الجماعة)، قاعدة الجوار ، قاعدة المروءة...**

والخلاصة: إنّ الولاية هي قرابة دينية إيمانية، وهي أعظم من القرابة النسبية إذا لم تكن مصاحبة للإيمان والتقوى اللذين بهما تتمازج الأرواح وتتآلف، إذ القرب بالأرواح والقلوب أعظم وأكرم وأحب عند الله وعند أوليائه من قرابة الأبدان ، وأنّ هذه الولاية كرامة عند الله ، ووصلة بين المؤمنين.

---

1 ـ البخاري ، **الجامع الصحيح** ، كتاب الإيمان ، باب قول النبي ـ ﷺ: الدين النصيحة ، حديث رقم 57 ، وكتاب مواقيت الصلاة ، رقم 524 ، وكتاب الزكاة ، رقم 1401 ، وكتاب الشروط ، حديث 2715 ، وكتاب الأحكام ، رقم 7204 ومسلم، **صحيح مسلم** ،كتاب الإيمان ، باب بيان أن الدين النصيحة ، حديث رقم 56.

2 ـ مسلم ، **صحيح مسلم** ،كتاب الإيمان ، باب بيان أن الدين النصيحة ، حديث رقم 55.

3 ـ البخاري ، **الجامع الصحيح** ، كتاب الصلاة ، باب تشبيك الأصابع في المسجد وغيره ، حديث رقم 481 ، وكتاب المظالم، حديث رقم2446، وكتاب الأدب حديث رقم 6026 ، ومسلم، **صحيح مسلم** ، كتاب البر والصلة والآداب ، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم ، حديث رقم 2585 ، عن أبي موسى ، واللفظ للبخاري .

4- أبو داود ، **سنن أبي داود** ، كتاب الجهاد، باب الانتصار برُذُل الخيل والضَّعفة، حديث رقم 2594، وصححه الألباني، وهو مروي عن أبي الدرداء -رضي الله عنه- ، كما ذكره النووي في **رياض الصالحين** ، تحقيق عبد الله أحمد أبو زينة ، (بيروت ، لبنان ، طبعة دار القلم) ، باب ملاطفة اليتيم والبنات وسائر الضعفة والمساكين ، ص119.

الفرع الثاني: قواعد تتعلق بالإنفاق الخيري:

تمهيد وتقسيم: الإنفاق الإغاثي على ذوي الحاجات من الأقارب والأباعد من الناس والدواب من مقتضيات الخلافة ، لأن النعمة في الحقيقة نعمة الله، والعبد مستخلف فيها، ويشهد لهذا المعنى قوله تعالى: ﴿**آَمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلَفِينَ فِيهِ** ﴾.[1] وهذا الإنفاق الإغاثي شاهد صادق وداعم قوي للنهوض بنظام الإغاثة باعتباره واحدًا من أنظمة الإسلام. وعليه سيكون الكلام في هذا المطلب في بندين هما:

- البند الأول: قاعدة الصدقات.
- البند الثاني: قاعدة المواساة التشاركية:

البند الأول: قاعدة الصدقات[2]. فالناظر في كتاب الله يجد العشرات من الآيات التي تتحدث عن الصدقات ،إما بالحث على فعلها والترغيب فيها ، نحو قوله تعالى: ﴿ **أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ**

---

1 ـ سورة الحديد ، آية 07.

2- الصدقة في اللغة: مأخوذة من مادة (ص د ق) ، "والصدق نقيض الكذب وهذا رجل صِدق ، مضاف ، بمعنى نعم الرجل، وامرأة صدقٍ ، وقوم صدقٍ ، فإذا نعته قلت : هو الرجل الصَّدْق (بالفتح). والصَّدق الكامل من كل شيء... والمتصدق المعطي للصدقة، وأَصَدَّقُ: آخذ الصّدَقات من الغنم. قال الأعشى: **ودَّ المصَدِّق من بني عمرو أن القبائل كلُّها غَنَمُ**." (الفراهيدي ، **كتاب العين** ، ج 5 ، ص56. 57. وقد رجعت إلى ديوان الأعشى ولم أجد هذا البيت.) "والصّدق الصلب من الرماح ، ويقال: المستوي ، والصدقة ما تصدّقت به على الفقراء" (الجوهري ، **تاج اللغة وصحاح العربية** ، ج 4 ، ص 1505- 1506.)،"وما أعطيته في ذات الله. وقد تصدق عليه، وفي التنزيل: ﴿**وَتَصَدَّقْ عَلَيْنَا**﴾(سورة يوسف ، آية 88.) قال الكفوي: "والتصّدق يختص بالفقراء ، وقد عدد جملة من المصطلحات متقاربة فقال: " العطية هي ما تفرض للمقاتِلة ، والرزق هو ما يجعل لفقراء المسلمين إذا لم يكونوا مقاتلة. قال الحلوانيّ: العطاء لكل سنة أو شهر ، والرزق يوما بيوم ، والعطية المعهودة هي التي نزلت فيها سورة الضحى والكوثر، والعطاء للغني والفقير والناس لا يحصون ، والتصدق يختص بالفقراء." (**الكليات** ، ص 654.) وذكر (الزبيدي ، في **تاج العروس** ، ج 26 ، ص 12.) أن الصّدقة، محرَّكة، ما أعطيته في ذات الله للفقراء ، ثم نقل عن (المفردات): الصدقة ما يخرجه الإنسان من ماله على وجه القربة كالزكاة ، لكن الصدقة في الأصل تقال للمتطوَّع به، والزكاة تقال للواجب. ...

وفي **الاصطلاح**: الصدقة عطية يراد بها المثوبة، لا التكرمة، لأن بها يظهر صدقه في العبودية ، وهي أعمّ من الزكاة ، وقد تطلق عليها أيضا. (التهانوي ، **موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم** ، ج 2 ، ص 1074.) وعرفها بعضهم بقوله:هي العطية التي يبتغى بها المثوبة من الله.[(1)] (أبو الفتح ناصر الدين المطرّزي (ت 610 هـ)، **المُغرب في ترتيب المعرب**، 2ج ، ط 1 ، تحقيق محمود فاخوري وعبد الحميد مختار، (حلب، سورية ، منشورات مكتبة أسامة بن زيد ، عام 1399 هـ - 1979 م) ، ج 1، ص 469) وهو وإن كان تعريفا لغويا فهو أقرب إلى الاصطلاح.

وعلى حد قول التهانوي أنّ الصدقة أعم من الزكاة ، يمكن القول أن بينهما عموما وخصوصا، فكل زكاة صدقة ، وليس كل صدقة زكاة. بل إن رسول الله -ﷺ- قال: ((**كل معروف صدقة.**)) (مسلم ، **صحيح مسلم** ، كتاب الزكاة ، باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف ، حديث رقم 1005.)

التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾[1]

وإما بإيجابها والتأكيد عليها ، كما هو الأمر في إطلاق الصدقة وإرادة فريضة الزكاة ، نحو قوله تعالى: ﴿**خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾**[2] فأوجبها عليهم ، وبين فوائدها المترتبة على إخراجها.

وإما ببيان مصارفها ،نحو قوله تعالى: ﴿**إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيم﴾** [3]

وإما بالمفاضلة بينها وبين غيرها من الطاعات ، نحو قوله تعالى: ﴿**قَوْلٌ مَعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِنْ صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَا أَذًى وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَلِيمٌ.**﴾[4]

وإما بتشريعها كفارة لبعض المخالفات المنهي عنها شرعا ، كما هو الشأن في كفارة المناجاة لرسول الله –ﷺ–: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةً ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ وَأَطْهَرُ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ.** ﴾ [5]

وإما أن تذكر في معرض تعداد أوصاف أولياء الله تعالى، نحو قوله سبحانه: ﴿**إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا.**﴾[6]

ولما كانت كلمة (الصدقة) في القرآن يراد بها أحيانا الزكاة المفروضة ، وأحيانا العطية على سبيل التطوع، ومن أجل التمييز بينهما قال ابن العربي: "والصدقة متى أطلقت في القرآن فهي صدقة الفرض..." ثم قال: "وحقق علماؤنا المعنى فقالوا: إنّ المستحق هو الله تعالى ، ولكنه أحال بحقه لمن ضمن لهم رزقهم بقوله: ﴿**وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا**﴾. [7]؛ فكان كما لو قال زيد لعمرو: إن لي حقا على خالد يماثل حقك يا عمرو أو يخالفه، فخذه منه مكان حقك..." [8]

---

1 ـ سورة التوبة ، آية 104.

2 ـ سورة التوبة ، آية 103.

3 ـ سورة التوبة ، آية 60 .

4ـ سورة البقرة ، آية 263.

5ـ سورة المجادلة ، آية 12.

6 سورة الأحزاب ، آية35.

7 سورة هود ، آية 06 .

8 ـ ابن العربي ، **أحكام القرآن** ، ج 2 ، ص 959 ، (مرجع سابق).

وفي السنة النبوية: أحاديث كثيرة في باب الصدقة وردت حثا على فعلها أو بيانا لثوابها، أوترغيبا في قليلها وكثيرها، وأخذها وإعطائها، وإخفائها أو إظهارها... وهذه خمسة أحاديث في هذا السياق وهي:

الحديث الأول: عن أبي هريرة –رضي الله عنه–قال: قال رسول الله –ﷺ –: ((**من تصدق بعدل تمرة من كسب طيّب ، ولا يقبل الله إلاّ الطيّب ، وإنّ الله يتقبلها بيمينه، ثم يربيها لصاحبه كما يربى أحدكم فَلُوَّهُ ، حتى تكون مثل الجبل.**))[1] وفي هذا الحديث تأكيد على أنّ الله –عز وجل– قد تنزه عن كل نقص ، واتصف بكل كمال وجلال وجمال ، وقد طلب من عباده أن يتقربوا إليه بالطاعات الخالصة، ومنها الصدقة ، فكيف إذا كانت هذه الصدقة من مصدر خبيث كالغلول أو الظلم ، فالمعصية لا تتقلب طاعة ، فإذا كانت الصدقة من كسب طيب وهو الحلال ، فإنّ الله يقبلها ويكثر ثوابها ، وقد أمر بذلك فقال: ﴿**أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ.**﴾[2]

قال الحافظ بن حجر: "وضرب به المثل، أي بالفلو وهو المُهر، وقيل هو كل فطيم من ذات حافر، لأنه يزيد زيادة بينة، ولأن الصدقة نتاج العمل، وأحوج ما يكون النتاج إلى التربية إذا كان فطيما، فإذا أحسن العناية به انتهى إلى حد الكمال وكذلك عمل ابن آدم –لاسيما الصدقة – فإن العبد إذا تصدق من كسب طيّب، لا يزال نظر الله إليها، يكسبها نعت الكمال حتى تنتهي بالتضعيف إلى نصاب تقع المناسبة بينه وبين ما قدّم نسبة ما بين التمرة إلى الجبل.[3] وفي هذا الحديث ترغيب وحث على الصدقة رغبة في الأجر المضاعف عند الله عز وجل وهو القائل: ﴿**يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ.**﴾[4]

الحديث الثاني: عن عدي بن حاتم قال: سمعت رسول الله –ﷺ– يقول: ((**اتقوا النار ولو بشق ثمرة.**))[5] وفيه الحث على فعل الخير، والصدقة من أبوابه بما قل أو كثر، لأن العبرة بتلك الروح الخيّرة

---

1 البخاري ، **الجامع الصحيح**،كتاب الزكاة ، باب الصدقة من كسب طيب ، حديث رقم 1410 (واللفظ له). ومسلم ، **صحيح مسلم** ،كتاب الزكاة ، باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها ، رقم 1014

2 ـ سورة البقرة ، آية 267.

3– ابن حجر العسقلاني ، **فتح الباري شرح صحيح البخاري** ، ج 4 ، ص230.

4ـ سورة البقرة ، آية 276.

5–البخاري ، **الجامع الصحيح** ،كتاب الزكاة ، باب اتقوا النار ولو بشق تمرة ، والقليل من الصدقة ، حديث رقم 1417، ومسلم **صحيح مسلم** ،كتاب الزكاة ، باب الحث على الصدقة ولو بشق تمرة أو كلمة طيبة وأنها حجاب من النار ، حديث رقم 1016 ولفظه:"**من استطاع منكم أن يستتر من النار ولو بشق ثمرة فليفعل**". وفي رواية عنده أيضا عن عدي بن حاتم قال: ذكر رسول الله – ﷺ – النار، فأعرض وأشاح، ثم قال: "**اتقوا النار**"، ثم أعرض وأشاح، حتى ظننا أنه كأنما ينظر إليها، ثم قال :"**اتقوا النار=**

التي حركت في المتصدق عاطفة حب الخير وفعله، وإن نصف ثمرة تقع من الجائع موقعها من الشبعان كما جاء في بعض الروايات ، لما في التمر من حلاوة يحتاجها جسم الجائع.

الحديث الثالث: عن المنذر بن جرير، عن أبيه**1** قال: كنا عند رسول الله – ﷺ– في صدر النهار، قال: فجاءه قوم حفاة عراة مجتابي النَّمار أو العباء ، متقلدي السيوف ، عامّتهم من مضر بل كلهم من مضر، فتمعّر وجه رسول الله – ﷺ– لما رأى بهم من الفاقة، فدخل ثم خرج ، فأمر بلالا فأذن وأقام، فصلى ثم خطب فقال: ﴿**يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ...**﴾ إلى آخر الآية ﴿ **إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا**﴾، والآية التي في الحشر: ﴿**اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَا قَدَّمَتْ لِغَدٍ**﴾ ، ((**تصدّق رجل من دينار ه ، من درهمه ، من ثوبه ، من صاع بُرّه، من صاع تمره**))، حتى قال: ((**ولو بشق ثمرة.**)) قال فجاءه رجل من الأنصار بصرّة كادت كفه تعجز عنها ، بل قدْ عجزت ، ثم تتابع الناس،حتى رأيت كومين من طعام وثياب ، حتى رأيت وجه رسول الله يتهلل كأنه مُذْهَبَة، فقال –ﷺ–: ((**من سنّ في الإسلام سنّة حسنة، فله أجرها وأجر من عمل بها بعده، من غير أن ينقص من أجورهم شيء ، ومن سن في الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده ، من غير أن ينقص من أوزارهم شيء.**))[(2)] فصلىَّ الله وسلم على النبي الرؤوف الرحيم ، إذ تغير حاله ، وتمعر وجهه وهو يرى أجسادًا عارية ، وثيابا بالية، وشفاها ذابلة من الجوع والجهد والفاقة ، ولم يجد ما يعود به عليهم،فلجأ إلى من حوله من المؤمنين يذكرهم الله والرحم، ويحثهم على الصدقة من أجل إغاثة إخوانهم. ورضي الله عن صحابته الكرام إذ أنهم لم يقصروا ، فبادروا كل بما قدر عليه ، فزال همَّ رسول الله ، وانجلى حزنه ...

الحديث الرابع: عن أبي هريرة أيضا قال: أتى رسول الله – ﷺ– رجلٌ فقال: يا رسول الله! أيُّ الصدقة أعظم؟ فقال: ((**أن تَصَدَّق وأنت صَحيح شَحيحٌ تخشى الفقر وتأمل الغنى، ولا تمهل**

= ولو بشق تمرة، فمن لم يجد فبكلمة طيبة."حديث رقم: 1016 في الترتيب العام للجامع.

1 ـ جرير:هو جرير بن عبد الله بن جابر بن مالك ، الأمير النبيل الجميل ، يكنى أبا عبد الله ، البَجَلي ، القسري ، من أعيان الصحابة. أولاده: المنذر، وعبيد الله، وإبراهيم، وأيوب. بايع النبي–ﷺ– على النصح لكل مسلم. قال فيه رسول الله: ((**إن على وجهه مسحة ملَك**)). كان بديع الحسن كامل الجمال ، ويقول: ما رآني رسول الله إلا تبسم في وجهي.أسلم سنة 10هـ، قبل وفاة النبي بأربعين ليلة، فهو من آخر من أسلم، ولذلك يعجبهم حديثه. توفي سنة 51هـ ، وقيل 54هـ بالسراة ضواحي الكوفة.[يراجع:ابن الأثير، **أسد الغابة** ، ج1، ص 529. وابن سعد ، **الطبقات الكبرى** ، ج8، ص145.والذهبي ، **سير أعلام النبلاء** ، ج2، ص530.ابن حجر ، **الإصابة في تمييز الصحابة** ، ج 1 ، ص 417.]

2 ـ مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الزكاة، باب الحث على الصدقة ولو بشق تمرة ... وأنها حجاب من النار ، حديث رقم 1017.

حتى إذا بلغت الحلقوم قلت: لفلان كذا ، ولفلان كذا، ألا وقد كان لفلان.))[1] قال ابن بطال وغيره: لمَّا كان الشح غالبا في الصحة ، فالسماح فيه بالصدقة أصدق في النية وأعظم للأجر، بخلاف من يئس من الحياة ، ورأى مصير المال لغيره.[2]

الحديث الخامس: عن الحارث بن سويد[3]: قال عبد الله –وهو ابن مسعود– قال النبي – صلى الله عليه وسلم –: **((أيكم مال وارثه أحبّ إليه من ماله؟))** قالوا: يا رسول الله، ما منا أحد إلا ماله أحبّ إليه. قال: **((فإن ماله ما قدم، ومال وارثه ما أخّر.))**[4] وفيه الحث على إنفاق المال في أوجه البر ابتغاء وجه الله تعالى، وأن يتولى المرء ذلك بنفسه في حياته ووقت تمكنه ، مما في يده من الأموال ، إذ ليس لابن آدم من ماله إلا ما أكل فأفنى ، أو لبس فأبلى، أو تصدق فادخر ، وأما ما وراء ذلك فهو ميراث لمن يستحقه من بعده ، فإن أحسن الوارث في التصرف فيه ، فاستخدمه في طاعة الله ، وأدّى حقوقه فله أجره ، وقد يؤجر فيه المورث لكونه كان سببا في جمعه ومنعه ، وأما إذا أساء الوارث في هذا المال ، فيكفي مورثه أن يسلم من تبعته.[5]

البند الثاني: قاعدة المواساة[6] التشاركية:

الفقرة الأولى: أهمية المواساة التشاركية: مهما بلغ الإنسان من الكمال والاستغناء ، فإنه يبقى

1ـ البخاري ، **الجامع الصحيح** ، كتاب الزكاة ، باب أي الصدقة أفضل ، وصدقة الصحيح الشحيح ، حد يث رقم 1419. ومسلم، *صحيح مسلم* ، كتاب الزكاة ،باب بيان أن أفضل الصدقة صدقة الصحيح الشحيح ،حديث رقم 1032 ، (واللفظ له).

2ـ ذكره ابن حجر في **فتح الباري** ، ج 4 ، ص239.

3 ـ **الحارث بن سويد**: هو الحارث بن سويد ، التيمي ، أبو عائشة ، الكوفي ، التابعي ، من أصحاب عبد الله بن مسعود ، وكان أصغرهم ، وروى أيضا عن علي بن أبي طالب ، كان حسن الانتفاع بالوقت ، مغض عن اللهو ، حليما وقورا ، قال عنه إبراهيم التيمي: إن كان الرجل من الحي ليجيء فيسب الحارث بن سويد ، فيسكت ، فإذا سكت قام فنفض رداءه ودخل .توفي الحارث بالكوفة في آخر أيام عبد الله بن الزبير ، وكان ثقة كثير الحديث. يراجع:ابن سعد ، **الطبقات الكبرى** ، ج 8 ، ص 287. وأبو نعيم الأصفهاني، **حلية الأولياء** ، ج 4 ، ص 126.والدولابي ، **الكنى والأسماء** ، 3ج ، ط1 ، تحقيق أبو قتيبة نظر مُحَمَّد الفاريابي، (بيروت، لبنان، دار ابن حزم ، عام 1421هـ – 2000م) ، ج 2 ، ص695-696.

4 ـ البخاري ، **الجامع الصحيح** ، كتاب الرقاق ، باب ما قدم من ماله فهو له، حديث رقم 6442 .

5ـ يراجع: ابن حجر العسقلاني ، **فتح الباري** ، ج 14، ص 539.

6– المواساة لغة: ترجع إلى معنى المداواة والإصلاح، فقد ذكر الراغب في "مفردات القرآن": الأَسْوُ: إصلاح الجرح، وأصله إزالة الأَسَى، ... والآسي طبيب الجرح، جمعه إِسَاءٌ وأُساةٌ ، والمجروحُ مَأسِيٌّ وأَسِيٌّ مَعًا. ويقال: أَسيتُ بين القوم أي أصلحتُ (الراغب الأصفهاني، **المفردات في غريب القرآن** ، ص 18.) والتأسية: التعزية: وهو أن تقول: فلان قد أصابه ما أصابك فصبر، فتأسَّ به واقتدِ ، والأوس: العوض(أبو عبيد الهروى ت 401 هـ ، **الغريبين في القرآن والحديث**، 6 ج ، ط 1، تحقيق أحمد فريد المزيدي ، مراجعة فتحي حجازي ، مكة المكرمة ، مكتبة نزار مصطفى الباز ، عام 1419هـ – 1999م ، ج 1، ص 76.). قال الجوهري: وواساه: لغة ضعيفة في آساه ، تبنى =

ضعيفا ما لم يتشارك مع الآخرين من حوله، فيأخذ منهم ويعطيهم، فيتعايش معهم ويتعايشون معه، ويختلط بهم ويختلطون به ، وبغير هذه المشاركة تصبح حياته غير ذات معنى ، لأنه يكون والحالة هذه أشبه بالعضو المشلول أو المقطوع عن البدن، أو أشبه بالعضو الزائد الذي يشوه جمال الخلقة التي خلق الله الناس عليها. فالحياة أخذ وعطاء، واستكمال وإكمال، ومن يظن أنه يستغني عن مجتمعه يكون قد أخطأ خطأين:

أحدهما: حين فاته أن الإنسان مدني بالطبع.

والثاني: حين اطمأن إلى حاضره ووثق بزمانه ، ولم يرقب ما تخبئه له الأقدار في مستقبل أيامه. ومن الأمثال السائرة قولهم: إن البحر يحتاج إلى الوادي. ولذلك وجد في كتاب الله تعالى نصوص كثيرة تدعو إلى الاجتماع الايجابي ، والمواساة التشاركية في الأموال والأملاك عند الاقتضاء ، أخذًا وعطاء.

ومن هذه النصوص قوله تعالى: ﴿**وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولِي الْقُرْبَى وَالْمَسَاكِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ**﴾**1**. وإذا كانت هذه الآية قد نزلت في شأن أبي بكر الصدّيق حين أقسم لا ينفق على مسطح ولا يواسيه ، لكلام قاله في شأن ابنته عائشة –رضي الله عنها– في حادثة الإفك ، فإن القرآن الكريم يفضح بالصريح دخيلة أقوام من المنافقين المارقين الذين سألوا الله أن يغنيهم ، وعاهدوه أن يشركوا غيرهم من المحتاجين فيما يعطيهم، فلما أغناهم تنكروا لعهودهم، فلم يواسوا محتاجا، فسقطوا سقطة لا قيام لهم منها في الدنيا والآخرة على السواء، فقال تعالى: ﴿**وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنْ آتَانَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ. فَلَمَّا آتَاهُمْ مِنْ فَضْلِهِ بَخِلُوا بِهِ وَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ. فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ**﴾2.

وفي السنة النبوية شواهد عديدة تعلي من قيمة المواساة وترفع منزلة أصحاب هذا المقام، ومنهم أبو بكر الصدّيق الذي قال رسول الله ﷺ في شأنه: ((**إن الله بعثني إليكم ، فقلتم: كذبتَ، وقال أبو بكر صدق، وواساني بنفسه وماله، فهل أنتم تاركوا لي صاحبي؟**)) (مرتين). فما أوذي بعدها**3**.

= على يواسي، وقد استَوْسَيْتُهُ أي قلتُ له: واسني (الجوهري ، **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية** ، ج 6 ، ص 2524.).

وأما المواساة اصطلاحا: هي أن ينزل الإنسان غيره منزلة نفسه في النفع له، والدفع عنه. (التهانوي ، **كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم** ، ج 2، ص 1667.

1– سورة النور ، آية 22.

2– سورة التوبة ، آيتان 75 – 77.

3– البخاري ، **الجامع الصحيح** ، كتاب فضائل الصحابة ، باب قول النبي ((**لو كنت متخذًا خليلا**))، حديث رقم 3661.

وما رغّب الشرع في المواساة إلا لما فيها من الثمار الطيبة التي يجنيها المعطي، والآخذ، والمجتمع كله.

– فهي تشعر المواسي لإخوانه بالإيجابية ، فينشرح صدره في الدنيا ، ويتأهل لرحمة الله ورضوانه ونيل الجنة يوم القيامة.

– وفيها تعبير عملي عن محبة المسلم لإخوانه ، فيبادلونه حبًّا بحبٍّ ، فتتمتن العلاقات الاجتماعية.

الفقرة الثانية : نماذج تطبيقية من المواساة التشاركية في الإسلام:

أولا/ إقراء الضيف: إن الضيافة من أظهر خصال المواساة عند العرب في الجاهلية فلما جاء الإسلام أكدها وهذّبها وتمم نقصانها، فجعلها واجبة على المضيف، وعلامة على الإيمان الصادق، وهمزة وصل بين اللاحق والسابق، فهي من سنة إبراهيم عليه السلام وخصال حنيفيته ومِلَّتِه.

فقد سجل القرآن الكريم مآثر هذا النبي الكريم ، وحسن ضيافته للوافدين عليه من الغرباء ، فضلا عن المعارف وذوي القربى ، فقال تعالى: ﴿**هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ الْمُكْرَمِينَ إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ قَوْمٌ مُنْكَرُونَ فَرَاغَ إِلَى أَهْلِهِ فَجَاءَ بِعِجْلٍ سَمِينٍ فَقَرَّبَهُ إِلَيْهِمْ قَالَ أَلَا تَأْكُلُونَ فَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً قَالُوا لَا تَخَفْ وَبَشَّرُوهُ بِغُلَامٍ عَلِيمٍ.**﴾**1.** وقد ذكر البستي عن يحي بن سعيد أنه سمع سعيد بن المسيب يقول: كان إبراهيم أول من أضاف الضيف**2.**

وتوارث العرب هذه الخصلة، وكانوا يفاخرون بها، وأحيانا يغالون فيها مغالاة كبيرة، ولذلك فليس غريبا أن يأتي الإسلام فيهذّب ما كانت عليه العرب من الغلو ، ويحيي سنة أبيهم إبراهيم في إكرام الضيف، فعن أبي شريح العدوي**3** أنه قال: سَمِعَتْ أذناي وأبصرت عيناي حين تكلم رسول الله ﷺ. فقال: ((**من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته.**)) قالوا: وما جائزته

1– سورة الذاريات ، آيات 24 – 28.

2– ابن حبان البستي ، **روضة العقلاء** ، تحقيق وتصحيح مُحَمَّد محي الدين عبد الحميد، وآخرين، (دار الكتب العلمية، معلومات أخرى: بدون) ، ص 258. وابن رشد أبو الوليد مُحَمَّد بن أحمد ، **البيان والتحصيل**، 20ج ، تحقيق مُحَمَّد حجي ، (بيروت ، لبنان، دار الغرب الإسلامي، عام 1408هـ–1994م، معلومات أخرى: بدون) ، ج 18 ، ص 281.

3 ــ **أبو شريح العدوي:** هو خويلد بن عمرو العدوي ، الخزاعي ، الكعبي ، وقيل عبد الرحمن بن عمرو ، قيل هانئ بن عمرو، وقيل عمرو بن خويلد ، والمشهور خويلد بن عمرو بن صخر بن عبد العزى ، أسلم قبل فتح مكة ، وكان يحمل أحد ألوية بني كعب بن خزاعة يوم فتح مكة.ومما أثر عنه قوله: إذا رأيتموني أبلغ من أنكحته أو نكحت إليه ، إلى السلطان ، فاعلموا أني مجنون فاكووني ، وإذا رأيتموني أمنع جاري أن يضع خشبته في حائطي ، فاعلموا أني مجنون فاكووني ، ومن وجد لأبي شريح سمنا أو لبنا أو جَدَاية فهو له حِلٌّ، فليأكله وليشربه. [يراجع:ابن الأثير ، **أسد الغابة** ، ج 6 ، ص 161–162. وابن عبد البر ، **الاستيعاب في معرفة الأصحاب** ، ص 821 ، الترجمة رقم 3008. وابن سعد ، **الطبقات الكبرى** ، ج 5 ، ص 199.]

يارسول الله؟ قال: ((**يومُهُ وليلتُهُ، والضيافة ثلاثة أيام، فما كان وراء ذلك فهو صدقة عليه.**))1

وعن عقبة بن عامر أنه قال: قلنا يا رسول الله، إنك تبعثنا فننزل بقوم فلا يَقْرُونا ، فما ترى؟ فقال لنا رسول الله: ((**إن نزلتم بقوم فأمروا لكم بما ينبغي للضيف ، فاقبلوا، فإن لم يفعلوا ، فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم.**))2

وعن المقدام بن معد يكرب أنه سمع النبي ﷺ يقول: ((**ليلة الضيف واجبة على كل مسلم، فإذا أصبح بفنائه محرومًا، كان دينًا له عليه، إن شاء اقتضاه، وإن شاء تركه.**))3

ومن هذه النصوص وغيرها استدل علماء الإسلام على حكم الضيافة، فاختلفوا فيها، بين قائل بوجوبها وهو قول الليث بن سعد، وابن حزم الذي جعلها فرضا على البدوي والحضري، والفقيه والجاهل، يوم وليلة مبرّة وإتحاف ، ثم ثلاثة أيام ضيافة ، فإن زاده فليس قراه لازمًا ، وإن تمادى على قراه فحسن.ومنهم من قال بأنها من مكارم الأخلاق ومحاسن الدّين، وليست هي واجبة، وهو مذهب عامة العلماء، حتى قال صاحب "البيان والتحصيل": "الضيافة مرغب فيها، ومندوب إليها، وليست بواجبة في قول عامة العلماء، إلا أنها من أخلاق المؤمنين وسجاياهم، وسنن المسلمين ، وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: ((**لا خير في من لا يضيف.**))4"**5**. وقال أبو حاتم البستي في "الروضة": "إني لأستحب للعاقل المداومة على إطعام الطعام ، والمواظبة على قرى الضيف ، لأن إطعام الطعام من أشرف أركان الندى ، ومن أعظم مراتب ذوي الحجى ، ومن أحسن خصال ذوي النهى، ومن عُرِفَ بإطعام الطعام شَرُفَ عند الشاهد والغائب ، وقصده الراضي والعاتب ، وقرى الضيف يرفع المرء وإن رقّ نسبه إلى منتهى بغيته ونهاية محبته ، ويشرّفه برفيع الذكر وكمال الذخر."**6**

1- مسلم ، **صحيح مسلم** ، كتاب اللقطة ، باب الضيافة ونحوها ، حديث رقم 18 – (48) واللفظ له. والبخاري ، **الجامع الصحيح** ، كتاب الأدب ، باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره ، حديث رقم 6018. وفيه: ((**ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرًا أو ليصمت**)).

2- البخاري ، **الجامع الصحيح** ، كتاب المظالم ، باب قصاص المظلوم إذا وجد ماله عند ظالمه ، حديث رقم 2461. ومسلم، **صحيح مسلم** ، كتاب اللقطة ، باب الضيافة ونحوها ، حديث رقم 1727.

3- أحمد ، **المسند** ، ج13، حديث رقم 17106. وقال فيه الشيخ أحمد الزين: إسناده صحيح، رجاله أئمة. وأبو داود ، **سنن أبي داود**، كتاب الأطعمة ، باب ما جاء في الضيافة ، حديث رقم 3750، وصححه الألباني.

4- أحمد ، **المسند** ، ج 13 ، ص 367 ، الأثر رقم 17350. عن يزيد ابن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبة بن عامر عن النبي- صلى الله عليه وسلم. وقال فيه الشيخ أحمد الزين: [إسناده حسن ، وحسنه الهيثمي ، والمنذري في **الترغيب** ، وهو عند الطحاوي في **معاني الآثار**.]

5- ابن رشد ، **البيان والتحصيل** ، ج 18، ص 280.

6- ابن حبان البستي ، **روضة العقلاء** ، ص 258.

وذهب بعض شراح الحديث أن وجوب الضيافة كان في أول الإسلام ، يوم كانت المواساة واجبة، فلما اتسع الإسلام نسخ حكم الضيافة. **1**

واعترض على هذا القول بأن تخصيص ما شرعه رسول الله ﷺ لأمته بزمن من الأزمان، أو حال من الأحوال لا يقبل إلا بدليل، ولم يقم هنا دليل على تخصيص هذا الحكم بزمن النبوّة، وليس فيه مخالفة للقواعد الشرعية ، لأن مؤنة الضيافة بعد شرعتها قد صارت لازمة للمضيف لكل نازل عليه، فللنازل المطالبة بهذا الحق الثابت شرعا ، كالمطالبة بسائر الحقوق**2**. ذكر الإمام الشوكاني هذه الأقوال، ثم خلص إلى نتيجة ؛ وهي أن الضيافة واجبة ، وذكر تعليلات معقولة ، ليس هذا موضع بيانها.وهو الحق الذي تطمئن إليه نفس المؤمن ، وينبغي الجهر به في الناس ، لئلا يزول من بينهم ما يدل على خيريتهم وتميزهم، ويكفي أنها خصلة من بقايا ملة إبراهيم حتى قال عبد الله بن عمرو : من لم يضف فليس من محمّدٍ، ولا من إبراهيم**3**.

ويلاحظ هنا أن هذا الخلق الإسلامي الراقي ، الذي هو باب من أبواب الإعانة والغوث والإرفاد، قد قلَّ بين الناس حتى لا يكاد يذكر في بعض البيئات ، لأسباب أهمها استحقار القليل من القرى، والتكلف فيه فوق الحدود المشروعة، ومعلوم أن من حقّر المعروف منعه ، وإن الجود بالموجود، ولعل ما يراه الإنسان المضيف حقيرًا يكون في عين الضيف غنيمة وإكراما عظيما، وأعظم منه ثوابه عند الله تعالى الذي لا يضيع عمل عامل ولو كان مثقال ذرة ، ولأمر ما جاءت الوصية النبوية: ((**اتقوا النار ولو بشق تمرة**)). وقد قال صاحب "المفهم" وهو يشرح حديث أبي شريح العدوي، السابق ذكره: "وقد أفاد هذا الحديث: أنها –يعني الضيافة– من أخلاق المؤمنين، وممّا لا ينبغي لهم أن يتخلفوا عنها، لما يحصل عليها من الثواب في الآخرة، ولما يترتب عليها في الدنيا من إظهار العمل بمكارم الأخلاق، وحسن الأحدوثة الطيبة، وطيب الثناء، وحصول الراحة للضيف، المتعوب بمشقات السفر، المحتاج إلى ما يخفف عليه ما هو فيه من المشقة، والحاجة "**4**. ولذلك كان من سياسة عمر ابن الخطاب ﷺ أن فرض الضيافة لابن السبيل على أهل الذمة، يطعمون المسلمين مما يأكلون مما

1- القرطبي ، **المفهم لما أشكل من تلخيص صحيح مسلم** ، ج 2، ص 494.

2- الشوكاني ، **نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار** ، مجلد واحد ، قدم له وخرّج أحاديثه ابن أبي علفة ، (لبنان ، طبعة بيت الأفكار الدولية ، عام 2004م) ، ص 1633.

3- ابن رجب، **جامع العلوم والحكم**، ط1،(بيروت، لبنان، مؤسسة الرسالة ناشرون، عام 1425 هـ - 2004 م) ، ص 139.

4- القرطبي ، **المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم** ، 4ج ، ط1، تقديم وتحقيق عبد الهادي التازي ، (الرباط ، المغرب، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، مطبعة الكرامة، عام 1426 هـ -2005م) ، ج 2 ، ص 294.

يحلُّ للمسلم من طعامهم، ثلاثة أيام، وصحّ أيضا أن الضيافة المشروطة عليهم يوم وليلة فقط1.

ثانيا/ المناهدة: وهي من النهد (بكسر النون وفتحها): وهو ما تخرجه الرفقة عند المناهدة، وهو استقسام النفقة بالسوية في السفر وغيره 2 . وفيها معنى المعاونة.

والمناهدَة مندوب إليها في الإسلام إذا قلّت الأزواد ، واحتاج الرفقاء للطعام والشراب ، وقد عَقَدَ الإمام مسلم في "صحيحه" من كتاب اللقطة بابًا عنون بقوله: باب استحباب خلط الأزواد إذا قلّت ، والمؤاساة فيها ، ثم ساق حديثا حدَّثه إياس بن سَلَمَة 3 عن أبيه قال: خرجنا مع رسول الله – ﷺ– في غزوة، فأصابنا جَهْدٌ، حتى هَمَمْنَا أن ننحر بعض ظهرنا، فأمر نبي الله ﷺ وسلم– فجمعنا مزاودنا، فبسطنا له نِطَعًا، فاجتمع زاد القوم على النِّطع، قال: فتطاولتُ لأحزره كم هو؟ فحزرته كربضة العَنْزِ، ونحن أربعة عشر مائة، قال: فأكلنا حتى شبعنا جميعا، ثم حشونا جُرُبَنَا. فقال نبي الله ﷺ: ((**فهل من وَضُوءٍ؟**)) فجاءَ رجل بإداوة له، فيها نطفة، فأفرغها في قدحٍ، فتوضأنا كلُّنا نُدَغْفِقُهُ دغفقَةً أربع عشرة مائة. ثم جاء بعد ذلك ثمانية فقالوا: هل من طهورٍ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((**فرِغَ الوَضُوءُ.**))4

ويؤخذ من هذا الحديث استحباب المواساة في الزاد وجمعه عند قلّته، وجواز أكل بعضهم مع بعض في هذه الحالة، وليس هذا من الربا في شيء، وإنما هو من نحو الإباحة، وكل واحدٍ مبيح لرفقته الأكل من طعامه، وسواء تحقق الإنسان أنه أكل أكثر من حصته أو دونها أو مثلها فلا بأس بهذا، ولكن يستحب له الإيثار والتقلل، لاسيما إن كان في الطعام قلة.5

ويؤكد استحباب هذا التوجه في الاشتراك في جمع النفقات واقتسامها ، ثناء رسول الله صلى الله عليه وسلم على الأشعريين الذين كانت هذه عادتهم في السفرُ والحضر ، وقد سبق ذكره.

وذكر أبو عبيدة في "الغريبين": وفي حديث الحسَن: ((**أخرجوا نُهْدَاكُمْ، فإنه أعظم للبركة، وأحسن**

1- يراجع: أكرم ضياء العمري ، **عصر الخلافة الراشدة** ، (مكتبة العبيكان ، معلومات أخرى: بدون)، ص 188 – 189.

2- أبو عبيدة الهروي ، **الغريبين في القرآن والحديث** ، 6 ج، ط1، تحقيق أحمد فريد المزيدي ، مراجعة فتحي حجازي، (مكة، مكتبة نزار مصطفى الباز، عام 1419هـ – 1999م) ، ج 6 ، ص 1898.

3- **إياس بن سلمة:** هو التابعي إياس بن سلمة بن الأكوع ، فأبوه الصحابي المعروف ، وقد سبقت ترجمته ، وإياس يكنى أبا سلمة، توفي بالدينة المنورة سنة 119هـ ، وهو ابن سبع وسبعين سنة ، وكان ثقة ، وله أحاديث. [يراجع: ابن سعد ، **الطبقات الكبرى** ، ج7، ص 244 ، الترجمة 1613. والذهبي ، **سير أعلام النبلاء** ، ج 5 ، ص 244.]

4 ـ مسلم ، **صحيح مسلم** ، كتاب اللقطة ، باب استحباب خلط الأزواد إذا قلت والمواساة فيها ، حديث رقم 1729.

5- يراجع : النووي ، **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج** ، ج 12 ، ص 34 – 35.

لأخلاقكم.))1 قال ابن عبد البر: "من أخبار الآحاد ما يدل على أن المسلمين إذا نزلت بهم ضرورة يخاف منها تلف النفوس، ويرجى بالمواساة نقاؤها حين انتظار الفرج، فواجب حينئذ المواساة، وأن يشارك المرء رفيقه وجاره فيما بيده من القوت**2**. ونَقَلَ عن بعض العلماء قولهم: جمع الأزواد في السفر سنّة، وأن يخرج القوم إذا خرجوا في سفر بنفقتهم جميعا. فإن ذلك أطيب لنفوسهم، وأحسن لأخلاقهم وأحرى أن يبارك لهم."**3** ولقد بعث رسول الله – صلى الله عليه وسلم – سريةً ثلاثمائةٍ ، وأمّر عليهم أبا عبيدة بن الجراح، ففني زادهم، فجمع أبو عبيدة زادهم في مزودٍ، فكان يقوتهم، حتى كان يصيبهم كل يوم تمرة، كما أخبر بذلك جابر بن عبد الله**4**.

الفقرة الثالثة: عودة الواجد بمنافع ماله على المحتاج: وهي مواساة بفضول المال، والإحسان إلى الرفقاء والأصحاب، ومواساة المحتاج إذا ظهرت عليه أمارات الحاجة، وإن لم يسأل، فعن أبي سعيد الخدري –رضي الله عنه– قال: بينما نحن في سفر مع النبي ﷺ إذ جاء رجل على راحلة له، فجعل يصرف بصره يمينا وشمالا، فقال رسول الله ﷺ: ((**من كان معه فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له، ومن كان له فضل من زاد فليعد به على من لا زاد له.**)) قال: فذكر من أصناف المال ما ذكر حتى رأينا أنه لاحق لأحد منّا في فضل**5**.

فالملكية في الإسلام ليست مطلقة، بل إنها مقيدة بقيود تعود على الجماعة بالمصلحة، وخاصة عند الاقتضاء، لأن المال في الشريعة الإسلامية مال الله على الحقيقة، والعبد مستخلف فيه، ومطالب بأن يحترم إرادة المالك الأصلي، الذي قال في كتابه: ﴿**وَآتُوهُمْ مِّنْ مَالِ اللهِ الَّذِي آتَاكُمْ.**﴾ ولذلك قال صاحب "المفهم" وهو يشرح الحديث السابق: قال الصحابي: حتى رئينا أنه لاحق لأحدٍ منا في فضل، أي في زيادة على قدر الحاجة، وهكذا الحكم إلى يوم القيامة؛ مهما نزلت حاجة أو مجاعة في السفر، أو في الحضر، وجبت المواساة بما زاد على كفاية تلك الحال، وحَرُمَ إمساك الفضل.**6**

فشريعة الإسلام تريد من الناس أن يكونوا متعاونين متواسين متضامنين فيما بينهم، وخاصة ذوي

1- أبو عبيدة الهروي، **الغريبين في القرآن والحديث** ، ج 6 ، ص 1898.

2- ابن عبد البر، **الاستذكار**، 30ج ، ط1 ، وثّقه وخرّج نصوصه عبد المعطي أمين قلعجي ، (دمشق، سورية ، دار قتيبة لطباعة والنشر، عام 1414هـ-1993م)، ج26 ، ص 312 – 313.

3- ابن عبد البر، **التمهيد**، 26ج، ط 2، تحقيق مصطفى العلوي وآخرين، (المملكة المغربية، عام 1402هـ – 1982م)، ج 26، ص 313.

4- يراجع: مسلم ، **صحيح مسلم** ، كتاب الصيد والذبائح ، باب إباحة ميتات البحر ، رقم 1935.

5- مسلم ، **صحيح مسلم** ، كتاب اللقطة ، باب استحباب المواساة بفضول المال ، حديث رقم 1728.

6 ـ القرطبي ، **المفهم لما أشكل من تلخيص صحيح مسلم** ، ج 2 ، ص 499.

القربى، والجيران، والعشيرة، ولذلك كثرت الوصايا بهؤلاء في القرآن والسنة، فليس بمؤمن من يبيت شبعانا وجاره جائع إلى جنبه، وما سمي الجار جارًا إلا لأنه يجير من كان إلى جنبه، فإن لم يجره، فلم يواسه، ولم ينفعه بما قسم الله له من الخير، فكيف يكون جارًا له! إنه أقرب لئن يكون جائره، من أن يكون جاره، لما انكسر ما بينه وبينه من الوُدّ والمواساة.

وقد ذكر صاحب "أدب الدنيا والدين" الإسعاف الواجب في النوائب، وخص به ثلاثة أصناف وهم: الأهل والإخوان والجيران. ثم قال: "فيجب في حقوق المروءة وشروط الكرم في هؤلاء الثلاثة، تحمّل أثقالهم، وإسعافهم في نوائبهم، ولا فسحة لذي مروءة مع ظهور المكنة، أن يكلهم إلى غيره، أو يلجئهم إلى سؤاله، وليكن سائل نفسه عنهم، فإنهم عيال كرمه، وأضياف مروءته، فكما أنه لا يحسن أن يلجئ عياله وأضيافه إلى الطلب والرغبة، فهكذا من عَالَهُ كرمُهُ، وأضافته مروءته."**1**

وأما من زاد عن هؤلاء الثلاثة فإن إسعافهم ومواساتهم محض تبرع يزيد في المروءة، ويجاوزها إلى شروط الرياسة، إلا إذا لجأ إليه مضطر، فتجب حينئذ مواساته.

هذا، والمواساة بفضول المال، والعودة منه على أهل الحاجة، متعددة بتعدد طبيعة الحاجات، فقد تكون الحاجة مما يدعو إلى سدّ الجوع وتسكين الظمأ، فتكون المواساة بالإطعام والسقي، ويلحق بهما العلاج والدواء. وقد تكون الحاجة مما يدعو إلى ستر العورات وحفظ الأبدان من القرّ والحر، فتكون المواساة بالكسوة، مع مراعاة عرف البلاد والأجناس.

وقد تكون الحاجة مما يدعو إلى الإيواء والحدّ من التشرد، فتكون المواساة بالإسكان بقدر الإمكان، حتى ولو كانت خيمة أو كوخا، ولا حدّ لما فوقهما، ومن أفضل الشواهد على ذلك ما فعله الأنصار مع المهاجرين الوافدين من مكة إلى المدينة ، وغيرهم من النُّزَّاع من سائر الجهات والقبائل.

وفي السنة النبوية، وفي الفقه الإسلامي ما يدل على المواساة بفضول الأموال، وعودة الغني على المحتاج بمنافع الأعيان، وقد ذكر صاحب "الذخيرة"**2** في كتاب العارية، مقدمة في لفظها، فقال: في العرف: وضعت لأنواع الإرفاق أسماء مختلفة ذكر منها عشرة أسماء هي: العارية، والرقبى، والعمري، والإفقار، والإسكان ... وهذه أسماء الإرفاق بالمنافع. وأما في الأعيان فذكر: الهبة، والصدقة، والمنحة. والعرَيَّة والوصية. ثم قال : والنفح والعطاء يعم ذلك جميعا.

1- الماوردي ، **أدب الدنيا والدين** ، ص 512.

2- القرافي ، **الذخيرة** ، 11ج . ط1 ، تحقيق أبو إسحاق أحمد عبد الرحمن ، (بيروت ، لبنان ، دار الكتب العلمية ، عام 1424هـ- 2003م) ، ج5 ، ص 324 (باختصار، وتصرف).

المبحث الثاني

العمل الإغاثي ودوره الاجتماعي

تمهيد وتقسيم: من مقررات العقول السليمة والفطرة المستقيمة أن قيمة أي نظام أو تشريع تظهر من خلال ما يقدمه للإنسان من نتائج إيجابية ، وعلى مقدار تحقق ذلك في الواقع المعيش يكون تحمس الناس لذلك النظام أو التشريع، لأن الإنسان جبل على حب المنفعة والنفور من البلاء والمضرة ،حتى قال تعالى: ﴿**وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ.**﴾ 1 ولا يزال الإنسان على هذه السنّة إلى أن يتوفاه الله تعالى القائل: ﴿**وَجَاءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ ذَلِكَ مَا كُنْتَ مِنْهُ تَحِيدُ.**﴾2 فهو إذا جاع خاف من الموت فحاد إلى الطعام ، وإذا مرض حاد إلى الطبيب والدواء، وإذا دهمه الخطر حاد إلى أسباب الأمن ... وهكذا 3. ولكنه أحيانا يقدر على ذلك بنفسه وجهده الخاص، وأحيانا يكون البلاء أعظم والقدرة أضعف، والإمكانات الخاصة دون المأمول، فيحتاج إلى غيره ليغيثه ويمده بالعون ويكفله. ومن أجل ذلك كان الإنسان اجتماعيا بالطبع ، ولأجله كان تشريع العمل الإغاثي في الإسلام، وكان له الأثر الإيجابي في البناء الحضاري، وأي قصور أو تقصير في هذا الميدان تترتب عليه جملة من الآثار تناقض مقاصد الإسلام في النفس والمجتمع. وفي هذا المبحث حديث عن الدور الاجتماعي للعمل الإغاثي من خلال مطلبين هما:

المطلب الأول: موقف الإسلام من كرامة الإنسان.

المطلب الثاني: مقصد نظام الإغاثة وعلاقته بحقوق الإنسان ، ودوره في المجتمع.

---

1. سورة العاديات ، آية 08.

2- سورة ق ، آية 19.

3- ذكر ابن عطية في تفسير هذه الآية : "قال بعض المتأولين: وجاءت سكرة فراق الحياة بالموت ، وفراق الحياة حق يعرفه الإنسان ويحيد منه بأمله. ومعنى هذا الحيد أنه يقول: أعيش كذا وكذا ، فمتى فكر في قرب الموت ، حاد بذهنه وأمله إلى مسافة بعيدة من الزمن ، وأيضا فحذر الموت وتحرزاته ، ونحو هذا حيد كله" . ابن عطية ، **المحرر الوجيز** ، ج 05 ، ص 161 .

المطلب الأول: موقف الإسلام من كرامة الإنسان: لا يمكن الحديث عن الدور الاجتماعي للعمل الإغاثي في الإسلام إلا في ظل فهم صحيح لنظرة هذا الدين إلى الإنسان ذاته ، وبيان ذلك كالآتي:

الفرع: نظرة الإسلام للإنسان: الإنسان في المنظور الإسلامي يتساوى مع جميع الكائنات في أنه مخلوق لله تعالى ، ويفترق عنها بأنه مخلوق مكرم ، قال تعالى: ﴿ **اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ مَا لَكُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا شَفِيعٍ أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ . يُدَبِّرُ الْأَمْرَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ ثُمَّ يَعْرُجُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ أَلْفَ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ . ذَلِكَ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ. الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ وَبَدَأَ خَلْقَ الْإِنْسَانِ مِنْ طِينٍ. ثُمَّ جَعَلَ نَسْلَهُ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ مَاءٍ مَهِينٍ .ثُمَّ سَوَّاهُ وَنَفَخَ فِيهِ مِنْ رُوحِهِ وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ قَلِيلًا مَا تَشْكُرُونَ.** ﴾[1]

وإدراك هذه الحقيقة والتأكيد عليها يسبق كل محاولة للحديث عن حقوق الإنسان أو واجباته أو التعامل معه نظريا أو عمليا ، فرديا أو جماعيا.

يقول الأستاذ الدكتور أحمد الريسوني تحت عنوان :" إنسانية الإنسان أولا ":

"الوضع الطبيعي والسوي، هو أن تكون العناية بالإنسان ـ من حيث هو إنسان ـ ، أسبق وأكثر من العناية بحقوق الإنسان، لأن هذه الحقوق إنما أضيفت للإنسان واستحقها، لكونه إنسانا، وليس لأنه كائن من الكائنات ومخلوق من المخلوقات ، وإلا لوجب أن نتحدث بنفس المنطق وبنفس الدرجة عن حقوق الحيوان، وحقوق الحيتان، وحقوق الشجر والحجر."[2]

ولعل إغفال هذه هو السر في فشل الكثير من المبادرات الهادفة لترقية الوضع الإنساني في المجتمع الحديث، حتى أصبحت التنظيمات والقوانين على كثرتها عبئا ثقيلا على الإنسان نفسه، مع قلة جدواها وضمور نتائجها الإيجابية.

وهذا الكلام يسوق إلى زيادة تفصيل حول إنسانية الإنسان من خلال:

---

1. سورة السجدة ، الآيات 3 ـ 8.

2. أحمد الريسوني وآخرون ، **حقوق الإنسان محور مقاصد الشريعة** ، ط 1 ، (وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة قطر، كتاب الأمّة ، السنة الثانية والعشرون ، محرم 1421 هـ ـ مارس / أفريل 2002م)، ص 40 ـ 41.

الفرع الثاني: تكريم الله للإنسان: إن هذا الإنسان الذي هو مخلوق لله تعالى كسائر المخلوقات الأخرى ، شاء الله أن يكرمه ويرفع من شأنه دون غيره من الكائنات ، منذ أن كان في عالم الغيب، أي في علم الله تعالى قبل أن ينشئه ، فيذكر القرآن الكريم ، أن الله تعالى أخبر الملائكة أنه يريد خلق بشر كريم، وأن من واجبهم أن يجسدوا هذه الكرامة بالسجود له عند تمام خلقه، سجود تكريم لا سجود عبادة، وقد سجل لنا القرآن الكريم ذلك في قوله تعالى: ﴿**وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَالِقٌ بَشَرًا مِنْ صَلْصَالٍ مِنْ حَمَإٍ مَسْنُونٍ فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ.**﴾1 وقد ذكر جماعة من المفسرين2 ما تضمنته هذه الآية من معاني، خلاصتها تذكير النبي ﷺ . والمؤمنين بقصة خلق آدم ، وأنه تعالى أعلم الملائكة بأنه سيخلق بشرا من صلصال من حمإ مسنون ، أي من طين مصبوب ، أو طري لين ، حتى إذا جف وتيبس صلصل ، أي أحدث صوتا ، فإذا عدلت صورته ، وأتممت خلقه ، ونفخت فيه من روحي ، أي أحييته ، وليس ثمة نفخ ولا منفوخ ، وإنما هو ليحصل ما يحيا به فيه ، وحاصل هذا أنه تصوير للروح إذ تدخل الجسم ويحيا بها الإنسان ، حياة محس مدرك فاسجدوا له سجود تحية وتكرمة لا سجود عبادة، وهو سجود لآدم على هذا المعنى ، أو أنه جعله كالقبلة لذلك السجود ، بعد أن تتحقق فيه الروح وتظهر فيه الحياة ، وهو سجود لله على هذا المعنى ، والمعنى الأول هو الذي عليه أغلب المفسرين.3

كما ذكر القرآن الكريم أن الله تعالى قبل أن يخلق آدم أخبر الملائكة أنه يريد أن يجعل في الأرض خليفة، قال تعالى : ﴿**وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ**

---

1. سورة الحجر ، الآيتان 28 . 29 .

2 . ابن كثير، **تفسير القرآن العظيم**، ص 1046. والطبري ، **جامع البيان عن تأويل آي القرآن** ، ج 14 ، ص 65 . والرازي، **مفاتيح الغيب** ، ج 19 ، ص 186 . والألوسي ، ***روح المعاني*** ، ج 14 ، ص 45 .وابن عطية ، **المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**، ج 05 ، ص 161 . والبغوي ، **معالم التنزيل**، ج 4 ، ص 380 .وابن عاشور، **التحرير والتنوير**، ج 14، ص 44. ومُحَمَّد أبو زهرة، **زهرة التفاسير**، **10ج** ، (دار الفكر العربي، معلومات أخرى : بدون) ، ج 8 ، ص 4085 . 4086.

3- ويؤخذ من هذه الآية جملة من مظاهر التكريم الإلهي للإنسان منها:

- ذكر المادة التي خلق منها، ليعلم الملائكة أن شرف الموجودات بمزاياها ، لا بمادة تركيبها ،وقد أومأ إلى ذلك بقوله: ﴿**فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ.**﴾

- في إسناد النفخ وإضافة الروح إلى ضمير اسم الجلالة تنويه بهذا المخلوق.

- أن الله تعالى كرم الإنسان منذ بدء الخليقة ، بل إنه كرمه قبل أن يخلقه بأن ذكر للملائكة أنه يخلقه.

- وأن الله تعالى جعل الإنسان فوق الجن والملائكة إذا استقام على طريقه.

فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ.﴾1 وتحققت إرادة الله، فخلق هذا الإنسان على خلاف ما خلق به الكائنات الأخرى، فخلقه وسواه بيديه، ونفخ فيه من روحه ، وأسجد له الملائكة ، فقال تعالى: ﴿**إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَالِقٌ بَشَرًا مِنْ طِينٍ . فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ . فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ . إِلَّا إِبْلِيسَ اسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ . قَالَ يَا إِبْلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ أَسْتَكْبَرْتَ أَمْ كُنْتَ مِنَ الْعَالِينَ .قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ . قَالَ فَاخْرُجْ مِنْهَا فَإِنَّكَ رَجِيمٌ .وَإِنَّ عَلَيْكَ لَعْنَتِي إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.﴾**2 ، 3

ومن أبين مظاهر تكريم الله تعالى للإنسان أنه لم يحمله تبعة المسئولية إلا بعد أن عرضها عليه إن كان يقبل حملها، فلما قبله ، حمّلها إياه، ودليل ذلك قوله تعالى: ﴿**إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا.﴾**4

وما استخلف الله الإنسان في الأرض إلا بعد أن هيأها له ، وجعلها في خدمته، كما سخر له كل ما في السماوات لمصلحته ، كما هو مسجل في سورة النحل5 ، وسورة فصلت6 وغيرهما.

ولقد صرح القرآن الكريم أن الخالق تعالى قد كرم الجنس البشري وفضلهم على كثير من المخلوقات فقال: ﴿**وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آَدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ**

---

1 – سورة البقرة ، الآية 29 .

2 – سورة ص ، الآيات 70 ـ 77 .

3– قد يتساءل قارئ القرآن عن السر في تكرار قصة خلق آدم في مواضع متعددة؟ والحقيقة أن ذلك ليس تكرارا، بل إن لكل سياق عبرة في موضعه ، ولكنها في النهاية تصب في مصب واحد ، خلاصته أن الله تعالى أكرم هذا الإنسان أيما إكرام ، حتى إنه جعله فوق الجن والملائكة إن أطاع ولم يقع في الكفر والفسوق والعصيان. قال الكرماني: "قوله تعالى: ﴿و **إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَالِقٌ بَشَرًا مِنْ طِينٍ.﴾** (سورة الحجر ،آية **28**)، هنا ، وفي (سورة ص، آية**71**): ﴿ **إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَالِقٌ بَشَرًا مِنْ طِينٍ.﴾** وفي (سورة البقرة ، آية **30**): ﴿**وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ.﴾** ولا ثالث لها. لأن (جعل) إذا كان بمعنى (خلق) يستعمل في الشيء يتجدد ويتكرر،كقوله: ﴿**خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ.﴾**3 (الأنعام، آية **01**) لأنهما يتجددان زمانا بعد زمان ، وكذلك الخليقة ، يدل لفظه على أن بعضهم يخلف بعضا إلى يوم القيامة. وخصت هذه السورة بقوله: ﴿ **إِنِّي خَالِقٌ بَشَرًا.﴾** ، إذ ليس في لفظ البشر ما يدل على التجدد والتكرار ، فجاء في كل واحد من السورتين ما اقتضاه ما بعده من الألفاظ" . يراجع: تاج القراء محمود بن حمزة الكرماني (ت 505 هـ) ، **أسرار التكرار في القرآن** وهو **البرهان في توجيه متشابه القرآن لما فيه من الحجة والبيان**، دراسة وتحقيق عبد القادر عطا ، (دار الفضيلة، معلومات أخرى: بدون) ، ص 154 ـ 155.

4– سورة الأحزاب ، الآية 72 .

5 ـ سورة النحل ، الآيات 04 ـ 18.وهي قوله تعالى:﴿**خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْفَةٍ**... إلى قوله: **لَا تُحْصُوهَا إِنَّ اللَّهَ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ .**

6 ـ سورة فصلت ، الآيتان 08 ـ 09 . وهي قوله تعالى:﴿**قُلْ أَئِنَّكُمْ لَتَكْفُرُونَ** ... إلى قوله: **سَوَاءً لِلسَّائِلِينَ﴾ .**

خَلَقْنَا تَفْضِيلًا.﴾1 والمراد ببني آدم جميع النوع، كما ذكر ابن عاشور – رحمه الله – .فالأوصاف المثبتة هنا إنما هي أحكام للنوع من حيث هو،كما هو شأن الأحكام التي تستند إلى الجماعات. "وقد جمعت الآية خمس منن: التكريم ، وتسخير المراكب في البر، وتسخير المراكب في البحر، والرزق من الطيبات، والتفضيل على كثير من المخلوقات.

فأما منّة التكريم فهي مزية خص الله بها بني آدم من بين سائر المخلوقات الأرضية."

ثم يذكر ـ رحمه الله ـ الفرق بين التكريم والتفضيل، فيذكر أن التكريم منظور فيه إلى تكريمه في ذاته، وأما التفضيل فهو منظور فيه إلى تشريفه فوق غيره، ومن أوجه تفضيله موهبة العقل التي بها يتصرف في الوجود من حوله فينتفع في نفسه وينفع غيره، وجاء تذييل الآية بصيغة المفعول المطلق، وهو قوله: (تفضيلا) للدلالة على التعظيم والتكثير، والمعنى: وفضلنا بني آدم علي كثير من الخلق تفضيلا كثيرا. **2**

ولقد أجاد الإمام القاضي أبو بكر بن العربي ، وهو يفسر قوله تعالى: ﴿**لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ.**﴾ **3** فقال ما نصه :"ليس لله تعالى خلق هو أحسن من الإنسان ، فإن الله خلقه حيا، عالما، قادرا ، مريدا ، متكلما ، سميعا ، بصيرا ، مدبّرا ، حكيما ، وهذه صفات الرب."4

فالله عز وجل كرم الإنسان بأن خلقه في أحسن تقويم (الهيئة الحسنة)، وبالتسوية والاستخلاف، وسخر له الكون، وجعله ذا فطرة لا تتغير، وحمله المسئولية بإرادته وباختيار منه، وزاده تكريما بأن سجل ذلك كله في كتابه فتبين إذن أن الإنسان مخلوق مكرم في شريعة الإسلام، فاستحق أن يعان ويغاث إذا احتاج لذلك.

الفرع الثالث: اختصاص الإنسان بالتشريع السماوي: سبق في علم الله –عز وجل– أن هذا الإنسان ظلوم جهول كفار، يغلبه الهوى ، ويكيد له الشيطان، وتوسوس له نفسه الأمارة بالسوء، ولذلك رحمه فأرسل إليه الرسل من بني جنسه، وأنزل معهم الشرائع والكتب من أجل الهداية والتوجيه والبشارة والنذارة، كل ذلك حتى يحافظ الإنسان على الغاية التي من أجلها خلق ،وهي عبادة الله تعالى القائل: ﴿**وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ.**﴾ 5

---

1 ـ سورة الإسراء ، الآية 70 .

2 ـ ابن عاشور ، **تفسير التحرير والتنوير** ، ج 15 ،ص 164 .166 .ويراجع أيضا :الطبري ، **تفسير الطبري** ، ج 14 ، ص 672 . 673. وأبو حيان ، **تفسير البحر المحيط** ، ج 6 ، ص 58 . 59 . والزمخشري ، **تفسير الكشاف** ، **06**ج ، ط**1** ، **تحقيق وتعليق عادل أحمد عبد الموجود وعلي مُحَّد معوض ،(الرياض ، السعودية ، مكتبة العبيكان ، عام 1418هـ –1998م)**.، ج 03 ، ص 534 .

3 ـ سورة التين ، الآية 04.

4 ـ ابن العربي ، **أحكام القرآن** ، ج 4 ، ص 1252 . [مرجع سابق].

5– سورة الذاريات ، الآية 56 .

وقال أيضا : ﴿**وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ.**﴾1 فلم يرسل الله تعالى نبيا إلا بالتوحيد ، وهو الهدف الكلي المشترك بين جميع الرسائل،وإن اختلفت الشرائع والأحكام العملية ، ولكن جميعها على الإخلاص لله وتوحيده. وفي الآية دليل على العناية بالتوحيد وإزالة الشرك من النفوس حماية للإنسان وتحصينا لعقله وإصلاحا لقلبه ، إذ بصلاح تفكيره وإخلاص قلبه تصلح أحواله.2

وما بعث الله الأنبياء والمرسلين، وأنزل الكتب والشرائع إلا من أجل الارتقاء بالإنسان في مدارج الكمال، وما تعب النبيون في عهود بعثتهم، وما تحملوا المشاق، ووقفوا في وجه الظلم والطغيان، والجهل والظلام، إلا من أجل حماية الإنسان والحفاظ عليه ، لئلا يفقد فطرته وغاية وجوده في هذه الدنيا، فتصبح معيشته فيها ضنكا وتضيع عليه في النهاية سعادته في الآخرة.

فالوحي أو الرسالة السماوية ، إنما جاءت من أجل الإنسان، إذ هو المخاطب بما حوته من تعاليم وتوجيهات، وهو المستفيد من ذلك. فالقرآن الكريم، وهو آخر الكتب المنزلة، قد تضمن كل الهداية والخير للبشرية قال تعالى: ﴿ **كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَى صِرَاطِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ.**﴾3. فقد بينت هذه الآية على سبيل الامتنان على العباد، أن القرآن منزل من عند الله تعالى لغاية وحكمة تتماشى مع سنة الله في رعاية المصالح، والتنزه عن العبث، فالذين أُنزل إليهم هذا الكتاب هم الناس، كل الناس من بني آدم، والغرض من ذلك إخراجهم من ظلمات الكفر وظلمات الظلم والجهل، إلى نور الإيمان وضيائه، وعدل الإسلام وجماله ، بمشيئة الله وإذنه أو

1– وقد قالوا في تفسيرها أقوالا متعددة نقلها القرطبي في تفسيره ، خلاصتها: ـ أن معناها خاص فيمن سبق في علم الله أنه يعبده، فجاء بلفظ العموم ومعناه الخصوص، والمعنى: وما خلقت أهل السعادة من الجن والإنس إلا ليوحدون.وقد جزم القشيري بالتخصيص في هذه الآية، وحجته أن المجانين والصبيان ما أمروا بالعبادة حتى يقال أراد منهم العبادة.

ـ وذهب الإمام علي إلى القول:إن معناها وما خلقت الجن والإنس إلا لآمرهم بالعبادة ، واعتمد الزجاج هذا القول.

ـ وقال ابن عباس: معنى (**إِلَّا لِيَعْبُدُونِ**) أي إلا ليقروا لي بالعبادة طوعا أو كرها ، والكره ما يرى فيهم من أثر الصنعة ، إذ لا يقدر العبد أن يخالف قضاء الله وسنته فيه. ـوقال مجاهد: إلا لآمرهم وأنهاهم. وعنه أيضا إلا ليعرفوني، واستحسنه الثعلبي معللا استحسانه بأنه لو لم يخلقهم ما عُرِف وجوده وتوحيده. ـ وفسر الكلبي (**إِلَّا لِيَعْبُدُونِ**) بمعنى إلا ليوحدون؛ فأما المؤمن فيوحده في الشدة والرخاء، وأما الكافر فيوحده في الشدة والبلاء دون النعمة والرخاء. يراجع : القرطبي ، **الجامع لأحكام القرآن** ، ج 19 ، ص 506. 507 .
وهي تفسيرات يكمل بعضها بعضا، ويزيد الآية وضوحا ، لأن كل مفسر نظر إلى الآية من زاوية، فأخبر عما تبين له من معاني.

2 ـ القرطبي ، **الجامع لأحكام القرآن** ، ج 14 ، ص 192 . وابن عطية ، **المحرر الوجيز** ، ج 04 ، ص 79. والطبري ، **جامع البيان**، ج 16 ، ص 249. 250 .وابن عاشور ، **التحرير والتنوير** ، ج 17 ، ص 49.

3. سورة إبراهيم ، الآيتان 01. 02 .

بتسهيله وتيسيره ولطفه. وإسناد الإخراج إلى الرسول ـ ﷺ ـ في قوله (**لِتُخْرِجَ النَّاسَ**) مفاده أنه يبلغ هذا الكتاب ، ويبين للناس الحق من الباطل، والهداية من الضلال، ويفصل لهم الأحكام ، ويذكرهم المواعظ والنذر والبشائر، وكل هذه الأساليب الدعوية متضمنة في هذا الكتاب المنزل .

وفي الآية دليل على أن الله تعالى يحب الخير للناس، فكانت الهداية هي مراده من إنزال الكتاب وبعثة الرسول ، فمن اهتدى فبإرشاد من الله، ومن ضل فبإيثار الضال هوى نفسه على دلائل الرشد. وفيها ملحظ لطيف، وهو أن طرق الكفر والضلال كثيرة ،وقد أشار إليها بـ (**الظُّلُمَاتِ**)، وأما طريق الحق والخير، فليست إلا واحدة ولذلك عبر عنها بالنور فقال: (**لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ**) **1**.

ولذلك ينبغي التأكيد على أن الإنسان في الإسلام ليس مجرد رقم إحصائي جامد، وإنما هو مخلوق متميز، أكرمه الله خلقة واستخلافا، وخدمة وتكليفا وغاية ومصيرا، وعليه فكل نظام أو تشريع يغفل هذه الحقائق أثناء محاولة العناية ببني الإنسان فإنه يعتبر عمليا جهدا ضائعا، لأن الخطأ في المقدمات يوصل منطقيا إلى النتائج الخاطئة، "فلا يجوز أن يغيب عنا أن هدف الحضارة هو الإنسان، الأمر الذي يحتم التأكيد على معنى الإنسان وكرامته، ويعني في المقابل أن الحضارة ـ أي حضارة ـ تنتهي عندما تفقد في شعورها معنى الإنسانية."**2** ومن تأمل أحكام الشريعة وجدها تدور حول مقامين، **هما3**: تغيير أحوال الناس الفاسدة، وهو المشار إليه بقوله: ﴿**يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ**﴾ ، ويعبر عنها بالمنكر: ﴿ **يَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ**﴾. ولذلك نجد الشارع ينهى عن الأنانية والتباغض والتحاسد وتعاطي أسباب العداوة ، يحرم سحق الضعفاء وعدم العناية بهم ، ويوعد على ذلك أيما إيعاد.

وأما المقام الثاني فهو تقرير الأحوال الصالحة التي اعتادها الناس واستحسنوها لتماشيها مع الفطرة السليمة والعقول المستقيمة ، وهي المعبر عنها بالمعروف ﴿**يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ**﴾ ،لأن البشرية مهما كان انحرافها ، فإنها تبقى تحافظ على جوانب خيرة في تعاملها ،حتى تؤسس الحضارة ، وتبقى المدنية، إذ المجتمع البشري لا يعدم حكيما ناصحا، ومعلما ناضجا، ومربيا كفءا، وحاكما حازما، وأبا رحيما، وامرأة عاقلة حصيفة...

وبفضل هؤلاء تحافظ البشرية على بعض خصال الخير والمعروف، كإغاثة الملهوف ، ودفع الصائل،

---

1 ـ يراجع: الطبري، **جامع البيان**، ج 13، ص 588 ـ 589. والزمخشري، **الكشاف**، ج 03 ،ص 360. وابن عاشور، **التحرير والتنوير**، ج 13، ص 179 ـ 181. والرازي ، **مفاتيح الغيب**، ج 19 ، ص 73 ـ 75 .

2 ـ ابن عاشور ، **مقاصد الشريعة الإسلامية** ، ص 99.

3 ـ محمود حمدي زقزوق ، **موسوعة الحضارة/لإسلامية** ، القسم الأول ، مقومات البناء الحضاري في الإسلام ، ص31 .

وحماية الحوزة أو القبيلة أو البلدة ، ومداواة المرضى، ورعاية الأيتام، وكفالة الصغار، وهذا ما نبه عليه الإمام ابن عبد السلام وهو يتحدث عما تعرف به مصالح الدنيا والآخرة ومفاسدهما ، فيقول:

"وأما مصالح الدنيا وأسبابها ومفاسدها معروفة بالضرورات والتجارب والعادات والظنون المعتبرات فإن خفي شيء من ذلك طلب من أدلته، ومن أراد أن يعرف المتناسبات والمصالح والمفاسد راجحها ومرجوحها فليعرض ذلك على عقله بتقدير أن الشرع لم يرد به، ثم يبني عليه الأحكام، فلا يكاد حكم منها يخرج عن ذلك ، إلا ما تعبد الله به عباده ولم يقفهم على مصلحته أو مفسدته، وبذلك تعرف حسن الأعمال وقبحها..."1.

فهذه الفضائل يقرها الإسلام ويدعمها ويدعو إليها ويؤكدها ، ومن أدلة اعتبارها حلف الفضول أو المطيبين، الذي كانت قريش قد تداعت إليه بعد حرب الفجار، قبل البعثة بحوالي عشرين سنة تقريبا، وحضره النبي ﷺ وقال في شأنه بعد أن شرفه الله تعالى بالرسالة: ((**شهدت حلف المطيبين مع عمومتي، وأنا غلام، فما أحب أن لي حمر النعم ، وأني أنكثه**)). وفي رواية: ((**لقد شهدت مع عمومتي حلفا في دار عبد الله بن جذعان ما أحب لي به حمر النَّعَم ، ولو دعيت به في الإسلام لأجبت**)).2 ويؤكد ذلك كله قوله ـ ﷺ ـ:((**بعثت لأتمم حسن الأخلاق**))3.

---

1 ـ عز الدين بن عبد السلام (ت 660 هـ) ، **القواعد الكبرى** الموسوم بـ :**قواعد الأحكام في إصلاح الأنام**، 2 ج ،ط 1، تحقيق نزيه كمال حماد ، عثمان جمعة ضميرية، (دمشق، سورية، دار القلم، عام 1421 هـ ـ 2000م) ، ج 1، ص 13 ـ 14 .

2 ـ أحمد بن حنبل، **المسند** ، ج 2 ، حديث رقم 1655 ، وقال المحقق أحمد شاكر :إسناده صحيح .وأخرجه الألباني في **صحيح الأدب المفرد** للإمام البخاري ، ط 4 ،(الجبيل ، المملكة العربية السعودية ، مكتبة الدليل ، عام 1418 هـ ـ 1997 م)، باب حلف الجاهلية ، حديث رقم 567 ، ص 212 ـ 213 ، وحكم بصحته .

3 ـ مالك بن أنس، **الموطأ برواية يحيى بن يحيى الليثي**، 2ج ،ط02 ، تحقيق بشار عواد معروف، (دار الغرب الإسلامي ، عام 1417هـ ـ 1997م) ، ج2 ،كتاب الجامع ، الباب العاشر: ما جاء في حسن الخلق ، ص 490، حديث رقم 2633.

المطلب الثاني: مقصد نظام الإغاثة وعلاقته بحقوق الإنسان ، ودوره في المجتمع:

الفرع الأول: نظرة عامة حول حقوق الإنسان في الإسلام:

البند الأول: تفاصيل حقوق الإنسان في الإسلام: في الشريعة الإسلامية ما يغني من تفاصيل حقوقيه، في شكل أقوال وأفعال وتقريرات ، وهي في معظمها تفسير وبيان لما جاء مجملا في القرآن الكريم، وتأكيد لما أمر به أو نهى عنه. وبالرجوع إلى كتب الفقه والأصول والسياسة الشرعية في جميع المذاهب الإسلامية ،يجد الدارس على سبيل المثال العناوين الآتية:

ـ حقوق الله ـ عز وجل. ـ حقوق النبي– ﷺ–. ـ حقوق الوالدين. ـ حقوق الزوجين. ـ حقوق الأولاد. ـ حقوق ذوي القربى. ـ حقوق الجار على جاره. ـ حقوق الحاكم على الرعية وحقوق عامة الرعية على الحاكم. ـ حقوق عامة المسلمين. ـ حقوق غير المسلمين في بلد الإسلام...الخ

بل إنهم تعرضوا لبيان حقوق الحيوان البهيم، في علفه ، ومربضه ، ومقدار الحمل عليه وأوقات إراحته في السفر البعيد ، ومداواته إذا مرض ، والنهي عن التهريش بين البهائم ، والنهي عن تحريقها بالنار، أو صبرها واتخاذها غرضا للرمي... الخ.

البند الثاني: أخطر تهديد ضد حقوق الإنسان: ولما كان الإنسان بفطرته يحرص على حماية حقوقه ومصالحه التي يهددها أخوه الإنسان ويغتصبها منه، فإن الإسلام أشار إلى طبيعة الباعث على هذه التهديدات غير المبررة، وشن الحرب عليها، وفضح أصحابها، فنبه إلى أن هذا التهديد تارة بالتأله الكاذب، على نحو ما قال فرعون لقومه في القرآن الكريم: ﴿**يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي.**﴾[1]

وتارة يكون اغتصاب الحقوق بالقوة الظالمة، والاستخفاف بالغير، واعتبارهم مجرد كائنات غير ذات قيمة ، فإذا سلبوا حقوقهم ، ولو كانت الحق في الحياة ، فإن ذلك علامة على القهر والتحكم في زمام الأمور، كما فعل فرعون مع بني إسرائيل قبل مبعث موسى ـ عليه السلام : ﴿**يَسْتَضْعِفُ طَائِفَةً**

1ـ سورة القصص ، آية 38.

وما تزال هذه الفرعونية الباغية الجائرة واقعا معيشا ، إذ قد تتجسد في فرد ،كما هو شأن هذا الفرعون الهالك في زمن موسى، وقد تظهر هذه الفرعونية في جماعة متجبرة، تستغل ضعف الآخرين وجهلهم فتذلهم وتؤمم حقوقهم الشرعية والطبيعية ، وقد تظهر في دولة أو نظام محلي أو عالمي ،كما هو حال النظام العالمي الجديد ممثلا في الولايات المتحدة الأمريكية ومن يدور في فلكها من الدول المتسلطة...

مِنْهُمْ يُذَبِّحُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ.﴾[1] وأخرى بالاعتداد بالعرق والقبيلة كما ادعى اليهود والنصارى، فزعموا أن أرواحهم خيّرة ، وأرواح غيرهم من البشر شريرة نجسة، وأنهم من نسل الله ـ تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا ـ ،فقد جاء في القرآن الكريم: ﴿**وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ.﴾** [2]، وهي ظاهرة غريبة في تاريخ الأديان ، فالناس على مدار التاريخ هم من يختارون معبودهم ، إلا عند هؤلاء ، فإن المعبود (الله) هو من اختار عابديه! ولذلك قصمهم الله وأبطل دعواهم فقال: ﴿**قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِمَّنْ خَلَقَ يَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ.﴾** [3].

ولقد ظل اليهود منذ عهودهم الأولى يعتقدون أنهم شعب الله المختار أو الشعب المقدس أوالشعب الأزلي، الأبدي المطلق الذي يعاقب الله به الشعوب الأخرى ، وهذا مرض مزمن متوارث، ووهم تداخل بسببه المطلق والنسبي، والمقدس والمدنس، فحاولوا ولا يزالون يحاولون تجسيده بكل الوسائل ، وكان هذا الفكر المنحرف المتطرف قد صاغ العقلية اليهودية الميالة إلى العنصرية التي ترفع من قيمة اليهودي إلى درجة الإله، وتسبغ على الآخرين من الأمم غير اليهودية أبشع النعوت والصفات، حتى إنهم أطلقوا على غيرهم لفظ الجوييم، إمعانا منهم في احتقار الشعوب الأخرى. ونتج عن هذا التوجه العنصري أن أصبحت الشعوب الأخرى تحمل لهم كل الكراهية ، من قبيل الندية والمعاملة بالمثل، مما خلق لهؤلاء اليهود معادلة دائرية تؤول إلى نفس النتائج ، التي هي في الأصل مقدمات: استعلاء، حقد، اضطهاد، وكرد فعل منهم لتحقيق ذاتهم في عالم يكره التعالي على البشر، ابتدعوا مقولة معاداة السامية، التي تعني نبذ اليهود من المجتمع، لاستعطاف العالم الذي لا يحبون شعوبه، من أجل إيجاد مبررات الرد العنيف على كل من يرفض عقيدتهم هذه التي هي حديث خرافة.

وأحيانا يغتصب الإنسان حقوق إخوانه بالهوى والشهوة ، على النحو المذكور في قوله تعالى: ﴿**أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَى بَصَرِهِ غِشَاوَةً فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ.﴾** [4].وهو تعجيب ممن ركب رأسه واتبع هواه، حتى كأنه جعله إلها يعبده من دون الله، وترك الهدى ، فأضله الله، لأنه علم باستعداده وخبث طويته، وأنه يميل إلى الإجرام وتدسية نفسه، ومن هنا عدّ النبي ـ ﷺ اتباع الهوى إحدى الخصال الثلاث المهلكات:

---

1 ـ سورة القصص ، آية 04 .

2 ـ سورة المائدة ، آية 18.

3 ـ سورة المائدة ، آية 18. 4 ـ سورة الجاثية ، آية 22.

(الشح المطاع ، وهذه ، وإعجاب المرء بنفسه.)1 ولخطورة اتباع الهوى قال الله ـ جل وعلا ـ: ﴿**وَلَوِ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ.**﴾.[2]

والبشرية قد رفعت عقيرتها تنادي بوجوب إقرار الحقوق الإنسانية ، بعد أن ذاقت المرّ خلال القرن الماضي ، خاصة إبّان الحربين الكونيتين الأولى والثانية. والسؤال الذي يطرح اليوم وغدا: هل حقوق الإنسان في عالمنا اليوم نظريا وعمليا قد وصلت إلى المستوى المطلوب؟ وهل تتوفر الضمانات الكافية لصيانتها وتحقيق الغاية منها،وما هي أهم هذه الحقوق؟ وما مدى علاقة نظام الإغاثة بحقوق الإنسان؟ والجواب على ذلك يكون من خلال ما يأتي:

الفرع الثاني: حقوق الإنسان في العالم الحديث:

البند الأول: حقوق الإنسان بين الواقع والطموح: إن المتتبع لواقع حقوق الإنسان في العالم اليوم، مقارنة مع طموحات البشرية على مدار التاريخ في التمتع بالحقوق التي أقرتها الشرائع والفطرة السليمة، والعقول الراجحة، ودوّنها المنادون بضرورة إقرار هذه الحقوق في رسائلهم وكتبهم ، يجد أن الهوة بعيدة بين الواقع والطموح ، أو بين ما هو كائن وما يجب أن يكون، ويدل على ذلك كثرة التشريعات والاستدراكات المتكررة ، ونقد الواقع المعيش لحقوق الإنسان على وجه المعمورة .

وينبغي على الناظر وهو يناقش هذا الواقع أن يناقشه في دائرة الإنسانية عموما دون الاقتصار على بلد أو جماعة أو شعب أو عرق ،لأن الإنسان في المحصلة هو جميع بني آدم ، سواء أكان يعيش في المدن والحضائر الراقية ، أم كان يعيش في الأدغال والقرى النائية والتجمعات البدائية ، قال تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا.**﴾ [3]. وقال: ﴿**يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ**﴾[4] فالإنسان هو الإنسان؛ في إفريقيا أو الهند أو الصين أو أوربا أو الشام أو شبه الجزيرة العربية، في المشرق أو في المغرب، حقيقة واحدة، ومن يفرق بين بني الإنسان في إنسانيتهم فهو مجرم منحرف، أو جاهل متعصب.

1- المراغي ، **تفسير المراغي** ، ج 25 ، ص 153 . 154 .

2- سورة المومنون ، آية 71.

3 ـ سورة النساء ، آية 01.

4 ـ سورة الحجرات ، آية 13.

إلا أن العالم الحديث بظروفه التي تجتازها البشرية ، أصبح يعيش حالة متقدمة من التناقض والتيه والذهول، فمن ناحية استطاع هذا العالم على اتساعه وبعد المسافات بين دولة وشعوبه أن يحقق التقارب، حتى أصبحت الأرض أشبه بقرية كونية، وهذا بفضل وسائل الإعلام والاتصال الرقمي، لكنه من ناحية أخرى ، أي ناحية الفكر، ونظرة الإنسان للإنسان ، فإن العارفين يرونه في انحدار سحيق، فحياته الروحية في القاع ، وحياته المادية في القمة .

البند الثاني:مظاهر الاعتداء على حقوق الإنسان في العصر الحديث:

الفقرة الأولى: الحروب الظالمة: فها هي ذي الحروب الظالمة المدمرة خير شاهد على انتهاك حقوق الإنسان، حروب استعملت فيها، ولا تزال تستعمل، الأسلحة المحرمة دوليا؛ كالقنابل الفوسفورية والذرية وأسلحة الدمار الشامل، وما حدث في الحرب العالمية الأولى والثانية، وما حدث في حقبة الاستدمار الفرنسي في الجزائر، وما حدث في مذبحة البوسنة، وما حدث في حرب الخليج، واحتلال العراق، وما حدث ويحدث في فلسطين، وفي أفغانستان وسوريا ولبنان...من أقوى الشواهد على ذلك.

وتعد إفريقيا أشد القارات هشاشة من الناحية الأمنية والاجتماعية ، ومن أظهر الشواهد على ذلك افتعال النزاعات الإثنية، وإشعال الفتن والحروب الأهلية، وحرب المياه المختلقة في حوض النيل وضفافه، وتقسيم الدول كما هو الحال في السودان... فكل هذه الشواهد وغيرها تؤشر عل خطورة وضع حقوق الإنسان في العالم اليوم، ويبدو أن العرب والمسلمين مستهدفون بشدة من قبل القوى العالمية الغاشمة، وكأنهم يقولون لنا بلسان الحال: إن حقوق الإنسان المنادى بها ، ليست لغير الأقوياء أسياد العالم.

الفقرة الثانية: الظلم الاقتصادي:كما تعاني الإنسانية اليوم أيضا من الظلم الاقتصادي، ففي الوقت الذي تتقلب فيه شعوب قليلة في التنعم إلى درجة الإسراف والترف والبذخ، تعاني شعوب كثيرة من مشاكل الغذاء والماء والدواء والبطالة وما يستتبع ذلك من فتن وصراعات، ومجاعات، وأمراض، وجهل، وهجرة نحو المجهول كما هو الحال في الصومال، وإثيوبيا، وأفغانستان، والبوسنة، وبورما، وسوريا ومصر والجزائر... وتبقى القارة الإفريقية في مقدمة القارات التي تعاني اقتصاديا، رغم أنها حبلى بالثروات الظاهرية والباطنية، فهي مسكونة بالجياع والأوبئة، كما أنها عرضة للتحطيم الممنهج لطاقاتها وقدراتها الإنمائية من قبل الغرب، وخاصة الولايات المتحدة الأمريكية. فقد جاء في تقرير عن النمو البشري لعام 1992م أن الفارق بين البلدان الفقيرة والبلدان الغنية انتقل في ثلاثين سنة من (1 إلى 30) ، إلى (1 إلى 150). وقد علق روجيه غارودي بعد ذكره لهذه الإحصائية قائلا: " تلك هي نتيجة ما اصطلح على تسميته: عقود النمو الثلاثة (1950-1980 م) ".

ثم يزيد الكاتب الأمر وضوحا، فيقول: "وهذا السقوط مستمر " ويستدل على ذلك بإحصائية صادرة عن اليونيسيف تخص الوضع العالمي للطفل عام 1990م ، وقد جاء فيها: " وكان سوء التغذية يشمل 33 % من سكان العالم الثالث في 1980 م ، و37 % في 1988م." **1**

تحدث كل هذه المأساة الإنسانية على مرآى ومسمع من العالم أجمع ، فلا تسمع إلا همسا وهمهمة غير مفهومة في مواقف الدول، وقد ابتدعت بعض الحكومات وصفة سلبية تجاه ما يحدث للشعوب الأخرى، خلاصتها أنها لا تتدخل في الشؤون الداخلية للدول!

فالواقع العالمي يحتم على المسلمين باعتبارهم أمة واحدة ، وفي هذه الظروف خاصة ، بعث وتفعيل مبدإ "المؤاخاة الإسلامية" ، بدلا من الحديث عن الأخوة الإسلامية، والفرق بين المؤاخاة والأخوة كبير، فإن الأولى توحي بالحركية والتنفيذ، والثانية توحي بالعمومية والتجريد. 2

الفقرة الثالثة: فقدان الودّ بين أمم العالم: وإن عالما فاقدا للود يعتبر في موازين الدين والفطرة والعقل عالما فاقدا للوعي. فعلى البشرية جمعاء أن تعود إلى رشدها ، فتحمي حقوق الإنسان، فإن لم تفعل فإنها تجني على نفسها. وإن عالم اليوم المنقسم على نفسه ، لا ، ولن تلتئم جراحه ويطيب عيشه إلا إذا أحيت البشرية الوظيفة الاجتماعية للأنبياء ، بدلا من الرضى بفلسفة السياسة النفعية التي تتشدق بإحياء الإنسان، وتسعى إلى قتله وإفنائه بكل الوسائل الممكنة.

والناقد البصير حين يقارن بين الواقع المعيش والشعارات المرفوعة على واجهة الحضارة الحديثة، كالإعلان العالمي لحقوق الإنسان مثلا ، يجد أن هذه الشعارات ليست إلا مجرد ثرثرة إنسانية ، الغاية منها إطراب الشعوب المقهورة حتى تحافظ على هدوئها وقابليتها للاستعمار، ثم الإبادة الممنهجة.

إن عمر الرأسمالية قد تجاوز الخمسمائة عام ، قادت فيها العالم نحو الانتحار الكوني من خلال صناعة الحرب المدمرة وما ينجر عنها من آثار ناسفة للحضارة والمدينة ، وانقسم نتيجة لذلك عالم البشر إلى شمال وجنوب ، وانشطر الناس في الشمال كما في الجنوب إلى من يملكون ومن لا يملكون، ففي إحصائية صادرة عن برنامج الأمم المتحدة للتنمية أفادت أن 20 % الذين هم الأكثر غنى على كوكبنا يمتلكون 83 % من الدخل العالمي، و 20% الذين هم الأكثر فقرا يمتلكون 1,4 %. **3**

---

1. غارودي، **كيف نصنع المستقبل**، ط3، ترجمة منى طلبة وأنور مغيث، (القاهرة، دار الشروق، عام 1423هـ– 2002م)، ص17– 18.

2 ـ مالك بن نبي، **وجهة العالم الإسلامي**، إعادة ط1 (1986)، ترجمة عبد الصبور شاهين، (دمشق، سورية، دار الفكر، عام 1423هـ-2002م) ، ص 47.

3 ـ روجيه غارودي ، **كيف نصنع المستقبل** ، ص 80.

إن نمو العالم الغربي يكلف العالم بسبب سوء التغذية أو الجوع ما يعادل موتى هيروشيما كل يومين. 1

الفقرة الرابعة: شواهد علم الإحصاء ودلالتها على خطورة الوضع الإنساني: ولمعرفة خطورة الوضع في عالم فقد التراحم والإنسانية، وأصبح يحمل بدور فنائه تحت جناحه، لابأس من إيراد الإحصاءات الآتية كما ذكرها العالم الفرنسي روجيه غارودي نقلا عن برنامج الأمم المتحدة للتنمية فيقول:

"يعمل النظام ذاته ـ يعني نظام اقتصاد السوق ـ بتفاقم التفاوت، حتى في البلدان الغنية: في سنة 1991م كان 5 % من الأمريكيين يحتفظون ب 90 % من الثروة القومية، وكان 53 مليونا يعيشون فيها تحت عتبة الفقر، (ما يعادل 5000 فرنك في الشهر لأسرة من خمسة أشخاص) في الولايات المتحدة لا يسد طفل من ثمانية جوعه.

في فرنسا 6% من السكان يملكون 50% من الثروة القومية ، 94 % يقتسمون النصف الآخر.

إن أقلية من 20 % تملك :

ـ 82,7 % من الناتج القومي الإجمالي .(أما 20 % الأشد فقرا فيملكون 1,4 % من هذا المردود).

ـ 81.2 % من التجارة العالمية .

ـ 94.6 %من جميع القروض التجارية .

ـ 80.6% من الإدارات .

ـ 80,5% من التوظيفات.

ـ 94 % من التوظيفات المتعلقة بالنمو. (المصدر: برنامج الأمم المتحدة ، تقرير 1991م).

يعيش مليار ونصف مليار من الأشخاص في حالة فقر مطلق، ـ أي أنهم لا يستطيعون الحصول على عدد من الحريرات يكفي لغذائهم ـ بأقل من دولار واحد في اليوم.(الرقم من برنامج الأمم المتحدة في 1997م).

– يموت 13.5 مليون طفل تقل أعمارهم عن خمسة أعوام بسبب سوء التغذية أو الجوع ، 13 مليون منهم في العالم الثالث (المصدر : اليونيسيف ، تقدم الأمم 1993 و 1995م).

معدل الحياة : ـ 76 عاما في أمريكا الشمالية .

ـ 53 عاما في افريقيا .

ـ طبيب لكل 674 شخصا في سويسرا.

---

1 ـ **المرجع نفسه** ، ص 11.

ـ طبيب لـ 57300 شخصا في بوركينافاسو. (المصدر : تقرير النمو البشري لسنة 1992م)"1.

وبعد حوالي عقدين من الزمن ، وبعد سعي حثيث من أجل تحسين أوضاع السكان في العالم، بقي الأمر مربكا ، فحسب ما قدمته "المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين" فإن:

- 70.8 مليون نازح قسريا حول العالم.
- 41.3 مليون نازح داخليا حول العالم.
- 25 مليون لاجئ حول العالم، منهم 19.9 مليون تحت ولاية المفوضية ، و 5.4 مليون لاجئ فلسطيني مسجل لدى الأنروا.
- 3.5 مليون طالب لجوء.
- 80 % من المهجرين حول العالم يعيشون في البلدان النامية.
- 37 ألف شخص يضطرون للفرار من ديارهم يوميا هربا من الصراعات والاضطهاد. **2**

وتتوقع بعض الإحصائيات أنه بحلول نهاية عام 2020م سيكون 135 مليون شخص على حافة المجاعة بسبب وباء كورونا.

فأي نظام هذا الذي يزيد الغني غنى، ويزيد الفقراء فقرا وحرمانا ، حتى أصبح العالم اليوم يعاني من مشكلات استعصت حلولها في ظل التوجه المتوحش للدول الكبرى، ولعل أهم هذه المشكلات مشكلة الجوع ، ومشكلة البطالة، ومشكلة الهجرة، ومشكلة الأمية بمفهومها التقليدي والحديث.

وما معنى أن يعيش ثلاثة أخماس من البشر حالة الإفلاس، ثم تنادي الأقلية المترفة بتعميم فلسفة السوق العالمية؟!

ألا يقود هذا الجنون إلى الدمار وبعث نظام الاستعباد في صورة أشد بشاعة من نظام العبودية القديم، إذ كانت العبودية مسلطة على رؤوس الأفراد فأصبحت مسلطة على الشعوب والأجناس. وغير خاف على العاقل ما ينجرُّ عن ذلك من العنف والفوضى بسبب شعور الشعوب المقهورة بالاضطهاد والتهميش والاستغلال البغيض.

وليس غريبا أن يكون حال دول الشمال على هذه الدرجة من الإمعان في إذلال الشعوب الأخرى، وإشعال الحروب، وإبادة من هم دون هؤلاء الممتازين عرقيا واقتصاديا واجتماعيا، لأن هؤلاء الكبار

---

1 ـ **المرجع السابق** ، ص 16 . 17.

2 ـ المركز العالمي لدراسات العمل الخيري في الهيئة الخيرية الإسلامية العالمية ، مجلة "أثر" ، العدد الأول ، يوليو 2020م ، ص 10، النسخة الإلكترونية على الرابط : https://www.iico.org .

-كما يسمون أنفسهم- ينهلون من فلسفة مادية لا تعرف شفقة ولا رحمة.

البند الثالث: حقوق الإنسان بين موقفين: إذا كان الإسلام الحنيف يدعو إلى حماية الفئات الهشة في المجتمع الإنساني نظريا وعمليا، ويجعل السعي في هذا السبيل من أفضل القربات وأسمى الغايات، فإننا نجد في الغرب فلاسفة ومصلحين يقولون بوجوب سحق وإبادة هذه الفئات، ويرون أنها عبء ثقيل على عاتق النخبة والطبقات الممتازة.

ومن يقرأ فلسفة مالتوس وداروِن وهوبز وسبنسر ... وغيرهم من منظري الفلسفة المادية الغربية يتأكد من خلفية ما عليه الفكر الغربي اليوم.

ويعود ظهور هذا التوجه كفكرة إلى عام 1902م ، من خلال صحيفة "البيومتريكا" التي أثارت فكرة تحسين النسل ، وأعجب بها الأديب الأيرلندي المولد ، الإنجليزي النشأة ،جورج برنارد شو فكتب يقول: "إن الشجاعة تنقصنا فنعيق الاصطفاء الطبيعي تحت غطاء حب الإنسان، نحن خاملون نهمل الاصطفاء الاصطناعي تحت غطاء الرقة والأخلاق" [1].

وقد تجسدت هذه الأفكار وأصبحت واقعا بعد أزمة 1929 م العالمية ، إذ يقول المفكر الفرنسي روجيه غارودي:" ويدلك على تحمس الغرب لهذا التوجه اللاأخلاقي الحقائق الآتية:

- في 1907م صوتت أنديانا على قانون تعقيم المجانين وضعاف العقول والمصابين بالصرع.
- في 1950م صوتت 30 مقاطعة أمريكية تبنت قوانين مشابهة وأجري 50193 تعقيما.
- في 1997م يفطن بشكل مراء أن هذا النظام الوحشي في البلاد الاسكندنافية قد طبق في السويد، في حين أن وزير التربية والعبادات كتب سنة 1927م :(نحن محظوظون لأن عرقنا لم يهجن إلا قليلا جدا، فهو عرق يحمل أعلى الصفات).
- في 27 أوت 1997م نددت صحيفة لومند بالسياسة السويدية لتحسين النسل التي أدت إلى تعقيم إجباري لـ 60 ألف شخص ، وذكرت أن الطبقة السياسية في تلك الحقبة كانت تؤمن بفضائل التعقيم الذي كان شائعا في الكثير من بلدان أوربا .
- وفي عام 1933 نشر عالم الوراثة اليهودي ريتشارد غولد سميث كتابا مختصرا في علم الأحياء طالب فيه بتعقيم المتخلفين والمرضى عقليا.

---

1 ـ روجيه غارودي ، **كيف نصنع المستقبل** ، ص 47 .

– وفي عام 1934 كتب الاقتصادي ميردال جونار**1** عن أزمة الديمغرافيا فتحدث عن الصعوبات التي تواجه الأفراد غير المكتملين عقليا ، فذكر أن عُشر، بل خُمس السكان مهدد بالزوال في معركة البقاء التنافسية القاسية ، ثم يقترح الحل الأمثل في نظره وهو: حذف الأفراد القليلي الأهلية للبقاء، وهو ما يسمح التعقيم بإتمامه، حتى إذا تطلب الأمر تشديد قوانين التعقيم القسري ".**2**

الفرع الثالث: الحقوق الإنسانية المهضومة ودور الإسلام في حل المشكلة:

البند الأول: حقوق الإنسان المهددة في ظل الطغيان المادي: إن ما سبق ذكره هو الوجه الآخر الخفي للحضارة والمدنية في نصف الكرة الشمالي، إنه مادي صرف لا رحمة فيه ولا إنسانية ، وصدق الله تعالى إذ يقول: ﴿**كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَيَطْغَى أَنْ رَآَهُ اسْتَغْنَى.**﴾**3** ومعناه أنه ذو فرح وأشر وبطر وطغيان، إذا رأى نفسه قد استغنى وكثر ماله **4** ، وهذا الطغيان الذي يعني التعاظم والكبر، علته أن المستغني تحدثه نفسه بأنه غير محتاج إلى غيره ، وأن غيره محتاج إليه ، فيرى نفسه أعظم من أهل الحاجة ، ولا يزال ذلك التوهم يربو في نفسه حتى يصير خلقا ، حيث لا وازع يزعه من دين أو تفكير صحيح ، فيطغى على الناس لشعوره بأنه لا يخاف بأسهم، لأن له ما يدفع به الاعتداء من لَامَةِ سلاح وخدم وأعوان وعفاة ومنتفعين بماله من شركاء وعمال وأجراء، فهو في عزة عند نفسه، وهذه حقيقة نفسية نبهت إليها الآية وحذرت منها لئلا تتغلغل في النفس.**5** وهذا الطغيان عند الشعور بالقوة والاستغناء كما يكون من الآحاد يكون من الجماعات ، وحتى من الدول والتكتلات والأحلاف ، وربما كان الطغيان الجماعي أو المجتمعي أشد وأنكى بسبب كثرة أسباب الاستغناء واتساع مجالاته ،وكثرة ضحاياه، فالطغيان والجبروت لم يقدم شيئا ذا قيمة في المستقبل الذي أعقب

---

1 ـ **ميردال جونار**: (1898 ـ 1987م) عالم اجتماع واقتصاد سويدي، اشتهر بدراسته للمشاكل العالمية الكبرى، ويعتبر كتابه "المعضلة الأمريكية؛ المشكلة الزنجية والديمقراطية الحديثة" (1944م) دراسة مهمة عن العلاقات العرقية في الولايات المتحدة.كما أن دراساته عن النمو الاقتصادي والاجتماعي لدى الأمم المتخلفة قادته إلى أن يكتب كتابه: "الدراما الآسيوية: استقصاء أسباب فقر الأمم" (1968م)، ويحاول من خلال هذا الكتاب أن يوضح أسباب فقر الشعوب في جنوبي آسيا ، وهل هناك شيء يمكن فعله من أجل ذلك. وقد أصبح مردال في الخمسينات والستينات خبيرا في الاقتصاد والديموغرافيا ، ونال منصبا في المصرف الدولي، وحاز سنة 1974 م على جائزة نوبل . [المرجع: **الموسوعة العربية الإلكترونية**، قرص مضغوط]

2 ـ روجيه غارودي ، **كيف نصنع المستقبل** ، ص 47 ـ 48 .

3 ـ سورة العلق ، آية 06 . 07 .

4 ـ ابن كثير ، **تفسير القرآن العظيم** ، ص 2011 .

5 ـ ابن عاشور ، **تفسير التحرير والتنوير** ، ج 30 ، ص 444 . 445 .

عهود الطغاة عبر التاريخ ، من نمرود إلى فرعون إلى نيرون إلى أبرهة الحبشي مرورا بقيصر وأبي جهل والحجاج وبوش وشارون وأضرابهم في القديم والحديث ، فلم يكونوا سوى قطعا من الحديد المتآكل الصدئ ألقي بهم في حركة الحياة فعطلوها بإخضاع مبادئ الحق والعدل لجنون القوة والتسلط ،ولذلك ينبغي أن نرفع صوتنا وأن نجهر ونصرح ولا نلمح ،بأننا اليوم قبل الغد، في حاجة إلى الإيمان والدين والأخلاق أكثر من حاجتنا إلى الألقاب الكاذبة والرؤوس الفارغة والفلسفة والسياسة بمفهومها الحديث، وأن نسعى إلى إنشاء الدولة الرحيمة، والمجتمع الرحيم، الذي لا ينظر أفراده إلى ما يملكون من المال والمادة، بقدر ما ينظرون إلى ما يملكون من الإنجازات الإنسانية النبيلة.

البند الثاني: دور التعاون الإسلامي الإنساني في إيقاف الطغيان: وإذا أردنا أن نشارك في حماية أنفسنا وحماية البشرية من التغول الغربي (الأورو-أمريكي) فعلينا كأمّةٍ ؛ الخيرُ شعارُها ، والرحمةُ من صميم أخلاقها، أن نبادر بالتعاون مع الدول والإرادات الإنسانية الخيرة الصادقة، إلى تشكيل تجمعات عالمية جديدة تكون بديلا للتجمعات التي أنشأتها الدول الاستعمارية المتوحشة بإشراف المنحرفين فطرة وإنسانية وأخلاقا.1

فالعالم اليوم يعيش حالة من الخيبة والإحباط على المستوى الإنساني ،بعد أن جرب البشر أنظمة من اختراع أناس انحرفت فطرتهم ، وأشربوا كراهية الشعوب والأجناس الأخرى، وهاهي ذي البشرية تئن من وطأة الظلم والتهميش والاستغلال والمتاجرة بمعاناتها في أروقة الأمم المتحدة ودهاليز صندوق النقد الدولي، وهؤلاء البؤساء يبحثون عن البديل الذي يرحم ضعفهم، ويسد جوعهم، ويكسي عريهم، ويداوي أمراضهم، ويضمد جراحهم، وينصرهم على من ظلمهم، والرأي أنه لا حل لهذه المعاناة التي طال انتظار الفرج منها، إلا في ظل شريعة سماوية رحيمة، عادلة ، عالمية ، شاملة، لا، ولم تتلاعب بها الأهواء، ولم يشوه جمالها دهاقنة المال والسياسة.وليس ذلك إلا في الدين الخاتم.

ولا يمكن للإسلام أن يكون رقما قويا في حلّ مشكلات العالم الحديث الذي يعج بالحوادث والكوارث؛ من حروب مدمرة، وثورات عنيفة، وزلازل وبراكين، وجوع ومسبغة بسبب القحط تارة،

1- وقد تفطنت إلى هذه الحقيقة بعض الدول فبدأ السعي في هذا الطريق، ومن أمثلة ذلك ما قامت به تركيا وبعض الدول الأخرى، ففي جانفي 1997م بمدينة اسطنبول، قام الراحل نجم الدين أربكان ـرحمه الله ـ بمعية وزراء خارجية ثماني دول إسلامية هي (مصر . اندونيسيا ، إيران ، ماليزيا ، نيجيريا، باكستان ، بانكلاديش وتركيا) بتشكيل مجموعة اصطلح على تسميتها دول (الإثماء) DA) في مقابل الدول الاستعمارية السبع (DV)، وقد تشكلت هذه المجموعة على غرار الأزمة الاقتصادية العالمية خلال سبعينيات القرن الماضي، وبالضبط في نوفمبر عام 1975م بمدينة رامبوي الفرنسية، وتتكون من بريطانيا والولايات المتحدة وفرنسا وألمانيا وإيطاليا وكندا واليابان وانضمت إليها روسيا رسميا سنة 1998م، وتحول نادي (7+1) إلى مجموعة الثماني.

وبسبب التدبير الاستعماري البغيض تارات أخرى، في ظل النظام الرأسمالي المتوحش ممثلا في الولايات المتحدة ، وهيئة الأمم المتحدة، وصندوق النقد الدولي، والمصرف العالمي،والمنظمة العالمية للتجارة، ونظام العولمة المفروض بالقوة...لا يمكن للإسلام أن يساهم في حل هذه المشكلات العالمية والإقليمية والإثنية؛ إلا إذا عرض المسلمون هذا الدين، لا كتاريخ مضى، ولكن باعتباره واقعا معيشا وأملا فسيحا، ورحمة للعالمين، وعدلا وإنصافا للمظلومين المضطهدين، كما كان في زمن نبيه مُحَمَّد- ﷺ- وفي عهود ازدهاره، حيث ارتقى بالكرامة الإنسانية ، وحمى الأخوة البشرية وصانها من أن تفسدها الأنانية وثقافة الحقد. فالبشرية اليوم في خطر وهي في حاجة إلى منقذ ومغيث ،ولم يعد مقبولا دينيا ولا أخلاقيا أن يبقى المسلمون بعيدا عما يجري في الساحة العالمية ، غير عابئين ولا مشاركين أو صانعين للواقع الإنساني العالمي الجديد ، فإما أن يحجز المسلمون مكانهم ويكونوا في المقدمة ، وفي أيديهم البلسم الشافي لجراح البشرية ، والنور الهادي المبدد لظلمة الجاهلية ،وإما أن يتراخوا ـ لا سمح الله ـ ويتقوقعوا على أنفسهم تحت أي مبرر من المبررات ، فينوء عليهم ليل الظلم والطغيان ويواصلوا حياة التيه في صحراء الحياة القاسية ، هم وشعوب وأجناس أخرى على وجه الكرة الأرضية ، التي شوه جمالها وأفسد صلاحها جماعة من المراهقين ، غلبت عليهم قسوة القلب فعاثوا في الدنيا فسادا واستبدادا.

الفرع الرابع: طبيعة العلاقة بين نظام الإغاثة وحقوق الإنسان وعلم مقاصد الشريعة1:

البند الأول: بيان كون الشرائع مغياة بحماية مصلحة الإنسان ورعاية حقوقه: ما من شك في أن الأصل في التشريع أنه إنما يكون من أجل المصلحة الإنسانية ، سواء أكان هذا التشريع دينا سماويا، أم قوانين وضعية، فلا معنى لشريعة أو قانون لا يدخل في الحسبان مصلحة الإنسان ،ولذلك وجد الرفض الإنساني للشرائع التي تثقل كواهل من تطبق عليهم ، وقد تقابل هذه الشرائع بالثورة بعد أن يحس الناس بأنهم مجرد آلات لخدمة مصالح واضعي هذه القوانين الجائرة .

ومن أجل حماية الإنسان من ظلم أخيه الإنسان ومن عوادي الزمن التي تهدده ولا تكاد تخطئه كالمجاعات والفيضانات والأمراض المعدية (الطواعين) ، والزلازل والبراكين... الخ ، من أجل ذلك كله وجدت تدابير وإجراءات للحد أو التقليل من الآثار السلبية ، لهذه الظواهر المهددة للبشرية في مجموعها أو في جماعاتها، وتضافرت من أجل ذلك تنظيمات و جهود هيئات وأفراد و جماعات.

---

1 ـ سيكون الحديث حول علاقة نظام الإغاثة بمقاصد الشريعة بنوع من التوسع لاحقا ، في الفصل الثالث – إن شاء الله –.

وتعتبر الشرائع السماوية سباقة في هذا الميدان مقارنة بالقوانين والتنظيمات البشرية ، لأن هذه الشرائع في أصلها وسالف عهدها ، قبل أن تمتد إلى بعضها يد التحريف التي أفسدت جمالها وتلاعبت بنصوصها ومقاصدها ، إنما شرعت من أجل الإنسان للحفاظ على صلاح أوضاعه الطبيعية، وإصلاح ما اعتراه من فساد أو إفساد جراء انحرافه عن الفطرة السليمة، فجلب الأذى لنفسه ولبني جنسه بما كسبت يداه ، أو أصابته الأقدار بما قدره الله وقضاه.

البند الثاني: عناية الإسلام بالإنسان: والشريعة الإسلامية، وهي خاتمة الشرائع السماوية، بنصوصها ومقاصدها اعتنت أيما عناية بالإنسان، باعتباره إنسانا ، دون النظر إلى جنسه أو لونه أو قبيلته ، أو الأرض التي يعيش فيها.

يقول الإمام مُحَمَّد الطاهر بن عاشور ـ رحمه الله ـ :"معلوم بالضرورة من الدين أن شريعة الإسلام جاءت شريعة عامة داعية جميع البشر إلى اتباعها ، لأنها لما كانت خاتمة الشرائع ، استلزم ذلك عمومها لا محالة سائر أقطار المعمورة ، وفي سائر أزمنة هذا العالم ، والأدلة على ذلك كثيرة من نصوص القرآن والسنة الصحيحة، بحيث بلغت التواتر المعنوي، قال تعالى: ﴿**وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا**[1]. **وقال أيضا: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾** [2] وفي الحديث الصحيح عن النبي ـ ﷺ ـ أنه قال:((**أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي** ...)) فعدّ منها: ((...**وكان الرسول يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس عامة**))".[3] ـ [4] .

ونظرة عجلى في أسماء سور القرآن تؤكد أن هذه الشريعة إنما جاءت من أجل الإنسان ، ومن هذه السور: سورة آل عمران، النساء، يونس، هود، يوسف، إبراهيم، مريم، الأنبياء، المؤمنون، الشعراء، الروم، لقمان، الأحزاب، سبأ، مُحَمَّد، المجادلة، المنافقون، نوح، المزمل، المدثر، الإنسان، المطففين، قريش، الكافرون، الناس التي كانت آخر سورة في المصحف الشريف، وكانت آخر كلمة فيها هي كلمة الناس، وغيرها من السور التي لا تني أن تكون خطابا للإنسان أو حديثا عنه.

البند الثالث:سرّ المشكلة في ميزان الإسلام: ولذلك يعتقد المسلم أن البشرية، على الرغم مما بدلته وتبدله من جهود مضنية في سبيل حماية حقوق الإنسان من تعسف وظلم الإنسان ذاته ، لن

1ـ سورة سبأ ، آية 28 .

2ـ سورة الأعراف ، آية 158.

3ـ البخاري ، **الجامع الصحيح** ،كتاب التيمم ، الباب الأول ، حديث رقم 335 ، يرويه جابر بن عبد الله .

4 ـ ابن عاشور ، **مقاصد الشريعة الإسلامية** ، ص 86 .

تصل إلى غايتها المنشودة إلا إذا عادت إلى شريعة سماوية صحيحة ، ربانية في مصدرها ومنهجها ، ربانية في غايتها ووجهتها،عالمية في خطابها ،إنسانية في مقاصدها، وليس ذلك إلا في شريعة الإسلام الحنيف المحفوظ بحفظ كتابه من كل تحريف أو تزييف طال ما سبقه من الكتب السماوية على أيدي رجال الدين أنفسهم، إرضاء لأهوائهم وأهواء الحكام، ورغبة في متاع الدنيا وإن كان قليلا حقيرا على نحو ما ذكر الله- عز وجل- عنهم في كتابه، كما في قوله سبحانه وتعالى: ﴿**أَفَتَطْمَعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ.**﴾1 فإذا كان هذا حال فريق منهم ، وهم علية قومهم علما ودراية، فكيف بمجموعهم ودهمائم الذين هم تبع رعاع.

ويستفاد من هذه الآية أن الطباع والأخلاق تورث كما يورث المتاع ، كما قال نوح ـ عليه السلام: ﴿**وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فَاجِرًا كَفَّارًا.**﴾ 2، لأن الخاصة في كل أمة هم مظهر محامدها وكمالاتها ، فإذا بلغت الخاصة في الانحطاط مبلغا شنيعا، فاعلم أن العامة تكون أفظع وأشنع 3.

البند الرابع : مقاصد الشريعة تؤصل لحقوق الإنسان وتبين مراتبها: امتازت الشريعة الإسلامية بخاصية مقاصدها أثناء تشريع الشارع للأحكام ، إذ قد ثبت بيقين أن الله قد تنزه عن العبث في الخلق كما في التشريع على السواء، وهذا قول السلف والخلف من علماء المذاهب الإسلامية المشهورة والمغمورة، فقهاء وأصوليين ومفسرين ومحدثين ومتكلمين ومعتزلة.4

فهو الحكيم الذي كل شيء عنده بمقدار ولغاية، بدءا من خلق السماوات والأرض التي قال في شأنها: ﴿**وَمَاخَلَقْنَا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لَاعِبِينَ.مَا خَلَقْنَاهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَايَعْلَمُونَ**﴾ 5 وقال في شأن خلق الجن والإنس في صيغة الحصر: ﴿**وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ**﴾ . وأعاب على أقوام ذهلوا عن الغاية من خلقهم فقال: ﴿**أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ. فَتَعَالَى اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ.**﴾ 6

---

1 ـ سورة البقرة ، آية 75.

2 ـ سورة نوح ، آية 27 .

3 ـ ابن عاشور ، **تفسير التحرير والتنوير** ، ج 01 ، ص 568 .

4 ـ محمد سعد اليوبي ، **مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية** ، م1 ، ط1 ، (الرياض ، السعودية ،دار الهجرة، عام 1418هـ ـ 1998م)، ص 80 .

5 ـ سورة الدخان ، آية 38 ـ 39 .

6 ـ سورة المؤمنون ، آية 115 ـ 116 .

ولقد أجاد الإمام ابن عاشور في معرض إثبات أن للشريعة مقاصد من التشريع،إذ ذكر أن من أعظم ما اشتمل عليه خلق الإنسان، خلق قبوله التمدن الذي أعظمه وضع الشرائع له،وما أرسل الله الرسل وأنزل الشرائع إلا لإقامة نظام البشر، كما قال تعالى :﴿**لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ.**﴾ [1، 2]

ولما كان القرآن كله حديثا عن الإنسان أو خطابا له، فإنه قد تضمن منظومة متكاملة عن حقوق الإنسان وواجباته على السواء ، و كانت مقاصد هذه الشريعة الخاتمة محورا لهذه الحقوق. يقول الإمام ابن عاشور ـ رحمه الله ـ في معرض تفصيله للمقصد العام من التشريع ما نصه: "إذا نحن استقرينا مواد الشريعة الإسلامية الدالة على مقاصدها من التشريع، استبان من كليات دلائلها ومن جزئياتها المستقراة: أن المقصد العام من التشريع فيها هو حفظ نظام الأمة واستدامة صلاحه بصلاح المهيمن عليه وهو نوع الإنسان، ويشمل صلاحه صلاح عقله وصلاح عمله وصلاح مابين يديه من مجودات العالم الذي يعيش فيه."[3] وقد ذكر علماؤنا أن مقاصد الشريعة الإسلامية تنقسم إلى: مقاصد ضرورية، ومقاصد حاجية ، ومقاصد تحسينية ، وكلها مدعومة من خلال نظام الإغاثة عند التحقيق.

البند الخامس:علاقة نظام الإغاثة برعاية حقوق الإنسان: تترتب على بيان هذه المسألة نتيجة هامة، مفادها أن نظام الإغاثة نظام شرعي أصيل كما سبق إثباته في موضعه ، وما كان تشريعه لمجرد العبث ـ تعالى الله وتقدس عن ذلك ـ ، ولكنه إنما شرع من أجل حماية الإنسان فردا كان أو جماعة أو أمة أو مجموعا ، مما يتعرض له من الأوضاع غير الطبيعية التي قد تلحق به الضرر الفاحش فتفسد عليه حياته ، أو الحرج الشديد فتثقل كاهله ، أو تنغص عليه جمال اجتماعه وكريم أخلاقه .

وفي جميع هذه المراتب من الضرر أو الحاجة والحرج، مفسدة تجرح كرامة الإنسان أو تخدشها، وبخاصة إذا تعرضت حقوقه الفطرية والشرعية إلى البلاء أو الإيذاء،مما يؤثر عليه سلبا إن كان فردا،ولم يقدر على رد البلاء الذي هو قضاء وقدر، بقضاء وقدر خير منه.

أو يؤدي إلى تفكك المجتمع وانحلال رابطته التي هي سر تمدنه واجتماعه، وقد أشار إليها الرسول الأكرم ـ ﷺ ـ في قوله: ((**مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه**

---

1 ـ سورة الحديد ، آية 25.

2ـ محمد الطاهر بن عاشور ، **مقاصد الشريعة الإسلامية** ، ص11 .

3 ـ المرجع نفسه ، ص 60 .

عضو تداعي له سائر الجسد بالسهر والحمى.))1.فهذا الحديث وما كان في بابه قد تضمن تعظيم حقوق المسلمين بعضهم على بعض، وحثهم على التراحم والملاطفة والتعاضد في غير إثم ولا منكر.2

ولعل من الأهمية بمكان التذكير بمسألة قد تكون الغفلة عنها سببا في التخاذل عن التعاون الإسلامي، والبشري عموما ،وهي أن الإنسان في منظور الحضارة الإسلامية ، ليس مجرد ذرة تائهة في الكون،أو ريشة تتقاذفها الرياح ،كما أنه ليس عدوا للطبيعة ولا منافسا لها، ولكنه خليفة في الأرض، محفوف بالعناية الإلهية ، ثم بالرعاية المجتمعية. وقضت حكمة الله تعالى أن يعيش على ظهر هذه الأرض وهو يتعرض للابتلاء بالخير مرة وبالشر مرة أخرى، قال تعالى:﴿**وَنَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ**﴾3. وقال:﴿**وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ . الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ.**﴾[4] ومع هذا الابتلاء الذي كتب عليه، فإن الله ـ عز وجل ـ قد زوده بما يمكنه من تجاوز هذه الابتلاءات ، ليكون أهلا لاجتياز امتحان الحياة الدنيا من أجل الفوز في الآخرة التي هي خير وأبقى، وهذا الابتلاء المؤهل للاصطفاء، قد يكون بالمحنة المؤلمة،فمن صبر واحتسب كان خيرا له، وقد يكون بالنعمة الفاتنة ، فمن شكر كان خيرا له، وقد تكون إحدى الطائفتين امتحانا للأخرى على النحو المذكور في القرآن ، في قوله ـ سبحانه ـ: ﴿**وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ الْأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آَتَاكُمْ إِنَّ رَبَّكَ سَرِيعُ الْعِقَابِ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ**﴾ 5.

فنظام الإغاثة الإسلامي حصن قوي لحماية حقوق الإنسان، وتمكين له من ممارستها في واقع حياته، لئلا يعتدى عليها أو تتعطل نتيجة للظروف الحياتية الطارئة ، إذ بتشريع هذا النظام وتفعيله

---

1 ـ مسلم ، **صحيح مسلم** ، كتاب البر والصلة والآداب ،باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم ، حديث رقم 2586 ، يرويه عن النعمان بن بشير ـ ﷺ ـ واللفظ له . والبخاري ، **الجامع الصحيح** ، كتاب الأدب ، باب رحمة الناس والبهائم، حديث رقم 6011 بألفاظ متقاربة. وأحمد ، **المسند**، ج 14 ، حديث رقم 19245 ، بلفظ :((**إنما مثل المسلمين كالرجل الواحد ، إذا وجع منه شيء تداعى له سائر جسده**)). قال الشيخ حمزة أحمد الزين– وهو شارح وصانع فهارس القسم الثاني من المسند– : إسناده صحيح. [ملاحظة: النسخة المعتمدة من المسند اشترك في شرحها ووضع فهارسها الشيخان أحمد شاكر، من ج 1 إلى ج 8 ، و أحمد زين من ج 9 إلى ج 18 أما الجزءان: 19 و 20 فخصصا للفهارس].

2 . **شرح النووي على صحيح مسلم** ، وهو الهامش على **إرشاد الساري شرح صحيح البخاري** ، ج 10 ، ص 18 .

3 ـ سورة الأنبياء ، آية 35.

4 ـ سورة البقرة ، آية 155– 156.

5 ـ سورة الأنعام ، آية 165.

تُحفظ للإنسان ضروراته فلا يكره بحال على تغيير دينه أو مذهبه وقناعته إذ لا إكراه في الدين ، ولا يمنع من ممارسة شعائره التعبدية على الهيئة المشروعة ، ولا يتعدى على حياته كليا بإزهاق روحه ظلما عدوانا، أو بتعطيل منافع أعضائه ، أو بحبسه ونفيه وتهجيره دون مبرر شرعي أو قانوني عادل ، قال الله تعالى: ﴿**وَإِنِ اسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ إِلَّا عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ.**﴾ 1

ولا يعتدي على عقله بتجهيل أوعادة مخالفة للدين أو تقليد أعمى أو ترويج للمسكرات والمخدرات، والاعتداء على الأعراض، وإفساد الحرث والنسل ، وإتلاف الأموال والمقدرات أو نهبها وسرقتها والاعتداء عليها ، أو سريان الجوائح المهلكة دون الوقوف إلى جانب من اجتاحته. كما لا سبيل في ظل تطبيق نظام الإغاثة الإسلامي لأن تستمر معاناة الناس ؛ أفرادا أو جماعات ، من العنت والحرج في حياتهم الخاصة والعامة ما وجدوا إلى ذلك سبيلا.

وفي ظل هذا النظام الرباني يزداد المجتمع الإنساني في جميع حلقاته جمالا وتمدنا وتراحما ، فتغدو حياة الكل في مجموعها كريمة السجايا طيبة الأخلاق ، وتصبح الأمة محترمة، مرهوبة الجانب ،كبيرة في عيون غيرها من الأمم، إذ من التحسين المقاصدي سد ذرائع الفساد، فهو أحسن من انتظار التورط فيه،كما ذكر ابن عاشور في مقاصده. 2

ويجمل هذه المعاني كلها، وتحمى حقوق الإنسان كلها؛ الضروري منها والحاجي والتحسيني تحت سقف قوله تعالى: ﴿**وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ.**﴾ فخير الناس أنفعهم للناس، والخلق كلهم عيال الله، وخيرهم عند الله أنفعهم لعياله.

فالإنسانية اليوم في أمس الحاجة إلى نظام إغاثة رحيمة ، تعرف للبشر قيمتهم ، وتعتبر الإنسان محور هذا الكون، تستغل الثروة من أجله، وتقدم كرامته وحقوقه على المادة الجامدة الصماء. ولن يتحقق ذلك إلا في ظل المجتمع المتراحم، والدولة الرحيمة، التي تصان فيها الحقوق والكرامة الإنسانية.

فإذا كان الإنسان قبل نصف قرن من اليوم بإمكانه أن يحمي نفسه من ظلم الأقوياء بالبعد عنهم، فإنه لم يعد اليوم قادرا على ذلك، بعد أن غدا العالم قرية صغيرة ، لا مكان فيها للضعفاء ، أمام قوة تجردت من القيم، وتجلببت بالظلم والطغيان واستغلال الضعفاء، بل والاستعداد الكبير لسحقهم وإبادتهم.

ولذلك وجب على البشرية كلها ، والمسلمون في مقدمتهم، أن يرفعوا أصواتهم، وأن يجهروا، وأن

---

1 ـ سورة الأنفال ، آية 72 .

2 ـ ابن عاشور ، **مقاصد الشريعة** ، ص 81 .

يصرحوا ولا يلمحوا، بأنهم اليوم في حاجة إلى الإيمان والأخلاق والدين أكثر من حاجتهم إلى السياسة بمفهومها الحديث ، فيدافعوا عن حقوق الإنسان في الحياة والعيش الكريم ، وحقه في التنقل، وتكوين الأسرة، وحقه في التعليم، والسكن، والتخلص من ظلم الظالمين. وسندهم في ذلك رب مغيث، ودين مغيث، ونظام إغاثي أصيل، وشعوب وأمم تواقة إلى الحرية واسترجاع الحقوق المسلوبة والثروات المنهوبة، وإن الله لينصر من ينصره وينصر دينه الحق ، وعباده المظلومين ، ومن يتول فإن الله غني عن العالمين.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

الفصل الثاني

مقومات نظام الإغاثة

تمهيد وتقسيم: معرفة مقومات أي موضوع مهمة في شتى ميادين العلوم. ونظام الإغاثة كغيره من الأنظمة الشرعية أو الوضعية لا يمكن أن يكون نظاما إلا إذا تحققت فيه مجموعة من المكونات هي عناصره التي تدعم وجوده وتجعله قابلا للتحقق في الواقع وتميزه عن غيره، ويطلق على مجموع مكونات النظام لفظ (**المقومات**) ، ولا تكوّن هذه الوحدات نظاما إلا إذا كانت مترابطة فيما بينها، وكانت متجانسة في بنائها للموضوع وتشكيل ماهيته، فإذا لم تتوفر هذه المكونات فلا يعتبر نظاما بالمفهوم الصحيح ولا يقوم له وجود.

ولما كان نظام الإغاثة ذا صلة وثيقة بالإسلام ، فإنه يتوجب البحث في مكوناته المصبوغة بالإسلام شريعة وفقها ومقاصد، تمييزا لنظام الإغاثة الإسلامي عن غيره من الأنظمة الإغاثية الأخرى ، لئلا يلتبس الفهم على القارئ أو السامع فيلحق بالإسلام ما ليس منه ، كما هو حادث اليوم في الكثير من أنظمة الحياة المجتمعية التي اختلط فيها الأصيل بالدعي في ظل تعويم المفاهيم والدعوة إلى تقارب الأديان والثقافات وسياسة اللقاء في منتصف الطريق ، وأحيانا الدعوة إلى الحفاظ على الاسم وتغيير المضمون أو المسمى.

ومن أجل ذلك سيكون الحديث عن مقومات نظام الإغاثة الإسلامي من خلال مبحثين هما:

المبحث الأول: مقومات مؤسسات الإغاثة الإسلامية والإنسانية.

المبحث الثاني: مسؤولية الدولة عن العمل الإغاثي.

المبحث الأول

مقومات مؤسسات الإغاثة الإسلامية والإنسانية

تمهيد وتقسيم: يصنف الدارس هذه المنظمات والمؤسسات الإغاثية التي تعمل وتنشط من أجل تقديم الخدمة لذوي الحاجات والتخفيف من معاناتهم، جراء ما يصيبهم من جوائح وكوارث وأزمات، إلى صنفين هما: **مؤسسات إغاثية إسلامية ، ومؤسسات إغاثية إنسانية.**

فأما المؤسسات الإغاثية الإسلامية: فهي كل مؤسسة أو منظمة اعتمد في إنشائها على الإسلام نصا، كمؤسسة الزكاة، أو مقصدا وروحا ، كسائر المؤسسات الخيرية ، التي يسعى مؤسسوها لتقديم الخير لمن هم في حاجة إليه ، ابتغاء مرضاة الله تعالى.

وأما المؤسسات الإغاثية الإنسانية: فهي كل منظمة أو مؤسسة لم تعتمد على الإسلام في مناهجها ومقاصدها ، حين تقرر إنشاؤها لتقديم الخدمات الإنسانية لمن هم في حاجة إليها.

وهذه المؤسسات الإغاثية بنوعيها ؛ الإسلامية والإنسانية ، تلتقي في نقاط تماس كثيرة، وتختلف في أمور يحسبها الناظر المهتم جوهرية ، وإن كان غيره يرى أنها بسيطة وليست ذات فارق.

ولما كانت المؤسسة الإغاثية مؤسسة خيرية ، ولا تسعى للربح ، بقدر ما تسعى لتقديم الخير والنفع للناس والتخفيف من معاناتهم في الدنيا ، فإن لها مقوماتها التي تقوم عليها ، وهذه المقومات هي التي تميز مؤسسة إغاثية عن أخرى من حيث طبيعة كل منهما منهجا وباعثا ومقصدا ...

ونظرا لتنوع هذه المقومات ، فإن بحثها اقتضى مني دراستها في مطلبين هما:

المطلب الأول: مقوّمات عقدية (إيديولوجية).

المطلب الثاني: مقوّمات فقهية.

المطلب الأول: المقوّمات العقدية (الإيديولوجية):

العقيدة هي نقطة الانطلاق في حياة المسلم في خاصة نفسه ، وفي تعامله مع غيره ، أخذا وعطاء، ومن صحت بداياته أثمرت نهاياته وطابت نتائج جهوده ، ولذلك كان إصلاح العقائد هو لب دعوة المرسلين ، وأول ما يخاطب به الناس من أصول الدين ، وبالاعتقاد الصحيح تقبل الأعمال وتنزل فيها البركة ، وليس هذا بغريب لأن الله تعالى قال: ﴿**وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ**﴾[1]

فكما لا يبارك الله تعالى في صلاة بغير وضوء، لا يبارك ولا يقبل عملا إغاثيا بغير عقيدة صحيحة، ومن هنا كان هذا المطلب ، الذي يتضمن فرعين هما:

الفرع الأول: الإيمان.

الفرع الثاني: الوحي.

الفرع الأول: الإيمان[2]:

البند الأول: أثر الإيمان في حياة الفرد والمجتمع: الاعتقاد الصحيح في الله تعالى وما يتفرع عنه من الأركان الأخرى، أعظم وأشرف ما كلف به الإنسان في هذه الحياة الدنيا، وهو الحق الذي طالب الله تعالى به عباده ، فوعد من آمن به وصدّق جازما بسائر قواعد الإيمان ، وتحقق بها قولا وفعلا، ونية وقصدا ، أن له الفوز والفلاح ، والنجاة والنجاح ، وأن له التمكين في الأرض ، والكرامة والرضى يوم العرض ، وأما من أخل بها فليس له عند الله سوى الخسران المبين والانضمام في سلك الظالمين ، قال تعالى: ﴿**فَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَأُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ. وَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ.**﴾[3]

1- سورة الزمر ، آية 65.

2 ـ الإيمان في **اللغة** هو التصديق الجازم، ومنه قوله تعالى: ﴿**وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ**﴾[2] (سورة يوسف، آية 17.) أي وما أنت بمصدق لنا ما ذكرناه مما كان من حال ابنك يوسف.وفي **الاصطلاح**: الإيمان هو التصديق الجازم بوجود الله تعالى وتوحيده ، وتصديق ما أخبر به رسوله ـ ﷺ ـ من الغيب، والانقياد لشريعة الإسلام والتزامها. ولهذا الإيمان أصول حددها القرآن وأكدتها السنة الصحيحة، وأصول الإيمان هي: الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقضاء والقدر. فجاء في السنة الصحيحة من حديث جبريل ـ عليه السلام ـ: ((...**قال: أخبرني عن الإيمان. قال: أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ، وتؤمن بالقدر خيره وشره. قال:صدقت.**)) (مسلم، صحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان ووجوب الإيمان بإثبات قدر الله سبحانه وتعالى ، حديث رقم 08.)

3 ـ سورة آل عمران ، آية 56 ـ 57.

ويستوي في هذا الحكم الإنسان الفرد ، والجماعة ، والأمة ،لأن المجتمع في المحصلة هو الفرد مكرر. وفي القرآن الكريم ، كما في التاريخ القديم والحديث، أمثلة وشواهد لا ينكرها إلا أعمى البصر والبصيرة، قال تعالى:﴿**وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَى أُمَمٍ مِنْ قَبْلِكَ فَأَخَذْنَاهُمْ بِالْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ.فَلَوْلَا إِذْ جَاءَهُمْ بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا وَلَكِنْ قَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ.فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ. فَقُطِعَ دَابِرُ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.**﴾[1] فإذا كان الإخلال بمقتضيات الإيمان الصحيح تنجر عنه هذه العواقب السيئة على الإنسان في الدنيا بالدمار الشامل ، والفتن المتلاحقة ، والمعيشة الضنك ، فإن العقل يحتم النظر في ما يترتب على الإيمان من الآثار الطيبة، لا على مستوى الفرد فحسب، وإنما على المستوى الجمعي للأمة، وليس أقوى شاهدا على هذا من كلام الله الذي أكثر من ذكر هذه الآثار الطيبة المترتبة على الإيمان ، ومنها ما ذكره الله تعالى في امتنانه على موسى وهارون ـ عليهما السلام ـ إذ يقول ـ سبحانه ﴿**وَلَقَدْ مَنَنَّا عَلَى مُوسَى وَهَارُونَ. وَنَجَّيْنَاهُمَا وَقَوْمَهُمَا مِنَ الْكَرْبِ الْعَظِيمِ.وَنَصَرْنَاهُمْ فَكَانُوا هُمُ الْغَالِبِينَ وَآتَيْنَاهُمَا الْكِتَابَ الْمُسْتَبِينَ.وَهَدَيْنَاهُمَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ.وَتَرَكْنَا عَلَيْهِمَا فِي الْآخِرِينَ سَلَامٌ عَلَى مُوسَى وَهَارُونَ.إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ.إِنَّهُمَا مِنْ عِبَادِنَا الْمُؤْمِنِينَ.**﴾[2]

فبالإيمان تصلح دنيا الناس وآخرتهم ، وما هذا الفزع الذي أرعب قلوب الناس في مشارق الأرض ومغاربها اليوم، حتى عَدُّوا حياتهم نَكَدًا ، إلا أثرا من آثار ضعف الإيمان بالنسبة لقوم ، وأثرا من آثار الكفر والبعد عن الله تعالى بالنسبة لآخرين ، إذ نسي الجميع في خِضَمّ ضغط الواقع عليهم أن الله عزّ وجلّ يدبر الأمر ، وما علموا أن تدميرهم في تدبيرهم وغفلتهم عن مسبِّبِ الأسباب، فأصبحت الحياة كلها قائمة على مقاييس مادية صرفة ، لا فرق في ذلك بين الرأسمالي والاشتراكي والبوذي والنصراني واليهودي والمسلم الصوري. والنبي ـ ﷺ ـ أخبر أمّته خبرا صادقا فقال: ((**والله ما الفقر أخشى عليكم ، ولكن أخشى أن تُبْسَطَ عليكم الدنيا كما بُسِطَتْ على من كان قبلكم ، فَتَنَافَسُوهَا كما تَنَافَسُوهَا، وتهلككم كما أهلكتهم.**))[3]

---

1 ـ سورة الأنعام ، الآيات 42 ـ 45.

2 ـ سورة الصافات ، الآيات 114 ـ 122.

3 ـ البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب المغازي، الباب رقم 12، حديث رقم 4015. ومسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الزهد والرقائق، باب ما بين النفختين، حديث رقم 2961. وتمامه: عن عروة بن الزبير أن المسور بن مخرمة أخبره أن عمرو ابن عوف ـ وهو حليف عامر بن لؤي ، وكان قد شهد بدرا مع رسول الله ـ ﷺ ـ أخبره أن رسول الله ـ ﷺ ـ بعث أبا عبيدة ابن الجراح إلى البحرين يأتي بجزيتها ، وكان رسول الله ـ ﷺ ـ هو صَالَحَ أهل البحرين ، وأمَّر عليهم العلاء بن =

الإغاثية، لأنه روحها الذي يبعث فيها الحياة ، ويجعلها ذات معنى ، وهذه المؤسسة من غير إيمان- كما هي سائر المؤسسات- ، تعتبر هيكلا بلا روح ، وعنوانا بلا مضمون ، لأن الإيمان يؤسس ويؤكد على أمرين هما غاية في الأهمية حتى تنجح المؤسسة الإغاثية وتؤدي دورها الإنساني الذي من أجله وجدت ومن أجل ذلك تبقى ، وهذان الأمران هما: اعتبار السلطة، واعتبار المسئولية الإغاثية.

الفقرة الأولى: السلطة: وهي كل ما يحدد سلوكا أو رأيا لاعتبارات خارجة عن القيمة الذاتية للأمر أو القضية المعروضة[1]. والحديث عن السلطة باعتبارها رافدا قويا من روافد النظام الإغاثي يستدعي بحثها من حيث ما يأتي:

1ــ الله تعالى هو صاحب السلطة المطلقة: وهذه القاعدة أصل متفق عليه بين جميع المسلمين، إذ أنه ـ سبحانه وتعالى ـ هو مالك الملك ، وإليه يرجع الأمر كله ، خلق الكون بقدرته ، واستخلف الإنسان في هذه الأرض بعلمه وحكمته ، وشرع له الأحكام بإرادته وعدله ولطفه ورحمته ،ومنع أن يشاركه أحد من خلقه في أمره ونهيه ، شهدت بذلك نصوص كثيرة من كتابه منها قوله تعالى: ﴿**وَطَائِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنْفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ.**﴾[2] وقوله :﴿**إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ.**﴾.[3] وقوله: ﴿**وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ.**﴾[4] وقوله: ﴿ **إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ يَقُصُّ الْحَقَّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ.**﴾[5]

وهذا المعنى كان من صميم دعوات الأنبياء ـ عليهم الصلاة والسلام ـ من لدن آدم إلى مسك

= الحضرمي، فقدم أبو عبيدة بمال من البحرين ، فسمعت الأنصار بقدوم أبي عبيدة ، فوافوا صلاة الفجر مع رسول الله ـصلى الله عليه وسلم ـ، فلما صلى رسول الله انصرف ، فتعرضوا له ، فتبسم رسول الله لما رآهم ثم قال: ((**أظنكم أنكم سمعتم أن أبا عبيدة قدم بشيء من البحرين؟**)).فقالوا: أجل يا رسول الله! قال: ((**فأبشروا وأملوا ما يسركم، فوالله ما الفقر أخشى عليكم** ...)) الحديث.

1 ـ مجمع اللغة العربية ، **المعجم الفلسفي** ، ص 98.

2 ـ سورة آل عمران ، آية 154.

3 ـ سورة المائدة ، آية 01.

4 ـ سورة المائدة ، آية 48.

5 ـ سورة الأنعام ، آية 57. وسورة يوسف ، آية 40.

ختامهم مُحَمَّد ـ ﷺ ـ ، فالسلطة العليا التي يجب على الإنسان أن يخضع لها طوعا، ويقر بعبوديته لصاحبها، والتي يؤسس على هديها نظامه الكامل للنفس والمجتمع، وللأخلاق والحضارة ، هي سلطة الله وحده ، وهذا الذي ركز عليه نبي الله يوسف ـ عليه السلام ـ وهو يحاور صاحبيه في السجن: ﴿**يَاصَاحِبَيِ السِّجْنِ أَأَرْبَابٌ مُتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءً سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ.**﴾[1] فالله تعالى هو صاحب السلطة المطلقة، يحكم بما يشاء، على من يشاء، وليس يحق لأحد من خلقه أن يسائله فيما يحكم أو يفعل:﴿**إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ.**﴾[2] وقال: ﴿**لاَ يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَل، وَهُمْ يُسْأَلُونَ.**﴾[3] ومع هذا التسليم لله في ما يفعل أو يأمر وينهى، فإنه ينبغي التسليم أيضا بأن الله لا يخلق الأشياء عبثا، ولا يشرع عبثا، فشرعه كصنعه، كلاهما قائم على الحكمة، ويتغي المصلحة تفضلا منه سبحانه.

والمؤمن حين يطيع ربه تعالى ، ويخضع لأحكامه المنزلة ، فإنه لا يفعل ذلك لأن هذه الأحكام تتناسب مع مصلحته التي يراها ويقدرها هو بعقله القاصر وهواه الخاسر ، وإنما يفعل لأنها أوامر ونواهي منزلة من عند أحكم الحاكمين ، ومن هنا يفهم الناظر في كتاب الله لماذا دمغ القرآن الكريم أولئك المتلاعبين بالأحكام ، فوصمهم بالكذب والافتراء على الله سبحانه ، ونفى عنهم صفة الفلاح ، فقال تعالى: ﴿**وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ.**﴾[4]

"وبناء على ما سبق يتبين أن لا حق لأحد سوى الله تعالى في التشريع بالمعنى الحقيقي ، سواء أكان حاكما أم طائفة معينة، أم الأمة نفسها ؛ لأن إعطاء أحدها صلاحية التشريع يجعله متأثرا بالمصالح والأهواء الخاصة، وترك مصلحة الأمة العليا، ويبدو لنا ذلك واضحا بعد انفصال السياسة عن الدين، وجعل التشريع بيد المجالس النيابية، حتى أنه لم نعد نشهد نصرا حاسما محرزا أو تقدما إيجابيا صالحا، أو نهضة حقيقية، بسبب إغفال أوامر الله ، وعدم اجتناب نواهيه."[5]

فالمبدأ العام إذن أن الله تعالى صاحب السلطة المطلقة ، وأن حق التشريع له وحده ـ سبحانه ـ،

---

1 ـ سورة يوسف ، آية 39 ـ40.

2 ـ سورة المائدة ، آية 01.

3 ـ سورة الأنبياء ، آية 23.

4 ـ سورة النحل ، آية 116 .

5 ـ وهبة الزحيلي ، **الفقه الإسلامي وأدلته** ، ج 06 ، ص657.

وأنه هو مصدر الحقوق والواجبات لكل من الأفراد والجماعات والدول والتنظيمات، وهذه الحقيقة من المسلمات، بل من الأوليات التي يتعلمها طلاب علم أصول الفقه حين تعلمهم الحكم الشرعي.

2 / **أن سلطة الإنسان مخصوصة مقيدة:** أقرّ القرآن الكريم خلافة الإنسان في الأرض، وجعل له سلطة في حدود ألزمه بها مستخلفه ـ عز وجل ـ ، وأن هذه السلطة مقيدة بقانون شرعه صاحب السلطة المطلقة ، فلا يجوز لهذا المستخلَف أن يستخدم من السلطات إلا ما فوضه المستخلِف، فكانت هذه السلطة منحة من المالك المطلق على الحقيقة ، وليست سلطة ذاتية نابعة من إرادة هذا الخليفة ، فهو لا يتصرف بحرية مطلقة حتى في نفسه ، فضلا عن الكائنات من حوله ، فمهمته تنفيذ إرادة مالكه ومالك كل شيء في الوجود: ﴿**إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا.**﴾[1]

3/ أن مصادر سلطة الإنسان على الأشياء محددة: وهذا التحديد لم يأت نتيجة لغلبة قوم أو ذكائهم، ولا نتيجة لتجارب الأجيال المتعاقبة، ولا لإرادة حكومة أو شعب، وإنما جاء نصا موحى به من عند الله تعالى صاحب السلطة التامة المطلقة: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُوْلِي اَلأَمْرِ مِنْكُمْ.**﴾[2] يقول صاحب "فتح القدير" في تفسيرها: "لما أمر سبحانه القضاة والولاة إذا حكموا بين الناس أن يحكموا بالحق ، أمر الناس بطاعتهم ها هنا، وطاعة الله –عز وجل–

هي امتثال أوامره ونواهيه، وطاعة رسوله ﷺ هي فيما أمر به ونهى عنه. وأولي الأمر: هم الأئمة والسلاطين والقضاة وكل من كانت له ولاية شرعية، لا ولاية طاغوتية، والمراد طاعتهم فيما يأمرون به وينهون عنه ما لم تكن معصية ، فلا طاعة لمخلوق في معصية الله كما ثبت ذلك عن رسول الله –ﷺ– وقال جابر بن عبد الله ومجاهد: إن أولي الأمر هم أهل القرآن والعلم ، وبه قال مالك والضحاك. وروي عن مجاهد أنهم أصحاب مُحَمَّد –ﷺ– وقال ابن كيسان:هم أهل العقل والرأي، والراجح القول الأول."[3] فهذا النص يبين بوضوح مصادر السلطة وهي:

---

1 ـ سورة النساء ، آية 58.

2 ـ سورة النساء ، آية 59.

3 ـ الشوكاني مُحَمَّد بن علي ، **فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير**، مجلد واحد ، ط4 ، اعتنى به وراجع أصوله يوسف الغوش ، (بيروت ، لبنان ، دار المعرفة ، عام 1428هـ – 2007م) ، ص 308.

أ ـ القرآن الكريم: وهو أول المصادر وأقواها ، لأنه كلام الله الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، تنزيل من حكيم حميد.

ب ـ السنة النبوية: بأقسامها ، القولية والفعلية والتقريرية والخُلقية.

ج ـ الإجماع: الذي هو اتفاق جميع المجتهدين من المسلمين في عصر من العصور ، بعد وفاة النبي ـ ﷺ ـ على حكم شرعي عملي.

د ـ القياس: الذي هو إلحاق مسألة غير منصوص على حكمها، بأخرى منصوص عليها ، في الحكم المنصوص ، لاشتراكهما في العلة عند القائس.

هـ ـ الاجتهاد الأصولي: وهو استفراغ الفقيه وسعه في استنباط حكم لا نص فيه ولا إجماع.

وهذا الاجتهاد إما أن يكون في شكل قياس ، وقد سبقت الإشارة إليه ، وإما أن يكون استحسانا، أو استصلاحا ، أو سدا للذريعة ...

ويلاحظ هنا أن الاجتهاد لا يعني الاستقلال في استصدار الأحكام ، وإنما هو توقيع على حكم شرعي صادر عمَّن تأهل للاجتهاد وتوفرت فيه شروطه ، نيابة عن رب العالمين ﷻ ، الذي أوكل إلى العلماء بدينه نصا وروحا ، حين أرشد عموم الأمة بالرجوع إليهم ، فيما عرض من المسائل المستجدة مما ليس في القرآن ولا في السنة، فقال تعالى: ﴿**فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ.**﴾[1] وقال: ﴿**فَاسْأَلْ بِهِ خَبِيرًا.**﴾[2]

فهؤلاء أصحاب الخبرة وأهل الذكر من أولي الأمر ، الذين أمر الله تعالى بطاعتهم ، وقرنها بطاعة نبيه ـ ﷺ ـ. وحتى لا يغامر سفيه من السفهاء فيفتات على شريعة الله ، قرّر رسول الله قاعدة باثة واضحة ، فقال: ((**لا طاعة في معصية الله، إنما الطاعة في المعروف.**))[3]

فكل من له سلطة في المجتمع الإسلامي من الحاكم ، والعالم ، وأهل الحل والعقد ، والزوج والوالد، ورب العمل ، والدائن ، والوصي ...ومن سواهم ، فإن سلطته خلافة عن صاحب الشرع ، فإن تجاوز حدود خلافته ، بطلت نيابته ، وزالت سلطته.

وهذا فرق جوهري بين التشريع الإسلامي، وفي القانون الوضعي، إذ أن هذا الأخير ينشئ القواعد القانونية اعتمادا على الإرادة الإنسانية المتغيرة، سواء أكانت إرادة حاكم أو مجلس نيابي

---

1 ـ سورة النحل ، آية 43.

2 ـ سورة الفرقان ، آية 59.

3 ـ مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية ، حديث رقم 1840.

منتخب أو هيئة مختارة من أهل القانون ، أو بتواطؤ واتفاق من عامة الناس فيما بينهم ، مما يجعل هذه القوانين غير قادرة على تحقيق العدل وإشاعة الأمن.

الفقرة الثانية: المسئولية الإغاثية: والمسئولية تعني تحمل الإنسان تبعات تصرفاته أقوالا كانت أم أفعالا. وهذه المسئولية من مقررات الشرع والعقل والواقع، وهي ناتج من نتائج السلطة والتكليف والالتزام، ولقوة علاقتها بالإغاثة في الإسلام سيكون الحديث عنها من خلال ما يأتي:

1 ـ تأصيلها وبيان الواجب فيها: الناظر في القرآن الكريم يجد العديد من التوجيهات المقررة لمبدأ المسئولية الإنسانية عن الأقوال والأفعال والتصرفات، بل والاختيارات، كما في قوله تعالى: **﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا.﴾**[1]

ويقرر أيضا أن الإنسان ملزم من قبل خالقه، صاحب السلطة العليا المطلقة ، بجملة من الالتزامات عليه أن يحرص على تحقيقها، وهو مسئول عنها وعن تصرفه فيها، وأهمها:

أـ أداء الأمانات بمفهومها الواسع ؛ والعمل الإغاثي واحد منها: **﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا.﴾**[2]

ب ـ الدقة في التصرفات والمهام المنوطة به: **﴿وَأَوْفُوا الْكَيْلَ إِذَا كِلْتُمْ وَزِنُوا بِالْقُسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا . وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا.﴾**[3] فمن أسندت إليه مهمة إغاثية أو عمل خيري إنساني، فإن من واجبه أن يتحرى الدقة في عمله.

ج ـ الاجتهاد في التزام الأصلح إغاثيا: لقوله تعالى: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾.**[4]

فإن عجز عن ذلك فليكن في مستوى قوله تعالى: **﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَأَنْفِقُوا خَيْرًا لِأَنْفُسِكُمْ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ.﴾**[5]

د ـ عدم مجاوزة الحد في التصرف الإغاثي؛ أخذا وعطاء ، وفعلا وتركا.

---

1 ـ سورة الإسراء ، آية 36.

2ـ سورة النساء ، آية 58.

3 ـ سورة الإسراء، آية35 ـ 36.

4 ـ سورة آل عمران ، آية 102 ـ 103.

5ـ سورة التغابن ، آية 16.

ومن هنا يمكن للدارس أن يتبين أن المسئولية لصيقة بالمسلم وهو يمارس العمل الإغاثي، فلا يكاد ينفك عنها، ولا هي تكاد تنفك عنه ما دام على فطرته وطبيعته التي خلقه الله عليها.

وعموما فإن العلاقة بين الإنسان الخليفة، والله المستخلِف، هي علاقة عبد بربه، منه تعالى التكليف بالأمر والنهي، ومن العبد الإلتزام والخضوع الإرادي أولا، وتحمل التبعة والمسئولية عن السلوك والتصرف بعد ذلك آخرا: ﴿**فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ.**﴾[1]

2 ـ **أنواع المسئولية**: لما كانت المسئولية في عمومها لصيقة بالشخصية الإنسانية، ولما كانت هذه المسئولية تفترض الإلزام، فإن ذلك كله ينتج عنه أن على هذا الإنسان المسئول أن يقدم حسابا عن سلوكه وتصرفه أمام من له سلطة المتابعة والمحاسبة، وأن هذا الحساب يكون موضوعه الطريقة التي تم بها أداء العمل الإلزامي أو إهماله. والقاضي الذي يقف أمامه الإنسان المسئول ليس سوى السلطة التي يصدر عنها التكليف، وبهذا تنحصر سلطة المحاسبة في ثلاثة أنواع:

أـ فإذا ألزم المرء نفسه بعمل معين، وليكن مثلا كفالة يتيم ، فإن مسئوليته تكون أمام ذاته، وتأتي هذه السلطة من داخله، وليصطلح على تسميتها بالضمير.

ب ـ أما إذا تلقى المرء التكليف من الذين هم من حوله، بأن أوكلوا إليه مؤسسة لعلاج الفقراء، فإنه يكون مسئولا أمامهم، وتكون لهم عليه سلطة، وهي من الخارج، وليصطلح على تسميتها بالمجتمع، وهي تركز في العادة والغالب على النتائج المادية للفعل أو التصرف، أي أنها تحكم على الظاهر.

ج ـ أما إذا تلقى الإنسان التكليف من السلطة العليا المطلقة، كأن يرزقه الله الغنى ويوجب عليه الزكاة ، فإنه يكون مسئولا أمام ربه، وهي سلطة ممتدة في العمق حتى إنها تشمل النيات، ويتساوى أمامها ظاهر المكلف وباطنه، قال تعالى: ﴿**وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ.**﴾[2]

وهذه الأنواع الثلاثة من المسئولية جمعها القرآن الكريم في آية واحدة جمعا محكما، هي قوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ.**﴾[3]

ولعل من نافلة القول أن المسئولية الدينية بأبعادها الإيمانية الممتدة في الزمان والمكان، والظاهر والباطن، هي أرقى وأحكم أنواع المسئوليات بإطلاق، وفي هذا المعنى يقول د/ مُحَمَّد عبد الله دراز:

---

1 ـ سورة الزلزلة ، آية 07 ـ 08.

2 ـ سورة البقرة ، آية 284 .

3 ـ سورة الأنفال، آية 27.

"إنه في سبيل تحقيق أخلاق كأخلاق القرآن الكريم، يجب أن تنتهي كل مسئولية إلى نوع من المسئولية الدينية، أو على الأقل تتبعها هذه الأخلاق الأخرى، في الواقع، أنه لا الالتزامات الفردية، ولا المؤسسات الاجتماعية بقادرة على أن تكون مصادر للتكليف والمسئولية، إلا بواسطة نوع من تفويض السلطة الإلهية. ومثال ذلك أن المحسن الذي يوقع بإمضائه طوعا، أو بمحض اختياره، لا يمكن شرعا أن يسحب توقيعه، والشخص الثالث الذي يضمن دينا على سبيل المروءة يصبح مدينا بدوره، والتقي الذي يعزم على أداء نافلة ـ وهو يشهد الله على إقراره ـ يصبح منذئذ أمام تكليف ملزم. وبكلمة واحدة ؛ أيما امرئ يعطي كلمة لإنسان بعمل مشروع، حتى ولو كان لقاءً ، يصبح بموجب كلمته مسئولا مسئولية صارمة، وذلك هو قول الحق ـ سبحانه ـ :﴿**وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا**.﴾[1]" [2] إلى أن:" فمن حيث المبدأ ، ليس يوجد، ولا يمكن أن يوجد في الأخلاق الإسلامية تصادم بين واجب المواطن الصالح، وواجب المسلم الصالح، فكلا الأمرين يتبع نفس القانون، الذي يأتي من مصدر تشريعي واحد." [3]

وجدير بالذكر أن المسئولية الدينية أو الأخلاقية لها شروط موضوعية منصوصة ، خلاصتها:

أ ـ انها ذات طابع شخصي.

ب ـ أن أساس هذه المسئولية مرده إلى الشريعة الصحيحة والفطرة السليمة التي يؤيدها العقل، وهذا يعني اشتراط العلم بالعمل ، وبما يترتب عليه من نتائج إيجابية أو سلبية.

ج ـ أن يتحقق القصد التام في العمل المنوط بالمسئولية.

د ـ أن تتوفر الحرية التامة للإنسان حتى تتحقق مسئوليته عن التصرف.

الفقرة الثالثة: الجزاء المترتب عن العمل الإغاثي: ويراد به المكافأة التي يتلقاها المكلف تبعا أو نتيجة لمسئوليته عن أقواله وأفعاله الإغاثية ، بحكم عادل صادر عن السلطة المخولة.

أولا/ الأساس العقدي لقاعدة الجزاء: الجزاء ، كما المسئولية ، كلاهما مرتبط في الإسلام بعقيدة الاستخلاف ، وتحمل أمانة التكليف ، التي تصب جميعا في منحة التكريم الإلهي للإنسان ، الثابت بالنص في قوله تعالى: ﴿**وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ**.﴾[4]

---

1 ـ سورة الإسراء ، آية 34.

2 ـ محمد عبد الله دراز ، **دستور الأخلاق في القرآن** ، تعريب وتحقيق عبد الصبور شاهين ،(مؤسسة الرسالة ، دار البحوث العلمية، معلومات أخرى :بدون) ، ص 142.

3ـ المرجع نفسه ، ص 145. 4 ـ سورة الإسراء ، الآية 70.

وبمقتضى هذا التكريم أُعطي الإنسان سلطة على ما استُخلِف عليه، وترتب على ذلك قاعدة المسئولية عن التصرفات، حسنة كانت أو سيئة ، ولا معنى لهذا التكليف والمسئولية ما لم يترتب عليها جزاء، حتى يجتهد الإنسان في التزام الطاعات وفعل الخيرات، وينتهي عن ارتكاب المعاصي وفعل الشرور، لأن الله تعالى زوده بالقدرة التي قد تتوجه بإرادة هذا الإنسان إلى الخير، كما قد تتجه إلى الشر، فهو يقف من هذين الوصفين على مسافة واحدة، وهو من يقرر أن يفعل هذا أو ذاك، وقد دل على هذا المعنى قوله تعالى: ﴿**وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا. فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا. قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا.**﴾[1] وقال:﴿**فَأَمَّا مَنْ طَغَى.وَآثَرَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا.فَإِنَّ الْجَحِيمَ هِيَ الْمَأْوَى وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَى. فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَى.**﴾[2]

وحتى تبقى المسألة واضحة أمام جميع الناس، أكثر القرآن الكريم من التأكيد على حتمية الجزاء الأخروي على الأعمال؛ ومنها العمل الإغاثي، وأن هذا الجزاء إنما يكون بعد الحساب. ﴿**وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى. وَأَنَّ سَعْيَهُ سَوْفَ يُرَى ثُمَّ يُجْزَاهُ الْجَزَاءَ اَلْأَوْفَى.**﴾[3] والنصوص التي تتحدث عن الجزاء الأخروي في مقابل الكسب الإنساني في الحياة الدنيا كثيرة. ويلاحظ أن القرآن في مسألة الجزاء عن الأعمال، يركز على الجزاء الأخروي ويكثر منه، وما فعل ذلك إلا لأهميته وخطورته ، وشدة تأثيره في النفوس وفي القلوب ، حتى إنه في كثير من الشواهد يصور لنا مشاهد تقشعر منها الجلود ، وترجف منها القلوب ، ويتهاوى أمامها طغيان الإنسان، وتشف نفسه؛ فترتفع فوق أوضار المادة ونداء الشهوات،وخاصة عند ذكر مشاهد المعذبين.

ولكنه في المقابل إذا صور لنا مشاهد المؤمنين ، حيث هم في النعيم المقيم ، والفوز المبين ، ورضا رب العالمين ، فعندها تحنُّ القلوب والأرواح إلى ذلك الجزاء ، وتتحمل المتاعب ، وتستعذب في الدنيا العذاب ، ويهون كل شيء في سبيل إدراك هذه النهاية السعيدة.

ثانيا/ الجزاء الإلهي المترتب على العمل الإغاثي: ويتنوع إلى:

1- **الجزاء الإلهي العاجل:** وهو الجزاء في الدنيا، ويستتبع الموقف من ذوي الحاجات؛ فإما أن يكون ثوابا على عمل خير، وإما أن يكون عقابا عن فعل سيء أو ترك لعمل إغاثي واجب

ـ **فإن كان ثوابا** ؛ فإنه إما أن يكون جزاء ماديا، كسعة الرزق التي ذكرت في قوله تعالى:

---

1 ـ سورة الشمس ، الآيات 07 ـ 10.

2 ـ سورة النازعات ، الآيات 37 ـ 41.

3 ـ سورة النجم ، الآيات 39 ـ 41.

﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا، وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ.﴾[1]

وإما أن يكون تيسيرا في الشؤون كما في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا.﴾[2] وإما أن يكون نصرا وتأييدا على الأعداء كما في قوله: ﴿وَلَيَنْصُرَنَّ اللهُ مَنْ يَنْصُرُهُ.﴾[3]

وإما أن يكون هداية وتوفيقا ؛كما في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ.﴾[4]

وإما وعدا بالحياة الطيبة ؛كما في قوله تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً.﴾[5]

ـــ **وإن كان عقابا**: فأكثر ما في القرآن منه جاء في شكل مثلات ، فيذكر الله –عز وجل– ما فعله بمن فسدت فطرتهم وساءت طباعهم، فمنعوا الحقوق، وقصروا في أداء الواجبات، أو وقعوا في المنهيات واستباحوا المحرمات، وأمروا بالمنكر وتناهوا عن المعروف، فصب عليهم من أنواع العذاب ما لا يخفى على معتبر.

2– الجزاء الإلهي الآجل: وهو الجزاء في الآخرة، وهو الجزاء الأوكد والأكثر ذكرا في القرآن الكريم والسنة الشريفة، قال تعالى: ﴿فَالْيَوْمَ لَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَلَا تُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ.﴾[6] وكانت آخر آية أنزلت على رسول الله ـ ﷺ ـ هي قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ.﴾[7، 8]

ومعنى هذه الآية: "واحذروا أيها الناس يوما ترجعون فيه إلى الله فتلقونه فيه، أن تَرِدُوا عليه بسيئات تهلككم، أو بمخزيات تخزيكم، أو بفاضحات تفضحكم، فتهتك أستاركم، أو بموبقات توبقكم، فتوجب لكم من عقاب الله ما لا قِبَلَ لكم به، فإنه يوم مجازاة الأعمال، لا يوم استعتاب، ولا يوم

---

1 ـ سورة الطلاق ، آية 02 ـ 03.

2 ـ سورة الطلاق ، آية 04.

3 ـ سورة الحج ، آية 40.

4 ـ سورة العنكبوت ، آية 69 (الأخيرة).

5 ـ سورة النحل ، آية 97.

6 ـ سورة يس ، آية 54.

7 ـ سورة البقرة ، آية 281.

8 ـ قال ابن جريج: يقولون أن النبي–ﷺ– مكث بعدها تسع ليال، وبدئ يوم السبت، ومات يوم الإثنين. يراجع: (الطبري، **جامع البيان**، ج 5 ، ص 68.)

استقالة وتوبة وإنابة، ولكنه يوم جزاء وثواب ومحاسبة، توفى فيه كل نفس أجرها على ما قدمت، واكتسبت من سيِّءٍ وصالح، لا يغادَرُ فيه صغيرة ولا كبيرة من خير وشرّ إلا أحضرت، فَوُفِّيَتْ جزاءها بالعدل من ربها، (وهم لا يظلمون). وكيف يُظْلَمُ من جوزي بالإساءة مثلها وبالحسنة عشر أمثالها؟ كلَّا! بل عَدَلَ عليك أيها المسيء، وتكرّم عليك فأفضلَ وأسبغَ أيها المحسنُ، فاتقى امرؤ ربَّهُ، وأخذ منه حِذْرَهُ، وراقبه أن يهجم عليه يومُهُ، وهو من الأوزار ظهره ثقيل، ومن صالحات الأعمال خفيف، فإنه تعالى ذكره حَذَّرَ فأَعْذَرَ، ووعظ فأبلغ."[1]

والجزاء الإلهي في الآخرة مزدوج ؛ فهو إما نعيم مقيم في الجنة، وإما عذاب أليم في النار، فالأمر كما قال الله تعالى: ﴿**وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِتُنْذِرَ أُمَّ الْقُرَى وَمَنْ حَوْلَهَا وَتُنْذِرَ يَوْمَ الْجَمْعِ لَا رَيْبَ فِيهِ فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ.**﴾[2] ويكون نعيم الجنة على مقدار إحسان العبد وطاعته لربه ـ سبحانه ـ في الحياة الدنيا، فالجنة درجات كما جاء في الصحيح عن النبي ـ ﷺ ـ: ((**إن الجنة مائة درجة، بين الدرجتين كما بين السماء والأرض.**))[3]

3 ــ مقارنة بين الجزاء في الإسلام، والجزاء في الأنظمة الوضعية: لا يشك عاقل في ضرورة ترتب الجزاء على الأعمال، وإلا كانت الشرائع والقوانين مجرد لغو لا قيمة له في الواقع ، حتى قال البعض، وهو يعرف القانون بأنه تكليف يعززه الجزاء.

ويفترض في الخضوع للقانون أن يكون عن طواعية واختيار، ولكن هذا الافتراض ليس أكثر من حلم، ولذلك كثرت التشريعات المنظمة للعلاقات الإنسانية في الأنظمة الوضعية، وتضاعفت معها أساليب القوة التي تكفل تطبيق القانون والخضوع لمضمونه .

ومع هذه الأساليب المتبعة في إجبار الناس على احترام القاعدة القانونية ، ومع اتساع دائرة التعليم والتثقيف، إلا أن المجتمع الإنساني في كل مكان، يجده المتابع للشأن ، يستغل فترات الضيق أو الأزمات والفتن والكوارث، وضعف السلطة القائمة على المراقبة وتنفيذ الجزاء على المخالفين،

---

1 ـ الطبري ، **جامع البيان** ، ج 05 ، ص 68 ـ 69.

2 ـ سورة الشورى ، آية 07.

3 ـ البخاري، **الجامع الصحيح** ، كتاب الجهاد والسير ، باب درجات المجاهدين في سبيل الله ، حديث رقم 2790 ، والمثبت هنا جزء منه. وعن أبي سعيد الخدري ـ ﷺ ـ ، عن النبي ـ ﷺ ـ قال: ((**إن أهل الجنة يتراءون أهل الغرف من فوقهم ، كما يتراءون الكوكب الدُّرّيّ الغابر في الأفق ، من المشرق أو المغرب ، لتفاضل ما بينهم.**)) قالوا: يا رسول الله! تلك منازل الأنبياء، لا يبلغها غيرهم! قال: ((**بلى، والذي نفسي بيده ، رجال آمنوا بالله وصدّقوا المرسلين.**))

(البخاري، **الجامع الصحيح** ، كتاب بدء الخلق ، باب ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة، حديث رقم 3256. ومسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الجنة، باب ترائي أهلِ الجنة أهلَ الغرفِ كما يُرى الكوكب في السماء، حديث رقم 2831.)

فينفلت الوضع، وتعم الفوضى، وهذا ما جعل أحد رجال القانون يقول:"من الواضح أن الخوف، هو من أكثر العوامل فعالية في إطاعة القوانين... وإن القانون الجنائي كله يقوم على فكرة التخويف من العقوبة. إن القوانين تظهر القوة حتى لا تضطر إلى استعمالها، أو على الأقل لكي لا تستعملها إلا باعتبارها الحل الأخير، ويمكن القول إن القانون كان، وسيظل دائما قانون خوف، لا قانون حب ، ومعنى هذا أن تنفيذه يجب دائما أن يستند إلى القوة."[1]

وعليه يمكن القول إن هذه القوانين الوضعية مصابة بعلتين:

إحداهما: قصورها من حيث ما تتطلبه من العدل المطلق، بسبب قصور واضعيها، والدليل على ذلك أنهم كثيرا ما يقررون قاعدة قانونية، ويعلنون على رؤوس الأشهاد أن لا رجعة فيها، وأنها من الخطوط الحمر التي لا يجوز تعدّيها، ثم إذا وضعت هذه القاعدة القانونية في ميدان التطبيق والممارسة الفعلية، ظهرت عيوبها، فيضطر واضعوها والداعون إليها، لتعديلها في أحسن الأحوال، وقد يلجأون إلى تغييرها من الأصل، فإن لم يفعلوا هم ذلك، فعله من يأتي من بعدهم.

والعلة الثانية:هي انعدام ضمانات التطبيق، ما لم تكن عين ساهرة تراقب التزام الناس وخضوعهم لهذه القاعدة القانونية في حياتهم العملية، مما جعل هذه القوانين والأنظمة الوضعية عبءا مضافا على كاهل الشعوب، وذلك لأن السلطة التي تسهر على التسيير، تحتاج إلى جهود كبيرة لتطبيق وتنفيذ هذه القوانين، فاستدعى الأمر تكوين جيوش من القضاة والمحامين ورجال الأمن وأجهزةالرقابة البشرية والمادية (الآلية) . ومع هذا كله فإن نسبة التملص من تطبيق القانون لا تزال كبيرة، كما يشهد الواقع ، لأن السلطة لا تقدر أن ترصد لكل فرد في المجتمع من يراقبه في سلوكه اليومي. وعلى فرض أنها تمكنت من ذلك، فمن يضمن أن هؤلاء المراقِبين لن يتوانوا في عملهم تحت أي دافع من الدوافع ؟!

فوجب والحالة هذه، أن يبحث الناس عن مرجع عادل في أحكامه وتشريعاته، منزه عن الهوى والتعصب، له سلطان على النفوس والعقول والأجسام، ولن يكون هذا السلطان إلا سلطان الإيمان الذي يربط الإنسان ويضبطه في جميع مستوياته "بالرقيب الأعلى الذي لا ينام، وبالعالم

---

1 ـ عبد الحي حجازي ، **المدخل لدراسة العلوم القانونية** ، ص 37 ، نقلا عن عبد الكريم زيدان ، **نظرات في الشريعة الإسلامية** ، ط 01 ، (بيروت ، لبنان ، مؤسسة الرسالة ، عام 1421 هـ ـ 2000 م) ، ص 39.

الذي لا يجهل،وبالقوي الذي تؤمن الفطر بقوته،والذي يتلقى الإنسان به نظم حياته عن ذلك الرقيب العالم، القوي القاهر، فتأخذ من نفسه ما يأخذ منها مصدرها، ويمنحها نفس الاحترام الذي يمنحه لمصدرها،ويتوخى في جميع أفعاله ما يرضي ذلك المصدر القوي، فيكون خيرا كله، فلا يماري، ولا يخادع، ولا يغش، ولا يقصر في حق، ولا يتقاعس عن واجب، فيسلم في الحياة، وتسلم له الحياة."[1]

فالإيمان بالله واليوم الآخر يجعل الإنسان يتقيد بالقانون ، ويحافظ عليه ، شهد الناس ذلك منه أم غابوا، لأن المؤمن لا يرجو من هؤلاء الذين هم من حوله جزاء ولا شكورا ، فهو إن تكلم تحرّى الصدق ، وإن مشى تحرّى القصد ، وإن حكم تحرّى العدل ، وإن صالح أو خاصم تحرّى الحق ،... فهو عبد مطيع منقاد لخالقه ، يعيش بين الناس بجسده ، ومع الله تعالى بنيته ومقاصده ، دستوره قوله تعالى: ﴿**فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا.**﴾[2] وهذا الإيمان بالله وباليوم الآخر هو السر الأول في ذلك الانقلاب الذي أحدثه الإسلام في المجتمع العربي الجاهلي، وهو أغرب انقلاب في تاريخ الإنسانية على مستوى العمق والسعة والشمول ، وفي وقت قياسي، لم يشهد التاريخ ـ فيما علم أهل الشأن ـ مثله ، فحلت الأمانة محل الخيانة ، والثبات أمام ضغط الأهواء والشهوات والمطامع، واستهان الناس بالزخارف والمظاهر الاجتماعية الجوفاء، فقد ذكر الإمام الطبري في تاريخه قال:"لما هبط المسلمون المدائن، وجمعوا الأقباض، أقبل رجل بحُقٍّ معه، فدفعه إلى صاحب الأقباض، فقال، والذين معه: ما رأينا مثل هذا قط،ما يعدله ما عندنا ولا يقاربه. فقالوا: هل أخذتَ منه شيئا؟ فقال: أما والله، لولا الله ما أتيتكم به. فعرفوا أن للرجل شأنا، فقالوا: من أنت؟ قال: لا والله لا أخبركم لتحمدوني، ولا غيركم ليُقَرِّظوني ، ولكني أحمد الله تعالى وأرضى بثوابه. فأتبعوه رجلا، حتى انتهى إلى أصحابه ، فسأَل عنه ، فإذا هو عامر بن عبد قيس[3]."[4]

---

1 ـ محمود شلتوت ، **من توجيهات الإسلام** ، (بيروت، لبنان، دار الشروق، عام1402هـ 1982م) ، ص 16.

2 ــ سورة الكهف ، آية 110.

3 ــ **عامر بن عبد قيس**: وقيل ابن عبد الله بن عبد القيس بن ناشب بن أسامة بن خدينة بن معاوية، العنبري ، يكنى أبا عبد الله. يعد من الزهاد، تابعي، قيل أدرك الجاهلية، وكان أعبد أهل زمانه، وأشدهم اجتهادا، سُعِيَ به إلى عثمان في أمور، فأمره بالخروج إلى الشام، فخرج، فقدم على معاوية ، فعلم أن الرجل مكذوب عليه ، ثم استفهمه عن التهمة التي أخرج بسببها، فأخبره بخلاف ما اتهم به، فعرض عليه معاوية الرجوع إلى بلده، فقال: لا أرجع إلى بلد استحل أهله مني ما استحلوا. وكان يقول: لقد أحببت الله تعالى حبا سهل علي كل مصيبة، ورضاني بكل قضية، فما أبالي مع حبي إياه ما أصبحت عليه وما أمسيت. وقيل: إن قبره بالبيت المقدس.[يراجع: ابن الأثير ، **أسد الغابة** ، ج 3 ، ص 130-131.]

4 ـ الطبري ، **تاريخ الرسل والملوك** ، ج 04 ، ص 19.

فأين هم أرباب نظريات الأخلاق، ومنظروا القوانين الوضعية حتى يتعلموا أن مفاتيح الخير الإنساني ليست بأيديهم، وإنما هي صنعة إيمانية مختومة بقوله تعالى: ﴿**وَمَنْ يُسْلِمْ وَجْهَهُ إِلَى اللَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى وَإِلَى اللَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ.**﴾[1]

الفرع الثاني: الوحي: تقوم المؤسسة الإغاثية الإسلامية ، كغيرها من المؤسسات الأخرى على أصول تشريعية، باعتبارها جزءا من النظام الإسلامي العام ، لأن المؤسسة الإسلامية ، كالفرد المسلم، لا تنطلق إلا من الدين ، ولا تعود إلا إليه. وهذا التراجع عن الإسلام الحاصل في أنظمة المجتمع الإسلامي ومؤسساته، حين اختارت ، أو اختير لها أن أن تعتمد في سياستها على مصادر وافدة من الشرق والغرب ، ليست إلا دليلا على الهزيمة الحضارية، المغلفة بالنية الحسنة، وخداع الذات ، وإلا فما معنى أن ننشئ في البلاد الإسلامية وفي المجتمع الإسلامي مؤسسات، ونوكل تسييرها لمواطنين مسلمين ، ونعطيها الاسم الإسلامي، مع بعدها عن الإسلام تأسيسا وبرنامجا وأهدافا ، ولعل هذا واحدا من أسباب الفشل الذي تعانيه مؤسساتنا.

والمؤسسة الإغاثية الإسلامية ، لا تكون إسلامية ، حتى تعتمد على الأصول الشرعية من البدء إلى الختام، فإن لم تكن هكذا فهي تدور في دائرة الخداع والتمويه ، وإن أطلقنا عليها صفة (الإسلامية). لأن المؤسسات ، كالإنسان في المجتمع ، العبرة فيها بالروح والأفكار التي تغذيها، فإن هي فقدت هذه الروح الطاهرة ، والأفكار النيرة ، فإنها تصبح حينئذ مجرد ركام اجتماعي، مؤسسي أو بشري، ينسب إلى الإسلام ، والإسلام يتبرأ منه.

فمتى تكون إذن المؤسسة الإغاثية أو النظام الإغاثي إسلاميا على الحقيقة؟

وللإجابة عن هذا السؤال يستدعي السياق بيان البنود الآتية:

البند الأول: الفرق بين التشريع السماوي وبين التقنين الوضعي: من أجل أخذ نظرة أوضح عن طبيعة نظام الإغاثة في الإسلام، باعتباره تشريعا ربانيا، يستدعي الأمر بيان بعض الفروق بين تشريع السماء ، وبين التقنين الوضعي ، وفيما يأتي ذكر بعض من هذه الفروق مختصرة [2]:

1 ـ من حيث مصدر كل منها: فالتشريع السماوي مصدره هو إرادة الله ووحيه إلى عباده من أجل هدايتهم ، تفضلا منه سبحانه ، لعلمه أن الناس لا يصلحهم إلا وحيه وشرعه.

---

1 ـ سورة لقمان ، آية 22.

2 ـ يراجع: مناع القطان، **تاريخ التشريع الإسلامي**، ط 05، (القاهرة ، مصر، مكتبة وهبة ،عام 2001م) ، ص19 وما بعدها.

أما القانون فمصدره إرادة بعض من البشر. وفرق ما بين التشريعين كفرق ما بين خلق الله وصنعة المخلوقين ، ولا وجه هنا للمقارنة بينها.

2 ـ التشريع السماوي منزه عن المحاباة والهوى والقول بالتشهي والغفلة والجهل.

أما القانون الوضعي فهو تابع لمزاج واضعيه ، ودرجة حيادهم ـ إن صح عنهم أن يكونوا حياديين ـ وخاصة في ما يتعلق بالقوانين التي تتضارب فيها مصالح الحكام والمقننين مع مصالح العوام من الناس،

فضلا عن أن هذه القوانين تتسم بالقصور والتعارض في الغالب ، مما يجعلها غير مستقرة[1].

3 ـ أن القانون الوضعي ، حتى وصل إلى هذا الشكل الذي هو عليه اليوم من التقعيد ، على ما فيه من العيوب التي يعترف بها فقهاؤه ، مرَّ بمراحل طويلة استغرقت قرونا ، عرف فيها هذا القانون التهذيب والنقد والتجربة ، وإعادة التهذيب ...إلى أن ظهر في صورته الحالية (قواعد ونظريات قانونية) في خلال القرن التاسع عشر للميلاد .

أما التشريع السماوي ، فهو من أول تنزيله يكون وافيا ، تاما ، شافيا ، محكما ، ولم يستغرق من الزمن إلا ثلاثا وعشرين سنة ، اقتضتها الرحمة والحكمة ، ولم يحدث أن جاءت آية لتشرع حكما لاحقا ، فتعارضت مع آية أو حكم سبق تشريعه ، لأنها تخرج من معين واحد.

وترتب عن هذا الفرق ، فرق آخر ، وهو:

4 ـ أن القانون الوضعي فهو موضعي مؤقت: فهو موضعي؛ لأنه يحاول أن ينظم أمور جماعة بعينها، ولا يتعداها ، وإن حدث وشذت هذه القاعدة ، فهي أقل من القليل. وأما إنه مؤقت؛ فلأنه يتجدد مع طبيعة المجتمع الذي ينشأ فيه ، كما سبقت الإشارة ، لأن القانونالوضعي إنما ظهر نتيجة لتضارب الرؤى والمصالح ، وتنوع الفساد داخل الجماعة ، فهو قانون وجد ليرمم.

أما الشريعة السماوية، وهي هنا الإسلام ، فإنها عالمية ، أبدية ، وأن قواعد هذا التشريع قارّة، واضحة ، تفي بحاجة الإنسان الفرد والأسرة ، والجماعة والأمة ، في الحاضر وفي المستقبل ، كما كانت في الماضي.

5 ـ أن الشريعة السماوية أوسع من القانون: فالقانون الوضعي يركز على تنظيم الحياة الاجتماعية والاقتصادية (العلاقات الإنسانية) ، ولا يلتفت إلى تشريع أحكام العقائد والعبادات.

أما التشريع السماوي فإنه ينطلق من العقيدة بأركانها ، ليصل إلى تنظيم حياة الناس الاجتماعية والمادية ، ويفي بتمام ذلك الوفاء التام.[1]

6 ـ التقنين الوضعي ذو نزعة مادية في الغالب ، فهو لا يلتفت إلى الأخلاق في حياة الناس، إلا بمقدار ما يترتب على الفعل أو السلوك الأخلاقي من آثار مادية في حق الغير.

أما التشريع السماوي فهو على خلاف ذلك، إنه أسمى وأكمل وأعمق ، إذ الأخلاق ركن قوي من أركانه ، وهدف سام من أهدافه ، حتى إنه يلغي قيمة العبادة إذا أصبحت تؤدى طقوسا بلا أثر أخلاقي، ويعد المعاملة التي استكملت أركانها المادية ، وغابت عنها المبادئ الأخلاقية، معاملة ظالمة، وإن اعتبرها الفقهاء صحيحة في الظاهر اعتمادا على الناحية الشكلية[2].

7 ـ لا سلطة للقوانين الوضعية على النفوس، ولذلك تعتمد الحكومات أساليب متعددة لترضية محكوميها، ومحاولة إقناع الجمهور بصلاحية هذه القوانين، وتكثر من أجهزة الرقابة والمتابعة، حتى إنها لو استطاعت أن تحصي على الناس أنفاسهم لفعلت.

وفي المقابل يتظاهر الجمهور باحترام القانون ، وهم مراقَبون ، فإذا غابت أعين الرقباء ، غاب معها القانون ، وانتهت صلاحيته ، لأنهم على يقين ، والحالة هذه ، أن لا تبعة عليهم ولا مسئولية! لأن نظام الرغبة الباعث على الطاعة والاطمئنان منعدم في هذه القوانين.

أما في الشريعة الإسلامية ، فإن الناس تحكمهم عقيدة الحلال والحرام ، والحق والواجب ، وهم تحت رقابة مولاهم الذي لا يغفل ولا ينام ، وأن حسابهم لا مفرَّ منه: ﴿**قُلْ إِنِّيَ أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ.**﴾[3] : ﴿**وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُو مِنْهُ مِنْ قُرْآنٍ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ وَمَا يَعْزُبُ عَنْ رَبِّكَ مِنْ مِثْقَالِ**

---

1 ـ لمزيد من الإيضاح يراجع : عمر سليمان الأشقر ، **تاريخ الفقه الإسلامي** ، رقم الطبعة : بدون ، (البليدة ، الجزائر، قصر الكتاب ، تصوير وسحب دار البعث بقسنطينة ، عام 1990 م) ، ص 31 ـ 32.أيضا: عبد الكريم زيدان، **نظرات في الشريعة الإسلامية** ، ص 46 وما بعدها.

2– ولذلك يقرر علماء الشريعة أن الحكم نوعان: حكم قضائي؛ وهو الظاهر القائم على الجانب المادي. وحكم ديانيّ؛ وهو الجانب الخفي، الذي تتستر من ورائه المقاصد والنيات، وهو موكول إلى أمانة المسلم، وهذا الذي يعنونه حين يقولون: صحيح قضاء، باطل ديانة.

3 ـ سورة الأنعام ، آية 15.

ذَرَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَلَا أَصْغَرَ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرَ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ.﴾[1] ولقد أجاد الأديب مصطفى صادق الرافعي إذ يقول في معرض حديثه عن الإشراق الإلهي وفلسفة الإسلام: "الاستيلاء بذلك المعنى على العقل والعاطفة هو وحده الطريقة لإنشاء طبيعة الخير في الناس على نسقها الطبيعي، كما أنه هو وحده الطريقة لتطهير التاريخ الإنساني من أوبائه الاقتصادية ، التي جعلته كأنه تاريخ الأسنان والأضراس، وتركت الناس يهدم بعضهم بعضا، كما يهدم الجار حائط جاره ليوسع بيته." ثم يقول: "وأساس العمل في الإسلام إخضاع الحياة للعقيدة، فتجعلها العقيدة أقوى من الحاجة ، فيكون الفقير معدما ويتعفف ، ويكون الغني موسرا ويتصدق، ويكون الشره طامعا ويمسك، ويكون القوي قادرا ويحجم ..."[2]

البند الثاني: مصادر التنظيم الإغاثي الإسلامي: بالرجوع إلى التشريع في الإسلام ، واستنادا إلى خصائص الشريعة، وإفادة من تلك الفروق الجوهرية بينها وبين القانون، يتقرر أن مصادر نظام الإغاثة بمؤسساته وأحكامه، هي نفسها أصول الفقه الإسلامي العام، وهي في إحدى تقسيماتها نوعان:

النوع الأول ـ أصول نقلية: وهي القرآن والسنة ، ويلحق بهما الإجماع ، ومذهب الصحابي عند من يعتبره دليلا شرعيا، وقوة اعتبارها تستند إلى التعبد المحض من حيث إن الشارع أمر بالرجوع إليها بكيفية منظمة، لا رأي ولا نظر فيها لأحد من حيث القبول والرد ، والتقديم والتأخير، ولكن من أجل الفهم والتنزيل على الواقع.

النوع الثاني ـ أصول عقلية (اجتهادية): ومن خلال اسمها يتضح أنها تستند إلى العقل ، وتصدر عن اجتهاد متأهل لذلك ، وأشهر هذه الأصول الاجتهادية هي: القياس ، والمصلحة المرسلة، وسد الذريعة ، والاستحسان ، والاستصحاب ، والعرف.

ويلاحظ هنا أن إضفاء صفة (العقلية) أو (الاجتهادية) على هذه الأصول ، لا يعني أنها مقطوعة الصلة بالنقل من الكتاب والسنة ، وهو أمر مشتهر معلوم بين جميع أهل العلم من المسلمين ، حتى الطلبة منهم في مراحل تعليمهم الأولى لمصادر التشريع الإسلامي. فالعقل الإسلامي إنما ينظر من وراء الوحي ويهتدي بهدايته.

---

1 ـ سورة يونس ، آية 61.

2 ـ الرافعي ، **وحي القلم** ، ج 02 ، ص 09.

وصلة الأدلة العقلية أو الأصول الاجتهادية المذكورة هنا ، وعلاقتها بالنقل ، ثابتة من جهتين:

الأولى ـ من حيث قبولها واعتبارها أدلة إجمالية: فلو لم يشهد لها الشرع بالاعتبار ، فإنها ما كانت لتصير أدلة شرعية ، فهي مشدودة من حيث الميلاد إلى شهادة الوحي وتزكيته ، فالدليل الذي شهد له النقل بالاعتبار ، هو دليل معتبر ، وما لم يشهد له النقل ، فهو ملغى .فهي من هذه الجهة أشبه بالفروع مع الأصول.

والثانية ـ من حيث تطبيقاتها وأحكامها العملية التفصيلية: فإنها أيضا مشدودة إلى قواعد التشريع ومبادئه الكلية الكبرى، كما وردت في الكتاب والسنة. فما صدر من أحكام في مسائل جزئية، وكان مستنده واحدا من هذه الأدلة العقلية ، فإنه لا يقبل لمجرد كونه كذلك ، بل لا بد أن يكون منسجما مع مبادئ التشريع الكبرى ، كالتوحيد ، والعبادة ، والعدل ، والحق... وفي هذا السياق يقول الإمام الشاطبي ـ رحمه الله تعالى ـ: "فالحاصل إنه لابد من اعتبار خصوص الجزئيات مع اعتبار كلياتها، وهي منتهى نظر المجتهدين بإطلاق ، وإليه ينتهي طَلْقُهُمْ في مرامي الاجتهاد."[1]

ولو أراد الدارس أن يصور ذلك في شكل هندسي ، لاختار أن يكون هذا الشكل دائرة، مركزها الوحي (النور الهادي) ، وعلى محيطها يقف المجتهد مشدودا إلى المركز برابط يساوي نصف قطر هذه الدائرة ، فهو يتحرك في البحث عن الحكم الشرعي منطلقا من المركز (الوحي)، فإن أعوزه ذلك التمس الحكم في جوار المركز، فإن لم يجده، أبعد إلى غاية محيط الدائرة ، وطاف في جميع نواحيها باحثا عن الحكم في نور الوحي ونظرة العقل ، فحيثما وجده ، فهو الحكم الشرعي ، فإذا قطع الرابط بينه وبين المركز ، وقفز خارج محيط دائرة البحث ، فإنه يكون قد أخطأ، وإن ظن أنه أصاب، ولم يوصف الحكم الذي رجع به بأنه شرعي ، لأن عمله هذا قفزة في الظلام غير مضمونة العواقب من الناحية الشرعية والمنهجية الاجتهادية المعتمدة عند أساطين هذا الفن.

فقوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآَخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا.**﴾[2] هو دليل واضح على اعتبار الربط التشريعي بجميع مصادره وأحكامه ،

---

1 ـ الشاطبي ، **الموافقات** ، م 2 ، ج 3 ، ص 06.

2 ـ سورة النساء ، آية 59.

بالوحي ، بداية وانتهاءً.

ويدعم هذا الزعم ما جاء في حديث معاذ ـ ﷺ ـ لما بعثه رسول الله ـ ﷺ ـ إلى اليمن، فقال: ((**كيف تصنع إن عرض لك قضاء؟**)) قال: أقضي بما في كتاب الله تعالى. قال: ((**فإن لم يكن في كتاب الله؟**)) قال: فبسُنَّة رسول الله ـ ﷺ ـ. قال: ((**فإن لم يكن في سُنَّةِ رسول الله؟**)) قال: أجتهد رأيي ولا آلو. قال : فضرب رسول الله ـ ﷺ ـ صدري ، ثم قال: ((**الحمد لله الذي وفق رسولَ رسولِ الله لما يرضي رسول الله ـ ﷺ ـ**)) [1].

وبناء على ما سبق ، فإن الأصول التشريعية للإغاثة الإسلامية هي كالآتي:

ـ القرآن الكريم: تأصيلا وتقعيدا.

ـ السنة النبوية: بيانا وتفصيلا ، قولا وفعلا وتقريرا.

ـ الإجماع: اعتصاما واتفاقا.

ـ القياس: ضمًّا وإلحاقا.

ـ الاستحسان: تمييزا واستثناء.

ـ المصالح المرسلة: تيسيرا واتساعا.

ـ سدُّ الذريعة: حسما للمفاسد عند اختلاط الأحوال ، وفساد الأزمنة والضمائر.

ـ مذاهب الصحابة: طمأنينة واستئناسا ، وترجيحا واختيارا عند تعدد أقوالهم.

ـ شرع من قبلنا: نجدة ،إذا ورد في الوحيين،ولم يدل دليل في شريعة الإسلام على رفعه ونسخه.

ـ مقاصد الشريعة: ضرورة وحاجة وتكميلا ، جلبا للمصالح ودرءا للمفاسد.

---

1 ـ سبق تخريجه . ويراجع : ابن القيم ، **أعلام الموقعين** ، مجلد واحد، ط1 ، ضبط وتعليق مُحَمَّد المعتصم بالله البغدادي، (بيروت، لبنان ، دار الكتاب العربي ، عام 1425هـ-2004م) ، ص 158.

المطلب الثاني : مقومات فقهية :ويتضمن ثلاثة فروع:

الفرع الأول: أركان الإغاثة.

الفرع الثاني: شروط الإغاثة.

الفرع الأول: أركان الإغاثة: لم يعتن الفقهاء القدامى بموضوع الإغاثة باعتباره نظاما شرعيا اجتماعيا، وشأنهم في هذا أنهم كانوا يفضلون طرق المواضيع العملية في صورها المجزأة؛ كالزكاة، والإعارة، واللقطة ... الخ ليجروها على قواعد العدل والحكمة، فلم يكن من منهجهم أن يصوغوا من جملة هذه الموضوعات الجزئية نظريات أو أنظمة شرعية، ولا تثريب عليهم في ذلك، فقد كانوا يكتبون بطريقة زمانهم، والعلم من حيث المنهج يتطور، تمامًا كما تتطور ثمراته وإنجازاته.

ومن طرق البحث في زماننا، اعتماد العلماء والباحثين على طريقة النظريات والنظم العامة، كنظرية العقد، ونظرية المقاصد، ونظرية الظروف الطارئة، ونظرية الضمان، وغيرها.

وهذه الطريقة في طَرْقِ العلوم هي من الصعوبة بمكان، لأنها أسلوب معقد، ومواضيعه متداخلة، ولذلك فإن سالك هذه الطريقة ينبغي أن يكون دائما على حذر، لأنه قد يغفل عن أمور في جانب من جوانب النظام الذي يدرسه أو النظرية التي يبحثها، وقد يكون المغفول إذا لوحظ راجعا على الموضوع كله بالنقض، ونقله من الحكم عليه بالإيجاب إلى الحكم بالسلب أو العكس.

إلا أن طريقة السابقين وما دوّنوه في كتبهم تعين الباحث في النظم الإسلامية، لأنه منهم يأخذ الكثير من فروع النظام، وإليهم يعود فيما يشق عليه أو يستعصي.

ولما كان نظام الإغاثة لم يُطرق – فيما علم الدارس – بهذه الطريقة، فإنه ينبغي أن يُحدد له أركانه، ويبين شروطه بقدر الإمكان، من خلال ما يأتي:

الركن الأول: المستغيث : وهو المكروب المحزون على الشيء الذي يفوت، أو المظلوم ينادي ويصرخ، فهو يخشى على نفسه، أو عرضه، أو ماله، أو دينه، أو نسله، من الهلاك أو الضرر.

وقد يكون هذا المستغيث فردًا، وهو المراد عند الإطلاق، سمي بذلك لأنه يطلب الغوث بصيغة أغثني، وانصرني، أو أعنّي، أو أطعمني، أو اسقني ... ويكون مستغيثا سواء وجه استغاثته إلى فرد بعينه؛ كالجائع يكون في البادية ، فيجد من الناس واحدًا يطمع في إغاثته.

أو يوجه استغاثته لجماعة، بعضهم أو كلهم، بصيغة الجمع، كمظلوم يصرخ في شارع عام: أنصروني على من ظلمني.

وقد يكون المستغيث جماعة من الناس؛ كأسرة أو معشر أو قبيل أو شعب أو أمة، وعادة ما تكون استغاثة الجماعات حال وقوع الكوارث؛ كحريق شب في منزل، أو زلزال دمّر إقليما، أو جيشا احتل دولة ظلما وعدوانا... وفي هذه الحال يكفي العلم بحال الجماعة، أو صدور الاستغاثة ممن يمثلها أو ينوب في التبليغ عنها. كما فعل ممثل قبيلة خزاعة عمرو بن سالم الخزاعي لما اعتدت بنو بكر عليهم في شعبان سنة 8 هـ[1].

وشرط المستغيث أن يكون إنسانا ذا حرمة، سواء أكان مسلما أم ذميا أم كافرا، فقد جاء في الموسوعة الفقهية: " وإذا استغاث الكافر فإنه يغاث، لأنه آدمي، ولأنه يجب الدفع عن الغير إذا كان آدميا محترما ، ولم يخش المغيث على نفسه هلاكا ، لأن له الإيثار بحق نفسه دون حق غيره "[2].

حتى ولو كان هذا الكافر المستغيث حربيا ، فإنه يجاب إلى طلبه ، لعله يسمع كلام الله ، أو يرجع عما في نفسه من شر، ويأسره المعروف، لقوله تعالى: ﴿**وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ**﴾[3]، بل إنه حتى لو كان حيوانا بهيما، وعلم من حاله أنه يستغيث، فإنه يغاث، فقد ورد في القرآن الكريم : ﴿**حَتَّى إِذَا أَتَوْا عَلَى وَادِ النَّمْلِ قَالَتْ نَمْلَةٌ يَا أَيُّهَا النَّمْلُ ادْخُلُوا مَسَاكِنَكُمْ لَا يَحْطِمَنَّكُمْ سُلَيْمَانُ وَجُنُودُهُ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ**﴾[4]. وثبت عن النبي – ﷺ –أنه قال: ((**في كل ذات كبد رطبة أجر.**))

الركن الثاني: المغيث : وهو من بلغه نداء المستغيث أو علم حالته، وكان أهلا لإجابته سواء كان فردًا كمن معه طعام أو شراب يزيد عن حاجته أو يتوقع اليسار عن قريب، واستغاثةُ جائع أن يطعمه أو عطشان أن يرويه ... وهكذا.

أو كان هذا المغيث جماعة كصحبة في سفر استغاث بهم مضرور، فتجب عليهم إجابته وقد يكون المغيث شخصا اعتباريا كمنظمات الإغاثة، والجمعيات الخيرية التي ارتضى إتباعها تقديم العون للمضرورين، ومؤسسة الحماية المدنية (مؤسسة المطافئ).

وقد يكون المغيث هو الإمام (الخليفة) أو الوالي، أو القائد كما فعل رسول الله – ﷺ –في كثير من المواقف الإغاثية بعد النبوة باعتباره إماما للمسلمين. كموقفه من عمرو بن سالم الخزاعي لما استغاثه

1– يراجع: صفي الرحمان المبارك فوري ، **الرحيق المختوم** ، رقم الطبعة: بدون ، (لبنان ، دار الكتاب الحديث ، عام 1435هـ – 2014 م) ، ص 38 – 39.(نسخة أخرى)

2– ، **الموسوعة الفقهية** ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت ، ج4 ، ص 29.

3– سورة التوبة ، آية 06.

4 ـ سورة النمل ، آية 18.

على رَدِّ ظلم بني بكر، فقال – عليه الصلاة والسلام – : ((**نصرت، يا عمرو ابن سالم**)). فكان فتح مكة. ويشترط في المغيث شروط هي:

1- النية: حتى يؤجر على جهده، ويكون عمله مقبولا عند الله لقوله -ﷺ-: ((**إنما الأعمال بالنيات**)).

2- القدرة والإمكان: أي أن يكون أهلا لتقديم الإغاثة ، فإن كان عاجزا فلا يغيث ، لما قد يترتب على فعله من المفاسد في حق نفسه ؛كمن لا يحسن السباحة ويحاول إنقاذ غريق، فإنه بتهوره في الدخول إلى الماء يكون قد خاطر بنفسه ، أما إذا كان معه حبل أو خشبة أو أية وسيلة أخرى وأمكنه إنقاذ الغريق من خلالها، فعليه أن يغيثه. لأن الله تعالى يقول: ﴿**لَا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا**﴾. ويقول: ﴿**فَاتَّقُوا اللهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ**﴾. ولذلك حرّم الشارع الاستغاثة بالأموات، وعدها من الشرك.

3- إذا كان ملزما بمقتضى عقد شرعي بأن يغيث المضرورين، فإنه يتوجب عليه إغاثتهم متى استغاثوا به، أو علم حالهم ؛ كالإمام يستغيث به بعض الرعية على ظلم مسهم أو حاجة نزلت بهم، لأنه مسئول عنهم، وأيضا رجال الدفاع المدني أو الحماية المدنية الذين انضموا إلى هذه الهيئة بإرادتهم، وأصبحوا يتقاضون مرتبا شهريا مقابل تأدية مهامهم، ولذلك إذا اجتمع الموظف الإغاثي والمتطوع فإنه يقدم الموظف ويؤخر المتطوع، لأن المتطوع أمير نفسه، والموظف متعاقد مع غيره. إلا إذا كان المتطوع أقدر وأمهر من هذا الموظف، وكان الوضع الإغاثي يقتضي القدرة والمهارة؛ كما هو الشأن في حوادث الطرق مثلا، فإذا حضر في مكان الحادث الطبيب الماهر ورجل الحماية، فيتقدم الطبيب لتقديم الإسعاف للمصاب بدلا من غيره.

4- أن يبادر المغيث إلى إجابة المستغيث، ولا يتريث إلا بمقدار ما يفكر في كيف؟ وماذا يجب فعله؟ وفي القرآن الكريم شاهد على ذلك في قصة يوسف حين قال: ﴿**اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ**﴾[1]. وفي قصة موسى حين جاءه من يخبره بمؤامرة القصر: ﴿**قَالَ يَا مُوسَى إِنَّ الْمَلَأَ يَأْتَمِرُونَ بِكَ لِيَقْتُلُوكَ فَاخْرُجْ إِنِّي لَكَ مِنَ النَّاصِحِينَ**﴾[2]. وجاء الثناء على أصحاب المبادرة والإسراع في الخير فقال تعالى: ﴿**وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ**﴾[3].فقد ذهب المالكية والشافعية إلى القول: إن من امتنع عن إجابة المستغيث عما ينقذ حياته، مع القدرة على إغاثته بلا ضرر يلحقه، والعلم بأنه يموت إن لم يغثه، يستوجب القصاص، وإن لم يباشر قتله بيده.

1ـ سورة يوسف ، آية 55.

2 ـ سورة القصص ، آية 20

3 ـ سورة الواقعة ، آيات 10- 12.

وذهب الحنابلة وأبو يوسف ومُحَمَّد إلى أن فيه الضمان (الدية)، وسوّى أبو الخطاب بين طلب الغوث، أو رؤية من يحتاج للغوث بلا طلب.

الركن الثالث: ما به تكون الإغاثة: وهو ثلاثة أمور هي:

الفقرة الأولى: الجهد البدني: وهو أهم ما تكون به الإغاثة، فيبدل المغيث طاقته في إنقاذ المستغيث، كإنقاذ غريق أو إخماد حريق، أو إسعاف جريح، أو إعانة على عمل بدني يعجز صاحبه عن القيام به وحده ؛ كرفع الشيء الثقيل يقع في حفرة، وأدنى هذا الجهد إماطة الأذى عن الطريق وأعلاه الجهاد بالنفس في سبيل الله تعالى من أجل نصرة المظلومين واستنقاذهم وإغاثتهم.

ولذلك لما طلب الملأ من بني إسرائيل من بعض أنبيائهم أن يجعل لهم ملكا يقاتلون من ورائه لاسترداد حقوقهم المغتصبة، فعين لهم طالوت، فتساءلوا على عادتهم : ﴿**أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِنَ الْمَالِ**﴾[1]، فكانت الإجابة : ﴿**قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ**﴾[2]. "فردّ اعتراضهم ببيان المقياس الصحيح لعظم الرجال واستعدادهم لقيادة الشعوب إلى مواطن العزة والشرف لقد حسبوا النسب والمال مقياس العظمة، فبين لهم مقياسها: ﴿**وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ**﴾ أي أنه أعظم منكم جميعا، لأن الله زاده عليكم في الأمرين اللذين هما سبب للقيادة الحكيمة ...

وبسطه الجسم اتساعه، لا بمعنى كثرة اللحم والشحم، بل بأن يكون سبط العظام مديد القامة، بعيد ما بين المنكبين، وقد يراد ببسطة الجسم تلك الحقيقة، وهو بذلك فوق قوة المنّة، يلقي بالرعب في قلوب الأعداء، وبالهيبة في قلوب الأولياء أو يراد ببسطة الجسم مطلق القوة، لأن طويل العظام عريض ما بين المنكبين يكون في غالب الأحوال قوي الجسم فأطلق ذلك وأريد مطلق القوة "[3].

وقدمت بسطة العلم على بسطة الجسم في الآية لأنها تناسب مع مقام القيادة والملك، فإذا تعلق الأمر بأعمال أخرى كإنقاذ مظلوم فإننا نحتاج إلى قوة الساعد، وإلى الجهد البدني ومن هنا لما استغاث أولئك القوم بذي القرنين على رَدِّ ظلم يأجوج ومأجوج، وعرضوا عليه تقديم المال كان رده عليهم : ﴿ **مَا مَكَّنِّي فِيهِ رَبِّي خَيْرٌ فَأَعِينُونِي بِقُوَّةٍ أَجْعَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ رَدْمًا** ﴾[4]

1- سورة البقرة ، آية 247.

2- سورة البقرة ، آية 247.

3- أبو زهرة ، **زهرة التفاسير**، ص 892 - 893.

4- سورة الكهف، آية 95.

الفقرة الثانية: المال: لأنه عصب الحياة وقوامها، وهو أحد أهم الأمور التي تكون بها الإغاثة النافعة، وخاصة في الحالات التي تتطلب الإنفاق على المستغثين كما هو الحال في أوقات المجاعات والكوارث الطبيعية والحروب وغيرها من الجوائح.

ولأهمية عنصر المال في إغاثة ذوي الحاجات ، فرض الله تعالى الزكاة في أموال الأغنياء لمصلحة الذين ذكرهم في آية مصارفها، من نحو الفقراء والمساكين والغارمين، وعتق الرقاب، وابن السبيل، وكثرت الدعوة إلى إنفاق المال في القرآن الكريم لسدّ خلة المحتاجين من اليتامى والأرامل والمستضعفين من الرجال والنساء، وحفظ أمن الجماعة ونظامها...

والمال الإغاثي هو مال الأمة كلها، سواء أكان المال العام، أم الأموال الخاصة.

الفقرة الثالثة: العلم: وهو رافد قوي من روافد العمل الإغاثي، سواء تعلق الأمر بمعرفة طبيعة الجوائح التي تستوجب التدخل الإغاثي، لمعرفة أسبابها وآثارها ونتائجها، لأخذ التدابير الاحترازية من وقوعها، أو كيفية معالجتها لئلا تطول. أو تعلق الأمر بالتخطيط وطرق العمل الإغاثي، أو بالإحصاءات أو الإجراءات العملية... ولذلك فإن العمل الإغاثي الناجح يحتاج إلى تضافر جميع التخصصات العلمية؛ بمختلف أنواعها...

وهذا هو النظام الإغاثي، فإن لم يكن بهذا التنوع فهو مجرد عمل إغاثي فقط ولا يمكن أن يكون نظامًا.

الفقرة الرابعة: الوقت: ويراد بالوقت من حيث كونه أمرا مهما في الإغاثة؛ تلك اللحظات أو الساعات التي تطول أو تقصر، والتي يبدلها المغيث في سبيل تقديم العون للمستغيث؛ من نحو الوقت المخصص لإرشاد الضال، أو تعليم الجاهل، أو إنقاذ إنسان أو حيوان من خطر أَلَمَّ به، أو وقت مستقطع من يوم الإنسان لعيادة مريض، أو نقل كيس من الغذاء أو علبة من الدواء من أجل إيصالها لمحتاج. أو حتى المرابطة في مركز إغاثي أو مؤسسة خيرية من أجل التواصل مع المحتاجين أو المانحين ، حتى ولو كان ذلك من خلال المكالمات الهاتفية، فضلا عن الجلوس الفردي والجماعي لأعضاء هيئة الإغاثة من أجل التخطيط لعمل إغاثي ناجح ، من خلال البحث عن أفضل الطرق وأنجع الوسائل التي يمكن من خلالها التخفيف من ضغط الحاجة أو الضرورة على المستغيث.

وتظهر أهمية الوقت كرافد من روافد العمل الإغاثي من خلال قوله تعالى: ﴿**وَالْعَصْرِ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ. إِلَّا الَّذِينَ آَمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ**﴾ حتى قال بعض العلماء:"إن ربنا أقسم بالعصر، والعصر اسم للدهر، وهو العشي/ والليل والنهار، ولم

يَخْصُصْ مما شمله هذا الاسم معنًى دُون معنًى، فكل ما لزمه هذا الاسم فداخل فيما أقسم به جل ثناؤه." [1]

وقد حددت السورة طبيعة أعمال وصفات الناجين من الخسر عقيب القسم، والخبر إن الإنسان لفي خسر، فذكرت: الإيمان ، وعمل الصالحات ، والتواصي بالحق، والتواصي بالصبر، فهي واجبات الأوقات، والعمل الإغاثي فرع من فروع عمل الصالحات ، والتواصي به هو تواص بالحق، والتواصي بمغالبة شدائده هو تواص بالصبر. جاء في "تفسير المراغي": "... **والحق** ما تقرر من حقيقة ثابتة أرشد إليها دليل قاطع، أو عيان ومشاهدة. أو شريعة صحيحة جاء بها نبي معصوم.

والصبر: قوة للنفس تدعوها إلى احتمال المشقة في العمل الطيب، وتهوّن عليها احتمال المكروه في سبيل الوصول إلى الأغراض الشريفة.

والتواصي بالحق: أن يوصي بعضهم بما لا سبيل إلى إنكاره، وهو كل فضيلة وخير.

والتواصي بالصبر: أن يوصي بعضهم بعضا به ويحثّه عليه، ولا يكون ذلك نافعا مقبولا إلا إذا كمل المرء نفسه به "[2].

كما يمكن إدراج الوقت أو الزمان في أركان العمل الإغاثي، وذلك باعتبار أداء الفعل في حينه، وهو واجب الوقت، فلا يؤخر، لأن في تأخيره تعريض للمضرور إلى الهلاك أو ترتب الآثار غير المرغوبة؛ كالإعاقة الدائمة أو المؤقتة، أو اتساع دائرة الفساد المترتب عن الكارثة؛ كما هو الشأن في الحريق والفيضان، والزلزال، وكوارث المصانع، والحروب... ولذلك يجب التدخل في الزمان الذي ينفع فيه التدخل.

الركن الرابع: الفعل الإغاثي: ويمكن تسميته الإنجاز الإغاثي، والمراد به الحق الواجب للمستغيث على المغيث، ويكون هذا الفعل متناسبا مع الحالة التي بسببها أرسل المستغيث صرخته؛ إما بطريقة مباشرة؛ كالجائع يستغيث من يطعمه، أو تعبير بلسان الحال ؛ كمن وقع في خطر أفقده الاستصراخ؛ كالغريق إذا أغمي عليه في الماء، فإنه حاله يدعو إلى الإغاثة والإنقاذ، أو بلغت حاله إلى علم المغيث القادر على بدل النفع له بطريقة غير مباشرة ؛كإخبار صادق عن حاله، كأسرة فقيرة تعاني الجوع والمرض والعري، ويتعفف أهلها عن إظهار الشكوى، فيعلم أحد بحالها فيستغيث بالقول أو الكتابة من أجل إنقاذ أفرادها، أو يحدث زلزال أو فيضان في منطقة ما، فتوجه وسائل الإعلام نداء استغاثة لإنقاذ المتضررين من الكارثة.

1- الطبري ، **جامع البيان**، ج24 ، ص 612.

2- مصطفى المراغي ، **تفسير المراغي** ، ج 30 ، ص 234.

وفي هذه الصورة وغيرها ينبغي أن يكون الفعل الإغاثي متناسقا مع طبيعة الوضع الذي آلت إليه حال الفئة المستغيثة:

فإذا كانت الاستغاثة بسبب الجوع ، فالفعل الإغاثي حينئذ هو الإطعام.

وإذا كانت الاستغاثة بسبب المرض، فالفعل الإغاثي حينئذ هو العلاج والتداوي.

وإذا كانت الاستغاثة بسبب الظلم والتعدي ، فالفعل الإغاثي حينئذ هو النصرة والتأييد.

وإذا كانت الاستغاثة بسبب الغرق ، فالفعل الإغاثي هو الغطس والإنقاذ.

وإذا كانت الاستغاثة بسبب الحريق ، فالفعل الإغاثي هو الإطفاء والإخلاء.

وإذا كانت بسبب الزلازل والحروب والكوارث ، فالفعل الإغاثي هو الجمع بين ما سبق.

ومن كان قادرًا على نوع من هذه الأفعال الإغاثية، وتعين عليه التدخل لمصلحة المستغيث ولم يحل دون تدخله مانع شرعي أو قانوني، ولكنه امتنع عن ذلك الفعل ، فإنه يعتبر آثما ، وإذا هلك المستغيث بسبب تقصير هذا المكلف ، فإنه يؤاخذ على تقصيره قضاءً وديانة ، فقد ذهب بعض العلماء إلى القول بالاقتصاص من الجماعة إذا اشتركوا في ارتكاب جريمة قتل، ولم يشتركوا في الفعل، بأن تولى بعضهم تنفيذ ما اتفقوا عليه وعاونوه على التنفيذ ؛كأن يمسكوه ليقتل، أو يقتل بعضهم، ويمنع الآخرون إغاثته، أو يقف بعضهم ليضلل المارة الذين يحتمل أن يغيثوا المقتول إذا استغاث، ويسمى ربيئة ، وهو قول مالك ، ورواية عن أحمد[1].

ويدخل الامتناع عن إغاثة المشرف على الهلاك في الجريمة السلبية ،"ولقد قرر الفقهاء – أيضا – أن الجائع إذا كان في بادية، ولم يكن معه طعام يطعمه، ولا مال يشتري به طعاما، ولم يوجد من يعطيه بغير ثمن عاجل، وكان معه صاحب عنده طعام يفيض عن حاجته، ويسع أن يأكله معه الجائع المضطر من غير ضرر يلحقه، فإنه يجب أن يعطيه ما يدفع عنه غائلة الجوع، ولو امتنع عن إعطائه، فإن للجائع أن يقاتله حتى يأخذ منه ما يكفيه، وإذا أعطاه وجب أن يعطيه الجائع القيمة في الحال أو عند الميسرة على حسب حاله.

وإذا لم يعطه واضطر إلى قتاله ؛ فإن قُتِل صاحب الطعام ذهب دمه هدرا، وإن قُتِل طالب القوت يُقتل مظلومًا، فيصبح طلب القود أو الدية على حسب أقوال الفقهاء"[2].

1- يراجع : مُحَمَّد أبو زهرة، **الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي « العقوبة »**، (القاهرة، دار الفكر العربي، معلومات أخرى : بدون)، ص 333.

2- المرجع السابق ، ص 393 - 394.

وكذلك الشأن في حق من منع الماء عن العطشان، وعلم أنه يموت إن لم يسقه، فمات العطشان، فإن المانع يترتب عليه القتل عند الظاهرية وبعض الفقهاء.ولأن الإضرار يوجب نقل الملك من المتيسر إلى المضطر إليه[1]، فمتى تعلق الأمر بضرورة الغير أو حاجة الجماعة فقد وجب نقل الملك إليهما.

والخلاصة أن أركان الإغاثة هي: **المستغيث، والمغيث، وما به تكون الإغاثة ، والفعل الإغاثي.**

الفرع الثالث: شروط الإغاثة: وهي من مقومات العمل الإغاثي، حتى لا يدخل فيه ما ليس منه، ولا يخرج منه ما هو أصيل فيه. ويمكن إجمال هذه الشروط في ما يلي:

1- العلم بحاجة المستغيث، وهذا الشرط لا يلزم في تحققه العلم القطعي، بل يكفي فيه الظن. فمتى عُلِمَ أن فردًا أو أسرة أو جماعة في حاجة إلى إغاثة فقد وجب على مجموع من عَلِمَ هذه الحال أن يبادروا كلهم أو جماعة منهم إلى إغاثة ذي أو ذوي الحاجة، وعلى سبيل الكفاية، ولا تبرأ ذمتهم حتى ينتفي الضرر وتزول الحاجة بقدر الإمكان.

2- سلامة القصد من الفعل الإغاثي حتى لا تكون الإغاثة وسيلة لغايات محرمة، كتقديم الدواء الفاسد، والأغذية غير الصالحة للاستهلاك، للمستغثين، لا حبًّا لهم أو رحمة بهم، ولكن من أجل التخلص من تكاليف إتلافها، أو التهرب الضريبي الذي تفرضه الجهات الوصية، كما تفعل بعض الشركات المانحة من أوربا وأمريكا وغيرها. وفي القرآن الكريم نهي صريح للمسلمين عن هذا السلوك المذموم في قوله تعالى: ﴿**وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ**﴾[2]. حتى عدّت مثل هذه المقاصد السيئة في أدبيات السلوك الإسلامي من الآفات المهلكات على نحو ما ذكر الإمام الغزالي في "الإحياء".

ومن روائع كلام صاحب "الموافقات" قوله: "قصد الشارع من المكلف أن يكون قصده في العمل موافقا لقصده في التشريع"[3]. وقوله: "كل من ابتغى في تكاليف الشريعة غير ما شرعت له، فقد ناقض الشريعة، وكل من ناقضها فعمله في المناقضة باطل، فمن ابتغى في التكاليف ما لم تشرع له، فعمله باطل "[4]. لأنه والحالة هذه يصبح مقصودُ الشارع من الحكم وسيلةً لقصد آخر عند المكلف،

1- القرافي ، **الذخيرة في فروع المالكية** ، ج 5 ، ص 448.

2- سورة البقرة ، آية 267.

3- الشاطبي ، **الموافقات** ، م 1، ج2 ، ص 230.

4- المرجع نفسه ، ص 231.

وفي هذا مناقضة ظاهرة لقصد الشارع.

3- أن لا يكون الضرر الموجب للإغاثة واقعا بحق، فإنه إذا كانَ واقعًا بحق؛ كالقصاص بعد حكم القاضي، وتنفيذ الحدود التي استوفت أركانها وشروطها، أو كان الضرر تنفيذًا لأوامر ذي الولاية العامة؛ كإجارة المجرمين، أو إطلاق السجناء الظلمة ... فإنه لا يجوز إغاثة مثل هؤلاء، لأن الفعل هنا تعاون على الاثم والعدوان.

4- أن لا يكون في العمل الإغاثي ضررٌ على الأمّة في أمنها وسلامتها، كما فعل حاطب بن أبي بلتعة حين بعث إلى أهل مكة كتابا يخبرهم فيه بعزم رسول الله - ﷺ - على فتح مكة ، ومع أن هذا الصحابي حاول أن يعلل سبب فعلته، إلا أن ذلك لم يشفع له، وما أنجاه من العذاب في الدنيا والآخرة إلا شهوده لغزوة بدر الكبرى.

5- أن يكون الفعل الإغاثي غير منهي عنه شرعا، فإن كان منهيا عنه فلا تحل الإغاثة بحال، كما هو الشأن في مسألة القتل الرحيم ، التي تطبق في الغرب مع أصحاب الأمراض المزمنة ، من خلال حقنهم بمواد سامة تعجل بوفاتهم ، ويعتبرون هذا الفعل الشنيع خدمة إنسانية شريفة يقدمها الطبيب للمريض ، وهي في ميزان الإسلام معدودة جريمة قتل عمد، تستوجب القصاص.

6- أن لا يستغل المغيث ما آل إليه وضع المستغيث، فيغيثه على شرط يحقق منفعة مادية تتعلق به أو ببعض أقاربه؛ كالإغاثة على شرط الزواج من المرأة المستغيثة أو ابنة المستغيث أو الإغاثة على شرط البيع ونحوه. لأن هذه العقود أصلا تقوم على عنصر الرضى، وفي هذه الصور يصبح الرضى منعدمًا.

وعلى فرض أن الإغاثة تمت على هذا الشرط ، فإنه يعد شرطا باطلا، ولا يلزم المستغيث الوفاءُ به.

ومن تطبيقات هذا الشرط على المستوى الدولي استغلال بعض الدول للكوارث التي تقع في بعض الدول الأخرى، فتجعلها دمارًا وخرابا، فتفاوض الدولة المتمكنة القائمين على شأن الدولة المستغيثة في تسيير شؤونها الداخلية، أو الإشراف على برامجها التعليمية ... الخ.

فالعمل الإغاثي يأبى أن يكون سجلا تجاريا أو وسيلة لتحقيق الأهواء والشهوات الخسيسة، سواء على مستوى الأفراد أو المنظمات أو الدول والحكومات، لأن الفضيلة لا تتجزأ، والإحسان لا يقبل المساومة، ولذلك عُدّ العمل الإغاثي عملا أو نشاطا غير ربحي حتى في القوانين الوضعية، في شقها النظري على الأقل.

المبحث الثاني

مسؤولية الدولة عن العمل الإغاثي

تمهيد وتقسيم: من أبجديات الفهم الصحيح للإسلام أنه دين ودولة، كما أنه علم وعمل، وعقيدة وعبادة، وثقافة ورياضة،وسياسة وأخلاق ، وروح ومادة...وكل فهم خارج هذا الاتجاه يعد انحرافا ينبغي تقويمه.

فإذا كانت الأنظمة غير الإسلامية تفصل فصلا تاما بين الدين والدولة أو بين الدين والسياسة وترفع شعار: دع ما لقيصر لقيصر وما لله لله، وأطلقوا على هذا التوجه اسم اللائكية، فإن الإسلام يحتم أن يكون القيصر الذي هو رمز نظام الحكم في الدولة وشعبه ودينه كله خاضعا لله.

ولذلك ليس غريبا أن تكون الدولة في الإسلام ممثلة في ولي الأمر ومن معه وما تحتويه هذه الدولة من منظومة تسيير شؤون الحكم مسئولة مسئولية مباشرة عن ذوي الحاجات والضعفاء فيها. ومن هنا كان اختيار هذا المبحث **مسئولية الدولة عن العمل الإغاثي** .

ولما كان الكثير من الناس يتوهمون أن الدولة لا علاقة لها بالإسلام وإن الإسلام مجرد علاقة بين الفرد المسلم وربه فإن هذا المبحث اقتضى بيانه في ثلاثة مطالب هي:

المطلب الأول: أهمية الدولة ووظيفتها في ميزان الإسلام.

المطلب الثاني: طبيعة العلاقة بين الراعي والرعية.

المطلب الثالث: دور الدولة في إغاثة ذوي الحاجات فيها.

المطلب الأول: أهمية الدولة ووظيفتها في ميزان الإسلام : ويتضمن فرعين هما:

الفرع الأول: الدولة ضرورة من ضرورات المجتمع البشري عموما.

الفرع الثاني: حاجة الإسلام على دولة تحميه وتطبق أحكامه.

الفرع الأول: الدولة ضرورة من ضرورات الاجتماع البشري:

البند الأول: الاجتماع ضرورة إنسانية: "الاجتماع الإنساني ضروري ويعبر الحكماء عن هذا بقولهم: الإنسان مدني بالطبع أيّ لابد له من الاجتماع الذي هو المدينة في اصطلاحهم وهو معنى العمران"[1]. بهذه الكلمات استفتح العلامة ابن خلدون تاريخه وهي المقدمة الأولى من الكتاب الأول، في بابه الأول. وهو في هذه الكلمات يعبر عن واقع بشري شاء الله أن يكون سنة في بني آدم في الماضي والحاضر وفي المستقبل.وتعتبر الدولة حلقة أوسع من حلقات الاجتماع البشري بعد الأسرة والقبيلة.

وتطلق كلمة "الدولة" على معان ؛ منها المال والغلبة، أو البلاد، كما تطلق الدولة على الهيئة الحاكمة في بلاد ما. ويمكن الجمع بينها جميعا؛ فيقال عن الهيئة الحاكمة ، ذات المال والغلبة في بلد من البلدان: دولة.

البند الثاني: ضرورة قيام الدولة: الدولة ضرورة من ضرورات الإجتماع البشري ، ولعل من مبررات قيامها ما يأتي:

الفقرة الأولى: الحاجة إلى الوازع السلطاني: فالاجتماع البشري يحتاج إلى وازع يحفظ علاقة الآحاد بعضهم ببعض، لأن الإنسان جبل على الظلم والتعدي على غيره ، وخاصة إذا تعارضت مصلحته مع مصالح الآخرين. ولما كان التفاوت في المعايش أمرا واقعا، فإن ذلك يؤدي لا محالة إلى التهارش والتنازع والتقاتل، قال تعالى:﴿**إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا**﴾[2] وقال أيضا: ﴿**إِنَّ الْإِنْسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ.**﴾ [3]

ولما كان الإنسان ظلوما، جهولا، عجولا، ضعيفا، فإن وازعه الديني يكون عرضة للضمور والضعف تحت وطأة الغفلة والنسيان والأثرة المقيتة ، فاحتاج الناس إلى نوع ثالث من الوازع، بعد وازع الفطرة

---

1 ـ ابن خلدون ، **المقدمة** وهي الجزء الأول من تاريخ ابن خلدون ، ص54.

2 ـ سورة الأحزاب ، آية72.

3 ـ سورة ابراهيم ، آية 34.

والوازع الديني، هو الوازع السلطاني[1]. وفي هذا المجال يقول العلامة ابن عاشور: "فمتى ضعف الوازع الديني في زمن أو قوم أو في أحوال يظن أن الدافع إلى مخالفة الشرع في مثلها أقوى على أكثر النفوس من الوازع الديني ، هناك يصار إلى الوازع السلطاني ، فيناط التنفيذ بالوازع السلطاني ، كما قال سيدنا عثمان بن عفان –ﷺ: (يزع الله بالسلطان مالا يزع بالقرآن.)"[2]

وحين استقر في نفس الإنسان وعقله ضرورة إقامة الدولة التي بيدها الوازع السلطاني ، من أجل ضبط الاجتماع البشري ، لجأ إلى إقامتها ، فكانت الدولة على مدار التاريخ رمزا من رموز التمدن الإنساني ، بغض النظر عن المبادئ والقيم التي نشأت عنها دولة كل زمان ومكان ، أو طبيعة من سهروا على إقامتها وتنفيذ سياساتها.

ويرى صاحب كتاب **قصة الحضارة** أن "الدولة مرحلة متأخرة في سلم التطور لم تكد تظهر قبل عهد التاريخ المدون."[3].

الفقرة الثانية: مفهوم الدولة في النظرية السياسية الوضعية: يرى أتباع وأنصار هذه النظرية أنّ الدولة غاية ينبغي الوصول إليها، ومن أجل الوصول إلى هذه الغاية ينبغي استغلال كل متاح بما في ذلك اعتبار الناس وطاقاتهم وسيلة من وسائل تحقيق الدولة[4]. "فالدولة في النظرية السياسية الوضعية تقام على أساس وجود مجموعة من الأفراد يمارسون نشاطهم في إقليم جغرافي محدد ويخضعون لتنظيم معين، فأركان الدولة هي: الناس؛ الأمة أو الشعب، والإقليم ، والشخصية القانونية"[5].

وقد ترتب على تبني هذه النظرية ، وفهمها للدولة من حيث نشأتها ووسائلها والغاية من وجودها، جملة من الاختلالات البشرية ، كانت نتيجتها تقسيم العالم إلى كتل سياسية متناحرة ، وقيام دول

1- اقتضت حكمة الله تعالى أن يجعل تصرفات الإنسان خاضعة لميزان الفطرة فيما جبلت النفوس على العناية به، والالتفات إليه، كتحقيق منافع الاقتيات واللباس وحفظ النسل والزوجات، ولذلك لم تكثر الشريعة التفريع في هذه الأمور الجبلية المغروسة في فطرة الإنسان.كما اقتضت حكمته تعالى أن تناط جوانب أخرى في حياة الإنسان حفظا ورعاية بالوازع الديني ، وازع الإيمان القائم على أدب الخوف والرجاء ، ومعظم الوصايا الشرعية من أوامر ونواهي إنما هي من هذا القبيل ، فهي موكلة إلى أمانات ودين المكلفين بها. والوازع الثالث هو الوازع السلطاني.

2 ـ ابن عاشور، **مقاصد الشريعة الإسلامية** ، ص 125 . (مرجع سابق).

3 ـ وول ديورنت ، **قصة الحضارة** ، ج1، ص24.

4- فالدولة في مفهوم هذه النظرية أشبه بمن يبني قصرا من أجل البناء، ويستغل في ذلك الموارد البشرية والمالية، حتى إذا تم البناء أغلق أبواب القصر، وجعل الناس حراسا له من أجل أن يبقى القصر، وليتحمل هؤلاء المساكين حر الصيف، وبرد الشتاء، والعواصف الهوج ، وظلمة الليل ، ومخاطر العدو ما داموا يوفرون الحماية اللازمة للقصر الفارغ !!.

5 ـ عبد القادر هاشم رمزي، **الدراسات الإنسانية في ميزان الرؤية الإسلامية** ، ص207.

وأنظمة حكم استبدادية ، أثمرت حربين عالميتين ، وهي اليوم تدير حربا عالمية أو عولمية لا يقل ضحاياها عن ضحايا الحربين الكونيتين السابقتين. حيث استغلت القوة العسكرية والإعلامية والاقتصادية في حماية الحاقدين على البشرية ، وأصبح أنصار هذه النظرية الغامضة المائعة يوظفون كل متاح في إذلال البشر بالجوع مرة ، وبالحرب أخرى ، وبالدعاية الكاذبة أحيانا كثيرة ، وكيف لا وقد وضع لهم زعيم من زعماء هذه النظرية شعارا مفاده أن الغاية تبرر الوسيلة.

فالدولة في المحصلة من وجهة النظرية السياسية الوضعية إنما هي قوة منظمة ، وإن شئت قلت: هي العنف المنظم. ولذلك قال تاتسنهوفر: "العنف هو الأداة التي خلقت الدولة"[1]

وقال سمنر: "إن الدولة نتيجة القوة ، وهي ستظل قائمة بسند من القوة"[2].

الفقرة الثالثة: مفهوم الدولة في السياسة الشرعية: المتتبع لمسيرة الإسلام الكبرى منذ أيامها الأولى يجد أنّ هذه الشريعة كانت تؤسس لبناء دولة تتولى تنفيذ جانب مهم من أحكامها. فليست السياسة أو الدولة أمرا عارضا أو عفويا كان نتيجة لظروف وأوضاع ملجئه في المجتمع الإسلامي كما يحلو لبعض الكاتبين إشاعته، ولكن الحقيقة خلاف ذلك.

فمن يقرأ السيرة النبوية قراءة فقهية واعية ، يجد من الأدلة ما يشفي الصدور ، ويقنع العقول المتشككة في هذه الحقيقة. فالنبي -ﷺ- كان يعمل مع أصحابه ، وبتوجيه من الله تعالى على الانتقال بالمجتمع من الجاهلية بكل مكوناتها العقدية والاجتماعية والسياسية والتربوية ، إلى الإسلام ، إسلام الدعوة والدولة على السواء.

نعم احتاجت الدولة إلى إعداد ، وهذا لا شك فيه ، ولكن من الظلم والجهل أن يقال: إن الإسلام مجرد دعوة. فالدعوة أساس للدولة ، ولذلك فقد تجلت أنوار وتباشير قيام الدولة الإسلامية رسميا ببيعة العقبة الأولى والثانية. ويتضح ذلك من خلال ما جاء فيهما من بنود استوثق بها رسول الله- ﷺ -من الأوس والخزرج، لأنّ خطوة كهذه تحتاج إلى فهم دقيق واستشعار لثقل المسئولية. وقد فهم أولئك النفر من الأنصار الأخيار أبعاد هذه البيعة، وما يترتب عليها من آثار قريبة وبعيدة، ولم يبايعوا لمجرد عاطفة جانحة[3].

---

1 ـ وول ديورنت ، **قصة الحضارة** ، م1 ، ج1 ، ص44.

2 ـ المرجع نفسه.

3- لمزيد من الإيضاح يراجع: ابن هشام ، **السيرة النبوية** ، ج2 ، ص71 وما بعدها

وبعد أن استكملرسول الله ﷺ المقدمات والممهدات الضرورية لإقامة الدولة ، هاجر إلى المدينة، فكان أول عمل قام لإعلان قيام الدولة الإسلامية ، أن وضع أول دستور للدولة الناشئة ، على غير مثال معهود في الدول والحضارات والسياسات المعروفة إلى تلك اللحظة. وبذلك اكتملت مقومات الدولة وأسسها الموضوعية ، ممثلة في الإقليم: وهو المدينة المنورة بحدودها. والأمة: ويمثلها المسلمون من قريش ويثرب ومن تبعهم ورضي بالانضمام إليهم. والتشريع: أو القانون المنظم للسلوك ممثلا في القرآن الكريم والسنة النبوية ، التي هي بمثابة المذكرة التفسيرية. ثم السلطة: التي تسهر على التنفيذ وإدارة الشؤون العامة ، ممثلة في رسول الله– ﷺ – الذي فرض الله على المسلمين طاعته.

وفي خلال عشر سنوات من الجهد ، استطاع المسلمون أن يحققوا الاستقرار لهذه الدولة ، في ظل نزول الوحي الذي كان في معظمه في تلك الفترة منصبا على بناء الدولة ، وتقوية أركانها ، وبيان أحكام العدل، وطبيعة العلاقة على مستوى الداخل والخارج ؛ مع الموافق والمخالف والمحايد، والإرشاد إلى الطريقة المثلى في حل المشكلات التي تعترض طريق الحياة الإسلامية إلى أن تحقق أمر الله ، فنزل قوله تعالى:﴿**الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا**﴾ [1]

فالدولة الإسلامية الأولى قامت أساسا على عقيدة راسخة، وعبادة صحيحة، وأخلاق فاضلة، ورؤية واضحة نحو الكون، والإنسان، والحياة، والموت، والدنيا، والآخرة. وتبقى هذه الدولة هي النموذج الأمثل والقياس الواضح الجلي لكل دولة تتبنى الإسلام مرجعا لها. "فالدولة في الرؤية الإسلامية جزء من الرسالة الإسلامية ، ووسيلة واجبة الإيجاد لقيادة الجماعة أو المجتمع في الداخل والخارج... أي هي الوسيلة لتنفيذ الشرع ، ولا توجد الرسالة الإسلامية وجودا حيا إلا إذا كانت لها كيانية ممثلة في دولة. ولكن الدولة لا تملك الحكم إلا إذا كانت تسير وفق الشرع في تنفيذ أحكام الرسالة في الداخل وفي حملها الى الخارج ، فالرسالة الإسلامية دين عام ، والدولة جزء منه ؛ في شكلها ، وفي دورها. وهي دولة سياسية ، وليست لها صفة القداسة ولا لرئيسها صفة القدسية"[2].

الفرع الثاني: حاجة الإسلام إلى دولة تحميه وتطبق أحكامه: يهدف الإسلام إلى تكوين الفرد الصالح، والأسرة الصالحة، والمجتمع الصالح. ومن أجل ذلك اعتمد جملة من الأنظمة تسهل على الإنسان؛ الفرد والأسرة والمجتمع ، مهمته ، لأنّ الحياة بغير نظام أسرع إلى الفساد منها إلى الصلاح،

---

1 ـ سورة المائدة ، آية 03.

2 ـ عبد القادر هاشم رمزي ، **الدراسات الإنسانية في ميزان الرؤية الإسلامية** ، الفصل الثامن ، النظرية السياسية في ميزان الرؤية الإسلامية ، ص 208 – 209.

وما جعل الله تعالى هذا الدين شرعة ومنهاجا، إلا من أجل تطويق الفوضى، وتهيئة الأمور الصالحة المصلحة ، فقال تعالى مبينا هداية القرآن: ﴿**إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا.**﴾ [1]. وقال مخاطبا نبيه-ﷺ-: ﴿**طه مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى**﴾[2].وقطع الشك باليقين في مسألة الاتباع لهذا الدين، وأنّه عزيمة وفريضة فقال:﴿**وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ**﴾ [3].

ورغم هذه النصوص وغيرها وجد من الناس، بل من المسلمين أنفسهم، من تنكر للدين ؛كل الدين، حتى ولو كان إسلاما، انطلاقا من دعوى باطلة، وقياس خاطئ. ولعل مرد هذا الموقف والخصومة للإسلام خاصة وللأديان عموما يعود إلى موقف الحضارة الحديثة من الدّين، وخاصة في أوروبا التي عانت الويلات من النصرانية المحرفة بزعامة الكنيسة[4].

ورغم ما يعانيه الإسلام من حصار فإن أغلب المسلمين مقتنعون أن الدولة جزء من الإسلام، ووسيلة من وسائل تطبيقه.

فالوحي يوجب إقامة الدولة: فقال تعالى:﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُوْلِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ.** [5] ووجه الاستدلال في هذه الآية أن الجميع مطالب بإطاعة الله، نبيا كان أو وليا، أو عاميا. ولما كان للرسول مزية على غيره إذ اصطفاه الله ﷻ ليبلغ عنه دينه المنزل، ويبينه للناس، أوجب الله تعالى طاعته بإطلاق لأنه مبلغ عن ربه. ولما كان الناس لا يستقرون على دين

---

1 ـ سورة الإسراء ، آية 09.

2 ـ سورة طه ، آية 01-02.

3 ـ سورة آل عمران ، آية 85.

4 ـ مر الصراع بين الكنيسة والمجتمع النصراني بعدة مراحل هي: مرحلة الخضوع والانقياد للكنيسة ، ثم مرحلة المنافسة والصراع ، ثم مرحلة الثورة والانقلاب وكان ذلك بعد سنة 1500م ، ثم جاءت مرحلة التغلب والإخضاع حيث لم تجد الكنيسة من حيلة إلا الخضوع والاستسلام. فقد كانت الكنيسة عائقا وسدا منيعا في وجه التحضر الإنساني لما وقفت في وجه المجتمع، ووقفت في مصب الحياة، فأفسدتها وشوهت انجازاتها. "فحين أثر الدين في المجتمع ، أدخل فيه الرهبانية، والعزلة، والانزواء، والتعصب، وكراهية ملذات الدنيا والانقطاع عن العالم، وأقحم في العلاقات الإنسانية القطيعة والتنافر والتعصب ، فما كان هذا التأثير سببا في الرقي ودافعا إلى التحضر بأي معنى من المعاني ، بل كان عقبة كأداء في طريق تقدم الإنسان الدنيوي"

فكان الصراع بين الكنيسة والشعوب بين أخذ ورد ، وازداد البغض للكنيسة لما استغلها الحكام ضد الشعوب المقهورة، فضاق لمجتمع النصراني ذرعا بهذا الدين ، وأظلمت الحياة العامة نتيجة التصرفات الخاطئة لرجال الكنيسة خاصة، والمنتفعين بهذا الوضع المأساوي عموما. يراجع :المودودي ، **الحكومة الإسلامية** ، ص10. وول ديورنت ، **قصة الحضارة** ،م4 ، ج 5 ، ص 93.

5 ـ سورة النساء ، آية 59.

عاصم، فإن الله –عز وجل– أوجب تولية من يقوم على شؤونهم ، ويحكم بينهم بحكم الله، لا بهواه وشهوته، وأوجب طاعته مادامت ليس في معصية. إذ جاء في الحديث:((**لا طاعة في معصية الله، إنما الطاعة في المعروف**)). [1]

وولاية الأمر هذه إذا اتسعت دائرتها وشملت الأمة أو القبيل من الناس وكانت منظمة أطلق عليها اسم الخلافة أو الدولة أو الحكومة.

والاجتهاد الفقهي يدعم إقامة الدولة؛ من خلال اجتهاد الصحابة، فقد توفي رسول الله–صلى الله عليه وسلم– بعد أن أقام الدولة الإسلامية الأولى في المدينة، ولم يكن –ﷺ– قد أوصي بالخلافة لأحد من أصحابه، لحكمة أرادها الله تعالى، فكان هذا الوضع مربكا للمسلمين من بعده مباشرة، خاصة وإنهم وجدوا أنفسهم بلا قائد يتولى تسيير شؤونهم، فكانت المبادرة سريعة لإيجاد مخرج للأزمة ،واختيار من يتولى شؤون الرعية، وهو أول اجتهاد في تقدير أهل الشأن قام به الصحابة بعد أن انتقل رسول الله– ﷺ– إلى جوار ربه. وقصة ذلك الاجتهاد ثابتة[2].

---

1 ـ سبق تخريج الحديث .

2– روى ابن هشام عن ابن إسحاق...عن ابن عباس– رضي الله عنه– يروي من مقالة أمير المؤمنين عمر–رضي الله عنه– قال: ((إنه كان من خبرنا حين توفى الله نبيه –ﷺ– أن الأنصار خالفونا، فاجتمعوا بأشرافهم في سقيفة بني ساعدة ، وتخلف عنا علي بن أبي طالب والزبير بن العوام ومن معهما ، واجتمع المهاجرون إلى أبي بكر، فقلت لأبي بكر: انطلق بنا إلى إخواننا هؤلاء من الأنصار، فانطلقنا نؤمهم، حتى لقينا منهم رجلان صالحان فذكرا لنا ما تمالأ عليه القوم ، وقالا: أين ما تريدون يا معشر المهاجرين؟ قلنا نريد إخواننا هؤلاء من الأنصار قالا: فلا عليكم أن لا تقربوهم يا معشر المهاجرين، اقضوا أمركم. قال: قلت: والله لنأتينهم.

فانطلقنا حتى أتيناهم في سقيفة بني ساعدة ، فإذا بين ظهرانيهم رجل مزمَّل. فقلت: من هذا؟ فقالوا: سعد بن عبادة. فقلت: ماله؟ فقالوا: وَجِعٌ. فلما جلسنا تشهَّد خطيبهم فأثنى على الله تعالى بما هو له أهل، ثم قال: أما بعد، فنحن أنصار الله وكتيبة الإسلام، وأنتم يا معشر المهاجرين رهط منا، وقد دفَّت دافة من قومكم، قال: وإذا هم يريدون أن يحتازوها من أصلنا، ويغصبونا الأمر.

فلما سكت أردت أن أتكلم ، وقد زورت في نفسي مقالة قد أعجبتني ، أريد أن أقدمها بين يدي أبي بكر، وكنت أداري منه بعض الحد ، فقال أبو بكر: على رِسلك يا عمر. فكرهت أن أغضبه، فتكلم ، وهو كان أعلم مني وأوقر ، فوالله ما ترك من كلمة أعجبتني من تزويري إلا قالها في بديهته، أو مثلها ، أو أفضل ، حتى سكت.

قال: أما ما ذكرتم فيكم من خير، فأنتم له أهل، ولن تعرف العرب هذا الأمر إلا لهذا الحي من قريش، هم أوسط العرب نسبا ودارًا، وقد رضيت لكم أحد هاذين الرجلين، فبايعوا أيهما شئتم، وأخذ بيدي وبيد أبي عبيدة بن الجراح ، وهو جالس بيننا، ولم أكره شيئا مما قال غيرها ،كان والله أن أقدَّم فتضرب عنقي ، لا يقربني ذلك إلى إثم ، أحبَّ إليّ من أن أتأمر على قوم فيهم أبو بكر.

قال: فقال قائل من الأنصار: أنا جُذيلها المحكَّكُ ، وعُذَيْقُها المرَجَّب ، منّا أمير ومنكم أمير يا معشر قريش. قال: فكثر اللغط ، وارتفعت الأصوات ، حتى تخوّفتُ الاختلاف ، فقلتُ: أبسط يدك يا أبا بكر. فبسط يده ، فبايعته ، ثم بايعه المهاجرون ، ثم بايعه الأنصار)). ابن هشام ، **السيرة النبوية** ، ج4 ، ص309 ـ 310. (مرجع سابق)

وهذا الفقه المبكر أصبح من مقررات السياسة الشرعية عند من جاء بعد الصحابة من العلماء كما تشهد لذلك مدوناتهم[1] ،ولم يخالف في ذلك إلا حاتم الأصم.[2]

والعقل الصحيح يؤيد، والواقع المعيش يؤكد وجوب إقامة الدولة، فلو افترض العاقل عدم ورود الشرع ودعوته إلى إيجاد من يتولى شؤون الخلق والفصل بينهم، أفلا يُحتّم العقل على تحقيق ذلك، لأن الناس بلا

---

1 ــ فلا غرابة مثلا إذا وجدنا الإمام الماوردي يكتب كتابه المرسوم بـ "**الأحكام السلطانية**" ، ويجعل أول باب من أبوابه عقد الإمامة، فيقول: "الإمامة موضوعة لخلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا ، وعقدها لمن يقوم بها في الأمة واجب بالإجماع ، وإن شذّ عنهم الأصم واختلف هل وجبت بالعقل أو بالشرع..."

(الماوردي أبو الحسن مُحَمَّد بن حبيب (ت 450هـ) ، **الأحكام السلطانية والولايات الدينية** ، ص03.)

وذكر ابن حزم الظاهري الإمامة فقال: "اتفق جميع أهل السنة وجميع المرجئة وجميع المعتزلة وجميع الشيعة وجميع الخوارج على وجوب الإمامة ، وأن الأمة فرض واجب عليها الانقياد لإمام عادل يقيم فيهم أحكام الله ، ويسوسهم بأحكام الشريعة التي أتى بها رسول الله – ﷺ– ، حاشى النجدات من الخوارج ، فإنهم قالوا: لا يلزم الناس فرض الإمامة، وإنما عليهم أن يتعاطوا الحق بينهم. وهذه الفرقة ما نرى بقي منها أحد، وهم المنسوبون إلى نجدة بن الحنفي القائم باليمامة."

(ابن حزم الظاهري (ت 456هـ) ، **الفصل في الملل والأهواء والنحل** ، 5ج ، ط 1، تحقيق مُحَمَّد إبراهيم نصير و عبد الرحمان عميرة ، (جدة ، المملكة العربية السعودية ، شركة مكتبات عكاظ ، عام (1402هـ. 1982م) ، ج4 ، ص 149.)

وذكر الإمام أبو يعلى مُحَمَّد بن الحسين الفرّاء الحنبلي:"أن نصبة الإمام واجبة، وقد قال أحمد–ﷺ– في رواية مُحَمَّد بن عوف بن سفيان الحمصي أن الفتنة إذا لم يكن إمام يقوم بأمر الناس." (بو يعلي القاضي مُحَمَّد بن الحسين الفرّاء الحنبلي(ت485) ، **الأحكام السلطانية**، صححه وعلق عليه مُحَمَّد حامد الفقي، رقم الطبعة :بدون ، (بيروت ، لبنان ، دار الكتب العلمية ، عام 1421هـ–2000م) ، ص 19.)

وقال ابن خلدون: "وقد شذ بعض الناس، فقال بعدم وجوب هذا النصب رأسًا ؛ لا بالعقل ولا بالشرع ، ومنهم الأصم من المعتزلة وبعض الخوارج وغيرهم ، والواجب عند هؤلاء إنما هو إمضاء الحكم الشرعي ، فإذا تواطأت الأمة على العدل وتنفيذ أحكام الله تعالى لم يُحْتَجْ إلى إمام ولا يجب نصبه ، وهؤلاء محجوجون بالإجماع.والذي حملهم على هذا المذهب إنما هو الفرار عن الملك ومذاهبه من الاستطالة والتغلب والاستمتاع بالدنيا لمّا رأوا الشريعة ممتلئة بذمّ ذلك والنعي على أهله ومرغبة في رفضه."

(ابن خلدون ، **المقدمة** ، وهي ج1 من تاريخه، ص240.)

وأكد أبو حامد الغزالي على إقامة الدولة، وعدّها من ضروريات الشرع ، لقيام نظام الدنيا والدين على وجودها، فقال: "إن السلطان ضروري في نظام الدنيا، ونظام الدنيا ضروري في نظام الدين، ونظام الدين ضروري في الفوز بسعادة الآخرة وهو مقصد الأنبياء قطعًا ، فكان وجوب نصب الإمام من ضروريات الشرع التي لا سبيل إلى تركه." (أبو حامد الغزالي ، **الاقتصاد في الاعتقاد** ، ط1، شرح وتحقيق إنصاف رمضان ، (دمشق ، سورية ، دار قتيبة للطباعة والنشر والتوزيع ، عام 1423هـ- 2003م)، ص 106.)

2 ـ **حاتم الأصم**:هو أبو عبد الرحمن حاتم بن عنوان بن يوسف الأصم ، ولم يكن أصم حقيقة ، وإنما سألته امرأة ، فكان منها ما استحيت منه ، فتظاهر بالصمم ليحفظ حياءها ، وهو من قدماء مشايخ خراسان من أهل بلخ ، مات سنة 237هـ.عرف بالزهد والتصوف ، والورع والتقشف ، من أصحاب الشقيق البلخي ، توكل فسكن ، وأيقن فركن. زار بغداد ، واجتمع بأحمد بن حنبل، وشهد بعض معارك الفتوح من كلامه: "أربعة يندمون على أربعة ؛ المقصر إذا فاته العمل ، والمنقطع عن أصدقائه إذا نابته نائبة، والممكن منه عدوه بسوء رأيه ، والجريء على الذنوب." ، وكان أبو بكر الوراق يقول: حاتم الأصم لقمان هذه الأمة.

يراجع: أبو نعيم الأصفهاني ، **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء** ، 10ج، ط1، (بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية ، عام 1409هـ- 1988م)، ج8 ، ص73 ، الترجمة رقم 369. الزركلي ، **الأعلام** ، ج2 ، ص 152.]

سلطان آمر ناهٍ يؤول أمرهم إلى الفساد لا محالة، ولذلك لم نجد فيما وصل إلينا من أخبار الأمم الماضية والحاضرة، أمة زهدت في إنشاء الدولة وإقامة السلطان، إلا ما كان من بعض المصابين في عقولهم حين افترضوا ونظّروا للمجتمع الشيوعي، وهو افتراض يرجَّحُ أنه وهم ولوثة فكر.

يقول صاحب "**سراج الملوك**": "اعلموا أن وجود السلطان في الأرض حكمة لله تعالى عظيمة، ونعمة على العباد جزيلة ، لأن الله تعالى جبل الخلق على حب الانتصاف وعدم الإنصاف ، ومثلهم بلا سلطان مثل الحوت في الماء ، يبتلع الكبير الصغير، فمتى لم يكن لهم سلطان قاهر، لم ينتظم لهم أمر ولم يستقم لهم معاش ، ولم يَتَهَنَّوْا بالحياة ولذلك قال بعض القدماء: لو رفع السلطان من الأرض ما كان لله في أهل الأرض حاجة". [1]

كما أننا لم نسمع عن أمة قامت في يوم من الأيام تطالب بتنحية الدولة والسلطان إلى غير بدل، لأن الرعية من دون حكم فوضى، والفوضى مهلكة للبشر مفسدة للعمران. وإذا كان اللصوص وقطاع الطرق، وهم من هم في الهمجية والانحراف، لا يرتضون لأنفسهم إلا الخضوع لقائد يقودهم، فيسمعون له ويطيعونه، فإن الأولى والأحرى بالأمة أو الجماعة أن تخضع لسلطة تنظم أمورها.

لا يَصلُحُ الناسُ فَوضى لا سَراةَ لَهُم وَلا سَـراةَ إِذا جُهّـالُهُـم سـادوا[2]

والخلاصة: أن الإسلام يدعو ويحتم إقامة المجتمع المسلم ، والدولة جزء منه وركن من أركانه، يدعم ذلك النصوص الشرعية ، والفقه السياسي ، والواقع التاريخي ، والعقل الميزان ، وهو مذهب الأكثرية الساحقة من علماء الإسلام من جميع فرقهم، كما صرحوا في كتبهم المعتمدة. والدولة الإسلامية تجربة شهدت التطبيق ، وقد تنَعَّم الناس بعدلها وخيرها ولطالما استظلوا بظلها قرونا طويلة ، ثم زحزحت هذه الدولة ، واستبدلت بالدولة العلمانية القائمة على الهوى والتشهي، وعادت الجاهلية لتحكم في ربوع ديار الإسلام، وكانت ولا تزال ثمارها السامة إلى اليوم، وإن صحوة عارمة، على ما فيها من القصور والتقصير أحيانا، تعمل على إعادة الحق إلى نصابه، لأن الإسلام دين الله، وهو الدين الحق، ولا بد أن يطبق ، قولا واحدا ، وفريضة محكمة ، ولابد له من مؤسسة تحميه، وهي الدولة الإسلامية المنشودة التي يعد تعطيلها تعطيلا للحكم بما أنزل الله.

---

1 ـ مُحَمَّد بن الوليد الطرطوشي(541هـ-520هـ)، **سراج الملوك**، ط 1، تحقيق جعفر البياتي ، (لندن ، منشورات رياض الريس للكتبوالنشر ، عام 1990م) ، ص 156.

2 ـ هذا البيت ينسب إلى الشاعر الجاهلي الأفوه الأودي ، صلاء بن عمرو بن مالك ، شاعر يمني ، معدود من الحكماء والشعراء المبرزين في عصره ، وأكثر شعره في الحكمة والحماسة والفروسية ، توفي نحو 50 ق هـ. الأفوه الأودي ، **ديوان الأفوه الأودي** ، ط1 ، تحقيق مُحَمَّد التونجي ، (بيروت ، لبنان ، دار صادر ، عام 1998م)، ص 66. ويراجع: الزركلي ، **الأعلام** ، ج 3 ، ص 206-207.

المطلب الثاني: طبيعة العلاقة بين الراعي والرعية: ويتضمن فرعين هما:

الفرع الأول: طبيعة الدولة ومهمة ولي الأمر في الشريعة الإسلامية.

الفرع الثاني: الواجبات المقررة على الراعي نحو الرعية.

الفرع الأول: طبيعة الدولة ومهمة ولي الأمر في الشريعة الإسلامية.

إن العلاقة بين الراعي والرعية في الدولة أو النظام الإسلامي تتضح من خلال معرفة طبيعة الدولة في التصور الإسلامي، وواقع هذه الدولة في تجربتها، في مرحلتها الأولى قبل أن تتغير ثم تنحرف في العصور الإسلامية المتوالية .

ولعل من نافلة القول أن الدولة الإسلامية النموذج أو القدوة ، إنما هي دولة الإسلام خلال العهد النبوي والخلافة الراشدة ، ثم بدأت تتغير ملامح هذه الدولة ، وظلت تتأرجح بين القرب والبعد من النموذج الأمثل ، فعلى مقدار اقترابها من دولة العهد النبوي والخلافة الراشدة يكون وضوحها كدولة إسلامية ، وعلى مدى بعدها من هذا النموذج يكون انحرافها ، والعبرة بالمسميات لا بالأسماء.

ولقد أخبر رسول الله – ﷺ– عن هذه الوضعية التي آلت إليها أحوال المسلمين، وجعل أول سبب من أسباب ذلك انتقاض الحكم ، فقال: ((**لتنقضن عرى الإسلام عروة عروة، فكلما انتقضت عروة تشبث الناس بالتي تليها ، وأولهن نقضا الحكم ، وآخرهن الصلاة.**))[1]

ولما كان سلوك الدولة نحو الرعية تابعا لطبيعة فلسفتها في الحكم ، فإن الدولة الإسلامية ذات طبيعة خاصة ، لا علاقة لها بطبائع الدول الأخرى ، فلا هي اشتراكية ولا هي رأسمالية ولا...ولا...نعم قد تلتقي معها بعض هذه الدول في بعض الجزئيات العملية، ولكنها لا تجتمع بحال في الأصول العامة ولا في المقاصد والغايات المنشودة. ويمكن تلخيص محددات طبيعة الدولة الإسلامية فيما يأتي:

أولا/ أنها تقوم على الوحي قرآنا وسنة: فالدولة الإسلامية تحكم المسلمين برضاهم ، من أجل أن تنفذ فيهم شريعة الله كما جاءت في القرآن والسنة ، فليس من حق الدولة أن تحكم بغير ذلك، وليس من حق الشعب أن يطالبها بغير ذلك ، فإن حاد أحد الطرفين إلى غير الحق وجب على الآخر أن ينصحه ويعيده إلى جادة الصواب.

والدولة مكلفة بأن تجتهد في تنفيذ شريعة الله تعالى بين عباده فيما هو منصوص قطعي الثبوت قطعي

---

1 ـ أحمد ، **المسند** ، ج 16 ، حديث رقم 22060 ، عن أبي أمامة الباهلي - ﷺ - . قال محقق المسند: صحيح الإسناد ، وقال الهيثمي 281/7 : رجال أحمد والطبراني رجال الصحيح.

الدلالة ، بإيجاب ما هو واجب ، وتحريم ما هو محرم ، وتحليل ما هو حلال، قال تعالى:﴿**وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ.**﴾[1]

أما ما هو ظني الدلالة أو الثبوت ، أو هما معا ، فالواجب على الدولة وأولي الأمر فيها أن يجتهدوا فيتحققوا من مدى ثبوت النص أو المعنى المراد منه ، والحكم المتضمن فيه ، فمتى اتضح الأمر وجب التطبيق ؛ قال تعالى:﴿**وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ.**﴾[3]

وأما ما لا نص فيه فقد أباح الشرع الحنيف لأهل الذكر في كل فن من فنون العلم والخبرة بالحياة أن يجتهدوا، ويستنبطوا، ويفرعوا، لاستخراج الأحكام في حدود المصلحة الشرعية والقياس الأصولي، من غير تعدٍّ على حدود الله تعالى.

وهذا المنهج ثابت بالنص ، كما في قوله تعالى: ﴿**يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُوْلِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ، فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَاوِيلًا.**﴾[4]

وبذلك يكون الإسلام قد كفى المسلمين، دولة ورعية، مؤنة التفكير في الأحكام من حيث الإيجاد، وهذا في حد ذاته اختصار للجهود وصرفها في التنفيذ، فضلا عن أن هذه الطريقة في الحكم تبرئ الحاكم من التحيز لفئة من فئات الرعية، أو هوى أهل الأهواء. قال تعالى:﴿**وَلَوِ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَاوَاتُ وَالأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ.**﴾[5]

وأما بالنسبة للرعية فإن هذه القوانين الشرعية تكون عندهم أدعى للتنفيذ والالتزام والرضى، لأنها لم تأت نتيجة لإرادة شخص الحاكم أو حزبه أو عشيرته، وإنما جاءت نتيجة لإرادة الله .

ثم إن هذه الشريعة بنصوصها وقواعدها الكلية ، قد طبقت فعلا من طرف الدولة الإسلامية الأولى في مرحلة النبوة المباركة ، إذ تولى رسول الله ـ ﷺ ـ التبيين والتفصيل والتنفيذ.

وبعد أن تم الدين ، وختمت الرسالة ، وانتقل رسول الله – ﷺ– إلى جوار ربه، واصلت الدولة الإسلامية رسالتها وتأدية مهامها على منهاج القرآن والسنة مدة ثلاثين سنة، سميت فترة الخلافة

1ـ سورة المائدة ، آية 49.

3 ـ سورة النساء ، آية 83.

4 ـ سورة النساء ، آية 59.

5 ـ سورة المؤمنون ، آية 71.

الراشدة، وقد عاشت الرعية في ظل هذه الدولة التي ارتضى الخلفاء والأمة جميعا أن تسير على هدي الوحي قرآنا وسنة، وكان الجميع يتواصى بذلك، فجعلوا الحكم والسياسة قائمة على أمر الدين شكلا ومضمونا، ويمكن الجزم بأن الدولة كانت إسلامية مؤمنة، كما الرعية أيضا، كلهم يخاف على نفسه إن هو انحرف أن يصدق عليه قوله تعالى:﴿ **وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا** ﴾.[1]

فهذه هي السمة الأولى من سمات الدولة الإسلامية وطبيعتها.

ثانيا/ وإنها دولة خلافة لا دولة ملك وتفرق: والخلافة كما عرفها التفتازاني: "رئاسة عامة في أمر الدين والدنيا، خلافة عن النبي -ﷺ-."[2] وأما عند ابن خلدون:"فهي حمل الكافة على مقتضي النظر الشرعي في مصالحهم الأُخروية والدنيوية الراجعة إليها... فهي في حقيقتها خلافة عن صاحب الشرع في خلافة الدين وسياسة الدنيا."[3] وتسمى أيضا الإمامة العامة[4].

ولقد كان ﷺ هو الحاكم على المسلمين وفيما بينهم يدير شؤونهم الدعوية السياسية في الوقت الذي كان فيه هو النبي الرسول، الذي يتلقى الوحي من ربه -عز وجل- ويبلغه للناس ، وما كادت سنة 10هـ تنتهي حتى كانت الدولة الإسلامية قائمة بجميع أركانها، وعاصمتها المدينة المنورة. ولقد أخبر النبي- ﷺ- عن طبيعة حكمه فقال: ((**إن الله خيرني بين أن أكون عبدا رسولا وبين أن أكون نبيا ملكا، فاخترت أن أكون عبدا رسولا**)).[5]

---

1 ـ سورة آل عمران ، آية 26.

2 ـ هذا التعريف أورده الأستاذ الدكتور عبد الرزاق أحمد السنهوري- رحمه الله- في كتابه **فقه الخلافة الراشدة** ، ط 1، تحقيق توفيق الشاوي.ونادية عبد الرزاق السنهوري ، (بيروت ، لبنان، مؤسسة الرسالة ، عام 1422هـ-2001م) ، ص 79.ينقله عن السيد رشيد رضا في كتابه : **الخلافة** ، ص 10.

3 ـ ابن خلدون ، **المقدمة** ، وهي ج1 من تاريخه ، ص239.

4- فالخلافة قضية إسلامية هامة ، ينبغي طرحها ومناقشتها بمنظور إسلامي ، حتى لا يختلط الدخيل بالأصيل ، ولعل الدارس يعجب من عدم تعرض العلماء السابقين لبيان أحكامها في كتب فقه الفروع ، مع أنها الصق به ، وهو مكانها الطبيعي ، وأدرجوها في علم الكلام ، مما افقدها فاعليتها - في تقدير أهل الشأن- وإن كان الدارس لهذه المسالة يجد لهم عذرًا بالنأي بأنفسهم عن الخوض في مسألة جلبت الكثير من الأذى والفتن والاضطهاد حين انحرف نظام الحكم الإسلامي من نظام الخلافة إلى أنظمة الملك والتغلب ، وأصبح الحكام في واد والعلماء في واد.

5 ـ ابن تيمية ، **مجموعة الفتاوى** ، ج35 ، ص16. وجاء في الهامش من كلام عامر الجزار وأنور الباز وهما من اعتنى وخرج أحاديث الكتاب: عن هذا الحديث:[الطبراني في الكبير(13309)] والهيثمي في المجمع 21،22/9 وقال- أي الهيثمي-:" رواه أحمد والبزار وأبو يعلي، ورجال الأولين رجال الصحيح".

وروى أحمد في مسنده عن النعمان بن بشير قال: كنا قعودا في المسجد مع رسول الله ﷺ ، وكان بشير رجل يكف حديثه ، فجاء أبو ثعلبة الخشني فقال: يا بشير بن سعد ؛ أتحفظ حديث رسول الله- ﷺ- في الأمراء؟ فقال حذيفة: أنا أحفظ خطبته. فجلس أبو ثعلبة فقال حذيفة: قال رسول الله- ﷺ- :((**تكون النبوة فيكم ما شاء الله أن تكون ثم يرفعها الله إذا شاء أن يرفعها ، ثم تكون خلافة على منهاج النبوة فتكون ما شاء الله أن تكون ، ثم يرفعها الله إذا شاء أن يرفعها، ثم تكون ملكا عاضّا، فيكون ما شاء الله أن يكون ، ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها ، ثم تكون ملكا جبرية فتكون ما شاء الله ، ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها ، ثم تكون خلافة على منهاج النبوة**)).[1] فكانت النبوة قرابة ثلاث وعشرين سنة ، ثم رفعها الله تعالى بوفاة رسوله- صلى الله عليه وسلم-، ثم جاءت مرحلة الخلافة الراشدة ، فكانت على هدي النبوة مدة ثلاثين سنة ،كما أخبر عنها الصادق المصدوق- ﷺ- ، وهي فترة خلافة الأربعة المهديين الراشدين: أبي بكر وعمر وعثمان وعلي- رضي اللهم عنهم- ، ثم تلتها مرحلة الملك العاض ، ومن هنا يبدأ الخلل في نظرية الحكم الإسلامي، أي نظام الخلافة[2]...

فالاستخلاف أمانة وليس امتيازا لشخص الحاكم أو حاشيته. وهذا هو السر- والله أعلم- في التفريق بين(الخلافة) و(الملك) ، فالمستخلف لا همّ له إلا أن يسير في الناس سيرة نبيهم- صلى الله عليه وسلم-.

ثالثا/ أنها وسيلة وليست غاية في ذاتها: أي إن للدولة وظيفة (أي الأهداف والغايات التي تسعى هذه الدولة لتحقيقها).[3]

1ـ أحمد ، **المسند** ، ج 14 ، حديث رقم 18319.

2- يبدو أن المسلمين الأولين كانوا يتوقعون لهذه الفترة "الاستثنائية" المثالية أفولا سريعا ، كلما خطت بالناس مصالحهم خطوات، فلما بايع الأنصار أبا بكر بالخلافة جاءهم الحباب بن المنذر يلومهم وينذرهم ما بعد يومهم ذاك من شرّ مستطير ...قال الحباب: فعلتموها يا معشر الأنصار؟! أما والله لكأني بأبنائكم على أبواب أبنائهم ـ يعني المهاجرين ـ قد وقفوا يسألونهم بأكفهم ، ولا يسقونهم الماء! فقال له أبو بكر: أمنًا تخاف يا حباب ؟! قال: ليس منك أخاف ، ولكن ممن يجيء بعدك . قال أبو بكر: فإذا كان ذلك كذلك فالأمر إليك وإلى أصحابك ، ليس لنا عليكم طاعة. فقال الحباب: هيهات يا أبا بكر! إذا ذهبت أنا وأنت، جاءنا بعدنا من يسومنا الضيم! صبحي الصالح ، **النظم الإسلامية ؛ نشأتها وتطورها** ، ط 5 ، (بيروت ، لبنان ، دار العلم للملايين ، عام 1980 م) ، ص 277. ينقله عن : ابن قتيبة ، **الإمامة والسياسة** ، ص 09.

3- يراجع: حامد عبد الماجد قويسي ، **الوظيفة العقدية للدولة الإسلامية** ، الطبعة الأولى ، (القاهرة، جمهورية مصر العربية، دار الطباعة والنشر الإسلامية ، عام 1413هـ-1993م) ، ص 76.

ولما كان البحث هنا منصبا على علاقة الدولة بالعمل الإغاثي ومسؤوليتها عنه، اقتضي الأمر بيان وظيفة الدولة، لمعرفة درجة هذه المسئولية، وطبيعة هذه العلاقة، ومسؤوليتها عن العمل الإغاثي، الإسلامي شكلا وروحا، مبدءاً وغاية ، والأصل في ذلك من القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿**الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ.**﴾[1] وفي حديث تميم الداري- ﷺ- أن النبي- ﷺ- قال: ((**الدِّين النصيحة**)). قلنا: لمن؟ قال: ((**لله ولرسوله ولكتابه ولأئمة المسلمين وعامتهم**))[2]

وعن معقل بن يسار – في مرضه الذي مات فيه- قال: إني سمعت رسول الله- ﷺ- يقول: ((**ما من عبد يسترعيه الله رعية، يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته إلا حرم الله عليه الجنة**))[3]

والناظر في كتب السابقين من علماء هذه الأمة؛ سواء أكانوا فقهاء في الفروع أم متكلمين، يجدهم قد تعرضوا لبعض مهام الدولة الإسلامية وما يتعلق بها من أحكام في خاصة مؤسساتها ؛كالقضاء والجند والوزراء ونحوها ، أو في وظيفتها ووظائف مؤسساتها في الداخل والخارج، وفيما يخص المسلمين وغير المسلمين ، في حال السلم أو الحرب.

ومعظم المدونات الإسلامية التي تناولت مثل هذه المسائل ركزت على مهام ولي الأمر(أي الخليفة أو الإمام) ، فالإمام الجويني-مثلا- يقول: "الإمامة رياسة تامة ، وزعامة عامة ، تتعلق بالخاصة والعامة، في مهمات الدين والدنيا، مهمتها حفظ الحوزة، ورعاية الرعية، وإقامة الدعوة بالحجة والسيف ، وكفِّ الخيف[4]والحيف ، والانتصاف للمظلومين من الظالمين ، واستيفاء الحقوق من الممتنعين ، وإيفاؤها على المستحقين".[5]

ويمكن الجزم بأن تعظيم علماء الإسلام لشأن الخلافة والدولة ناتج عن عظيم الدور المسند إليها

---

1 ـ سورة الحج ، آية 41.

2 ـ الإمام مسلم ، **صحيح مسلم** ، كتاب الإيمان، باب بيان أن الدين النصيحة ، حديث رقم 55. وأحمد ، **المسند**، حديث رقم 3281، 7941، 16884.

3 ـ **صحيح مسلم** ، كتاب الإيمان ، باب استحقاق الوالي الغاش لرعيته النار، حديث رقم 142.والبخاري ، **الجامع الصحيح** ، كتاب الأحكام ، باب من استرعي رعية فلم ينصح ، حديث رقم 7150.

4 ـ الخيف هو الاختلاف ، ويجمع على أخياف ، وهي الضروب المختلفة في الأخلاق والأشكال . والأخياف من الناس الذين أمهم واحدة وآباؤهم شتى . ويقال: الناس أخياف أي لا يستوون...وتخيفت الإبل في المرعى اختلفت وجوهها. (يراجع: ابن منظور، **لسان العرب** ، م 2، ج 13 ، ص 1303.)

5 ـ الجويني ، **الغياثي** وهو **غياث الأمم في التياث الظُّلَم** ، ص 22.

والمطلوب منها حفظه والقيام به ، إذ لا معنى لتعظيم أمر إلا لخطورة ما يترتب عليه من المصالح أو المفاسد. وما سمي إمام المسلمين "خليفة" إلا لأنه قائم مقام النبي-ﷺ- في أمته، فالإمام الماوردي يقول في معرض حديثه عن الدولة بأنها "موضوعة لخلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا".[1]

ولقد أحسن الإمام الماوردي إذ يقول: "اعلم أن ما به تصلح الدنيا ، حتى تصير أحوالها منتظمة، وأمورها ملتئمة ، ستة أشياء ، هي قواعدها وإن تفرعت وهي: دين متبع ، وسلطان قاهر، وعدل شامل ، وأمن عام ، وخصب دارّ ، وأمل فسيح".[2]

فمن حق المسلمين اليوم وغدا ، كما كانوا في أول عهدهم بالإسلام وأيام عزتهم ، أن يسعوا إلى إيجاد الدولة الإسلامية ذات الأصول العقدية ، الساعية إلى حفظ المقاصد الشرعية. فيفترض في الدولة ممثلة في مؤسساتها ومن يدير أمورها؛ من الخليفة إلى أبسط عامل فيها، أن يكون عملها يصب في خدمة مصالح الأمة على وفق ما جاء في الكتاب والسنة والاجتهاد الشرعي الصحيح، وقد قرر الأستاذ مُحَمَّد أحمد الراشد في أثناء حديثه عن النظرية العامة في الفكر السياسي الإسلامي أن مصالح الأمة الإسلامية منوطة بدولة توحِّدُ وتتعبَّد ، وتتخَلَّق.[3]

رابعا/ أنها دولة دستورية: إذ يشهد التاريخ أن أول دولة إسلامية تأسست على يد رسول الله-ﷺ- في المدينة كانت دولة دستورية، وهو دستور مكتوب سماه النبي- ﷺ- (الصحيفة).[4]

خامسا/ أنها دولة قوامها الشورى: ومن مقتضيات هذه الدولة الدستورية أنها تقوم أساسا على مبدأ الشورى في إدارة الحكم، وهي التطبيق العملي لنظام الجماعة السياسي التشاركي، فالشورى قاعدة دستورية من قواعد الحكم في الإسلام، والحكومة أو الحاكم الذي يهمل هذه القاعدة لا يستحق أن يوصف بالخليفة، لأنه أقرب إلى الاستبداد أو الظلم والفرعونية الطاغية منه إلى الإسلام.5

---

1 ـ الماوردي ، **الأحكام السلطانية** ، ص5.

2 ـ الماروردي ، **أدب الدنيا والدين** ، ص198.

3 ـ مُحَمَّد أحمد الراشد، **أصول الإفتاء والاجتهاد التطبيقي في نظريات فقه الدعوة الإسلامية** ، 4ج ، (دار المحراب ، معلومات أخرى: بدون) ، ج4، ص36.

4 ـيراجع ابن هشام ، **السيرة النبوية** ، ج2 ، ص 143.(مرجع سابق).

5- قال تعالى: ﴿**وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ.**﴾[1] سورة الشورى، آية 38. فالناظر في هذا النص القرآني يجد قاعدة الشورى مسبوقة بإقام الصلاة متبوعة بإيتاء الزكاة، وكلاهما فريضة ، فكانت الشورى في أمور الحكم فريضة محكمة أيضا.

الفرع الثاني: الواجبات المقررة على الراعي نحو الرعية : يسوي الإسلام بين الحاكم المحكوم في الحق، لأن كلا منهما يتلقى الأوامر والنواهي من الله تعالى، فالأفراد أو الشعب في ميزان الإسلام عباد لله تعالى لا للدولة أو الحكومة، وكلاهما ، أعني الرعية والحكومة (الدولة) مخاطبان بتنفيذ أحكام الشريعة، ومن هنا قال رسول الله –ﷺ– :((**كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته**)). ، وفيما يأتي بيان خلاصة الواجبات المقررة على الراعي نحو الرعية. وأهمها:

البند الأول: تحقيق العدل الشامل : وهو أحد الستة أشياء التي تصلح بها الدنيا، حتى تصير أحوالها منتظمة، وأمورها ملتئمة، كما قرر ذلك صاحب "أدب الدنيا والدين"(1). ولحكمة بالغة جعله الله تعالى من وظائف الرسول – ﷺ– فقال تعالى: ﴿**فَلِذَلِكَ فَادْعُ وَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَقُلْ آمَنْتُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ كِتَابٍ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ**﴾.(2)

وهذا العدل قيمة ثابتة قارة، قال تعالى في شأنه: ﴿**إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ**﴾ (3)

ولأهمية العدل في الحكم وعظيم ثمرته على الرعية، رتب النبي – ﷺ– الإمام العادل في مقدمة السبعة الذين يكونون في ظل عرش الله يوم القيامة، فقال: ((**سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله؛...**))وذكر منها ((**الإمام العادل**))(4)

يقول ابن رجب– رحمه الله – : "وأول هذه السبعة : الإمام العادل ، وهو أقرب الناس من الله يوم القيامة، وهو على منبر من نور على يمين الرحمن –عز وجل–، وذلك جزاء لمخالفته الهوى وصبره عن

---

1 ـ الماوردي ، **أدب الدنيا والدين** ، ص 198.

2 ـ سورة الشورى ، آية 15.

3 ـ سورة النحل ، آية 90. وهي أجمع آية في كتاب الله للخير. فقد ذكر ابن كثير في **تفسيره** ، عن علي بن عبد الملك بن عمير عن أبيه قال : بلغ أكثم بن صيفي مخرج رسول الله ـ ﷺ ـ فأراد أن يأتيه فأبى قومه أن يَدَعُوه ، وقالوا: أنت كبيرنا لم يكن لتخفَّ إليه ، قال: فليأته من يبلغه عني ويبلغني عنه، فانتدب رجلان ، فأتيا النبي ـ ﷺ ـ فقالا: نحن رسل أكثم بن صيفي ، وهو يسألك: من أنت ؟ وما أنت؟ فقال النبي ـ ﷺ ـ: أما من أنا؟ فأنا مُحَمَّد بن عبد الله ، وأما ما أنا؟ فأنا عبد الله ورسوله ، ثم تلا عليهم هذه الآية: ﴿**إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ**﴾. قالوا: أردد علينا هذا القول. فردده عليهم ، حتى حفظوه، فأتيا أكثم فقالا: أبى أن يرفع نسبه، فسألناه عن نسبه ، فوجدناه زاكي النسب، واسطا في مضر ، وقد رمى إلينا بكلمات قد سمعناها، فلما سمعهن أكثم قال: إني قد أراه يأمر بمكارم الأخلاق، وينهى عن ملائمها، فكونوا في هذا الأمر رؤوسا، ولا تكونوا فيه أذنابا.

ابن كثير ، **تفسير القرآن العظيم** ، ص 1073.

4ـ البخاري ، **الجامع الصحيح** ، كتاب الأذان ، باب من جلس ينتظر الصلاة ، وفضل المساجد ، حديث رقم 660 عن أبي هريرة . ومسلم ، **صحيح مسلم** ، كتاب الزكاة ، باب إخفاء الصدقة ، حديث رقم 1031 ، وفيه قلب لفظ الشمال. والترمذي، **سنن الترمذي** ، كتاب الزهد، باب ما جاء في الحب في الله ، حديث رقم 2391.

تنفيذ ما تدعوه إليه شهواته وطبعه وغضبه ، مع قدرته على بلوغ غرضه من ذلك .فإن الإمام العادل دعته الدنيا كلها إلى نفسها ، فقال: إني أخاف الله رب العالمين ، وهذا أنفع الخلق لعباد الله، فإنه إذا صلح صلحت الرعية كلها، وقد روي أنه ظل الله في الأرض ، لأن الخلق كلهم يستظلون بظله ، فإذا عدل فيهم أظله الله في ظله". (1)

وهذا الإمام العادل المذكور هنا هو صاحب الولاية العظمى ، ويلحق به كل من ولي من أمور المسلمين شيئا فعدل فيه ، ولم يعدل عن شريعة الله ، ذكر ذلك ابن حجر في فتح الباري ، ثم قال: "وأحسن ما فسر به العادل أنه الذي يتبع أمر الله بوضع كل شيء في موضعه ، من غير إفراط ولا تفريط، وقدمه في الذكر لعموم النفع به".(2)

وفي"عمدة القاري" كلام هذا معناه أو يقرب منه.(3)

وفي القرآن الكريم وسنة النبي – ﷺ – من النصوص الآمرة بالعدل المعلية من مقام أهله ما لا يخفى على ناظر الوحيين ، وعلى هذا جرت أحوال أمتنا مع نبيينا – ﷺ – وبعده، فإن خلفاؤه الراشدين كانوا لا يرون الخلافة إلا لإحياء الدين ، ولا الإمارة إلا لصلاح المسلمين ، وكانوا أهل رأفة بالمؤمنين ، سيرتهم العدل ، وقولهم الفصل ، وقضاؤهم الحق، وكلامهم الصدق. (4)

وليس حب العدل والدعوة إليه مقصورة على الإسلام فقط ، ولكنها دعوة كل عاقل أو عالم أو حكيم على اختلاف الملل والنحل ، إلا من فسدت عقولهم وغلب عليهم الهوى والميل إلى الظلم واتباع الشهوات. والدعوة إلى العدل ديدن العقلاء في القديم والحديث ، وسيظل الناس يمجدون العدل في الحكم إلى يوم الدين ، لأنه لا صلاح لأمة أو جيل أو جماعة إلا في ظل العدل الذي تحمى به الحقوق وتصان به الدماء والأعراض ، حتى إن الحكومات الحديثة على ما فيها من الانحراف، لا ترى بدّا من وجوب إنشاء هيئات تحمي العدل وتدعو إليه مثل وزارة العدل ، ومنظمة العدل ، وغيرهما ، حتى قال بعض الحكماء: الملك يبقى على الكفر ، ولا يبقى على الظلم...

وقال أردشير بن بابَك: إذا رغب الملك عن العدل ، رغبت الرعية عن الطاعة ...

---

1 ـ ابن رجب الحنبلي ، **فتح الباري شرح صحيح البخاري** ، ج 06 ، ص 46.

2 ـ علي ابن حجر العسقلاني ، **فتح الباري ، شرح صحيح البخاري** ، ج 02 ، ص 504.

3 ـ العيني ، **عمدة القاري شرح صحيح البخاري** ، ج 05 ، ص 260 ، وأيضا : علي بن آدم الأيتوبي الولَّوي ، **ذخيرة العقبى في شرح المجتبى ، وهو شرح سنن النسائي** ، ،ج 39 ، ص 204 ـ 205.

4 ـ الماوردي ، **نصيحة الملوك** ، الطبعة الأولى ، تحقيق الشيخ خضر محمد خضر (الصفاة ، الكويت ، مكتبة الفلاح ، عام 1403 هـ -1983م) ، ص 71.

فالعدل يدعو إلى الألفة ، ويبعث عن الطاعة، وتعمر به الأرض، ويكثر معه النسل، ويأمن به السلطان ، فقد قال المرْزُبان لعمر – ﷺ – حين رآه ، وقد نام متبذّلا: عدلت ، فأمنت، فنمت.

وحكي أن الإسكندر قال لحكماء الهند، وقد رأى قلة الشرائع بها: لِمَ صارت سنن بلادكم قليلة؟ قالوا: لإعطائنا الحق من أنفسنا، ولعدل ملوكنا فينا. فقال لهم: أيهما أفضل؛ العدل أم الشجاعة؟ قالوا: إذا استعمل العدل أغنى عن الشجاعة.(1)، ومن كلام شيخ الإسلام ابن تيمية قوله: إن الله ينصر الدولة العادلة ولو كانت كافرة ، ولا ينصر الظالمة ولو كانت مؤمنة. وهذا العدل متعدد الأوجه ؛ وأهمها:

1/ العدل الاقتصادي : وذلك بإباحة ما أذن الشارع فيه من المكاسب بشروطها وأركانها ومنع ما حرمه ونهى عنه مما يترتب عليه ظلم خاص أو عام، "فالدولة المسلمة تكفل المسلم حيا وميتا؛ توفر له العمل، وتنفق على العاجز بسبب طفولة أو مرض أو ضعف، وتسدد دين المتوفي العاجز عن السداد.." (2)

2/ العدل الاجتماعي: ويكون بتوفير ما يستحقه كل فرد في الدولة من الغذاء والكساء والسكن والدواء ، فإن كان قادرا على ذلك وفّر له الظروف اللازمة لتحقيق حاجته من هذه الضرورات ، وإن كان عاجزا عنها وجب على الإمام أو الحاكم أو من ينوب عنه أن يحقق له ذلك ، وخاصة آحاد الرعية من الأيتام والأرامل والطاعنين في السن والفقراء الذين عضهم الدهر بنابه. ويكفي في التدليل على ذلك أن الإسلام جعل الزكاة ركنا من الأركان الخمسة ، وأوكل جبايتها وتوزيعها إلى ولي الأمر فقال: ﴿**خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا**﴾(3)، وقال: ﴿**إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ**﴾.(4) ، فإذا لم تف الزكاة بحاجة المحتاجين ، وجب على الحاكم أن يجتهد في إيجاد مصادر أخرى يسد بها خلل الحاجة في المجتمع الذي استخلفه الله عليه وأوكل إليه السهر على رعاياه بالعدل. يقول الإمام ابن العربي: "...على الملك فرض أن يقوم بحماية الخلق في حفظ بيضتهم ، وسد فرجتهم ، وإصلاح ثغرهم من أموالهم التي تفيء عليهم وحقوقهم التي يجمعها خزنتهم تحت يده ونظره ، حتى لو أكلتها الحقوق وأنفذتها المؤن ، واستوفتها العوارض، لكان عليهم جبر ذلك من أموالهم ، وعليه حسن النظر لهم وذلك بثلاثة شروط:

---

1 ـ الماوردي ، **أدب الدنيا والدين** ، ص 206، 207 باختصار.

2 ـ يوسف العظم ، **قواعد وأحكام في الاقتصاد الإسلامي** ، ص 30 ، القاعدة 14.

3 ـ سورة التوبة ، آية 103.

4 ـ سورة التوبة ، آية 60.

الأول: أن لا يستاثر بشيء عليهم.

الثاني: أن يبدأ بأهل الحاجة منهم ، فيعينهم.

الثالث: أن يسوي في العطاء بينهم على مقدار منازلهم .

فإذا فنيت بعد هذا ذخائر الخزانة وبقيت صفرا ، فأطلعت الحوادث أمرا ، بذلوا أنفسهم قبل أموالهم، فإن لم يغن ذلك فأموالهم تؤخذ منهم على تقدير وتصرف بأحسن تدبير." (1)

فمن الحق الواجب الجهر به أن الدولة أو الحكومة لا تعفى بحال من مهام الإغاثة خاصة وهي قادرة على ذلك بإمكاناتها المتاحة والتي لا تتوفر في الغالب لآحاد الرعية، حتى إذا عجزت وجب مدّ يدِ العون لها ، وانتقل الوجوب إلى الرعية ، ويدل على هذا سيرة النبي – ﷺ – وسيرة الخلفاء من بعده، ففي بداية ظهور المجتمع الإسلامي في المدينة المنورة ، وفي ظل شح الإمكانات الخاصة بالدولة الإسلامية الناشئة ، كانت الدعوة صريحة وواضحة لذوي اليسار والمكنة لسد الخلل الناجم عن تسارع الأحداث في المجتمع المسلم ، حيث هاجر من هاجر من مكة وغيرها إلى المدينة المنورة ،وضيّق الخناق على المسلمين من جميع الجهات ، والشواهد على ذلك كثيرة ، منها أن رسول الله–ﷺ– لما قدم المدينة آخى بين المهاجرين بعضهم لبعض، وآخى بين المهاجرين والأنصار، فلم تكن مؤاخاة إلا قبل بدر، آخى بينهم على الحق والمواساة ... (2) فلما استقر الوضع وأصبحت للمسلمين دولة ومكنة وموارد وفتوحات تغير الحكم ، فقال رسول الله ـ ﷺ –:((**أنا أولى بكل مؤمن من نفسه، من ترك مالا فلأهله ، ومن ترك دينا أو ضياعا فعليَّ وإليَّ**)).(3)

ويدل أيضا على وجوب تدخل الدولة في إشاعة العدل الاجتماعي وإغاثة ذوي الحاجات أن أعظم ما أنفقته الدولة من الأرزاق العينية كان عام الرمادة (4) لما أجدبت البلاد وأصاب الناس جهد شديد وهلكت الماشية طيلة تسعة أشهر، أو قرابة ثلاث سنين على قول ، وهو الأصح.

وجاء في كتاب طويل للإمام علي –رضي الله عنه– كتبه إلى الأشتر النخعي(5) لما ولاه على مصر وأعمالها

---

1 ـ ابن العربي ، **أحكام القرآن** ، ج3، ص 12480.

2 ــ ابن سعد ، **كتاب الطبقات الكبير** ، ج 3 ، ص 20 ـ 21.

3 ـ ابن ماجه ، **سنن ابن ماجه** ،كتاب الأحكام ، باب من ترك دينا أو ضياعا فعلى الله وعلى رسوله ، حديث رقم 2416.

4 ـ يراجع: ابن سعد ، **كتاب الطبقات الكبير** ، ج3 ، ص 288 -292.

5 ـ **الأشتر النخعي**: هو مالك بن الحارث بن عبد يغوث النخعي ، ملك العرب، ورئيس قومه في الجاهلية ، أحد الأشراف الأبطال ، أدرك الإسلام ، وأول ما عرف عنه أنه حضر خطبة عمر في الجابية، حدث عن عمر وخالد بن الوليد ، وفقئت عينه=

حين اضطرب أمر مُحَمَّد بن أبي بكر ، فكان من جملة ما قال له: "...ثم الله الله في الطبقة السفلى من الذين لا حيلة لهم من المساكين والمحتاجين، وأهل البؤسى والزمنى ، فإن في هذه الطبقة قانعا ومعترا، واحفظ لله ما استحفظك من حقه فيهم ، واجعل لهم قسما من بيت مالك ،وقسما من غلات صوافي الإسلام في كل بلد ، فإن للأقصى منهم مثل الذي للأدنى ، وكلٌّ قد استرعيتَ حقَّهُ ، فلا يشغلنك عنهم بطر ، فإنك لا تعذر بتضييعك التافهَ لإحكامِكَ الكثيرَ المهم ، فلا تُشْخِصْ همَّك عنهم ، ولا تصعِّرْ خدَّك لهُمْ، وتفقد أمور من لا يصل إليك منهم ممن تقتحمه العيونُ وتحقره الرجالُ، ففرّغ لأولئك ثقتك من أهل الخشية والتواضع ، فليرفع إليك أمورهم، ثم اعمل فيهم بالإعذار إلى الله يوم تلقاه، فإن هؤلاء من بين الرعية أحوج إلى الإنصاف من غيرهم، وكلٌّ فاعذر إلى الله في تأدية حقه إليه. وتعهد أهل اليتم وذوي الرِّقَّة من السن ممن لا حيلة له ، ولا ينصب للمسألة نفسه ،وذلك على الولاة ثقيل ، والحق كله ثقيل ، وقد يخففه الله على أقوام طلبوا العاقبة ، فصبَّروا أنفسهم ، ووثقوا بصدق موعود الله لهم ".(1)

وهذه المسئولية الملقاة على عاتق الدولة في القيام على ذوي الحاجة والضياع من الرعية ليست خاصة بالمسلمين فقط، فقد قرر فقهاء الإسلام على اختلاف مذاهبهم أن ذلك حق أيضا للذمي الذي يعيش في ظل الدولة الإسلامية ، فإذا كبر وعجز أو لحقته آفة أعجزته وحالت دون عيشه الكريم، سقطت عنه الجزية وأصبح في حكم النساء والأطفال على الدولة ممثلة في ولي الأمر أو نوابه، أن تتولى النفقة عليه من بيت المال ، كما في قصة عمر بن الخطاب مع الشيخ اليهودي .(2)

3/العدل أمام أحكام القضاء: الذي معناه تساوي جميع الرعية أمام أحكام الشريعة ، لا فضل لشريف لشرفه، ولا لغني لغناه، ولا لكبير على صغير، أو سيد على مسود، أو قريب على بعيد لقوله تعالى:﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَى أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا**

= يوم اليرموك ، فصيح بليغ ، شهد صفين مع عليّ ، ولما رجع عليّ من موقعة صفين جهز الأشتر واليا على مصر ، فمات في الطريق مسموما بشربة عسل عام 37 هـ ، وكان عليّ يتبرم به ، لأنه كان صعب المراس ، فلما بلغه نعيه قال: مالك ، وما مالك؟! لو كان حديدا لكان قيدا ، ولو كان حجرا لكان صلدا ، على مثله فلتبك البواكي. يراجع: الذهبي ، **سير أعلام النبلاء** ، ج4 ، 34. ومنير البعلبكي ، **معجم أعلام المورد** ، ص 58. والزركلي ، **الأعلام** ، ج 5 ، ص 259.

1 ـ نهج البلاغة ، ص 639 ـ 640.

2 ـ يراجع : مصطفى السباعي ، **من روائع حضارتنا** ، ص 94 . ولمزيد من الإيضاح يراجع: مُحَمَّد باقر الصدر ، **اقتصادنا** ، ص 666 .

فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا.﴾ (1)

ذكر ابن عاشور في تفسيره هذه الآية قال: "إن العدل في الحكم ، وأداء الشهادة بالحق هو قوام صلاح المجتمع الإسلامي، والانحراف عن ذلك ولو قيد أنملة يجر إلى فساد متسلسل".(2)

البند الثاني: توفير الأمن وحفظ النظام العام للأمة: وهو حق وثيق الصلة بالعمل الإغاثي، إذ بتوفير ذلك يتحرر الناس من عقدة الخوف على النفوس والأموال والأعراض، فينطلقون في حياتهم لا يخافون إلا الله ولا يخشون أحدا سواه، مما يزيد في سعادتهم ونشاطهم وإنتاجهم، فتعمر الأرض بسعيهم وصالح عملهم. ولأهمية الأمن في حياة المجتمع امتنَّ الله تعالى به على قريش، حيث مكن الله لهم حرما آمنا فقال: ﴿**فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ.**﴾(3) وتلك كانت دعوة إبراهيم ـ عليه السلام ـ حين دعا ربه فقال: ﴿**رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا**﴾ (4)، فلا أهنأ عيشا من أمة عمَّها الله بنعمة الأمن ، حتى وجدت برد السكينة والطمأنينة ، ولا أشد عذابا وأنكد عيشة من أمة انتقلت من أمن إلى خوف ، ومن راحة إلى شقاء وفتنة ، وقد ضرب الله لذلك مثلا لهذه الأمة فقال:﴿**وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ.**﴾(5)وفي خبر الاطمئنان بعد خبر الأمن فائدة عظيمة، ولفتة قرآنية رائعة، فالاطمئنان مع الأمن نعمة بعد النعمة،لأن الإنسان قد يكون آمنا في الحال، ولكنه غير مطمئن في الاستقبال مما ينغص عليه نعمة الأمن الحاضرة.

ولقد سبقت الإشارة إلى مقولة الإمام الماوردي وهو يعدد الستة أشياء التي تصلح بها الدنيا حتى تصير منتظمة، وأمورها ملتئمة... وعدّ منها، "**الأمن العام**". (6)

ثم يبين أهمية الأمن العام ، ويجعله القاعدة الرابعة من القواعد الستّ السابقة التي عليها مدار صلاح الدنيا فيقول: "وأما القاعدة الرابعة فهي أمن عام تطمئن إليه النفوس ، وتنتشر فيه الهمم، ويسكن فيه البريء ، ويأنس به الضعيف ، فليس لخائف راحة ، ولا لحاذر طمأنينة ، وقد قال

---

1 ـ سورة النساء ، آية 135.

2 ـ ابن عاشور ، **تفسير التحرير والتنوير** ، ج 05، ص 224.

3 ـ سورة قريش ، آية 3– 4.

4 ـ سورة إبراهيم ، آية 35.

5 ـ سورة النحل ، آية 112.

6 ـ الماوردي ، **أدب الدنيا والدين** ، ص 198.

بعض الحكماء: الأمن أهنأ عيش ، والعدل أقوى جيش ، لأن الخوف يقبض الناس عن مصالحهم، ويحجزهم عن تصرفهم ، ويكفّهم عن أسباب المواد التي بها قوام أَوَدِهِمْ ، وانتظام جملتهم." (1)

وبذكائه – رحمه الله– يربط بين العدل والأمن ، فيرتب الثاني على الأول ، وكأنه يؤكد أنهما وجهان لعملة واحدة ، فالعدل يستدعي الأمن ، فإذا رفع رفع معه.

هذا على مستوى الداخل ، أما على مستوى الخارج ، فإن مسئولية الدولة ممثلة في إمامها الذي هو ولي أمر المسلمين لا تقل أهمية عن سابقتها من ضرورة توفير الأمن ، وهو على مستويات:

أ/ **المستوى العام**: وهو حماية حدود الدولة من غارات العدو ، وأخذ الحيطة والحذر في سبيل ذلك، وهو المعبر عنه عند بعض علماء الإسلام بحماية البيضة، ويعنون بها الوطن ، ومنهم الإمام الماوردي، إذ يقول في معرض ما يلزم الإمام من الأمور العامة..." الثالث: حماية البيضة والذب عن الحريم ليتصرف الناس في المعايش وينتشروا في الأسفار آمنين من تغرير بنفس أو مال...والخامس: تحصين الثغور بالعدة المانعة والقوة الدافعة حتى لا تظفر الأعداء بغرّة ، ينتهكون فيها محرما ، أو يسفكون فيها لمسلم أو معاهد دما".(2)

وتحقيق ذلك يحتاج إلى الإعداد الدائم عملا بقوله تعالى:﴿**وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ.**﴾(3)

ب/ **وأما على المستوى الخاص**: فإن الإمام مطالب بحماية رعايا دولته خارج البلاد من أن يعتدي عليهم ظالم أو يستبيح حرمتهم غاشم ، لأن الفرد المسلم ذو بعد دولي، فهو ليس مجرد رقم انتخابي يمكن أن يستقل أو ينعزل عن مجتمعه ودولته ويهتم بمصلحته الشخصية ، كما أنه لا يمكن بحال أن يعزل ويسقط من جماعة المسلمين، فتتخلى عنه جماعته ودولته، فكما لا يستغني العضو عن الجسد، فكذلك لا يستغني الفرد عن مجتمعه ودولته حين يحتاج إليها ويتعلق مصيره بتدخلها، وتصبح قضيته قضية عقدية، شعارها الحرية، وقوامها العدل ، فقد تدق طبول الحرب المقدسة من أجل حماية رعية من رعايا المسلمين أو ذمي اختار أن يعيش بين المسلمين ، فاعتدى عليه ، فوجب نصره ،قال تعالى:﴿ **وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَل لَنَا مِنْ لَدُنْكَ**

---

1 ـ المرجع نفسه ، ص 212.

2 ـ الماوردي ، **الأحكام السلطانية والولايات الدينية** ، ص22 .

3 ـ سورة الأنفال ، آية 60.

نَصِيرًا﴾(1) ففي هذه الآية "يحرّض الله تعالى عباده المؤمنين على الجهاد في سبيله، وعلى السعي في استنقاذ المستضعفين بمكة، من الرجال والنساء والصبيان المتبرمين بالمقام بها" (2) وقطعا أنها نص عام، وإن ورد على سبب خاص، فهي دعوة صريحة لاستنقاذ وحماية كل مستضعف في الزمان والمكان

قال ابن عطية: "والآية تتناول المؤمنين والأسرى في حواضر الشرك إلى يوم القيامة". (3)

وقال الإمام القرطبي :"وتخليص الأسارى واجب على جماعة المسلمين ، إما بالقتال وإما بالأموال، وذلك أوجب ، لكونها دون النفوس ، إذ هي أهون منها ، قال مالك: واجب على الناس أن يفدوا الأسارى بجميع أموالهم ، وهذا لا خلاف فيه، لقوله –ﷺ-:((**فكوا العاني**)) (4)". (5)

فكان لزاما والحالة هذه أن تجتهد الدولة في حماية رعياها ، وتوفر لهم الأمن في حلهم وترحالهم في الخارج كما في الداخل، وهذا من ألزم واجباتها شرعا وعقلا ، ومن أجل ذلك جاء في القرآن الكريم: ﴿**وَإِنِ اسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ إِلَّا عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ** ﴾.(6) (7) ومن أفضل ما أثر عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب – رضي الله عنه– قوله : (لومات جمل على شط الفرات ضياعا لخشيت أن يسألني الله عنه.) (8)

قال مُحَمَّد بن رشد :"هذا من عمر نهاية في الخوف لله ، لأن مثل هذا لو وقع لم يؤاخذه الله به، إذ لم يكن بتضييع منه ولا إهمال ، ومن بلغ هذا من الخشية فهو من الفائزين ، قال الله –عز وجل–:

---

1 ـ سورة النساء ، آية 75.

2ـ ابن كثير ، **تفسير القرآن العظيم** ، ص 507.

3 ـ ابن عطية ، **المحرر الوجيز** ، ج2 ، ص 79.

4 ـ البخاري ، **الجامع الصحيح** ، كتاب الجهاد والسير ، باب فكاك الأسير ، حديث رقم 3046. وتمامه : ((**فكوا العاني ، يعني: الأسير، وأطعموا الجائع ، وعودوا المريض.**))من حديث أبي موسى الأشعري . وأحمد ، **المسند** ، حديث رقم 19641 ،

5 ـ القرطبي ، **الجامع لأحكام القرآن** ، ج6 ، ص 459ـ 460.

6 ـ سورة الأنفال ، الآية 72.

7– ومن أروع الشواهد على هذه الحقيقة في التاريخ الإسلامي ما فعله الخليفة العباسي أبو إسحاق مُحَمَّد ابن هارون الرشيد الملقب بالمعتصم بالله ، لما بلغه أن امرأة هاشمية صاحت وهي أسيرة في أيدي الروم: وامعتصماه. فأجابها وهو جالس على سريره لبيك، لبيك. ونهض من ساعته ، وصاح في قصره: النفير ، النفير... فلما جهز الجيش ، أوصى بما أوصى ، وخرج ، فسأل: أي بلاد الروم أمنع وأحصن؟ فقيل: عمورية ، لم يعرض لها أحد منذ كان الإسلام ، وهي عين النصرانية ، وهي أشرف عندهم مثل القسطنطينية، فسار إليها المعتصم ، ففتحها ، وحرّر المرأة المسلمة الأسيرة.

يراجع ابن الأثير ، **الكامل في التاريخ** ، ج 6 ، ص 4 ، وأيضا ابن خلدون ، **ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر** ، ج3 ، ص 327.

8 ـ ابن سعد ، **الطبقات الكبير** ، ج 03 ، ص 284.

﴿وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشَ اللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ.﴾(1)"(2)

فإذا كانت هذه العناية من عمر ببعير على شط الفرات أو بغلة على ضفاف النيل ، فكيف هي عنايته برعايا دولته المضطهدين في ألبانيا أو كوسوفا ، أو الهند أو الصين أو فلسطين أو سجن غوانتانامو...أو غيرها من بؤر العار في جبين الإنسانية الحديثة عموما ، ودول المسلمين وحكوماتهم خصوصا. فليس الإسلام كما يفهمه بعض أرباب القصور الفكري والهمم الخاملة ، مجرد تسليم ورضى بالواقع؛ أي واقع في الزمان والمكان ، وليس الوجود الإسلامي لمجرد تسجيل ما يحدث في الزمان والمكان، وإنما الإسلام عقيدة وعبادة، وحركة وتغيير ، ودفاع وهجوم ، وتحرير وعدل وإحسان، وتطور وتجديد، وانطلاق وارتقاء ، وحضارة ورقي...

1 ـ سورة النور ، آية 52.

2 ـ ابن رشد ، **البيان والتحصيل** ، ج17، ص 385.

المطلب الثالث: دور الدولة في إغاثة ذوي الحاجات: وبيانه في فرعين هما:

الفرع الأول: سياسة الدولة في تطبيق واجبها تجاه ذوي الحاجات .

الفرع الثاني: مكاسب الدولة من وراء دعم وتنظيم العمل الإغاثي والخيري.

الفرع الأول: سياسة الدولة في تطبيق واجبها تجاه ذوي الحاجات:

البند الأول: التربية والتوجيه والتعليم: فإذا كانت مهمة الدولة هي سياسة الدنيا بالدين، والنيابة عن صاحب الشرع في حراسة الدين وسياسة الدنيا، فإن هذا يحتم على وليّ الأمر؛خليفة أو واليا،أن يحرص على إتقان سياسة الأمة وحماية مصالحها، بإقامة العدل فيها، وتنفيذ أحكام الدين بين أفرادها، ولأن الغاية من إنزال الشريعة هي تعبيد الناس لله الخالق ، في شعائرهم ومعاملاتهم وعلاقاتهم ببعضهم، وبذلك تحمى الحقوق وتصان ، ويمتنع الناس من التظالم والتهارش والاختلاف المفضي إلى التفرق المذموم، ولن تكون للوظيفة السياسية للدولة من قيمة تذكر ما لم تعتن بوظائفها الاجتماعية.

وقد أشار الإمام الماوردي إلى هذه الحقيقة التربوية فقال:"اعلم أن النفس مجبولة على شيم مهملة، وأخلاق مرسلة ، لا يستغنى بمحمودها عن التأديب ، ولا يكتفى بالمرضي منها عن التهذيب ، لأن لمحمودها أضدادا مقابلة يسعدها هوى مطاع ، وشهوة غالبة ، فإن أغفل تأديبها تفويضا إلى العقل، أو توكلا على أن تنقاد إلى الأحسن بالطبع ، أعدمه التفويض درك المجتهدين، وأعقبه التوكل ندم الخائبين ، فصار من الأدب عاطلا ، وفي صورة الجهل داخلا، لأن أكثر الأدب مكتسب بالتجربة أو مستحسن بالعادة ، ولكل قوم مواضعه ، وكل ذلك لا ينال بتوقيف العقل ، ولا بالانقياد للطبع، حتى يكسب بالتجربة والمعاناة ، ويستفاد بالدربة والمعاطاة، ثم يكون العقل عليه قيِّما ، وزكي الطبع إليه مسلما ، ولو كان العقل مغنيا عن الأدب لكان أنبياء الله تعالى عن آدابه مستغنين ، وبعقولهم مكتفين، وقد روي عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ أنه قال:((**بعثت لأتمم مكارم الأخلاق.**))[1]" [2]

---

1 ـ أحمد ، **المسند** ، ج 09 ، حديث رقم 8932 ، وقال الشيخ أحمد الزين في التعليق عليه : إسناده صحيح ، ورواه الحاكم في **المستدرك** 2 / 613 وقال: على شرطيهما ، ووافقه الذهبي ، وصححه العراقي في تعليقه على **الإحياء** 2 / 155، وعزاه لأحمد وصححه.] يراجع: هامش **المسند** ، ج 09 ، ص 56.

2 ـ الماوردي ، **أدب الدنيا والدين** ، ص 349.

ولما كانت الدولة مخولة بتنفيذ الأحكام الشرعية على الرعية في حال اجتماعها وسياستها واقتصادها وعلاقاتها ،فإنه يلزم قبل ذلك أن تعمل على توعية هذه الرعية ، وتبليغ آحادها بما عليهم من التزامات دينية ، وتهذيب نفوسهم على حب الخير ، وفعله ، وبغض الشر والتنزه عنه.

ولن يتحقق ذلك إلا بوجود علماء ثقات يقومون بدور التربية والتعليم والتوعية وتبليغ الأحكام، قال تعالى: ﴿**فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ.**﴾[1]

وتطبيقا لهذا المبدأ ، كان رسول الله ـ ﷺ ـ يقوم بتعليم أصحابه ما لهم وما عليهم، إذا كانوا بين يديه. وأما من كان بعيدا من القبائل فكان يبعث إليهم من أصحابه من يعلمهم ويبلغهم ويفقههم في الدين ، وكان ـ عليه الصلاة والسلام ـ يقول لمن ورد عليه من القبائل: ((**إرجعوا إلى أهليكم فأقيموا فيهم وعلموهم ومروهم.**))[2]

فثبت إذا أن على الدولة أن تقوم بدورها تجاه الرعية، فتعلمهم بشتى الوسائل الممكنة مالهم من حقوق وما عليهم من واجبات، وما يحل لهم وما يحرم عليهم من التصرفات، وفي سبيل تحقيق هذه الغاية السامية، عليها أن تختار الأكفاء من العلماء والمعلمين القادرين على الإفهام والإقناع، فإن قصرت في هذا المسعى كانت متخلية عن واجب من واجباتها الشرعية . يقول الشيخ ابن عاشور: "إنّ أعمّ المقاصد لتهيئة إقامة الشريعة وتنفيذها هو بثُّ علومها وتكثير علمائها وحماتها، وذلك فرض كفاية على الأمة بمقدار ما يسد حاجتها، ويكفي مهماتها في سعة أقطارها وعظمة أمصارها ، وقد استودع الله تعالى هذه الأمة كتابا مشتملا على شرائع عظيمة تأصيلا وتفريعا، والرسول ـ ﷺ ـ أمر أمته في مشاهد كثيرة بأن يبلغ الشاهد الغائب، وحثّ من يسمع مقالته على أن يعيها ويؤديها كما سمعها."[3] إلى أن قال:" وتعين لتحقيق تنفيذ الشريعة إيقاع حرمتها في نفوس الأمة، وإن يقين الأمة بسداد شريعتها تجعل طاعتها منبعثة عن اختيار."[4]

---

1 ـ سورة التوبة ، آية 123.

2 ـ البخاري ، **الجامع الصحيح** ، كتاب الأذان ، باب إذا كانوا جماعة ، والإقامة ، وكذلك بعرفة وجمع ، حديث رقم 631.وأخرجه أيضا في كتاب الأدب ، باب رحمة الناس والبهائم ، حديث رقم 6008. وفي كتاب أخبار الآحاد ، باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق، حديث رقم 7246، يرويه مالك بن الحويرث ـ . ومسلم ، **صحيح مسلم** ، كتاب المساجد ، باب من أحق بالإمامة ، حديث رقم 674.

3 ـ ابن عاشور ، **مقاصد الشريعة** ، ص 192.

4 ـ المرجع نفسه ، ص 193.

وسيرا على هذا المنهج فإن على الدولة ،ممثلة في وليّ الأمر، أن تنشر في الرعية كل ما يتعلق بها من واجبات تجاه الفئات الضعيفة من يتامى وأرامل وفقراء ومساكين ومرضى وشيوخ كبَّلَهم العجز، ومصابين بجوائح ومكاره...وتحدد المسئوليات أولا بأول ، وتبين للناس متى يتعين عليهم التدخل في إغاثة الملهوف من غير انتظار كما هو شأن الولد مع والديه، والوصي مع اليتيم، والجار مع جاره... ومتى يكون التدخل على الكفاية ؛ كإنقاذ غريق وإطفاء حريق ، ونصرة مظلوم ، وإطعام جائع مسكين ، وإعانة ابن سبيل منقطع .

كما على الدولة أن تشيع في مناهجها التعليمية وبرامجها الإعلامية ومؤسسات التوجيه المجتمعية، الترغيب في فعل الخير والوقوف إلى جانب المحتاج حتى يقضي حاجته ، والترهيب من التَّصَامُمِ والتعامي عن مظاهر البؤس والشقاء في المجتمع ، والمتاجرة بآلام الناس وجراحهم، وتشجع على تشكيل المؤسسات الخيرية بقدر الإمكان.

وهذا الذي ذُكِرَ من واجب ولي الأمر في التربية والتوعية، والتوجيه العام للرعية في العناية بذوي الحاجات ، هو منهج القرآن الكريم والسنة المطهرة ، وفي هذا البحث شواهد كثيرة على ذلك.

والدولة حين تقوم بهذا الدور التربوي التعليمي تكون قد أدت واجبها في التوجيه العام للخير، وتخفف عن نفسها أعباء كثيرة في العناية بهؤلاء المحتاجين.

كما أنها توظف بطريقة مرنة وفعالة طاقات بشرية ومادية هي في أمسّ الحاجة إليها ، مما يعود عليها بالخير والسلم ، وعلى الرعية بالطمأنينة والأجر.

البند الثاني: المراقبة والتفقد: وهي الرصد والإشراف على أحوال الرعية ، لمعرفة من هم في حاجة إلى الإعانة بسبب من الأسباب القاهرة ؛ كاليتيم ، والأرملة ، والفقير أو المسكين الذي عضه الدهر بنابه ، والمظلوم الذي لم يَقْوَ على الانتصار بنفسه ولم يجد من ينصره ، ومن كثر عياله وقلَّ ماله وساء حاله حتى رثى له القريب والبعيد ... وهكذا.

فهؤلاء المحتاجون وغيرهم في المجتمع الإسلامي ، ينبغي على ولِيّ الأمر أن يتتبع أخبارهم ويتحقق من حالهم حتى يغيثهم ويجد لهم مخرجا وملاذا ، فيرد عليهم ما هم فيه من الشقاء والقهر والبلاء، لأنه مسئول عنهم أمام الله تعالى يوم القيامة ؛ حفظ أم ضيع.

والحاكم في هذه الحال ، كما يراقب هؤلاء الضعفاء ذوي الحاجة ، عليه أن يراقب الله تعالى فيهم ويتقيه ، لأن الله عليه رقيب حسيب ، فينبغي أن يشغل قلبه بالله ، وباله بحال هؤلاء ومعاناتهم، وهذا من الحزم الذي لا يجوز لحاكم حكيم أن يغفل عنه ، لأن في غفلته ضياع

حقوق الرعية، وبضياعها تضيع آخرته هو . وليستحضر قول النبي ـ ﷺ ـ: ((**كلكم راع، وكلكم مسئول عن رعيته ، فالإمام راع وهو مسئول عن رعيته** ...)) ، ولهذا كان إهمال حال الرعية خطرا على الراعي وعلى الرعية على السواء ، فهو إن أهمل حالها ولم يرصد ما فيها من حالات الضعف والظلم ليصلح حالها ، يكون قد أفسد على الرعية أمور دنياها ، ويكون جزاؤه عند الله تعالى أن تفسد عليه هذه الرعية أمر آخرته ، فقد جاء في الصحيح عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال: ((**عُذِّبَتْ امرأة في هرّة سجنتها حتى ماتت، فدخلت فيها النار، لا هي أطعمتها وسقتها إذ حبستها ،ولا هي تركتها تأكل من خشاش الأرض.**))[1] فإذا كانت هذه حال من أهملت هرّة، فلم ترقبها ولم تقم على رعايتها ، فكيف بمن يهمل أمّة من البشر، فيهم اليتيم والأرملة والشيخ الفاني والمريض والمسجون ظلما ...الخ.

وفي القرآن والسنة وسيرة الخلفاء وكلام العلماء والحكماء ما يؤكد هذا الواجب، يذكر منها :

1 ـ من القرآن الكريم: ما جاء في قصة سليمان ـ عليه السلام ـ حين تفقد الطير، فلم يجد الهدهد، قال تعالى:﴿**وَتَفَقَّدَ الطَّيْرَ فَقَالَ مَا لِيَ لَا أَرَى الْهُدْهُدَ أَمْ كَانَ مِنَ الْغَائِبِينَ.**﴾[2] والتَّفَقُّد: هو تطلّب ما غاب عنك من شيء ، قال الإمام القرطبي: "في الآية دليل على تفقد الإمام أحوال الرعية ، والمحافظة عليهم ، فانظر إلى الهدهد مع صغره لم يخف على سليمان حاله، فكيف بعظام الملك.ويرحم الله عمر، فإنه كان على سيرته ؛ قال:لو أن سخلة على شاطئ الفرات أخذها الذئب، ليُسْأَلُ عنها عمر. فما ظنّك بِوَالٍ ، تذهب على يديه البلدان ، وتضيع الرعية ، ويضيع الرعيان. وفي الصحيح عن عبد الله بن عباس أن عمر بن الخطاب خرج إلى الشام ، حتى إذا كان بسرع لقيه أمراء الأجناد: أبو عبيدة وأصحابه ، فأخبروه أن الوباء قد وقع بالشام ، الحديث.

قال علماؤنا: كان هذا الخروج من عمر بعدما فتح بيت المقدس سنة سبع عشرة على ما ذكره خليفة بن خياط ، وكان يتفقد أحوال رعيته وأحوال أمرائه بنفسه."[3]

2 ـ من السنة: حديث ابن اللتبية ومحاسبة العمال : ويتبين من هذا الحديث أن على الإمام أن يحاسب عماله وموظفي الدولة ، ويحقق في حساباتهم وثرواتهم، لئلا يستغل هؤلاء مناصب العمل العام في الاتجار بمصالح الرعية ، كما هو مشاهد في كثير من دول المسلمين في هذا الزمن.

---

1 ـ البخاري ، **الجامع الصحيح** ،كتاب المساقاة (الشرب) ، باب فضل سقي الماء ، حديث رقم 2365. ومسلم ، **صحيح مسلم** ، كتاب السلام ، باب تحريم قتل الهرة ، حديث رقم 2242.واللفظ لمسلم.

2 ـ سورة النمل ، آية 20.

3 ـ القرطبي ، **الجامع لأحكام القرآن** ، ج 16 ، ص 131.

3 ـ ومن سيرة الخلفاء الراشدين: ما كان عليه عمر بن الخطاب ـ ﷺ ـ إذ كان يطوف في الأسواق ، ويقرأ القرآن ، ويقضي بين الناس حيث أدركه الخصوم.[1]

وهذه المراقبة التي لا يستغني عنها ولي أمر المسلمين أنواع ، منها:

أ ـ مراقبة نوابه وعماله الذين اختارهم إلى جانبه ليعينوه على تأدية مهامه ، كالوزراء والولاة والقضاة وقادة الجند ، ولا يغترّ بصلاح حالهم وعلمه بهم في الماضي ، فإنّ الإنسان سريع التغير، وخاصة إذا أحسّ بنشوة المنصب ، حيث يأمر فيطاع ، وينهى فلا يُرد عليه ، فعن طاوس أن عمر ـ ﷺ ـ قال: أرأيتم إن استعملت عليكم خير من أعلم، ثم أمرته بالعدل، أقضيت ما عليَّ؟ قالوا :نعم. قال: لا، حتى أنظر في عمله ؛ أعمل بما أمرته أم لا.[2]

ب ـ مراقبة عامة الرعية من أهل العلم والصالحين والفقراء واليتامى ، وساكني القرى وسائر الفئات المغمورة ، لأنه مسئول عنهم جميعا ، فهو أمير المؤمنين لا أمير بعضهم ، فإنه إن لم يتابع أمرهم باستمرار يكون قد ضيَّعهم وأضاع نفسه بضياعهم .

ج ـ مراقبة رعايا دولته في الخارج ، وتتبّع أحوالهم ، وكيفية معاملتهم من قِبَل الدول التي نزلوا بين أهليها ، فيفك أسيرهم ، وينصر مظلومهم ، ويسعى بكل ما أوتي من حكمة أن يعقد المعاهدات الثنائية لحماية الحقوق وصيانة الحرمات.

وأما طريقة المراقبة فهو بالخيار فيها ، ويتّبع ما يحقق الهدف، فإمّا أن يتولى ذلك بالاتصال والحضور الميداني بنفسه ليلا أو نهارا ، وعلى غير موعد من أحد، "فقد دلّ القرآن الكريم والسنّة ما يجب على الإمام من تفقد رعيته، ومباشرة ذلك بنفسه، والسفر إلى ذلك وإن طال."[3] حتى يعرف أوضاع الرعية على طبيعتها المعهودة ، سواء في علاقة نوابه وعماله بالشعب، أو في طبيعة الحياة اليومية للأفراد والجماعات، يقول الإمام أبو يعلى الفرّاء في أثناء تعداده ما يلزم الإمام من أمور الأمّة: "أن يباشر بنفسه مشارفة الأمور، وتصفح الأحوال ليهتم بسياسة الأمّة وحراسة الملّة، ولا يعوّل على التفويض تشاغلا بلذّة أو عبادة ، فقد يخون الأمين ، ويغشّ الناصح ، وقد قال تعالى: **﴿يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ**

---

1 ـ الطبري ، **تاريخ الرسل والملوك** ، ج 04 ، ص 213.

2 ـ علاء الدين الهندي، **كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال**، 18ج ،رقم الطبعة: بدون، ضبط وتصحيح: بكري حياني وآخرين، (بيروت ، لبنان ، مؤسسة الرسالة ، عام 1413 هـ ـ 1993 م) ، ج 5 ، ص 768 ، الأثر 14328.

3 ـ القرطبي ، **الجامع لأحكام القرآن** ، ج 16 ، ص 131.

الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ.﴾[1] فلم يقتصر سبحانه على التفويض دون المباشرة ، وقد قال النبي ـ ﷺ ـ:((**كلكم راع، وكلكم مسئول عن رعيته.**))][2]وهذا أمر قد فقد من دهر لأسباب موضوعية أحيانا ، وأحيانا لضعف في شخصية الحاكم.

وأما الطريقة العملية المتاحة لكل حاكم حتى يراقب أحوال رعيته ، فهي أن يختار من بينهم من يثق بدينهم وأخلاقهم ليبلغوه عن كل جديد حتى كأنه ينظر إليه عن قرب رغم بعد المسافة ، وأن يشجع وسائل الإعلام على نقل حقائق المدن والأرياف ، وأحوال العمال والولاة ، ثم يتحقق بوسائله الخاصة من صدق ما نقل أو كذبه ، وفي هذا المعنى يقول ابن حبان البستي ـ رحمه الله ـ: "ثم يختار من الرعية أقواما أمناء ، يبعث بهم في كل سنة إلى المدن ، ليشرفوا على العمال والحكام ، ويتفقدوا أسبابهم وسيرهم ، فيعزل من استحق منهم العزل ، ويقر من اتبع الحق."[3] ثم يقول: "إنما مثل الرئيس والرعية ، كمثل جماعة ليس فيهم إلا قائد واحد ، فإن لم يكن ذلك القائد أحدَّ الناس بصرا، وألطفهم نظرا ، كان خليقا أن يوقعهم وإياه في وهدة تندقُّ أعناقهم وعنقه معهم."[4]

فمراقبة الحاكم لأحوال رعيته كلهم ، ومنهم ذوي الحاجة والضعف ، هي من الحزم الذي لا يغفله إلا سفيه ، ومن غفل عن ذلك فهو لا يصلح لسياسة نفسه وأهل بيته ، بَلْهَ أن يصلح لسياسة شعب بأكمله؟! فالدولة إذًا،ممثلة في ولي الأمر،باعتباره مسئولا عن جميع الرعية التي استرعاه الله –عز وجل– مصالحها ، وبالتعاون مع نوابه النابهين ، كل في ميدان عمله وحدود وظيفته ، إذا كان على اطلاع دائم بأحوال الرعية ، واجتهد لهم في تحقيق المصلحة ، يجعل المجتمع في حركية وفاعلية اجتماعية، وبمقدار هذه الفاعلية يحكم على نجاح الحكومات والمؤسسات التي تعمل تحت إشرافها ، فما ضاع حق فقير أو مسكين ، وما هضم حق ضعيف أو مظلوم ، إلا وكان ثلمة في بناء الدولة أو جهاز الحكم فيها ، وكلما اتسع الظلم وهضمت الحقوق ، كلما كان علامة على قرب زوال دولة من ضيّعها وقصّر في حفظها ، وفي التّاريخ القديم والحديث شواهد ناطقة لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد.

---

1 ـ سورة ص ، آية 26.

2 ـ أبو يعلى ، **الأحكام السلطانية** ، ص 28.

3 ـ ابن حبان البستي ، **روضة العقلاء ونزهة الفضلاء** ، ص 272.

4 ـ المرجع نفسه ، ص 272 ـ 273.

البند الثالث: التدخل المباشر:إذ من الحقائق التي لا يختلف العقلاء في اعتبارها أن إصلاح الأوضاع المجتمعية لا يتأتى بمجرد الوعظ والإرشاد،كما سبقت الإشارة، وإن كان لهما دور مهم في تقويم النفوس وإصلاحها، وتغيير الأوضاع واستقامتها ، لأن الناس يختلفون في درجة الالتزام والقبول والرد، فمنهم من تقنعه الكلمة الطيبة ، ومنهم من يمنعه حياؤه من الله أن يقصر في أداء الحقوق أو الوقوع في الظلم ، ومنهم من لا يقتنع ولا يرتدع إلا إذا علم أنه أمام قوة وسلطان قاهر ، ولذلك لما أمر الله تعالى بإصلاح ذات البين بين طوائف المسلمين المتقاتلين قال: ﴿**وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ.**﴾ [1] وقال: ﴿**وَقُلْ رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ وَاجْعَلْ لِي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَانًا نَصِيرًا.**﴾[2] فقد ذكر ابن كثير ـ رحمه الله ـ في تسيره عن قتادة قال:"إن نبي الله ـ ﷺ ـ علم أن لا طاقة له بهذا الأمر إلا بسلطان ، فسأل سلطانا نصيرا لكتاب الله ، ولحدود الله ، ولفرائض الله، ولإقامة دين الله ، فإن السلطان رحمة من الله ، جعله بين أظهر عباده ، ولولا ذلك لأغار بعضهم على بعض ، فأكل شديدهم ضعيفهم."[3]وتقريرا لهذه الحقيقة النفسية المجتمعية ورد الأثر القائل إن الله ليزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن.

ولما كانت حماية الضعفاء من ألزم واجبات النبي، وهي أيضا من واجبات خلفائهم، فإن يوسف طلب الإشراف المباشر على الرعية في أرض مصر، فقال لملكها: ﴿**اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ.**﴾[4] فليس أضرّ على الضعفاء في الأمّة أو في الجماعة من هذه الكوارث التي تزيدهم ضعفا إلى ضعفهم ، ومنها المجاعة إذا طالت مدتها لسنوات ، كما تأولها يوسف الصدّيق ، في رؤيا الملك. والرأي أن هذه المجاعة الكارثة ، لولا لطف الله بأهل مصر بأن هيأ لها نبيا من أنبيائه ، لكانت أسوأ كارثة عليهم ، خاصة في ظل قصر غارق في الشهوات والتبذير، وعدم استشراف المستقبل وما فيه من مفاجآت غير سارّة.فالدولة أو الحكومة لها سلطة عامة فوق جميع أنماط السلطات الاجتماعية الأخرى ؛ كسلطة الأسرة،

---

1 ـ سورة الحجرات ، آية 09.

2 ـ سورة الإسراء ، آية 80.

3 ـ ابن كثير ، **تفسير القرآن العظيم** ، ص 1134.

4 ـ سورة يوسف ، آية 55.

وسلطة القبيلة ، وهذه السلطة العامة مكلفة بالتدخل للحدّ من حرية الفرد حتى لا يتعدى على الآخرين بالظلم والاستعلاء[1]، ومكلفة بحماية آحاد رعيتها من كل ما يتهددهم من جوع أو عري أو مرض أو جهل أو عدوان خارجي أو داخلي ، وهذا التكليف أساسه النص الشرعي أو النظر المصلحي بضوابطه ، يقول الفارابي: "فإن الرئيس الفاضل إنما تكون مهنته ملكية مقرونة بوحي من الله ، وإنما يقدر الأفعال والآراء في الملة الفاضلة بالوحي ، بأحد وجهين أو بكليهما:

أحدهما: أن توحى إليه هذه كلها مقدرة .

والثاني: أن يقدرها هو بالقوة التي استفادها عن الوحي ، والموحي الله تعالى حتى تكشفت له بها الشرائط التي بها يقدر الآراء والأفعال الفاضلة، أو يكون بعضها بالوجه الأول، وبعضها بالوجه الثاني."[2]وفي موضع آخر يقول: "يلزم مدبر الأمة أن يرسم في نفوس أقسام الأمة ملكات إرادية تحملهم على الائتلاف والارتباط بعضها ببعض ، والتعاضد بالأفعال ، حتى تصير الأمة على كثرة أقسامها واختلاف مراتبها وكثرة أفعالها كشيء واحد ، يفعل فعلا واحدا ، ينال به غرضا واحدا."[3] وهذا الذي ذكره الفارابي لا يتحقق إلا بالعلم والحزم والحرص ، وقد كفانا الله -عز وجل- أصول هذه الملة المباركة ، فلم يبق إلا العزم والتصميم على تطبيقها.

البند الرابع:أنواع التدخل لحماية ذوي الحاجات: تدخلات الدولة لحماية الضعفاء وذوي الحاجة فيها متعددة الأشكال ، يذكر منها:

أولا/ جمع الزكاة وتوزيعها على مستحقيها: الأصل في الإشراف على الزكاة جمعا وإحصاء وتوزيعا أنه وظيفة من وظائف الدولة، وليس ذلك موكولاً فقط لآحاد المؤمنين، مع أن هؤلاء الآحاد مكلفون بها على سبيل الحتم والإلزام، فقد "فرض الإسلام الزكاة حقًّا في أموال القادرين للمحرومين، حقًّا تتقاضاه الدولة المسلمة بحكم الشريعة وبقوة السلطان، ولكنه راح يحفز الوجدان على أداء هذا الحق، حتى يجعل أداءه رغبة ذاتية من القادرين على الأداء"[4]. فالملاحظ من ظاهر قوله تعالى: ﴿**خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ**﴾[5]

---

1 ـ يراجع : المودودي ، **الحكومة الإسلامية** ، ص 362 ـ 363.

2ـ الفارابي، **المدينة الفاضلة ومختارات من كتاب الملة**، (موفم للنشر، عام 1987، معلومات أخرى: بدون)، ص 170.

3 ـ المرجع نفسه ، ص191.

4- سيد قطب ، **العدالة الاجتماعية في الإسلام** ، ص 65.

5- سورة التوبة ، آية 103.

أن ما فيها من ضمائر كلها تعود على أرباب الأموال القادرين على إيتاء الزكاة، فكأن هذه الآية تجعل خير هذه الصدقة الزكاة راجعا على المتصدقين، فهم من تطهر بالصدقة، وهم من تزكى بها، وهم الذين نزلت بركة الدعاء على قلوبهم ونفوسهم فكانت سكينة لهم وطمأنينة وما ذلك إلا لأنهم جعلوها لله تعالى .

ويدل على مسئولية ولي الأمر في الإشراف والعناية بفريضة الزكاة، القرآنُ والسنة وسيرة السلف، فمن القرآن قوله تعالى: ﴿**خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً** ﴾. والخطاب في هذه الآية للنبي –صلى الله عليه وسلم– باعتباره ولي أمر المسلمين ما دام فيهم، فلما توفاه الله تعالى انتقلت ولاية المسلمين إلى خلفائه ، فكانوا يجمعون الزكاة ويحصونها ويوزعونها على مستحقيها، ويبعثون إلى الآفاق بمن ينوب عنهم في القيام بهذه المهمة الشرعية، ومعلوم في أصول الفقه أن الخطاب الموجه للنبي –صلى الله عليه وسلم– هو خطاب لأتباعه إلا ما كان خاصا به – عليه الصلاة والسلام– ولا تخصيص هنا.

ومنها أيضا قوله تعالى في بيان مصارفها:﴿**إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا**...﴾[1]. "واهتمام القرآن بهذا الصنف، ونصه عليه — أي: العاملون عليها– وجعله ضمن الأصناف الثمانية المستحقين، وجعل ترتيبه بعد الفقراء والمساكين، وهم أول المصارف وأولاها بالزكاة ... هذا كله دليل على أن الزكاة في الإسلام ليست وظيفة موكولة إلى الفرد وحده، وإنما هي وظيفة من وظائف الدولة، تشرف عليها وتدبر أمرها، وتعين لها من يعمل عليها من جَابٍ وخازن وكاتب وحاسب...وأن لها حصيلة أو ميزانية خاصة يعطى منها رواتب الذين يعملون فيها"[2] فهي مؤسسة لوحدها فلو لم يكن لولي الأمر واجب الإشراف على زكاة المال، لم يكن لذكر العاملين عليها معنى يذكر أو وجه يعتبر. وقد بينت السنة النبوية هذا المعنى وأكدته ، وشواهد ذلك متعددة، منها:

ـــ أن النبي –صلى الله عليه وسلم– كان يبعث بعض أصحابه إلى الآفاق ليبلغوا عنه أحكام الإسلام، ويوصيهم ومن هؤلاء البعث الكرام سيدنا معاذ بن جبل مبعوث النبي إلى اليمن، وقد أوصاه بأن يتدرج معهم في الدعوة، بأن يدعوهم إلى الإيمان أولا، فإن أجابوه انتقل بهم إلى فريضة الصلاة، فإن أجابوه إليها قال: ((...**فأخبرهم أن الله تعالى فرَض عليهم زكاة من أموالهم ، وتردّ على فقرائهم ، فإذا أطاعوا بها ، فخذ منهم وتوق كرائم أموالهم**))[3].

1– سورة التوبة ، آية 60 .

2– القرضاوي ، **فقه الزكاة** ، ج 2 ، ص 5

3– البخاري ، **الجامع الصحيح** ، كتاب الزكاة ، باب أخذ الصدقة من الأغنياء ، وترد في الفقراء حيث كانوا ، حديث رقم1496. عن ابن عباس. ومسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الإيمان، باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام، حديث رقم 19.

ـــ وبعد رسول الله –صلى الله عليه وسلم– سار الخلفاء الراشدون على هديه الشريف في الحرص على جمع الزكاة من محالها وتوزيعها على أهلها، وكانوا رضي الله عنهم يعتقدون أن هذه المهمة من صميم وظيفتهم[1].

وهذه الزكاة هي الحق المعلوم في أموال الأغنياء، بل في رأس مال الأمة جميعا، وقد حدد القرآن الكريم مصارفها، ولذلك فهي معدودة مالا مستقلا لا علاقة له ببيت المال العام.[2] وإنما تجمع أموال الزكاة وتصرف في أوجهها المنصوصة ، وفي الأماكن التي تجمع فيها: ((**تؤخذ من أغنيائهم وتردّ على فقرائهم**)). والدولة التي تغفل عن وظيفتها في جمع الزكاة ، وتوكل ذلك لأمانة المزكين ، تعد مقصرة من ثلاثة أوجه:

الأول: تعطيل العمل بالنص الشرعي، على الأقل في حق المخاطبين به ، وهم ولي الأمر ونوابه، وهم بموقفهم هذا يقيمون الحجة على أنفسهم حين يُتَّهمون بتعطيل شرع الله ، ويؤيدون مواقف خصومهم منهم بأنهم لم يحكموا بما أنزل الله فهم ظالمون.

الثاني: أنهم فوّتوا على الأمة، وخاصة ذوي الحاجات، وعلى أنفسهم موردا من موارد المال المستحق، إذ لو استوفي بضوابطه وشروطه لساهم في حلّ مشكلات اجتماعية كثيرة ، تكون الدولة أو الحكومة في غنى عن التفكير في رصد الأموال والنفقات المطلوبة لسدها ، كالبطالة والفقر وتراكم الديون الربوية ...

الثالث: أنهم بموقفهم هذا استبدلوا الذي هو أدنى بالذي هو خير ، فتركوا الحق الواجب الذي لا لوم عليهم في تحصيله ، ولا منّة لأحد فيه على فقير أو محتاج ، ولجأوا إلى الضرائب الظالمة من غير مبرر شرعي، فأشبهت هذه الحال حال من عنده كنز يتعفف عن الإنفاق منه ، ولا يتحرج من التسول أو النهب لسدّ حاجته!

1– تذكر الروايات الصحيحة إن أبا بكر الصدّيق لما ولي الخلافة، وأراد أقوام أن يمنعوا إخراج زكاتهم متعللين بتعليلات واهية، فأعلن عليهم الصدّيق الحرب، وسمُّوا بالمرتدين، ولم يهدأ له بال حتى خضعوا لشريعة الله في الزكاة لخضوعهم له سبحانه في إقامة الصلاة ، وكلمته في ذلك مشهورة إذ قال – رضي الله عنه–: «والله لأقاتلن من فرّق بين الصلاة والزكاة، فإن الزكاة حق المال، والله لو منعوني عناقا كانوا يؤدونها لرسول الله – صلى الله عليه وسلم– لقاتلتهم على منعها.»[3] (البخاري ، **الجامع الصحيح** ، كتاب الزكاة ، باب وجوب الزكاة ، حديث رقم 1400). وقد علق سيدنا عمر على موقف الصدّيق هذا فقال: والله ما هو إلا أن قد شرح الله صدر أبي بكر فعرفتُ أنه الحق.

2 ـ يراجع: سعيد حوى ، **الإسلام** ، ص 456.

ونتيجة لتخلي الأنظمة القائمة في الدول الإسلامية عن مهامها في جمع الزكاة والإشراف عليها وعلى الصناديق الخيرية، تدخلت الجمعيات الخيرية الإسلامية في جميع أصقاع العالم لتنوب عن الدول والمؤسسات الرسمية في هذه المهام الإغاثية والخيرية ، فأصبحت تتولى الإشراف على جمع الزكوات وريع الأوقاف الخيرية في البلدان والمجتمعات الإسلامية لتكون وسيطا أمينا بين المنفقين والمحتاجين، كما أنها تقوم بجمع الزكاة من أغنياء المسلمين في أوربا وأمريكا وغيرها من أصقاع العالم لتتولى توزيعها وتوظيفها في أماكن أخرى من العالم ؛ كافريقيا وآسيا ؛ إما بالإنفاق المباشر على الفقراء والمساكين وغيرهم من المستحقين ، وإما بتوظيفها في إنشاء مؤسسات تعود بالنفع العام على المسلمين في تلك الدول والأنحاء؛ كبناء المساجد والمدارس والمستشفيات وحفر الآبار... [1]

ثانيا/ فرض الضرائب العادلة عند الحاجة: فهي حلٌّ تلجأ إليه الدولة أو الحكومة عند الاقتضاء، وخاصة عند حدوث الجوائح ، من نحو زلزال أو فيضان أو أزمة مالية ...الخ ، وتفعل ذلك من أجل إحياء النفوس وحفظ المصالح العامة عملا بقوله تعالى:﴿**وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ.**﴾ فإذا استقرت الأوضاع وزال المقتضي، زالت الضريبة بزواله. [2]

ولقد اشترط العلماء في اللجوء إلى هذا المورد شرطين:

أ/ أن تكون بقية الواردات لا تفي بحاجة الأمة.

ب/ أن لا تكون مصارف الدولة على طرق غير مشروعة .

فإذا اختل أحد الشرطين امتنع الجواز، لأن الأصل في الأموال الحرمة. وهذه الضرائب هي من قبيل التكافل الاجتماعي الواجب ؛ إما على العين كما إذا صفرت الخزانة العامة للدولة ، وأصبحت مهددة في مصالحها العامة وفي آحاد رعيتها وجماعاتهم[3]، بالجوع والخوف والمرض ونحوها من الكوارث، فيفرق الإمام على الرعية المساهمة في إحياء خزينة الدولة بحصص تتناسب مع إمكانات المطالبين بالمساهمة.

وهذا التصرف هو من صميم التزامات الدولة في تحقيق الضمان الاجتماعي للرعية ، تطبيقا لمبدأ التكافل الملزم، وحملا لهم على التزام أحكام الإسلام الذي أقروا به شريعة ومنهاجا لحياتهم، فهي مسئولة مسئولية مباشرة عن حمل هذه الأمانة الثقيلة، ومن حقها أن تمارس الإكراه الشرعي

1- سيأتي الكلام عن الزكاة لاحقا أثناء الحديث عن أهم مؤسسات الإغاثة في الإسلام.

2 ـ لمزيد من الإيضاح يراجع : مصطفى أحمد الزرقاء ، **المدخل الفقهي العام** ، ج 1 ، ص 107.

3 ـ يراجع: الشاطبي، **الاعتصام**، ضبط أحمد عبد الشافي، 2ج في م1، (دار شريفة)، معلومات أخرى: بدون، ص 358 ـ 359. والجويني، **غياث الأمم**، ص 271 ـ 273. وفتحي الدريني، **خصائص التشريع الإسلامي في السياسة والحكم**، ص 230.

على الأفراد والمجموعات حتى يؤدوا واجبهم تجاه إخوانهم استجابة لأمر الله تعالى. فكما أجاز الشارع لولي الأمر أن يخرج للجهاد من شاء من الرعية الذين تتوفر فيهم المنعة والبأس ، فكذلك له الحق في أكراه من شاء منهم من أجل القيام بواجبه في كفالة ذوي الحاجات[1] ، ولا ينتظر إلى غاية بلوغ الوضع مبلغ الضرورة ، ولكنه يلجأ إلى ذلك إذا تحققت الحاجة ، لأن من قواعد الفقه الإسلامي أن الحاجات تنزل منزلة الضرورات عامة كانت أم خاصة[2]. وأن الضرر الخاص يتحمل لدفع الضرر العام[3]. وأن الضرر الأشد يزال بالضرر الأخف[4]... وهكذا.

وفي هذا السياق يذكر الإمام الشاطبي في الاعتصام شرط جواز تصرف الإمام في مثل هذا التوظيف في الأموال الخاصة ، فيقول: "وهذه المسألة نصَّ عليها الغزالي في مواضع من كتبه ، وتلاه في تصحيحها ابن العربي في أحكام القرآن له ، وشرط جواز ذلك كله عندهم عدالة الإمام ، وإيقاع التصرف في أخذ المال وإعطائه على الوجه المشروع."[5]

3 ـ **إلزام من وجبت عليهم النفقات لمن استحقوها:** فمن المقرر شرعا ؛ نصا وفقها ، أن من أهم ما يلزم المرء من الواجبات المالية المتعلقة بحقوق العباد ، النفقات المشروعة ؛ لقوله تعالى: ﴿**لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آَتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آَتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا.**﴾[6] إذ بهذه النفقة قوام حياة الإنسان ومعيشته، وبها بقاء نسله وصلاح عرضه ومعيشته، ولذلك فرض الشارع على الرجل الإنفاق على نفسه وزوجه وولده ووالديه وأقاربه المحتاجين ، بل طالبه بالإنفاق على دوابه وبهائمه ما دامت تحت مسئوليته. وقد نصَّ الفقهاء أن الرجل ملزم بالنفقة لأحد ثلاثة أسباب هي : الزوجية أو القرابة أو الملك. وهذه النفقات يقدم بعضها على بعض "فتقدم نفقة المرء على نفسه على نفقة آبائه وأولاده وزوجاته ، وتقدم نفقة زوجاته على نفقة آبائه وأولاده ، لأنها من تتمة حاجاته ، وتقدم نفقة القريب على نفقة الرقيق في بعض الصور، لأنها صدقة وصلة، وتقدم نفقة الرقيق على نفقة القريب، وذلك أن يكون الرقيق مضطرا يخشى هلاكه والقريب محتاجا لا يخشى هلاكه، وتقدم

---

1 ـ يراجع: مُحَّد باقر الصدر ، **اقتصادنا** ، ص 660.

2 ـ مصطفى أحمد الزرقاء ، **المدخل الفقهي العام** ، ج 2 ، ص 997.

3 ـ المرجع نفسه ، ص 984.

4 ـ المرجع نفسه ، ص 983.

5 ـ الشاطبي ، **الاعتصام** ، ج 2 ، ص 359.

6 ـ سورة الطلاق ، آية 07.

نفقة الرقيق على نفقة البهائم والأنعام لأن حرمته أكبر ومصلحته أعظم ، ولذلك جاز ذبح الحيوان لحفظ روح الإنسان."[1]

وما ينبغي التأكيد عليه هنا أن من واجب الإمام أو من ينوب عنه من القضاة وغيرهم أن ينظروا في هذه النفقات ، فما وقع فيها من تقصير ، ألزموا المقصِّر باستدراكه. وما وقع من تنازع بين المنفِق والمنفَق عليه في مقدار النفقة قيّموه تقييما عادلا ، يتناسب مع طبيعة الحياة الاجتماعية، ومقدار يسار المنفق وإعساره ، أو طبيعة المنفق عليه حضارة وبداوة، أو قرابة وبعدا.

فالفقه يلزم الرجل أن ينفق على نفسه مادام قادرا على ذلك، فإن فضل عنه شيء فهو ملزم بالإنفاق على زوجته وأولاده الصغار الذكور، أما البنات فهو ملزم بالإنفاق عليهن حتى يستغنين بالزواج، فتنتقل نفقتهن من الأب إلى الزوج. كما يلزم الابن بالنفقة على أصوله أولا بأول، وبالإنفاق على ذوي رحمه وأقاربه إن كانوا عاجزين عن التكسب لزمانة ونحوها "لأن دفعالحاجات هو المقصود الأعظم في النفقات وغيرها من أموال المصالح" ،كما ذكر العز بن عبد السلام[2].

4 ــ **التدخل لمنع التصرفات الضارة التي تلحق ذوي الحاجات:** اعتنى الإسلام عناية كبيرة برعاية المصالح الخاصة للفرد انطلاقا من فطرة حب التملك، بل ذهب إلى أبعد من هذا حين أباح له أن يملك ما شاء ما دام ذلك من الحلال، وفي حدود عدم إلحاق الضرر ومقصد الإسلام من إباحة التملك الفردي هو دفع الناس إلى العمل والإنتاج وتفجير الطاقات الفردية، واستثمار الأموال التي بحوزتهم وتنميتها، وبذلك يتحقق النفع للفرد والمجتمع على السواء.

ثم إن الإسلام كان واقعيا في هذه المسألة ؛ فهو مع هذا الإذن العام للأفراد في التملك ، لم يأذن أبدا بالجري الحر وراء المتع والأهواء والشهوات والاستعلاء بالنعمة، لئلا تنقلب طغيانا ونقمة على الجماعة ومصالحها ، ولذلك قال علماء الإسلام في بعض تعريفاتهم للملكية : "هي العلاقة التي أقرها الشارع بين الإنسان والمال وجعله مختصا به، بحيث يتمكن من الانتفاع به بكل الطرق السائغة له شرعا ، وفي الحدود التي بينها الشرع الحكيم."[3]

ومن هنا يمكن القول:إذا كانت رعاية المصلحة الخاصة للأفراد في التملك أمرا لابد منه، فإن تحديد مجال حريته أمر مهم ، وإلا أصبح المال والملك وسيلة للفساد والإفساد، وهذا ما جعل

---

1 ـ العز بن عبد السلام ، **قواعد الأحكام** ، ص 73.

2 ـ العز بن عبد السلام ، **قواعد الأحكام** ، ص 75. ويراجع أيضا: الخصاف ، **كتاب النفقات** ، ص 70.

3 ـ مُحَمَّد أبو زهرة، **الملكية ونظرية العقد في الشريعة الإسلامية** ، (دار الفكر العربي ، معلومات أخرى: بدون)، ص 62.

العلماء منذ فجر الإسلام يؤكدون على بيان القيود التي ترد على الملكية الفردية بيانا شافيا.وكما لا يتصور مجتمع بلا أفراد، فكذلك لا يمكن أن تكون للفرد قيمة في غير الجماعة ، سواء على مستوى الأسرة أو القبيلة أو المدينة أو الدولة أو العالم أجمع ، فالإنسان مدني بالطبع ، وهذه المدنية تحتم عليه العيش في جماعة ، ومن هنا كانت مصلحة الجماعة مرعية في الإسلام ، وقد أكد الفقه الإسلامي في تفاصيل أحكامه على مبدأ العدالة الاجتماعية ، ويتجلى هذا المبدأ الرائع في عنصرين اثنين هما: التكافل الاجتماعي، والتوازن الاجتماعي.

فأما التكافل فقد سبقت الإشارة إليه قريبا. وأما التوازن فيراد به أن لا تطغى مصلحة الفرد على مصلحة الجماعة ، وتهدر مصلحة الفرد أمام مصلحة الجماعة ، ولا تداس مصلحة فئة أو طائفة تحت مصلحة آخرين ، ومن حكمة وعظمة الإسلام أنه يجمع بينها في سهولة ويسر من غير ما تكلف أو تعسف ، ويمكن ملاحظة هذا التوازن من خلال نظرة الإسلام للثروة من حيث اكتسابها ومجالاتها، وطرق التصرف فيها، ومآلها، وطبيعة الأنشطة المسموح لآحاد الأفراد مزاولتها، والأنشطة التي لا تصلح لهم بل تبقى حكرا على الدولة لمصلحة الجماعة.

ولذلك وجب التأكيد على أمر يقدر أنه غاية في الأهمية ، وهو أن المسلم مجبر على التزام فرائض الله وحدوده المرسومة في سياسة المال والثروة ، ولن يتحقق له ذلك إلا بتعلم الأحكام ، بعد أن تصطبغ نفسه بالدينونة لله وحده ، والانقياد لشريعته ونهجه ، فقد عدّ علماء الإسلام تعلم أحكام التجارة مثلا من الواجبات العينية ، التي لا مفر منها لمن أراد ممارسة التجارة ، عملا بقاعدة (ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب)، ولقد جهر بهذا التوجيه سيدنا عمر ـ ﷺ ـ فقال: (لا يبع في سوقنا إلا من تفقه في الدين.)[1]وهذا من أجل أن يحافظ المجتمع الإسلامي على توجهه السليم. فإذا وقع انحراف في التطبيق فإنه يتحتم على الدولة والمجتمع أن يتدخلا لتصحيح المسار ، قال تعالى: ﴿**لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ.**﴾[2]

يقول المودودي، وهو يبين هدف وجود الدولة :"إن أول واجب فرض على الحاكم وحكومته في الدولة الإسلامية ، أن يقيم نظام الحياة الإسلامي بحذافيره ، دون نقص أو إبدال، وأن يرفع

---

1 ـ الترمذي ، **سنن الترمذي** ، كتاب الوتر ، باب ما جاء في فضل الصلاة على النبي ـ ﷺ ـ حديث رقم 487، وقال: هذا حديث حسن غريب ، وقال الألباني : حسن الإسناد.

2 ـ سورة الحديد ، آية 25.

من قدر الخير وينشره ، ويقضي على الشرور ويزيلها ، طبقا لمعيار الإسلام الأخلاقي، وقد أوضح الإسلام هدف هذه الدولة فقال: ﴿**الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ.**﴾[1]" [2] ولهذا استحدث المسلمون نظام الحسبة في منتصف القرن الثاني للهجرة في بداية العصر العباسي ، حين دخل أقوام في الإسلام ضعف في نفوسهم الوازع الديني ورقابة الضمير، وحدد الفقهاء مهام المحتسب، فكان من جملة ما ذكروه:

أ ـ في الأمر بالمعروف: ـ الأمر بتأمين المرافق العامة وإشباعها؛ إما من بيت المال أو من أغنياء المسلمين عند عجز البيت.

ـ الأمر بأداء الحقوق عند القدرة واليسار.

ـ الأمر بالكفالة عند استيفاء شروطها.

ـ الأمر بإتقان العمل وإحسان الصنائع.

ب ـ جانب النهي عن المنكر: ذكروا: ـ جباية الزكاة جبرا من الممتنع عن أدائها من الأموال الظاهرة ، والإنكار على من قصر في أدائها من الأموال الباطنة.

ـ الإنكار على من اتخذ التسول حرفة ، وتأديب القادرين منهم على العمل.

ـ النهي عن البيوع الفاسدة والتعامل بالربا.

ـ النهي عن الغش والتطفيف في المكيال والميزان.

ـ النهي عن إذاية الجار لجاره في البناء والبستان ، أو المرافق إذا طلب منه التدخل وكل ما يدخل تحت قاعدة التعسف في استعمال الحق.

ـ الإنكار على من قصر في وظيفته أو صنعته من المعلمين والأطباء والبنائين وغيرهم .

ـ مراقبة الأسواق والطرقات العامة ، ومنع استغلالها لأغراض شخصية ؛ كالبناء فوقها ، أو سدها بعرض السلع عليها مما يسبب الأذى للمارة.

ومن التصرفات الضارة بالمصلحة العامة، والواجب على الدولة التدخل لمنعها، الحجر على السفهاء والمذرين، ومنع الضرر، والتدخل لتنظيم الأسواق والأثمان، ومنع الغش والاحتكار... ، وتقييد بعض المباحات في ظروف معينة من أجل تحقيق العدل وحماية المصلحة العامة.

---

1 ـ سورة الحج ، آية 24.

2 ـ المودودي ، **الحكومة الإسلامية** ، ص 388.

5 ــ **تقديم المساعدات المباشرة للمحتاجين:** وهو ما يسمى في أدبيات السياسة الاجتماعية بتحقيق الضمان الاجتماعي، الذي هو التزام من الدولة تجاه مواطنيها، حيث تقوم بتقديم المساعدات للمحتاجين في الحالات المقتضية للتدخل ، متى تحقق عدم وجود دخل أو مورد للرزق يحفظ به ذووا الحاجة حياتهم ، وهذا الضمان ليس هو مجرد هبة من الدولة للمستحقين ، ولكنه واجب من واجباتها ، وممارسته من قبيل تطبيق النص ، وفي هذا السياق يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: "وليس في المسلمين من ينكر صرف الصدقات وفاضل أموال المصالح إلى الفقراء والمساكين. ومن نقل عنه ذلك فإما أن يكون من أجهل الناس بالعلم ، وإما أن يكون من أعظم الناس كفرا بالدين ، بل بسائر الملل والشرائع ، أو يكون النقل عنه كذبا أو محرفا، فأما من هو متوسط في علم ودين فلا يخفى عليه ذلك ، ولا ينهى عن ذلك."[1]

وما عُيِّنَ الإمام ، وما أُنْشئ بيت المال العام إلا من أجل العناية بالضعفاء وذوي الحاجات، قال تعالى: ﴿**وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ.**﴾[2]

وعن أبي هريرة عن النبي ـ ﷺ ـ قال: ((**أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم،فمن مات وعليه دين ولم يترك وفاء فعليَّ قضاؤه ، ومن ترك مالا فلورثته.**)) وفي رواية: ((**من ترك دينا أو ضياعا،فليأتني فأنا مولاه.**)) وفي رواية ثالثة: ((**من ترك مالا فلورثته،ومن ترك كَلاًّ فإلينا.**))

وهذه المسألة مشتهرة في سياسة الخلفاء الراشدين،وفي كتابات العلماء على مدار التاريخ الإسلامي.

ومن تلك الشواهد ما كان من سياسة أبي بكر ـ رضي الله عنه ـ لما وَلِيَ الخلافة ، وموقفه من أموال المصالح ، واختلافه مع عمر بن الخطاب ، إذ كان أبو بكر يرى أن يقسم هذا المال على مقدار الحاجة دون الفضائل ، وكان عمر يرى أن يقسم على الحاجة والفضل والسابقة إلى الإسلام ترغيبا للناس في الفضائل الدينية ، حتى اشتهر عنه قوله : لا أجعل من قاتل مع رسول الله ـ ﷺ ـ كمن قاتل رسول الله ـ ﷺ ـ ،"وكان ـ رضي الله عنه ـ يحلف على أيمان ثلاث ، يقول: والله ما أحد

---

1 ـ ابن تيمية ، **مجموعة الفتاوى** ، ج 28 ، ص 313.

2 ـ سورة الحشر ، آية 06 ـ 07.

أحق بهذا المال من أحد، والله ما من المسلمين أحد إلا وله في هذا المال نصيب إلا عبدا مملوكا، ولكنَّا على منازلنا من كتاب الله تعالى ، وقسمنا من رسول الله ـ ﷺ ، فالرجل وبلاؤه في الإسلام ، والرجل وقِدمه في الإسلام، والرجل وغناؤه في الإسلام ، والرجل وحاجته ، ووالله لئن بقيت لهم ليأتين الراعي بجبل صنعاء حظُّه من هذا المال وهو يرعى مكانه."[1] "وخالفه أبو بكر لما التمس منه تفضيل السابقين ، فقال :إنما أسلموا لله، وأجرهم على الله ، وإنما الدنيا بلاغ، ومعنى هذا :أني لا أعطيهم على إسلامهم وفضائلهم التي يتقربون بها إلى الله شيئا من الدنيا، لأنهم فعلوها لله ، وقد ضمن لهم أجرها في الآخرة، وإنما الدنيا بلاغ، ودفع للحاجات ، فأضع الدنيا حيث وضعها الله تعالى من دفع الحاجات وسدِّ الخلّات، والآخرة موضوعة للجزاء على الفضائل ، فأضعها حيث وضعها الله ، ولا أعطي أحدا على سعيها شيئا من متاع الدنيا."[2]

وذكر ابن تيمية الجهات التي تصرف فيها الأموال كالجند وذوي الولايات ، وما يعم نفعه من المصالح العامة ، كسداد الثغور والطرقات والجسور ...ثم قال:"ومن المستحقين: ذوو الحاجات، فإن الفقهاء قد اختلفوا ؛ هل يقدمون في غير الصدقات من الفيء ونحوه على غيرهم؟ على قولين في مذهب أحمد وغيره ، منهم من قال: المال استحق بالإسلام ، فيشتركون فيه ، كما يشترك الورثة في الميراث. والصحيح أنهم يقدمون ، فإن النبي ـ ﷺ ـ كان يقدم ذوي الحاجات، كما قدمهم في مال بني النضير ، وقال عمر ـ رضي الله عنه ـ :ليس أحد أحق بهذا المال من أحد ؛ إنما هو الرجل وسابقته، والرجل وغناؤه، والرجل وبلاؤه، والرجل وحاجته. فجعلهم عمر أربعة أقسام: **الأول**: ذوو السوابق الذين بسابقتهم حصل الإسلام . **الثاني**: من يغني عن المسلمين في جلب المنافع، كولاة الأمور والعلماء الذين يحتلبون لهم منافع الدين والدنيا. **الثالث**: من يبلى بلاء حسنا في دفع الضرر عنهم؛ كالمجاهدين في سبيل الله... **الرابع** : ذوو الحاجات."[3]

ولعلماء السياسة الشرعية مواقفهم من هذه المسألة، التي طالما أكدوا عليها في كتبهم التي كتبوها للملوك والسلاطين، وجعلوها إضاءات هادية إلى سياسة رشيدة عادلة، كالجويني في "غياث الأمم في التياث الظلم" الذي أبدع فيه في تقرير مبادئ السياسة العادلة، ومن تسجيلاته: "...والقسم الثالث: القيام على المشرفين على الضياع بأسباب الصون والحفظ

---

1 ـ أحمد ، **المسند** ، ج 01 ، ص 289 ، الأثر رقم 292 . وصحح إسناده الشيخ أحمد شاكر.

2 ـ عز الدين بن عبد السلام ، **قواعد الأحكام** ، ص 74.

3 ـ ابن تيمية، **مجموعة الفتاوى**، ج28، ص160. وأيضا **السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية**، ص53 ـ 54.

والإبقاء نظر الإمام في الأمور المتعلقة بالدنيا:... والإنقاذ، وهذا يتنوع إلى نوعين:
أحدهما: بالولاية على من لا ولي له من الأطفال والمجانين في أنفسهم وأموالهم.
والثاني: في سدّ حاجات المحاويج."[1]

والخلاصة: أن الدولة مسئولة مسئولية مباشرة عن ضمان حقوق الضعفاء والمحتاجين من الرعية، لأنهم شركاء في الدولة التي لا يقتصر التمتع بخيراتها على فئة من المواطنين كالأغنياء والحكام ، وفي قوله تعالى: ﴿**كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ**.﴾ الحجة البالغة .ولذلك تَنادى الناس بمطالبة الحكام بالعناية بالقطاع العام الذي يعد تنفيذا لفكرة مسئولية الدولة في ضمان العيش الكريم ومستوى لائق من الكفاية لجميع الفئات الضعيفة وذوي الحاجات، ومن خلال هذه السياسة يتحقق مبدأ العدالة الاجتماعية ، لا كنظرية جافة صمّاء ، وإنما كأسلوب ومنهج حياة لإيصال نعم الله لعباد الله في أرض الله وفق شريعة الله ، وهذا أفضل ضمان للإنسان ليتقي ظلم أخيه الإنسان.

الفرع الثاني: مكاسب الدولة من وراء دعم وتنظيم العمل الإغاثي والخيري :ما من شك في أن الدولة التي تسهر على تنظيم العمل الإغاثي والخيري وتدعمه ، ستحقق مكاسب كثيرة لو وقف عليها ولاة الأمر لدعموا هذا القطاع الهام دعما منقطع النظير ، ولقد تنبهت ‘لى ذلك حتى الدول الغربية المقطوعة الصلة بالدين ، وفيما يأتي ذكر جملة مختصرة من تلك المكاسب ، وهي كالآتي:

1- تفعيل وتطبيق النصوص الشرعية الآمرة بإغاثة الملهوف والداعية إلى التعاون على البر والتقوى، بدلا من تعطيلها، وإذا كان في تطبيق النص الخير والنماء والبركة، فإن في تعطيله الخراب والدمار والاستئصال.﴿**ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ**﴾2 وفي هذا توقيرٌ للنصِّ الشرعيِّ وتعظيم عملي، ووقوف عند مقتضاه.

2- حصول الثقة بين الحاكم والمحكوم ؛ لأن الحاكم الذي يشجع رعيته على العمل الخيري ويدعمه،إنما يعبر للرعية عن حبه لهم، وخاصة الفئات الضعيفة، التي ترى في أعمال البر والإنفاق الخيري معينا للحد أو التقليل من معاناتها ، فتبادل حكامها ، كما فاعلي الخير ، حبا بحب ،

---

1 ـ الجويني ، **غياث الأمم** ، الباب الثامن: فيما يناط بالأيمة والولاة من أحكام الإسلام، ص 203.

2- سورة الجاثية ، آية 18.

مما ينشئ بين الجميع نوعا من التلاحم. ولعل في قوله تعالى: ﴿**خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ**﴾[1] شاهد على ذلك.[2]

3- التقليل من الجريمة والانحراف في المجتمع ، فالبلاد التي تشيع فيها أعمال البر ، ستطوق فيها الجريمة ، ويتقلص فيها الانحراف السلوكي بين الناس ، لأن العمل الإغاثي والخيري يقلل من أسباب شيوع الجريمة؛ فتقل السرقة مثلا ؛ لأن الجياع وسائر المحتاجين سيجدون من يطعمهم ويستر عوراتهم ويداوي مرضاهم ...، فلا تمتد أيديهم إلى أموال الناس. كما تقل الفواحش ؛ لأن الأعمال الخيرية ستساعد العزاب على الزواج والاستقرار الأسري.... ويكاد الباحث يلمح هذا المعنى واضحا في قوله تعالى في آية مصارف الزكاة:" **والمؤلفة قلوبهم**" فإذا كان الكفر هو الجريمة الكبرى ، ومن أجل تحييد رؤوس الكفر عن إذاية الله ورسوله والمؤمنين، قد جعل لهم القرآن نصيبا من أموال الزكاة ، فكذلك سائر أنواع الجرائم الأخرى، لأنها ضرر ، والضرر يزال.

4- يعتبر العمل الإغاثي والخيري بالنسبة للدولة فرصة يحسن استغلالها من أجل الانتفاع بخدمات المنظمات الإغاثية والخيرية ، أو ما يسمى بالقطاع الثالث (غير الحكومي)، الذي أصبح من الأهمية بمكان في العالم اليوم ، لأن هذه المنظمات تهدف من وراء تقديم خدماتها للمجتمع إلى إعانة الدولة على تحمل مهامها تجاه مواطنيها، من غير نظر أو اعتبار للربح المادي الذي يسعى إليه غالب الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين.3

1- سورة التوبة ، آية 103.

2- لمزيد من الإيضاح يراجع: مريم أحمد الداغستاني ، **مصارف الزكاة في الشريعة الإسلامية** ، المطبعة الإسلامية الحديثة ، القاهرة ، عام 1412هـ / 1992م ، ص 17.

3- وكمثال على ذلك فقد بلغ العطاء المتزايد في الولايات المتحدة الأمريكية للمنظمات غير الربحية في ثلاث سنوات فقط مبلغا عظيما: ففي عام 1999م بلغ مقدار التبرعات والهبات من الأفراد والمنظمات ووصايا الأموات والشركات حوالي 191,50 مليار دولار. وفي سنة 2000 بلغ العطاء 210,89 مليار دولار. وفي سنة 2001م بلغ العطاء 212,10 مليار دولار. وهذا في مرحلة الركود والمشاكل الاقتصادية في أمريكا. ويلاحظ أيضا أن معظم الهبات والتبرعات السابقة الذكر كانت من قبل الأفراد بنسبة تتجاوز 82% من مجمل العطاء. (عطاء الأفراد + وصايا الأموات)، وقد بلغ معدل عطاء الفرد الواحد في ولايات الجنوب الأمريكي، وهي المنطقة الأكثر فقرا في الولايات المتحدة ، والتي تسمى (ولايات الحزام الإنجيلي): 4070 دولارًا سنويا. أما عطاء الفرد الثري فهو السخاء الكامل: فأكبر ثلاثة متبرعين في الولايات المتحدة الأمريكية عام 2000م هم:

- بيل غيتس وميلندا- مالك شركة مايكروسوفت -: 5 مليار دولار! - جوردون إي مور وبيتي: 5 مليار دولار!
- بيل دانيلس: 1,1 مليار دولار!

ويذكر أن بيل غيتس مصنف لسنة 2015 أغنى أثرياء العالم، وقد فضل هو وزوجته ميلندا التفرغ للعمل الخيري وترك إدارة شركة =

5- الدولة التي تتولى تنظيم العمل الإغاثي والخيري على مستوى الداخل تكون في مأمن من التدخل الخارجي، الذي قد يستغل زعماؤه مشكلات الشعوب وحاجاتها إلى المساعدات الخيرية والإعانات، فيبادرون إلى ذلك ، ولكن ليس حبا في أعمال الخير، أو رأفة بذوي الحاجات، بل من أجل التجسس الدول والحكومات، وتثبيتا لأقدام الاستعمار في تلك الأوطان، ولا يخفى خطر ذلك على أمن الدول والشعوب حاضرا ومستقبلا. [1]

6- التقريب بين طبقة الأغنياء وطبقة الفقراء، من خلال توظيف جزء من أموال الأغنياء لصالح المحتاجين ؛ إما عن طريق الزكاة الواجبة شرعا، وإما عن طريق الأوقاف الخيرية المشروعة تطوعا، وإما عن طريق الإلزام من باب السياسة الشرعية عند الاقتضاء.

فقد ذكر صاحب "أدب الدنيا والدين "أن في إيجاب الزكاة " مواساة للفقراء ومعونة لذوي الحاجات تكفهم عن البغضاء وتمنعهم من التقاطع وتبعثهم على التواصل، لأن الآملوَصول والراجي هائب ، وإذا زال الأمل وانقطع الرجاء واشتدت الحاجة وقعت البغضاء واشتد الحسد فوقع التقاطع بين أرباب الأموال والفقراء، ووقعت العداوة بين ذوي الحاجات والأغنياء حتى تفضي إلى التغالب على الأموال والتغرير بالنفوس." [2]

7- الحفاظ على مقدرات البلد وحمايتها من الاستنزاف، وخاصة العنصر البشري، لأن الناس إذا لم يجدوا الحماية وترميم الأحوال عند حلول الكوارث، فإنهم سيهاجرون إلى بلدان تكفل لهم الحياة الكريمة فيما يظنون ، فتستغلهم تلك الدول، وخاصة إذا كان هؤلاء المهاجرون من الكفاءات العلمية وذوي الخبرات الفنية... وفي ذلك خسارة كبرى للدولة الأم التي فرطت فيهم،

= مايكروسوفت، لمدة عامين 2016 – 2018م.

فإذا كان هذا جانب من النشاط الخيري في أمريكا لوحدها، وهو في تزايد مستمر ، فكيف إذا انضم إلى هذا الزخم ما يماثله أو يفوقه في مجموع الدول الأوربية ، والدول السائرة في فلك أوربا وأمريكا في مختلف القارات ، وأضخم من هذا كله هو حين تجتمع المئات والآلاف من هذه المنظمات الخيرية والإغاثية تحت مظلة واحدة، ويدعم بعضا بعضا، وتعمل جميعا من أجل أهداف موحدة!

يراجع مُحَمَّد السلومي السلومي، **القطاع الخيري ودعاوى الإرهاب**، ص 342.

1- في عام 2009م طردت حكومة السودان 13 منظمة إغاثية من البلاد منها (4 بريطانية، 3 أمريكية وفرنسية ونرويجية) لأنها كانت عينا لمحكمة الجنايات الدولية في السودان حيث كانت تمدها بالتقارير عن الوضع في السودان وهي من أحضرت الشهود لمحكمة لاهاي للإدلاء بشهادات ملفقة وتورطت في تصوير بعض المناطق العسكرية ونقل تحركات الجيش السوداني ومدّت المتمردين بما يحتاجونه منها، كما باشرت عملية التنصير وهو ما لا يسمح به السودان رغم اختلاط الملل بين شعبه. وهذا ما صرح به السفير السوداني في الجزائر آنذاك أحمد الفكي في منتدى جريدة "المجاهد" ونشرته جريدة الشروق . يراجع جريدة **الشروق** النسخة الإلكترونية بتاريخ 07 مارس 2009 على الرابط https://www.echoroukonline.com

2- الماوردي، **أدب الدنيا والدين**، شرح وتعليق مُحَمَّد كريم راجح، ط 4، (دار إقرأ، بيروت، عام 1405هـ/ 1985م)، ص 103.

فلم تعتن بهم ولم تشجع أهل الخير في الداخل، ولم تفتح الباب أمام إخوة لهم من المسلمين في دول أخرى ليغيثوهم ويدعموهم.

8- الدولة التي تعتني بالعمل الخيري والإغاثي وتنظمه وتسهر على توجيهه ومراقبته وتطويره، تصنع لنفسها هيبة بين الدول والأمم الأخرى.

9- العمل الخيري المؤسسي المنظم داخل الدولة يساعد على الوحدة والانسجام الداخلي، لأن العمل الإغاثي والخيري، في إطار المنظمات والمؤسسات، يجمع بين ثلاث فئات يكمل بعضها بعضا وهي: - فئة المنفقين من أهل الخير الأغنياء. - وفئة المستفيدين وهم المحتاجون.

- وفئة العاملين وهم الواسطة بين المنفقين والمستفيدين ، وهذه الفئة الثالثة لا تركز اهتمامها على مجرد الجمع والتوزيع، بقدر ما تركز على تفعيل العمل الخيري والارتقاء به أسلوبا وممارسة ليحقق مقاصده النبيلة، التي منها تحقيق الوحدة والانسجام بين الجماعة الوطنية. وهذا يؤدي إلى:

10- إحداث نوع من الاستقرار والتجانس في المجتمع، من خلال التقاء جماعة من الرعية على هدف تقديم الخدمة والنفع لمن هم في حاجة إليه من غير التفات للربح المادي .

11- إصلاح النفوس من خلال تحفيز وتشجيع فطرة حب العطاء والبذل بجميع أنواعه ، مما يزيد من نسبة الخير والصلاح في المجتمع ، مما يود على الدولة بالخير والاستقرار والنماء.

12- توظيف مقدرات الأمة في التنمية الاجتماعية، وخدمة التكافل الاجتماعي الواسع ، فقد أثبت الواقع أن هذه الجمعيات الخيرية الطوعية والمنظمات الإغاثية أكثر فعالية وأسرع في تقديم الخدمة للمحتاجين من المنظمات الحكومية التي يغلب عليها طابع البروقراطية وانتظار التعليمات من الجهات الفوقية ، فقد تنتهي الأزمة أو يتضرر المحتاج أو يهلك ، ولم تصله الإعانة لأنه يقيم في ناحية مهجورة من البلاد ، أو لم يصل خبره إلى الجهات الرسمية.

13- الاستفادة من موارد خيرية تساعد الدولة على تأدية مهامها تجاه الرعية؛ كالزكاة ومؤسسات الأوقاف الخيرية ، والهبات والوصايا ... التي تصب كلها أو معظمها في التنمية الاجتماعية من تعليم وعلاج وشق للطرق وحفر للآبار...، في جميع الأوقات ؛ أوقات الشدة ، أو أوقات العافية. [1]

1- في الولايات المتحدة الأمريكية تشير الإحصائيات الرسمية الخاصة بسنة 2003م إلى أن القطاع الخيري بشقيه (الوقفي) و(التبرعي) يضم في إطاره عدد [1.514.972] منظمة وجمعية، و[32.000] مؤسسة وقفية، ويتم الترخيص يومياً لِـ[200] جمعية تعمل في القطاع الخيري، وينتظم في هذا القطاع قرابة [11.000.000] موظف بصفة دائمة، بينما بلغت إيرادات القطاع الثالث (التبرعات) حوالي[212 مليار دولار أمريكي]، إضافة إلى [90.000.000] متطوع في جميع الأعمال الدينية والإغاثية والإنسانية، بواقع 5 ساعات عمل أسبوعياً في التطوع في جميع التخصصات. يراجع: المركز الدولي للأبحاث والدراسات (مداد) **أهمية القطاع الثالث في التنمية المستدامة**28، اكتوبر 2013م - 23 ذو الحجة 1434هـ التصنيف: العمل الخيري والتنمية على الرابط https://medadcenter.com/articles/4706

الفرع الثالث: مكاسب المجتمع الإسلامي المحلي والعام من وراء تفعيل نظام الإغاثة:

البند الأول: دور العمل الإغاثي في تحقيق التنمية الاجتماعية. ليس مردّ موت من يموتون بسبب الجوع مثلا في العالم اليوم إلى النذرة في الغذاء، ولكن في عدم العدالة في التوزيع، والإنفاق المفرط على التسلح على حساب البطون الخاوية والأجساد النحيلة العارية، ويشهد لهذا ما جاء في تقرير منظمة (الفاو) الذي ذكر أن إنتاج العالم من الأغذية يزيد عن احتياج مجموع سكانه بـ 10 %، ومع هذا ذكر التقرير أن 20 مليون من البشر يموتون سنويا بسبب الجوع!

والعالم اليوم بقاراته الخمس مجمع على ضرورة تنمية المجتمعات المحلية، وكثير من هذه المجتمعات عانت وما تزال تعاني، من موانع التنمية والتقدم. ويمكن القول إن العالم اليوم مجمع على ضرورة إشراك كافة الجهود لتحسين الأوضاع العامة للشعوب لتجاوز الخلل، والنهوض بحقوق الإنسان الدينية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ولا ينكر عاقل أن في عالم اليوم أحرارا محبين للخير من جميع الأجناس، يدافعون عن حق الإنسان في العيش الكريم من خلال التنمية الشاملة، وهؤلاء الأحرار في العالم قد شكلوا منظمات محلية وإقليمية وعالمية لهذا الغرض، ومن الواجب على المسلمين أن يتواصلوا مع هذه المنظمات، التي أصبحت تمتلك من التأثير وصناعة القرار أكثر من كثير من الحكومات والدول، من أجل الحوار والتعاون لتحقيق مصلحة البشرية وتنمية المجتمعات.

ولما كان نظام الإغاثة الإسلامي موجها لخدمة الجنس البشري، فيقدر أنه من الحكمة أن يقدم المسلمون وجهة نظرهم للأجناس الأخرى في كيفية تنمية المجتمع وإخراجه من المعاناة والتخلف، ويكون ذلك من خلال نماذج عملية، تطبق في بلاد المسلمين ، وتعرض التجربة على الأمم الأخرى، كما يستفيدون هم أيضا، أي المسلمين، من تجارب الآخرين ، لأن الحكمة ضالة كل حكيم أنّى وجدها فهو أحق بها، ولعل هذا التوجه يكون تفسيرا عمليا لقوله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا.**﴾ [1]

"فالإسلام دعوة مطلقة للتعاون على الخير والبر، وما فيه صالح الفرد والجماعة "2، بل البشرية جمعاء.

---

1 ـ سورة الحجرات ، آية 13 .

2 ـ يوسف العظم ، **قواعد وأحكام في الاقتصاد الإسلامي** ، (الجزائر ، ديوان المطبوعات الجامعية ، رقم النشر 2149 . 8 . 85)، القاعدة 22 ، ص 31 .

فإذا كان رسول الله ـ ﷺ ـ والأجيال التي جاءت بعده، قد وجدوا حلولا لمشكلات زمانهم في إطار الوحي؛ بنصوصه ومقاصده، فإن علينا اليوم واجب إيجاد الحلول لمشكلات زماننا وتنمية مجتمعنا مسترشدين بالوحي وبروح الشريعة ومقاصدها، وفي إطار ما توصلت إليه البشرية من آليات، وعلينا كأمة شاهدة ، أن نقدم النفع لمجتمعنا ولغيرنا، لأن قيمة الشريعة ليست فيما يقوله عنها من يؤمن بها، ولكن قيمتها الحقيقية فيما تفعله في الأرض وما تقدمه من خير ومصلحة للإنسان، وهذا معنى كون الشريعة حياة ونورا.

وحين يقوم المسلمون بواجب الإغاثة في الداخل الإسلامي ، سيكون ذلك بلا ريب مساهمة جادة في التنمية الاجتماعية ، لأن إغاثة فرد أو جماعة والوقوف إلى جانبهم في ساعة المحنة وقلة المكنة ، يجعل المستغيث يشعر بقيمته الحقيقية في الأرض ودوره في تحريك الحياة.

فإغاثة الملهوف عنوان المجتمع الفاضل الذي مهما تعرض للنازلة، فإنه سرعان ما يتعافى، أما التفريط فيه وعدم العناية بذوي الحاجات فإنه يؤدي إلى انهيار المجتمع وفي الحديث: ((**المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا.**))[1]

ويفهم من هذا الحديث أن لا معنى ولا قيمة لبنيان غير متماسك لأنه عرضة للانهيار والسقوط عند بداية العاصفة، وحينئذ تتحطم جميع اللبنات وتصبح، نوعا من الحجارة غير ذات قيمة حضارية، ولأمر ما قال تعالى: ﴿**وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً**﴾ [2]

كما أن إغاثة الملهوف هي الدليل العملي للمجتمع المتآخي المتآلف، الذي يسعى كل فرد فيه إلى القيام بواجباته الاجتماعية ، بدافع الإيمان والحب، وبمثل هذه النماذج الخيرة يسعد الناس وينمو المجتمع إيجابيا.

يقول أبو زهرة: "إن تنمية الشخصية مع تهذيب الطبائع والتآخي، وملاحظة الحقوق بين الناس بعضهم مع بعض يوجد التكافل الاجتماعي السليم ، إذ تتلاقى إرادة الآحاد بعضهم مع بعض، فيتكون الاجتماع في محبة ، وبروح من الله ، فيكون المجتمع قويا مؤتلفا ، لأنه تكوّن من قلوب متآلفة، لا من جسوم متراصة."[3]

---

1 . البخاري ، **الجامع الصحيح** ، كتاب الصلاة ، باب تشبيك الأصابع في المسجد وغيره ، حديث رقم 481. ومسلم ،**صحيح مسلم** ، كتاب البر والصلة والآداب ، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم ، حديث رقم 2585 واللفظ له.

2- سورة الأنفال ، آية 25 .

3 ـ أبو زهرة ، **التكافل الاجتماعي في الإسلام** ، ص 21 .

البند الثاني: نظام الإغاثة الإسلامي احتياط ووقاية: إن هناك حقيقة لا يمكن إغفالها، وهي أن في إعمال وتطبيق نظام الإغاثة الدائم، والمساهمة في تحقيقه وجعله واقعا معيشا، إنما نؤمّن أنفسنا من عوادي الزمن، سواء أكنّا أفرادا في مجتمع، أم دولة في هذا العالم، لأنه لا ضمان لفرد أو جماعة أو دولة من حلول النوازل والنوائب. وهذا واقع الحياة من حولنا يقرع أسماعنا بدروس ومواعظ لا يحسن التصامم عنها، فكم من إنسان نام في عافية واستيقظ على بلية لا قِبَل له بها، وكم من مجتمع أضحى يتقلب في النعمة والعافية والأمن، وأمسى في فتنة أو جائحة لم تكن في الحسبان؛ من زلزال مدمر، أو فيضان جارف، أو ثورة غير متوقعة، أو وباء عام...ولقد نبه القرآن الكريم إلى ذلك بمثال يحرك العقل والعاطفة جميعا فقال تعالى: ﴿**وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا**﴾ .1فكما يحب المرء أن يعامل الآخرون أولاده من بعده بالبر والصلة ، عليه أن يعامل أولاد غيره الذين رحلوا وتركوا هؤلاء اليتامى للضياع.

البند الثالث: ضرورة العناية بالعنصر البشري : ما من شك في أن العناية بالعنصر البشري هي أول خطوة في عملية التنمية الاجتماعية، إذ مهما كان لأمة من ثروات باطنية، فإنها لن تفيد منها الإفادة اللازمة إذا تخلف العنصر البشري ولم يحظ بالعناية الخاصة ، وفي قصة ذي القرنين مع قوم مابين السدين خير دليل على ذلك2، ومن هنا كانت العناية بالعنصر البشري وإغاثته وعدم تركه عرضة لطوارق الدهر وملماته ، ذات أهمية بالغة في تنمية المجتمع وتغييره ، التغيير الإيجابي، فليس غريبا إذن أن يحث الإسلام على إغاثة الفقراء واليتامى والأرامل والمرضى والأميين وأطفال الشوارع المشردين ، والمعاقين وغيرهم ممن عضهم الدهر بنابه.

---

1 ـ سورة المائدة ، آية 02.

2– وقد صور القرآن الكريم في هذه القصة حال أولئك القوم، وما كانوا يتعرضون له باستمرار من القهر والظلم على أيدي يأجوج ومأجوج، ولم يستطيعوا ردهم وإيجاد حل لمشكلة غزوهم لهم ، مع أنهم يملكون من الثروة ما يمكنهم من الغلبة على أعدائهم، فعندهم المال ، والحديد والنحاس والقوة البشرية ، ولكن كل هذه الإمكانات في غياب التنمية البشرية لم تكن ذات قيمة فاستمرت المعاناة طويلا إلى أن قيض الله تعالى لهم من يغيثهم وينقذهم مما هم فيه من البلاء، لا بجيش معه، أو سلاح متطور يمتلكه، ولكن بفكر ثاقب وتدبير صائب، وظف من خلاله إمكانات ذلك القوم توظيفا علميا وعمليا ، فحل مشكلة الأمن إلى الأبد، قال تعالى: ﴿**ثُمَّ أَتْبَعَ سَبَبًا. حَتَّى إِذَا بَلَغَ بَيْنَ السَّدَّيْنِ وَجَدَ مِنْ دُونِهِمَا قَوْمًا لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ قَوْلًا. قَالُوا يَا ذَا الْقَرْنَيْنِ إِنَّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ فَهَلْ نَجْعَلُ لَكَ خَرْجًا عَلَى أَنْ تَجْعَلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ سَدًّا. قَالَ مَا مَكَّنِّي فِيهِ رَبِّي خَيْرٌ فَأَعِينُونِي بِقُوَّةٍ أَجْعَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ رَدْمًا آَتُونِي زُبَرَ الْحَدِيدِ حَتَّى إِذَا سَاوَى بَيْنَ الصَّدَفَيْنِ قَالَ انْفُخُوا حَتَّى إِذَا جَعَلَهُ نَارًا قَالَ آَتُونِي أُفْرِغْ عَلَيْهِ قِطْرًا. فَمَا اسْطَاعُوا أَنْ يَظْهَرُوهُ وَمَا اسْتَطَاعُوا لَهُ نَقْبًا. قَالَ هَذَا رَحْمَةٌ مِنْ رَبِّي.**﴾ (سورة الكهف ، آية 92 ـ 98) . ولذلك ينبغي أن نفهم أن أول ما تحتاج إليه تنمية المجتمع هو العنصر البشري الذكي الفطن الذي يحسن توصيف الواقع ، وتوظيف الإمكانات المتاحة للتغلب على النازلة أو الجائحة .

فاليتيم إذا أغثناه واعتنينا به في طفولته وأحسنا تربيته وتكوينه ، نكون قد أهلناه ليكون نافعا لنفسه ولمجتمعه حين يصير بالغا راشدا ، وإن نحن أهملناه وضيعناه في طفولته ، أصبح عند بلوغه عبءا على نفسه وعلى المجتمع. ومثله أطفال الشوارع المتشردون، والأرامل اللواتي فقدن من يعولهن ويقوم على حماية مصالحهن ، وأيضا ذلك المعاق الذي هو امتحان صعب للذين من حوله ، فإن هم أغاثوه فقد أعانوه على أن يكون نافعا لمجتمعه، وإن هم أهملوه كان ذلك دليلا عمليا على أنه معاق في جسده وأعضائه، والمجتمع الذي أسلمه معاق في عقله وعاطفته وإنسانيته. وعليه يفهم ذلك الترغيب والترهيب في القرآن الكريم والسنة النبوية في مسألة اليتم والترمل والحاجة1.

البند الرابع : المجتمع الإسلامي والعلاج الذاتي للتحديات: والمجتمع الإسلامي، اليوم وغدا، يقف أمام تحديات صعبة بسبب زيادة من هم في حاجة إلى الإغاثة، وخاصة من الأطفال اليتامى والنساء والأرامل وذوي الإعاقات الدائمة أو المؤقتة والمشردين، جراء الحروب والثورات والفتن ، وكل غفلة عن إغاثة هؤلاء وعن مدِّ يد العون لهم يزيد المستقبل غموضا. ولذلك يتحتم على المجتمع أفراد ومنظمات وهيئات أن يستشعروا المسئولية تجاه هذه الفئات، وأن يوظف الإسلام بنصوصه ومبادئه ومقاصده وتجاربه الإغاثية والتكافلية في إنقاذ ذوي الحاجة وتخفيف مصابهم ، فمعركة الأمة الإسلامية ضد التخلف ولملمة الجراح ينبغي أن تدار بمفاتيح الإسلام ، فهو روح هذه الأمة ، وكل محاولة لاستنهاض الهمم بعيدا عن الإسلام لن تكون ذات جدوى ، ولن تبلغ المستوى المطلوب في ثمرتها ونتائجها ، يقول السيد باقر الصدر: "إن شعور الأمة بأن الإسلام هو تعبيرها الذاتي وعنوان شخصيتها التاريخي مفتاح أمجادها السابقة يعتبر عاملا ضخما جدا لإنجاح المعركة ضد التخلف، وفي سبيل التنمية إذا استمد لها المنهج من الإسلام، واتخذ من النظام الإسلامي في إطار الانطلاق."2

---

1 ـ من الشواهد على ذلك قوله تعالى: ﴿**فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ. وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ**﴾ (سورة الضحى ، آية 09 ـ 10). وقال: ﴿**وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ**﴾ (سورة البقرة ، آية 220) وقال أيضا: ﴿**أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالدِّينِ. فَذَلِكَ الَّذِي يَدُعُّ الْيَتِيمَ. وَلَا يَحُضُّ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ.**﴾ (سورة الماعون ، آية 01 ـ 03)

وجاء في السنة الشريفة ، عن سهل بن سعد ـ ﷺ ـ عن النبي ـ ﷺ ـ قال: ((**أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا**))، وقال بإصبعيه السبابة والوسطى ، أي أشار بهما. (البخاري ، *الجامع الصحيح* ، كتاب الأدب ، باب فضل من يعول يتيما ، حديث رقم 6005)

وعن صفوان بن سُليم يرفعه إلى النبي ـ ﷺ ـ قال: ((**السّاعي على الأرملة والمسكين، كالمجاهد في سبيل الله ، أو كالذي يصوم النهار ويقوم الليل**)). (المرجع نفسه ، حديث رقم 6006).

2 ـ باقر الصدر،**إقتصادنا** ، رقم الطبعة : بدون ، (بيروت ، لبنان ، دار التعارف للمطبوعات ، عام 1411هـ ـ 199م) ، ص15.

وهذا كلام صائب، لأن من أهم عوامل إنجاح البرامج والمناهج في تنمية المجتمعات ، أن تحظى بالقبول والاحترام في نفوس القائمين عليها والعاملين بها، وأن تكون جزءا من عقيدة لا يغيرها أو يفسد جلالها وجمالها التحيز والهوى والشهوات.

ولعل هذا ما يدعونا إلى التوعية الإغاثية في زمن العافية، لأنها أولى تدابير الاحتياط الإغاثي، إذ المؤكد أن الإنسان كلما رأى وسمع عن التعاون، ووضع الإغاثة في موضعها، كلما زاد إقباله وتعلقه بفعل الخير والمشاركة في إغاثة الملهوفين، وسارع إلى ذلك بالقول والفعل والجهد المالي والبدني...والناس إذا اقتنعوا بأن ثمرة فعلهم الخيري إنما تعود عليهم في العاجل والآجل، لم يقصروا ما وجدوا إلى ذلك سبيلا، وحينئذ تتضافر الجهود في تقديم النفع العام، فتتحرك عملية التنمية في المجتمع آليا وبصورة دائمة، لأن نظام الإغاثة الإسلامي يفترض أن لا تحركه الكوارث والحاجة فقط ، وإنما تحركه وتنشط معينه إرادة السماء في كل وقت وحين، وكيف لا يكون كذلك والله عز وجل يخاطب المؤمنين بقوله: ﴿**وَأَعِدُّوا**﴾. وقد فرض عليهم الزكاة عند حلول الحول، ولكل حوله، وفرض زكاة الزروع والثمار عند النضج والجذاذ، ولكل زارع موعد حصاده، وندبهم إلى الإحسان العام والمسارعة إلى فعل الخيرات، ولكل فرصته وإمكانه. وفي الحديث عن ابن عباس ـ ﷺ ـ قال سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول: ((**عينان لا تمسهما النار؛ عين بكت من خشية الله، وعين باتت تحرس في سبيل الله**)).1 ومن عادة مجتمعنا التي تثمن ويدعى للمحافظة عليها لما لها من دور في عملية التنمية الاجتماعية ، وهي صورة عملية لنظام الإغاثة الإسلامي وللعمل التطوعي، عادة التويزة ، التي لا يكاد ربع من ربوع بلادنا إلا وهو يعمل بها، وهي التطبيق العملي لقوله تعالى: ﴿**وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى**﴾ فكم من مسكن بني بنظام التويزة، وكم من أرض استصلحت بالتويزة، وكم من مسجد أقيم بالتويزة، وكم من طريق شقت بالتويزة وكم ...وكم ... فهذا النظام أي التويزة هو إغاثة وتطوع وتعاون على البر، محصلته تنمية دائمة ومستمرة في المجتمع مع شعور بالإيجابية، وتعبير عن الحب للغير وأمل في الأجر والرحمة عند الله تعالى.

وغير خاف اليوم، وأمام صعوبة التحديات داخليا وخارجيا، أن المجتمع في حاجة إلى أسباب الاستقرار، وقد تأتي على الناس كارثة فيتزعزع المجتمع أمامها، وقد يتسع تأثيرها وخاصة في ظل الحكومات الضعيفة، التي تعجز عن مدّ يد العون لمن نزلت بهم نازلة، فيكون رد فعلهم، خلع البيعة، والتمرد على الحكام، وقد يمعنون في التمرد فيتحالفون مع الخصوم والمناوئين، والتاريخ شاهد على ذلك.

1ـ الترمذي ، **سنن الترمذي** ، كتاب الجهاد ، باب ما جاء في فضل الحرس في سبيل الله ، حديث رقم 1639 .وصححه الألباني.

فمساعدة المحتاج وإغاثته والإحسان إليه إلزاما أو تطوعا، خير من التهارش والتقاتل من أجل انتزاع ما بأيدي الآخرين من النعم، فالإغاثة تولد الحب والتواصل وتزيل أسباب الفرقة والتنازع ، أما الإمساك أو اللامبالاة فيولد البغض والحسد والتدابر، وفي ذلك خطر عظيم على المجتمع ، فكانت إغاثة الملهوف من أفضل المعروف، لأنها تبعث الأمل في القنوط. وتجعل النظام في مقابل الفوضى، والصحة بدلا من المرض، والعافية والبسمة بدلا من الحزن والكآبة. وعلى الجملة: إن نظام الإغاثة يبعث الحياة في الأرض الخراب ، ويحقق السلام الاجتماعي ويعين المسلمين على النصر على أعدائهم ويؤهلهم إلى الدرجة المثلى التي تمكنهم من صد العدوان، لأن صنائع المعروف تقي مصارع السوء، وتفتح على الناس في ديارهم البركة والنماء، وإن كانوا يتوقعون خلاف ذلك**1**. هذا على مستوى الشعب الواحد في بلاد المسلمين.

وأما باعتبارهم أمة واحدة فإنهم مدعوون اليوم إلى أن يقرأوا العالم الحديث قراءة واعية، فهو عالم يعيش عصر التكتلات في مجموعات، كل واحدة تحمي نفسها من ظلم الآخرين، وهذه التكتلات تقوم على المصلحة، التي قد تكون اقتصادا، وقد تكون سياسة، وقد تكون أمنا عسكريا أو ثقافة... وهكذا ولذلك وجب على المسلمين أن يتحدوا ويتكتلوا ويكونوا صفا واحدا كما أمرهم دينهم: ﴿**وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا**﴾**2** ففي اتحادهم قوة ومنعة في عالم غدا لا يرحم الضعفاء. فإذا اتحدوا فإنهم يحققون جملة فوائد:

الأولى: الاستجابة لأمر الله تعالى الذي دعاهم إلى الوحدة ، وبذلك يتجنبون الكثير من الفتن والقلاقل المترتبة على مخالفة الأمر الإلهي ، وقد حذر القرآن من ذلك فقال: ﴿ **فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ** ﴾**3** ولو حقق المسلمون هذه الوحدة لفتح الله تعالى عليهم بركات من السماوات والأرض.

1- جاء في كتاب عمرو بن العاص إلى عمر. رضي الله عنهما . عام الرمادة: "إن البحر الشامي حفر لمبعث رسول الله . ﷺ . حفيرا، فصب في بحر العرب ، فسده الروم والقبط ، فإن أحببت أن يقوم سعر الطعام بالمدينة كسعر مصر حفرت لهم نهرا وبنيت لهم قناطر. فكتب له عمر . ﷺ .: أن أفعل وعجل ذلك. فقال له أهل مصر، خراجك زاج ، وأمرك راض وإن تم هذا انكسر الخراج. فكتب إلى عمر بذلك، فذكر أن فيه انكسار خراج مصر وخرابها، فكتب **إليه** عمر: إعمل فيه وعجّل ، أخرب الله خراج مصر في عمران المدينة وصلاحها ، فعالجه عمرو،وهو القلزم ، وكان سعر المدينة كسعر مصر ، ولم يزد مصر ذلك إلا رخاء".

2- سورة آل عمران ، آية 103.

3- سورة النور ، آية 63.

الثانية: أن هذه الوحدة تسهل عليهم حل مشكلاتهم الأمنية والاقتصادية والاجتماعية ، فإذا ابتلي بلد أو جزء من شعب مسلم بضائقة أو جائحة أو كارثة، هب الجميع لنجدته وإغاثته بدافع الإيمان والأخوة والواجب، فتهون مشاكل المسلمين مهما عظمت، في أي رقعة من العالم الإسلامي، وسهل حلها، دون أن تتعرض الشعوب والحكومات الإسلامية للابتزاز من قبل التجمعات الأخرى.

والثالثة: أن في هذه الوحدة إغراء لغير المسلمين بالتقارب والتعايش والتواصل الإيجابي مع هذه الأمة المنسجمة مع نفسها، ومع دينها، ويزداد التقارب أكثر إذا بادر المسلمون بعمليات إغاثية لفائدة الشعوب الأخرى إذا هي تعرضت لكارثة من الكوارث ، وما أكثرها اليوم ، كالأعاصير والزلازل والبراكين والفيضانات والقحط والأوبئة والأزمات الاقتصادية والنزاعات الإثنية على المستوى الداخلي للشعوب، وعلى مستوى دول الجوار...وهذه هي الدعوة الحقيقية، وهذا هو الإسلام العملي،والشهادة على الناس.

فالإغاثة خارج بلاد المسلمين هي مد للجسور ، وتعريف بأخلاق الإسلام بعيدا عن تشويه الإعلام، والإشاعات المغرضة .

إن الكثير من الشعوب في آسيا وفي افريقيا وفي القارات كلها لا تعرف عن الإسلام إلا ما يقوله عنه أعداؤه ومناوئوه، وأحيانا لا يسمع الكثير من الناس عن الإسلام أصلا، لأنهم منشغلون بأنفسهم ومعايشهم ، وقد يكونون في جوع ومسغبة وقهر وظلم مسلط عليهم ، فما الذي يغريه والحالة هذه أن يتعرف على الإسلام ؟ لكن لو كان المسلمون في مستوى عالمية الرسالة وواقعية الشهادة على الناس، فأغاثوا شعوب هذه الدول ، فأطعموا جائعهم ، وكفلوا يتيمهم ، وعلموا جاهلهم، وواسوا أراملهم، وداووا مرضاهم، وكسوا عاريهم، وخففوا من وطأة الكوارث الطبيعية عليهم وناصروهم على من ظلمهم ... لتغيرت نظرة تلك الشعوب إلى الإسلام عقيدة وشريعة وحضارة.

فما قيمة ألف مليار من العملة، ومثلها من الغذاء والدواء والكساء، ووسائل العلم في مقابل إسلام الناس وإخراجهم من ظلمة الشرك ، وشرك الفقر ، إلى نور الإيمان ويمن المعيشة؟! والنبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول: ((**لأن يهدي الله بك رجلا واحدا خير لك من أن يكون لك حمر النعم**)).[1]

---

1. البخاري ، **الجامع الصحيح** ، كتاب فضائل الصحابة ، باب مناقب علي بن أبي طالب ، حديث رقم 3701 . ومسلم، **صحيح مسلم** ، كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل علي بن أبي طالب ، حديث رقم 2406.

ويقول: ((**بلغوا عني ولو آية.**))1

ثم لا يخفى أن هناك أمما وشعوبا على الحياد ، وهي تنتظر من يسبق إليها فيكسبها إلى صفه، وللقارئ الكريم أن يتصور لو أن المسلمين استطاعوا أن يبلغوا الإسلام العملي، إسلام التعاون على البر والتقوى، ونصرة المظلوم ، وإغاثة الملهوف ، وفكاك الأسير ، لشعب الصين واليابان والهند وشعوب أفريقيا، فاعتنق هؤلاء الإسلام ، كما فعلت شعوب أخرى في الماضي ، كيف يتغير العالم، وكيف تتغير موازين القوى، وكيف تتبدل العلاقات الدولية ، بل ومسار الحضارة الإنسانية قاطبة.

وقد يقول قائل: إن هذا مستحيل. ويجاب عن ذلك: بأن هذه الاستحالة وهم ، وحتى لو كان الأمر كذلك ، فلنكن عقلاء مؤمنين بوعد الله تعالى ونبوءات رسوله ـ صلى الله عليه وسلم ـ، ولنفكر في المستحيل ، فإن وقائع اليوم كانت أحلاما بالأمس ، وإن أحلام اليوم ستكون ـ إن شاء الله ـ حقائق الغد ، ويومئذ يفرح المؤمنون بنصر الله ، وما ذلك على الله بعزيز.

فإن لم تكن هذه النتيجة ، وهي طموح في القمة ، فإن المسلمين لن يعدموا من وراء إغاثتهم لغير المسلمين ومد الجسور معهم فائدة دون ذلك، ولكنها مهمة ، ألا وهي تحييد هذه الدول والشعوب لئلا تقف في صف أعداء المسلمين من اليهود والنصارى ضد أمن ومصالح الأمة الإسلامية في المحافل الدولية، كهيئة الأمم ومجلس الأمن ، وهذا في حد ذاته خير ونفع للمسلمين. فإن لم تكن هذه، ولا تلك، فيكفي هذه الأمة أنها قامت بالشهادة على غيرها من الأمم قولا وعملا ، فتبرأ ذمتها أمام الله تعالى في تبليغ دينه إلى الناس جميعا ، ويقينا أن العقلاء من رموز هذه الشعوب حين يعايشون هذه المواقف النبيلة سيقارنون بينها وبين مواقف غير المسلمين المشابهة لها ، وسينصفون الإسلام ، ويظهر ذلك ولو بعد حين.

---

1 ـ البخاري ، **الجامع الصحيح** ، كتاب الأنبياء ، باب ما ذكر عن بني إسرائيل ، حديث رقم 3461. والترمذي، **سنن الترمذي**، كتاب العلم ، باب ما جاء في الحديث عن بني إسرائيل ، حديث رقم 2669.

الفصل الثالث

مقاصد نظام الإغاثة ، وسبل الارتقاء به

تمهيد وتقسيم: أحكام الله تعالى المنزلة، كما أفعاله الثابتة في الخلق والتدبير ،منزهة عن العبث، نطق بذلك القرآن الكريم، ودَلّت عليه وقائع قضائه في الكائنات.

قال تعالى عن خلق الكون: ﴿**وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لَاعِبِينَ مَا خَلَقْنَاهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ**﴾1.وقال عن خلق الإنسان: ﴿**أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ**﴾2. وقال عن إنزال الشرائع وإرسال الرسل: ﴿**لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ**﴾ 3

ويترتب على هذا المنهج أن أنظمة الإسلام كلها مغياة بغايات قصدها الشارع، عرف الناس ذلك لجلائه كما في المعاملات، أو خفي عنهم كما في التعبدات المحضة. ونظام الإغاثة باعتباره واحدًا من أنظمة الإسلام، حين يطبق في واقع الناس، فإنه يصب في هذا المعنى.

ولما كان في هذا النظام ما هو ثابت، وما هو متغير ، وكان في حاجة إلى التطوير في الآليات، وإيجاد الحلول لما يعترضه من المشاكل والتحديات ، كما دلت عليه تجربته العملية منذ النشأة والتأسيس ، إلى غاية النضج والاستقرار ، فإن من الواجب معرفة مقاصده ، وآليات تفعيله، ومعرفة التحديات التي تعترض سبيله. وعليه فإن هذا الفصل سيكون في ثلاثة مباحث وهي:

المبحث الأول: مقاصد نظام الإغاثة في الإسلام.

المبحث الثاني: تطور العمل الإغاثي الإسلامي.

المبحث الثالث:مقاصد نظام الإغاثة؛ العقبات والتحديات وآليات التفعيل والتطوير.

1- سورة الدخان ، آية 38 – 39 .

2- سورة المؤمنون ، آية 115.

3- سورة الحديد ، آية 25.

المبحث الأول

مقاصد نظام الإغاثة في الإسلام

ويتضمن ثلاثة مطالب هي:

المطلب الأول:أثر نظام الإغاثة في الحفاظ على الضروريات.

المطلب الثاني: أثره في الحفاظ على المقاصد العامة.

المطلب الثالث:أثره في تثبيت المقاصد الشرعية في النفوس.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المطلب الأول:أثر نظام الإغاثة في الحفاظ على الضروريات.

الفرع الأول: نظام الإغاثة وأثره في حفظ الدين: لمّا كان حفظ الدين هو أهم مقصد بين المقاصد الشرعية على الإطلاق، فهو أول الضروريات أو الكليات الخمس ، كان لزاما على المسلمين أن يبذلوا كل ما في وسعهم من أجل جعله واقعا في حياة الناس، ثم حمايته من أي اعتداء.

ولذلك فقد طالبهم الشارع أن يحفظوا هذا الدين بالفعل، كما حفظه هو بالأمر والقهر. ولنظام الإغاثة قصب السبق وقطب الرحى في حفظ الدين من الناحيتين ؛ الوجود والعدم على السواء.

فمن ناحية الوجود: فإن الشارع قد نص على إغاثة المشرك من أجل إبلاغه دين الله تعالى وعرضه عليه بعيدًا عن ضغط التقليد والعادة المتبعة في الوسط المنحرف،فقال تعالى: ﴿**وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ**﴾[1].

ولهذا كانت الدعوة إلى الإسلام إغاثة، وأي إغاثة، ويشهد لذلك قوله تعالى حكاية عن مؤمن آل فرعون: ﴿**وَيَا قَوْمِ مَا لِي أَدْعُوكُمْ إِلَى النَّجَاةِ وَتَدْعُونَنِي إِلَى النَّارِ تَدْعُونَنِي لِأَكْفُرَ بِاللَّهِ وَأُشْرِكَ بِهِ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ وَأَنَا أَدْعُوكُمْ إِلَى الْعَزِيزِ الْغَفَّارِ**﴾[2].

وليس غريبا أن يكون الشيطان قاطع طريق، يضل الناس عن الهداية والتدين الصحيح: ﴿**إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُو حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ.**﴾[3] فكان إنقاذ بني آدم وإغاثتهم بحفظ الإسلام عليهم وهدايتهم إليه من صميم العمل الإغاثي في شقه المعنوي.

ومن مظاهر حفظ نظام الإغاثة للدين إرسال البعثات الدعوية إلى الآفاق والبلدان لتعليم أهلها وتفقيههم.

ومن ذلك أيضا طباعة المصاحف والكتب الدينية وترجمتها وإرسالها إلى الشعوب والجماعات في آسيا وإفريقيا وسائر البلدان للتعريف بدين الإسلام، وتوظيف وسائل الإعلام الحديثة لتحقيق هذه الغاية النبيلة.

ومن ذلك بناء المساجد والمدارس التي يحتاجها الناس لممارسة الشعائر وفهم الشريعة.

وإذا كانت هذه المهام يقوم بها نفر من الذين أهلهم القدر للقيام بها من الدعاة والعلماء ومن اتبعهم، فإن على الباقين من المسلمين أن يقدموا لهم يد المساعدة ويعينوهم على مهامهم إقتداءًا بجيل

1ـ سورة التوبة ، آية 06.

2- سورة غافر، الآية 41 – 42.

3 ـ سورة فاطر، الآية 06.

الدعوة الأول، وقدوة البشرية الأعظم،مُحَمَّد -ﷺ- إذ جاء في شأنه وشأنهم:﴿**مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ وَلَا يَرْغَبُوا بِأَنْفُسِهِمْ عَنْ نَفْسِهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ وَلَا مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَطَئُونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَيْلًا إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ وَلَا يُنْفِقُونَ نَفَقَةً صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً وَلَا يَقْطَعُونَ وَادِيًا إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ**﴾[1].

وأما من ناحية العدم: فيتجلى حفظ نظام الإغاثة للدين من خلال التصدي لرَدِّ الشبهات التي يثيرها أعداء الدين وخصومه بين عوام المسلمين من أجل إبعادهم عنه وتشكيكهم فيه، ولذلك جاء في الحديث: ((**الدّين النّصيحة.**))[2]

وجاء النهي في القرآن عن رَدِّ المؤمنات إلى الكفار، وأوجب على الجماعة المسلمة إغاثتهن: ﴿**فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ وَآتُوهُمْ مَا أَنْفَقُوا وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ وَاسْأَلُوا مَا أَنْفَقْتُمْ وَلْيَسْأَلُوا مَا أَنْفَقُوا ذَلِكُمْ حُكْمُ اللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ.**﴾[3]

وما أوجب الله تعالى الجهاد والقتال في بعض الظروف إلا من أجل حفظ الدين، وقد يكون العسر والحاجة، فينتدب ولي الأمر (الإمام) الناس كلهم أو بعضهم إلى تجهيز الجيش وتقديم الغوث بقدر الإمكان، كما كان شأن النبي ـ ﷺ ـ وأصحابه في غزوة تبوك التي عرفت بغزوة العسرة، واشتهر من شهد هذه الوقعة بجيش العسرة. قال ابن هشام : ثم إن رسول الله ـ ﷺ ـ جد في سفره ،وأمر الناس بالجهاز والانكماش ، وحض أهل الغنى على النفقة والحملان في سبيل الله ، فحمل رجال من أهل الغنى واحتسبوا ، وأنفق عثمان بن عفان في ذلك نفقة عظيمة ، لم ينفق أحد مثلها . ثم قال في نفقات عثمان: حدثني من أثق به: أن عثمان بن عفان أنفق في جيش العسرة في غزوة تبوك ألف دينار، فقال رسول الله ـ ﷺ ـ: ((**اللهم ارض عن عثمان فإني عنه راض**[4]**))**.

وما من شك في أن نظام الإغاثة عبر التاريخ الإسلامي قد قدم الكثير من أجل حفظ الدين،

1- سورة التوبة ، الآية 120 – 121.

2- سبق تخريجه.

3 ـ سورة الممتحنة ، الآية 10.

4- ابن هشام ، **السيرة النبوية** ، ج04 ، ص 157.

وساهم في حفظ الإسلام بين جماعات وشعوب كثيرة.

وما من شك أيضا أن التخاذل عن مثل هذه المبادرات قد ألحق بالأمة مآسٍ في دينها، فضاع الإسلام وضاعت شعوب مسلمة في فترات غفلة وجهل عن حقيقة الدين الواحد والأمة الواحدة، كما حدث في الأندلس.

وإذا لم يتنبه المسلمون اليوم وغدًا لهذا الأمر فقد تضيع بلدان وشعوب أخرى، ويبتلعها الكفر بعد قرون من إسلامها وتدينها، في آسيا وفي إفريقيا وأوربا.

البند الثاني: أثر نظام الإغاثة في حفظ النفس: لنظام الإغاثة الدور الأسنى في حفظ النفوس، وخاصة من جانب العدم، إذ أن الكثير من النصوص الشرعية والاجتهادات الفقهية تدور على هذا المحور الهام، والمصلحة العظيمة. وسواء تعلق ذلك بالإغاثة المعنوية كالوعظ والإرشاد والتوجيه إلى وجوب حفظ النفس من باب الاحتياط لئلا يتساهل الناس في إتلاف الأنفس وإزهاق الأرواح وتعطيل منافع الأعضاء، أو تعلق الأمر بالتدخل حين ورود الخطر المهدد للنفوس والأبدان. اتفق المسلمون قاطبة على أن لآحاد المسلمين وأفراد المستقلين بأنفسهم من المؤمنين أن يأمروا بوجوه، المعروف،ويسعوا في إغاثة كل ملهوف ويشمروا في إنقاذ المشرفين على المهالك والمتاوي والحتوف[1].

وفي القرآن والسنة العديد من الشواهد التي تدعم هذا التوجه النبيل، وتدفع إليه دفعا، وتحث عليه حثا مؤكدا، ومن هذه الشواهد:

قوله تعالى: ﴿**وَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَقْصَى الْمَدِينَةِ يَسْعَى قَالَ يَا مُوسَى إِنَّ الْمَلَأَ يَأْتَمِرُونَ بِكَ لِيَقْتُلُوكَ فَاخْرُجْ إِنِّي لَكَ مِنَ النَّاصِحِينَ**﴾[2].فهذا الرجل جاء مغيثا لنبي الله موسى، حذَرًا من تدبير فرعون والملأ الذين أبرموا قرارًا يقضي بقتله.

واتفقوا على أن من رأى مضطرًّا مظلومًا، مضطهدًا مهضومًا، وكان متمكنا من دفع من ظلمه، ومنع من غشمه، فله أن يدفع عنه بكنه جهده وغاية أَيْدِهِ، كما له أن يدفع عن نفسه[3].

وفي تشريع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي هو تدخل وإغاثة متدرجة، تبدأ بالبسيط حتى تصل إلى المركب، حفظٌ للنفوس، ولذلك جاء في الحديث: ((**من رأى منكم منكرا فليغيره بيده، فإن لم يستطيع فبلسانه، فإن لم يستطيع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان**)). فوجب شرعا على من

1- الجويني ، **الغياثي** ، ص 320 ، الفقرة 478.

2- سورة القصص ، الآية 20.

3- الجويني ، **الغياثي** ، ص 330 ، الفقرة 479.

علم بأن فردًا أو جماعة يدبرون مكيدة لإنسان ظلما عدوانا أن يتدخل للحيلولة دون تنفيد ما يمكرون، إما بمنعهم مباشرة إن كان في استطاعته، وإما بإخبار المظلوم بذلك ليأخذ حذره ، كما فعل مؤمن آل فرعون مع نبي الله موسى. وإما أن يعلم ولي الأمر ليتخذ الإجراءات والتدابير اللازمة لحفظ نفس المظلوم والضرب على يد الظالم المعتدي.

فقد ذكر العز بن عبد السلام في أثناء حديثه عن المفاضلة بين تحصيل المصالح إذا تزاحمت ، وترجيح تقديم الفاضل على المفضول ، جملة من الأمثلة ، منها **المثال الخامس عشر: فيقول:** "إذ اجتمع مضطران، فإن كان معه ما يدفع ضرورتهما لزمه الجمع بين دفع الضرورتين تحصيلا للمصلحتين، وإن وجد ما يكفي ضرورة أحدهما؛ فإن تساويا في الضرورة والقرابة والجوار والصلاح احتمل أن يتخير بينهما، واحتمل أن يقسمه عليهما، وإن كان أحدهما أولى مثل أن يكون والدًا أو والدة أو قريبا أو زوجة أو وليا من أولياء الله تعالى أو إماما مقسطا أو حاكما عادلا قدّم الفاضل على المفضول لما في ذلك من المصالح الظاهرة فإن قيل: لو وجد المكلف مضطرين متساويين، ومعه رغيف لو أطعمه لأحدهما لعاش يوما، ولو أطعم كل واحد منهما نصفه لعاش نصف يوم، فهل يجوز أن يطعمه أحدهما أم يجب فضه عليهما؟. فالمختار أن تخصيص أحدهما غير جائز لما ذكرته من أن أحدهما قد يكون وليا لله تعالى ولأن الله سبحانه وتعالى أمر بالعدل والإنصاف، والعدل التسوية. فدفعه إليهما عدل وإنصاف وإحسان مندرج في قوله تعالى:﴿**إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ**﴾[4]، وكذلك لو وجد محتاجين فإنه يندب إلى فض الرغيف عليهما وأن لا يخص أحدهما به لما ذكرته، ولأن تخصيص أحدهما موغر لصدر الآخر مؤذٍ له"[5].

ولذلك فليس غريبا أن يقول الله تعالى:﴿**وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا**﴾[6]. وقد تكون إغاثة معنوية عمادها الأخلاق ووحدة الشعور بين المستغيث والمغيث كالشفاعة الحسنة التي يتساند من خلالها المسلمون ويتعاونون في جلب النفع ودفع الضر وقد حث الله تعالى على الشفاعة الحسنة

1- سورة الأعراف ، الآية 145.

2- العز بن عبد السلام ، **قواعد الأحكام في مصالح الأنام** ، ص68.

3-المرجع نفسه ، ص 71.

4- سورة النحل ، الآية 90.

5- العز بن عبد السلام ، **قواعد الأحكام في مصالح الأنام** ، ص 73.

6- سورة المائدة ، الآية 32.

فقال: ﴿**مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقِيتًا**﴾[1].

فإن القرآن الذي رغب في الخير المادي بقوله: ﴿**مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِئَةُ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ.**﴾[2] هو نفسه قد رغب في الكلمة الخيرة فقال: ﴿**وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ اجْتُثَّتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ.**﴾[3] وهذه الإغاثة هي التي سماها صاحب (أدب الدنيا والدين): الإسعاف بالجاه. ثم قال مبينا: "وهو أرخص المكارم ثمنا ، وألطف الصنائع موقعا ، وربما كان أعظم من المال نفعا ، وهو الظل الذي يلجأ إليه المضطرون ، والحمى الذي يأوي إليه الخائفون ، فإن وطَّأه اتسع بكثرة الأنصار والشيع ، وإن قبضه انقطع بنفور الغاشية والتبع ، فهو بالبذل ينمي ويزيد ، وبالكف ينقص ويبيد، فلا عذر لمن منح جاها أن يبخل به ، فيكون أسوأ حالا من البخيل بماله ؛ لأن البخيل بماله قد يُعِدُّه لنوائبه ، ويستبقيه للذته ، ويكنزه لذريته. وبضد ذلك من بخل بجاهه؛ لأنه قد أضاعه بالشح، وبدده بالبخل ، وحرم نفسه غنيمة مكنته ، وفرصة قدرته ، فلم يعقبه إلا ندما على فائت ، وأسفا على ضائع ، ومقتا يستحكم في النفوس ، وذمًّا ينتشر بين الناس."[4]

وقد يرتقي المسلم في إغاثة أخيه فيقدمه على نفسه، يموت من أجل أن يحي أخوه، وهو الإيثار، الذي قالوا في شأنه: والجود بالنفس أقصى غاية الجود.

البند الثالث: أثر نظام الإغاثة في حفظ النسل: ويتجلى من خلال ما يأتي:

– إعانة الفقراء والمساكين على الزواج من خلال الصدقات العامة، أو الأوقاف المخصصة لذلك.

– تنظيم حملات الزواج الجماعي، إذ تتكفل الجهة المشرفة على هذا العمل، من مؤسسات العمل الخيري أو غيرها بتزويج غير القادرين على تكاليف الزواج من أموال ونفقات مختلفة، وتوفير ما يحتاجه الأزواج الجدد من أثاث ومتاع، والقرآن يحث على تزويج مثل هؤلاء، إذ يقول الله تعالى: ﴿**وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ**

1- سورة النساء ، الآية 85.

2- سورة البقرة ، الآية 261.

3- سورة إبراهيم ، الآية 26.

4- الماوردي ، **أدب الدنيا والدين** ، ص 508 – 509.

وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ.﴾[1] يقول يوسف حامد العالم: "وهذه الآية دليل على مساعدة الفقراء وتزويجهم،والأمر للندب والإرشاد، قد حث الله جماعة المسلمين في هذه الآية كي يهتموا بتزويج من كان في مجتمعهم بدون زواج من الرجال أو النساء الأحرار، ومن وجدوا فيهم الصلاح من عبادهم وإمائهم، ومعنى الصلاح القدرة على تحمل أعباء الحياة الزوجية، لأن المقصود أن لا يكون في داخل المجتمع أيامى وهم في حاجة إلى النكاح، لأن ذلك قد يدفعهم إلى مسالك الحرام عند عجزهم عن مسلك الحلال، وبذلك يحمي الله نسل الناس وأعراضهم. وفي الآية إشارة إلى أن الفقر ليس علة دائمة حتى يكون مانعا من قبول زواج الفقير وودّه."[2]

– التدخل من أجل الإصلاح بين الزوجين إذا ساءت العلاقة بينهما، ولم يتمكنا من إصلاح ذات بينهما، قال تعالى: ﴿**وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا.**﴾[3]

ويمكن أن تقوم بعض المؤسسات الخيرية، أو بعض الخيرين من آحاد المسلمين بدور متقدم، يتمثل في توعية الأزواج كيفية الحفاظ على الأسرة، وكيفية التغلب على مشكلاتها التي تكون في الغالب تافهة، وأحيانا صعبة ومعقدة. ويدخل هذا المسعى الخيّر في معنى قوله تعالى: ﴿**وَالْعَصْرِ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ إِلَّا الَّذِينَ آَمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ**﴾[4] .

– ولما كان المقصد الأسمى من الزواج هو حفظ النسل بإنجاب الذرية وتكثيرها من أجل الحفاظ على النوع البشري، فإن هؤلاء الأولاد قد يتيتمون لسبب أو لآخر، وفي هذه الحالة يكون نظام الإغاثة حلا لمشكلاتهم، بكفالة من لا كافل له، والتقاط من تنصل أهله من مسئوليتهم نحوه.

وإغاثة هذه الفئة من الذرية إما أن تكون بالكفالة داخل الأسر على شاكلة: ﴿**وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا.**﴾[5] وإما أن تكون في مؤسسات خيرية وقفية كدور الأيتام ونحوها.

ومن المهم التأكيد على حقيقة ذات صلة بمسألة حفظ النسل ودور نظام الإغاثة في تحقيقه، ومفادها أن البلاء العام الواسع، لا يكتفى في مواجهته وتطويق آثاره بالمبادرات الفردية، فهي قاصرة

1– سورة النور، الآية 32.

2– يوسف العالم ، **المقاصد العامة للشريعة الإسلامية** ، ص 464.

3– سورة النساء ، الآية 35.

4– سورة العصر ، الآيات1 ـ 3.

5– سورة آل عمران ، الآية 37.

لا تكاد تغني، ولذلك يتعين على الأمة مجتمعة إذا أصيب فريق منها بأزم من مرض أو زلزال أو حرب ونحوها أن تتدخل بما يمكن من التغلب على آثار الكارثة، وحماية ما تبقى من النسل لئلا يهلك بما يترتب على تلك الكارثة من آثار أخرى، والأصل في ذلك قول الله تعالى:﴿**وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ.**﴾[1] وقول النبي –ﷺ-: ((**مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى**)).

البند الرابع: أثر نظام الإغاثة في حفظ المال: فأما من حيث الوجود:فإن نظام الإغاثة الإسلامي يعتبر رافدا قويًا لحفظ المال إذ أن هذا النظام يسعى بجد وعناية إلى أن يصل المال بجميع أنواعه إلى مختلف الأيدي من أجل تثميره وتنميته والانتفاع بعينه أو من غلته، ومن الشواهد على ذلك:

– تشريع الزكاة التي هي عبادة مالية آكدة، أوجبها الإسلام على الأغنياء لصالح المحتاجين من الفقراء والمساكين ومن قاربهم في الحال، وجعلها فريضة على الدوام، ألزم الإسلام الناس بالزكاة في مواسم معينة ، حتى ولو كان الغنى على وجه الأرض عاما شاملا لئلا ينسى الناس فعل الخير والإحسان إلى الغير وإغاثة الملهوف. إذ لو ترك الشارع الأمر للغني نفسه لفترت الهمم في إخراج قسط من المال، ولذلك كان تنظيم الزكاة ، والعمل الإغاثي عموما ، لأن الفائدة تعود على الغير.

أما الإحسان العام فذلك موكول إلى إيمان المحسن ويقينه.

ويعطى المحتاج من مال الزكاة ، إن كان المال كثيرا، ما يخرجه لا من الجوع والمسكنة فحسب، ولكن من أجل أن يكون غنيا مزكيا في المستقبل.

– الترغيب في عقود التبرعات المالية من الهبات والهدايا والصدقات والوصايا.

– الترغيب في عقود الإرفاق: كالقرض الحسن الخالي من شبهة الربا، والعارية.

– وأما من جانب العدم: فله أمثلة وشواهد عملية كثيرة منها :إلزام الوصي شرعا بالتدخل من أجل حماية مال اليتيم وتنميته له، ومنعه –أي اليتيم– من تبديده وإتلافه، فقال تعالى:﴿**وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا**﴾[2] .

1– سورة التوبة ، الآية 71.

2– سورة النساء ، الآية 05.

* الترغيب في وضع مقدار ما أصابته الجائحة فيما تم التعاقد عليه، إذا أصابت الجائحة ثلث المبيع فما فوق.

* الترغيب في توظيف جزء من مال الأمة في خدمة المصالح العامة من الأوقاف والصدقات الجارية، التي يعود ريعها على الجهات المحتاجة التي أوقف المشروع عليها.

* أوجب [الله تعالى] لنفسه حقوقا في الأموال على خلقه ليعود بها على المحتاجين، ويدفع بها ضرورة المضطرين وذلك في الزكاة والكفارات والمنذورات ، وندب إلى الصدقات والضحايا والهدايا والوصايا والأوقاف والضيافات[1].

*إباحة التدخل من أجل إتلاف جزء من المال بغرض حماية معظمه، عملا بقاعدة يرتكب أخف الضررين، أو أهون الشّرّين كما فعل الخضر – عليه السلام– بسفينة المساكين، وقد فسرها لموسى عليه السلام– فقال تعالى: ﴿**أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَاكِينَ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ فَأَرَدْتُ أَنْ أَعِيبَهَا وَكَانَ وَرَاءَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا.**﴾[2] وكذلك حفظ بعض الأموال بتفويت بعضها كتعييب أموال اليتامى والمجانين والسفهاء وأموال المصالح إذا خيف عليها الغصب، فإن حفظها قد صار بتعييبها فأشبه ما يفوت من ماليتها من أجور حارسها وحانوتها. وقد فعل الخضر –عليه السلام– مثل ذلك لما خاف على السفينة الغصب فخرقها ليزهد غاصبها في أخذها[3].

وبالتأمل يتبين للناظر أن الإغاثة الإسلامية عملية متداخلة من حيث خدمتها لمقاصد الشريعة في كلياتها الخمس، فهي جهاد واسع على جميع الأصعدة يشترك فيها العنصر البشري، والمال، والسياسة، والإعلام، والتعليم، والدعوة، والاقتصاد، والتجييش ... الخ.

المطلب الثاني: أثر نظام الإغاثة في الحفاظ على المقاصد العامة:

ويشتمل على أربعة فروع هي:

الفرع الأول: أثر نظام الإغاثة في الحفاظ على الفطرة.

الفرع الثاني: أثر نظام الإغاثة في تحقيق العدالة الاجتماعية.

الفرع الثالث: أثر نظام الإغاثة في تحقيق التضامن بين أفراد الأمة وطبقاتها.

الفرع الرابع: أثر نظام الإغاثة في تحقيق مقصد التحسين والتجميل داخل الأمة.

1- العز بن عبد السلام ، **قواعد الأحكام في مصالح الأنام** ، ج2 ، ص 201.

2- سورة الكهف ، الآية 79.

3- العز بن عبد السلام ، **قواعد الأحكام في مصالح الأنام** ، ج1، ص 79.

الفرع الأول: أثر نظام الإغاثة في الحفاظ على الفطرة: والفطرة هي الخلقة السوية التي خلق الله الناس عليها، وجاءت الرسالات السماوية للمحافظة عليها لئلا تشوهها الأهواء الفاسدة، والعادات المنحرفة، والواقع المختل. قال تعالى: ﴿**فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ.**﴾[1]

وأكد رسول الله هذه الحقيقة، حقيقة أن الإنسان، كل إنسان، يكون أول ما يكون سليم الفطرة، ثم يثبت عليها، أو يحدث أن ينحرف عنها، فيقع في المحذور فقال: ((**كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهوّدانه أو ينصّرانه أو يمجّسانه ، كمثل البهيمة تنتج البهيمة ،هل ترى فيها جدعاء**))[2].

يقول الإمام ابن عاشور: "ومعنى وصف الإسلام بأنه (فطرة الله) أن الأصول التي جاء بها الإسلام هي من الفطرة ، ثم تتبعها أصول وفروع هي من الفضائل الذائعة المقبولة فجاء بها الإسلام وحرض عليها ؛ إذ هي من العادات الصالحةالمتأصلة في البشر ، والناشئة عن مقاصد من الخير سالمة من الضرر ، فهي راجعة إلى أصول الفطرة وإن كانت لو تركت الفطرة وشأنها لما شهدت بها ولا بضدها، فلما حصلت اختارتها الفطرة ، ولذلك استقرت عند الفطرة واستحسنتها"[3]

ومن الفطرة ميل الإنسان إلى الإجتماع بغيره، وتشكيل شبكة العلاقات الإنسانية القائمة على المحبة والتعاون من أجل البقاء في حدود ما تتطلبه الأسباب، ولذلك كان الإنسان ميالا إلى تشكيل الجماعات المتعاونة في أشكال متعددة، بدءًا بالأسرة، ووصولا إلى مجتمع الدولة والأمة، وهذا واضح.

وقد توافق نظام الإغاثة الإسلامي مع هذا الجزء المهم من الفطرة الإنسانية، فكان خادمًا قويا لها، وداعما لرسوخها، فهو يهدف إلى دفع كل ما يعيق الحياة السليمة للجماعة الإنسانية في أشكالها المختلفة من خلال التكافل الأسري، وإغاثة الجار لجاره، والحرص على تقديم النفع لكل محتاج ودفع الضرر والبلاء عن كل مبتلى بقدر الإمكان، حيث قال تعالى: ﴿**وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ**﴾[4] .

---

1 ـ سورة الروم ، الآية 30.

2- البخاري ، **الجامع الصحيح** ، كتاب الجنائز ، باب ما قيل في أولاد المشركين ، حديث رقم 1385 يرويه عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ ومسلم ، **صحيح مسلم** ، كتاب القدر، باب كل مولود يولد على الفطرة وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين ، حديث رقم 2658. بألفاظ متقاربة وفيه زيادة.

3- ابن عاشور ، **مقاصد الشريعة** ، ص 56 -57.

4- سورة المائدة ، الآية 02.

ومن أجل الحفاظ على هذا الجزء المهم من الفطرة الإنسانية السليمة يدعو الإسلام الناس، لا لإغاثة بعضهم بعضا فحسب، ولكنه يحرض ويحث على إغاثة الحيوان البهيم، حتى ولو كان كلبا ضالا، أو هرّة مبتذلة. كل ذلك من أجل أن تبقى هذه الفطرة، فطرة حب الخير وإعانة المبتلى، متيقظة لا تخبو بمرور الزمن.

ولهذا كان المسلمون سباقين لحماية الحيوان، فضلا عن حماية الإنسان المكرم بتكريم الله تعالى.

أما من فسدت فطرتهم، ففقست قلوبهم، فإنهم من أجل شهوة الجمع، تركوا تعاليم السماء، ونبدوا الأديان وراءهم ظهريا، وتنكروا لفطرة حب الناس والسعي في إعانتهم، فرأوا أن ليس من حق المريض أو الشيخ الفاني أو الفقير والمسكين أن يرحم ويعان، بل الواجب أن يقتل، أو يترك على سبيل الضياع حتى يهلك من تلقاء نفسه، كما هو مذهب بعض الفلاسفة وعلماء الاقتصاد، وقد سبق بيان هذا الموقف في حينه.

وهؤلاء يصدق عليهم قوله تعالى: ﴿**لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ثُمَّ رَدَدْنَاهُ أَسْفَلَ سَافِلِينَ.**﴾[1] يقول الإمام ابن عاشور: "ونحن إذا أجدنا النظر في المقصد العام من التشريع، نجده لايعدو أن يسايرحفظ الفطرة والحذر من خرقها واختلالها ، ولعل ما أفضى إلى خرق عظيم فيها يعد في الشرع محذورا وممنوعا، وما أفضى إلى حفظ كيانها يعد واجبا ، وما كان دون ذلك من الأمرين؛ فهو منهي أو مطلوب في الجملة ، وما لا يمسها فمباح. ثم إذا تعارضت مقتضيات الفطرة ، ولم يمكن الجمع بينها في العمل يصار إلى ترجيح أولاها وأبقاها على استقامة الفطرة."[2]

وما سبق ذكره هنا يتعلق بفطرة المغيث فردًا أو جماعة، وأما ما يتعلق بفطرة المستغيث فإن نظام الإغاثة الإسلامي يوجب ملاحظة أوضاع ذوي الحاجات ويحث على تلبيتها على سبيل المبادرة، لأن من الناس من يستحي ويتعفف من أن يسأل الناس كما أخبر عنهم القرآن الكريم: ﴿**يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا.**﴾[3]

ولما كان الحياء والتعفف من أخلاق الإسلام وخصال الفطرة المستقرة، فإن المبادرة إلى تلبية حاجة ذوي الحاجات يعتبر حفاظا على الفطرة، ومن هنا شرع الله تعالى الزكاة وأوكل جمعها وإحصاءها وتوزيعها لغير المزكين في الأصل، ولكن للعاملين عليها حتى لا يعلم من زكى لمن ذهبت زكاة ماله،

1- سورة التين ، الآية 4 – 5.

2- ابن عاشور، **مقاصد الشريعة** ، ص 57 – 58.

3 – سورة البقرة ، الآية 273 .

وذلك أقرب للإخلاص، وحتى لا يعلم آخذها من هو معطيها فلا يتحرّج في أخذها وقبولها، إذ لا مِنّةَ من أحدٍ إلا من خالقه عز وجل، فيحفظ بذلك حياءه وماء وجهه، وهو من الفطرة كما عُلِمَ.

وعليه فإن إغاثة المحتاج من هذه الناحية على أنحاء هي:

– أن ينيب المغيث غيره في إيصال مواد الإغاثة إلى المستغيث.

– أن ينتظر المغيث مجيء المستغيث، فيسأله، فيعطيه.

– أن يرصد ذوي الحاجات، فمتى عرف واحدًا منهم وقف إلى جانبه وأعانه، قبل أن يلجأ إليه فيسأله أو يستغيثه، وهذه أفضل الأنحاء الثلاثة لتمام تعلقها بالفطرة[1] . وخلاصة القول في هذا الأمر أن نظام الإغاثة نظام اجتماعي إسلامي إنساني قضت به الشرائع وأقرته الأعراف، حتى إن المرء ليجزم أنه نظام فطري مركوز في نفس الإنسان، وأنه فطرة خاصة خادمة للفطرة العامة.

الفرع الثاني: أثر نظام الإغاثة في تحقيق العدالة الاجتماعية: إن من أهم وأعظم الواجبات الإسلامية أن يفهم الناس أن اجتماعهم رحمة، وهذه الرحمة تتجلى في تحقيق العدالة الاجتماعية التي ظلت لعشرات بل مئات من السنين تراود أحلام العقلاء، إلا أن الوصول إلى هذه الغاية حالت دونه مشكلات وصعوبات هي من صنع الإنسان نفسه، وكانت الأنانية المفرطة أهم عائق من عوائقها.

ولما كانت العدالة الاجتماعية واحدة من نقاط الاختلاف بين النظامين الرأسمالي والاشتراكي، ولما كان المسلمون في هذا الزمن غير مستقلين عن أحد المعسكرين بحكم والتبعية المفروضة، فإن العدالة الاجتماعية هي الغائب الذي يتأسف عنه، حتى إذا جاء من يبشر بمقدمه أتهم بأنه رجعي لا يفقه التمدن أو التحضر.

ومكمن الخطأ في هذه المعضلة أن المسلمين تركوا ما عندهم من كنوز وثروات فكرية وروحية، وراحوا يتسولون ما عند غيرهم من الأفكار الميتة أحيانا، أو التي شاخت فلم تعد تقدر على تقديم النفع. مع أن القرآن الكريم يشير إلى خطإ هذا المسلك إذ يقول: ﴿**أَتَسْتَبْدِلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَى بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ.**﴾[2]

وفي هذا المعنى يقول سيد قطب– رحمه الله–: "الناس في هذا العالم الذي يطلق عليه اسم العالم الإسلامي لا تراجع رصيدها الروحي وتراثها الفكري ، قبل أن تفكر في استيراد المبادئ والخطط ، واستعارة النظم والشرائع من خلف السهوب ومن وراء البحار. إن الناس تنظر فترى واقعا اجتماعيا لا يسر ، وتبصر فترى أوضاعا اجتماعية لا تحقق العدالة ، عندئذ تتجه بأبصارها إلى أوربا وأمريكا وروسيا والصين ويوغسلافيا...

1– وهذا ما فعله عمر . ﷺ . عام الرمادة ، وكان ربما يصنع الطعام ، وينادي مناديه: من أحب أن يحضر طعاما، فيأكل ومن أحب أن يأخذ ما يكفيه وأهله ، فليأت ، فليأخذه. يراجع :ابن سعد ، **كتاب الطبقات الكبير** ،ج 3 ، ص 289 .

2– سورة البقرة ، الآية 61.

وما إليها تستجلب منها الحلول لمشكلاتها ، كما تستورد منها السلع لمعاشها."[1]

فمعلوم أن الإسلام اعتنى عناية بالغة بتنظيم المجتمع في علاقات أفراده بعضهم ببعض، أو في شقه الاقتصادي المالي، أو في شقه القيمي (الأخلاقي).

ولذلك كانت العبادة في المفهوم الإسلامي غيرها في المذاهب الأخرى، وكانت الخدمة الاجتماعية وتحقيق العدالة بين الناس من أفضل العبادات، حتى جاء في القرآن الكريم: ﴿**لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ**﴾[2]. وجاء في السنة النبوية: ((**الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله، أو القائم الليل الصائم النهار**))[3].

فالإسلام هو الدين الوحيد اليوم بين الديانات السماوية، والفلسفات الإنسانية، المؤهل لتحقيق العدالة الاجتماعية، لأن غيره من الديانات قد حرّفت، وتلك الفلسفات قد أثبت الواقع إفلاسها، وظهر للناس جميعا أن أخطاءها أضعاف ما فيها من الصواب، وما فيها من القصور أضعاف ما فيها من التمام. أما الإسلام فهو الحق المعصوم في أصوله ومبادئه وقيمه، وهو المنهج الأقدر على تحقيق هذه العدالة الاجتماعية المنشودة، ويعد نظام الإغاثة رافدًا قويا من روافد تحقيقها، وباجتماع الروافد كلها يتحقق الأمل المنشود.

إن نظام الإغاثة الإسلامي على خلاف غيره من الأنظمة الأخرى غير الإسلامية، لا يطبق من أجل تحقيق مزيد من الأثرة والختل والظلم، ولكنه يطبق من قناعة روحية تصل الأرض بالسماء، والدنيا بالآخرة، والبر بالعدل: ﴿**إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ**.﴾[4]

فوظيفة هذا النظام بجميع مقوماته والبشرية والمادية والفكرية هي المساهمة في خدمة الإنسان انطلاقا من قواعد الإيمان بالله واليوم الآخر، وعلى امتداد الزمان والمكان، في الحاضر وفي المستقبل كما كان في الماضي، وفي القرى والأرياف كما في الحضائر والمدن، وفي أحوال الرخاء والشدة.

فقد خطب رسول الله— ﷺ— يوم نزل بالمدينة المنورة خطبة، فحمد الله تعالى وأثنى عليه بما هو أهله،

1-سيد قطب ، **العدالة الاجتماعية** ، ص 07.

2- سورة النساء ، الآية 114.

3- البخاري ، **الجامع الصحيح** ،كتاب النفقات ، باب فضل النفقة على الأهل ، حديث رقم 5353. ومسلم ، **صحيح مسلم** ،كتاب الزهد ، باب الإحسان إلى الأرملة والمسكين واليتيم ، حديث رقم 2982. وفيه عنده زيادة: (وأحسبه قال: وكالقائم لا يفتر وكالصائم لا يفطر). والترمذي ، **سنن الترمذي** ،كتاب البر ، ما جاء في السعي على الأرملة واليتيم ، حديث رقم 1969. والنسائي ، **سنن النسائي**، كتاب الزكاة ، باب فضل الساعي على الأرملة ، حديث رقم 2577. وابن ماجه ، **سنن ابن ماجه** ،كتاب التجارات ، باب الحث على المكاسب ، حديث رقم 2140.

4- سورة الحجرات ، الآية 13.

ثم قال: ((أما **بعد ؛ أيها الناس، فقدموا لأنفسكم، تعلمن والله ليُصعقنّ أحدكم، ثم ليدعن غنمه ليس لها راع، ثم ليقولن له ربه، وليس له ترجمان، ولا حاجب يحجبه دونه: ألم يأتك رسولي فبلغك، وآتيتك مالا وأفضلت عليك؟ فما قدمت لنفسك؟ فلينظرنّ يمينا وشمالا، فلا يرى شيئا، ثم لينظرن قدّامه، فلا يرى غير جهنم، فمن استطاع أن يقي وجهه من النار ولو بشق تمرة فليفعل، ومن لم يجد فبكلمة طيبة، فإن بها تجزى الحسنة عشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف، والسلام عليكم رحمة الله وبركاته.**))[1]

والأكيد أن من أسباب نجاح الدعوة الإسلامية في عهدها النبوي هو مراعاة هذا الجانب، أي العدالة الاجتماعية، فكان التوافق بين الواقع الدعوي (الحركي) والواقع الاجتماعي شرطا مهما في نجاح الدعوة. ولذلك كان من أساليب الجاهلية محاولة إسقاط الحساب الاجتماعي من منهج الدعوة باقتراح إبعاد الفقراء والعبيد والموالي من محيط الدعوة ومحيط النبي- ﷺ- حتى يقبلوا دعوته. ولولا عصمة هذه الدعوة لسقطت، ولو كانت غير صحيحة، لسقط قائدها في فخ الجاهلية، فإسقاط الجانب الاجتماعي من الدعوة أسهل من المواجهة الفكرية، وإذا كانت أسهل فهي أخطر وأخبث. لأن عوام الناس الذين هم الكثرة لا تهمهم في البداية الأفكار التي يُدْعَوْنَ إليها بقدر ما يركزون على الجانب الاجتماعي المقدم لهم.

فلما فرضت الدعوة شقها الاجتماعي كان ذلك خطوة راسخة في إسقاط الجاهلية كلها، قال تعالى: ﴿**وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ لِتَفْتَرِيَ عَلَيْنَا غَيْرَهُ وَإِذًا لَاتَّخَذُوكَ خَلِيلًا. وَلَوْلَا أَنْ ثَبَّتْنَاكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا.**﴾[2].

إن نظام الإغاثة الإسلامي على الرغم من التضييق الذي يمارس عليه، والتشويه الذي يتعرض له رموزه، استطاع بحمد الله وتوفيقه أن يؤمن لكثير من الطبقات المحرومة كفايتهم من الغذاء والكساء، والسكن، والمستوى الصحي اللائق، والتعليم المطلوب سواء تعلق ذلك بمن لا يكفيه دخل عمله وكدّه، أم كان لعجز وبطالة وشيخوخة وإعاقة، وفي أموال الزكاة، على ما فيها من فوضى الجمع والصرف، خير مثال على ذلك.

وكما يكون لنظام الإغاثة دوره في تحقيق العدالة الاجتماعية على مستوى الأفراد والأسر في المجتمع

1- ابن هشام ، **السيرة النبوية** ، ج2 ، ص 142.

2- سورة الإسراء ، الآية 73 – 74.

الواجد، فإنه يقدر على تحقيق هذا المقصد الشرعي على مستوى الأمة لو صدقت العزائم، وخلصت النيات، واستطاع المسلمون التغلب على عقبات الطريق، فثروات الأمة أكبر بكثير من المجاعة في الصومال الجريح، وأضخم بكثير من مخيمات اللاجئين هنا وهناك بسبب الحروب والفتن الداخلية، ومالية الأمة ومقدراتها البشرية أوسع من أن تضيق بمواساة إخوان اشتد عليهم الحصار، وقسم بلدهم جدار العار في فلسطين أولى القبلتين، وثالث الحرمين الشريفين، ومسرى النبي الكريم ، ويبقى الأمل قائما ما بقي على وجه الأرض مسلم، ولكل أجل كتاب.

الفرع الثالث: أثر نظام الإغاثة في تحقيق التضامن الاجتماعي: نظام الإغاثة الإسلامي بصورته الإسلامية أقدر من كل الأنظمة والبرامج التي وضعها الفكر الإنساني على مكافحة التخلف والفقر وسدّ الحاجات الإنسانية، وترميم أوضاع البؤساء والتخفيف من آلامهم، لأن البرامج والأنظمة بروحها ومقاصدها ومبادئها وآليات تطبيقها.

ونظام الإغاثة الإسلامي شَرْعٌ صَدَرَ عن شارع حكيم، عليم، فهو سبحانه وتعالى حين فرض إقامة مؤسسات الإغاثة في المجتمع الإسلامي قد سبق في علمه أنها تفي بتحقيق المعيشة المحترمة لذوي الحاجة والضعف، وكيف لا يكون الأمر كذلك، وقد أخبر عن نفسه أنه الخالق، العالم، اللطيف، الخبير:﴿**أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ**﴾[1]. وتعد الزكاة أهم مؤسسة إغاثية في الإسلام تجبى إليها نسبة قارّة من أموال الأغنياء الصمّاء (الذهب والفضة أو ما يقوم مقامهما) وهي 2.5 %، ومثلها من عروض التجارات البالغة نصابا شرعيا، ونسبة من المنتوج الفلاحي (الزروع والثمار) تتراوح ما بين العشر، أو نصف العشر من المحصول وأيضا نسبة من الماشية ...

ويلحق بهذه الزكاة التي هي زكاة الحول والحرث،زكاة الفطر، ومختلف الصدقات العامة، وريوع الأوقاف المتعددة، يقول الإمام القرافي: "أوجب الله تعالى الزكاة شكرا للنعمة على الأغنياء، وسدًّا لخلة الفقراء، وكمّل هذه الحكمة بشريكة بين الأغنياء والفقراء في أعيان الأموال بحسب الإمكان حتى لا تنكسر قلوب الفقراء باختصاص الأغنياء بتلك الأموال."[2]

وبذلك استطاع الإسلام أن يشرك ذا الحاجة في مال الغني الواجد فيما أعطاه الله من نعمة وفضل فعاش المسلمون في ظل التضامن، حيث يغاث الفقير الجائع، والمسكين البائس، واليتيم الضعيف،

1- سورة الملك ، الآية 14.

2- القرافي ، **الذخيرة** ، ج 2 ، ص 373.

والأرملة الحائرة، والمريض المبتلى، والشيخ الهرم، والعائل الحيران ... بميزان شرعي راعى مصلحة الغني فلم يعنته في ماله، كما راعى مصلحة المستغيث المحتاج، فلم يتركه نهبا لطوارق الزمن واستغلال عديمي الضمير.

ولقد شهد المسلمون في عهودهم الأولى، يوم فهموا عن الله مراده، فأسلموا أمرهم لشريعته، شهدوا نقلة نوعية في التضامن على مستوى الداخل المجتمعي الإقليمي الذي بلغ في بعض الأمكنة درجة الإشباع للحاجات البشرية، فنقلت أموال الزكاة إلى أقاليم أخرى كان أهلها في حاجة إلى المال والمتاع، إذ في مدة ثلاثة أعوام استطاع إقليم كبير مثل اليمن أن يصل إلى درجة الرفاه، ولم يعد أهله في حاجة إلى أحدٍ، فكانت أموال زكاة هذا الإقليم تنقل إلى أقاليم أخرى شحت فيها الموارد، واشتدت فيها الحاجة.

وحري بالذكر الإشارة إلى أن التضامن الاجتماعي هو من الفطرة المستقرة في النفس الإنسانية السليمة، وقد تفوق النظام الإغاثي الإسلامي على غيره من الأنظمة الأخرى في هذا الميدان، لأنه تضامن ممزوج بالإيمان والأخلاق، ليست الغاية منه تحقيق التفوق العرقي أو القبلي أو المذهبي كما هو واقع حياة الأمم والشعوب اليوم، حتى التي توصف بأنها إسلامية، ولكنه نظام اجتماعي إنساني مؤمن متخلق، وفي هذا السياق يقول الشيخ علال الفاسي:"المجتمع المنظم، المتسم أفراده بالطاعة، وحكامه بالعدل، والذي يسوده التعاطف والتضامن، ويعمّه الرضا والأمن والطمأنينة، وتتقدم فيه الحضارة والبناء، وتشمله العدالة الاجتماعية، هو الذي يحظى بتحبيذ الإنسان واحترامه.

والمجتمع الفوضوي الذي يتمرّد رجاله لأقل شيء، ولا يخضعون لرابطة، ويسوده التنافر، ويأخذه حكامه بالجور، ويتسم بالتخاذل والقلق، وينتج الاضطراب والخوف، هو الذي يحكم عليه الإنسان بحذافيره بالانحلال والضعف والسقوط."[1]

ولا نظام على الحقيقة إلا في شرائع الله، وكل ما يخترعه الناس بعقولهم القاصرة، من أيديولوجيات، ويسمونه نظاما. هو في حقيقة الأمر فوضى، وليس أدل على ذلك من الواقع الاجتماعي الذي أنتجته هذه الأنظمة (الفوضى) من الفقر والجوع والتخلف والتدهور في أوضاع شعوب ودول كثيرة في جميع القارات، وما تَسْمِيَةُ ما اصطلح عليه بالدول النامية، التي هي سُبَّةُ المستكبرين للضعفاء، وتهكم الشبعان من الجائع، إلا صورة من صور التضامن الدولي الهزلي القائم على مقولة: قليل من

1- علال الفاسي ، **مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها** ، ط5 ، (دار الغرب الإسلامي ، عام 1993م، معلومات أخرى: بدون) ، ص 195.

اللباقة من أجل المزيد من الاستغلال. وسبيل الخلاص من هذا الوضع غير الإنساني، هو إعلان النفير العام والعودة إلى نظام التضامن الإسلامي من أجل ملء الفراغات غير الطبيعية في حياة الأمة الواحدة الموحِّدة، وحياة الإنسانية المستغيثة المعذبة.

فلقد جربت شعوبنا، وشعوب كثيرة في العالم، التسول في شوارع الرأسمالية المتوحشة، وميادين الاشتراكية المتكلسة، وساحات النظام العالمي الجديد ، وهو الابن البار للنظام الرأسمالي القديم، فما وجدت سوى السراب، وهاهي تبحث عن البديل ، فهلا أغثناها فأنقذناها وأنقذنا أنفسنا من الهلاك الذي يراد بنا؟!

الفرع الرابع: أثر نظام الإغاثة في تحقيق مقصد التحسين والتجميل داخل الأمة: إن سعي المسلمين واجتهادهم في فهم نظام الإغاثة النابع من دينهم عقيدة وشريعة وأخلاقا، وتطبيقه في حدود المتاح سيحقق لهم جزءًا هامًّا من مقاصد الإسلام المتعلقة بالتحسين والتجميل، لأن بذلك "كمال حال الأمة في نظامها حتى تعيش آمنة مطمئنة، ولها بهجة منظر المجتمع في مرأى بقية الأمم، حتى تكون الأمة الإسلامية مرغوبًا في الاندماج فيها، أو في التقرب منها." كما قال الإمام ابن عاشور[1].

فالقضاء على مظاهر الفقر في الغذاء والكساء والسكن والنقل من مظاهر تحسين المجتمع في أعين الآخرين، وهو دعوة عملية رائدة في إقناع المتشككين في جمال وفعالية الإسلام في محاربة التسول بالقضاء على أسبابه تجميل وتحسين لصورة المجتمع الإسلامي وشهادة صادقة على سلامة المنهج، وصدق التطبيق في العناية بحقوق الإنسان.

وليس أشد على نفس الإنسان السوي من أن يرى إنسانا مثله يتضور من الجوع أو يهده المرض، وتثقل كاهله الحاجة، عاري البدن، حافي القدم، كئيبا حزينا، يمد يديه للناس في الشوارع والأزقة وأمام المؤسسات العمومية والخاصة، وعلى أبواب المساجد، يسأل ويتضرع ويسترحم غيره أن يجودوا عليه بقليل مما عندهم: ولذلك فقد كان رسول الله – ﷺ– وهو أكمل البشر إنسانية ورحمة إذا رأى مسلما بدت عليه علامات البؤس تمعر وجهه، وأخذ في إقبال وإدبار وتدبير وحثٍّ حتى يزيل عنه بؤسه.فمشكلة الإسلام ليست مع الغنى والاغنياء ، ولكنها مشكلته مع الفقر.

وإذا كان التسول قبيحا في حق الرجال المتسولين، فإنه أقبح بكثير وأشد تشنيعا وبشاعة في حق المجتمع الإسلامي إذا كان من امرأة عجوز أو أرملة أو طفل يتيم، فإن هؤلاء شهادة صادقة على

1- ابن عاشور ، **مقاصد الشريعة الإسلامية** ، ص 81.

ضعف هذا المجتمع الذي فقد الناس فيه بوصلة الاتجاه الصحيح ، فأصبح الحرص على المال غاية، وإهمال المستضعفين عادة ، وإن وجود هؤلاء في شوارع المدن الإسلامية دليل على الخلل في العلاقات الاجتماعية العامة وعدم فاعلية الهيئات والمؤسسات المجتمعية، الرسمية والشعبية ولعل من مظاهر الحسن والجمال في المجتمع البشري أن يكون الناس متقاربين في مظاهر العيش، وأوضح مثال على ذلك أن تتقارب الأحياء والشوارع في البنيان من حيث التشييد والنظافة والمظهر والمحيط. أما أن نجد أحياءً في المدن الكبرى وعواصم الدول هي غاية في البذخ والترف، وبالقرب منها أحياء هي محتشدات الفقر، حيث الفوضى في البناء، إن سمي بناءً، وممرات ملأى بالأوساخ والعفونات، إذ لا مصارف ولا نظافة ، ولا أرصفة ولا ماء ولا كهرباء... فإن ذلك يعطي انطباعًا غير حسن عن هذه المدينة أو العاصمة في عين الزائر الغريب، فيهون البلد كله في عينه، فلا يرغب في الاندماج بأهلها.

ويعد نظام الإغاثة واحدًا من أنظمة الإسلام الفعالة في الحدّ من هذه الظواهر غير الحضارية في المجتمع، من خلال التدخل الإيجابي من أجل محاربة الفقر، والتسول، وإقامة المؤسسات الاجتماعية الرحيمة، والسعي إلى الارتقاء بحياة الإنسان والتقريب بين الطبقات، والمبادرة إلى القضاء على التجمعات السكنية غير اللائقة بالإنسان الذي كرمه الله: ﴿**وَأَمَّا الْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ وَكَانَ تَحْتَهُ كَنْزٌ لَهُمَا وَكَانَ أَبُوهُمَا صَالِحًا فَأَرَادَ رَبُّكَ أَنْ يَبْلُغَا أَشُدَّهُمَا وَيَسْتَخْرِجَا كَنْزَهُمَا رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ.**﴾[1]

ومن المؤسف أن الإحسان وفعل الخير في شوارعنا ومدننا أصبح فوضى لا نظامًا، إذ يناله من لا يستحقه، ويمنع منه من هو في أمس الحاجة إليه، وترتب عن هذا أن أصبح هذا الأمر لا يؤدي غايته في إنقاذ البؤساء، وكفالة اليتامى، وتجفيف دموع الأرامل، وأصبحت الشحاذة عملا دنيئًا، ونهبًا مغلفا بالحاجة والاستعطاف فاقتضى الحال تنظيمه، حتى يُنَقَّى المجتمع من التظاهر بالبؤس، ويصل الإحسان إلى مستحقيه، فيتحقق شيء من الجمال في المجتمع، ونظام الإغاثة بمؤسساته ورجاله هو الحل العملي.

يقول الشيخ شلتوت– رحمه الله–: "إن تنظيم الإنفاق في هذه الدائرة –دائرة الفقر والمسكنة– من أوجب الواجبات على المصلحين والقائمين بشؤون المجتمع، عليهم أن يعرفوا المحتاجين حقيقة، وبخاصة الأسر التي أخنى عليها الدهر، وصارت بعد العزة إلى ذلة، وبعد الغنى واليسار إلى

1- سورة الكهف ، الآية 82

الحاجة والمسكنة، ويمنعهم الحياء عن الظهور بمظهر السائلين أو المتسولين."[1] ثم يقترح –رحمه الله– خطة عملية تسهل ذلك من خلال تقسيم المدن إلى مناطق، يوكل أمر كل منها إلى أمين أو أمناء يحصون ذوي الحاجة الفعلية، لتكون إعانات الأغنياء لصالح هؤلاء المحتاجين.

المطلب الثالث: نظام الإغاثة ومقاصده الشرعية في النفوس: ويشتمل على ثلاثة فروع هي:

الفرع الأول: مقصد التعبد والابتلاء.

الفرع الثاني: مقصد تحقيق الصحة النفسية.

الفرع الثالث: مقصد تحقيق التعاون الإيجابي وإشاعته وتعميمه.

الفرع الأول: مقصد التعبد والابتلاء: أجمعت الأمة على أن الغاية من التكليف ومقصده البعيد إنما هو التعبد لله تعالى بطاعته فيما أمر ونهى. وابتلاء العباد في ذلك ليعلم الله تعالى علم حجة وبرهان، بعد علمه الأزلي الأبدي من يطيعه ممن يعصيه، وقد صرحت بذلك نصوص القرآن الكريم والسنة الشريفة، ومن هذه النصوص قوله تعالى: ﴿**وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ**﴾[2] . وقوله: ﴿**وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ** ﴾[3] . وقال: ﴿**هُوَ الْحَيُّ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ**﴾[4] . وقال: ﴿**الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا**﴾[5].

حتى قال الإمام الشاطبي في مقدمته السابعة من الموافقات:"واضح في أن التعبد لله هو المقصود من العلم، والآيات في هذا المعنى لا تحصى."[6]

وقال في موضع آخر:"المقصد الشرعي من وضع الشريعة إخراج المكلف من داعية هواه حتى يكون عبدًا لله اختيارًا كما هو عبدٌ لله اضطرارًا."[7]

نعم إن الشريعة قد وضعت لمصلحة العباد، ولكن هذه المصلحة عائدة عليهم بحسب التشريع أمرًا

1- محمود شلتوت ، **من توجيهات الإسلام** ، ص 168.

2- سورة الذاريات ، الآية 56.

3- سورة الأنبياء، الآية 25.

4- سورة غافر ، الآية 65.

5- سورة الملك ، الآية 02.

6-الشاطبي ، **الموافقات** ، ج1، ص 31.

7- المرجع نفسه ، م1 ، ج2 ، ص 114.

ونهيا، لا على حسب مرادهم هم شهوة وهوى، وعليه كان العبد طالبا لمصلحته من باب الشرع لا من قبيل الهوى والتشهي، وهذا فرق ما بين عمل الطاعة والعبادة، وعمل التدبير والعادة، فرتب الشارع الأجر والوزر على حسب البواعث والنيات. فقال رسول الله – ﷺ-: ((**إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى**)).

فإن تقدم مقصود الشارع من الفعل، ثم لحقه قصد العامل بنيل غرضه، وكان تابعا له فالراجح أن ذلك لا يضره – إن شاء الله – كأن يعمل الرجل العمل فيثنى عليه الناس، فإن هذا الثناء معدود من عاجل بشرى المسلم. وسأله– ﷺ– أبو ذر: يا رسول الله أرأيت الرجل يعمل العمل من الخير يحمده الناسُ عليه؟ قال: ((**تلك عاجل بشرى المؤمن**))[1].

وعليه، فإن نظام الإغاثة تعتريه الصفتان؛ صفة التعبد والابتلاء، وصفة حظ المغيث. والأصل في الفعل الإغاثي الصادر من المسلم نحو أية جهة مستغيثة أن يكون طاعة لله تعالى ، على نحو ما ذكر القرآن الكريم :﴿**إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا**.﴾[2]

فصاحب المال يتعبد الله بإغاثة العباد وسائر الكائنات، وصاحب القدرة البدنية يتعبده بإغاثتهم بجهده وجهاده، وكذلك صاحب السلطان، وصاحب الجاه، وصاحب العلم.

"ولقد أخذ يوسف –عليه السلام– حظه من الملك، فدفع الله به شدة عن الناس، وكشف غمًّا وكروبًا كثيرة، فكانت مصر في أشدّ أيام قحطها وجدبها بمنجاة من خطر المجاعة المهلكة، أما هو فلم يفتنه المنصب عن ربه، ولم يَعْلَق الترفُ بذرةٍ من قلبه، وظلت بصيرته تهفو إلى ما عنده من مقامات الإحسان، فيناجي ربه مناجاة سليمان: ﴿**رَبِّ قَدْ آتَيْتَنِي مِنَ الْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِي مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنْتَ وَلِيِّي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ**.﴾[3] "[4]

فنظام الإغاثة الإسلامي يحقق في النفوس معنى التعبد لله ،بإطاعته في الإشفاق على المستضعفين وذوي الحاجات، وبدل الإمكانات المتاحة في تفريج كربهم وتيسير مصالحهم، ونصرة الحق وحراسته،

1- مسلم ، **صحيح مسلم** ،كتاب البر والصلة، باب إذا أثنى على الصالح فهي بشرى ولا تضره، حديث رقم 2642. وابن ماجه، **سنن ابن ماجه**، كتاب الزهد ،باب الثناء الحسن ، حديث رقم 4225.

2- سورة الإنسان ، الآية 09.

3- سورة يوسف ، الآية 101.

4- البهي الخولي ، **تذكرة الدعاة** ، (مكتبة الجديدة ، معلومات أخرى بدون)، ص 142.

وتوظيف نعمة الله في إغاثة عباد الله، بقلب مشدود إلى الله، طمعا في رضوانه، ونعيمه: ﴿**إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ وَالَّذِينَ يَمْكُرُونَ السَّيِّئَاتِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَكْرُ أُولَئِكَ هُوَ يَبُورُ.**﴾[1] وقال: ﴿**أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ.**﴾[2]

الفرع الثاني: مقصد تحقيق الصحة النفسية: من مقاصد التشريع العامة استهداف تحقيق الصحة النفسية حتى يكون الإنسان طبيعيا في سلوكه، لا يعتريه الشذوذ في أحكامه ومواقفه وتصرفاته وأخلاقه. وهذه الصحة النفسية كما أنها مستهدف من مستهدفات الشريعة في نفوس الأفراد ، فإنها أوكد على مستوى الجماعة والقبيل والأمة.

ولما كان تحقيق الصحة النفسية على مستوى الأفراد، ثم على مستوى الجماعة مقصدًا من مقاصد الإسلام، فالأكيد أن له وسائل يحقق من خلالها هذا المقصد.

ويعد نظام الإغاثة رافدًا مهما لتحقيقه ، ولن يكون كذلك إلا إذا كان نظامًا مرضيا في قلوب المغيثين والمستغيثين على السواء، يرضون عنه، ويغتبطون به، ويرونه في صالحهم على السواء، فالمتبادر إلى الذّهن، أنه في صالح المستغيث فقط، وهذا خطأ. "فإن عضة الفقر على القلب تعدل عضة الحرص وحب المال، وتفسير هذا ميسور لمن يدرك أن حياة القلب في الاشتغال بالله وحده وأن هلاكه في انصرافه عنه واشتغاله بغيره، وهذا الانصراف يتحقق بشواغل الفقر، كما يتحقق بشواغل الغنى والمال، والعبرة بالنتائج لا بالمقدمات."[3]

إن الناس بحكم هذا النظام أحد فردين: إما مغيث، وإما مستغيث.

فالمغيث: هو صاحب النعمة والقدرة النسبية، سواء تعلق ذلك بالجاه أو السلطان أو المال أو قوة البدن، أو العلم... وهو في كل ذلك مكلف مبتلى.

والمستغيث: هو ذو الحاجة، المبتلى بفقدان النعمة وضعف القدرة.

فإذا بخل صاحب النعمة بنعمته فإنه يكنز مالا، أو يطغى بسلطان، أو يتكبر بالعلم، أو يستعلي بصحة البدن، أو يتعظم بالجاه... فيفسد بذلك فطرته، ويتشوه من الناحية الإنسانية، فتتخشب

1ـ سورة فاطر ، الآية 10.

2- سورة التوبة ، الآية 104.

3- البهي الخولي، **تذكرة الدعاة** ، ص 177، (بتصرف).

روحه، وتتحجر عواطفه وأفكاره، ويصبح يحمل في قلبه جهنم التي لا تزال تبتلع وتستزيد، ولا تزال تنادي هل من مزيد؟ وفي المقابل يكنز صاحب الحاجة حقدًا وحسدًا، وبغضا وضغينة، ويكيد لصاحب النعمة كيدًا مرعبا.

فيخاف صاحب النعمة على نفسه وعلى نعمته من هذا الحاقد الحاسد، ويقابله بغضا ببغض، فيصاب الاثنان بالأمراض النفسية المستعصية، فلا هذا يقضى لبانته من ذا، ولا ذا يستريح من هذا.

أما إذا أغاث الواجد المتنعم، المستغيث ذا الحاجة، فإن النعمة تكون قد أدت وظيفتها الاجتماعية، فلملمت جراح المصاب، وأشبعت جوعته، وكست بدنه، وداوت مرضه، وبلغته حقه المنهوب، وحمت عرضه الغالي...

وكان ذلك شهادة عملية على سلامة النزعة الإنسانية وسلامة الضمير وحياته بالنسبة للمغيث، وما عسى أن يفعل المستغيث في مقابل ذلك إلا أن يبادله حبًّا بحب، واحتراما بعطف، ودعاء بالخير، وسلامًا تامًّا بينهما.

فينطلق المجتمع كله لتحقيق غاية أفضل وأنبل، غاية العبادة والاستخلاف. ومن أراد أن يفهم هذه المعاني في بعدها الإسلامي فليقف موقف المتأمل المسترشد أمام قوله تعالى: ﴿**خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ.**﴾[1]

- إنه أخذ منظم من ورائه شرع.
- وهو حق على الغني من أجل الفقير.
- وفيه تطهير وتزكية للمتصدق، والمتصدق عليه.
- وفيه حماية للقلوب من الانكسار بالدعاء بالخير الذي من ثمراته نزول البركة في المال، وحفظه من الفتن والثورات المدمرة للثروات.

وفي هذا السياق يحذر بعض العارفين من طغيان الجمع غير الوظيفي للنعمة فيقول: "إن الأثرة – فردية كانت أو عائلية، أو حزبية أو طبقية– غير طبيعية في حياة الأمة، وإنها تتخلص منها في أول فرصة ، إنه لا محل لها في الإسلام ، ولا محل لها في مجتمع واع بلغ الرشد ، ولا أمل في استمرارها، فخير للمسلمين ، وخير للعرب ، وخير لقادتهم وولاة أمورهم أن يخلصوا أنفسهم منها ، ويقطعوا صلتهم بها ، قبل أن تغرق ، فيغرقوا معها."[2]

1- سورة التوبة ، الآية 103.

2- الندوي ، **ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين** ، ط10، (الجزائر، مكتبة رحاب، عام 1408هـ– 1987م)، ص 291.

ولقد أرانا القدر عبرًا لمن يعتبر، ومشاهد لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد.

وخلاصة هذه المسألة أن من أراد أن يعيش سعيدًا ، فعليه أن ينشر السعادة من حوله.

الفرع الثالث: تحقيق التعاون الإيجابي وإشاعته وتعميمه: فالتعاون سمة من سمات المجتمع الإسلامي دعت إليه النصوص، وفسرته الوقائع العلمية، وأكدته التجارب، حتى إنه معدود مقصدًا من المقاصد الشرعية العامة. وليس مجال التعاون وميدانه معينا بالنص، ولكنه شامل مضبوط بضابط الخير، قال تعالى: ﴿**وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ**﴾[1]

وقد شرع الإسلام من أجل تحقيق هذا المقصد أحكامًا وعقودًا، ورغب في تحقيقه، ورهب من تعطيله وإهماله، وجعله قانونا في ما بين الأفراد بعضهم مع بعض كالتعاون على مستوى الأسرة والجوار والرفقة في السفر، كما جعله قانونا على مستوى الجماعة والأمة كالتعاون على حماية البيضة، ونشر الدعوة والتعاون على تحقيق أسباب المعيشة اللائقة بالأمة أمام غيرها من الأمم.

ويعد نظام الإغاثة بابًا واسعا من أبواب التعاون وسبيلا من سبل تحقيقه لا من حيث التنظير والتعريف ، ولكن من حيث التطبيق والتوظيف، ومن يستقرئ الواقع الزمني للتنزيل ، يجد ما لا يحصى من الشواهد الإغاثية الميدانية ، التي تصب في تحقيق مقصد التعاون بين أفراد الأمة وطبقاتها، حتى عدّ الإمام ابن عاشور من مقاصد أحكام التبرعات: التكثير منها لما فيها من المصالح العامة والخاصة، والتوسع في وسائل انعقادها حسب رغبة المتبرعين[2].

فإذا احتاجت الأمة إلى الماء في بلدٍ مثل المدينة، واستغل بعض بني غفار هذه الحاجة، كانت الإشارة من رسول الله –ﷺ– لأصحابه من أجل إغاثة المسلمين، كما فعل في شأن بئر رومة إذ قال: **((من يشتري لنا بئر رومة فيجعلها صدقة للمسلمين؟ سقاه الله يوم القيامة من العطش.))** فاشتراها عثمان بن عفان –رضي الله عنه– فجعلها صدقة للمسلمين[3].

وسئل مرة: أي الصدقة أفضل؟ قال: سقي الماء. وإذا تعلقت حاجة المسلمين بالطعام وجاع الناس قال رسول الله –ﷺ–: **((من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث، ومن كان عنده طعام أربعة**

1- سورة المائدة ، الآية 02.

2- يراجع: ابن عاشور ، **مقاصد الشريعة الإسلامية** ، ص 186 – 191.

3- محمد يوسف الكاندهلوي ، *حياة الصحابة* ، رقم الطبعة: بدون ، تحقيق محمد الاسكندراني ، (بيروت، لبنان، منشورات دار الكتاب العربي، عام 1425 هـ. 2005 م) ، ص 451 ، وقال فيه: أخرجه ابن عدي، وابن عساكر، عن ابن عمر –رضي الله عنهما–.

فليذهب بخامس، أو سادس، أو كما قال...))[1]. وإذا تعلق الأمر بأهل الميت أمر بالمواساة فقال: **((اصنعوا لآل جعفر طعاما، فإنه قد أتاهم ما شغلهم))**[2].

وإذا تعلق الأمر بتجهيز الجيش، كما في غزوة تبوك حضَّ رسول الله – ﷺ– المسلمين على الجهاد ورغبهم فيه ، وأمرهم بالصدقة ، فحملوا صدقات كثيرة ، حتى إن أبا بكر –رضي الله عنه– جاء مرّة بماله كله، أربعة آلاف درهم. فيسأله رسول الله: **((هل أبقيت لأهلك شيئا؟))** فقال: الله ورسوله أعلم .ثم جاء عمر – رضي الله عنه– بنصف ماله ، فقال رسول الله – ﷺ– :**((هل أبقيت لأهلك شيئا؟))** قال: نعم ، نصف ما جئت به. وبلغ عمر ما جاء به أبو بكر، فقال: ما استبقنا إلى خير قط إلا سبقني إليه. [3]

ومن أجل تعميم الخير وتكثير المصالح العامة والخاصة كان ـ عليه الصلاة والسلام ـ يَعِدُ أهل البدار والمسارعة بالجنة، ويؤملهم في الثواب الدائم فيقول: **((إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية ، أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له))**[4].وحتى لا يبقى أحد من المسلمين على هامش التعاون وتقديم الغوث للناس، وسّع النبي – ﷺ– مساحة فعل الخير، فصاحب المال يفعل الخير بماله، وصاحب الجاه يفعل الخير بجاهه، وأما الفقير فيفعل الخير بجوارحه؛ يده، ولسانه، وسعيه، وقلبه فليس في المسلمين من يعجز عن فعل الخيرات ،"وهكذا يفتح الإسلام أبواب الخير للناس جميعا ، حتى ليستطيع أن يفعله العامل والتاجر والفلاح ، والتلميذ والأستاذ ، والمرأة ، والعاجز، والشيخ الكبير ، والأعمى والمقعد، من غير أن تحول ظروفهم الاقتصادية دون المساهمة في إشاعة البر والخير في المجتمع."[5]

وأمر آخر مهم في التعاون الإغاثي يجب عدم إغفاله ، وهو التعاون الإغاثي الإنساني العام على

1- البخاري ، **الجامع الصحيح** ، كتاب المناقب ، باب علامات النبوة في الإسلام ، حديث رقم 3581.

2- أبو داود، **سنن أبي داود** ، كتاب الجنائز، باب صنعة الطعام لأهل الميت، حديث رقم 3132. والترمذي ، **سنن الترمذي** ، كتاب الجنائز، باب ما جاء في الطعام لأهل الميت ، حديث رقم 998. وابن ماجه ، **سنن ابن ماجه** ، الجنائز، باب ما جاء في الطعام يبعث لأهل الميت، حديث رقم 1610. وأحمد ، **المسند** ، ج02 ، ص 368 ، حديث رقم 1751 ، وصححه الشيخ أحمد شاكر.

3- الكاندهلوي ، **حياة الصحابة** ، ص 242.

4 ـ الترمذي ، **سنن الترمذي** ، كتاب الأحكام عن رسول الله ـ ﷺ ـ ، باب في الوقف ، حديث رقم 1376، وقال المصنف: حديث حسن صحيح. وصححه الألباني.

5- مصطفى السباعي، **من روائع حضارتنا** ، ص 175 – 176.

البر والتقوى كما هو مقرر في الإسلام ، لا على الإثم والعدوان كما هو مشاهد ومعيش في الواقع الإنساني الدولي اليوم ، فالواجب على الذين مكنهم القدر الأعلى من الحكام والحكومات وخاصة على مستوى الدول الإسلامية، أن يكونوا في مستوى قوله تعالى: ﴿**الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ**﴾[1]

فإن حادوا عن ذلك وقعوا في الصورة النقيض التي قال الله في أصحابها: ﴿**وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ**﴾[2].

وعندها يكون الجزاء الوفاق المذكور في قوله تعالى: ﴿**ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ**﴾[3].

فإذا هم تمادوا في التخاذل، وتخلوا عن واجب إغاثة الشعوب، ولم يرجعوا ، كانت القاضية التي لا تبقي ولا تذر: ﴿**وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا**﴾[4]. ومعلوم مقاصديا أن الحاجة كلما تعلقت بقطاع أوسع من الناس ؛ كلما زاد اعتبارها حتى إن الحاجة العامة تقوم مقام الضرورة الخاصة في الاعتبار.

وعلى هذا المعنى يفهم إعمال نظام الإغاثة الإسلامي من حيث تعلقه بالشعوب والجماعات في خارج إقليم الدولة بالمعنى الحديث، فهو مقصد شرعي أصلي مؤكد التحقيق. يقول الإمام الشاطبي: "العمل على المقاصد الأصلية يُصيرّ الطاعة أعظم،وإذا خولفت كانت معصيتها أعظم؛أما الأول فلأن العامل على وفقها عامل على الإصلاح لجميع الخلق والدفع عنهم على الإطلاق،لأنه إما قاصد لجميع ذلك بالفعل، وإما قاصر نفسه على امتثال الأمر الذي يدخل تحت قصده كل ما قصده الشارع بذلك الأمر، وإذا فعل جوزي على كل نفس أحياها وعلى كل مصلحة عامة قصدها، ولا شك في عظم ذلك العمل... "[5].

ويؤكد هذا الفهم افتراض وجود النبي –ﷺ– حيًّا بجسمه وروحه في بلد من بلاد الإسلام اليوم، فما يتصور منه إلا إغاثة من بعد عنه ، حتى ولو كان في الصين.

1- سورة الحج ، الآية 41.

2- سورة البقرة ، الآية 205.

3- سورة الروم ، الآية 41.

4- سورة الإسراء ، الآية 16.

5- الشاطبي ، **الموافقات** ، م1، ج2 ، ص 141 – 142.

ولقد أدرك الغرب النصراني هذا المقصد فجعلوه في مصلحتهم ،"فالمساعدات التي تقدمها أمريكا المسيحية كل سنة لدول عربية وإسلامية لتأتلف هذه الدول بشعوبها مع السياسة الأمريكية الغربية.وكذلك النفقات التي تقدمها بعض المنظمات الإنسانية الدولية كمنظمة الصليب الأحمر الدولي الغربي ومنظمة التغذية العالمية وهيئة اليونسكو وغيرها ، فإنها تقدم خلال السنة الواحدة نفقات باهظة من غذاء ودواء ولباس وغيرها لشعوب إسلامية فقيرة ، أو أصيبت بكوارث طبيعية كالجفاف والزلازل والحروب المدمرة ، لتشككها في الزعامة الإسلامية ولتزعزع إيمانها بالله ، فتحدث فيها الارتداد والهروب من دولة الإسلام إلى دولة الكفر." [1]

1- بلقاسم شتوان ، **نفقة الأقارب والزوجة بين الشريعة والقانون ، بحث مقارن بين المذاهب الفقهية وقانون الأسرة الجزائرية** ، (رسالة ماجستير ، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية بقسنطينة ، عام 1415هـ – 1995م) ، ص 44.

المبحث الثاني

تطور العمل الإغاثي الإسلامي

مرّ نظام الإغاثة الإسلامي بمراحل تاريخية ،كغيره من الأنظمة الأخرى ، وطبيعة الحياة الإنسانية بثوابتها ومتغيراتها جعلت هذا النظام يتلاءم مع طبيعة كل مرحلة من مراحل التاريخ الإسلامي، سواء أكان ذلك في أوقات الرخاء النسبي أو أوقات الشدائد العارضة.

ومن أجل تتبع هذه المراحل التاريخية، ومن أجل تفعيل هذا النظام في واقع المسلمين اليوم، ثم من أجل تطويره بما يتناسب مع تطور الحياة البشرية ، فإن ذلك اقتضى مني تقسيم هذا المبحث إلى مطلبين:

المطلب الأول: طبيعة العمل الإغاثي في فجر الإسلام وأهم مؤسساته.

المطلب الثاني: اتساع مدلول الإغاثة عند المسلمين.

المطلب الأول: طبيعة العمل الإغاثي في فجر الإسلام وأهم مؤسساته:

ويتضمن ثلاثة فروع ، هي:

الفرع الأول: طبيعة العمل الإغاثي في عصر الرسالة.

الفرع الثاني: طبيعة العمل الإغاثي في عصر الخلافة الراشدة.

الفرع الثالث: طبيعة العمل الإغاثي في عصور ما بعد الراشدين.

الفرع الأول: طبيعة العمل الإغاثي في عصر الرسالة:

البند الأول: في المرحلة المكية: اعتنى الإسلام بإغاثة ذوي الحاجات منذ الأيام الأولى لعهد الرسالة، حيث ركز القرآن الكريم في سوره المكية على الدعوة إلى علاج مشكلة الفقر والجوع واليتم، ولم يكن في الفترة الأولى من العهد المكي سوى أفرادٍ قلائل من المسلمين، يعرفون بين الناس بأسمائهم، وهم مضطهدون محاربون، تُطاردهم قريش وتضيق عليهم في الأرزاق والحركات، ولم يكن لهؤلاء المسلمين المضطهدين دولة ولا جيش ولا سلاح ولا خزينة، ولا كيان سياسي معترف به يفاوض ويحاور ويحمي أولئك الفقراء المضطهدين.

ولما كان القرآن الكريم ينطلق في توجيهاته من داخل الأفراد، فإنه ظل يركز على التذكير بحقوق الفئات الضعيفة في المجتمع من الفقراء والمساكين واليتامى، والأرامل، والمستضعفين من الرجال والنساء الذين لا يستطيعون ضربا في الأرض، ولا يجدون حيلة لمواجهة ظروفهم القاسية في بيئة طبيعية يصعب العيش فيها بعيدًا عن التكافل والتضامن والتعاون بين الأفراد.

وبنظرة فاحصة في بعض السور القرآنية المكية يتضح للناظر أن العهد المكي، ومنذ بداية الدعوة الإسلامية، قد اعتنى بإغاثة ذوي الحاجات ويتضح ذلك من خلال الفقرات الآتية:

الفقرة الأولى: الدعوة إلى إطعام الطعام: فقد جعل القرآن الكريم من علامات الإيمان الصحيح الذي ينفع صاحبه في الآخرة أن يجود المؤمن بما عنده من طعام لإشباع بطون الجياع من المساكين الذين لا يجدون ما يدفعون به كلب الجوع وعضته القاسية، ولما كان الجوع مشكلة لا تستحق التأجيل، لأنها تتعلق بحياة الإنسان، فإن القرآن الكريم ركز على إيجاد حلول لهذه المشكلة في أوائل

سوره نزولا.فمن لم يفعل لحقه التهديد والوعيد كما في قوله تعالى : ﴿**فَلَا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ فَكُّ رَقَبَةٍ أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ أَوْ مِسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ** ﴾[1].

وفي سورة الماعون حملة عنيفة على المكذبين بالبعث والنشور، الذين من أشنع صفاتهم إهمال ذوي الحاجات من اليتامى والمساكين الجياع، فقال تعالى: ﴿**أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالدِّينِ فَذَلِكَ الَّذِي يَدُعُّ الْيَتِيمَ وَلَا يَحُضُّ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ**﴾[2].أي لا يأمر من أجل بخله وتكذيبه بالجزاء ...والمعنى لا يفعلونه إن قدروا ، ولا يحثون عليه إن عسروا.[3]

يقول الشيخ أحمد مصطفى المراغي: "وفي هذا توجيه لأنظارنا إلى أننا إذا لم نستطع مساعدة المسكين كان علينا أن نطلب من غيرنا معونته ونحثه على ذلك كما تفعل جماعات الخير "الجمعيات الخيرية"."[4]

الفقرة الثانية: الدعوة إلى الوقوف بجانب السائل والمحروم والمسكين وابن السبيل: كما هو الشأن في سورة الذاريات؛ حيث ذكر الله تعالى أن الجنة هي عاقبة المتقين، وأنهم كانوا في حياتهم الدنيا محسنين، وإن كانوا بين الناس قلة، إلا أنهم لم يستوحشوا من الطريق القويم، فهم إذا غطاهم الليل بظلامه، وأسلم غيرهم جسده للنوم والراحة، قاموا يتهجدون، وفي الأسحار يستغفرون، ولهم في أموالهم خطة ونظام متبع، فهم ينمون هذه الأموال ويثمرونها، ولكن لا من أجل الكنز والتعالي على الناس بالغنى، وإنما من أجل الإنفاق على ذوي الحاجات؛ من السائلين والمحرومين الذين جعلهم الله فتنة وامتحانا لضمائر أرباب المال، والمترفين المتقلبين في النعمة، فقال تعالى: ﴿**إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ آخِذِينَ مَا آتَاهُمْ رَبُّهُمْ إِنَّهُمْ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ مُحْسِنِينَ كَانُوا قَلِيلًا مِنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ وَبِالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ** ﴾[5].

1- سورة البلد ، آيات 11 ـ 16.

2-سورة الماعون ، آيات 01 – 03

3- يراجع القرطبي ، **الجامع لأحكام القرآن** ، ج 22 ، ص 511.

4- المراغي ، **تفسير المراغي** ، ج 30 ، ص 249.

5- سورة الذاريات ، آيات 15 – 19.

وفي سورة المعارج: تقرير لحقيقة إنسانية جبل عليها بنو آدم إلا من استثنى منهم، فقال تعالى:﴿**إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا إِلَّا الْمُصَلِّينَ الَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ دَائِمُونَ وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ وَالَّذِينَ يُصَدِّقُونَ بِيَوْمِ الدِّينِ**﴾[1].

وفي سورة الإسراء: أمر مؤكد بالعناية بالمساكين وابن السبيل، فقال تعالى: ﴿**وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا** ﴾[2].

وتكرر هذا الأمر في سورة الروم مع زيادة تحفيز على ذلك، فقال تعالى: ﴿**فَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ ذَلِكَ خَيْرٌ لِلَّذِينَ يُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ** ﴾[3] والمراد بالحق في الآية :أي من البر والصلة ...وفي ذلك خير للذين يريدون النظر إلى وجه الله يوم القيامة ، وأولئك هم المفلحون في الدنيا والآخرة.[4]

الفقرة الثالثة: الدعوة إلى إخراج الزكاة ترغيبا وترهيبا: فقد أكثر القرآن الكريم من الترغيب في إخراج الزكاة في العهد المكي، من غير أن يحدد أنصبتها ومقاديرها، وإنما أوكل ذلك إلى إيمان المخاطبين وتنافسهم في أبواب الخير، فكانت عملا إغاثيا بامتياز، لأنها لم تفرض بعد، وإن كان البعض قد فهم وجوبها.

ففي سورة الروم، وفي أعقاب الآية السالفة الذكر، وهي قوله تعالى: ﴿**فَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ** ...﴾. يأتي في السياق ذاته مقارنة إيمانية لطيفة بين معاملتين من المعاملات الإنسانية، وهما إيتاء الزكاة، وإتيان الربا، فيقرر القرآن أن الربا معاملة سلبية لا قيمة لها عند الله تعالى، ولذلك فلا ثواب على التعامل بالربا، وفي مقابل ذلك يذكر الزكاة ويعلق عليها الثواب المضاعف، فيقول تعالى: ﴿**وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ رِبًا لِيَرْبُوَ فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرْبُو عِنْدَ اللَّهِ وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ زَكَاةٍ تُرِيدُونَ**

1- سورة المعارج ، آيات 19 – 26.

2- سورة الإسراء ، آية 26.

3- سورة الروم ، آية 38.

4- يراجع: ابن كثير ، **تفسير القرآن العظيم** ، ص 1454.

وَجْهَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُضْعِفُونَ ﴾[1].

وعلى عادة القرآن الكريم يقرن مكيه بين إقام الصلاة وإيتاء الزكاة في كثير من الآيات منها ما ورد في مطلع النمل وهو قوله تعالى: ﴿**طس تِلْكَ آيَاتُ الْقُرْآنِ وَكِتَابٍ مُبِينٍ هُدًى وَبُشْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ**﴾[2].

فالقرآن بآياته ووضوحه تحصل الهداية والبشارة لمن آمن به واتبعه وصدقه وعمل بما فيه ، وأقام الصلاة المكتوبة ، وآتى الزكاة المفروضة ، وآمن بالدار الآخرة والبعث بعد الموت، والجزاء على الأعمال خيرها وشرها، والجنة والنار...[3]

"والملاحظ في حديث السور المكية عن «الزكاة» أنها لم توردها بصيغة «الأمر» الدال على الوجوب دلالة مباشرة، ولكنها أوردتها في صورة خبرية باعتبارها وصفا أساسيا للمؤمنين والمتقين والمحسنين، الذين يؤتون الزكاة، أو الذين هم للزكاة فاعلون، والذين خصهم الله بالفلاح ﴿**أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ**﴾، كما أخبر أن تركها من خصائص المشركين ﴿**الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ.**﴾

وإذا كان إيتاء الزكاة من الأوصاف الأساسية للمؤمنين المفلحين، وتركها من الأوصاف اللازمة للمشركين، فذلك يدل على الوجوب إذ التحلي بصفات المؤمنين، والخروج عن خصائص المشركين، أمر واجب لا نزاع فيه."[4]

الفقرة الرابعة: الدعوة إلى العناية بذوي القربى عند الحاجة: ففي سورة الإسراء يأتي الأمر بالعناية بجملة من الفئات المحتاجة في المجتمع وفي مقدمتهم ذوي القربى، فقال تعالى: ﴿**وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا.**﴾[5]

وفي سورة النحل تأتي الوصية بإيتاء ذي القربى في المرتبة الثالثة بعد الأمر بالعدل والإحسان باعتبارهما مبدأين من مبادئ الإسلام، فقال تعالى: ﴿**إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ**﴾.[6] والمراد بإيتاء ذي القربى؛ "أي

1- سورة الروم ، آية 39.

2- سورة النمل ، آيات 01 – 03.

3- يراجع: **تفسير ابن كثير** ، ص 1390.

4- يوسف القرضاوي ، **فقه الزكاة** ، 2ج ، ط20 ، (الجزائر ، مكتبة رحاب ، عام 1408هـ- 1988م)، ج1، ص 75.

5- سورة الإسراء ، آية 26.

6- سورة النحل ، آية 90.

إعطاؤهم ما تدعو إليه الحاجة. وفي الآية إرشاد إلى صلة الأقارب والأرحام وترغيب في التصدق عليهم ، وهذا وإن دخل فيما سلف من الإحسان ، فقد خصص للاهتمام به والعناية بشأنه." [1]

الفقرة الخامسة: الدعوة إلى العناية باليتامى: ففي سورة الضحى، وهي من أوائل ما نزل من السور يذكر الله تعالى نبيه – ﷺ – بمرحلة الصبا مرحلة اليتم التي مرّ بها – عليه الصلاة والسلام – وما عاناه من الفقر ثم يقرر له طريقة خاصة في معاملة اليتيم والسائل المسكين، فيقول:﴿**أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيمًا فَآوَى وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَى وَوَجَدَكَ عَائِلًا فَأَغْنَى فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ.**﴾[2]

وفي موضع آخر يجعل القرآن الكريم من صفات المكذبين بالبعث، أنهم لا يهتمون باليتامى ولا يدرون أحوالهم، فيقول تعالى: ﴿**أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالدِّينِ فَذَلِكَ الَّذِي يَدُعُّ الْيَتِيمَ وَلَا يَحُضُّ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ.**﴾[3] فمن الخلال السيئة في من يكذب بالحساب أنه يدعّ اليتيم ؛ أي يدفعه بعنف ، وذلك إما أن يكون المعنى عن إطعامه ، وإما أن يكون عن حقه وماله ، فهذا أشد ، وقرأ بعضهم :(يَدَعُ) بالتخفيف بمعنى لا يحسن إليه.[4]

البند الثاني: في المرحلة المدنية: إذا كانت المرحلة المكية هي مرحلة التأسيس للعمل الإغاثي، فإن المرحلة المدنية كانت تفصيلا وزيادة بيان في هذا الميدان الرحيب. وذلك أن القرآن المدني راح يفصل ما أجمل في مكة وتدعمه السنة النبوية ، ويتجلى ذلك خصوصا في الزكاة ، حيث تم فرضها في أموال الأغنياء ، لمصلة فئات معينة ، ومن أوضح الشواهد على ذلك قوله تعالى: ﴿**إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ**﴾[5].

وقد تولت السنة النبوية بيان ما أجمله القرآن في باب الزكاة، وقيدت مطلقه وخصصت عامه، فحددت السنة أنواع المال الذي تجب فيه الزكاة سواء كان مالا راعيا، أو مالا زراعيا، أو مالا أصمّ، أو مالا محصودًا ... الخ. وحددت السنة أيضا نصاب كل نوع من هذه الأنواع من المال، والمقدار

1- أحمد مصطفى المراغي ، **تفسير المراغي** ، ج 14 ، ص 132.

2- سورة الضحى ، آيات 6 – 11.

3- سورة الماعون ، آيات 01 – 03.

4- يراجع : ابن عطية ، **المحرر الوجيز** ، ج 5 ، ص 527.

5- سورة التوبة ، آية 60.

الواجب إخراجه، وبينت أين تصرف أموال الزكاة من الناحية الجغرافية. وأصبح لهذه الزكاة هيأة خاصة سماها القرآن الكريم (العاملين عليها) وجعل القرآن الكريم إيتاء الزكاة، كإقام الصلاة، علامة ودليلا على الإسلام العملي والأخوة الصادقة في الدين، فقال تعالى: ﴿**فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَنُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ** ﴾[1]."فهذه الآية دالة على أن من قال: قد تبت ، أنه لا يجتزأ بقوله حتى ينضاف إلى ذلك أعماله المحققة للتوبة ، لأن الله عز وجل شرط هنا مع التوبة إقام الصلاة وإيتاء الزكاة ليتحقق بهما التوبة." [2]

وأكدت السنة هذا التوجه الإغاثي في بابه الواجب، حيث كان رسول الله —ﷺ— إذا بعث إلى القبائل من يدعوهم إلى الإسلام ويعلمهم أحكام الدين يأمره بأن يدعوهم إلى الإيمان، فإن هم أجابوه، أمرهم بالصلاة فإن هم أجابوه دعاهم إلى إخراج زكاة أموالهم، تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم. [3] وليست الزكاة هي المورد الإغاثي الوحيد في صدر الإسلام، في العهد المدني بل إن هناك ما يدعم هذا المورد من الدعوة الصريحة إلى الإنفاق في سبيل الله عن طريق الصدقات المتنوعة، وهي أعداد كثيرة أهمها: صدقة الفطر من رمضان ، والإنفاق العام في جميع الأوقات، بالليل وبالنهار، سرا وعلانية، وقرى الضيف[4] وإطعام الطعام[5] ، والترغيب في الأوقاف المتنوعة[6]

1- سورة التوبة ، آية 11.

2- القرطبي ، **الجامع لأحكام القرآن** ، ج 10 ، ص 114.

3- كما هو وارد في الحديث المشهور حين بعث رسول الله ـ ﷺ ـ سيدنا معاذ بن جبل إلى اليمن ليعلم الناس الإسلام.وهو في صحيح البخاري ، كتاب الزكاة ، حديث رقم 1458. وفي مسلم ، كتاب الإيمان ، حديث رقم 19. وسيأتي ذكره بنصه وبتمامه قريبا.

4- فعن أبي شريح العدوي قال: سمعت أذناي وأبصرت عيناي ، حين تكلم النبي ـ ﷺ ـ فقال: ((**من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته**)).قالوا:وما جائزته يا رسول الله؟ قال:((**يوم وليلة، والضيافة ثلاثة أيام ،فما كان وراء ذلك فهو صدقة عليه ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت.**)). البخاري، **الجامع الصحيح** ، كتاب الأدب ، باب من كان يؤمن بالله و اليوم الآخر فلا يؤذ جاره، حديث رقم 6019. ومسلم، **صحيح مسلم** ، كتاب الإيمان ، باب الحث على إكرام الجار والضيف ولزوم الصمت إلا عن الخير ، وكون ذلك من الإيمان، حديث رقم 48 مختصرا.

5- فقد نقل الرواة أن من أول ما تكلم به رسول الله في المدينة عند الهجرة أن قال: ((**أيها الناس أفشوا السلام، وأطعموا الطعام، وصلّوا بالليل والناس نيام تدخلوا الجنة بسلام**)). ولما سئل— عليه الصلاة والسلام— عن أفضل الأعمال قال: ((**إفشاء السلام وإطعام الطعام**)). وكان يقول: ((**طعام الاثنين كافي الثلاثة، وطعام الثلاثة كافي الأربعة**)).البخاري ، **الجامع الصحيح** ، كتاب الأطعمة، باب طعام الواحد كافي الاثنين ، حديث رقم 5362.

6- والوقف هو تحبيس العين وتسبيل الثمرة ؛ أي المنفعة ، والنصوص الدالة على مشروعيته من القرآن والسنة كثيرة ، ويذكر الفقهاء أن الوقف بمفهومه الشرعي كله خيري ، وهو من المؤسسات التي أسهمت إسهاما كبيرا في بناء الحضارة الإسلامية .يراجع: محمود أحمد مهدي ، **نظام الوقف في التطبيق المعاصر ؛ نماذج مختارة من تجارب الدول والمجتمعات الإسلامية** ، (البنك الإسلامي للتنمية ، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب ، ط 01 ، عام 1423 هـ / 2003 م)، ص 10.

وسقي الماء[1]، والكفارات المتنوعة[2]، وإكساء العراة [3]، وعيادة المرضى والدعاء لهم[4]، وإغاثة الملهوف[5]، وإيواء من لا مأوى له من المهاجرين الفقراء.[6] ودعا إلى الرحمة بكل ذي قربى ومسلم.[7]

1- فعن عثمان بن عفان ـ ﷺ-: لما قدم النبي-ﷺ- المدينة لم يكن فيها بئر يستعذب منه إلا رومة ، فقال رسول الله: ((**من يشتريها من خالص ماله فيكون دلوه فيها كدُلِيّ المسلمين، وله خير منها في الجنة، فاشتريتها من خالص مالي**)) .أحمد ، **المسند** ، ج1، ص 402، حديث رقم 555. قال محققه أحمد شاكر: إسناده صحيح.

وعن قتادة قال: سمعت الحسن يحدث عن سعد بن عبادة أن أمه ماتت فقال: يا رسول الله ؛ إن أمي ماتت، فأتصدق عنها؟ قال: ((**نعم**)). قال: فأي الصدقة أفضل؟ قال: ((**سقي الماء**)). قال فتلك سقاية آل سعد بالمدينة. أحمد ، **المسند** ، ، ج16، حديث رقم 22358، قال المحقق: إسناده منقطع لأن الحسن لم يسمع من سعد، وهذا اللفظ رواه الطبراني في الكبير 20/6 حديث رقم 5379 ، وابن حبان 858 (موارده) ، والبيهقي 185/4 وأشار إلى صحته في الترغيب 73/2. وفي **المسند** حديث رقم 22357 أيضا عن سعد بن عبادة قال: مَرّ بي رسول الله – ﷺ – فقلت: يا رسول الله دلني على صدقة. قال: ((**اسق الماء**)) وهو مثل سابقه.

2- وتعتبر الكفارات موردا إغاثيا ، وخاصة ما تعلق منها بالمال ، بالنظر إلى المستفيد منها ، لا بالنظر إلى من يخرجها ، لأنها واجبة في حقه.

3- فقد سألت امرأة قالت: يا رسول الله إحدانا ليس لها جلباب؟ قال: ((**لتلبسها صاحبتها من جلبابها**))[5]. حتى تخرج إلى المصلى يوم العيد وتشهد جماعة المسلمين ودعوتهم. البخاري ، **الجامع الصحيح** ،كتاب الصلاة ، باب وجوب الصلاة في الثياب ، حديث رقم 351. وكذلك ما صنعه ببعض أسرى بدر، ومنهم العباس بن عبد المطلب. يراجع: البخاري ، **الجامع الصحيح** ، كتاب الجهاد والسير ، باب الكسوة للأسارى ، حديث 3008.

4- فعن أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله –ﷺ-: ((**أطعموا الجائع، وعودوا المريض، وفكوا العاني**)). المرجع نفسه ، كتاب المرضى، باب وجوب عيادة المريض ، حديث رقم 5649. وأحمد ، **المسند** ، ج14، رقم 19409.

5- سواء أكان جائعا، أم مظلوما، أم ابن سبيل انقطعت به الطريق، أم مدينا، أمغارما، أم مبتلى، في نفسه أو ماله أو أهله، فعن سهل بن حنيف عن النبي – ﷺ – قال: ((**من أُذِلَّ عنده مؤمن فلم ينصره، وهو قادر على أن ينصره، أذله الله عز وجل على رؤوس الخلائق يوم القيامة**)). أحمد ، **المسند** ، ج12 ، ص 404 ، حديث رقم 15927. قال محققه أحمد الزين في تخريجه:إسناده حسن، لأجل ابن لهيعة، وموسى بن جبير المصري وثّقه ابن حبان، وسكت عنه البخاري، وروى عنه أبوداود وابن ماجه.

6- فقد خصص لهم رسول الله – ﷺ ناحية من مسجده في المدينة، وخاصة بعد تدفق أمواج من المهاجرين إلى المدينة قبل غزوة الخندق، وكان من هؤلاء الوافدين الكثير من الفقراء الذين لا معرفة لهم بسكان المدينة، فلما تحولت القبلة من بيت المقدس إلى بيت الحرام في مكة بعد ستة عشر شهرا من الهجرة، حيث بقي حائط القبلة الأولى في مؤخرة المسجد النبوي، فأمر رسول الله بتسقيفه، وأطلق عليه اسم «**الصُّفَّة**»، فخصها أولا لفقراء المهاجرين، ثم انضم إليهم أخلاط من فقراء القبائل الوافدين فتكاثر العدد حتى بلغ في بعض الأحيان أكثر من سبعين، ومن أجل ضبط هؤلاء الفقراء جعل رسول الله – ﷺ – عليهم أبا هريرة عريفا يكون واسطة بينه وبينهم. يراجع: أبو نعيم ، **حلية الأولياء** ، ج1، ص 339 – 341.وكان ـ عليه الصلاة والسلام ـ كثير ما يتفقد أحوالهم ويعود مرضاهم، ويواسيهم، ويعلمهم، وإن جاءته صدقة بعث بها إليهم ، وإذا وجد طعاما في بعض حجراته دعاهم إلى تناوله، وكان هؤلاء الفقراء موضع عناية منه، فإذا لم يجد ما يغيثهم به وزعهم على أصحابه بعد صلاة العشاء ليطعموهم حتى جاء الله بالغنى.

7- فعن أنس بن مالك أن رسول الله – ﷺ – قال: ((**من أحب أن يبسط له في رزقه ، وينسأ له في أثره ، فيصل رحمه**))[3]. البخاري ، **الجامع الصحيح** ،كتاب الأدب ، باب من بسط له في الرزق بصلة الرحم ، حديث رقم 5986.

وتخصيص قسط من المال الخاص والعام للإغاثة.[1]

ومن أجل تطويق هذه المشكلات عقد النبي – ﷺ – عقد مؤاخاة بين المهاجرين والأنصار في السنة الأولى للهجرة وهذه المؤاخاة توحي بالحب والمواساة وإغاثة ذوي الحاجات.

وكان الجميع في مستوى هذا العقد تضحية وإكرامًا بلغ درجة الإيثار من قبل الأنصار، وتعففا وصبرًا من قبل المهاجرين. وكان –ﷺ– يقول: ((**المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا ،ثم شبك بين أصابعه**))[2].

ولقد قيل لأنس بن مالك: أبلغك أن النبي– ﷺ – قال: ((**لا حلف في الإسلام.**)) فقال: قد حالف النبي– ﷺ– بين المهاجرين والأنصار في داري [3].

ويلاحظ أن العمل الإغاثي في عصر النبوة المباركة كان يتناسب مع طبيعة الواقع الزماني والمكاني والإنساني، إذ كان الناس يعيشون حياة البساطة بكل ما تحمله الكلمة من معنى ، حتى كأنهم أسرة واحدة ، بل جسد واحد كما وصفهم رسول الله – ﷺ –، ولذلك لم يشكلوا مؤسسات إغاثية بالمعنى الذي ظهرت به هذه المؤسسات في العصور المتأخرة ، لأن المجتمع الإسلامي الأول كان في حدّ ذاته مؤسسة إغاثية ، كل فرد يسعى من أجل إغاثة إخوانه ، فهم أمة واحدة يسعى بذمتهم أذناهم ، وهم يد على من سواهم، ولذلك لم يبلغنا عن تلك الفترة المباركة أن جماعة قليلة أو كثيرة هلكت ضياعًا بين ظهراني أولئك المؤمنين بقيادة النبي الخاتم ، المبعوث رحمة للعالمين.

بل العكس هو الذي نقله الرواة الثقات ، فإذا كانت قريش قد أجاعت المسلمين وعذبتهم وآذتهم، وحاصرتهم، وعقدت الأحلاف ضدهم، فإن النبي– عليه الصلاة والسلام– قد عاملهم في أيام الشدّة معاملة رحيمة، وأغاثهم في أيام مجاعتهم.

1– كالأوقاف والوصايا والحمى، واتخاذ الخمس للنوائب فقد ذكر الإمام البخاري في جامعه بابا عنون له بقوله : باب الدليل على أن الخمس لنوائب رسول الله –ﷺ– والمساكين ، وإيثار النبي أهل الصفة والأرامل حين سألته فاطمة وشكت إليه الطحن والرحى أن يخدمها من السبي فوكلها إلى الله. يراجع: البخاري ، **الجامع الصحيح** ، كتاب فرض الخمس ، الباب السادس.

وعن أنس قال: كان الرجل يجعل للنبي– ﷺ– النخلات ، حتى افتتح قريظة والنظير ، فكان بعد ذلك يردّ عليهم. المرجع نفسه ، باب كيف قسم النبي – ﷺ– قريظة والنظير ، وما أعطى ذلك في نوائبه.

وعن عمر بن الخطاب قال: كان لرسول الله – ﷺ – ثلاث صفايا: فكانت بنو النضير حبسا لنوائبه، وكانت فَدَك لابن السبيل وكانت خيبر، فكان الخمس قد جزأه ثلاثة أجزاء، فجزءان للمسلمين، وجزءٌ كان ينفق منه على أهله، فإن فضل منه فضل ردّه على فقراء المهاجرين. ابن سعد ، **الطبقات الكبرى** ، ج1 ، ص 433.

2– البخاري ، **الجامع الصحيح** ، كتاب الأدب ، باب تعاون المؤمنين بعضهم بعضا ، حديث رقم 6026.

3– المرجع نفسه ، باب الإخاء والحلف ، حديث رقم 6083.

الفرع الثاني: طبيعة العمل الإغاثي في زمن الخلفاء الراشدين:

البند الأول: في خلافة أبي بكر الصدّيق ومن معه من سائر المسلمين: بعد أن تمّ التشريع الإسلامي واستقر ، والتحق النبي – ﷺ– بالرفيق الأعلى بعد ثلاث وعشرين سنة من الدعوة والجهاد والعمل الإغاثي انتقلت الخلافة إلى أبي بكر الصديق – رضي الله عنه– ،وقد تعرض العمل الإغاثي في بداية عهده إلى هزّة شديدة كانت امتحانا للأمّة في استمساكها بأوكد مورد إغاثي تعتمده الدولة ، وهو الزكاة.

وذلك حين امتنعت بعض القبائل عن إخراج الزكاة بحجة أنهم كانوا يؤدونها لرسول الله – صلى الله عليه وسلم–، وأنه قد مات ، فانقطعت.وقد أفهمهم الصديق بالحسنى أنها حق الله تعالى وفريضته في أموال الأغنياء ، وهو حق دائم باق إلى قيام الساعة.

فلما وسوس الشيطان لهم وحرّضهم على الاستمساك بموقفهم ، ألهم الله تعالى خليفة رسول الله أن يكون حازمًا معهم ، فأقسم أن يقاتل من فرّق بين الصلاة والزكاة ، وهما الفريضتان اللتان جمع الله بينهما في كتابه الكريم ، وقال قولته المشهورة: «لو منعوني عقالا، –وفي رواية: عناقا– كانوا يؤدونه لرسول الله ـ ﷺ ـ ، لأقاتلنهم على منعه» [1].

وكان أغنياء الصحابة في خلافة الصديق، كما هم في أيام النبوة المباركة ، يؤمنون بأنهم مستخلفون في مال الله ، ومن هنا فإنهم بمجرّد أن تكشر الأزمة عن أنيابها سواء كانت جوعًا أو غلاءً أو حصارًا أو قلة مؤونة ، وعجزت دولة الخلافة عن مواجهة آثارها ، فإن هؤلاء الأغنياء يبذلون ما في وسعهم لإغاثة الأمة وسدّ الخلة وفك الضائقة عن الناس، كما فعل عثمان بن عفان – رضي الله عنه– حين تصدق بقافلة ضخمة تعدادها ألف بعير تحمل البر والزبيب والزيت ، فقسمها على فقراء المسلمين في خلافة أبي بكر الصديق ، على الرغم من أن تجار المدينة قد ساوموه في هذه القافلة وعرضوا عليه فائدة مضاعفة خمس مرات، فقال: أُعطيتُ أكثر من ذلك، فقالوا: من الذي أعطاك وما سبقنا إليك أحد، ونحن تجار المدينة؟ فقال: إن الله تعالى أعطاني عشرة أمثالها. ثم قسمها بين الفقراء.

ولقد أدى أبو بكر الصديق في خلافته ما عليه ، وعرفت الدولة في أيامه استقرارًا داخليا متميزا بمجرد إخماد فتنة الرِّدَة المفاجئة ، عقيب وفاة الرسول – ﷺ– فأعطى أبو بكر الحقوق للناس، وأغاث الملهوف ، ونصر المظلوم ، وأحنى على الأرملة واليتيم ، وأطعم الجياع، وفك الأسرى، وحفظ

1– سبق ذكر هذه الحادثة التاريخية بنوع من التفصيل في الفصل الثاني.

الجوار، وأشاع المعروف ، ووسع على المكروب ، ووفر الأمن للرعية ، وحفظ الأوقاف وصانها... فتولى الخلافة وهو الصديق ، ومات وهو الصدّيق – ﷺ وأرضاه-...

البند الثاني: في خلافة الفاروق عمر بن الخطاب ومعاونيه: تولى خلافة المسلمين وإمارة المؤمنين بعد أبي بكر سيدنا عمر، وقد كانت فترة خلافته أطول من فترة خلافة الصديق ، وعرفت الأمّة في مدة خلافته أحداثا ووقائع ، جعلت العمل الإغاثي في عهده أوضح وأوسع.

وقد سبق في الفصل الأول ذكر مواقف إغاثية قام بها سيدنا عمر في أيام خلافته ، منها أعماله وسياسته في إدارة أزمة مجاعة عام الرمادة.

ويبدو للدارس أن سياسة عمر وسائر المسلمين في العمل الإغاثي، كانت برنامج عمل ميداني أوسع لمفهوم التكافل والترابط في إطار المفهوم الواسع للأمة ، بدلا من القبيلة أو الأسرة والعشيرة التي كانت تحيا في ظلها جماعات العرب في شبه جزيرتهم. ومن الآثار الدالة على عنايتهم بالعمل الإغاثي ما رواه ابن الجوزي، عن زيد بن أسلم عن أبيه قال: "خرجت مع عمر بن الخطاب إلى السوق، فلحقته امرأة شابة، فقالت: يا أمير المؤمنين ، هلك زوجي وترك صبية صغارًا ، وما ينضحون كراعًا ولا لهم زرع ولا ضرع ، وخشيت عليهم الضبع وأنا ابنة خفاف بن أيمن الغفاري، وقد شهد أبي الحديبية مع رسول الله – ﷺ– فوقف معها عمر ولم يمض ، وقال: مرحبا بنسب قريب ، ثم انصرف إلى بعير ظهير ، كان مربوطا في الدار، فحمل عليه غرارتين ملأهما طعامًا ، وجعل بينهما نفقة وثيابًا، ثم ناولها خطامه، وقال: اقتاديه فلن يفنى حتى يأتيكم الله بخير. فقال رجل: يا أمير المؤمنين، أكثرت لها. فقال عمر: ثكلتك أمّك ، والله إني رأيت أبا هذه وأخاها قد حاصرا حصنا زمانا فافتتحاه، ثم أصبحنا نستفيء سهامهما "[1].

فلم يكن عمر بن الخطاب – ﷺ –، وهو أمير المؤمنين ليرضى بحال امرأة ترمّلت، وتيتّم أبناؤها أن تظل نهبة للزمن، وعرضة للمعاناة ، فأغاثها بما يصلح حالها وحال أولادها الصغار، وإن كان ذلك من صلب مهامه باعتباره الخليفة. وكان كما وصفه من يعرفه: أنه إذا أطعم أشبع، فلما قيل له بأنك أكثرت لها العطاء، ذكر ما يبرر ذلك، فهذه المرأة وأولادها أمانة شهداء الإسلام في رقبة عمر ومعاونيه من رجال دولته، فلا يليق بأمير المؤمنين ودولته أن يستمتعوا بثمرة جهاد رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه، فقضوا نحبهم في سبيله، ثم تكون نساؤهم وذراريهم ضياعًا في مجتمع مسلم.

1- ابن الجوزي ، **مناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب** ، ص 68.

ويبدو أيضا أن عمر بن الخطاب – ﷺ – ومن كان حوله[1] كانوا مؤسسة إغاثية تعمل على مدار الساعة ، ففي النهار يتفقدون الجياع ، ويطعمونهم ، ويدبرون شؤون الناس العامة، وفي الليل يخرج بعضهم متسترا في الظلام ليغيث العجائز في دورهن ، فيصلح حالهن ، ويخرج عنهن الأذى.

فعن الأوزاعي أن عمر خرج في سواد الليل، فرآه طلحة ، فذهب عمر، فدخل بيتا ثم دخل بيتا آخر، فلما أصبح طلحة ذهب إلى ذلك البيت، وإذا بعجوز عمياء مقعدة ، فقال لها: ما بال هذا الرجل يأتيك؟ فقالت: إنه يتعهدني منذ كذا وكذا، يأتيني بما يصلحني ، ويخرج عني الأذى. فقال طلحة: ثكلتك أمّك يا طلحة ، أعثرات عمر تتبع؟![2].

وكيف لا يفعل عمر وعامة رعيته ذلك ، وهم يستشعرون عظم المسئولية ، وضخامة السؤال يوم القيامة عما استرعاهم الله من الأحياء، حتى الحيوان البهيم، فقد قال عمر عن نفسه: "لو ماتت شاة على شط الفرات ضائعة لظننت أن الله سائلي عنها يوم القيامة "[3].

ولذلك فليس غريبا أن يقول بعض أصحابه في عام الرمادة: كنا نقول: لو لم يرفع الله المِحْلَ عام الرمادة لظننا أن عمر يموت همًّا بأمر المسلمين[4]، خاصة وهو يرى معاناتهم ؛ صغارا وكبارا ، على أعتاب المدينة المنورة ، قادمين من كل صوب وحدب ، بعشرات الآلاف ، حتى إنه قال مرة لأعوانه؛ يزيد بن أخت النمر ، والمسور ابن مخرمة ، وعبد الرحمن بن عبد القاريّ ، وعبد الله بن عتبة بن مسعود، وكان قد تعشى الناس عنده على عادته في هذه الأزمة: أحصوا لي من تعشى عندنا. فأحصوهم ، فوجدوا من تعشى عنده عشرة آلاف نسمة ، وأما عيالاتهم الذين لا يأتون من المرضى والصبيان فوجدوهم خمسين ألفا.5

1- كان بعض فضلاء تلك الفترة يعطى عطاء متميزا من المال وهو في حاجة إليه فيقسمه على الأرامل واليتامى والمساكين والمبتلين من أهل الحاجة ، كما فعل سعيد بن عامر الجمحي –ﷺ– حين بعث إليه عمر بألف دينار. يراجع أبو نعيم **حلية الأولياء** ، ج1، ص 246.

2- أبو نعيم ، **حلية الأولياء** ، ج1، ص 48.

3- المرجع نفسه ، ص 53.

4- ابن الجوزي ، **مناقب أمير المؤمنين عمر** ، ص 72.

5- ابن سعد ، **كتاب الطبقات الكبير** ،ج 3 ، ص 292 وما بعدها.

الفرع الثالث: طبيعة العمل الإغاثي في عصور ما بعد الراشدين:

البند الأول: تطور نظام الإغاثة الإسلامي: من سنن الله تعالى في المجتمعات أنها لا تثبت على نمط واحد عبر الزمان ، فهي دائما في تغير إما إلى الإيجاب ، وإما إلى السلب، والحياة الإسلامية منذ بدايتها لم ، ولن تكون في منأى عن هذه السنَّة الإلهية. وطبيعي أن تحدث في أثناء الحركة الاجتماعية أمور قد لا تكون مرغوبًا فيها، ولكن الإسلام الذي يدعو إلى الحيطة والحذر، ويؤكد على عقيدة القضاء والقدر ، لا يحبذ الوقوف أمام هذه الأحداث وقوفا سلبيا، ولكنه يؤكد على ضرورة علاج آثارها بقدر الإمكان في إطار الأصول والقواعد والنصوص التشريعية العامة.

وفي هذا السياق اتسع مدلول الإغاثة عند المسلمين على مدار تاريخهم. فإذا كان مجتمع عصر النبوة في بدايته يتكون من العشرات، ثم انتقل ونما حتى أصبح أفراده يعدون بالمئات، ثم توسع حتى أصبحوا ألوفا، وهي نعمة أوجب الله على المسلمين شكرها فقال: ﴿**وَاذْكُرُوا إِذْ كُنْتُمْ قَلِيلًا فَكَثَّرَكُمْ**﴾[1] فإن هذه الكثرة قد تضخمت في عصر الخلفاء الراشدين، ثم تضخمت أكثر في العهود اللاحقة بعد أن انضوت أمم وقبائل من شتى أصقاع العالم تحت راية الإسلام.

وطبيعي، والحالة هذه ، أن تزداد المشكلات الاجتماعية الملقاة على الحكام والعلماء المسلمين ،بل على الأمة كلها، سواء تعلق الأمر برعايا الدولة من المؤمنين ، أو تعلق بغيرهم من أهل الذمة. فدولة الخلافة الواسعة لا تكاد تخلو من مجاعة طارئة في ناحية من نواحيها، بسبب القحط أو الفيضان، أو الزلازل المدمرة أوالجراد أو الحرائق ، أو الهجرة فرارًا من الحروب والفتن كما هو حادث ويحدث في كل زمن، وملاحظة أخرى أن هؤلاء المنضوين تحت لواء الإسلام من الشعوب والجماعات لم يكونوا على درجة واحدة من حيث الحضارة والبداوة، إذ ليس من يسكن البادية كمن يسكن المدينة، ، وإذا كان المسلم الأول في شبه الجزيرة العربية لا يهمه من شؤون الدنيا ومتاعها إلا ما كان ضروريا لحياته، فإن من جاء بعده غدَت الكماليات في حقهم من الضرورات، ولقد انتبه بعض السلف إلى هذا المعنى، وأثر الواقع في تغير الأفكار والقناعات، فقال عبد الله بن عمر بن الخطاب وهو يتابع ذلك عن كثب: (لقد كنا وما أحدنا أولى بديره من أخيه المسلم، ثم ذهب ذلك فكانت المواساة، ثم ذهبت المواساة فكانت العينة)[2].

كل هذا وغيره جعل مدلول الإغاثة لدى المسلمين يتغير ويتوسع، ويحتاج فيه إلى خطط وإمكانات

---

1 ـ سورة الأعراف ، آية 86.

2.– ابن رشد ، **البيان والتحصيل** ، ج18، ص 552.

بشرية ومادية ضخمة، تتناسب مع الواقع الإسلامي والاجتماعي المتجدد.

وفي هذا السياق يقول الإمام ابن عاشوروهو يتحدث عن واجب الاجتهاد في الأحكام :"من أجل هذا كانت الأمّة الإسلامية بحاجة إلى علماء أهل نظر سديد في فقه الشريعة، وتمكن من معرفة مقاصدها، وخبرة بمواضع الحاجة في الأمة، ومقدرة على إمدادها بالمعالجة الشرعية لاستبقاء عظمتها، واسترفاء خروقها، ووضع الهناء بمواضع النقب من أديمها "[1].

وفي إطار النصوص والمبادئ والأصول كان لزاما على الفقه الإسلامي أن يقول كلمته في كل صغيرة وكبيرة من مستجدات الزمان والمكان والعادات. فراح الفقهاء يبينون ما ينبغي على الناس فعله في إغاثة بعضهم لبعض، وفي تعميم فعل الخير على جميع الأحياء ، ففرعوا الفروع وتوسعوا فيها إلى غايات بعيدة ،وبذلك ساير الفقه الإغاثي تطور المجتمع أولا بأول إلى غاية القرن الخامس الهجري.[2]

ولذلك فليس غريبا أن يجد الباحث في نظام الإغاثة في الإسلام أقوالا وآراء للفيف من العلماء والفقهاء على اختلاف الزمان والمكان والظروف والبيئات، لأن الإسلام في تشريعه وضع القيم والمبادئ الأساسية، وترك البرامج والخطط وإجراءات التطبيق للواقع الزماني والمكاني، يجتهد فيها العلماء والنظار تبعا لمتغيرات الواقع وحاجاته[3].

ولقد استطاع هؤلاء العلماء أن يخففوا من غربة الإسلام في حلوله الإغاثية بعد أن تخلت الجهات الرسمية في بعض أوقات الشدائد والأزمات عن مسئولياتها تجاه المستغيثين من رعايا الدولة في الداخل والخارج الإسلامي، ومن هؤلاء العلماء على سبيل المثال: أيمة المذاهب المشهورة ، وسلطان العلماء عز الدين بن عبد السلام ، وأبو حامد الغزالي ، والإمام الماوردي ، وإمام الحرمين الجويني ، وابن تيمية ، والشاطبي ، وابن رشد ، وأبو يعلى الفرَّاء.

1- مُحَّد الطاهر بن عاشور ، **مقاصد الشريعة** ، ص 135 – 136.

2- إذا كان الفكر الإسلامي قد عرف هبوطا وارتفاعا على مستوى الحكم بعد مرحلة الخلافة الراشدة ، فإنه قد عرف حيوية واتساعا على مستوى الفقه العام إلى غاية القرن الخامس الهجري. فقد ذكر الإمام الدهلوي [أن الناس كانوا قبل المائة الرابعة غير مجمعين على التقليد الخالص لمذهب واحد بعينه. قال أبو طالب المكي في (قوت القلوب): إن الكتب والمجموعات محدثة، والقول بمقالات الناس والفتيا بمذهب الواحد من الناس، واتخاذ قوله والحكاية له من كل شيء والتفقه على مذهبه، لم يكن الناس قديما على ذلك في القرنين الأول والثاني.

ثم قال: وبعد القرنين حدث فيهم شيء من التخريج، غير أن أهل المائة الرابعة لم يكونوا مجتمعين على التقليد الخالص على مذهب واحد والتفقه له، والحكاية لقوله كما يظهر من الشيّع].

الدهلوي ، **حجة الله البالغة** ، ج1 ، ص 261.

3- يراجع: عبد المجيد النجار، **في فقه التدين فهما وتنزيلا** ، ج2 ، ص 10.

ومن رحمته الله تعالى بهذه الأمة أنها لم تعدم في أي مرحلة من مراحلها التاريخية عالما أو أكثر يقوم بإغاثتها، ويهديها بهدي الله،يذكرها بالواجبات التي افترضها الله على أهل السعة لأهل الضيق الذين لا يجدون حيلة ولا يهتدون سبيلا، وبذلك استطاعت الأمة الإسلامية على مدار التاريخ أن تواصل السير ما استطاعت ولو ببطء، فإن لم تستطع فإنها تحافظ على سلامة السفينة حتى لا تغرق.

البند الثاني: لمحة عامة عن الواقع الإسلامي بعد عصر الراشدين:

الفقرة الأولى: اتساع دولة الخلافة: انتقلت دولة الإسلام من دولة صغيرة ناشئة في شبه جزيرة العرب إلى دولة عالمية لها امتداد في جميع القارات المعروفة في ذلك الزمن، حتى إن هذا النمو السريع لدولة الإسلام لا يزال محل إعجاب مرة، ومحل اختلاف بين المؤرخين حتى اليوم.

والسّرّ في ذلك يرجع إلى طبيعة الإسلام في عقيدته، وملاءمته للفطرة الإنسانية، وما تضمنه من أخلاق وأصول مساعدة على الحضارة والتمدن. إنه دين قام أساسا على العدالة المطلقة والمساواة بين الناس، فألغى نظام الطبقات، وأهدر موازين المفاضلة والتكريم التي كانت تقوم على القوة والجاه، وأقام للناس ميزانا جديدًا يعتمد على تقوى الله فحسب: ﴿**إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ**﴾[1]. ولذلك لم يجد الناس في جميع البقاع ، حين بلغتهم دعوة الإسلام، صعوبة في قبول هذا الدين، والاستظلال بدولته العادلة الرحيمة.

أضف إلى ذلك "أن الإسلام لم يأت ليهدم ما كان عليه الناس من مدنية وأخلاق وعادات ليؤسس على أنقاضها مدنية جديدة وعادات وأخلاق أخرى ، وإنما كان ينظر إلى الأشياء من جهة ما فيها من مصلحة أو مفسدة ، ويعطيها الحكم تبعا لذلك.

فهو إذًا جاء للبناء لا للهدم ؛ لأن غرضه الإصلاح، لا الحكم والسلطان، وهي خاصة لازمته عندما اجتاز حدود شبه الجزيرة العربية بعد وفاة رسول الله – ﷺ – فإن المسلمين لم يبطلوا كل ما تعوده الناس من عادات، بل كانوا يقرون الصالح، ويلغون الفاسد "[2].

وكان لاتساع دولة الخلافة الأثر البالغ في اعتماد العرف مصدرًا من مصادر التشريع الإسلامي.

الفقرة الثانية: انضواء المسلمين تحت دولة واحدة: استطاع المسلمون أن يحافظوا على وَحدتهم السياسية بعد وَحدتهم الدينية مدة من الزمن ، امتدت من زمن النبوة المباركة، مرورًا بعصر الخلافة

---

1 ـ سورة الحجرات ، آية 13.

2- مُحَمَّد مصطفى شلبي ، **المدخل في التعريف بالفقه الإسلامي** ، ص 47.

الراشدة إلى غاية 138هـ الموافق 756م. أي إلى نهاية العهد الأموي وجزء من بداية العهد العباسي.

ورغم تغير الأوضاع داخل هذه الدولة فيما بعد عام 40 هـ ، وما صاحب ذلك من استقرار أو اهتزازات ، ومن قوة أو ضعف، ورغد عيش أو شظفه... إلا أن الأمة كانت بخير، وكانت لا تزال على عهد قريب بمرحلة النبوة والخلافة الراشدة ، على مستوى العقيدة والعبادة والأخلاق ، والفقه.

وما من شك في أن هذه الوحدة بين المسلمين ، وانضوائهم تحت دولة واحدة يخلق فيهم نوعًا من السكينة والطمأنينة، لأن دولة الخلافة، على ما فيها من نقائص ، كانت في عامّة أحوالها حريصة على مصلحة المسلمين وحماية ثغورهم، ونجدة المظلومين منهم، وإغاثة الجهات والفئات المستغيثة.

الفقرة الثالثة: مرحلة الانقسام: لم تدم وحدة المسلمين طويلا تحت مظلة الدولة الواحدة ، وقد ظهرت بوادر ذلك في الفترة الأخيرة من خلافة سيدنا عثمان —رضي الله عنه— إذ بمقتله على أيدي الغوغاء نزع الحجر الأول من جدار الوحدة.

ثم استتبع ذلك بانتقال الخلافة من الأمويين إلى العباسيين ؛ حيث ظهرت دولتان ؛ واحدة في المشرق الإسلامي وهي الخلافة العباسية ، وواحدة في المغرب الإسلامي وهي الخلافة الأموية[1]. ومع مرور الزمن ازداد الانقسام والتفرق والخصومة[2]

وما من شك في أن هذه الأوضاع السياسية كان لها الأثر البالغ على الأوضاع الاجتماعية للمسلمين، كأمة، لا كجماعات متفرقة عبر التاريخ ، وعبر أقاليم الإسلام الجغرافي.

1- وبانتقال الخلافة الإسلامية من الأمويين إلى العباسيين اتسع الخرق، وازداد الجرح غورًا بعد ست سنين فقط من ذلك التاريخ ، حيث أسس رجل قوي من بقايا البيت الأموي المنهار في المشرق الإسلامي، دولة في المغرب الإسلامي، وبالضبط في الأندلس، وهو عبد الرحمان الداخل. الذي تسمى بأمير المؤمنين. وبذلك ظهرت لأول مرة في التاريخ الإسلامي خلافتان إحداهما في المشرق هي الخلافة العباسية، وأخرى في المغرب هي امتداد للخلافة الأموية.

واستتبع هذا الانقسام انقسامات أخرى على مدار التاريخ الإسلامي، فتشكلت بعد ذلك دول في مناطق شتى من العالم الإسلامي، فكان كل من قدر على الاستقلال من أمراء النواحي وقادة الجند، استفرد بتلك الناحية من العالم الإسلامي وتسمى بأمير المؤمنين، أو الخليفة.
ومن الدول إلى الدويلات، ثم الدويلات المجهرية... وهكذا.

2- وانعكس ذلك كله على الروح الدينية للمسلمين، وأمات القلوب، وأصبح المسلم في الأندلس يستعين بالنصارى في قتال المسلمين في المغرب، والمسلم في الشام يستغيث بالفرنجة ضد المسلمين، ومن الأمثلة على ذلك الانحراف ما فعله حاكم دمشق إسماعيل بن العادل المعروف بأبي الخيش سنة 638 هـ ، إذ استعان بالفرنجيين وتنازل لهم عن مدينة صيدا وقلعة الشقيف من أجل أن يساعدوه على حاكم مصر، ابن أخيه نجم الدين أيوب. يراجع : ابن السبكي ، **طبقات الشافعية الكبرى** ، ج10، تحقيق عبد الفتاح الطناحي ، وعبد الفتاح محمد الحلو، ط1، (دار إحياء الكتب العربية ، عام 1383 هـ – 1964 م) ، ج8، ص 210. وابن كثير، **البداية والنهاية** ، ج17، ص 251.

البند الثالث: العمل الإغاثي الرسمي في عصر الخلافة:

الفقرة الأولى: تفاوت الحكام في العناية بذوي الحاجات: من واجب الحاكم أن تظل عيناه مفتوحتين على ذوي الحاجات من الرعية، في إطار السياسة العامة والقواعد والنصوص التشريعية من أجل تحقيق التوازن الاجتماعي ، من أجل تحقيق التوازن في المجتمع ، حيث عمد الإسلام إلى الضغط على مستوى المعيشة من الجهة العليا؛ بأن حرّم الإسراف، ونهى عن الترف والبذخ في حق أهل الغنى واليسار، ثم الضغط من الجهة السفلى من أجل الارتفاع بأحوال من يحيون حياة منخفضة، وبذلك تتقلص المسافة ويقل الشرخ بين الطبقتين، ويزول الصراع بينهما.

وتنفيذ هذه السياسة من مسئولية الدولة، أو جهاز الحكومة كما ورد في قوله تعالى:﴿**مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ.**﴾[1] قال يقول ابن عاشور موضحا الغاية من التعليل الوارد في الآية : وقد بدا من هذا التعليل أن من مقاصد الشريعة أن يكون المال دولة بين الأمة الإسلامية على نظام محكم في انتقاله.[2]

وقال رسول الله -ﷺ- في بيان مورد الزكاة ومصرفها: ((**تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم**)).[3]

كما أوجب الشرع على جهاز الدولة أن يحقق الأمن ويحرسه، ويحرر الضعفاء والمستعبدين من نير الاضطهاد والظلم أيا كان مصدره، حتى لو تطلب ذلك دق طبول الحرب ، فقال تعالى: ﴿**وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَل لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا**﴾[4].وبذلك يتحقق التعاون بين الدين والدولة من أجل تحقيق الكرامة للإنسان.

ولقد كانت مرحلة الخلافة الراشدة مرحلة رائدة في هذا المجال، ولكن المراحل التي أتت بعدها عرفت تدبدبا واضحا في القيام بهذه المهمة ، وخاصة بعد ق 4 هـ، حيث تجلى الاستبداد في بعض الحكام ، وانتشرت الميوعة والترف ، ونسيت العديد من الحكومات الإسلامية أنها تحكم شعوبًا إسلامية ، فأصبحت لا تسعف المسلمين بحاجة ، ولا تحل لهم مشكلة.

1- سورة الحشر ، آية 07.

2- ابن عاشور ، **التحرير والتنوير** ، ج 28 ، ص 85.

3- ـ البخاري ، **الجامع الصحيح** ، كتاب الزكاة ، باب لا تؤخذ كرائم أموال الناس في الصدقة ، حديث رقم 1458.
ومسلم ، **صحيح مسلم** ، كتاب الإيمان ، باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام ، حديث رقم 19.واللفظ للبخاري.

4- سورة النساء ، آية 75.

وهذا ما جعل رجلا يقول للمنصور:"إن الله استرعاك المسلمين وأموالهم، فأغفلت أمورهم، وجعلت بينك وبينهم حجابًا من الحصى والآجر وأبوابًا من الحديد، وحجبةً معهم السلاح ، ثم سجنت نفسك فيها عنهم، وبعثت عمالك في جباية الأموال وجمعها، وقويتهم بالرجال والسلاح والكراع، وأمرت بألاّ يدخل عليك من الناس إلا فلان وفلان ، نفر سميتهم ، ولم تأمر بإيصال المظلوم، ولا الملهوف، ولا الجائع العاري، ولا الضعيف الفقير، ولا أحد إلا وله في هذا المال حق؟ فلما رآك هؤلاء النفر – الذين استخلصتهم لنفسك، وآثرتهم على رعيتك، وأمرتهم ألاّ يحجبوا عنك – تجبي الأموال وتجمعها ولا تقسمها، قالوا: هذا قد خان الله ، فما بالنا لا نخونه، وقد سجن لنا نفسه، فأْتمروا ألاّ يَصِلَ إليك مِنْ عِلْمَ أخبار الناس شيءٌ إلا ما أرادوا، ولا يخرج لك عامل فيخالف أمرهم إلا قصبوه – أي عابوه – عندك ونفوه حتى تسقط منزلته، ويصغر قدره، فلما انتشر ذلك عنك وعنهم، أعظمهم الناس وهابوهم، فكان أول من صانعهم عمالك بالهدايا والأموال لِيَقْوَوْا بها على ظلم رعيتك، ثم فعل ذلك ذووا القدرة والثروة من رعيتك لينالوا به ظلم من دونهم، فامتلأت بلاد الله بالطمع بغيا وفسادًا، وصار هؤلاء القوم شركاؤك في سلطانك وأنت غافل، فإن جاء متظلم حيل بينه وبين دخول مدينتك، فإن أراد رفع قصته إليك عند ظهورك، وجدك قد نهيت عن ذلك، وأوقفت للناس رجلا ينظر في مظالمهم، فإن جاء ذلك الرجل، فبلغ بطانتك خبرُه، سألوا صاحب المظالم ألا يرفع مظلمته إليك، فإن المتظلَّم منه له بهم حرمة، فأجابهم خوفًا منهم، فلا يزال المظلوم يختلف إليه ويلوذ به، ويشكو، ويستغيث، وهو يدفعه ويعتل عليه، فإذا أُجهِدَ وأخرج وظهرتَ، صرخَ بين يديك، فضرب ضربا مبرحًا، ليكون نكالا لغيره، وأنت تنظر فلا تنكر، فما بقاء الإسلام على هذا! ."[1]

وقام أعرابي بين يدي هشام بن عبد الملك فقال: "أتت على الناس سنون، أمّا الأولى فلَحَّت[2] اللحم، وأما الثانية فأكلت الشحم، وأما الثالثة فهاضت[3] العظم، وعندكم فضول أموال ، فإن كانت لله فاقسموها بين عباده ، وإن كانت لهم ففيم تحظر عنهم ، وإن كانت لكم فتصدقوا عليهم بها فإن الله يجزي المتصدقين..."[4] وفي هذه الكلمات حكمة وعبرة.

1- ابن قتيبة ، **عيون الأخبار** ، ج2 ، ص 334 – 335.

2- لحَّت: من لحوت الشجرة ، إذا أخذت لحاءها ، وهو قشرها.

3 ـ هاض العظم: كسره بعد الجبور ، فهو مهيض. يراجع : ابن منظور ، لسان العرب ، ص4736.

4 ـ ابن قتيبة ، **عيون الأخبار** ، ج2 ، ص 338.

الفقرة الثانية: دور العلماء والمؤسسات الاجتماعية في الإغاثة: من رحمة الله تعالى بهذه الأمة أنها لا تعدم قائما لله بحجة، ولا ينمحي الخير منها إلى يوم القيامة.

فإذا عدمت الأمة في بعض فتراتها الصعبة حاكما يغيث اللهفان فيها، فإنها لا ، ولن تعدم عالما أو أكثر، عرف الله فأطاعه، فأدى ما عليه من واجب إغاثة الملهوف ؛ إما مباشرة إن أمكنه ذلك، كما كان يفعل كثير من علماء هذه الأمة ،كالليث بن سعد **(ت 175هـ)** – رحمه الله – العالم الغني السري السخي، الذي كان كثير الصلات لإخوانه العلماء وذوي الحاجات، فكان يرحل من الإسكندرية في ثلاث سفائن:سفينة فيها مطبخه، وسفينة فيها عياله، وسفينة فيها أضيافه ؛ يصل المحدثين والفقهاء، فيهدي إلى مالك في الحجاز المرة بعد المرة، ويكتب إليه رسالة طويلة، يقول لمالك في آخر كتابه:"...وأنا أحب توفيق الله إياك، وطول بقائك، لما أرجو للناس في ذلك من المنفعة، وما أخاف من الضيعة إذا ذهب مثلك ، مع استئناسي بمكانك، وإن نأت الدار، فهذه منزلتك عندي، ورأيي فيك، فاستيقنه ، ولا تترك الكتاب إليّ بخبرك وحالك وحال ولدك وأهلك، وحاجةٍ إن كانت لك أو لأحد يوصل بك، فإني أُسَرُّ بذلك."[1]

وذكروا عنه –رحمه الله– أنه كان يدخل له من الغلة في كل سنة ثمانون ألف دينار، وما وجبت عليه الزكاة[2]. فهو كما قال القائل:

ملأتُ يدي من الدنيا مرارًا فما طمع العواذلُ في اقتصادي

ولا وجبتْ عليّ زكاة مــالٍ وهل تجب الزكاة على جواد[3]

ثم بعد الليث بأكثر من أربعة قرون تدخل الأمة الإسلامية دوامة الضعف والهزيمة أمام أعدائها، حيث زالت هيبة الخلافة، وزالت وَحدة الأمة ، وتصارع الأمراء على الجاه والدنيا، وظهر التتار فنهبوا البلاد ، وقتلوا العباد، وأشاعوا في الأرض الفساد، وكشر الفرنج عن أنياب الانتقام من أهل الإسلام في بلاد الشام، ومصر، فيقيض الله للأمة عالما ربانيا هو شيخ الإسلام ابن تيمية الذي حارب التتار بسيفه ، كما حاربهم بلسانه وقلمه.

ومن مواقفه الإغاثية: "أنه لما ظهر السلطان غازان على دمشق، جاءه ملك «الكرج» وبذل له

1- ابن قيم الجوزية ، **أعلام الموقعين** ، ص 659.

2- ابن كثير، **البداية والنهاية** ، ج13، ص 578.

3- هذان البيتان أنشدهما الزبير بن بكار، عن مُحَمَّد بن عيسى لفليح بن إسماعيل، ذكر ذلك ابن عبد البر في كتابه: **التمهيد** ، ج2، ص 5.

أموالا كثيرة جزيلة ، على أن يمكنه من الفتك بالمسلمين من أهل دمشق، فوصل الخبر إلى الشيخ فقام من فوره، وشجّع المسلمين، ورغبهم في الشجاعة، ووعدهم على قيامهم بالنصر والظّفر والأمن، وزوال الخوف، فانتدب منهم رجال من وجوههم وكبرائهم وذوي أحلامهم، فخرجوا معه إلى مجلس السلطان«غازان» ، فلما رأى الشيخَ أوقع الله له في قلبه هيبة عظيمة،حتى أذناه منه وأجلسه، وأخذ الشيخ في الكلام معه في عكس رأيه من تسليط المخذول ملك«الكرج» على المسلمين وأخبره بحرمة دماء المسلمين، وذكّره، ووعظه ، فأجابه إلى ذلك طائعا ، وحقنت بسببه دماء المسلمين، وحميت ذراريهم، وصين حريمهم."[1] ومن مواقفه الإغاثية الجليلة أنه في سنة 700 هـ اشتد خطر التتار على الشام ، ودخل الرعب قلوب الناس، فكانوا بين متخف وهارب، أو مستسلم للعدو.

فطلب نائب السلطان وأمراء النواحي من الشيخ ابن تيمية أن يذهب إلى السلطان في مصر يستحثه على إغاثة وإنقاذ بلاد الشام، وفي القاهرة قال الشيخ للسلطان: "إن كنتم أعرضتم عن الشام وحمايته، أقمنا له سلطانا يحوطه ويحميه ويستغله في زمن الأمن. ثم قال: لو قدّر أنكم لستم حكام الشام ولا ملوكه، واستنصركم أهله، وجب عليكم النصر، فكيف وأنتم حكامُهُ وسلاطينه، وهم رعاياكم، وأنتم مسئولون عنهم؟ وقوّى جأشهم، وضمن لهم النصر هذه الكرّة، فخرجوا إلى الشام، وكان الظفر والنصر."[2]

فإذا كان الليث وأضرابه من العلماء الأغنياء ، ذوي النجدة والمعروف ، قد تركوا بصماتهم واضحة في مسيرة العمل الإغاثي الإسلامي، فإن إخوانا لهم من العلماء ، مع قلة ذات اليد، أبوا إلا أن ينيروا الطريق للحاكم والغني والجندي والقوي من عامة المسلمين ،كي يغيثوا غيرهم من ذوي الحاجات، وعددهم أكثر من أن يحصى، وتاريخهم أوسع من أن يستقصى، منهم إمام الحرمين الجويني، وابن تيمية ، والعز بن عبد السلام ، ... وغيرهم كثير.

ولقد كان عامة المسلمين وخاصتهم يتنافسون في تقديم الخدمات لذوي الحاجات على مختلف أوضاعهم الاجتماعية، فأنشأوا مؤسسات خيرية كثيرة ، عرفت في الفقه والتاريخ بالأوقاف أو الأحباس، كالوقف على ذوي القربى، والوقف على الفقراء، والوقف على الأرامل واليتامى، والوقف على أبناء السبيل، الوقف على المرضى ... الخ. وسيأتي تفصيله لاحقا إن شاء الله تعالى.

1- مُحَمَّد بن السعيد بن رسلان ، **حول حياة شيخ الإسلام ابن تيمية** ، ط 2، (مكتبة المنار، عام 2002 م)، ص 21 – 22.

2- المرجع نفسه ، ص 22 – 23.

وبهذا يجزم الدارس أن العمل الإغاثي الإسلامي لم يتوقف في أي عصر من العصور الإسلامية منذ البعثة إلى اليوم ، سواء أكان ذلك من قبل الحكام أم العلماء أم عامة المسلمين.

الفقرة الثالثة: طبيعة العلاقة بين تطور أنماط الحياة، وبين النظم الاجتماعية في الإسلام: يقر الإسلام تطوير أشكال الإنتاج ولكنه يؤكد على ثبات النظام الاجتماعي.

فالقاعدة العامة مثلا أن الإسلام يبيح الصيد في البحر، ولكنه لا يحدد للناس الكيفية والوسيلة، ويترك ذلك لاجتهادهم وأزمنتهم وبيئاتهم ، فهم أعلم بأمور دنياهم. ولكنه مع هذا يؤكد على وجوب إطعام الجائع ، وكسوة العاري ، لأن الجوع هو الجوع سواء في الماضي أم في الحاضر أم في المستقبل.

فـ"الإسلام يرفض هذه الصلة الحتمية المزعومة بين تطور الإنتاج، وتطور النظام الاجتماعي، ويرى أن للإنسان حقلين: يمارس في أحدهما عمله مع الطبيعة، فيحاول بمختلف وسائله أن يستثمرها ويسخرها لإشباع حاجاته ، ويمارس في الآخر علاقاته مع الأفراد الآخرين في شتى مجالات الحياة الاجتماعية..."[1].

ومن هنا ركز الإسلام على الثوابت، كالضمان الاجتماعي، وإغاثة الملهوف، ورعاية الأرملة، وكفالة اليتيم ... قال تعالى: ﴿**إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ**﴾[2]، وترك المتغيرات للزمان والبيئة ، كمقدار الضمان ، ووسائله ، وكيفية إغاثة الملهوف ، وهذا من مرونة الإسلام إذ أنه لم يعط مفهوما محددا للحاجات البشرية التي على أساسها يكون التدخل للإشباع ، ولكنه جعل ذلك المفهوم يتناسب مع طبيعة الزمان والمكان الذي يعيش فيه الناس.

1-مُحَمَّد باقر الصدر ، **اقتصادنا** ، ص 317.

2- سورة الأنبياء ، آية 92.

المطلب الثاني: اتساع مدلول الإغاثة عند المسلمين: إذا كان نظام الإغاثة الإسلامي قد عرف تطورًا ملحوظا منذ عصر الرسالة إلى اليوم كما سبق البيان قريبا، فإن هذا النظام الإسلامي الأصيل شمل مجالات عديدة لم ترتق إلى شمولها الشرائع الأخرى إلا في الناذر من الحالات، ويتضح هذا المطلب من خلال الفروع الآتية:

الفرع الأول: الإغاثة المادية.

الفرع الثاني: الإغاثة المعنوية.

الفرع الأول: الإغاثة المادية :

البند الأول: الإغاثة المالية: المال ،كما هو معلوم ، قوام الحياة ومادة التكافل الاجتماعي الرحيم، ولذلك يخطئ من يظن أن الإسلام يكره الغنى وينتقص من مكانة الأغنياء. [1]

ومن جملة الإغاثات المالية في الإسلام يذكر:

الفقرة الأولى: إطعام الطعام: وهو من دلائل الإيمان، وصفات المؤمنين وداعم من دعائم الروابط الاجتماعية بين المسلمين ، وقد أمر الله عز وجل بإطعام الطعام في مواضع من كتابه ، وجعله بديلا من بدائل بعض العبادات ، كما هو الشأن في حق العاجز عن الصيام ، قال تعالى في معرض مدح المتقين من عباده: ﴿**وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا**﴾[2].

ويؤكد هذه العناية الخاصة بالإطعام في الإسلام ذلك التقريع الموجه للكفار، وفضح سلوكهم المنحرف، حتى عدّ القرآن الكريم البخل بإطعام الجياع من خصال الكافرين المنحرفين، فقال تعالى: ﴿**وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ قَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آَمَنُوا أَنُطْعِمُ مَنْ لَوْ يَشَاءُ اللَّهُ أَطْعَمَهُ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ**﴾[3].

وجاء في السنة:

- عن عبد الله بن عمرو أن رجلا سأل النبي –ﷺ –: أي الإسلام خير؟

1- سورة الإنسان ، آية 08 – 09.

2- ما جاء من نصوص مجملة في ذم الغنى ،فإنما جاءت في سياق منع الحقوق والاستئثار بالمال، وكنزه، وتعويقه عن دوره الاجتماعي، أما إذا كان المال من وجه مشروع ، وأديت حقوق الله تعالى فيه ، فنعم المال هو، ونعم المسلم صاحبه ، والنصوص الشرعية تشهد على ذلك.

3- سورة يس ، آية 47.

قال:((**تطعم الطعام ، وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف**)) [1]. فقول السائل: أي الإسلام خير؟ فيه حذف، وكأنه يقول: أي خصال الإسلام خير؟، وكذلك الشأن في جواب النبي –ﷺ– ، وكأنه يقول: خير خصال الإسلام أن تطعم الطعام...

– وعن عبد الله بن سلام قال: لما قدم رسول الله –ﷺ– المدينة انجفل الناسُ إليه، وقيل: قَدِمَ رسول الله ، فجئت في الناس لأنظر إليه ، فلما استبَنْتُ وَجْهَ رسول الله – ﷺ– عرفتُ أن وجهه ليس بوجه كذابٍ، وكان أول شيء تكلم به أن قال: ((**يا أيها الناس، أفشوا السلام ، وأطعموا الطعام، وصلوا والناس نيام تدخلوا الجنة بسلام**))[2].

– وقال: ((**أيما مؤمن أطعم مؤمنا على جوع، أطعمه الله يوم القيامة من ثمار الجنة**))[3].

الفقرة الثانية: الكساء: يحتاج الإنسان إلى الكساء ليحتمي به من حرّ الصيف ومن برد الشتاء، ومن أجل أن يستر عورته عن أعين الناس، ففي الكساء جمال وستر وحفظ.

فقد أمر سبحانه بكسوة العاري في مناسبات عديدة، وجعل كسوة المؤمن أخاه من خصال الخير التي تمحى بها الذنوب ، وترفع بها الدرجات، فقال تعالى: ﴿**وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا**﴾[4].

وأما في السنة فتوجد شواهد عديدة منها :ما أخرجه أبو داود عن أبي سعيد قال: دخل رجل المسجد، فأمر النبي ـ ﷺ ـ أن يطرحوا ثيابًا ، فطرحوا ، فأمر له بثوبين ، ثم حثّ على الصدقة ، فجاء فطرح أحدَ الثوبين، فصاح به ، وقال: ((**خذ ثوبك**))[5].

1– البخاري ، **الجامع الصحيح** ، كتاب الإيمان ، باب إطعام الطعام من الإسلام ، حديث رقم 12، ومسلم، **صحيح مسلم**، كتاب الإيمان ، باب بيان تفاضل الإسلام وأي أموره أفضل ، حديث رقم 39 ، وقد ذكر السيوطي في **التوشيح** أن الرجل السائل قيل: هو أبو ذر –ﷺ–. [يراجع:السيوطي ، **التوشيح شرح الجامع الصحيح** ،ج9، ط1، تحقيق رضوان جامع رضوان، (الرياض، العربية السعودية ، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع ، عام 1419 هـ – 1998 م)، ج1، ص 173].

2– الترمذي ، **سنن الترمذي** ، كتاب صفة القيامة والرقائق والورع عن رسول الله – صلى اله عليه وسلم–، الباب 42، حديث رقم 2485 . وقال الترمذي: هذا حديث صحيح . وصححه الألباني أيضا.

3– المرجع نفسه ، الباب 18، حديث رقم 2449. قال المصنف، هذا حديث غريب، وقد روي هذا عن عطية عن أبي سعيد موقوفا، وهو أصحُّ عندنا وأشبه: إهـ. [الألباني: ضعيف.]

4– سورة النساء ، آية 05.

5– أبو داود ، **سنن أبي داود** ، كتاب الزكاة ، باب الرجل يخرج من ماله ، حديث رقم 1675. قال المنذري: وأخرجه النسائي أتمّ منه ، وفي إسناده مُحَمَّد بن عجلان وثّقه بعضهم ، وتكلم فيه بعضهم ، وقد أخرجه الترمذي بهذا الإسناد بقصة دخول المسجد والإمام يخطب ، ولـــم يذكر قصة الثوبين ، وقال: حسن صحيح. اهـ. وحسنه الألباني.

وعن أبي سعيد أيضا عن النبي ـ ﷺ ـ قال:((**أيما مسلم كسا مسلما ثوبًا على عري كساه الله خضر الجنة.**))[1] ودخل ناس على أبي ذر بالربذة ، فإذا عليه بُرْدٌ وعلى غلامه مثله ، فقالوا: يا أبا ذر؛ لو أخذت بُرْدَ غلامك إلى بُرْدك فكانت حُلّةً ، وكَسَوْتَهُ ثوبًا غيره. قال: سمعت رسول صلى الله –الله عليه وسلم– يقول: ((**إخوانكم جعلهم الله تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل، وليكسه مما يلبس، ولا يكلفه ما يغلبُهُ، فإن كلّفه ما يغلبُهُ فليعنه.**))[2]

ففي هذه النصوص دعوة إلى الجود، ونبذ الشح والبخل، وإغاثة المحتاج العاري بما يفي بغرض ستر عورته ودفع الأذى عنه بقدر الإمكان.

الفقرة الثالثة: عتق الرقاب: أي تحريرها، وهي إغاثة مشهورة في الإسلام ، قررها القرآن الكريم، وأكدها ، ورغب فيها النبي – ﷺ –. ومن الشواهد عليها :

قوله تعالى في معرض بيان خصال البر: ﴿**لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آَمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآَخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآَتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ**﴾[3].

وقال تعالى: ﴿**فَلَا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ فَكُّ رَقَبَةٍ**﴾[4].

وجعل القرآن الكريم فك الرقاب واحدًا من مصارف الزكاة الثمانية ،وبابا من أبواب الكفارات مراعاة لمصلحة العبيد وتحريرهم وعتق رقابهم.وفي الصحيحين عن أبي هريرة–رضي الله عنه–، عن النبي – ﷺ– قال: ((**من أعتق رقبة مؤمنة ، أعتق الله بكل إرب منها إربًا منه من النار.**))[5]

1– أخرجه أبو داود ، وقد سبق تخريجه قريبا.

2– المرجع السابق ،كتاب الأدب ، باب في حق المملوك، حديث رقم 5158. وهو عند البخاري ، **الجامع الصحيح** ،كتاب الإيمان ، باب المعاصي من أمر الجاهلية ، ولا يكَّفرُ صاحبها بارتكابها إلا بشرك ، حديث رقم 30 ، وفي كتاب العتق ، باب قول النبي – ﷺ–: العبيد إخوانكم ، حديث رقم 2545. ومسلم ، **صحيح مسلم** ،كتاب الإيمان ، باب إطعام المملوك مما يأكل وإلباسه مما يلبس، ولا يكلفه ما يغلبه ، حديث رقم 1661.

3– سورة البقرة ، آية 177.

4– سورة البلد ، آية 13.

5– البخاري ، **الجامع الصحيح** ،كتاب كفارات الأيمان ، باب قول الله تعالى: ﴿**أو تحرير رقبة**﴾ وأي الرقاب أزكى ، حديث رقم 1715. ومسلم ، **صحيح مسلم** ،كتاب العتق ، باب فضل العتق ، حديث رقم 1509. واللفظ لمسلم.

البند الثاني: الإغاثة البدنية :

الفقرة الأولى: إنقاذ من كان عرضة للأذى أو الهلاك من إنسان أو حيوان: كإنقاذ الغريق أو حفظ ماله، وإنقاذ من تعرض لحريق ولم يستطيع الخلاص منه بنفسه، أو لم يتمكن من إنقاذ ماله، وإخراج من وقع تحت الأنقاض نتيجة لزلزال أو انزلاق التربة، فإذا وجد في الزمان والمكان من يغيثه فيحميه في نفسه وبدنه وماله، وكان قادرًا على ذلك ، فإن الإسلام يوجب عليه التدخل من أجل حمايته وحفظ حياته وماله، وله بذلك الجزاء الأوفى والثواب العظيم لقوله تعالى: ﴿**وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا**﴾[1]. وفي قصة ذي القرنين شاهد على ما ذكر.[2]

وفي السنة النبوية أحاديث تدل على عناية الإسلام بهذا النوع من الإغاثة على سبيل التنبيه، ومن باب أولى ما هو أعلى من ذلك :

الحديث الأول: عن أبي هريرة – رضي الله عنه – قال: قال رسول الله – ﷺ-: ((**كل سلامى من الناس عليه صدقة كلّ يوم تطلع فيه الشمس. قال: تعدل بين اثنين صدقة، وتعين الرجل في دابته فتحمله عليها أو ترفع له عليها متاعه صدقة. قال: والكلمة الطيبة صدقة، وبكل خطوة تمشيها إلى الصلاة صدقة، وتميط الأذى عن الطريق صدقة**))[3]. فقد عدّد هذا الحديث خصالا من الصدقات فيها نفع وإغاثة للغير؛ من راكب وماش وضعيف...الخ ، بل إنه يرغب في إغاثة الحيوان البهيم ، فعن أبي هريرة أن رسول الله –ﷺ– قال: ((**بينما رجل يمشي بطريق، اشتد عليه العطش، فوجد بئرا فنزل فيها، فشرب، ثم خرج، فإذا كلب يلهث يأكل الثرى من العطش، فقال الرجل لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثلُ الذي كان بلغ منّي، فنزل البئر، فملأ خُفّهُ ماءً ، ثم أمسكه بفيه حتى رقي ، فسقى الكلب ، فشكر الله له ، فغفر له**)). قالوا:يا رسول الله! وإن لنا في هذه البهائم لأجرًا. فقال: ((**في كل كبد رطبة أجر.**))[4] وفي رواية أن امرأة بغيا – وفي رواية : من بني إسرائيل – رأت كلبا في يوم حارّ يُطيفُ ببئر، قد أدلع لسانه من العطش، فنزعت له بمُوقِهَا ، فغفر لها.

1- سورة المائدة ، آية 32.

2- ينظر في سورة الكهف ، الآيات 94 – 98. ﴿**قَالُوا يَا ذَا الْقَرْنَيْنِ إِنَّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ ... هَذَا رَحْمَةٌ مِنْ رَبِّي**﴾

3- مسلم ، **صحيح مسلم** ،كتاب الزكاة ، باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف ، حديث رقم 1009.

4- المرجع نفسه ،كتاب السلام ، باب فضل سقي البهائم المحترمة وإطعامها ، حديث رقم 2244. والبخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب المساقاة ، باب فضل سقي الماء ، حديث رقم 2363.

قال صاحب (المفهم) بعد أن ذكر بعضا من هذه الشواهد والآثار: "وفي هذه الأحاديث ما يدل على أن الإحسان إلى الحيوان ، والرفق به ، تغفر به الذنوب ، وتعظم به الأجور، ولا يناقض هذا: أنّا قد أُمِرْنا بقتل بعضها، أو أبيح لنا ، فإن ذلك إنما شُرِعَ لمصلحة راجحة على قتله ، ومع ذلك، فقد أُمِرْنا بإحسان القتلة والرفق بالذبيحة."[1]

الفقرة الثانية: نصرة المظلوم: اعتنى الإسلام بنصرة المظلوم أيما عناية ، وجعله من أخص الفئات التي تستحق الإغاثة. فنصرة المظلوم مروءة وعبادة، فلا يشرف بين الناس من يغمض عينيه عن المظلومين، ولا تعلو درجته عند ربه إذا خذلهم، بل إن جزاءه أن يخذله الله تعالى في مواقف يكون في أمس الحاجة فيها إلى النصرة في الدنيا وفي الآخرة على السواء.

فالظلم في شريعة الإسلام حرام قطعا، ونصرة المظلوم واجبة قطعا، حتى ولو تطلب ذلك إعلان حالة الحرب من قبل ولي الأمر لنصرة المستضعفين من المسلمين ورعايا الدولة من أهل الذمة ومن أعطيناهم الأمان. وهذه النصرة هي شعبة من شعب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، الذي هو القطب الأعظم من الدين كما علم. ومن النصوص الدالة على نصرة المظلوم ما يأتي:

عن أنس –رضي الله عنه– قال: قال رسول الله– ﷺ-: ((**أنصر أخاك ظالما أو مظلومًا.**))[2].

فإن ترك المسلم أخاه المظلوم ، فلم يقف إلى جانبه ، ولم يدفع عنه ظلم الظالم ، فقد أسلمه وخذله ونسي أو تناسى حق أخوته ، وفي الحديث الشريف أن سيدنا رسول الله– ﷺ– قال: ((**المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يُسلمه، ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته، ومن فرّج عن مسلم كربة فرّج الله عنه كربة من كرب يوم القيامة، ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيامة**))[3].

وعن جابر بن عبد الله وأبي طلحة الأنصاري – رضي الله عنهما– قالا: قال رسول الله–ﷺ-: ((**ما من امرئ يخذُلُ امرأً مسلما في موضع تُنتهك فيه حرمته، ويُنْتقص فيه من عرضه ، إلاّ خذله الله في موطن يحبُّ فيه نُصرته، وما من امرئ ينصرُ مسلمًا في موضع ينتقص فيه من عرضه ،**

1- القرطبي ، **المفهم لما أشكل من تلخيص صحيح مسلم** ، ج 2 ، ص 794.

2- البخاري ، **الجامع الصحيح** ، كتاب المظالم ، باب أعن أخاك ظالما أو مظلوما ، حديث رقم 2444.

3- المرجع نفسه ، كتاب المظالم ، باب لا يظلم المسلمُ المسلم ولا يسلمه ، حديث رقم 2442.وتمامه : ((**المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يُسلمه، ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته، ومن فرّج عن مسلم كربة فرّج الله عنه كربة من كرب يوم القيامة، ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيامة**).

وينتهك فيه من حرمته ، إلا نصره الله في موطن يُحبُّ فيه نصرته))[1]. والمعنى: ليس أحدٌ يترك نصرة مسلم ، مع وجود القدرة عليه بالقول أو الفعل ، عند حضور غيبته أو إهانته أو ضربه أو قتله أو نحوها، إلا كان جزاؤه عند الله من جنس فعله ، فيتركه ربه في وقت يكون فيه في حاجة ماسة إلى عونه ونصرته، ولا مانع أن يكون هذا الجزاء في الدنيا ،كما يكون في الآخرة[2]. ويكفي الخاذل سوءًا أنه على صفة من صفات الشيطان الرجيم:﴿**وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَذُولًا**﴾[3]

فما أحوجنا كأفراد وجماعات وشعوب ودول ، إلى مثل هذه الأعمال الإغاثية، في عالم أصبحت المظالم فيه على مرأى ومسمع من كل العالم ، في أدنى الأرض كما في أقصاها.

1- أبو داود ، **سنن أبي داود** ،كتاب الأدب ، باب من رَدّ عن مسلم غيبة ، حديث رقم 4884. وضعفه الألباني.

2- يراجع: أبو الطيب العظيم آبادي ، **عون المعبود شرح سنن أبي داود** ، ج13، ص 228.

3- سورة الفرقان ، آية 29.

الفقرة الثالثة: نظام التويزة: وهيعمل خيري طوعي،وتعد من الأنظمة الاجتماعية المشهورة في بلاد المغرب الإسلامي، ومن خلال هذا النظام يجتمع أهل الحي والقرية أو البلدة على إنجاز عمل لا يقوى على إنجازه والقيام به فرد واحد أو أفراد قلائل. وهي داخلة في عموم قوله تعالى: ﴿**وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى**﴾. ولها شواهد عملية في السيرة النبوية. ويظهر أنها عادة قديمة، ومن شواهد القرآن على ذلك قوله تعالى على لسان ذي القرنين: ﴿**فَأَعِينُونِي بِقُوَّةٍ أَجْعَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ رَدْمًا**﴾.

الفرع الثاني: الإغاثة المعنوية:

البند الأول: إغاثة على سبيل التعبد:

الفقرة الأولى: صلاة الاستسقاء: وهي الصلاة التي يؤديها المسلمون عند حلول القحط والجفاف، وتأخر المطر عن إبَّانه، وتضرر الحرث والنسل بسبب ذلك،فيحتاجون إلى إغاثة من رهم ، فيلجأون مجتمعين إلى الصلاة والدعاء سائلين الفرج والغيث.

وصلاة الاستسقاء واحدة من الصلوات المشروعة في الإسلام[1] ، ومتعلقها أسباب عارضة، صلاها رسول الله – ﷺ – كما جاء في الصحيح، فقد أخرج الإمام االبخاري عن عبد الله بن زيد المازني: ((أن **رسول الله – ﷺ– خرج إلى المصلى، فاستسقى، فاستقبل القبلة ،وقلب رداءه ، وصلى ركعتين**))[2]. يقول أبو حامد في الإحياء: "فإذا غارت الأنهار، وانقطعت الأمطار، أو انهارت قناة، فيستحب للإمام أن يأمر الناس أولا بصيام ثلاثة أيام، وما أطاقوا من الصدقة، والخروج من المظالم، والتوبة من المعاصي، ثم يخرج بهم في اليوم الرابع، وبالعجائز والصبيان متنظفين في ثياب بذلة، واستكانة ، متواضعين ... وقيل: يستحب إخراج الدواب لمشاركتها في الحاجة، ولقوله – صلى الله عليه وسلم-: ((**لولا صبيان رُضَّع، ومشايخ رُكَّع، وبهائم رُتَّع، لصبَّ عليكم العذاب صبًّا**)). ولو خرج أهل الذمة متميزين لم يُمنَعوا ... "[3].

1- عن أنس بن مالك قال: كان النبي – ﷺ – يخطب يوم الجمعة ، فقام إليه الناس فصاحوا، وقالوا: يا نبي الله! قحط المطر، واحمَرَّ الشجر، وهلكت البهائم ... وفي رواية: بينما رسول الله –ﷺ– يخطب الناس على المنبر يوم الجمعة ، إذ قام أعرابي فقال: يا رسول الله! هلك المال ، وجاع العيال... فاستسقى لهم رسول الله – ﷺ– مستغيثا بالله تعالى أن يرحم الخلق ، فأغاثهم الله تعالى برحمته ، حتى أصاب الناس مع رسول الله ﷺ مطرٌ، فحسر رسول الله ثوبه ، حتى أصابه من المطر. فقالوا: يا رسول الله! لِمَ صنعتَ هَذَا؟ قال: ((**لأنه حديثُ عهدٍ بربّه تعالى**)). يراجع :مسلم ، **صحيح مسلم** ،كتاب الاستسقاء ، باب الدعاء في الاستسقاء ، حديث رقم 898.

2- البخاري ، **الجامع الصحيح** ، كتاب الاستسقاء ، باب تحويل الرداء في الاستسقاء ،حديث رقم 1012. ومسلم ، **صحيح مسلم** ، كتاب الاستسقاء ، حديث رقم 894 ولم يبوب له.

3- الغزالي ، **إحياء علوم الدين** ، ج1، ص 204.

الفقرة الثانية: الدعاء: وهو إظهار غاية التذلل والافتقار إلى الله تعالى والاستكانة له[1].

وقد شرع الله تعالى الدعاء ، سواء تعلق ذلك بمصلحة الداعي نفسه ، أو تعلق الأمر بغيره. قال تعالى: ﴿**ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ**﴾[2].والدعاء بالخير من الأعمال الإغاثية المعنوية ، لأن الداعي حين يرى أخاه في مصيبة أو مرض[3] أو نحوهما ، يرق له ويرحمه ، فيتوسل له عند الله بأن يرفع عنه البلاء وأن يعافيه مما هو فيه. فعن أم الدرداء – رضي الله عنها– قالت لصفوان بن عبد الله بن صفوان ـ لما قدم عليها من الشام ، وكان متزوجًا الدرداء ـ: أتريد الحجّ العامَ؟ قال: نعم. قالت:فادع الله لنا بخير، فإن النبي– ﷺ–كان يقول: ((**دعوة المرء المسلم لأخيه بظهر الغيب مستجابة، عند رأسه ملك مُوَكَّلٌ، كلّما دَعَا لأخيه بخير، قال الملك الموكل به: آمين، ولك بمثل**)).قال: فخرجت إلى السوق، فلقيتُ أبا الدرداء، فقال لي مثل ذلك يرويه عن النبي ﷺ[4].

ومن الدعاء الذي هو إغاثة للمسلمين، دعاء القنوت عند النوازل.[5]

الفقرة الثالثة: تنفيذ العقوبات المقدرة: وهي من واجبات جهاز الحكم ، إلا أنها ذات صلة بالإغاثة لتعلقها بإنصاف المظلومين وصيانة حقوقهم، وتحقيقا للعدل ، وحفظا لنعمة الأمن ، لأن الجرائم التي شرعت الحدود عليها هي انحراف عن قوانين الله في الكون وفي الإنسان وفي المجتمع ، كما أن هذه الجرائم هي التدمير البطيء أحيانا لنظام المجتمع الإسلامي والإنساني عموما ، وبعضها تدمير سريع مروع لهذا النظام.

1- ابن حجر ، **فتح الباري** ، ج14، ص 277.

2- سورة الأعراف ، آية 55 – 56.

3- ولقد كان من عادة رسول الله – ﷺ– الدعاء للمرضى، فعن عائشة – رضي الله عنها – قالت: كان رسول الله– ﷺ– إذا أتى المريضَ يدعو له، قال: ((**أذهب البأس رب الناس، واشف أنت الشافي، لا شفاء إلا شفاؤك، شفاءً لا يغادر سقما**)) [5]. البخاري ، **الجامع الصحيح** ، كتاب الطب، باب رقية النبي، حديث رقم 5743. ومسلم، **صحيح مسلم**، كتاب السلام، باب استحباب رقية المريض،حديث رقم 2191 واللفظ له.

4- مسلم ، **صحيح مسلم** ، كتاب الذكر والدعاء ، باب فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب ، حديث رقم 2733. وأم الدرداء المذكورة هنا هي الصغرى التابعية ، واسمها هجيمة وقيل: جهيمة. (يراجع: النووي ، **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج** ، ج17، ص 50).

5 ـ وقد استحب الإمام مالك القنوت في صلاة الصبح، وذهب الشافعي إلى أنه سنة، وذهب أبو حنيفة أن موضعه الوتر لا الصبح، وقال قوم بالقنوت في كل صلاة، وذهب آخرون إلى القول بأن القنوت إنما يكون في رمضان فقط، وقال قوم: بل في النصف الأخير منه ، ورأى قوم أنه في النصف الأول. ابن رشد، **بداية المجتهد ونهاية المقتصد**، ط1 ،(بيروت، لبنان ، دار ابن حزم ، عام 1420هـ- 1999م)، ص 112.

ولخطورة بعض الجرائم أوجب الشرع على ولي الأمر أن ينفذ حدودها على المعتدين المتلاعبين بالنظام والأمن العام ، لئلا يستمرئ أهل الانحراف انحرافهم أو يستعذبوه ، فيَكون ذلك إرهابًا وتدميرًا للسكينة والطمأنينة العامة ، وجلبا للأمراض والطواعين المهلكة للبشر.

والإشارة إلى بعض هذه الحدود في هذا المقام تغني عن التفصيل فيها ، فالقتل أخطر ما يتهدد الإنسان من أخيه الإنسان ، ومن أجل إغاثة الآمنين شرع الله عز وجل القصاص في القتلى، فقال: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى**﴾[1]. وربط الحكم بحكمته فقال: ﴿**وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ**﴾[2].

والمصلحة المعتبرة في هذا المجال مصلحة عامة ، تعود على المجتمع ، وولي الأمر المخاطب بتنفيذها هو بمثابة النائب ، فلا يقدر على إسقاطها، لأنها تعلقت بالنظام الاجتماعي ، ولذلك سميت هذه الحدود حقوق الله تعالى، تعظيما وتفخيما لشأنها ، لما يتعلق بها من النفع العام ، وتنقية المجتمع الإسلامي من الفساد ، وصون أمن الناس وإغاثتهم من الظلم.[3]

البند الثاني: الإغاثة بالعلم والجاه:

الفقرة الأولى: النصيحة: فقد جعل الإسلام من حق المستنصح أن يبذل له الناصح وسعه في النصيحة ، ولا يكتمه من الأمر شيئًا حتى وإن كان ذلك الصدق المحض في النصيحة يحزنه ويجلب له القلق، فإذا لم يمحضه النصيحة فإنه يكون قد غشه، وليس ذلك من خصال المؤمنين.

وقد عدّ النبي– ﷺ– النصيحة لمن يطلبها من خصال حقوق المسلم على أخيه. فعن أبي هريرة أن رسول الله–ﷺ– قال: ((**حق المسلم على المسلم ست**)). وعدّ منها قال: ((... **وإذا استنصحك فانصح له**))[4]. فكم من إنسان تختلط عليه الأمور من حيث مصادرها ومواردها ،

1- سورة البقرة ، آية 178.

2- سورة البقرة ، آية 179.

3-كما هو الشأن في عقوبة الحرابة فهي إغاثة شرعية في غاية الأهمية والإحكام ، من أجل توفير الأمن في الطرقات والفيافي ، حتى يسهل على الناس التنقل الآمن لقضاء الحاجات ، وتنشيط الأعمال والتجارات ، وجلب وصرف الأقوات ، واستغلال جميع الأوقات دون خوف أو تردد، والسهر على هذه المهمة من ألزم واجبات الحكومة ، ومن أعظم ما يتقرب به ولاة الأمر إلى الله –عز وجل–، إذ ليس أشد على الناس من شعورهم بالخوف في طرقاتهم من غير مغيث يغيثهم أو يتولى حمايتهم حتى يقضوا حاجاتهم وهم آمنون مطمئنون.

4- ومام الحديث: ((**حق المسلم على المسلم ست**)). قيل: ما هن يا رسول الله؟ قال: ((**إذا لقيته فسلم عليه ، وإذا دعاك فأجبه، وإذا استنصحك فانصح له ، وإذا عطش فحمد الله فشمته، وإذا مرض فعده، وإذا مات فاتبعه**)). مسلم ، **صحيح مسلم** ،كتاب السلام ، باب من حق المسلم على المسلم رَدّ السلام ، حديث رقم 2163.

فيهتم لها وينزعج ، فتراه يستعين بمن يثق فيه من إخوانه ومعارفه من أجل أن يرى الأمر على حقيقته ، فإذا أخلصوا له في النصيحة فقد أغاثوه فخلصوه من هَمِّ التفكير الواحد بتعدد الأفكار.

الفقرة الثانية: التعليم: وهو من أوكد خصال الإغاثة في الإسلام، سواء أكان متعلقا بأمور الدين لإخراج المسلمين من ظلمة الجهل بالله وبشريعته ، أم بشؤون الدنيا من أجل إقامة المدنية والحضارة وإنقاذ البشرية من المرض والجوع والعري... على نحو قوله تعالى حكاية عن سليمان ـ عليه السلام ـ: ﴿**وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَكُمْ لِتُحْصِنَكُمْ مِنْ بَأْسِكُمْ فَهَلْ أَنْتُمْ شَاكِرُونَ**﴾[1]. 1وقد ذكر صاحب " أدب الدنيا والدين" "أن من آداب العلماء ألا يبخلوا بتعليم ما يحسنون، ولا يمتنعوا من إفادة ما يعلمون ، فإن البخل به لؤم وظلم ، والمنع منه حسد وإثم ، وكيف يسوغ لهم البخل بما مُنِحوه من غير بخل ، وأوتوه عفوا من غير بذل؟ أم كيف يجوز لهم الشح بما إن بذلوه زاد ونَمَا، وإن كتموه تناقص ووهى ، ولو استن بذلك من تقدَّمَهُم لَّمَا وصل العلم إليهم ولانقرض عنهم بانقراضهم ، ولصاروا على مرور الأيام جهالا، وبتقلب الأحوال وتناقصها أرذالاً، وقد قال تعالى: ﴿**وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ** ﴾[2]." [3]

الفقرة الثالثة: الشفاعة[4]الحسنة: والشفاعة تكون حسنة إذا كانت بحق، ووصفها بذلك وصف كاشف لأن الشفاعة لا تطلق إلا على الوساطة في الخير، وقد تكون سيئة إذا كانت بباطل، وقد أشار القرآن الكريم إلى هذين النوعين وأوردهما في سياق واحد مبينا الجزاء الذي يترتب على كل واحدة منهما، فقال تعالى: ﴿**مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقِيتًا**﴾[5]. قال الإمام القرطبي: "اختلف المتأولون في هذه الآية ، فقال مجاهد والحسن وابن زيد وغيرهم: هي شفاعات الناس بينهم في حوائجهم، فمن

1- سورة الأنبياء ، آية 80.

2 ـ سورة آل عمران ، آية 187.

3- الماوردي ، **أدب الدنيا والدين** ، ص 463 – 464.

4- ويمكن أخذ معنى الشفاعة من مجموع كتب اللغة والتفسير بأنها الإعانة والنصرة والدعم، وهي عادة ما تكون من القادر عليها نحو الضعيف المحتاج إليها.وجاء تعريفها في "مفردات القرآن": بأنها الانضمام إلى الآخر ناصرًا له وسائلا عنه. وأكثر ما يستعمل هذا اللفظ في انضمام من هو أعلى حرمة ومرتبة إلى من هو أدنى. يراجع: الراغب الأصفهاني ، **المفردات في غريب القرآن** ، ص 263.

5- سورة النساء ، آية 85.

يشفعْ لينفعَ فله نصيب ، ومن يشفع ليضر فله كفل. وقيل: الشفاعة الحسنة هي في البر والطاعة ، والسيئة في المعاصي ، فمن شفع شفاعة حسنة ليصلح بين اثنين استوجب الأجر ، ومن سعى بالنميمة والغيبة أثم ، وهذا قريب من المعنى الأول. وقيل: يعني بالشفاعة الحسنة الدعاء للمسلمين والسيئة الدعاء عليهم "[1].

ولقد كان رسول الله – ﷺ– يرغب في الشفاعة الحسنة ويحث عليها كما جاء في الصحيح ، فعن أبي موسى –رضي الله عنه– قال: كان رسول الله –ﷺ– إذا جاءه السائل ، أو طلبت إليه حاجة، قال: ((**إشفعوا تؤجروا، ويقضي الله على لسان نبيه – ﷺ– ما شاء**))[2].

قال صاحب "إكمال المعلم": "الشفاعة لأصحاب الحوائج والرغبات عند السلطان وغيره مشروعة محمودة مأجور عليها صاحبها بشهادة هذا الحديث ، وشهادة كتاب الله تعالى: ﴿**مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً**﴾ على أحد التأويلين."[3]

كمَا لاَ يأبى كبير أن يشفع عند الصغير، فإن شفع عنده ولم يقضها له،لا ينبغي له أن يؤذي الشافع، فقد شفع رسول الله– ﷺ– عند بَرِيرةَ[4] – رضي الله عنها– لتردّ زوجها فأبت[5].

1- القرطبي ، **الجامع لأحكام القرآن** ، ج6 ، ص 484 – 485.

وقيل الشفاعة الحسنة أن يشفع الشافع لإزالة ضرر ورفع مظلمة عن مظلوم أو جرّ منفعة إلى مستحق، ليس في جرّها إليه ضرر ولا ضرار، والسيئة أن يشفع في إسقاط حدّ أو هضم حق أو إعطائه لغير مستحق أو محاباة في عمل بما يوصل إلى الخلل والزلل ، ولأجل هذا قال العلماء: الشفاعة الحسنة ما كانت فيما استحسنه الشرع ، والسيئة فيما كرهه أو حرّمه. مصطفى المراغي ، **تفسير المراغي** ، ج5 ، ص 110.

2- البخاري ، **صحيح البخاري** ، كتاب الزكاة ، باب التحريض على الصدقة والشفاعة فيها ، حديث رقم 1432. ومسلم، **صحيح مسلم** ، كتاب البر والصلة والآداب ، باب استحباب الشفاعة فيما ليس بحرام ، حديث رقم 2627.(واللفظ للبخاري).

3- القاضي عياض ، **إكمال المعلم بفوائد مسلم** ، ج08 ، ص 107.

4-**بريرة**: هي بريرة بنت صفوان ، مولاة لعائشة بنت أبي بكر –رضي الله عنها– ، كانت مولاة لبعض بني هلال ، ثم باعوها من عائشة ، فأعتقتها ، وجاء الحديث في شأنها بأن ((**الولاء لمن أعتق**)) ، وعتقت تحت زوج اسمه مغيث ، فخيرها رسول الله –ﷺ– ، فكانت سُنَّة ، فاختارت الفراق ، وكان زوجها يحبها ، فكان يمشي في طرق المدينة وهو يبكي، فاستشفع إليها رسولَ الله –صلى الله عليه وسلم– ،فكلمها فيه ، فقالت: أتأمر؟ قال: بل أشفع. قالت: فلا أريده. [يراجع: ابن عبد البر ، **الاستيعاب في معرفة الأصحاب** ، ص 876. وابن الأثير ، **أسد الغابة في معرفة الصحابة** ، ج 7 ، ص 37. النووي ، **تهذيب الأسماء واللغات** ، ج 2 ، ص 332.]

5- يراجع: مُحَمَّد بن أحمد العيني ، **عمدة القاري شرح صحيح البخاري** ، ج8 ، ص 430. وحديث بريرة أخرجه البخاري في **الجامع الصحيح** ، كتاب الطلاق ، باب شفاعة النبي – ﷺ– في زوج بريرة ، حديث رقم 5283.

الفقرة الرابعة: الحضور السياسي الدولي: وذلك من خلال تأسيس المنظمات الإغاثية والمساهمة في إدارتها من أجل تقديم الدعم لمستحقيه ودفع الظلم عن المسلمين وجميع المستضعفين وحماية مصالحهم ، وتوفير الحياة الكريمة لهم ، وهذا من أهم المقاصد الشرعية ، لأن الإسلام لا يتعلق بالآحاد فحسب ، وإنما من أجل الناس كافة ، وما بعث الله محمدًا– ﷺ– إلا رحمة للعالمين.

فالمسلمون مطالبون أن يكونوا أمّة ، وليست أية أمّة ، ولكنها خير أمّة ، لقوله تعالى: ﴿**كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ.**﴾ وهذه الخيرية لا تتحقق إلا من خلال التوقيعات والانجازات في الواقع المعيش، محليا وعالميا ، وقد حددت الآية السابقة معالم هذه الخيرية في الأمر بالمعروف بمفهومه الواسع، والنهي عن المنكر بنفس الشمول والاتساع ، وعلى أن يكون ذلك كله في دائرة الإيمان بالله، حتى يتنزه الآمرون بالمعروف الناهون عن المنكر عن التحيز والهوى والحيف والظلم.

وهذا هو التمكين المثمر المشار إليه في قوله تعالى: ﴿**الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ**﴾[1].

فالواجب على المسلمين ، وخاصة الدول والحكومات ومن يمثلونها في المحافل الدولية ، أن يكون حضورهم وتواجدهم متميزا ، وخاصة في مناصرة الشعوب المقهورة من أنظمة مستبدة في الداخل، أو أنظمة ظالمة معتدية من الخارج.

ويتأكد هذا الحضور في مناصرة الشعوب الإسلامية لأنها جزء من الأمة الواحدة ، التي لا يتحقق معناها إلا بذلك ، كمناصرة الشعب الفلسطيني الذي طالت معاناته وتكالبت عليه اليهودية والنصرانية وجميع الملل، وزاد الجرح غورًا وألما متاجرة الكثير من الحكومات العربية بهذه القضية العادلة.

ومن الحضور الدولي أن يسارع المسلمون إلى احتواء الأزمات الداخلية في العالم الإسلامي بإغاثة الشعوب الجائعة بسبب السياسات الفاشلة ، والأزمات الاقتصادية والاجتماعية المفتعلة ، والحوادث الطارئة التي كثيرا ما تحدث على غير موعد كالزلازل والبراكين والفيضانات ، والطواعين ...لأن من حق الضعيف على القوي أن ينصره ، ومن حق الفقير على الغني أن يعينه ، ومن حق الجائع على المتنعم أن يغيثه... وإلا كانت الأخوة شعارًا بلا مضمون، وكانت النعمة وبالا على المترفين المتنعمين.

ويلاحظ هنا أن الحضور المتأخر يعتبر نوعًا من الغياب ، فالواجب أن لا يترك المسلمون إخوانهم يعانون من البلاء حتى يَرِقَّ لهم غيرهم من ممثلي الدول والحكومات غير المسلمة ، كما حدث ويحدث

1- سورة الحج ، آية 24

للمهجرين السوريين الذين ضاقت عليهم الأرض بما رحبت في بلادهم ، ولم يلتفت إليهم ولم يواسهم إخوانهم في بلاد الإسلام ، واستقبلتهم الدول الأوربية التي علق بعض زعمائها بأنهم فعلوا ذلك بهؤلاء السوريين واستقبلوهم في بلدانهم مع أن مكة أقرب إليهم من عواصم هذه الدول! مع أن العارفين بالأمور يعلمون أن هذه الأزمات في الداخل العربي والإسلامي إنما هي صنعة غربية في مجملها.

وهنا يحق لكل عاقل أن يسأل: ما معنى أن يلتقي المسلمون في مكة في موسم الحج الأكبر، وإخوانهم مشردون في أصقاع العالم، يصفعهم الذل وتقهرهم الحاجة؟

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المبحث الثالث

مقاصد نظام الإغاثة؛ العقبات والتحديات وآليات التفعيل والتطوير.

تمهيد وتقسيم: يعترض النظام الإغاثي الإسلامي عقبات كثيرة، وتحول دونه تحديات كبيرة، يرى الدارس ضرورة كشفها وبيانها، لأن معرفة سبب المشكلة جزء من علاجها، وطريق إلى اجتنابها فيما يستقبل، ولما كان النظام الإغاثي الإسلامي ناجعا في حقيقته وأساليبه ومقاصده وغاياته من الناحية النظرية على الأقل، فإنه من الواجب البحث في آليات تفعيل ما هو ثابت منه، وتطوير ما يستدعي التطوير. ولذلك فإن هذا المبحث يقتضي التقسيم إلى مطلبين:

المطلب الأول: عقبات وتحديات أمام نظام الإغاثة الإسلامي.

المطلب الثاني: من آليات تفعيله وتطويره.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المطلب الأول: عقبات وتحديات أمام نظام الإغاثة الإسلامي: ويتضمن فرعين هما:

الفرع الأول: تحديات على مستوى الداخل الإسلامي (نقاط الضعف).

الفرع الثاني: تحديات خارجية (التهديدات).

الفرع الأول: تحديات على مستوى الداخل الإسلامي: يواجه النظام الإغاثي الإسلامي جملة من التحديات على مستوى الداخل الإسلامي، خلاصتها في البنود الآتية:

البند الأول: انقسام الأمة إلى شعوب وأقطار.

البند الثاني: تزايد المشكلات نتيجة التصرفات الخاطئة.

البند الثالث: ضعف الكفاءة الإغاثية خطة وتطبيقا مقارنة مع ضخامة التهديدات.

البند الأول: انقسام الأمة إلى شعوب وأقطار:

الفقرة الأولى: مفهوم الأمة الواحدة: معلوم بداهة أن المسلمين أمة واحدة ، وإن لم يرتض ذلك بعض القوميين أو المثقفين ثقافة غربية . ومقومات وحدتها بارزة ، فهي حقيقة لا وهم ؛ حقيقة بمنطق الدين ، وبمنطق التاريخ ، وبمنطق الجغرافيا ، وبمنطق الواقع ، وبمنطق المصلحة ، وحقيقة أيضا بمنطق الآخرين من الأعداء والخصوم.[1] فهي أمة واحدة ذات شعوب متعددة ، وأعراق مختلفة ، وألسن متنوعة ، بل إنها تستوعب المسلمين وغير المسلمين ماداموا جميعا في دار الإسلام. فهي الأمة القطب.

"والأمة القطب هي اسم على مسمى، فهي تلك الجماعة القيادية ذات القدرة الاستقطابية العالية، والتي تؤدي إلى آثار مزدوجة من حيث تماسكها الداخلي وانفتاحها أو جاذبيتها بالنسبة للغير على المستوى الخارجي ، هي نقطة إشعاع وجذب على المستوى الداخلي ، وهي مركز التفاف واحتواء وصهر..."[2]

فالأمة الإسلامية أمة عالمية ، تستوعب كل الروابط ، وتتألف كل الأجناس فبإمكانها توحيد جميع القبائل والشعوب والأجناس دون أن تلغيها ، تماما كما حدث في أول عهد الرسالة ،؛ حيث انضوى في هذه الأمة العربي والفارسي والرومي والبربري والمصري والهندي والمشرقي والمغربي... وكان

1- يراجع : القرضاوي ، **الأمة الإسلامية حقيقة لا وهم** ، مكتبة وهبة ، ص 8 – 17.

2- منى أبو الفضل ، **الأمة القطب ؛ تأصيل منهاجي لمفهوم الأمة في الإسلام** ، ط 01 ، 1417هـ / 1996 م، المعهد العالمي للفكر الإسلامي ، القاهرة ، سلسلة قضايا الفكر الإسلامي ؛ 14 ، ص 22.

هذا ما قرّره القرآن الكريم وأكّدته السّنّة الشريفة ، وعاشته الأجيال المتعاقبة في القرون المشهود لها بالخير، وهذه الأمّة الواحدة الموحّدَة هي التي عناها القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿**كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ**﴾[1]. وقوله: ﴿**وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا**﴾[2]. ولما كانت هذه الأمّة قائمة على ركائز الإيمان ودعائم الخير والفضيلة والأخلاق، بغض النظر عن التاريخ والجغرافيا والروابط الأسرية والقومية والألسنة والألوان، فإن القرآن الكريم يقرر قاعدة عامة لا يحل نقضها أو الطعن فيها فيقول الحق سبحانه: ﴿**إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ**﴾[3].

قال أبو حيان الأندلسي في "البحر المحيط": "والظاهر أن قوله «أمتكم» خطاب لمعاصري الرسول –ﷺ– وهذه إشارة إلى ملة الإسلام ، أي أن ملة الإسلام ، وهي ملتكم التي يجب أن تكونوا عليها لا تنحرفون عنها ، ملة واحدة غير مختلفة... "[4]. ومع أن الآية جاءت مسوقة سياق الخبر إلا أن المقصود منها مجازه لا حقيقته ، فهي في معنى التحريض والملازمة.

ويؤكد وحدة المسلمين وكونهم أمة واحدة ذلك البند الدستوري الذي جعله رسول الله –ﷺ– في وثيقة المدينة ، إذ جاء فيه: ((بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، **هذا كتاب من مُحَمَّد النبي –صلى الله عليه وسلم– بين المؤمنين المسلمين من قريش ويثرب ، ومن تبعهم ، فلحق بهم ، وجاهد معهم ، إنهم أمة واحدة من دون الناس**))[5].

ومعلوم أن اختلاف الناس إلى شعوب وقبائل، إنما هو جعل إلهي، لا مجرّد كسب إنساني، قال تعالى: ﴿**وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا**﴾.[6]

وهذا التعارف يستدعي من الجميع أن يتعاونوا ويتضامنوا فيما بينهم، وأن يسعوا جميعا من أجل الخير الإنساني العام، المشار إليه في قوله تعالى:﴿**وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ**﴾.[7]

فوحدة المسلمين عقيدة ومنهجا، أمر واجب لا خيار فيه ولا بديل عنه ، ولا عذر في إهماله،

1- سورة آل عمران ، آية 110.

2- سورة آل عمران ، آية 103.

3- سورة الأنبياء ، آية 92.

4- أبو حيان الأندلسي ، **تفسير البحر المحيط** ، ج6، ص 312.

5- ابن هشام ، **السيرة النبوية** ، ج 2 ، ص 148.

6 ـ سورة الحجرات ، آية 13.

7 ـ سورة المائدة ، آية 02.

وهي وسيله العزة والنصر والتمكين. ولقد عاش المسلمون تحت ظل الأمة الواحدة رَدْهًا من الزمن، فحققوا الوحدة على مستوى العقيدة، والعبادة، والحكم، والدفاع، والدعوة، والجهاد، بعيدًا عن مظاهر العصبيات الجنسية والقومية والعرقية، فكان المسلم ينتقل من أبعد نقطة في المغرب إلى أقصى نقطة من بلاد الإسلام في المشرق، لا يحمل معه أوراق هوية أو تصريحا بالدخول من بلد إلى بلد، إذ يكفيه شهادة التوحيد والاندماج مع المسلمين في مساجدهم ، فحيثما حَلَّ فالناس إخوانه، والجميع تحكمه نظرية الحياة الإسلامية وفكرتها، وإن كان كل شعب من شعوب وقبائل هذه الأمة يعيش في حدود محيطه الجغرافي من حيث الموارد المتاحة، وتحقيق المصالح الخاصة، ولكنهم لا يفعلون ذلك خارج نطاق الحق والعدل والإحسان، وتحقيق المصلحة العليا للإنسانية عامة ، وللأمّة الواحدة خاصة فأهل المغرب إذا كانوا في عافية وأصيب إخوانهم في صحراء إفريقيا أو بلاد الشام أو غيرها من بقاع العالم الإسلامي بأزمة هبّوا إلى نجدتهم، وإذا حدث مكروه في بلاد المغرب هبّ أهل المشرق لغوثهم ومعونتهم، وهكذا تحققت المثالية التوحيدية في واقع الأمة الحيوي رغم وجود العوارض.

يقول صاحب كتاب"معالم في الطريق": "ولقد كان من نتائج الواقعية الباهرة للمنهج الإسلامي في هذه القضية، ولإقامة التجمع الإسلامي على آصرة العقيدة وحدها، دون أواصر الجنس والأرض واللون واللغة والمصالح الأرضية القريبة الحدود، الإقليمية، السخيفة! ولإبراز خصائص الإنسان في هذا التجمع وتنميتها وإعلائها، دون الصفات المشتركة بينه وبين الحيوان، كان من النتائج الواقعية الباهرة لهذا المنهج أن أصبح المجتمع المسلم مجتمعا مفتوحًا لجميع الأجناس والأقوام والألوان واللغات، بلا عائق من هذه العوائق الحيوانية السخيفة! وإن صبَّت في بوتقة المجتمع الإسلامي خصائص الأجناس البشرية وكفاياتها، وانصهرت في هذه البوتقة وتمازجت، وأنشأت مُرَكّبًا عضويا فائقا، في فترة تعدّ نسبيا قصيرة ، وصنعت هذه الكتلة العجيبة المتجانسة المتناسقة حضارةً رائعة ضخمة ،تحوي خلاصة الطاقة البشرية في زمانها مجتمعة ، على بُعدِ المسافات ، وبُطءِ طرق الاتصال في ذلك الزمان"[1].

ومن ثمراتها أيضا أن الروح الجماعية كانت الحاضر الذي لا يغيب في العلاقات الاجتماعية بين أفراد وجماعات وشعوب هذه الأمة. فإذا غابت الحكومات لسبب أو لآخر ، تكافلت الرعية مع بعضها البعض في دوائر يحوط اللاحق منها السابق ، بدءًا من دائرة الأسرة ، والقرابة ، والجوار، ثم المدينة، فالإقليم ...

الفقرة الثانية: مرحلة التفرق المذموم: إن العالم الإسلامي –جغرافيا– قد أخذ شكله الحالي تقريبا في خلال القرن الأول ، إلا النزر اليسير منه كأندونيسيا وبعض النواحي في إفريقيا.

1– سيد قطب ، **معالم في الطريق** ، ص 58 – 59.

ومع أن القرآن الكريم قد حذر هذه الأمة من فتنة التفرق المذموم، ودعاهم إلى أخذ العبرة مما حدث للأمم من قبلهم فقال: ﴿**وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ**﴾[1].

إلا أن الأهواء والتعصب المقيت أعمى كثيرا من رموزهم وقادتهم وزعمائهم، فغرقوا في أتون الفرقة، وأغرقوا عموم الأمة من ورائهم. فقد أصيبت هذه الأمة المتراحمة المتواصلة ، منذ ق3هـ بمكروه الفرقة والتشتت، وهو عارض من عوارض قوتها وخيريتها، وذلك لجملة أسباب ليس هذا موضع تحليلها، ولكن يحسن الإشارة والتنبيه إلى بعضها، ومنها:

1- الأسباب الخارجية: وتتلخص في الكيد والختل والسعي من أجل تفريق الكلمة وتشتيت شمل الأمة، من قبل اليهود والنصارى الذين غاظهم أن يروا المسلمين أمة واحدة ، والقرآن الكريم قد صرح وكشف للمسلمين حقيقة العداء المستحكم في قلوب هؤلاء منذ فجر الدعوة وميلاد الأمة والدولة ، إلى غاية قيام الساعة ، فقال تعالى: ﴿**وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا**﴾[2]. وقال : ﴿**لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً**﴾[3].

وفي الحديث الشريف: عن ثوبان -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: ((**يوشك الأمم أن تداعى عليكم كما تداعى الأكلة إِلَى قصعتها**))[4].

ومن أجل تحقيق حلمهم في دكِّ سنابك الإسلام والقضاء على وحدة المسلمين وقوتهم ، وضعوا مشاريع وبرامج ودراسات منها ما انكشف ، ومنها ما هو مخبوء ، ولا يهولن قارئ هذه الفقرة أن سياسيا رومانيا جغرافيا (من رومانيا) ، وإيديولوجيا (نسبة إلى روما) ، وهو الوزير «دجوفارا» كتب عن مائة مشروع قدمت للدول الغربية كي يتقاسموا المنطقة العربية الإسلامية ، بدءًا من القرن الرابع عشر ميلادي وانتهاءً ببداية القرن العشرين. وأصحاب هذه المشاريع يختلفون في ثقافاتهم واهتماماتهم، فمنهم رجل الدين، ومنهم الفيلسوف، ومنهم السياسي، ولكنهم متفقون في هدف واحد، هو العمل من أجل تفكيك الأمة الإسلامية .

1- سورة آل عمران ، آية 105.

2- سورة البقرة ، آية 217.

3- سورة التوبة ، آية 10.

4- أبو داود ، **سنن أبي داود** ، كتاب الملاحم ، باب في تداعي الأمم على الإسلام ، حديث رقم 4297، وصححه الألباني.

واستمرت جهود هؤلاء لقرون طويلة وتحققت أحلامهم بإنهاء الخلافة العثمانية ، آخر رموز الوحدة الإسلامية السياسية، وتبع هذه الخطوة خطوات أخرى أشد جرأة وضراوة ، حين قسمت المنطقة العربية الإسلامية إلى دويلات ومستعمرات في اتفاقية (سايكس بيكو) بعد الحرب العالمية الأولى، وتحقق في العرب قول رسول الله – ﷺ–: ((**ويل للعرب من شرٍ قد اقترب.**))[1]

ولا يزال هذا الشر يفعل أفعاله المشينة في عرض هذه الأمة، من غير مبادرة جادة لإعادة لمّ الشمل وتوحيد الصفّ. وهذا وإن كان خطرًا شديدًا يهدد الأمة، إلا أنه أقل سوء من الخطر الداخلي.

2– الأسباب الداخلية: وهي أشدها فتكا بالأمة، وخلاصتها الانحراف عن الروح الإسلامية الذي بدأ يطبع الحياة العامة وخط السير في المجتمع المسلم، وظلت هذه الهوة تتوسع شيئا فشيئا بمقادير صغيرة أحيانا لا يمكن قياسها، إلا أن مفعولها مع استمرار الأيام فعل فعلته المريعة، حتى ضمرت هذه الروح عند قطاع عريض من الأمة

وعليه ، يبدو للباحث في هذه المسألة أن أهم عقبة تواجه الإسلام عمومًا ونظامه الإغاثي خصوصا هي «الإنسان المسلم» الذي إذا لم يَعِ دوره ولم يدرك قوانين التغيير، ولم يلاحظ التهديدات[2] والفرص[3] والأخطار ونقاط الضعف[4]، ونقاط القوة[5]...يعد غير ذي معنى أصلا، فنحن كأمة في هذا

1– البخاري، **الجامع الصحيح** ،كتاب أحاديث الأنبياء ، باب قصة يأجوج ومأجوج ، حديث رقم 3346. ومسلم ، **صحيح مسلم** ،كتاب الفتن وأشراط الساعة ، باب اقتراب الفتن وفتح ردم يأجوج ومأجوج ، حديث رقم2880

2– **التهديدات**: ويراد بها مجموعة الظروف والإمكانيات التي تحتاجها الإدارة ، أو تضطر للتعامل معها حين لا تستطيع السيطرة عليها أو التأثير فيها بشكل مباشر وسريع. مما يجعل المنظمة أو المؤسسة تحت سيطرة تلك الظروف بدلا من أن تكون الظروف تحت سيطرة المنظمة ، فيؤدي ذلك إلى عرقلة نشاطها أو التقليل من مردودها الحالي أو المستقبلي. وهذه التهديدات في العلوم الإدارية الحديثة تصنف كعوامل خارجية ، لا يستطيع أصحاب المنظمة أو المؤسسة التحكم فيها ، ولكن يستطاع توجيهها.

3– **الفرص**: فهي الظروف والاتجاهات الخارجية، ذات أثر إيجابي، تمكن من التطور والنمو. أو هي مجموعة الظروف المواتية لإحداث تحسن في الأحوال القائمة. فإذا حدثت الفرصة ولم تستغلها المنظمة، فقد تسبقها إليها منظمة أخرى منافسة، فتصبح تهديدًا للمنظمة الأولى.

4– نقاط الضعف: فهي ظروف وعوامل داخلية، موجودة فعلا، تعيق من القدرة على استغلال الفرص. وتكون معرفة نقاط الضعف من أجل أخذ الحيطة والحذر، لأن الجهل بها يؤدي إلى حدوث فجوة في أداء المنظمة. ونقاط الضعف إذا عرفت فالواجب توجيه الدعم إليها، فهي منطقة قابلة للنمو، وبالتالي تصبح فرصة.

5– **نقاط القوة**: فهي ظروف وعوامل نمو داخلية، موجودة فعلا، تمكِّن من القدرة على استغلال الفرص والتقليل من مخاطر التهديدات. ولذلك فالواجب على القائمين على المنظمة استثمار نقاط القوة هذه ، لأن في الإمكان التحكم فيها.

العصر نحتاج إلى أوس وخزرج ومهاجرين جدد ، يحوّلون كل شيء إلى فرصة ونقاط قوة.

ومن هنا فرضت عزلة على الإسلام المحرك لطاقات الأمة، المعبر عن خيريتها، وأصبحت الحياة اليومية العملية غير تلك المعهودة في المرحلة السابقة ، وشيئا فشيئا أدى ذلك إلى:

– ظهور الطوائف والطبقات في المجتمع الإسلامي: ويتجلى ذلك في أن قطاعًا لا بأس به من الأمة راح يستمتع بالثروة ، ويستزيد من الملاهي ، ويسبح في بحر الشهوات ، وخاصة في القصور المحصنة بالسلطة والمال والجند. وطبيعي أن يقلد هؤلاء أصحاب النفوس الضعيفة من الأغنياء وميسوري الحال.وكردّة فعل لهذه الموجة اللاهية الطاغية المعربدة ، نشأ منهج فيه كثير من التصوّف ونوع من الرهبانية.

ووجد الحكام والسلاطين ومن دونهم من طلاب الدنيا وشهواتها في سكوت هؤلاء الانعزاليين القانعين من الدنيا بالخبز اليابس ، والماء العذب، ومرقعات الثياب، الدعم والجرأة على إغراق الأمة في الجمود، وأحيانًا في الذل والظلم .

وبذلك ضاعت الأمة الإسلامية وتفرقت تفاريق مختلفة بين ثلاثة طوائف أشار إليها رسول الله – ﷺ– في حديثه، وهم الغلاة، وأهل الباطل، واجتهاد الجاهل، حيث قال:((**يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ، ينفون عنه تحريف الغالين ، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين.**)) وفي أثناء هذه المغالاة، وطغيان الباطل، والتأويل الجاهل نسي المسلمون أو تناسوا أنهم حملة رسالة ودعاة حق وخير، وأن الله استخلفهم لحمل رسالة التوحيد والتبشير بها في العالمين، كما نسوا أو تناسوا أن الله تعالى قد حذر هذه الأمة من محنة الفرقة وفتنتها، وأنها هي السبب المباشر الظاهر في هلاكها حين قال: ﴿**قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ انْظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ**﴾[1].

وخلاصة القول في هذه المسألة أنه إذا كان لفساد الجو السياسي دور كبير في انحلال عرى الأمة الواحدة الموحدة، فإن لفساد الجو الثقافي الدور الأكبر في ذلك، لأن عناصر عافية الأمة وخيريتها لابد أن تتكامل وتتناسق، وأن ينتظمها ولاء واحد، وأن تتدافع إلى هدف واحد، فإذا شدت المركبة قوتان متعاكستان كانت النتيجة في جانب القوة الكبرى، فإذا انضمت القوتان جميعا من أجل شدّ المركبة في غير اتجاهها فأنى لها أن تثبت في مكانها، فضلا عن أن تتقدم إيجابيا!

1– سورة الأنعام ، آية 65.

وقد ذكر صاحب "الإحيـــاء" شواهد كثيرة ومواقف مشهـــورة لعلماء القرون الإسلامية الأولى في أمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر بين أيدي السلاطين والأمراء، غير مبالين بسطوتهم ، سائلين الله أن يرزقهم الشهادة، ثم قال عن علماء زمانه: "وأما الآن فقد قيدت الأطماع ألْسُنَ العلماء فسكتوا، وإن تكلموا لم تساعد أقوالَهم أحوالُهم فلم ينجحوا، ولو صدقوا وقصدوا حق العلم لأفلحوا، ففساد الرعايا وفساد العلماء باستيلاء حبّ المال والجاه، ومن استولى عليه حب الدنيا، لم يقدر على الحسبة على الأراذل، فكيف على الملوك والأكابر، والله المستعان على كل حال."[1]

وهذا النوع من البشر هو آفة الأديان سواء كانوا يهودًا أم نصارى أم منتسبين إلى الإسلام، وفيهم يقول ابن المبارك:

وهل أفسد الدّين إلا الملوك وأحبار سوء ورهبانهـــا

فباعـوا النّفوس ولـم يربحوا ولم يغلُ في البيع أثمانها[2]

ولقد كان سلف هذه الأمّة يقولون: "من فسد من علمائنا ففيه شبه من اليهود، ومن فسد من عُبَّادنا ففيه شبه من النصارى."[3]

وأمام هذه الفوضى تمزقت الأمة الواحدة إلى نحو سبعين جنسية وفرقة، كل واحدة منها معزولة عن الأخرى ومحبوسة وراء حدود فكرية أو جغرافية أو مادية، وتحقق فيها الخبر الصادق بأنها ستفترق على ثلاث وسبعين فرقة!

الفقرة الثالثة: واقع الأمة اليوم: تعيش الأمة الإسلامية اليوم آثار التفرق المذموم، وتعاني من ويلاته، فلا تكاد تجد المسلمين في قطر واحد أو محلة واحدة متحدين متعاونين على البر والتقوى مجتمعين على ذلك، فأصبحت دولهم شتى ومناهجهم متباينة إلى درجة التناقض، وكل بلد يخاف بلدان الجوار المحيطة به، وداخل كل بلد جماعات وعصبيات جمعتها الجغرافيا وفرقها التاريخ والهوى، والمذهب والحزب والعرق.

وقد تغازل حكومات هذه الدول بعضها بعضا، فتتداعى إلى التقارب والتآلف من أجل تحقيق مصالح ؛ سياسية أو اقتصادية أو عسكرية أو ثقافية ...

1- أبو حامد الغزالي ، **إحياء علوم الدين** ، ج2 ، ص 351.

2- عبد الله بن المبارك ، **ديوان عبد الله بن المبارك (181هـ)** ، ط 4 ، جمع وتحقيق ودراسة مجاهد مصطفى بهجت ، (الرياض ، السعودية ،مجلة البيان، عام 1432هـ) ، ص 71.

3- يراجع: ابن قيم الجوزية ، **بدائع الفوائد** ، ص 440.

ثم يتبين لمن يتابع هذه المبادرة أنها لا شيء، وقصة اتحاد الدول المغاربية ، ودول التعاون الخليجي شاهد حي على ذلك.

ولعل سرّ هذا العبث يرجع إلى عدم خلوص النيات ، وكون الداعين إلى التقارب لا يفعلون ذلك عن قناعة، وصدق لتحقيق حلم شعوبهم في الوحدة ، لأن أنظمة الحكم في العالم العربي خاصة والإسلامي عامة، لا يعتبر نظام دول بقدر ما هو نظام قبلي يخضع لهوى شيوخ القبائل وقناعاتهم. فإذا رأى شيخ قبيلة ما أن مصلحته في التقارب مع القبائل الأخرى، ورأى شيوخ تلك القبائل وأتباعهم أن لهم مصلحة خاصة في هذا التقارب كانت اللقاءات، وتبادل الزيارات، وعقد المؤتمرات الفارغة ثم الخروج ببيان أول، أو ثان، أو ثالث ... من أجل الاستهلاك الإعلامي ، أو من أجل امتصاص غضب الشعوب التي يمزقها الحنق على أنظمة تتاجر بمعاناتها. وأفضل شاهد على ذلك ما كان يسمى بلقاءات رؤساء وملوك الدول العربية في جامعتهم التي يخرجون منها متفرقين كأن بينهم ثأر حروب داحس والغبراء.

ولعل هذا الواقع هو ما حذا بالدكتورة منى أبو الفضل إلى الحديث عن الأمة القطب ، حيث انطلقت في بحثها من سؤال علمي هو: "...ونحن ندرس مفهوم الأمة ، ما مدى حظ هذا المفهوم من واقعنا المعاصر؟ هل هذا المفهوم الذي ارتجت له قلوب المؤمنين على مدى أربعة عشر قرنا قد سقط من العقل الباطن للشعوب الإسلامية ، بعد أن مزقتها الفواصل الإقليمية الخارقة ...والحدود السياسية الباهتة ، وبعد أن باعدت بينهم النظم الوطنية التي خلفت المستعمر وتشعبت ولاءاتها الفكرية والعقائدية في ظل صفوات فصلت على نسق تغريبي؟"

وهذا السلوك السياسي أفقد الأمل في هؤلاء الحكام، وفي هذه المؤتمرات الفاشلة، المعيبة، وفي هذه التجمعات الشكلية التي لا يفرح بها عزيز، ولا يأمل في جدواها مضطهد أو مبتلى ذليل، ولا يهابها ظالم غاشم.

وخلاصة الكلام حول واقع الأمة اليوم ، أنها تعاني من الشتات في كل جنبات الأرض، والضربات والشدائد تنزل عليها تترى من كل جانب، والمشكلات تعترضها وتتزايد ، فبالأمس ضاعت فلسطين، وبعدها شاعت مذابح أريقت فيها دماء المسلمين في صبرا وشاتيلا ، وفي الفلبين ، وفي البوسنة وكشمير، وجوّع الناس في الصومال، وقسمت السودان، ودمرت العراق، وضربت الجزائر في الصميم بفتنة عمياء

1- منى أبو الفضل ، **الأمة القطب** ، ص 16.

حيرت الحليم ، ثم هبت رياح الفتنة على أقطار عديدة ليس من اليسير تعافيها، لعل أخطرها ما حدث في سوريا شام الإسلام، وما يحدث في ليبيا، واليمن ...

البند الثاني: تزايد المشكلات نتيجة التصرفات الخاطئة:

الفقرة الأولى: طبيعة هذه المشكلات: المشكلات التي تعترض الإنسانية عمومًا والأمة الإسلامية خصوصا منها ما يعود إلى طبيعة السنن الكونية التي لا دخل للإنسان في حدوثها، إلا أن تصرفاته الخاطئة قد تزيد من سوء آثارها كالفيضانات التي تجتاح بين الفينة والأخرى أحياء ومدنًا فتخلف قتلى، وجرحى، ومفقودين، ومشردين لا مأوى لهم ولا كساء ولا غذاء ولا غطاء.

فالأمطار الطوفانية –كما يسمونها– ليست بالظاهرة الجديدة في حياة الناس، ولكن الجديد فيها هو التدمير الذي تخلفه بسبب عدم أخذ الأهبة اللازمة والتخطيط الحكيم في إنشاء المدن والأحياء، والتساهل والغفلة واللامبالاة بالخطر من قِبَل السكان الذين يلقون بأنفسهم إلى التهلكة ، حين يفضل بعضهم السكن في الوديان الجافة أو على ضفافها في سنوات العافية أو قلة التساقط ، ثم يحدث ما لم يكن في الحسبان، فتكون الكارثة. ومن أمثلة ذلك أيضا انتشار ظاهرة التصحر وظاهرة الاحتباس الحراري التي دُقَّ ناقوس خطورتها على مستوى الدول والهيئات والمنظمات، وخاصة منظمات حماية البيئة. ويتوقع العلماء نتيجة لذلك: – غرق الجزر المنخفضة والمدن الساحلية.

– ازدياد الفيضانات.

– حدوث موجات جفاف وتصحر مساحات كبيرة من الأرض.

– زيادة عدد وشدة العواصف والأعاصير.

– انتشار الأمراض المعدية في العالم.

– انقراض العديد من الكائنات الحية.

– حدوث كوارث زراعية وفقدان بعض المحاصيل.

– فقراء العالم يواجهون خطر الموت غرقًا وجوعًا[1].

وهناك مشكلات أخرى زادت من حدّة وصعوبة التحديات في سبيل العمل الإغاثي وسببها التصرفات والسلوك الإنساني الصرف، الناتج عن الجهل والظلم والطغيان بالنعمة، ومن أمثلة ذلك: الفتن الداخلية المخلخلة لمنظومة الأمن بجميع أنواعه كما هو واقع في كثير من المجتمعات البشرية الإسلامية وغير الإسلامية، وما ينجر على ذلك من الهجرات المليونية، والتدمير في البُنَى

1– يراجع: أسامة عبد الرحمان ، **أعظم الكوارث في تاريخ البشرية** ، ط1، (القاهرة، جمهورية مصر، مكتبة جزيرة الورد، عام 2011 م)، ص 161 – 162.

التحتية والفوقية، وشيوع الجوع، والجهل والأمية، والإعاقات المختلفة، وانتشار الأمراض والطواعين...

ومن هذه التصرفات الإنسانية الخاطئة تلك الكوارث الناتجة عن الأسلحة المتعددة الأنواع (من نووية، وجرثومية، وكيميائية وغيرها)، ومن هذه الكوارث ما يقع سهوا مثل ما وقع في الإتحاد السوفياتي (سابقا) عام 1986 م حين احترقت وحدات المفاعل النووي الذي ترتبت عنه أسوأ كارثة بيئية في تاريخ البشرية.

وقد يحدث مثل ذلك عن تدبير وقصد كما هي مأساة مدينتي هيروشيما[1] وناجازاكي[2] اليابانيتين ، حين قذفتها الطائرات الأمريكية بأفتك سلاح توصل إليه الذكاء البشري الشيطاني من أسلحة الدمار الشامل.

الفقرة الثانية: أسباب تزايد وتفاقم هذه المشكلات: هذه المشكلات وغيرها ثمرة طبيعية لسلوك إنساني غير سوي ، لأن الله تعالى خلق الأرض على هيأة الصلاح ، وحذر المستخلفين فيها من إفسادها وتدميرها فقال تعالى: ﴿**وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ**﴾[3].

قال الإمام ابن عاشور في تفسير هذه الآية: "... فذكّرهم بترك الإفساد ليكون صلاحهم منزها عن أن يخالطه فسادٌ ، فإنهم إن أفسدوا في الأرض أفسدوا مخلوقات كثيرة، وأفسدوا أنفسهم في ضمن ذلك الإفساد ، فأشبه موقع الاحتراس لئلا يقع الناس في اليأس أو الأمن. والاهتمام بدرء الفساد كان مَقَدمًا هنا مقتضيا التعجيل بهذا النهي معترضًا بين جملتي الأمر بالدعاء."[4]

1- ضُربت هذه المدينة بقنبلة نووية مخصبة باليورانيوم أطلق عليها اسم «الطفل الصغير» بقوة تدميرية تساوي 12500 طن من مادة « تي أن تي » شديدة الانفجار، وعلى إثرها ذابت جثت أكثر من سبعين ألف في النار فورًا. وكانت حصيلة القتلى حتى نهاية ديسمبر 1945 -أي خلال خمسة أشهر تقريبا، أي من يوم 06 أوت ـ وهو تاريخ إلقاء هذه القنبلة- 140 ألف نسمة، وآخر الإحصائيات الرسمية لكارثة هيروشيما تتجاوز 242 ألف إنسان، و80% من المباني دُمِّر في هذه المدينة.

يراجع: أسامة عبد الرحمان ، **أعظم الكوارث في تاريخ البشرية** ، ص 102 - 103.

2- وبعد ثلاثة أيام من قنبلة هيروشيما كررت أمريكا فعلتها المأساوية في مدينة ناجازاكي اليابانية ، حيث ألقت طائرة أمريكية قنبلة نووية أخرى على المدينة بقوة تدميرية تساوي 22 ألف طن من مادة « تي أن تي »، أودت بحياة ما يزيد عن 70 ألف إنسان، ولا يزال ضحايا هذه الجريمة يقضون حتفهم حتى اليوم نتيجة للإشعاعات المنبعثة ، المتسببة في حدوث الأمراض والتشوهات. يراجع: أسامة عبد الرحمان ، **أعظم الكوارث في تاريخ البشرية** ، ص 102 - 103.

3- سورة الأعراف ، آية 56.

4- ابن عاشور، **تفسير التحرير والتنوير**، ج8 ، ص 173.

والبعدية في هذه الآية – كما ذهب ابن عاشور– بعدية حقيقية، لأن الأرض خلقت من أول أمرها على صلاح،أي على نظام صالح بما تحتوي عليه،وبخاصة الإنسان الذي هو أشرف المخلوقات، وعزّز ذلك النظام بقوانين وضعها الله تعالى على ألسنة المرسلين والصالحين والحكماء من عباده، الذين أيدهم الوحي والخطاب الإلهي، أو بالإلهام والتوفيق والحكمة، فعلموا الناس كيف يستعملون ما في الأرض على نظام يحصل مع الانتفاع بنفع النافع، وإزالة ما في بعض النافع من الضرّ، وتجنب ضرّ الضّار، فذلك النظام الأصلي، والقانون المعزّز له، كلاهما إصلاح في الأرض، لأن الأول إيجاد الشيء صالحا، والثاني جعل الضار صالحًا بالتهذيب أو بالإزالة.**1**

إلى أن يقول – رحمه الله –:

" وبالتصريح بالبعدية هنا تسجيل لفظاعة الإفساد، بأنه إفسادٌ لما هو جسن ونافع، فلا معذرة لفاعله، ولا مساغ لفعله عند أهل الأرض "[2].

ولقد تفاقمت المشكلات الناتجة عن الفساد في الأرض وسبب ذلك كله هو الإنسان حين يفقد الإيمان العاصم، والحكمة الرشيدة، والأخلاق العالية، ويحل محل هذه القيم النبيلة جملة من الانحرافات العقلية والنفسية والسلوكية كالكفر، والنفاق، والطغيان والجهل والتسلط، وحبّ الشهوات وعبادة الأهواء، وقد أشار القرآن إلى بعضها فقال تعالى في معرض بيان خصال المنافقين: ﴿**وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ.أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ**﴾[3].

وقال عن صنف من الناس أعمى الكفر بصيرتهم: ﴿**وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ**﴾[4].

ولذلك ذكّر القرآن الكريم هذه الأمة على سبيل التنبيه بضرورة الشهود والرقابة الدائمة على سلوكات البشر لئلا يغرقوا في الفساد والإفساد فقال تعالى: ﴿**فَلَوْلَا كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِنْ قَبْلِكُمْ أُولُو بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّنْ أَنْجَيْنَا مِنْهُمْ وَاتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَا أُتْرِفُوا فِيهِ وَكَانُوا مُجْرِمِينَ. وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَى بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ**﴾[5].

1ـ المرجع نفسه ، ص 174 – 175 (بتصرف).

2– المرجع نفسه ، ص 175.

3– سورة البقرة ، آيتان 11 ـ 12.

4– سورة البقرة ، آية 205.

5– سورة هود ، آية 116 – 117.

فغياب المسلمين حضاريا ، وعدم فاعليتهم في العالم ، زاد من نسبة الفساد، والتصرفات الضارة، فكان هؤلاء المسلمون هم أول ضحايا هذا الفساد وأكثرهم تجرعًا له.

والنتيجة من هذا كله، ومن تزايد المشكلات الإنسانية، أن أصبح نظام الإغاثة الإسلامي خاصة والإنساني عامة في حاجة كبيرة إلى حشد الإمكانات البشرية والمادية النافعة، والخطط والبرامج الجادة من أجل التخفيف من وطأة الكوارث وضررها حاضرا ومستقبلا، وخاصة في ظل الاستمرار في السير في الطريق الخطأ على حساب الجثث والجوع والتهجير والإفناء المبرمج لطوائف من البشر، ولذلك فإن على الأمة الإسلامية عامة والمنظمات الإغاثية خاصة مسئولية ضخمة في لملمة جراح الإنسانية وإسعافها.

البند الثالث: ضعف الكفاءة الإغاثية خطة وتطبيقا مقارنة مع ضخامة التهديدات:

الفقرة الأولى: أهمية التخطيط في نجاح الأعمال والمشاريع: للتخطيط[1] أهمية كبيرة في تحقيق الطموحات وإنجاح الأعمال والمشاريع ، ولذلك تولي المنظمات والهيئات والدول والحكومات عناية خاصة بالتخطيط، وتنفق في سبيل ذلك أوقاتا وأموالا وطاقات بشرية لا يستهان بها. وذلك قبل الخوض في تنفيذ المشاريع. ولأهمية التخطيط جعلت بعض الدول وزارة خاصة أطلقة عليها وزارة التخطيط من أجل إعداد الخطط الاستراتيجية[2].

1- والتخطيط كما عرفه نبيل السمالوطي: هو المواءمة بين ما هو مطلوب، وما هو متاح عمليا، فهو يعني تعبئة وتنسيق الموارد، والطاقات والقوى البشرية لتحقيق أهداف معينة. ويتم تحقيق هذه الأهداف في فترة زمنية معينة تحددها الخطة، وتعمل كل خطة على تحقيق الأهداف، بأقل تكلفة ممكنة عمليا.

وأوضح الدكتور صلاح الراشد أن أغلب الناس تكون حياتهم ضمن نطاق إدارة الكوارث، أي أنهم ينتظرون حتى تبدأ كارثة أو مشكلة ثم يسعون في طلب الحل، وبالتالي غياب التخطيط في حياتهم.

والتخطيط يتميز بخاصيتين: **الأولى** أنه يقودك من حيث أنت الآن إلى حيث تودّ أن تكون . **والثانية** أنه يحدد الموارد المطلوبة لتحقيق الهدف من حيث التكلفة والوقت.

نقلا عن موقع موسوعة ويكيبيديا الشاملة (HTTPS://ar.wikipedia.org/>).

2- **الاستراتيجية:** كلمة لاتينية ، ولدت في الميادين العسكرية ، ثم توسع الناس في استخدامها، حتى أصبحت من المصطلحات الواسعة الاستخدام في لغات متعددة، وفي مفاهيم متنوعة في السياسة والاقتصاد والإعلام ... واستحبه العرب كغيرهم فاستخدموه استخدامًا واسعا ومألوفا، حتى أصبح وكأنه ذو أصول عربية .. وعند كل الذين استخدموا هذا المصطلح كان يقصد به ما يلي:

- علم القيادة أو فن القيادة.
- فن اختيار الأفضل في التنفيذ.

وبشكل موسع ، الاستراتيجية هي :"نظريات محكمة ، وخطط موضوعية دقيقة ، وقيادة مخلصة فذة تملك كفاءة الإعداد ومهارة التنفيذ". حامد الرفاعي، الإسلام والنظام العالمي الجديد، ط 3 ، (رابطة العالم الإسلامي في مكة المكرمة ، عام 1419 هـ) ، ص 104 – 105.) (بتصرف بسيط). واستئناسا بهذه المعاني أقترح أن يكون معنى هذا المصطلح عندنا نحن المسلمين: **فن ممارسة الحق**.

وخلاصة أهمية التخطيط هي أنه: – يجعل المنظمة أو المؤسسة أمام رؤية واضحة وأهداف محددة.

– ويمكنها من الاستخدام الأمثل للموارد والإمكانيات وزيادة الكفاءة.

– ويقلل من المخاطر المتوقعة.

– ويحكم السيطرة على الموقف.

– ويساعد على اتخاذ القرار الصحيح[1].

الفقرة الثانية: أسباب ضعف الكفاءة الإغاثية الإسلامية: ما من شك أن للتخطيط نسبة من عوامل النجاح في أي عمل إنساني، ولكن هذه النسبة ليست مطلقة، فهي لا تكاد تتجاوز حدود 30% بين عوامل النجاح. إذ ثبت في الواقع أن مؤسسات لم تخطط لأهدافها علميا، ومع ذلك نجحت، في حين أن مؤسسات أخرى خططت ولكنها فشلت. وهذه طبيعة الجهود البشرية ، إذ يأبى الله أن يكون الجهد الإنساني صوابًا تمامًا،إلا ما كان وراءه نبي أو وحي.

والنظام الإغاثي الإسلامي يسير في هذا الطريق، إلا أن التخطيط يبقى له الفضل والسبق على مجرد الاعتماد على ضربات الحظ ، والأمر كما قال الشيخ الغزالي– رحمه الله–:"الحظوظ قد تلعب دورًا في الحياة،ولكنه ثانوي محدود،أما ارتفاع الأمم وانخفاضها فيرجع إلى قوانين صارمة وأقدار جادة، والمسلمون لم يُظلموا عندما هُزموا في سباق الحياة! إنهم شوّهوا معنى التدين،فانهزموا بجدارة "[2]، إلا أن أسبابا أخرى نتج عنها ضعف في الكفاءة الإغاثية الإسلامية ، خلاصتها :

1– غلبة النظرة الجزئية التفتيتية في مواجهة المشكلات والتحديات الداخلية والخارجية.

2–نقصُ الوعي والاقتناع لدى قطاع عريض من الأمة بجدوى الحل الإسلامي عموما، والنظام الإغاثي خصوصا، وخاصة بالنسبة لأصحاب القرار من القائمين على إدارة شؤون الأمة.

3– انفصام العلاقة بين المؤسسات الرسمية – الحكومية– والمؤسسات الخيرية –الإغاثية الطوعية:

4– غياب العمل الإغاثي الجماعي المنظم والاعتماد على الجهود الفردية في الغالب.

5–التعامل السطحي أو الظاهري مع النصوص ذات الأبعاد والمفاهيم المتجددة تبعا للزمان والمكان والظروف[3]

1– نقلا عن موقع موسوعة ويكيبيديا الشاملة (HTTPS://ar.wikipedia.org/>). (بتصرف بسيط).

2– مُحَمَّد الغزالي، **مشكلات في طريق الحياة الإسلامية** ، ص 26.

3– وكمثال على ذلك: يجد المتابع للأعمال الخيرية إقبالا لا بأس به من المسلمين على بناء المساجد الضخمة على مستوى الأحياء المتجاورة أحيانا، في الوقت الذي يكون فيه الإقبال محتشما من أجل بناء دور بسيطة للأيتام والأرامل المشردين الذين سكنوا الشوارع.

أو يجد المتابع إقبالا كبيرا على إعانة فردً فقير ، حرك الإعلام قضيته ، في حين يجد الأمة تغط في سبات عميق وهي ترى جماعات وشعوبًا تعاني الأمرّين ؛ الظلم والجوع.

6- استدعاء الحلول الإغاثية التاريخية لمعالجة الظواهر الاجتماعية الحديثة مع ما بين الفترتين والوضعين من الفروق، وهذا الانغلاق أمام الطروحات القديمة أورث النظام الإغاثي الإسلامي العجز عن تجديد أدواته ووسائله.

7-غياب المعطيات التي تساعد على اتخاذ القرارات، واستباق الأحداث.

8- اعتماد العمل الإغاثي الإسلامي في الغالب على الهواة ، بدلا من أهل الخبرة والمتدربين.

9- عدم إدراك أهمية التخطيط الاستراتيجي في الغالب ، والاكتفاء بالتخطيط التشغيلي من باب: لكل حادث حديث. أو من قبيل رد الفعل فقط.

10- تأثر العمل الإغاثي الإسلامي بالواقع السياسي للدول الإسلامية.

11- ضعف الموارد المالية، لا بسبب قلتها، ولكن بسبب سوء تسييرها، الأمر الذي يترتب عليه ضعف الموارد البشرية الكفأة.

12- الضغط على المؤسسات الإغاثية من طرف الجهات المانحة، وخاصة بعد أحداث 11 سبتمبر.

وانطلاقا من هذه الأسباب فإن الأمّة مدعوة اليوم ، وغدا ، إلى أن تصنع إطارها الخيري الإنساني من خلال تجميع الجهد والطاقات ، لتنزيل أحكام الشريعة في واقع عملي، يجعل كل مسلم وكل تنظيم يفخر ويعتز بانتمائه لهذا الدين. وفي هذا المعنى يقول الدكتور عبد المجيد النجار ما نصه:

"وهذه الإجراءات، منها ما يكون إجراءات تأطيرية غرضها تكوين الهيكل الاجتماعي، المتمثل في تيسير التعايش المادي بين أفراد المسلمين، على صعيد مكاني موحد، وفي بناء السلطة السياسية الجامعة، في مؤسساتها المختلفة، وفي تأطير الأفراد والفئات في أطر اجتماعية، كالهيئات والجمعيات والأحزاب وما شابهها. ومنها ما يكون إجراءات تعبوية غرضها تعميق الوعي بمفهوم الأمة، وترسيخ الشعور بالانتماء إليها، وأخذ الناس بتربية مدنية، تقوّي اللحمة بينهم، وتمدّ قنوات التواصل، التي يتم عبرها التفاعل البنّاء، ولو تدبرنا السيرة النبوية لألفيناها أحاطت بهذه الأسباب لتكوين مجتمع المدينة: جمعا للمؤمنين، وتكوينا للمؤسسات، وأغلبها المساجد، وتقوية للّحمة بالمؤاخاة، وإرساءً للحياة المدنية بالمواثيق ، كل ذلك تهيئة لمناخ اجتماعي تنزّل فيه أحكام الدين، فهو فقه نبوي خالد في الإنجاز."[1]

1- عبد المجيد النجار، **في فقه التدين فهما وتنزيلا** ، ج 2 ، ص 123.

الفرع الثالث: تحديات خارجية:

البند الأول: تأثيرات العولمة على الحياة الإنسانية:

الفقرة الأولى: حقيقة العولمة وأهدافها: من الكلمات الرائجة منذ عقدين كلمة العولمة، التي أخذت من العالمية، والعالم. وهذه العولمة بزعامة الولايات المتحدة الأمريكية ذات مفهوم غامض وأهداف أكثر غموضا، إذ تقدم للشعوب في شكل برامج اقتصادية ، أو سياسية ، أو اجتماعية ، أو ثقافية وإعلامية ، حتى تبقى في دائرة الاختلاف.

وإن من وراء الغموض في تعريفها قصدا غير بريء – فيما يُظن – مؤداه فتح المجال أمام الثقافات والشعوب لوضع تعريفات للعولمة كما يتصورها هؤلاء ، لا من أجل إثراء مفهوم العولمة، ولكن من أجل تشكيل القابلية لها في العقول في تلك البيئات.

ونتج عن هذه العولمة نظام عالمي جديد، بزعامة أمريكا التي اغتنمت الفرصة، وبادرت بإعادة تنظيم العالم على وفق رؤيتها. والخلاصة من أجل تأسيس إمبراطوريتها، وهكذا أدخل تحت مظلة العولمة كل شيء ؛ من قضية الطفولة، إلى قضية المرأة، إلى مشاكل الأنظمة القطرية بين الحكام والشعوب، إلى مشكلة البيئة، إلى مشكلة الأقليات،إلى حوار الأديان، إلى الإرهاب... وبذلك فقدت الدول القطرية قيمتها فغدت بلا حدود ، وأصبح همّ الحكومات القائمة منصبا على حماية نفسها وحفظ الأمن فقط ، لأن شرطي العالم لها بالمرصاد.

ويلاحظ أن أكثر الدول تضررا من هذه العولمة هي الدول الإسلامية عموما، والعربية خصوصا، فحال الدول العربية اليوم أمام فخ العولمة أشبه بالحالة التي وصف بها الشاعر العربي ما آلت إليه أوضاع القبيلة من الضياع والضعف فقال:

ويقضى الأمر حين تغيب تيم ولا يستأمرون وهم شهود. [1]

أمّا الأجناس والدول الأخرى فهي أقل تأثرا بهذه العولمة نظرا لقوتها الاقتصادية كالصين ، أو اتحادها كالإتحاد الأوربي ، أو بعدها النسبي عن أمريكا كبعض الدول الأسياوية.

الفقرة الثانية: آثار العولمة في زيادة المعاناة الإنسانية: نتج عن هذه العولمة غير السوية جملة من الآثار السلبية، زادت في معاناة الشعوب والدول، ومن هذه الآثار:

– زيادة نسبة الفقر، واتساعها أفقيا.

1- جرير بن عطية الخطفي ، **ديوان جرير** ، ص 129.

– إذكاء النعرات والفتن الداخلية

– هجرة رؤوس الأموال إلى الخارج.[1]

الفقرة الثالثة: حلول مقترحة لمواجهة العولمة: على الرغم من الوجه الكالح للعولمة ، إلا أنها تتضمن بعض الإيجابيات التي يحسن الإفادة منها، كالإفادة من الثورة المعلوماتية وسرعة انتقال المعلومات الهائلة وشمولها لجهات الكرة الأرضية الأربع. مما يساعد على التخطيط والتواصل السريع بين الشعوب والدول والمنظمات والأفراد.

أما المخاطر والتهديدات ، فإن أفضل سلاح نواجهها به (سياسيا واقتصاديا واجتماعيا وثقافيا) هو الحب والإخاء في إطار الوحدة الممزوجة بالصدق في المعاملة ، وتقديم المصلحة العامة للأمة وللإنسانية المعذبة، وهذا يستدعي من القائمين على شؤون الأمة من حكام وحكومات، ومنظمات، ودعاة وعلماء أن يتناسوا خلافاتهم الحقيقية والمفتعلة من أجل نجاة الجميع فمايجمع هذه الأمة أكثر مما يفرقها ويشتتها.

فهذه المرحلة التي تجتازها الأمة الإسلامية ، بل البشرية كلها ، والتي جعلتنا جميعا نعيش تحت أعباء الأخطاء المتراكمة والمتضخمة، والأهوال المتوقعة، لا مخرج منها إلا بتدخل المنقذ الذي بيده وسائل النجاة لهذه الإنسانية المهددة في أمنها الغذائي والبيئي والثقافي ... وليس ذلك المنقذ فيما يُعتقد إلا الإسلام المتمثل في أمة هي خير الأمم، تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر وتؤمن بالله.

وإن الواقع اليوم ليهيب بكل مسلم بأن يُقْدِمَ، إذ لم يبق للبشرية من منقذ سواه، فإن أبى المسلمون إلا الخضوع والاستسلام لما تريده العولمة والنظام العالمي الجديد، فالويل لهم ولأمم الأرض.

ويلاحظ هنا أننا في حاجة إلى خطاب إسلامي معتدل، وسطي، لا تشدد فيه ولا تسيب، وقد نبه الشيخ القرضاوي إلى خطورة الأمرين جميعا في أثناء حديثه عن العولمة والخطاب الإسلامي فقال:" إن التغيير في هذا الوقت، أو في هذه (الهوجة) محفوف بخطرين:

الأول: خطر الإذعان للضغوط الأمريكية المدججة بالسلاح والمال والعلم والدهاء والتخطيط،

1- فعدم الاستقرار داخل الدول والمجتمعات يجعل أصحاب رؤوس الأموال يخافون على أموالهم من الضياع الفعلي عند سقوط الأنظمة الحاكمة أو عدم الثقة فيها ، أو انهيار اقتصاديات الدول المهددة ، أو شيوع الفوضى في المجتمع ، أو إفلاس البنوك... فيضطرون إلى تهجير أموالهم إلى بنوك أخرى في الخارج تكون أكثر أمنا، وقابلية للاستثمار والنماء، لأن القاعدة الاقتصادية في عالم المال تقول: إن رأس المال جبان. وبهجرة رؤوس الأموال أو تهجيرها تقل الاستثمارات، وتضعف سوق العمل، وتزداد البطالة ويتدنى دخل الفرد ، ويحدث التضخم في أسعار السلع والخدمات، ويكثر الجوع والفقر عن أنيابه، وتظهر الجريمة، وتحل الكارثة.

فيستجيب لهم منا من يستجيب رغبا ورهبًا، ويصنع لنا (إسلامًا أمريكانيا)، لا يهمه إرضاء الله،بقدر ما يهمه إرضاء أمريكا!.

الثاني: خطر تمكين الفئات اللادينية: لتساهم في توجيه المرحلة القادمة للأمة، بترويج فكرها المستورد، ومفاهيمها الدخيلة ، تحت عنوان التجديد والتطوير، وإنما هو التبديد والتخريب."

ثم يحذر القرضاوي "من تيارين كلاهما أشد خطرا من الآخر:

1- تيار الغلو والتشدد والتنطع، الذي يريد أن يضيق على الأمة ما وسّع الله، ويعسّر عليها ما يسّر الله، وأن يعادي العالم كله، ويقاتل الناس جميعا، ولو سالموا المسلمين، ولا يتسامح مع مخالف له، مسلمًا أو غير مسلم.

2- وتيار الانفلات والتسيب، الذي اتخذ إلهه هواه، فلا يرجع إلى أصل، ولا يتقيد بنص، ولا يستند إلى إمام معتبر، إنه رفض إتباع أئمة الإسلام، ورضي بتقليد أئمة الغرب، فمنهم يستمد، وعليهم يعتمد، وبهم يصول ويجول."[1]

والخلاصة أن أفضل رَدٍّ على العولمة الأورو- أمريكية هو الالتفاف حول خاصية العالمية الإسلامية التي لو أحسن المسلمون التمسك بها لكانت الأقوى والأقوم والملاذ الأسلم: ﴿**وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ**﴾[2].

ويقترح عبد العزيز التويجري خطة لمواجهة هذا التحدي فيقترح أربعة حلول يتعين على العالم الإسلامي أن يسلكها خلاصتها ما يلي:

أولا: إصلاح الأوضاع العامة في إطار المنهج القويم، وبالأسلوب الحكيم، ومن خلال الرؤية الشاملة ، من أجل اكتساب المناعة ضد الضعف العام للأمة.

ثانيا: إيلاء أقصى الاهتمام بتطوير التعليم، والنهوض به، وتحديث مناهجه وبرامجه.

ثالثا: تقوية التعاون بين دول العالم الإسلامي في إطار تنفيذ الاستراتيجيات التي وضعتها المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة.

رابعا: تسوية الخلافات بين دول العالم الإسلامي، لإقامة علاقات أخوية متينة، جلبا للمنافع، ودرْءًا للأخطار التي تهدد الأمة الإسلامية قاطبة.[3]

1- القرضاوي، **خطابنا الإسلامي في عصر العولمة**، ط1، (القاهرة، مصر، دار الشروق، عام 1424هـ- 2004)، ص 11.

2- سورة المائدة ، آية 02.

3- يراجع : التويجري، **العالم الإسلامي في عصر العولمة**، (القاهرة، جمهورية مصر ، دار الشروق، معلومات أخرى: بدون)، ص60.

البند الثاني: ضخامة وسرعة المتغيرات العالمية: يمتاز عالم اليوم بسرعة تغيره، وكثرة متغيراته، إذ لم يعد ذلك العالم القديم الذي ظل يتغير بخطوات وئيدة، حتى يبدو للناظر أن الزمان يكاد يتوقف. فالفرق بين عالم اليوم وعالم الأمس كالفرق بين الماشي وبين المسرع خفيف الخطى.

ونتج عن هذا التغير في الزمان والمكان أن أصبحت مشاكل الإنسان مشاكل عالمية مشتركة تبحث عن حلول عالمية مشتركة، ومن هنا أصبح ضروريا معايشة أحوال الناس في الداخل وفي الخارج على السواء، وتحتم فهم مشكلات عالم اليوم، وإيجاد الحلول المثلى لها، والتواجد في قلب الحدث وإن بَعُدَ جغرافيا، وهذا في حَدّ ذاته نوع من التحدي للمجموعات البشرية، وللعقول، والأنظمة.

فعالم اليوم ،إن كان فيه من الناس من ينام ، فإنه ينام على واقع، ويفتح عينيه على واقع آخر:

- مدن مليونية منكوبة بزلزال مدمر، أو فيضان عارم.
- هجرات مليونية أسبابها متعددة، ليس آخرها الحروب العرقية والمؤامرات الدولية.
- جوع متعدد الأوجه، مختلف الأسباب، متفق في النتائج.
- بيئة مهدَّدة بالتلوث، ومهدِّدة لسكان الكرة الأرضية كلهم.
- أمية من نوع جديد، فضلا عن الأمية بمفهومها التقليدي.
- انفتاح إعلامي وسياسي وثقافي غير مبرمج أو مخطط له على مستوى الداخل.
- صدور قوانين وتشريعات حكومية ودولية جديدة ليس بالضرورة أن تكون في خدمة البشرية.
- تنافس اقتصادي شرس بين الشركات العابرة للقارات...

فبعض التقديرات ترى أن قرننا هذا (ق21) سيكون فيه 20% فقط من السكان الذين يمكنهم العمل والحصول على الدخل والعيش في رغد وسلام. أما النسبة الباقية، وهي 80% فتمثل السكان الفائضين عن الحاجة ، الذين لا يمكنهم العيش إلا من خلال الإحسان والتبرعات وأعمال الخير![1] ونظام الإسلام الإغاثي مطالب بأن يكون حاضرا مع الأنظمة الإغاثية العالمية من أجل تقديم المساعدات الممكنة.

فالحق الذي لا مفر منه إذا أردنا أن نحمي أنفسنا، ونغيث الناس من حولنا كأمة شاهدة، أن نقبل بالتحدي العالمي على ضخامته وسرعة تغيره، فنغير من نظرتنا للأشياء، ونفكر من أجل تحقيق التنمية المحلية.

1- يراجع: مقدمة كتاب: **فخ العولمة** ، للمؤلفين: هانس بيتر مارتن ، وهارالد شومان ، ترجمة عدنان عباس علي، مراجعة وتقديم رمزي زكي. (سلسلة عالم المعرفة) ، ص 09.

وعلى فقهنا الإغاثي أن يخرج النشاط الخيري والعمل الإسلامي الطوعي من كونه مادة للصراع الحضاري، والانتقال به من وضع المتهم المقيد ظلما وزورًا بسلسلة الإرهاب الدولي، إلى وضع الفاعل الفاضل، الداعي إلى الخير، العامل من أجله، وحتى نحقق ذلك ينبغي أن نقتنع نحن أولا ثم نقنع غيرنا أننا جزء من هذا العالم، فهو منا ونحن منه، ولا يمكن بحال أن يتجاوزنا أو نتجاوزه.

– ومن ضخامة وسرعة المتغيرات نزوع العالم إلى التنظيم في كل المجالات، ومنها التنظيم الإغاثي من أجل التغيير في أساليب العمل وتطوير وسائل التدخل ورفع الكفاءة الإغاثية وهو أمر في غاية الأهمية ينبغي على النظام الإغاثي الإسلامي أن يدخله في الحسبان ، وهنا يعود الباحث إلى الدعوة إلى التركيز على التخطيط والدراسات الواعية للواقع والحاضر، والمستقبل، وتقييم كل الأنشطة الإغاثية لمعرفة الايجابيات وتثمينها، والوقوف عند السلبيات والتخلص منها. وأن يستفيد المسلمون من تجارب غيرهم الناجحة. فالتغيير ضرورة حتمية لكل منظمة لمواجهة التحديات والتقليل من المخاطر، ولعل أخطر ما يهدد المنظمة، إغاثية أو غيرها هي الأمور الآتية:

– الجمود على الإجراءات والطرق القديمة.

– ضعف القائمين على إدارة المنظمة.

– تجاهل ما يحدث في العالم من تغيرات لا تستأذن أحدًا ولا تنتظر وصوله.

– السطحية في التعامل مع مشروع التغيير، مما يفقده الجدية والعمق.

– عدم المرونة في مواجهة الواقع والتحديات.

البندُ الثالث: التضييق على العمل الخيري الإسلامي من قبل الدول والمنظمات غير الإسلامية: وهو التحدي الخارجي الموضوع بدَهاء كبير أمام النظام الإغاثي الإسلامي، وهذا التضييق أصبح قانونا دوليا في زمن العولمة من أجل إخلاء الساحة من النموذج الديني (الإسلامي) الفعال، باعتباره واحدًا من خطوط الدفاع الأولى عن مصلحة الشعوب والدول على السواء...

ومن وراء هذا التضييق جهات متعددة ، أهمها اليمين المتطرف[1] في الغرب ، وزاد الأمر سوءا بعد أن نجح الصهاينة في إقناع اليمين المتطرف الأمريكي بأن قضيتهم واحدة وهي الاستيلاء على أرض الميعاد استيلاء أبديا[2] ، وقد أصبح الحديث عن هذه الهجمة علنيا في وسائل الإعلام سواء من قبل زعماء ومنظمات هذا التوجه المتطرف نفسه ، أو من قبل من تمارس ضدهم الهجمة الشرسة ، وحتى مراكز الدراسات والأبحاث.

ومنطلق هذه الهجمة هو ما يسمى بالحرب على الإرهاب ، وكمثال على ذلك ما حدث إثر الاعتداء على برجي التجارة في ولاية نيويورك في 11 سبتمبر 2001 م ، وعلى إثر الصدمة التي فاجأت العالم، لأنها حدثت في أمريكا القوية الآمنة ، ولأن الاعتداء تم بوسيلة لم تكن متوقعة (طائرات مدنية) ، وأن الاعتداء أختير له أمكنة لها رمزيتها (برجي التجارة، ومقر البنتاغون)، وأن من نُفِّذَ عليهم الاعتداء لم يكونوا في أغلبهم سوى مدنيين ، سواء الذين كانوا في الطائرات التي تفجرت أم الذين كانوا في مبنى التجارة.

وأمام عولمة الحدث ، وتعاطف العالم مع الضحايا لأنهم ليسوا فلسطينيين في قانا، أو دير ياسين ، أو غزة ، أو القدس أو عراقيين في ملجأ العامرية ،أو سوريين في ريف دمشق، ولكنهم كلهم أو جلهم من أمريكا، فإن الحدث أخذ أبعادًا دولية وتاريخية، آنية

1- اليمين المتطرف: مصطلح سياسي يطلق على التيارات والأحزاب السياسية لوصف موقعها ضمن محيطها السياسي ، ويطلق المراقبون السياسيون هذا المصطلح على الكتل والأحزاب السياسية التقليدية التي لا يمكن اعتبارها ضمن جماعة اليمين السياسية التقليدية التي تدعو إلى حماية التقاليد والأعراف داخل المجتمع . ويكمن الاختلاف الوحيد بين جماعة اليمين التقليدية أو المعتدلة وبين المتطرفة أن الأخيرة تدعو إلى التدخل القسري واستخدام العنف واستعمال السلاح لفرض التقاليد والقيم ، ولذلك عادة ما ترفض تلك التيارات هذا النعت ، لأنها تزعم أنها تمثل الاتجاه العام وتنقل صوت الأغلبية.

اليمين المتطرف https://ar.wikipedia.org/wiki/

2- يراجع : (**الحملة على الإسلام والعالم الإسلامي ستزداد وتيرتها خلال العقد الحالي**) وهو الحوار الذي أجراه حبيب عبد الله مع د/ صالح لوهيبي الأمين العام للندوة العالمية للشباب الإسلامي ، ونشرته جريدة الشرق الأوسط (النسخة الإلكترونية) ، العدد 9649 ، بتاريخ 19 ربيع أول ، 1426 هـ . 29 أفريل 2005م ، على الرابط https://archive.aawsat.com

ومستقبلية ، ومن أجل الاستثمار الأمثل في الحدث التاريخي أعلنت الولايات المتحدة مباشرة عقيب الاعتداء مسئولية الإسلام عن هذا الاعتداء.

وكثرت الندوات ، والكتابات ، والتحليلات والتعليقات حول الحدث ، حتى إنه ربما لم يجد حدث في التاريخ من العناية ما وجده حادث الاعتداء على برج التجارة العالمي.

وفي 12 سبتمبر 2001 يصرح الرئيس الأمريكي آنذاك جورج بوش الابن في خطابه بما يأتي: "سيكون الصراع بين الخير والشر صراعًا تاريخيا، لكن سيسود الخير في النهاية".

وكان من تداعيات حدث الاعتداء هذا أن تأثر العمل الخيري الإسلامي تأثرا كبيرا، وأدخلت المنظمات الإغاثية الإسلامية في أتون المعركة المقدسة، لا كشاهد أو كضحية ، ولكنها اعتبرت مُتَّهَمَة، بل مُدانة رغمًا عنها، وأصبحت الهدف الثاني من أهداف أمريكا والغرب للرّدّ على هذا الحادث بعد مكافحة الإرهاب[1].

ومن خلال هذه الكذبة التي روجت لها وسائل الإعلام التي كُلّفت بمهمتها المعتادة، وضع الإسلام في قفص الاتهام، وأعلنت أمريكا بزعامة بوش الابن الحرب على الإرهاب، ووضعت المنظمات غير الحكومية تحت المجهر، لأنها كانت عائقا أمام تنفيذ سياسات الدول،وضاغطا قويا على البنك الدولي وعلى الأمم المتحدة والهيئات الدولية الأخرى، وخاصة حين تشكل هذه المنظمات غير الحكومية تحالفات فيما بينها لإجهاض أعمال الدول، كإجراء التجارب النووية ، وتلويث البيئة.

ومعلوم أن أمريكا تجتهد في عدم الارتباط بأي اتفاقيات دولية تحدّ من أطماعها وهيمنتها على العالم، ولا تريد أن يقف حجر عثرة في طريق تنفيذ مشروعاتها أي عائق مهما كان نوعه حتى ولو كانت الشرعية الدولية، ولذلك كانت المنظمات الخيرية الإسلامية واحدًا من هذه العوائق في طريق الهيمنة الأمريكية وسعيها لعولمة العالم أو أمركته، ومن هنا اتخذت الإجراءات اللازمة لحل الكثير من هذه المنظمات الخيرية الإسلامية، والتضييق إلى أبعد حدّ ممكن على ما بقي منها.

1- ذكر الشيخ صالح الحصين – الرئيس العام لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبوي- في تقديمه لكتاب "القطاع الخيري ودعاوى الإرهاب" الذي ألفه مُحَمَّد السلومي، الحقيقة الآتية فقال: "قبل سنوات عُني أحد الباحثين بوضع فرضية أدخلها في حاسوبه الشخصي، وظل يرصد الأحداث، وتصريحات السياسيين التي لها صلة بهذه الفرضية، وكان يدهش كيف أن الوقائع ظلت تؤيد فرضيته. لقد بنى هذه الفرضية في شكل هرم، كتب على ثلثه الأعلى الجهاد، وعلى ثلثه الأوسط المؤسسات الخيرية والمؤسسات المالية، وعلى قاعدته القيم والمبادئ، افترض أن الغارة على الإسلام –في صراع الحضارات– سوف يكون هدفها الأول الجهاد. وهدفها الأخير القيم والمبادئ، مرورًا بالمؤسسات الخيرية والمالية." يراجع: مُحَمَّد السّلّومي ، **القطاع الخيري ودعاوى الإرهاب** ، ط2 ، (الرياض، السعودية، مكتبة الملك فهد الوطنية ، عام 1424هـ)، ص 06 – 07.

ومن أجل التضييق على جمعيات الإغاثة والعمل الخيري امتدت الأيادي الأمريكية وغير الأمريكية تحت ضغط الإعلام المأجور إلى تجميد بعض الحسابات البنكية الخاصة بهذه الجمعيات أو مصادرة حساباتها، وصدرت الأوامر الصارمة والمستعجلة بإقفال وإلغاء مؤسسات بعينها سواء منها المؤسسة الأم، أو الفروع التابعة لها، وطالت الحملة المؤسسات الإسلامية الأمريكية وغير الأمريكية المتخصصة في العمل الطوعي كالمؤسسات الداعمة لأسر الشهداء والأيتام والفقراء والمساكين في فلسطين، ومكتب مؤسسة الحرمين في البوسنة ، وفي سنة 2002م طالب السفير الأمريكي في مصر بإغلاق 25 جمعية دينية محلية للاشتباه في علاقتها بتنظيم القاعدة !! وفتحت أمريكا معتقل غوانتانامو لمساءلة وتعذيب وسجن النشطاء في العمل الإغاثي الإسلامي ، وكل أنواع العمل الخيري الطوعي.

وبدلا من أن تقف الحكومات الإسلامية لتدافع بلغة الأرقام والوثائق عن العمل الإغاثي ورموزه وأشخاصه الطبيعيين والاعتباريين، فإنها وقفت موقفا سلبيا، بل خاذلا في أغلبه مما انعكس بالسلب عليها من حيث التنمية والتخفيف من الأعباء الملقاة على عاتقها تجاه الفئات المحتاجة للإغاثة، كما انعكس موقفها الخاذل أيضا على رجال المال والأعمال والشركات المانحة، فأحجم الجميع عن العطاء والدعم والمساهمة في الخدمة الإغاثية.

ومنذ ذلك الوقت، والعمل الإغاثي يعاني من التضييق، لا لكونه يدًا رحيمة لا يراد لها أن ترحم الآخرين، ولكن لكونه «إسلاميا» في منطلقاته ومقاصده وآلياته، وهكذا يستمر التضييق ويزداد التحدي من ثلاث جهات:

الأولى: موقف الدول والحكومات الجائرة الحاقدة على الإسلام.

الثانية:موقف الاتجاهات المتطرفة في الغرب.

الثالثة :موقف المنظمات الإغاثية غير الإسلامية التي وجدت الفرصة مواتية في زحزحة المنافس الأول لها من الميدان، حتى تتمكن من تنفيذ خططها وتحقيق أهدافها الدينية، وهي أقل من القليل، والمصلحية كالتجسس والتخلص من بعض التبعات المادية كالضرائب الكبيرة المترتبة على بعض الشركات المانحة ؛ كشركات الدواء، والغذاء ...

والواجب على النظام الإغاثي الإسلامي أن يفك هذه العقدة، وعلى منظمات وجمعيات العمل الخيري الإسلامي أن تستفيد من هذه النكبة، لأنها لم تخطط لنفسها في يوم من الأيام من أجل الاجتماع تحت مظلة واحدة تشرف عليها هيئة إغاثية عليا على مستوى الدول العربية والإسلامية

والعالم أجمع، على غرار مجلس الكنائس العالمي، ومنظمة الخضر، والمجلس الأوربي للعمل الخيري الذي نشأ تحت مظلة الوحدة الأوربية الاقتصادية، والاتحاد الأوربي السياسي، ويعرف هذا المجلس باسم (CEDAG) وهو متخصص في دعم وحماية العمل الخيري ومؤسساته.

المطلب الثاني: آليات تفعيل وتطوير نظام الإغاثة الإسلامي: وفيه خمسة فروع:

الفرع الأول: إحياء روح الأخوة محليا وعالميا.

الفرع الثاني: تفعيل المؤسسات الإغاثية الأصيلة.

الفرع الثالث: إنشاء مؤسسات إغاثية مساعدة.

الفرع الأول: إحياء روح الأخوة محليا وعالميا:

البند الأول: موقف البشر من الأخوة قبل الإسلام: من جملة ما أصاب البشرية على مدار التاريخ انحرافها عن حقيقة أنها من أصل واحد ، فادعى أقوام أنهم من نسل الآلهة، ومن طينة غير طينة البشر، ورأى أخرون أن دماءهم مغايرة لدماء غيرهم، فاحتقر الناس بعضهم، وافتخروا بالأجناس والقبائل والأديان والأموال، وظهرت الطبقات في المجتمع الواحد، وأصبح لكل طبقة وظيفتها في خدمة الطبقة الأرفع ، حتى يبلغ النبل تمامه في شخص يرى نفسه في درجة الإله الذي يعبد على نحو ما ذكر القرآن الكريم في شأن فرعون الذي خاطب قومه قائلا: ﴿**يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي.**﴾1 وجاء من خبره أنه: ﴿**حَشَرَ فَنَادَى فَقَالَ أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلَى**﴾2 وقبله كان نمرود بابل، الذي جاء خبره في قوله تعالى: ﴿**أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ**﴾3 فقد أنكر أن يكون ثم إله غيره، وما حمله على هذا الطغيان والكفر الغليظ إلا تجبره وطول مدته في الملك، وجادل في ذلك، وتلاعب، لكن إبراهيم –عليه السلام– حسم هذا الجدل، فرفع من درجة التحدي، ليعلم عدو الله أنه مخلوق ضعيف، لا تزيد قوته عن كونه إنسانا،ككل الناس ، فأفحمه بسؤال لم يكن يتوقعه هو ومن حوله ،وهو المذكور في الآية الكريمة ، فصعق ، وبهت ، وأظهر للجميع عجزه ، وأقام

1 ـ سورة القصص ، آية 38.

2 ـ سورة النازعات ، آية 24 .

1 ـ سورة البقرة ، آية 258 .

عليه الحجة في مناظرة لم يشهد التاريخ لها مثيلا.**1**

ومن أجل تصحيح هذا الانحراف بعث الله تعالى الأنبياء والمرسلين ،كلا في قومه باعتباره أخاهم يعرفونه ويثقون فيه. وانتقل هذا الانحراف في الاعتداد بالجنس أو المال أو المنصب إلى أتباع الديانات أيضا ، كما فعل اليهود والنصارى، الذين راحوا يزايدون على غيرهم من الأقوام بأنهم من نسل الله ـ تعالى الله وتنزه وتقدس عن ذلك ـ كما أخبر عنهم القرآن الكريم: **﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ﴾2** أي أشياع ابنيه عزير والمسيح**3** ... أوأنهم أكثر صلة به من غيرهم**4** ، فهو من مقالاتهم المشتركة الدالة على غباوتهم في الكفر، إذ يقولون ما لا يليق بعظمة الله تعالى**5** ، فيدمغهم القرآن ويكذب دعواهم ويبطلها بقوله تعالى :**﴿قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِمَّنْ خَلَقَ يَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ﴾.6**

أي إن صح زعمكم أنكم أبناء محبوبون لله، فلم تذنبون وتعذبون بذنوبكم؟ فتمسخون ، وتمسكم النار أياما معدودات على زعمكم ، فلو كنتم أحباءه، لما عصيتموه ولما عاقبكم ، ولكنكم من جملة من خلق من البشر ، من كان منكم من أهل طاعته غفر له ، ومن كان من العصاة عذبه، فصلته تعالى بكم هي صلته بخلقه، وأنتم بعض منهم، فلا فضل لأحد على أحد إلا بالتقوى. **7**

البند الثاني: الإخاء في ظل الإسلام : بعد فترة من الرسل ، بعث الله تعالى مُحَمَّدا رسولا للعالمين، ليصحح للبشرية مسارها ، وبيان وجه الحق في طبيعة علاقاتها، فنزل قوله تعالى: **﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا.﴾8**

1ـ ابن كثير، **تفسير القرآن العظيم** ، ص323. وعفيف عبد الفتاح طبارة ، **مع الأنبياء في القرآن الكريم**، ص117 ـ 118.

2 ـ سورة المائدة ، آية 18 .

3 ـ كما قيل لأشياع أبي خبيب، وهو عبد الله بن الزبير (الخبيبيون) ، وكما يقول رهط مسيلمة: نحن أنبياء الله. يراجع : الزمخشري، **الكشاف** ، ج 02 ، ص 219 .

4 ـ يقول أبو زهرة في تفسيره :[...أنهم أرادوا بالبنوة هنا بنوة مزية الاتصال بالله أكثر من مزية اتصال غيرهم به ، وأن الاتصال اتصال إيمان به وإدراك له ، وأنهم اختصوا بنعمة المحبة ، فالبنوة بنوة الاتصال والحب ، ويكون عطف أحباء من قبيل عطف التفسير المشير إلى معنى البنوة.] مُحَمَّد أبو زهرة ، **زهرة التفاسير** ، م 4 ، ص 2099 .

5 ـ ابن عاشور ، **تفسير التحرير والتنوير** ، ج 06 ، ص 155 ـ 156 .

6 ـ سورة المائدة ، آية 18 .

7 ـالزمخشري ، **الكشاف** ، ج 2 ، ص219. وأبو زهرة ، **زهرة التفاسير** ، م 4 ، ص 2100 .

8 ـ سورة النساء ، آية 01.

ويقول تعالى: **﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ.﴾1**

ففي القرآن تأكيد على الإخاء البشري،وإن افترقت درجات الناس قربا وبعدا، لكنها تبقى أخوة2. وأكد النبي هذه الحقيقة مرارا، فكان يخطب في الناس فيقول: ((**قد أذهب الله عنكم عبيّة الجاهلية وفخرها بالآباء،مؤمن تقي وفاجر شقي،والناس بنو آدم وآدم من تراب.**))3 وهو من دعا إلى المساواة بين الناس أمام أحكام الشريعة فقال: ((**أيها الناس إنما ضلَّ من كان قبلكم أنهم كانوا إذا سرق الشريف تركوه،وإذا سرق الضعيف فيهم أقاموا عليه الحد،وايم الله لو أن فاطمة بنت مُحَمَّد سرقت لقطع مُحَمَّد يدها.**))4

وبمقتضى الوحدة البشرية يتعارف الناس، ويتعاونون على الخير الذي من لوازمه إغاثة الملهوف مهما كانت ديانته أو لغته وجنسه: **﴿وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾5** ،ولذلك دعانا الإسلام إلى حسن معاملة غير المسلمين ،وحثنا على التعايش معهم،ونهانا عن افتعال أسباب النفرة فقال تعالى: **﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾6** وقال أيضا: **﴿وَإِنْ**

---

1 ـ سورة الحجرات ، آية 13.

2 ـ فيذكر الأخ من النسب، أو من أحدهما، كما في آية المواريث، ويذكر الأخ ذا الصلة بالقبيلة كحال الأنبياء والرسل في أقوامهم ، ويذكر الأخ أو الأخوة القائمة على الدّين: **﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ.﴾** (سورة الحجرات ، آية 10.) . وذكر أن أهل الجنة إخوة، فقال تعالى: **﴿ إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ﴾**(سورة الحجر ، آية 47). وجعل المتخاصمين إخوة بل القاتل أخا لأولياء المقتول فقال: **﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ﴾**(سورة البقرة ، آية 178). واعتبر اليتيم أخا للكفيل فقال: **﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ.﴾** (سورة البقرة ، آية 220.) وعدّ الأجيال السابقة إخوة للأجيال اللاحقة فقال: **﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ.﴾** (سورة الحشر ، آية 10) ، بل جعل الأمم الهالكة في الآخرة إخوة مادام مصيرهم واحدا فقال :**﴿قَالَ ادْخُلُوا فِي أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ فِي النَّارِ كُلَّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ لَعَنَتْ أُخْتَهَا.﴾** (سورة الأعراف ، آية 38.)

3 ـ الترمذي ، *سنن الترمذي* ، كتاب المناقب ، باب فضل الشام واليمن ، حديث رقم 3956 . وقال: هذا حديث حسن صحيح، وحسنه الألباني. وأخرجه أبو داود في سننه، كتاب الأدب، باب في التفاخر بالأحساب ، حديث رقم 5116 وفيه زيادة عنده: ((...**ليدعن رجال فخرهم بأقوام إنما هم فحم من فحم جهنم أو ليكونن أهون على الله من الجعلان التي تدفع بأنفها النتن**)) وحسنه الألباني.

4- البخاري، **الجامع الصحيح** ،كتاب الحدود، باب كراهة الشفاعة في الحد إذا رفع إلى السلطان ، حديث رقم6788، واللفظ له. ومسلم ، **صحيح مسلم** ،كتاب الحدود ، باب قطع السارق الشريف وغيره ، والنهي عن الشفاعة في الحدود ، حديث رقم 1688، وفيه ((**أهلك الذين قبلكم**)) بدلا من ((**ضل من قبلكم**)).

5- سورة الحجرات ، آية 13.

6 ـ سورة الأنعام ، آية 108.

جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا.﴾1 ،وقال: **﴿وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ.﴾2**كل ذلك ما لم تكن لهم عداوة ظاهرة سببها كره للدين وبغضهم للمسلمين، وقتالهم لهم.

فالأخوة الإنسانية في إطارها العام ، وفي حدود الاحترام المتبادل ، وفي سياق التعاون على البر والنفع للجميع ، أمر معترف به شرعا ، وفي هذا الإطار لا بأس من إغاثة الملهوف الكافر فردا كان أو جماعة ، إذا استغاثوا بالمسلمين ، وكان المسلمون قادرين على إغاثتهم ، ولم يحل حائل دون ذلك. فقد ذكر ابن كثير في "البداية والنهاية" عن الإمام البيهقي قال: "لما رأى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ من الناس إدبارا قال: ((**اللهم سبعا كسبع يوسف.**)) فأخذتهم سنة حتى أكلوا الميتة والجلود والعظام ، فجاءه أبو سفيان وناس من أهل مكة، فقالوا: يا مُحَمَّد ، إنك تزعم أنك بعثت رحمة، وإن قومك قد هلكوا، فادع الله لهم. فدعا رسول الله، فسقوا الغيث، فأطبقت عليهم سبعا، فشكا الناس كثرة المطر، فقال:((**اللهم حوالينا ولا علينا**))،فانحدرت السحابة عن رأسه، فسقي الناس حولهم."**3**

كما يجوز شرعا للمسلمين أفرادا أو جماعة أن يستغيثوا بغيرهم إذا نزلت بهم نازلة ، وعجزوا عن معالجة آثارها ودفع ما يترتب عنها ، ولم يكن في قبول إغاثتهم كشف لعورة المسلمين .

هذا عن الأخوة الإنسانية في عمومها.

البند الثالث: أخوة إسلامية خاصة: اختار الإسلام لأتباعه أن يجتمعوا تحت راية الإيمان، فكانوا إخوة في الدين: **﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾4** وامتن عليهم بهذه الرابطة التي جمعت كافة الأجناس؛ العربي، والفارسي، والرومي، والحبشي، والبربري، والهندي والصيني، الأبيض والأسود، والأحمر والأصفر، والأنثى والذكر، فأنقذهم بهذا التجمع الإيماني من الفرقة والتعصب للجنس أو اللون أو البلد، وأصبح المؤمنون إخوة من ناحيتين هما:

الأخوة الآدمية ، والأخوة الإسلامية ، قال تعالى: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ .وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ**

---

1 ـ سورة الأنفال ، آية 61.

2 ـ سورة النحل ، آية 125 .

3- ابن كثير ، **البداية والنهاية** ، ج 4 ، ص 266 ، (مرجع سابق).

4- سورة الحجرات ، آية 10.

عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ.﴾1، إلى أن قال: **﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ.﴾2**

وبمقتضى هذه الأخوة وجب على المؤمنين أن يتعارفوا أكثر ، وأن يتآلفوا ويتحابوا ويتراحموا ويتعاونوا على الخير ، فلا يقر بال أحدهم إلا إذا رأى إخوانه في حال يحبها لنفسه ، وإلا كان إيمانه ناقصا بمقدار ما نقص من حرصه على مصلحة إخوانه ، كما أخبر عنهم النبي ـ ﷺ ـ حين قال:((**لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه.**)) وعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال:قال رسول الله ـ ﷺ ـ: ((**لا تحاسدوا ولا تناجشوا ولا تباغضوا ولا تدابروا ولا يبع بعضكم على بيع بعض ، وكونوا عباد الله إخوانا، المسلم أخو المسلم لا يخذله ولا يحقره...**)) [3]. فالأخوة من الفطرة السليمة[4] ، والنظرة المستقيمة والدين القيّم، ولذلك ترى أهل كل ملة ينجذب بعضهم نحو بعض، وفي الأثر: ((**الأرواح جنود مجندة ما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف**)). [5]

ومن واقعية الإسلام أنه أتبع هذه التشريعات النظرية بتوجيهات عملية تتجسد فيها حقيقة الأخوة، التي من مظاهرها إغاثة الملهوف بتقديم النفع له ودفع الضرر والبلاء عنه بقدر الإمكان، " فقد حدّث جماعة من التابعين قالوا: لما قدم النبي-ﷺ- المدينة آخى بين المهاجرين، وآخى بين المهاجرين والأنصار على المواساة، وكانوا يتوارثون، وكانوا تسعين نفسا، بعضهم من المهاجرين وبعضهم من الأنصار. وقيل كانوا مائة ، فلما نزل: **﴿وأولوا الأرحام﴾** بطلت المواريث بينهم بتلك المؤاخاة." [6]

1- سورة آل عمران ، آية 103 .

2- سورة آل عمران ، آية 105.

3 ـ **صحيح مسلم** ، كتاب البر والصلة ، باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله، حديث رقم 2564 .

4- يقول الإمام ابن عاشور ـ رحمه الله ـ ، وهو يتحدث عن الفطرة باعتبارها الوصف الأعظم للشريعة الإسلامية انبنت عليه مقاصد الشريعة ، ما نصه:[ومعنى وصف الإسلام بأنه فطرة الله ، أن الأصول التي جاء بها الإسلام هي الفطرة، ثم تتبعها أصول وفروع من الفضائل الذائعة المقبولة، فجاء بها الإسلام وحرض عليها إذ هي من العادات الصالحة المتأصلة في البشر ، والناشئة عن مقاصد من الخير سالمة من الضرر ، فهي راجعة إلى أصول الفطرة وشأنها لما شهدت بها ولا بضدها، فلما حصلت اختارتها الفطرة ، ولذلك استقرت عند الفطرة واستحسنتها.] محمد الطاهر بن عاشور ، **مقاصد الشريعة الإسلامية** ، ص 56 . 57 .

5 – البخاري، **الجامع الصحيح**،كتاب أحاديث الأنبياء، باب الأرواح جنود مجندة، حديث رقم 3336 يرويه عن عائشة – رضي الله عنها– ومسلم ، **صحيح مسلم** ،كتاب البر والصلة والآداب ، باب الأرواح جنود مجندة ، حديث رقم 2638، يرويه عن أبي هريرة. وأبو داود ، **سنن أبي داود** ،كتاب الأدب ، باب من يؤمر أن يجالس ، حديث رقم 4834 ، عن أبي هريرة مرفوعا.

6 ـ الكاندهلوي ، *حياة الصحابة* ، ص 220.

وحين آخى رسول الله بين أصحابه جعل ذلك بين الأعلى والأدنى ليرتفق الأدنى بالأعلى، ويستعين الأعلى بالأدنى ، ومن هذا المنطلق كان الأنصار بما لهم من مزارع وأموال يعودون على المهاجرين بما يصلح حالهم من غذاء وكساء ومأوى ، وفي المقابل كان المهاجرون يساعدون إخوانهم الأنصار في العمل في ضياعهم ومزارعهم ، فكان كل واحد منهم يأخذ ويعطي في الوقت ذاته، وهذه هي المؤاخاة. ذكر ابن كثير في "البداية والنهاية": "عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ للأنصار: ((**إن إخوانكم قد تركوا الأموال والأولاد وخرجوا إليكم.**)) فقالوا: أموالنا بيننا قطائع. فقال رسول الله: ((**أو غير ذلك؟**)) قالوا: وما ذاك يا رسول الله؟ قال: ((**هم قوم لا يعرفون العمل فتكفونهم وتقاسمونهم الثمر**)). قالوا: نعم." **1**

فنظام المؤاخاة يعبر عن المحبة والتعاون والمواساة التي بدرها النبي – ﷺ – في قلوب أصحابه ، وظل يرعاها، فأثمرت ثمارها ، فلم يبخل الأنصار في مواساة المهاجرين ، فقدموا لهم عونا ودعما لا يقدمه إلا أتباع الأنبياء، بل إنهم أوغلوا في هذه المواساة والمؤاخاة إلى درجة الإيثار، فاستحقوا من الله الثناء، فقال فيهم: ﴿**وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ**﴾**2**

ولقد ترتب على هذه المؤاخاة حقوق منها الميراث ، إذ كان المسلم يرث أخاه المسلم إذا مات، وما رجع التوارث إلى وضعه الطبيعي القائم على أساس صلة الرحم إلا بعد غزوة بدر الكبرى ، لما أصاب المسلمون من الغنائم ما أغناهم ، وحينها نزل قوله تعالى: ﴿**وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ**﴾**3**.

وقد ذكر ابن عباس –رضي الله عنه– أن ما أنفي من نظام المؤاخاة هو الإرث فقط، وأما النصر والرّفادة والنصيحة فباقية[4]. وقال الإمام النووي: وأما المؤاخاة في الإسلام والمحالفة على طاعة الله تعالى والتناصر في الدين والتعاون على البّر والتقوى وإقامة الحق فهذا باق لم ينسخ[5].

1- ابن كثير ، **البداية والنهاية** ، ج 04 ، ص 565 .

2 ـ سورة الحشر ، آية 09.

3 ـ سورة الأنفال ، آية 75

4- البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب التفسير، سورة النساء، باب قوله تعالى:﴿**ولكل جعلنا موالي**...﴾، حديث رقم 4580.

5- النووي ، **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج** ، ج16، ص 378.

– وأنها مؤاخاة مؤثرة في سلوك المتآخين: فالمؤاخاة أو الأخوّة الإسلامية أخوّة ميدان لا أخوّة لسان، الغرض منها تقديم النفع من الأخ لأخيه حسب الإمكان، وخير الشواهد على ذلك تلك المؤاخاة التي عقدها رسول الله – ﷺ– بين المسلمين الأولين في مكة، ثم بين الأوس والخزرج في بيعة العقبة، ثم بين المهاجرين والأنصار في المدينة المنورة بعد الهجرة.

وكانت هذه المؤاخاة تفعيلا لآلية من آليات الإغاثة الإسلامية، ويفهم ذلك من خلال تتبع السياق الذي عقدت فيه هذه المؤاخاة، حيث إن المهاجرين قد خرجوا من مكة فرارًا بدينهم، وربما يخرج الواحد منهم ليس معه إلا زاده وراحلته في أحسن الأحوال، وقد يخرج وليس معه إلا عصاه...

وحين يصل إلى المدينة يحس كما يحس أي غريب بوحشة الغربة، وصعوبة العيش، وعدم القدرة على الاندماج في المجتمع الجديد ، مجتمع الزراعة، وتعدد الأعراق والقبائل، من عرب هم أوس وخزرج، ويهود هم بنو قريظة وبنو النظير وغيرهم ، وليست يترب نفسها حرم آمن كما هي مكة، ولا مناخهما واحد... مما يجعل الحياة صعبة، وصعوبتها تظهر في المطعم والمشرب والملبس والمسكن والأمن العام ومدّ شبكة العلاقات مع السكان الأصليين فقد روى الإمام البخاري في سبب نزول آية من القرآن عن أبي هريرة – رضي الله عنه – قال: أتى رجلٌ رسولَ الله –ﷺ– فقال: يا رسول الله أصابني الجهد. فأرسل إلى نسائه ، فلم يجد عندهن شيئا، فقال النبي – صلى الله عليه وسلم–: ((**ألا رجل يضيف هذا الليلة، رحمه الله.**)) فقام رجل من الأنصار فقال: أنا يا رسول الله. فذهب إلى أهله فقال لامرأته: هذا ضيف رسول الله – ﷺ– لا تدخريه شيئا، فقالت: والله ما عندي إلا قوتُ الصبية. فقال: فإذا أراد الصبية العشاء فنوّميهم ، وتعالي فأطفئي السراج ونطوي بطوننا الليلة ، ففعلت. ثم غدَا على رسول الله – ﷺ –فقال: ((**لقد عجب الله–عز وجل– أو:ضحك ، من فلان وفلانة.**)) وأنزل الله تعالى: ﴿**وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ**[1]﴾[2].وبهذه المؤاخاة الصادقة استطاع المهاجرون أن يسترجعوا حقهم المسلوب في مكة، وأن

1ـ سورة الحشر، آية 09.

2 ـ البخاري ، **الجامع الصحيح** ، كتاب التفسير، تفسير سورة الحشر، حديث رقم 4889. وذكر ابن كثير في **تفسيره** ، [وقوله تعالى: ﴿**وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ**﴾يعني حاجة أي يقدمون المحاويج على حاجة أنفسهم ويبدءون بالناس قبلهم في حال احتياجهم إلى ذلك. وقد ثبت في الصحيح عن رسول الله ﷺ أنه قال: ((**أفضل الصدقة جهد المقل**)) وهذا المقام أعلى من حال الذين وصف الله تعالى: ﴿**وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ.**﴾ وقوله :﴿ **وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ.**﴾ فإن هؤلاء تصدقوا وهم يحبون ما تصدقوا به، وقد لا يكون لهم حاجة إليه ولا ضرورة به، وهؤلاء آثروا على أنفسهم مع خصاصتهم وحاجتهم إلى ما =

يطهروا بيت الله الحرام من دنس الشرك ، ولولا هذه المؤاخاة لتفرقوا في شبه الجزيرة ثم بَادُوا ودخلوا في طيّ النسيان ، ولذلك قال رسول الله – ﷺ–: ((**آية الإيمان حبّ الأنصار، وآية النفاق بغض الأنصار**...))[1].

وعلى العكس من ذلك ما آل إليه حال المسلمين بالأمس القريب حين فرطوا في المؤاخاة الإسلامية، وعوضوها بالقومية، فضاعت منهم الأندلس، وضاع أهلها في مجاهل التاريخ، وأصبحت دولتهم وحضارتهم أثرا بعد عين. ثم لم يستوعبوا الدرس ، فضيعوا الخلافة الإسلامية يوم قدموا القومية العربية على الإسلام ، ووقفوا في وجه الدولة العثمانية ، رمز الخلافة ، وبسقوطها دخل المسلمون في مرحلة التيه ، وضاعت منهم شعوب ودول ، ولا تزال تضيع إلى اليوم .

مع هذا لم يفهم القوم أن قوميتهم هذه بضاعة رخيصة ، لا تصلح للمنافسة في سوق التحديات والعالمية ، فانتزعت منهم فلسطين ، التي ما تزال تستغيث إلى اليوم ، فلا تسمع من هؤلاء القوميين إلا همهمات غير مفهومة ، ليس آخرها الدعوة للتقسيم التي هي إن لم يتداركها القدر الأعلى ، دعوة للتسليم، ويومئذ يندم المسلمون ، ولات ساعة مندم. فهلاّ فعّلنا سلاحنا الذي لا يفل، وإنه لسلاح الأخوة الإسلامية الصادقة، التي تجمع تحت ظلها: العربي ، والفارسي، والتركي ، والهندي، والماليزي، والاندونيسي، والأوربي، والأمريكي ، والصيني ، والياباني ، وإن شئت قلت: الأبيض والأسود والأحمر والأصفر... فلنكن عقلاء ، ولنعمل على تحقيق المستحيل في نظر المنهزمين ، وإنه الممكن في نظر أهل الهمة من المؤمنين.

= أنفقوه، ومن هذا المقام تصدق الصديق –ﷺ– بجميع ماله، فقال له رسول الله ﷺ: ((**ما أبقيت لأهلك؟**)) فقال ﷺ: أبقيت لهم الله ورسوله، وهكذا الماء الذي عرض على عكرمة وأصحابه يوم اليرموك؛ فكل منهم يأمر بدفعه إلى صاحبه، وهو جريح مثقل أحوج ما يكون إلى الماء، فرده الآخر إلى الثالث، فما وصل إلى الثالث حتى ماتوا عن آخرهم ولم يشربه أحد منهم –ﷺ–.]

ابن كثير ، **تفسير القرآن العظيم** ، ص1851.

1– البخاري ، **الجامع الصحيح** ، كتاب مناقب الأنصار، باب حبّ الأنصار من الإيمان ، حديث رقم 3784، عن أنس بن مالك – ﷺ –. ومسلم ، **صحيح مسلم**، كتاب الإيمان، باب الدليل على حبّ الأنصار وعليٍّ – ﷺ– من الإيمان وعلاماته، حديث رقم 74، ولفظه: ((**آية المنافق بغض الأنصار، وآية المؤمن حبّ الأنصار**))، وفي رواية: ((**حبّ الأنصار آية الإيمان، وبغضهم آية النفاق**»، وفي رواية ثالثة: عن البراء يحدث عن النبي – ﷺ– أنه قال في الأنصار: ((**لا يحبهم إلا مؤمن، ولا يبغضهم إلا منافق، من أحبهم أحبه الله، ومن أبغضهم أبغضه الله**))، حديث رقم 75.

الفرع الثاني: تفعيل المؤسسات الإغاثية الإسلامية الثابتة بالنص:

البند الأول: واقعية الإسلام في تشريع هذه المؤسسات: تمتاز الشريعة الإسلامية كما هو معلوم بخاصية الواقعية التي تظهر في كل جانب من جوانب التشريع، ومنها التشريع الإغاثي.

فقد سعى الإسلام منذ أيامه الأولى إلى رعاية ذوي الحاجات من المسلمين وغيرهم، وجعل لهذه الرعاية مدارات تتفاوت في القرب والبعد من هؤلاء المحتاجين، وأول هذه المدارات هو الفرد المسلم الذي لم يرتض له الإسلام أن يعيش عالة على غيره ما دام قادرًا على تحقيق الكفاية الذاتية والاستغناء عن الآخرين، فانتدب كل قادر على العمل والنشاط أن يعمل ويكد ويجتهد من أجل الإنفاق الشريف على نفسه قال تعالى: ﴿**فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ**﴾[1].

وقال رسول الله -ﷺ-: ((**ما أكل أحدٌ طعاما قط خيرا من يأكل من عمل يده، وإن نبي الله داود – عليه السلام – كان يأكل من عمل يده**))[2].وقال: ((**إن المسألة لا تصلح إلا لثلاثة: لذي فقر مدْقع، أو لذي غرم مفظع، أو لذي دم موجع**))[3]. فكان – عليه الصلاة والسلام- يشفق على المتسولين وطالبي الصدقات من أجل حفظ ماء الوجه الذي ينضب بالسؤال، ولكن الواقع يؤكد أن ليس كل إنسان بقادر على أن يعمل ويستغني بجهده وكدّه ،كما هو حال الضعفاء من الشيوخ والأطفال والنساء والمقعدين ... فهل يغمض الإسلام عينيه عن معاناة هؤلاء؟ كلاّ، فما جاء إلا من أجل حفظ حقوقهم وحمايتهم من الاستغلال والضياع: ((**هل تنصرون وترزقون إلاّ بضعفائكم.**))[4]

1- سورة الجمعة ، آية 10.

2- البخاري ، **الجامع الصحيح** ،كتاب البيوع ، باب كسب الرجل وعمله بيده ، حديث رقم 2072.

3- أبو داود ، **سنن أبي داود** ،كتاب الزكاة ، باب ما تجوز فيه المسألة ، حديث رقم 1640. وجاء في تخريجه: قال المنذري: قال الترمذي: هذا حديث حسن لا نعرفه إلا من حديث الأخضر بن عجلان. قال يحي بن معين: صالح. وقال أبو حاتم الرازي: يكتب حديثه. وسبب ورود الحديث أن أحد الأنصار جاء يسأل الصدقة، فرآه النبي- ﷺ – في صحة وعافية ، فسأله إن كان عنده مال، أي نوع من المال، فلم يجد الرجل سوى قعب وحلس، فأخذهما رسول الله فباعهما بالمزايدة قائلا: ((**من يشتري هذا القعب والحلس؟**)) فقال رجل: أخذهما بدرهم. فقال رسول الله : ((**من يزيد على درهم؟ مرتين أو ثلاثا**)). فقال رجل: أنا أخذهما بدرهمين. فأعطاهما إياه، وأخذ الدرهمين، وأعطاهما الأنصاري ، وقال: ((**اشتر بأحدهما طعاما، فأنبذه إلى أهلك، واشتر بالآخر قدومًا فأتني به**))، فأتاه به، فشدّ فيه رسول الله عودًا بيده، ثم قال: ((**اذهب فاحتطب وبع، ولا أرينك خمسة عشر يوما**)). فذهب الرجل يحتطب ويبيع، فجاء وقد أصاب عشرة دراهم فاشترى ببعضها ثوبا، وبعضها طعاما، فقال رسول الله – ﷺ: ((**هذا خيرًا لك من أن تجئ المسألة نكتة في وجهك يوم القيامة. إن المسألة لا تصلح إلا لثلاثة: لذي فقر مدْقع، أو لذي غرم مفظع، أو لذي دم موجع.**))

4- البخاري ، **الجامع الصحيح** ،كتاب الجهاد والسير ، باب من استعان بالضعفاء والصالحين في الحرب ، حديث رقم 2896.

فمن أجل هؤلاء وغيرهم من ذوي الحاجات أسس الإسلام وحدات إغاثية قارّة وفعالة، معتمدًا في تأسيسها على قوة الإلزام التشريعي والتوجيه الأخلاقي، حتى لا يتهاون أحدٌ في إنجاح دور المؤسسة التي أوكلت مهامها إليه ، فكانت النصوص التشريعية يأتي بعضها في إثر بعض، بعضها يقعِّدُ للمؤسسة الإغاثية، وبعضها يفصل، ونصوص أخرى تؤكد، وأخرى تحذر من التهاون في الأداء، وخامسة ترغب في المبادرة إلى الفعل، وكلها في المحصلة تهدف إلى تحقيق التوازن الاجتماعي، انطلاقا من الأسرة وعظيم مهامها، مرورًا بالروابط الاجتماعية ، ووصولا إلى الدولة ممثلة في ولي الأمر.

فالإسلام يؤكد هنا مبدأ المسئولية ويحدد الجهة المسئولة عن ذوي الحاجات؛ فمرة يجعل المجتمع مسئولا بعضه اتجاه بعض، ومرّة يجعل الدولة هي المسئولة عن المجتمع.

وأكثر مبادئ هذا النظام جاءت في شكل قواعد عامة في القرآن والسنة، ولم يمنع الشرع أهل الأزمنة التي جاءت بعد عصر النبوة من الاجتهاد في الوسائل الموصلة إلى تحقيق الأهداف والمقاصد الكبرى لذلك النظام، كالعدل، والكفاية، والتراحم ...

"فالشارع الحكيم إذ يربط الحكم بالفعل، لا يقصد إلى أن مجرد صورة الفعل هي مناط الحكم، بل إلى ما يستهدفه معناه من غاية قبل الوقوع أو إلى ما يتركه من أثر بعد الوقوع، فيوجبه أو يحرّمه بالنظر إلى ضرورة تحصيل أثره أو إعدامه."[1]

وبهذه الواقعية للنظام الإغاثي الإسلامي تمكّنَ المسلمون من تشييد المساجد والمدارس والمشافي، وحفروا الآبار ومدّوا الجسور على الأودية والأنهار، ونصروا المظلوم، وأغاثوا الملهوف، ورحموا الأرملة واليتيم، وستروا عورة الفقير والمسكين، ولملموا جراح المصابين جرَّاء حوادث الزمن التي لا تكاد تغيب عن مجتمع، وفكوا الأسير، وأعتقوا المملوك، وأعانوا ابن السبيل وأحسنوا إلى الحيوان البهيم، وفكروا في ابتكار الوسائل والأساليب الإغاثية فساهموا مساهمة جادّة في بناء الحضارة الإنسانية.

ويكاد الدارس لنظام الإغاثة الإسلامي يجزم أن إنشاء هذه المؤسسات الإغاثية كانت من أولويات الإسلام ، وتمثلت في شخص النبي -ﷺ-، وأشخاص الخلفاء الراشدين والحكام والعلماء العاملين، لأن الإنسان يحتاج إلى الغذاء، والماء، والكساء، والمنزل، والأمن، والصحة ... وهذه كلها أولويات لا يتحمل إرجاؤها وتأخيرها وتقديم غيرها عليها. فالفقر والحاجة والحرمان والظلم أشباح... مخيفة تتهدد الأفراد ، كما تهدد المجتمع ، ولذلك وجب حماية الفرد منها من أجل حماية المجتمع، حتى يتفرغ

---

1 ــ فتحي الدريني ، **المناهج الأصولية** ، ط2 ، (الشركة المتحدة للتوزيع ، عام 1985 م) ، ص 308.

الجميع للغاية التي خلقوا من أجلها: ﴿**فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ**﴾[1].

ويفهم هذا من خلال الدعوة المكررة في القرآن الكريم إلى العناية بذوي الحاجات، وما نقل عن رسول الله –ﷺ– من تغير ملامح وجهه الشريف عندما رأى جائعا شاحبا، أو جسدًا عاريا، أو إسرافا وإضاعة للنعمة، أو بخلا ومنعا للحق الثابت، فلا يهدأ له –ﷺ– بال حتى يأكل الجائع، ويستتر العاري ، ويستكنّ الهائم على وجهه ، وما قصة أصحاب الصفة ببعيدة عن الذهن.

وكذلك كان الخلفاء الراشدون من بعده ، وعلى هديهم سار العلماء والصالحون في جميع الأزمنة.

فقد أنشأ رسول الله مؤسسات إغاثية ، لعل أعظمها هو المجتمع الإسلامي نفسه الذي كان أشبه بخلية نحل كبيرة، يسعى فيها الجميع من أجل الكل، حتى إن المتابع للسيرة يكاد يحكم أن كل فرد منهم– رضي الله عنهم–كان مؤسسة إغاثية، وكل أسرة كذلك، وكل قبيلة، فذابت المؤسسات الإغاثية الجزئية في المؤسسة الأمّ ، وكيف لا يكونون كذلك والقرآن يتلى عليهم غضا طريا من فِيّ رسول الله — صلى الله عليه وسلم– :﴿**وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ . وَلَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِنْهُمْ فَكَذَّبُوهُ فَأَخَذَهُمُ الْعَذَابُ وَهُمْ ظَالِمُونَ .فَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا وَاشْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ**﴾[2].

البند الثاني: مقترحات لتفعيل ما ثبت بالنص من المؤسسات الإغاثية:

الفقرة الأولى: أهم هذه المؤسسات: حرص الإسلام على إيجاد أنوية مباركة لمؤسسات إغاثية منذ أيام التشريع الأولى، فمنها ما قرر وجوب المشاركة في إنشائه وتدعيمه ومنها ما رغب في المشاركة فيه والمسارعة إلى إنشائه وتأسيسه.

فمن المؤسسات الإغاثية الواجبة مؤسسة الزكاة التي هي الركن الثالث من أركان الإسلام بعد الشهادتين، وإقام الصلاة، وقد عرفت هذه المؤسسة الحيوية في المجتمع الإسلامي الأول حركية، ونشاطا منقطع النظير، فكانت بلسما لأمراض المجتمع كالفقر والمسكنة والترمل واليتم والشيخوخة وغياب المعيل...

---

1 ــ سورة قريش ، آيتان 3 ـ 4.

2 ــ سورة النحل ، آيات 112- 114.

ومن هذه المؤسسات أيضا مؤسسة الأسرة والقرابة التي أوجب الإسلام من خلالها العناية بذوي الحاجات من القرابة وذوي الأرحام، حتى جاء النص الصريح الصحيح على ذلك فقال تعالى: ﴿**وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ**﴾[1].

ومثلها مؤسسة بيت المال التي هي في الحقيقة الراعي الأول لكل ذي حاجة في الأمة،وإن كان ذلك من واجبها. ومن أجل تخفيف الأعباء عن هذه المؤسسات، وتحقيق مبدأ التعاون على البر والتقوى، شرع إقامة مؤسسات مساعدة ،على سبيل التطوع والمسارعة للخير، كالصدقات العامة والصدقات الجارية، والأوقاف التي هي ظاهرة خيرية إسلامية بامتياز.

ولقد كان لهذه المؤسسات الدور البالغ في علاج مشكلات لا تدخل تحت حصر على مدار التاريخ الإسلامي، ويشهد بذلك العدو قبل الصديق، وينطق بإيجابية هذه المؤسسات الإغاثية التاريخ والجغرافيا على السواء.

إلا أن هذه المؤسسات الفعالة مجتمعيا وإنسانيا، تأثرت كغيرها من المؤسسات والنظم الإسلامية بالأوضاع التي آلت إليها أحوال الأمة في مراحل الضعف، وفقدت جزءًا كبيرا من إيجابياتها وبريقها ورحمتها في الواقع العملي، وترتب على ذلك زهد الكثير من الناس فيها لجهلهم بفاعليتها، وعدم معايشتهم لآثارها في لملمة جراح البشرية ، ولو رأوا وعايشوا تلك الفاعلية لما شكوا لحظة فيها.

وحتى لا تعود هذه المؤسسات إلى سالف عهدها يحاول خصوم الحل الإسلامي وأعداؤه وصم هذه المؤسسات بأوصاف هي أقرب إلى الدعاوى الباطلة منها إلى النقد البريء، فمرّة توصف بأنها مؤسسات قديمة لا تتماشى مع مؤسسات العصر الحديث ولا تستطيع منافستها، ومرة تلصق بها تهمة الصبغة الدينية التي انسلخ منها الكثير من البشر وخاصة على مستوى الحكم، والدراسات الأكاديمية... وهكذا.

ومع أن مبشرات كثيرة تنبئ بتغير الأحوال ، إلا أن هذه المبشرات ينبغي ألا تدفعنا إلى الخمول والتكاسل ، بل علينا أن نتحرك، وندبر شؤوننا في حدود طاقاتنا المتاحة، ونجتهد في كل ميدان لنملأ الفراغ، وننافس الخصوم على المراكز الأولى عالميا، في جميع الميادين ذات الصلة بخير الإنسانية ومنها ميدان الإغاثة، ولن نتخلى عن مؤسساتنا الأصيلة لمجرد دعوى باطلة، أو اتهام لا أساس له من الصحة، أو تهديد من مستكبر غشوم، شعارنا في ذلك كله قوله تعالى: ﴿**إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ**

---

1 ـ سورة الأنفال ، آية 75.

أَوْلِيَاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾[1].

ومن أجل تفعيل مؤسساتنا الإغاثية السابقة نحتاج إلى إجراءات وإبداعات بيانها في الفقرات الآتية:

الفقرة الثانية: إحياء الربّانية في النفوس: وهي أهم خصيصة من خصائص الإسلام، وذلك من خلال توثيق الصلة بالله ، كما دلّ عليها قوله سبحانه: ﴿**وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّانِيِّينَ بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ**﴾[2]. وكل علم أو عمل فقد هذه الخاصية فهو جافّ يابس حتى ولو كان دعوة أو فقها، أو صدقة أو عيادة لمريض، أو كفالة ليتيم ...

ومن ثمرات الربانية الحقة في نفوس الربانيين:

ـ الإحسان في القصد، وفي الفعل، وفي الترك، وتصحيح المسار بين من أجل تدارك النقص.

ـ حصول السكينة في قلب العامل الرباني[3]

فنظام الإسلام الإغاثي عامة، ومؤسساته الثابتة بالنص خاصة، في حاجة إلى تفعيل، ولا تفعيل إلا بإحياء الربانية في نفوس المسلمين عامة، أو قطاع منهم على الأقل، فما أحوج الأمة اليوم إلى نماذج يوسفية ، يدفع الله تعالى بها شدائد كثيرة تعيشها الإنسانية المعذبة، ويكشف بها كروبًا طال أمدها سبعين لا سبعا من السنين، ومع أن يوسف – عليه السلام – استطاع أن يجنب شعبا بكامله خطر المجاعة من خلال خطة تفعيلية لمؤسسة رسمية « خزانة الغذاء » إلا أنه لم يفتنه المنصب، ولم يغير من دينه، وظل يهفو بقلبه الرباني إلى ما عند الله من الفضل، فراح يناجي ربه ـ عز وجل ـ في روحانية عالية: ﴿**رَبِّ قَدْ آتَيْتَنِي مِنَ الْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِي مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنْتَ وَلِيِّي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ**﴾[4].

الفقرة الثانية: التوعية بأهمية هذه المؤسسات: لا أحد ينكر أهمية المؤسسات الإغاثية ودورها في المجتمع، وليست هذه الأهمية متجلية للمسلمين فقط، بل حتى لغير المسلمين ، والواقع خير شاهد على ذلك، إذ لا يخلو مجتمع إنساني من مؤسسة أو أكثر ، ذات صلة بإغاثة الناس والتخفيف من معاناتهم وآلامهم.

1- سورة آل عمران ، آية 175.

2- سورة آل عمران ، آية 79.

3- يقول ابن قيم الجوزية:"أصل السكينة هي الطمأنينة والوقار، والسكون الذي ينزله الله في قلب عبده، عند اضطرابه من شدة المخاوف، فلا ينزعج عند ذلك لما يَرِدُ عليه، ويوجب له زيادة الإيمان، وقوة اليقين والثبات." ابن قيم الجوزية ، **مدارج السالكين**، ج2، ط1، ضبط وتحقيق رضوان جامع رضوان، (القاهرة، جمهورية مصر، مؤسسة المختار للنشر والتوزيع ، عام 1422 هـ – 2001 م) ، ج 2 ص 207

4- سورة يوسف ، آية 101.

فالمؤسسات الإغاثية الشرعية هي العين المفتوحة للحكومة على فئات ربما لا ينتبه إليها أحدٌ، وخاصة في المناطق المعزولة من القرى والمداشر، فقد أثبت الواقع أن هذه المؤسسات، تعمل بكفاءة عالية ومن دون بيروقراطية إذا ما قورنت بمؤسسات أخرى لأن العاملين في مؤسسات الإغاثة الشرعية كمؤسسة الزكاة، في الغالب يحركهم الإيمان ، ولذلك استطاعت هذه المؤسسات على ضعفها الحالي، وزهد الناس فيها، أن تنافس المؤسسات الوضعية الرائدة في العمل الإغاثي؛ من كفالة الأيتام، وتوزيع الغذاء والكساء، والتعليم، والمساعدة في حل مشكلة البطالة للعاطلين عن العمل، وتزويج غير القادرين ماديا على تكاليف الزواج ... ولها الدور الكبير في الحد من الجريمة والفساد مما يساعد على تماسك المجتمع.

والخلاصة: أن من أولويات نجاح وتفعيل أية مؤسسة، ومنها المؤسسة الإغاثية الشرعية ، هو التوعية الشاملة بأهمية ودور المؤسسة دينيا، واجتماعيا، واقتصاديا وسياسيا وأمنيا، ومن غير هذه التوعية لا يمكن لأي مؤسسة أن تؤدي دورها الشرعي في إغاثة المحتاجين والتخفيف من معاناتهم.

الفقرة الثالثة: التجديد في أساليب إدارة المؤسسة: فالمؤسسة الإغاثية الثابتة بالنص ، لا تختلف عن أية مؤسسة أخرى من حيث الاجتهاد والتجديد والابداع، ما دام ليس في ذلك اعتداء على أصلها التشريعي، حتى لا يعود ذلك عليها بالإبطال أو التحريف.

فمؤسسة الزكاة، ومؤسسة الوقف، ومؤسسة بيت المال في حاجة إلى التجديد والإبداع في الإدارة، ووضع الخطط والاستراتيجيات، والأهداف القريبة والمتوسطة والبعيدة، فليس أخطر على المؤسسة من الجمود والتقوقع والاقتناع بالواقع، فالقاعدة أن كل مالا يتجدّد يتبدد، لأن الحياة لا تعرف الثبات في الآليات وأساليب العمل، والإسلام –كما سبق الذكر – لا يمنع أتباعه من الاجتهاد في الآليات ما دام لا يأتي على الثوابت والأصول بالنقض، وأهم تجديد تحتاجه المؤسسة الإغاثية ، هو التجديد في الطاقات البشرية التي هي أصل وأسّ كل تجديد آخر.

إن مؤسسة الزكاة مثلا باعتبارها مؤسسة إغاثية ثابتة بالنص القطعي لو نظرنا إليها برؤية جديدة في دائرة المقاصد الشرعية ، فإنها ستكون خير مسعف لذوي الحاجات الذين سماهم الله –عز وجل– في آية مصارفها، فنفرق بين محتاج صحيح ، ومحتاج عاجز، وأن تجمع أموال الزكاة فتوظف في مشاريع إنمائية لفائدة من شرعت الزكاة من أجلهم ، من مشاريع فلاحية ، وصناعية ، وأخرى خدمية، فبدلا من أن نعطي لهذا المحتاج ما يكفيه شهرا أو سنة ، ثم يبقى فقيرا محتاجًا ، فإننا نشغله في مشروع منتج يعود عليه بالغنى والكفاية مدة أطول ، قد تستمر العمر كله ، فنكون بذلك قد حققنا ثلاثة

مقاصد في الوقت ذاته هي: تطبيق النص الشرعي ، وإخراج المحتاج من ضغط الحاجة ، والمساهمة في التنمية المجتمعية.

وكذلك الشأن بالنسبة لمؤسسة الوقف الثابتة بالنص، إذا عجزت عن أداء مهمتها المنصوصة بشرط الواقف، فنجتهد في البحث عن البديل الوظيفي لها، فهي صدقة جارية، ليس للواقف فقط، ولكنها أيضا للمنتفعين من ريعها، فعوضا من أن تؤول المؤسسة الوقفية إلى الزوال، يفضل شرعا وعقلا تفعيلها ،ولو في غير ما وقفت عليه ، ما دامت تعود بالخير على المجتمع، لأن القاعدة تنص على أن الإعمال خير من الإهمال، والشارع ﷻ يقول: ﴿**فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ**﴾1.

الفقرة الرابعة: توفير الحماية القانونية للمؤسسات الإغاثية وطواقمها العاملة: لما بات نظامنا الإغاثي مهددا من قبل الأعداء والخصوم، في الداخل والخارج ، وازداد التضييق على هذه المؤسسات، ومن أجل تمكين المؤسسات الإغاثية من دورها الريادي في المجتمع، وباعتبارها خط الدفاع الأول لمواجهة الكوارث والأخطار الداهمة، ولأنها اليد الداعمة والمعين المساعد للدول والحكومات ولكونها قبل ذلك وبعده عزمة من عزائم الشرع، وأن سلامة القائمين عليها من سلامة الأنظمة والمؤسسات العامة في الدولة، من أجل ذلك كله يتوجب **توفير الحماية القانونية لهذه المؤسسات الإغاثية ولطواقمها العاملة**، وذلك من خلال الإجراءات الآتية:

أولا: اعتماد السند الشرعي والقانوني في إنشاء هذه المؤسسات ، من خلال استشارة الخبراء والمتخصصين في الشريعة وفي القانون أثناء وضع القانون الأساسي، والقانون الداخلي للمؤسسة.

ثانيا: ضرورة غلق الثغرات التي يمكن أن ينفذ منها التهديد إلى المؤسسة الإغاثية ، وهو ضابط مكمل لما سبق.

ثالثا: العمل في وضوح وشفافية، فلا أخطر على المؤسسة ، من قبل خصومها ، من الغموض في تعاملاتها، مما يجلب لها الريبة وعدم الاطمئنان إليها.

رابعا: توثيق الأعمال الإغاثية من حيث المصادر والموارد، والزمان والمكان، والفئات المستهدفة، توثيقا تامًّا ومفصلا، بالتدوين، والصوت والصورة، والحضور الإعلامي الصادق، فقد أصبحت الصورة اليوم أقوى برهان، ولذلك ينبغي التفكير بجد في إعلام إغاثي مرافق للعمل الإغاثي الميداني، وهو أمر ميسور ومؤكد أكثر من أي وقت مضى.

1- سورة التغابن ، آية 16.

خامسا: ضرورة التعاون مع الدول والحكومات الصادقة مع شعوبها، والتنسيق معها ؛خطة وأهدافا، لدفع أي تهمة عن مؤسسة الإغاثة في الداخل ، من قبل خصومها، وحتى تكون أجهزة الحكومة الرسمية أفضل مدافع عن هذه المؤسسة على مستوى الخارج إذا اتهمت ظلما وعدوانا، خاصة وأن النظام العالمي الجديد لا يثق عادة ،ولا يريد التعامل إلا مع الحكومات الرسمية.

سادسا: ضرورة التنسيق بين مؤسسات العمل الإغاثي من أجل إلزام الحكومات القطرية بحماية طواقم العمل التابعين لها[1].

الفرع الثالث: إنشاء مؤسسات إغاثية مساعدة: في إطار المقاصد الشرعية ، والقواعد العامة، يمكن دعم المؤسسات الإغاثية الثابتة بالنص، بمؤسسات مساعدة، بشرط أن تكون هذه المؤسسات الداعمة مكملة للمنصوصة، ولا تتعارض مع مبادئ التشريع، إذ لا يجوز إنشاء مؤسسة إغاثية ربوية، أو مؤسسة تكافلية غررية كما هو الشأن مثلا في نظام التأمينات الاجتماعية أو ما يعرف بنظام الضمان الاجتماعي[2].

1- هذا ما دعا إليه ممثلوا ومندوبوا العمل الخيري والإنساني المجتمعون في باريس بتاريخ 09 و10 جانفي 2003م ، حين وضعوا مشروع الإعلان العالمي المتعلق بحقوق ومسئوليات الأفراد والجماعات في العمل الخيري والإنساني ، المتكون من ثماني عشرة مادة، وقد جاء في مادته السابعة عشرة :

(على كل دولة أن تحمي منظمات وأفراد العمل الإنساني من كل اعتداء عليهم، أو عرقلة لعملهم، وأن تجرّم هذه الاعتداءات والعراقيل طبقا للمواثيق والأعراف ذات الصلة بالعمل الإنساني، بما في ذلك قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 56/217 ، المؤرخ بتاريخ 17 فيفري 2002م).

يراجع :مُحَمَّد السلومي، **القطاع الخيري ودعاوى الإرهاب**، الفصل الأخير: رسائل وملاحق ، الملحق الرابع ، ص 457.

2- عرَّف الخبراء **التأمين** بعدة تعريفات منها:

- **التعريف الأول**: [هو نظام اجتماعي قانوني يعمل على تحقيق الأمن الاقتصادي للأفراد في حالة تعرضهم لأحد الأخطار المهنية أو الاجتماعية الواردة بالاتفاقية الدولية رقم (102) الصادرة عن منظمة العدل الدولية، وذلك عن طريق استخدام مجموعة من الأساليب الفنية الخاصة بهذا النظام، التي تعمل على إعادة توزيع الدخل القومي بشكل أكثر عدالة]. أحمد حسن البرعي، **المبادئ العامة للتأمينات الاجتماعية في الفقه المقارن** ، ج1، ص 42.

- **التعريف الثاني**: [هو نظام قانوني يرمي إلى ضمان عيش المواطنين في حدّ أدنى يليق بالكرامة الإنسانية عن طريق حماية قدرتهم على العمل وتأمين دخل بديل يعوضهم عن الدخل المنقطع بسبب البطالة أو المرض أو الإصابة أو العجز أو الشيخوخة أو الولادة

- بالنسبة للمرأة العاملة - أو الوفاة، ومساعدتهم على تغطية الأعباء العائلية الناشئة عن الزواج والولادة والنفقات الاستثنائية الناشئة عن العجز والمرض والوفاة، وكل ذلك ضمن الحدود التي يقررها القانون]. حسين عبد اللطيف حمدان ، **الضمان الاجتماعي أحكامه وتطبيقاته ، دراسة تحليلية شاملة** ، ط3 ، (بيروت ، لبنان ، منشورات الحلبي الحقوقية ، عام 2002 م) ، ص 39.

وفيما يأتي نماذج من هذه المؤسسات الإغاثية المساعدة للمؤسسات الثابتة بالنص:

الفقرة الأولى: إنشاء الصناديق الخاصة: وهي صناديق طوعية خيرية يساهم في تشكيلها جماعة من الأفراد ، تربطهم علاقة واحدة، مهنية أو اجتماعية، أو تنشئها الدولة لفائدة فئات معينة، هدفها التكافل الداخلي بين الذين تم إنشاء الصندوق من أجلهم، سواء أنشأتها الحكومات أو غيرها؛ كالصناديق التي ينشئها المنتمون إلى قطاع واحد ؛ كالفلاحين (الصناديق القطاعية)

وقد تكون هذه الصناديق الخاصة من إنشاء مجموعة من الأفراد باعتبارهم ، جيرانًا في حي، أو سكانا في قرية، أو أقارب وذوي أرحام، بقصد الاحتياط لأنفسهم.

فهذه الصناديق توفر أموالا عاجلة لإغاثة ذوي الحاجات من الذين أنشئ الصندوق احتياطا لهم، وعلاجا لمشكلاتهم في الحالات الطارئة. فهي الصورة المثلى للتأمين التعاوني المتضمن في عموم قوله تعالى: ﴿**وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ** ﴾[1]. وقول النبي – ﷺ-: ((**إن الأشعريين إذا أرملوا في الغزو أو قلَّ طعام عيالهم بالمدينة، جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحدٍ، ثم اقتسموه بينهم في إناء واحدٍ بالسوية، فهم منّي وأنا منهم**))[2]. [3]

1- سورة المائدة ، آية 02.

2- البخاري ، **الجامع الصحيح** ،كتاب الشركة ، باب الشركة في الطعام والنهد والعروض ، حديث رقم 2486 عن أبي موسى – ﷺ -. ومسلم، **صحيح مسلم** ،كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل الأشعريين ، حديث رقم 2500.

3- وقد يستأنس في التأصيل لهذه الصناديق بقضاء النبي – ﷺ- في الدية على العاقلة ، والعاقلة هم الجماعة الذين يؤدون العقل –أي الدية– والمراد بهم عصبة القاتل في القتل الخطأ وشبه العمد ، وهم الذكور من الآباء والأبناء والإخوة والأعمام وأبنائهم ، تقسم الدية عليهم بحسب أحوالهم ، في مدة تتراوح بين وقت الحكم ،إلى ثلاث سنين.

ويرى بعض العلماء أن هذا الحكم بني في الماضي على معنى العاقلة في ذلك الزمن، وهم من ذكر سابقا، لأن هؤلاء كانوا هم محور التناصر والتكافل في عهد رسول الله – ﷺ-. فلما جاءت خلافة عمر –رضي الله عنه– ووضع الديوان، [كان معلومًا أن جند كل مدينة ينصر بعضهم بعضا، ويعين بعضه بعضا، وإن لم يكونوا أقارب، فكانوا هم العاقلة، وهذا أصح القولين، وأنها تختلف باختلاف الأحوال، وإلا فرجل قد سكن بالمغرب، وهناك من ينصره ويعينه، كيف تكون عاقلته من بالمشرق في مملكة أخرى؟! (أي من عصبته) ولعلّ أخباره قد انقطعت عنهم، والميراث يمكن حفظه للغائب، فإن النبي –ﷺ– قضى في المرأة القاتلة أن عقلها على عصبتها وأن ميراثها لزوجها وبنيها، فالوارث غير العاقلة.

يراجع: القرضاوي ، **المدخل لدراسة السنة النبوية** ، ط5، (القاهرة ، جمهورية مصر، مكتبة وهبة ، عام 1425 هـ – 2004م)، ص 159 – 160.

وحتى تكون هذه الصناديق دعما حقيقيا للمؤسسات الإغاثية الرسمية، وذات فعالية ميدانية، فإنه يشترط فيها:

- الدقة في اللوائح المنظمة للصندوق، مع التقيد بها .
- إلتزام الشفافية في موارد الصندوق، وفي طرق الإنفاق.
- وضع معايير دقيقة في كيفية الإنفاق من هذه الصناديق.
- أن تكون في منأى عن سيطرة المتسلطين حتى لا يساء استخدام مدخرات الصندوق.
- أن تُمكن الفئات التي أنشئ الصندوق من أجلها من متابعة ومراقبة هذه الصناديق.

الفقرة الثانية: إنشاء بنوك إغاثية:

والمسلمون مطالبون شرعا وعقلا وواقعا بأن لا يتنازلوا عن ثوابتهم، ولا يقصروا في مستجدات الحياة في كل ميدان، ما دامت لا تتعارض مع مبادئ التشريع وأصوله ومقاصده.

وفكرة البنوك الإغاثية تدخل في هذا السياق، من أجل دعم الفقراء أفرادًا وأسرًا وجماعات صغيرة بمشاريع إغاثية ، تخرجهم من المعاناة ، وتفتح أمامهم أبواب الأمل وميادين العمل . مع ملاحظة أن يسعى البنك الإغاثي هنا إلى تكوين المستفيدين من خدماته الإغاثية ، وتوجيههم إلى ما يصلح لهم من الأنشطة ، تبعا لخبرة البنك بما يتطلبه الواقع الاقتصادي والاجتماعي على مستوى الداخل والخارج على السواء، وأن تظل عين البنك مفتوحة على هذه المشاريع الإغاثية فيتابعها عن كثب حتى لا تفشل.

ولقد اهتدى ، في العصر الحديث لهذه الفكرة في الإبداع الإغاثي ،د/ مُحَمَّد يونس البنغالي رجل الاقتصاد المسلم الذي أسس لهذا الغرض بنكا لإغاثة الفقراء**1** في بلاده، بإمكانات بسيطة جدًّا في

1- وهذا الإبداع في إغاثة الفقراء إذا عدنا إلى ثراتنا الإسلامي قد نجد فيه ما يدعم هذه الفكرة، فيقينا أن رسول الله -ﷺ- لم تكن لديه مثل هذه المصارف كما هي اليوم، ولكن كانت لديه بنوك إغاثية من نوع خاص، هي أرصدة الأغنياء الأتقياء من أصحابه ، والتي جعلوها تحت تصرف النبي - ﷺ-، فكان كلما نزلت نازلة أو حلت بالمسلمين نائبة انتدب هؤلاء للإنفاق في سبيل الله، فتسخو نفوسهم بأموال، إن لم تحل المشكلة بتمامها، فإنها تقلل من آثارها السلبية إلى أبعد الحدود الممكنة. ومن هذه البنوك الإغاثية الخيرية في تلك الفترة المباركة: أموال أبي بكر، وعمر، وعثمان، والعباس، وعبد الرحمن بن عوف، وقبل هؤلاء وغيرهم،كان مال سيدة بيت النبوة الأولى خديجة بنت خويلد- رضي الله عنها ، وجزاها عن الإسلام والمسلمين كل خير-.

فهذا مثلا عبد الرحمن بن عوف قد تصدّق على عهد النبي - ﷺ - بشطر ماله، أربعة آلاف. ثم تصدّق بأربعين ألفا، ثم تصدّق بأربعين ألف دينار، ثم حمل على خمسمائة فرس في سبيل الله، ثم حمل على خمسمائة راحلة في سبيل الله، وكان عامة ماله من التجارة . يراجع : ابن كثير ، **البداية والنهاية** ، ج10، ص 253.

بداية المشروع، واستطاع أن يصل في ظرف زمني قياسي إلى نتائج رائعة، ربما عجزت عنها الكثير من البنوك التي نندهش أمام رأس مالها التأسيسي[1].

واعترافا بجهود الرجل في انتشال مئات الآلاف من البطالة، وإنقاذ الملايين من شبح الفقر ،الذي هو الباب الخلفي للفتن الاجتماعية والانحراف السلوكي، قررت أكاديمية نوبل السويدية منح مُحَمَّد يونس جائزة نوبل للسلام عام 2006 م مناصفة مع بنك جرامين، وقالت اللجنة في أسباب منح الجائزة: "إن السلام الدائم لا يتحقق إلا إذا وجدت أغلبية المواطنين وسيلة للخروج من الفقر".

وقد علق مُحَمَّد يونس على فوزه بالجائزة قائلا :"لا أرى سببا لأن يكون هناك شخص فقير على ظهر الأرض".

وحتى يبقي هذا الرجل الفاضل على مسيرته الثابتة ، قرر أن يخصص مبلغ الجائزة التي تحصل عليها مناصفة مع بنك جرامين، لإنشاء شركة تصنّع أغذية للفقراء، تتميز بارتفاع قيمتها الغذائية، وانخفاض أسعارها، ليبدأ رحلة «غذاء الفقراء» ،كما بدأ من قبل مسيرة بنك الفقراء[2].

الفقرة الثالثة: تشكيل هيئات علمية دائمة للإفتاء والاجتهاد الإغاثي: العمل الإغاثي باعتباره نشاطا إنسانيا، هو سريع التحول، كثير المسائل، متعدد النوازل، ومن أجل أن يساير هذه الحركية المتسارعة، ويبقى علاجا فعَّالاً ، فإنه يحتاج إلى هيئات علمية تجمع بين الشريعة والقانون ، ومعرفة الواقع الإنساني ، وظيفتها نجدة العاملين في الميدان الإغاثي بتأصيلات شرعية، وتوجيهات عملية. فقد ذكر النظار أن عوامل تغير الزمان نوعان: فساد وتطور.

ففساد الزمان قد يكون ناشئا عن فساد الأخلاق وفقدان الورع وضعف الوازع.

وقد يكون ناشئا عن حدوث أوضاع تنظيمية ووسائل زمنية جديدة، من أوامر قانونية وترتيبات إدارية، وأساليب اقتصادية، ونحو ذلك[3].

وليس العمل الإغاثي بمنأى عن هذه التغيرات، ولذلك فهو في حاجة إلى الاجتهاد الجادّ من أجل

1- تراجع القصة الكاملة لفكرة بنك الفقراء بالإطلاع على مقال: د. مُحَمَّد يونس مؤسس بنك الفقراء.. في حوار مع "الاقتصاد الإسلامي"، مجلة الاقتصاد الإسلامي ، **العدد ٤٧٧ – ذو الحجة ١٤٤١هـ – أغسطس ٢٠٢٠م على الرابط:**
https://www.aliqtisadalislami.net –
وأيضا :خالد فائق العبيدي ، **هندسة الدعوة العصرية من المنطلقات إلى التطبيقات** ، ط1، (بيروت، لبنان، الدار العربية للعلوم، عام 2007 م)، ص 378 وما بعدها.

2- :خالد فائق العبيدي ، **هندسة الدعوة العصرية من المنطلقات إلى التطبيقات** ، ص 383.

3- مصطفى أحمد الزرقاء ، **المدخل الفقهي العام** ، ج2، ص 92، الفقرة 541.

تيسير مهمته النبيلة. يقول الإمام الشاطبي: "فتاوى المجتهدين بالنسبة إلى العوام كالأدلة الشرعية بالنسبة إلى المجتهدين، والدليل عليه أن وجود الأدلة بالنسبة إلى المقلدين وعدمها سواء ، إذا كانوا لا يستفيدون منها شيئًا ، فليس النظر في الأدلة والاستنباط من شأنهم ، ولا يجوز ذلك لهم البتة. وقد قال تعالى: ﴿**فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ**﴾[1].

والمقلد غير عالم فلا يصح له سؤال أهل الذكر وإليهم مرجعه في أحكام الدين على الإطلاق. فهم إذن القائمون له مقام الشارع، وأقوالهم قائمة مقام الشارع، وأيضا فإنه إذا كان فقدُ المفتي يسقط التكليف، فذلك مساوٍ لعدم الدليل إذ لا تكليف إلا بدليل، فإذا لم يوجد دليل على العمل سقط التكليف به، فكذلك إذا لم يوجد مفتٍ في العمل فهو غير مكلفٍ به."[2]

وحتى تكون هذه الهيئات موثوقا بها، وبما توصلت إليه من قرارات واجتهادات، وجب أن تكون متعددة التخصصات، تعمل بروح الفريق، ففيها الفقيه، والأصولي، والمحدث، والمفسر، والقانوني...، من أجل توجيه أفضل للنظام والمؤسسة الإغاثية، وتنوير العاملين فيها بما يحتاجونه من معلومات تيسر عليهم وتوفر لهم الحماية القانونية اللازمة، إذ من أكبر معوقات العمل الإغاثي مثلا أن يدخل طواقمه في دوامة الجدل القانوني ، من أجل إلهائهم وإبعادهم عن مهامهم الأصلية.

مع أنه في الإمكان الالتفاف على كثير من هذه الموانع القانونية ،إذا ضمت الهيئات الإغاثية الخبراء في هذا الميدان. ولقد ذكر الإمام الشاطبي هذا النوع من الاجتهاد التعاوني فقال: "...وتارة يكون غير حافظ ولا عارف ، إلا أنه عالم بغاياتها —والضمير هنا عائد على المعارف المساعدة في فهم الشريعة — وإن له افتقارًا إليها في مسألته التي يجتهد فيها ، فهو بحيث إذا عنّت له مسألة ينظر فيها، زاول أهل المعرفة بتلك المعارف المتعلقة بمسألته ، فلا يقضي فيها إلا بمشورتهم "[3].

ومن أجل عمل إغاثي فعال، فإنه يفترض أن تكون اجتهادات وفتاوى هذه الهيئات العلمية الإغاثية مصوغة صياغة سهلة واضحة مختصرة، وأن تكون مدونة ومؤرخة حتى يسهل الرجوع إليها عند الاقتضاء. ومن أجل مساعدة الطواقم الإغاثية، يفضل أن تقول الهيئة كلمتها في كل نازلة تشغل المسلمين ، وتحدد المسئوليات الشرعية تجاهها ، كما هو الشأن مثلا في واجب المسلمين من الاعتداءات المتكررة على المسجد الأقصى، وعلى الشعب الفلسطيني ، وكذا واجب المسلمين تجاه إخوانهم المهجرين من بلدانهم، كما هو حال الشعب السوري... وغيرها من النوازل.

---

1 ـ سورة النحل ، آية 43.

2- الشاطبي ، **الموافقات** ، م2، ج4، ص 173.

3- المرجع نفسه ، م 2 ، ج4، ص 56.

وقد نبه ابن عاشور على إنشاء مثل هذه الهيئات الاجتهادية ،التي تنظر بمنظار الشريعة في الأحوال التي ظهرت متغيرة عن الأحوال التي كان فيها المجتهدون، والأحوال التي طرأت ولم يوجد لها نظير في تلك العصور، وكذا الأحوال التي تستدعي اليوم وحدة الكلمة والموقف، ولم يعد للاختلاف المذهبي فيها مبرر، فقال: "وإن أقل ما يجب على العلماء في هذا العصر أن يبتدئوا به من هذا الغرض العلمي ، هو أن يسعوا إلى جمع مجمع علمي ، يحضره من أكبر العلماء بالعلوم الشرعية في كل قطر إسلامي ، على اختلاف مذاهب المسلمين في الأقطار، ويبسطوا بينهم حاجات الأمة، ويصدروا فيها عن وفاق فيما يتعين عمل الأمة عليه، ويعلموا أقطار الإسلام بمقرراتهم، فلا أحسب أحدًا ينصرف عن اتباعهم"[1].

وابن عاشور في هذا الملحظ يتحدث عن إيجاد هيأة الاجتهاد العامة، وصاحب البحث يقترح إنشاء هيأة الاجتهاد الإغاثي خاصة، فبين الهيأتين عموم وخصوص، فإذا فات الأمة أن تشكل هيأة عامة، فلا يفوتها أن تشكل مثل هذه الهيآت الخاصة.

الفقرة الرابعة: التحسيس بأهمية العمل الخيري عمومًا والإغاثي خصوصا:

ولعل وسائل التربية والتعليم والتثقيف الاجتماعي هي من أفضل الوسائل في زماننا للتحسيس بأهمية العمل الإغاثي، وذلك من خلال إدراج وحدات معينة من البرامج التعليمية في جميع المستويات تتمحور حول العمل الإغاثي الإسلامي بما يتناسب مع مستوى المتعلمين العمري والفكري.

ولما كانت هذه البرامج التعليمية لا تشمل جميع فئات المجتمع، فإن من الحكمة إيصال فكرة الاعتناء بالعمل الإغاثي إلى جميع الفئات في المجتمع من خلال استغلال كل الوسائل المتاحة، كوسائل الإعلام المتنوعة ، ونوافذ الدعوة الفردية والجماعية ؛كالكتاب والمجلة والجريدة والخطبة والندوة... وهذا التحسيس أشار إليه النبي -ﷺ- في وصيته لمعاذ بن جبل حين بعثه إلى اليمن إذ قال له: ((**إنك تقدم على قوم أهل كتاب ، فليكن أول ما تدعوهم إليه عبادة الله، فإذا عرفوا الله ، فأخبرهم: أن الله قد فرض عليهم خمس صلوات في يومهم وليلتهم، فإذا فعلوا ، فأخبرهم أن الله فرض عليهم زكاة من أموالهم ، وترد على فقرائهم ، فإذا أطاعوا بها ، فخذ منهم ، وتوق كرائم أموال الناس**))[2].

الفقرة الخامسة: إبراز الرموز الإغاثية محليا وعالميا: ويأتي بيانها في الفصل القادم –إن شاء الله-.

1- ابن عاشور، **مقاصد الشريعة** ، ص 137.

2- البخاري ، **الجامع الصحيح** ،كتاب الزكاة ، باب لا تؤخذ كرائم أموال الناس في الصدقة ، حديث رقم 1458.
ومسلم ، **صحيح مسلم** ،كتاب الإيمان ، باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام ، حديث رقم 19.واللفظ للبخاري.

الفصل الرابع

تطبيقات نظام الإغاثة في الإسلام والمنظمات المعاصرة

تمهيد وتقسيم: تكتسب المنظمات والأفكار والنظريات قيمتها من خلال تجربتها وتطبيقها في الواقع، فإذا استطاعت أن تتماشى مع الواقع المعيش، وحققت أهدافها ومقاصدها بسهولة ويسر وبدرجة عالية من تقديم النفع للبشرية، مع تجنب الآثار الجانبية الضارة، فذلك أفضل شاهد لها بالصلاح والإيجابية، وإذا أثبت الواقع خلاف ذلك فإنه يكون أول حاكم عليها بالإفلاس.

ولما كانت الأنظمة الإغاثية على تنوعها تسعى عمليا لإثبات ذاتها، ويسعى الذين هم من ورائها إلى إخراجها للناس والتبشير بها بينهم، فإن من واجب الدارس والناقد أن يتابع بعض هذه الأنظمة ليرى الجوانب المضيئة فيها، والجوانب الباهتة، ويحاول معرفة أسباب ذلك إن أمكن.

ولما كان البحث في هذا الفصل منصبا على تطبيقات نظام الإغاثة في الإسلام والمنظمات المعاصرة، فقد ارتأى الباحث تقسيمه إلى ثلاثة مباحث هي :

المبحث الأول: أبرز مؤسسات الإغاثة في الفقه الإسلامي ومبررات إنشائها.

المبحث الثاني: مؤسسات الإغاثة المعاصرة ودورها في الواقع المعيش، ومقارنتها بنظام الإغاثة في الفقه الإسلامي

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المبحث الأول

أبرز مؤسسات الإغاثة في الفقه الإسلامي

ومبررات إنشائها

ويتضمن مطلبين ، هما:

المطلب الأول: مبررات إنشاء المؤسسات الإغاثية.

المطلب الثاني: أبرز المؤسسات الإغاثية في الفقه الإسلامي.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المطلب الأول: مبررات إنشاء المؤسسات الإغاثية: وبيانه في ثلاثة فروع:

الفرع الأول: المبررات الشرعية .

الفرع الثاني: المبررات الواقعية.

الفرع الثالث: المبررات التنظيمية.

الفرع الأول:المبررات الشرعية: في الشريعة الإسلامية ما يكفي من المبررات التي تسمح بإنشاء المؤسسات الإغاثية الأصلية منها والتبعية ، ويمكن إجمال هذه المبررات في ما يأتي:

البند الأول: أنها من باب التعاون على البر: وهو المأمور به شرعا في قوله تعالى: ﴿**وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ.**﴾[1] والبر هو التوسع في فعل الخير كما ذهب إلى ذلك بعض المفسرين[2] ، فقد ذكر المراغي في تفسيره أن الأمر على البر والتقوى من أركان الهداية الاجتماعية في القرآن ، إذ يوجب على الناس أن يعين بعضهم بعضا على كل ما ينفع الناس أفرادا وجماعات في دينهم ودنياهم وعلى كل عمل من أعمال التقوى التي يدفعون بها المفاسد والمضار عن أنفسهم. [3] وذكر المراغي هذا الكلام ، ثم أضاف قائلا: كان المسلمون في الصدر الأول جماعة واحدة يتعاونون على البر والتقوى عن غير ارتباط بعهد ونظام بشري كما هو شأن الجمعيات اليوم فإن عهد الله وميثاقه كان مغنيا لهم عن غيره، وقد شهد الله لهم بقوله: ﴿**كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ.**﴾ [4]. ولما انتشر بأيدي الخلف ذلك العقد ، ونكث ذلك العهد ، صرنا محتاجين إلى تأليف جمعيات خاصة بنظام خاص لأجل جمع طوائف من المسلمين وحملهم على إقامة هذا الواجب ،(التعاون على البر والتقوى) ، في أي ركن من أركانه أو عمل من أعماله ، وقلما ترى أحدا في هذا العصر ، يعينك على عمل من البر ، ما لم يكن مرتبطا معك في جمعية ألفت لعمل معين .... إلى أن يقول: فالذي يظهر أن تأليف الجمعيات في هذا العصر مما يتوقف عليه امتثال هذا الأمر وإقامة هذا الواجب ، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب كما قال

1- سورة المائدة ، آية 02.

2- مصطفى المراغي ، **تفسير المراغي** ، ج 06 ، ص 45. و مُحَمَّد رشيد رضا ، **تفسير المنار** ، ج 06 ، ص 130.

3- **تفسير المراغي** ، ج 06 ، ص 46.

4- سورة آل عمران ، آية 110.

العلماء ، فلابد لنا من تأليف الجمعيات الدينية والخيرية والعلمية ، إذا كنا نريد أن نحيا حياة عزيزة، فعلى أهل الغيرة والنجدة من المسلمين أن يعنوا بهذا كل العناية ، وإن رأوا كتب التفسير لم تعن بتفسير هذه الآية ، ولم تبين لهم أنها داعية لهم إلى أقوم الطرق وأقصدها لإصلاح شأنهم في أمر دينهم ودنياهم[1].فإنشاء الجمعيات الخيرية والإغاثية ييسر العمل ، ويوفر المصالح ، ويدفع الأذى ، ومن خلالها تقوى الأمة ويصبح الخير خلقا من أخلاقها، وفي قصة حلف الفضول ما يدعم ذلك ويؤيده.

البند الثاني : أنها من باب العمل الجماعي المبارك: فقد أوجب الله على المسلمين العمل الجماعي من أجل التمكين الذي ارتضاه لهم وأدلة الوجوب كثيرة من الكتاب والسنة والقياس. فرغب الشارع في التجمع والتلاحم ، وشرع لذلك وسائل وكيفيات متعددة ، منها الدعوة إلى اجتماع الكلمة، والاجتماع على تأدية العبادات من صلاة وصيام وحج ... كل ذلك من أجل تحقيق هدف مشترك يعود على الجماعة بالخير والمنفعة ، وفي غريزة البشر حب المشاركة في الخير[2] .

ومن العمل الجماعي المندوب شرعا السعي إلى إنشاء المؤسسات الإغاثية والجمعيات الخيرية التي من خلالها تتكاثف الجهود وتكون الفاعلية ، وتتحقق مجموعة الأهداف التي لا يقدر الأفراد على تحقيقها مهما أوتوا من القدرات والمهارات، إذ معظم البلاء اليوم جماعي ومنظم، فلا يتغلب عليه إلا بجهد جماعي منظم. والدين يأمرنا بالاتحاد والتعاون على البر والتقوى، وهذه المؤسسات من أخصّ أعمال البر والتقوى وأهمها وأشدها خطرًا ، ويكفي دليلا على هذه الصورة قوله تعالى: ﴿**وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ**﴾[3].

والأمة كما يفهم من معناها وسياق ذكرها ليست مجرد أفراد متناثرين بلا رابط يربطهم، وليست مجرد جماعة بسيطة، والمعروف ما يعرف وهو مجاز في المقبول المرضي به ،لأن الشيء إذا كان معروفا كان مألوفا مقبولا مرضيا به، وأريد به هنا ما يقبل عند أهل العقول ، وفي الشرائع ، وهو الحق والصلاح[4] . وإذا كانت

1- مُحَمَّد رشيد رضا ، **تفسير المنار** ، ج 06 ، ص 131.

2- يراجع : ابن عاشور ، **تفسير التحرير والتنوير** ، ج 04 ، ص 36.

3- سورة آل عمران ، آية 104.

4- ابن عاشور ، **تفسير التحرير والتنوير** ، ج 04 ، ص 40.

الحاجة لهذه المؤسسات قائمة، فلابد إذًا من الاجتماع لأجل إقامتها حتى يتحقق المقصد الشرعي منها.

البند الثالث: أنها وسائل[1] لتنفيد مبادئ الشريعة وأحكامها: وهي امتداد طبيعي لمؤسسة الزكاة والوقف في التاريخ الإسلامي ، ومعلوم شرعا أن أحكام الوسائل تابع لمقاصدها ، ولما كانت أقل رتبة من المقاصد فإن الشرع يتساهل في إيجادها ما لا يتساهل في المقاصد. ويمكن الاستئناس هنا بقوله تعالى: ﴿**وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُم مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللهِ** ﴾[2]. فقد نصت الآيية على رباط الخيل ، وهذا كان في الزمن الأول حيث كانت قوة الحرب ورمز القوة عند العرب، أما اليوم فإن وسائل الحرب قد اختلفت ، ولذلك لم يقل واحد من العلماء بعدم التجديد وابتكار الوسائل المناسبة لخوض الحروب من أجل إرهاب العدو والتغلب عليه ، ويقاس على ذلك إنشاء مثل هذه التنظيمات والمؤسسات الإغاثية والخيرية التي أصبح لها من المردود ما ليس للوسائل التقليدية القديمة على ما فيها من خير.

فبمثل هذه المؤسسات الخيرية يصل خير المحسنين إلى قطاع كبير من المحتاجين ، قد يكون بعضهم متعففا لا يعرفه المحسنون ، وقد يكون في جبل لا تصلهم أخباره ، وقد يكون في بلاد بعيدة في المشرق أو في المغرب لا يقدر الأفراد أن يعينوه وهم في بلداهم البعيدة ... فتتولى الجمعية الخيرية أو المنظمة الإغاثية ذلك نيابة عن المحسنين باعتبارها واسطة بينهم وبين المحتاجين ، لأنها أقدر على الوصول إلى المستحقين للعون لتوفر إمكاناتها وتخصصها ، وتفعيل شبكة علاقاتها ، فتغيث من المغرب وبمساهمة أهل هذه الجهة مسلمين أو غيرهم في بلاد الهند أو الصين أو فلسطين أو الفلبين... فهذه المؤسسات والجمعيات لها من الصيغ المناسبة ما يمكنها من التغلب على الكثير من التحديات والمخاطر المتوقعة داخيا وخارجيا.

البند اللرابع:انعدام المانع الشرعي من إنشاء المؤسسات الإغاثية: مما يزيد في الاقتناع بضرورة

1- **عرف** ابن عاشور رحمه الله الوسائل بأنها: "الأحكام التي شرعت، لأن بها تحصيل أحكام أخرى ، فهي غير مقصودة لذاتها، بل لتحصيل غيرها على الوجه المطلوب الأكمل ، إذ بدونها قد لا يحصل المقصد أو يحصل معرضا للاختلال والانحلال."

ابن عاشور ، **مقاصد الشريعة الإسلامية**، ص 144.

2- سورة الأنفال ، آية 60.

إنشاء هذه المؤسسات أنه لا دليل من نص أو إجماع أو قياس صحيح أو غير ذلك من الأدلة على بطلان اتخاذها ، فبقي الأمر فيها في حكم المسكوت عنه المتروك للزمان والمكان ليجتهد فيه النظار فيقرروا اللجوء إليه أم لا .

والمسكوت عنه في الغالب يدخل في حكم الإباحة الأصلية عملا بقاعدة :" الأصل في الأشياء الإباحة" وهي من أمور الدنيا وتنظيماتها التي أوكلت للناس ؛ فيأخذوا منها ما يصلح ويذرون ما لا يصلح ، فهي داخلة في قوله عليه الصلاة والسلام : **(أنتم أعلم بأمور دنياكم)**.

الفرع الثاني : المبررات الواقعية: وهي متعددة ، ويذكر منها:

البند الأول: واقعية المخاطر والبلاء والآثار المترتبة على ذلك: يعلمنا الواقع أن الحياة مليئة بالمفاجآت الضارة ، فلا يكاد زمان أو مكان على وجه الأرض يكون في معزل عن تلك المفاجآت التي تكون أحينا ضخمة ؛ كما هو الحال في بعض الكوارث الطبيعية المدمرة للإنسان وللتنمية وللبنى القاعدية للمجتمعات ، والتي تأتي على غير موعد ؛ كالزلازل[1] التي بسببها تتهدم المباني، وتتشقق

1- **الزلازل**: في القرآن الكريم سورة كاملة من قصار السور تعرف بسورة الزلزلة، أو سورة الزلزال، وفيها خبر صادق أن نهاية الحياة على وجه هذه الأرض، وفناء العالم، سيكون بزلزال لا يعلم حقيقته وقوة تدميره إلا الله الخالق العليم، وفي موضع آخر يقول الحق –سبحانه–: ﴿**وَيَوْمَ نُسَيِّرُ الْجِبَالَ وَتَرَى الْأَرْضَ بَارِزَةً وَحَشَرْنَاهُمْ فَلَمْ نُغَادِرْ مِنْهُمْ أَحَدًا**﴾ (سورة الكهف ، آية 47). وفي سورة الحج: ﴿**يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ**﴾ (سورة الحج ، آية 01)

وقد عدّ النبي كثرة الزلازل من أشراط الساعة ، فقال: ((**لا تقوم الساعة حتى يقبض العلم ، وتكثر الزلازل، ويتقارب الزمان، وتظهر الفتن، ويكثر الهرج، وهو القتل ، حتى يكثر فيكم المال فيفيض.**)) رواه البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الاستسقاء ، باب ما قيل في الزلازل والآيات، حديث رقم 1036 يرويه عن أبي هريرة.

والزلازل عبارة عن هزات أرضية، تحدث نتيجة تقلصات في القشرة الأرضية وعدم استقرار باطنها، مخلفة دمارًا وهلعًا كبيرًا في الغالب بين الناس، وقد تكون غير مؤثرة لخفتها. وقد ورد في "**دائرة معارف القرن العشرين**": [الزلازل هي من آثار التفاعلات الأرضية الحاصلة في بطن الأرض، وسببها هو سبب تكون البراكين، وذلك أن مياه البحر تتسرب في خلال طبقات الأرض حتى تصل إلى عمق تكون فيه درجة الحرارة شديدة، فيتبخر هذا الماء،فيطلب مخلصا، ولا يزال يتراكم بعضه على بعض حتى يهدم ما يصادفه أمامه من الحواجز، فترتج له القشرة الأرضية ارتجاجًا مخيفا هو ما يسمى بالزلزلة، وأحيانا تنخسف قطعة كبيرة من الأرض، وتغور في باطن الأرض بيبوتها ومدائنها، كما حصل في اليابان سنة 1923م، إذ انخسفت مدن بُرَّمَتها دفعة واحدة، وهي تكثر في بعض البلاد، وتكاد لا تذكر في البعض الآخر.]

والزلازل يكثر حدوثها على سطح الأرض، ويبلغ عددها مئات الآلاف سنويا، أي بمعدل(1- 2) هزّة كل دقيقة، ولكن شدتها =

الأرض، وتنهار الصخور، وتجري في منطقة حدوثها أهم التبدلات في القشرة الأرضية ، والفيضانات[1] والأوبئة[2].

وهناك كوارث تحدث بتدبير بشري ولها آثار ضخمة أيضا كالحروب[3] التي قال فيها امرؤ القيس:

= متفاوتة كثيرا. يراجع: محمد فريد وجدي، **دائرة معارف القرن العشرين**، 10م، ط03، (بيروت، لبنان، دار المعرفة للطباعة والنشر، عام 1971 م)، ج04، ص 590.

1- **من أشهر الفيضانات في العصر الحديث:** يُذَكِّر التاريخ القريب جدًّا بخطورة موج المدّ البحري، أو ما يعرف بالتسونامي، الذي ضرب مجموعة من الدول والجزر الواقعة على المحيط الهندي، ففي لحظة فارقة، ومن غير مقدمات سابقة، ذات يوم من 26 ديسمبر عام 2004م، يتحرك المارد البحري على اليابسة فيوقع 300 ألف قتيل.

وكان أسوأ فيضان في التاريخ، وبالتالي أسوأ كارثة من حيث عدد الضحايا، ما حدث في الصين ما بين شهري جويلية وأوت من عام 1931م، حيث أدى تدفق نهر (اليانجتسي) إلى وفاة 3,7 مليون شخص، بسبب الغرق، والمجاعة والأمراض المترتبة على ذلك.

وفي خليج البنغال في باكستان في 13 نوفمبر 1970 أتت الفيضانات على 200 ألف نسمة.

وفي هانوي في فيتنام في أوت 1971م، ذهب نتيجة هذه الظاهرة 100 ألف قتيل.

وفي أوت 1975م يعود المارد القوي إلى الصين، فيحطم 63 سدّا، ويجتاح 80 ألف مواطن.

ويلاحظ المختصون في الدراسات الجيولوجية، وبناء على إحصاءات ومتابعات سنوية، أن نسبة الفيضانات في تزايد ملفت للنظر، بداية من منتصف القرن الماضي، وفي عام 2007م سجلت الأمم المتحدة نحو 70 فيضانا خطيرًا، من بينها فيضانات السودان، وإثيوبيا، وميانمار، والفلبين، وفيتنام، وأندونيسيا، والصين، والهند، وبنغلاديش، ونيبال، وباكستان، وأفغانستان، وكولومبيا. وتعد فيضانات شمال الهند وبنغلاديش ونيبال هي الأسوأ، إذ شرّدت وعزلت 19 مليون إنسان، ووصل عدد الضحايا إلى 1900 قتيل، وجرفت 400 قرية غرب الهند فقط سنة 2008م.

وفي ليلة العاشر من نوفمبر عام 2001م عرفت بلدية باب الواد في الجزائر العاصمة تساقط أمطار غزيرة، تواصلت طيلة الليل، ونتج عنها فيضانات عارمة، تسببت في هلاك حوالي ألفي شخص، وحدث تدمير كبير في هذا الحي الشعبي.

2- فعلى سبيل المثال ذكر الأمين العام للأمم المتحدة أنتنيو غوتيريس خلال المنتدى السياسي رفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة "إن عالمنا اليوم في حالة اضطراب" ، واصفا حالة كوفيد 19 "بأنها تحدّ عالمي ضخم آخر". ففي إشارة إلى أكثر من 12 مليون إصابة حول العالم ، و 550 ألف حالة وفاة ، وفقدان الملايين من الوظائف ، والانخفاض الحاد في دخل الفرد منذ عام 1870م ، قال الأمين العام : "إن 256 مليون شخصا قد يواجهون الأمن الغذائي الحاد بحلول نهاية العام (2020م) ، وهو ضعف العدد المعرض للخطر قبل الأزمة. المرجع: موقع أخبار الأمم المتحدة ، بتاريخ 14/ 07 / 2020م على الرابط https://news.un.org/ar/story/2020/07/1058281 .

3- وفرق ما بين الحروب الغابرة في كهوف التاريخ، والحروب في العصر الحديث ؛ أن حروب الزمن القديم كانت محدودة العدد والعدّة، قليلة الخسائر المترتبة عنها، لأنها كانت لأجل ماء، أو منطقة صيد، أو رعي، أو دفاعًا عن وطن، أو شرف، كما أنها قد تكون لأجل السلب والنهب، ثم تنطفئ. لكن الحروب اليوم تضخمت حتى أصبح العالم كله منطقة حرب، والأيام كلها زمن حرب وأخذت طابعا استعماريا ، إباديا ، أبديا.

الحــرب أول مــا تكــون فَتية تسعــى بزينتهـا لكـل جهول.
حتى إذا اشتعلت وشَبَّ ضِرَامُهَا وَلَّتْ عجوزًا غير ذات حليل.
شمطــاء ينكــر لونـهـا وتغيــرت مكــروهةً للشــمِّ والتقبيـل[1].

ومثل الحروب الأزماتُ الاقتصادية التي تتمثل في الشدائد المالية التي تلحق الأفراد والأسر، كما أنها تلحق الدول والشعوب، وهي أشد وأخطر، لما يترتب عليها من الضيق والحرج العام[2]. وكذلك

= ولقد شهد العالم في القرن الماضي حربين كونيتين، كانت الأولى منذ عام 1914 إلى عام 1918، وشملت ثلثي الكرة الأرضية، وحمل فيها السلاح حوالي 51 مليون إنسان، وأتت على أرواح 5,9 مليون إنسان، بمعدل 6500 قتيل يوميا، وجرحت وشوهت ما يقارب 20 مليون إنسان، وهلك من الجوع والمرض 10 مليون آخرين، وجرت على أرض 14 دولة، وساهمت فيها 33 دولة، وبلغت تكاليفها 630 مليار دولار، وقد كلف قتل رجل واحد في هذه الحرب عشرة آلاف جنيه. وأما الحرب العالمية الثانية، 1939 – 1945م ،(6 سنوات ويوم واحد)، فقد اشتركت فيها 61 دولة، وجرت فوق أراضي40 دولة، ووصل تعداد الجيوش 110 مليون إنسان، وبلغت الخسائر اليومية 25200 قتيل، وقتل فيها من المدنيين والعسكريين 62 مليون، وأصبح بلا مأوى 25 مليون إنسان في الاتحاد السوفياتي السابق فقط، وكانت تكلفة الحرب ما بين 3300مليار– 4000 مليار دولار!

وبعد الحرب العالمية الثانية حدثت أكثر من 150 حربا، وحصدت ما يزيد عن 15 مليون إنسان، وتذكر الإحصائيات أن أمريكا لوحدها خلال مائتي عام قامت بـ 200 حربا، وقتلت 60 مليون من البشر، بشكل مباشر أو غير مباشر خلال القرن العشرين، إنها فعلا حروب التنافس والحمية الجاهلية.

وفي عام 1969م من القرن الماضي، بلغت التكلفة اليومية التي تصرف على برامج الصواريخ النووية: **واحد مليون دولار**. والإنفاق العسكري السنوي أكثر من **900 مليار دولار**. ونفقة يوم واحد تكفي لتحقيق برنامج القضاء الكلي على داء الملاريا في العالم.

وماذا يكتب الكاتب عن مأساة هيروشيما وناكازاكي وحرب الخليج، وثورة الجزائر، والحرب المسماة زورًا وبهتانا بالحرب على الإرهاب... إنه فعلا عالم مجنون ، فأين عقلاؤه؟!

[يراجع: أسامة عبد الرحمان ، **أعظم الكوارث في تاريخ البشرية** ، ص 101– 102. والندوي ، **ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين**، ص 205. و**موسوعة ويكيبيديا الإلكترونية** https//ar.wikipidia.org. الحرب العالمية الثانية.]

1– ذكر الإمام البخاري في صحيحه أنهم كانوا يستحبون أن يتمثلوا بهذه الأبيات عند الفتن ، قال امرؤ القيس ثم ذكر الأبيات السابقة . [يراجع :البخاري ، **الجامع الصحيح** ، كتاب الفتن، باب الفتنة التي تموج كموج البحر.]

2– ومن أمثلة هذه الأزمات، ما يعرف بالكساد الكبير، أو الانهيار الكبير، وهي أزمة اقتصادية بدأت مع انهيار سوق الأسهم الأمريكية في 1929/10/29، والمسمى بالثلاثاء الأسود، وكان تأثير هذه الأزمة مدمرًا على كل الدول تقريبا؛ الفقيرة منها والغنية، وانخفضت التجارة العالمية ما بين النصف إلى الثلثين، وانخفض معدل الدخل الفردي، والضرائب، والأسعار، والأرباح، ولم يسلم من آثارها الصناع والفلاحون والحرفيون... واستمر هذا الانهيار إلى غاية عام 1933 رغم كل الإجراءات والحلول المقترحة[2]. [يراجع: الموسوعة الحرة ، ويكيبيديا. https:**ar.wikipedia.org**. الكساد الكبير].

ويذكر أن هذه الأزمة كانت نتاج الحرب العالمية الأولى، وأحد أسباب **ح ع 2**.

ويلاحظ هنا أن هذه الأزمات متعددة الأوجه، فقد تتعلق بالتجارة، لقلة الحكمة في إدارتها، فتكون أزمة تجارية، وقد تتعلق =

الكوارث الصناعية[1]...

والآثار الضخمة التي تخلفها هذه الكوارث تحتاج إلى جهود ضخمة لمواجهتها ولاجها والتقليل من ارتدادتها ، وتعد المؤسسات ال\غغاثية من الصيغ المناسبة التي يمكن من خلالها الاستعداد لتلك التحديات والمخاطر المتوقعة داخليا وخارجيا.

وإذا كانت الدول والحكومات هي المطالبة بعلاج تداعيات تلك النوازل من خلال مؤسساتها الرسمية من حيث الأصل ، إلا أن الواقع أثبت أن الدولة لا تستطيع لوحدها مواجهة تلك الآثار

= بالمال ، لفساد النظامات المالية ، فتكون أزمة مالية ، وقد تتعلق بالصناعات ، بسبب عدم احترام قانون السوق، فيكون العرض أكثر من الطلب، فيحدث كساد وأزمة صناعية، وقد تتعلق بمواد الطاقة، بسبب المضاربات المشبوهة واحتجات الدول المنتجة للنفط مثلا، فتكون أزمة نفطية أو طاقوية... وهكذا.

وتعتبر العولمة في القرن الواحد والعشرين بمفرداتها الخاطئة، وممارساتها الظالمة، أخطر تهديد يندر بأزمات مالية واقتصادية، لما يرتبط بهذه العولمة من عمليات غسيل الأموال، وتجارة الممنوعات، والسياسات الاقتصادية غير النظامية، وفرض أساليب حياتية لا تتناسب مع كثير عادات وتقاليد وقيم الشعوب الأخرى، لأن هدف وحيد القرن، على ما يبدو، هو استعباد البشرية، وإبادة جزء منها، بالجوع مرة، وبالحرب أخرى، من أجل الاستيلاء على ثروات العالم. ولذلك فمن المتوقع ازدياد مثل هذه الأزمات المالية والاقتصادية في جميع أصقاع العالم، والعرب والمسلمون جزء من الهدف، وحلقة في السلسلة، والدلائل واضحة، وليس من الحكمة توضيح الواضحات. وصدق رئيس الوزراء الماليزي الأسبق مهاتير مُحَمَّد حين قال عقيب الأزمة الاقتصادية الماليزية، خلال الفترة 1997-1999: "إن اللاعبين الكبار في النظام العالمي يطبقون قواعد غير عادلة، لاستباحة اقتصاديات الدول النامية."

يراجع: مهاتير مُحَمَّد، **العولمة والواقع الجديد**: التجربة الماليزية نموذجا، ط1 ، (القاهرة ، دار الكتاب المصري ، بيروت ، دار الكتاب اللبناني ، عام 1424هـ-2004م)، ص

1-بسبب انفجار بعض المصانع، تتسبب هذه الكوارث عادة في تلوث الهواء، فضلا عن سقوط ضحايا كما حدث عام 1986م في الاتحاد السوفياتي (سابقا)، حيث انفجر المفاعل النووي (تشرنوبل)، فأطلق ما يعادل سبعة أطنان من المواد المشعة في الهواء، وتسبب في إصابة عشرة آلاف حالة سرطان في بلد الحادث، وحوالي ألف حالة في أوربا، وانتشرت هذه الإشعاعات إلى سبعين في المائة من أوربا ، وامتدت إلى شمال آسيا وغرب إفريقيا. يراجع :أسامة عبد الرحمان، **أعظم الكوارث في تاريخ البشرية** ، ص 170.

ومن قدر الله أن حدث **انفجار مرفأ بيروت 2020** والطالب الباحث يعدل بحثه ، وأُطلِق عليه مصطلح **بيروتشيما** تشبيها بما جرى لمدينة هيروشيما جراء الانفجار النووي، هو انفجار ضخم حدث على مرحلتين في المستودع رقم 12 في مرفأ بيروت في عصر 4 أغسطس 2020 نتجت عنه سحابة دخانية كبرى تشبه سحابة عيش الغراب، وأدّى إلى أضرار كبيرة في المرفأ وتهشيم الواجهات الزجاجية للمباني والمنازل في معظم أحياء العاصمة اللبنانية بيروت، وقد أفادت الوكالة الوطنية اللبنانية بأن عدد الجرحى كبير ولا يُحصى، هذا وسجّلت وزارة الصحة اللبنانية، مقتل أكثر من 220 شخصًا وإصابة أكثر من 6000 آخرين، في حين أشارت التقارير إلى أن أعداد المفقودين حوالي 110 أشخاص، وأُعلن عن نزوح أكثر من 300 ألف مواطن لبناني بسبب الدمار الذي لحق بمساكنهم، وقدر محافظ بيروت الخسائر المادية الناجمة عن الانفجار ما بين 10 إلى 15 مليار دولار أمريكي.

يراجع الموسوعة الحرة ويكيبيديا على الرابط https://ar.wikipedia.org.

لسبب أو لآخر ، فاحتاجت إلى الدعم والمساعدة من قبل هذه المؤسسات الإغاثية التي أثبت الواقع أيضا أنها من الصيغ المناسبة التي يمكن من خلالها الاستعداد لبعض التحديات المتوقعة داخليا وخارجيا ، خاصة إذا علمنا أن هذه المؤسسات حين تغيث وتقدم الخير للمحتاجين ، فهي تصب في تحقيق وخدمة السياسة العامة للدولة ، فهي شريك قوي واستراتيجي لها في مجابهة الواقع الذي تؤول إليه الأوضاع عند حلول الأزمة ، وذلك لما تمتلكه هذه المؤسسات الإغاثية من إمكانات بشرية وتنظيمية ، ومن القدرة على استقطاب دعم الناس بعضهم لبعض أكثر من المؤسسات الرسمية.

البند الثاني: واقعية التوجه العالمي: وإن مما يدعم ويبرر إنشاء المؤسسات الإغاثية ما نراه اليوم في العالم من التوجه نحو توظيف جميع الطاقات الممكنة وإشراك الناس جميعا في خدمة الإنسانية المعذبة، وقد تنادى لهذه المهمة جميع الأجناس[1].

1- ذكر د/ عبد الكريم بكار في مقدمة كتاب "ثقافة العمل الخيري ؛ كيف نرسخها ، وكيف نعممها؟" أن في الولايات المتحدة الأمريكية أكثر من مليون ونصف مليون مؤسسة خيرية غير ربحية، ويبلغ عدد الذين ينخرطون في أعمال تطوعية، نحوا من ثلاثة وتسعين مليون متطوع، أي قرابة (30%) من السكان، وهم يقدمون نحوا من عشرين مليار ساعة عمل سنويا، وتستقبل المؤسسات الخيرية سنويا من الأموال ما يزيد على مائتي مليار دولار أمريكي.

في بريطانيا أكثر من عشرين مليون شخص من البالغين يمارسون نشاطا تطوعيا منظما كل عام، وتبلغ ساعات العمل التطوعي الرسمي نحوا من تسعين مليون ساعة عمل كل أسبوع، وتقدر القيمة الاقتصادية للتطوع الرسمي بأربعين مليار جنيه إسترليني سنويا.

كما جاء في تقرير لجمعية فرنسا للشؤون الاجتماعية أن أكثر من عشرة ملايين فرنسي يتطوعون آخر الأسبوع للمشاركة في تقديم خدمات اجتماعية في مجالات مختلفة. وتحظى فرنسا بنحو ستمائة ألف مؤسسة خيرية، وغير ربحية.

تشير الإحصاءات إلى أن نحوا من (45%) من الألمان ممن تجاوزوا الخامسة عشرة ينخرطون في أعمال تطوعية، كما تشير أيضاً إلى أن في ألمانيا تسعمائة اتحاد ومنظمة شبابية، ينتظم فيها حوالي ربع سكان ألمانيا، وتساعد على تجنيد آلاف الشباب للعمل الخيري.

يفيد عدد كبير من التقارير أن الكيان الصهيوني يملك قطاعا خيريا، وغير ربحي، ضخما يفوق ما تملكه دول الجوار مجتمعة على مستوى العدد، ومستوى النوعية. ومما يشار إليه في هذا السياق ما تذكره بعض الإحصاءات من أن هذا الكيان يملك نحوا من أربعين ألف منظمة ومؤسسة خيرية، وغير ربحية، وهي تنمو بمعدل ألف جمعية سنويا، ويمكن القول: إن لكل (175) شخصا في الكيان الصهيوني جمعية خيرية، على حين أن لكل (60 ألف) مواطن في دول الخليج، جمعية خيرية، وليس الوضع في باقي الدول العربية بأحسن حالا. ومساهمة تلك المؤسسات في الناتج المحلي في حدود (13%) وهي توفر أكثر من مائتين وخمسة وثلاثين ألف فرصة عمل، وهذه تعادل (10%) من القوة العاملة في ذلك البلد، وتشير بعض الدراسات إلى أن نحوا من (45%) من سكانه يشاركون في أعمال تطوعية." يراجع: عبد الكريم بكار ، **ثقافة العمل الخيري؛ كيف نرسخها ، وكيف نعممها؟** ، ط 01 ، (دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع ، القاهرة ، عام 1433هـ / 2012م) ، ص 7- 9 .

فالعالم في الفترة الأخيرة أصبح يسعى لتوسيع المشاركة الشعبية لمواجهة التحديات الضخمة التي تتعرض لها شعوب العالم في جميع الأقطار ، فأصبحت الدول والحكومات تصرح أنها غير قادرة لوحدها على توفير الخدمة الاجتماعية لرعاياها في الداخل والخارج ، لأن المشاكل التي تواجهها تعدت إمكاناتها المتاحة ، فأصبحت تعتمد على المؤسسات الأهلية والمجتمع المدني في مواجه تلك التحديات وتطويق آثارها[1]، وتعتبر مؤسسات الإغاثة والعمل الخيري الطوعي رافدا وسندا قويا للدول والحكومات في أداء دورها في التنمية وتحقيق الإصلاح الاجتماعي ، وقد أثبت الواقع فاعليتها تربويا وثقافيا واجتماعيا ، ولذلك ازداد عدد هذه الجمعيات والمنظمات بكثرة وفي جميع الدول ، إذ تشهد الولايات المتحدة تأسيس جمعية مدنية كل أربع دقائق تقريبا.

وقد تنبه العالم مؤخرا إلى أهمية هذه المؤسسات الموازية والمكملة لعمل المؤسسات الرسمية، فأصبح صناع القرار والخبراء يوصون بفتح المجال أمام الجمعيات الأهلية الطوعية وضرورة تفعيلها في ما يحقق النفع للإنسانية، فمن بين توصيات مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية سنة 2001م :"تعزيز مساهمة العمل التطوعي الخيري في التنمية الاجتماعية وتحسين التكافل الاجتماعي وتوفير خدمات الرعاية الاجتماعية".

ويضاف إلى ما سبق أن من واقعية التوجه العالمي الجديد أن أصبح العمل الخيري ونشاط مؤسسات الإغاثة معيارا تصنف من خلاله الشعوب والدول ، ودخل هذا الميدان كبريات

1- فاجأت جائحة فيروس كورونا المستجد (كوفيد-19) عام 2020م العالم وبينت أن العديد من الأنظمة غير مهيأة بشكل جيد للوفاء بمتطلبات الصحة الاجتماعية والاقتصادية والصحة العامة، وكانت الأعمال الخيرية للشركات التي استجابت لاحتياجات المجتمع من خلال مبادرات دعم "سد الفجوة" هي التي عملت على توفير إمدادات متزايدة من معدات الوقاية، وتعزيز مخزون المواد الغذائية في بنوك الطعام المحلية، وتقديم المساعدات النقدية للعاطلين عن العمل، وتخفيض الرسوم الدراسية للأسر المتضررة، والتبرع بالمعدات للطلبة لمتابعة الدراسة من المنزل، فضلاً عن توفير وسائل النقل للعودة إلى الوطن في حالات الطوارئ، إلى جانب أنواع أخرى من الدعم

يراجع : الحلقة موقع الكتروني على الرابط http://circle.pearlinitiative.org تاريخ التصفح 15 /08 / 2020م.

الشركات العالمية ورجال المال والأعمال[1] ، وإن كانت الأغراض من وراء ذلك متعددة ، بل أحيانا تكون متناقضة ومريبة[2].

ومن أجل التشجيع على العمل الخيري ، ولفت الأنظار إليه أهمية اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة منذ عام 2012م يوم الخامس من شهر سبتمبر من كل سنة يومًا دوليًا للعمل الخيري، والهدف الأساسي لليوم الدولي للعمل الخيري هو التوعية بالعمل الخيري وتوفير منصة مشتركة للأنشطة الخيرية حول العالم ليشارك بها الأفراد والمنظمات الخيرية والإنسانية والتطوعية من أجل تحقيق أهدافهم على المستوى المحلي والوطني والإقليمي والدولي[3]

1- فمثلا بيل جيتس وهو أحد أثرى أثرياء العالم، تصدر قائمة أثرى رجل بالعالم لمدة 12 عامًا متتاليًا. أحد أشهر الحوارات التي ظهر بها بيل جيتس عام 2014، هو ما قدمه مؤتمر TED من حوار للزوجين بيل وميليندا جيتس مع كريس آندرسون تحدثا خلاله عن عملهما في مؤسسة جيتس الخيرية.تبدأ القصة عام 1993 حينما كان يقوم الخطيبان جيتس وقتها بنزهة في أفريقيا، وبسبب ما شاهداه من فقرٍ وانعدامٍ للتعليم، قاما باتخاذ أكثر القرارات أهمية وجرأة في حياتهما بضمان عودة الأموال التي ربحاها من ميكروسوفت إلى خدمة المجتمع. كانت تلك النزهة، وهذا القرار هما اللبنة الأولى لإنشاء مؤسسة جيتس والتي اهتمت بتطوير وتنمية العالم، تطوير التعليم، وإنقاذ ملايين الأطفال حول العالم من الفقر والمرض. يراجع مقال : الأثرياء ليسوا أشرارا دائما ، للكاتب سعد لطفي في صحيفة ساسه بوست الإلكترونية بتاريخ 14 /01 / 2015م على الرابط https://www.sasapost.com/.

2- استغل العمل الخيري والإغاثي في كثير من الأحيان استغلالا سيئًا من قبل المانحين، وربما بعض المنظمات الإغاثية، إما بالتواطؤ، وإما باللامبالاة... يقول غراهام هانكوك في كتابه "سادة الفقر": "إن الغذاء المقدم من المجموعة الأوربية كهدية عادة ما تصحبه كثير من الشكاوى من المنتفعين، بناء على قول عضو البرلمان الأوربي (ريتشارد بالف) الذي قال: « إنه من غير المقبول تمامًا أن نقوم بتصدير غذاء لا نأكله نحن أنفسنا". ويضيف الكاتب:"وفي أعقاب انتشار الإشعاع الصادر عن حادث تشيرنوبيل في روسيا عام 1986م ، تحولت كميات من الأغذية الملوثة ، التي تعتبر غير قانونية في أوربا ، إلى شحنات إغاثة ، فقد تم إغلاق مصنع في البحر الأحمر بعد أن استخدم دقيقا إيطاليا من قمح يوناني ملوث بالإشعاع ". غراهام هانكوك ، **سادة الفقر**، ص 20 نقلا عن: **القطاع الخيري ودعاوى الإرهاب**، ص 368. وقد ذكر الكاتب شواهد عديدة حول انحراف العمل الإغاثي الغربي واستغلال مآسي الشعوب للتخلص من هذه النفايات.

وتعد إفريقيا الجائعة مكانا مناسبا للتخلص من النفايات الغذائية والدوائية الأوربية، ويفعل المانحون ذلك لهدف اقتصادي بحت، وهو التخلص من الضرائب وتكاليف إتلاف المواد الغذائية والدوائية الفاسدة، حيث تؤكد منظمة أطباء بلا حدود أن 60 % من الأدوية التي وصلت إلى البوسنة والهرسك خلال حرب 1992 – 1996م لم تكن صالحة، وأن المتبرعين بها قد ربحوا 25 مليون دولار، هي نفقات التخلص منها في بلادهم!

3- يراجع : الموسوعة الحرة ويكيبيديا على الرابط https://ar.wikipedia.org/

البند الثالث: واقعية مردود المنظمات الإغاثية والخيرية: إن من يتابع أنشطة هذه المؤسسات وعملها يزداد اقتناعا بضرورة الإكثار منها والسعي لتحفيز المجتمعات على تأسيسها والعمل معها، بل دعمها وتشجيعها ، وذلك لما لها من مردود إيجابي على ذوي الحاجات مع سلاسة عملها ووضوح أهدافها في الغالب.

فهي مؤسسات أثبت الواقع الميداني أن لها القدرة على التكيف مع الظروف الزمانية والمكانية التي تعترض نشاطها ، فضلا عن أنها تعمل لمدة أطول قد تصل إلى عشرات السنين وعلى امتداد أجيال كثيرة ، مما يكسبها الخبرة والفاعلية والاحترافية العالية ، بخلاف العمل الخيري الفردي ، فعلى ما فيه من النفع إلا أنه ينتهي في الغالب بانتهاء صاحبه ، أو بحدوث العوائق والأزمات التي تحد من نشاطه، زيادة عن محدوية نشاطه.

كما أن لهذه المؤسسات من الصيغ المناسبة ما يمكنها من الاستعداد لكثير من التحديات والمخاطر المتوقعة على مستوى الداخل والخارج ، ولها من القدرة على استقطاب الدعم المادي والبشري أكثر من قدرة العديد من المؤسسات الرسمية، فضلا عن قدرة الفرد الواحد أو الأفراد القلائل.

فهذه المنظمات الإغاثية ،التي هي رافد قوي من روافد القطاع الثالث، استطاعت أن تساهم في عملية التنمية من خلال توفير الغذاء للجياع، والعلاج للمرضى، والسكن للمشردين والمهجرين، والتعليم لغير المحظوظين، وتوفير العمل لمئات الآلاف من العاطلين، فضلا عن أنها ساهمت في تنشيط الحركة الاقتصادية من خلال شرائها للوازم الإغاثة بمئات الملايير من العملة الصعبة، والعملات الوطنية في جميع القارات.

فضلا عن ذلك كله فإن لهذه المؤسسات الإغاثية والجمعيات الأهلية القدرة على تغطية أوسع لقطاعات متعددة من المجتمع ، فهي شديدة العناية والاهتمام بالفقراء والمساكين واليتامى والأرامل والمرضى وكبار السن والمنكوبين والطلبة وغيرهم من ذوي الحاجات أينما وجدوا ؛ في الحواضر والبوادي ، وفي المناطق الآهلة والمعزولة على السواء ، مع سرعة تقديم النفع المطلوب لهم بعيدا عن تلك الإجراءات التي تتخذها في الغالب المؤسسات الرسمية. فلهذه الجمعيات الخيرية أهدافها في المجتمع، من أهمها إلغاء الحواجز المادية بين الفقراء والأغنياء؛ من خلال منح الأغنياء فرصة لمساعدة الآخرين لتسود المحبة بين جميع الفئات ، فدورها كبير في إعانة المحتاجين وتقديم المساعدات لهم، وقد

تتعدى هذه المساعدات الخيرية المواطنين في الداخل لتصل إلى الدول التي تجاورها والتي تعرضت للكوارث الطبيعية أو الحروب.

وكل ما سبق جعل من هذه المؤسسات الإغاثية والخيرية الطوعية وغير الربحية عامل تلاحم قوي وفعال بين مواطني البلد الواحد ، وتعاطف الشعوب وتقاربها على مستوى العالم ، مما يزيدنا اطمئنانا وتحمسا لإنشائها وتشجيع القائمين عليها وتحفيز العاملين فيها وتوفير الحماية والدعم لهم.

الفرع الثالث : المبررات التنظيمية: وخلاصتها في البنود الآتية:

البند الأول: مبررات تنظيمية قانونية: فقد أصبح العمل الإغاثي والخيري الطوعي عبر العالم يخضع لمنظومة القوانين والتشريعات ؛ من التأسيس إلى التنفيذ ، ثم المراقبة والمتابعة والمحاسبة.

وليس هذا بدعا في عالم أصبح بناؤه العام يقوم على التأسيس والتنظيم من أجل تحقيق أهداف مشتركة[1]. فما من شك أن العمل المؤسسي له من المزايا والفوائد ما ليس للعمل الفردي ، لأنه شكل من أشكال التعاون بين الناس على الخير والتكامل فيما بين العاملين في الحقل الواحد ، مع تحقيق الاستقرار داخل المؤسسة. فالتجمعات البشرية أصبحت خاضعة للتأسيس والتنظيم بدءا من البيت إلى المدرسة والمسجد والجامعة والشركة والمتجر...

وعليه فإن تنظيم العمل الإغاثي والخيري يعود بالنفع العميم ، إذ يمكّن من توحيد الجهود والتعاون بين العاملين داخل المنظمة، ويحدد مجال العمل للمنظمة ولكل عضو فيها من أجل الوصول إلى هدف مشترك بكفاءة عالية، كما يحدد نوعا من الرقابة لعمل المنظمة من أجل سيرها الحسن.

فالعمل الإغاثي والخيري في العالم الحديث ينطلق ويعمل في هذا الإطار ، خاصة وإن هذا النشاط

1- "فالمنظمات الاجتماعية حقيقة واضحة ومحددة ، تحيط بالإنسان من كل جانب ، ويتفاعل معها في مختلف مراحل حياته بصفة مباشرة أو غير مباشرة ، فهي تؤثر في مأكله وملبسه وحركته وصحته وعمله ، بل تؤثر في آماله وأحلامه. يمكن تعريف المنظمة بأنها وحدة اجتماعية هادفة ، وأنها تكوين اجتماعي منسق بوعي يتفاعل فيها الأفراد ضمن حدود محددة وواضحة نسبيا من أجل تحقيق أهداف مشتركة.وهذا التعريف رغم اتساعه يؤشر لنا أربع حقائق أساسية هي:- إن المنظمة سواء كانت مدرسة أو مصنع أو مستشفى أو وزارة يوجد فيها أفراد أو مجموعات من الأفراد يتفاعلون مع بعضهم. و أن سبب وجود المنظمة هو من أجل إنجاز أهداف أو اغراض محددة. ومن أجل تحقيق أهداف المنظمة يتفاعل الأفراد فيما بينهم تفاعلا واعيا ومنسقا بشكل مسبق من قبل الإدارة لكي تضمن تحقيق الأهداف بكفاءة عالية وتقلل في الوقت نفسه من التفاعلات العشوائية أو غير المنتجة. وكما تمتلك المنظمات بيئة تعمل فيها وهي واضحة المعالم نسبيا أي يمكن التعرف عليها إلى حد ما ، وهذه المعالم أو الخصائص عرضة للتغير عبر الزمن". موسوعة ويكيبيديا الحرة ، على الرابط https://ar.wikipedia.org

الخيري أصبح يمس الكثير من المجالات الحيوية في المجتمع ، وتستفيد منه فئات عريضة. وأمر آخر مهم جدا؛ خلاصته أن من معايير الحوكمة والنزاهة؛ أن تكون القواعد القانونية الأصلية والفرعية المنظمة لعمل المؤسسة الخيرية منشورة وواضحة، وهذا ما يؤدي لتعزيز المحاسبة والشفافية في الأداء، فالتنظيم يحمي المؤسسة أولا من التهم ، لكون القواعد التنظيمية منشورة وملزمة، كما أنها تحمي العاملين من احتمال تعرضهم للتقصير وعدم النزاهة أيضا، وهذا الأمر من أساسيات الحوكمة الرشيدة في العالم كله.[1]

البند الثاني: مبررات تنظيمية خاصة بالعاملين: إن العمل الإغاثي والخيري لم يعد عملاً تلقائياً، عفويا ولكنه دخل مرحلة الاحترافية، فأصبح يعتمد على الأخذ بالأسلوب العلمي في الإدارة ويستعين بالكفاءات الإدارية العالية[2].

كما أصبح يطبق إجراءات إدارية في كيفية اتخاذ القرار وانتظام الجلسات واللجان، ورسم السياسات ووضع الخطط والبرامج وإعداد المشاريع وتنفيذها ، ومتابعة الإنجاز وتقييمه ، وإعداد التقارير الخاصة بكل نشاط خيري ، والتواصل مع الجهات الرسمية وباقي العاملين في ميدان الإغاثة والعمل الخيري من أجل التنسيق والتعاون...فتطلب ذلك إنشاء مؤسسات إسلامية قادرة على التنافس الشريف في ساحة العمل الخيري والإنساني.

وفي تنظيم العمل الإغاثي والخيري في شكل مؤسسات تضافر للجهود والطاقات ؛ إذ يجتمع تحت

1-. لماذا نصرّ على ضرورة التقنين؟ د/ أسامة بن سعد القحطاني ، جريدة الاقتصادية (النسخة الالكترونية) التاريخ 8/02 /2017م على الرابط:https://www.aleqt.com

2- يقول محمد بدر سعود الصميط المدير العام للهيئة الخيرية الإسلامية العالمية في تقديمه لكتاب "الثقة في مواجهة التشكيك في مؤسسات العمل الخيري الكويتي": تشكل البنية المعرفية والبناء العلمي في أي مجال الخطوة الأولى نحو انطلاقة واعية رشيدة، متحصنة بالمغرفة الدقيقة ، من الوقوع في التصورات الخاطئة ، أو الانقياد للتوقعات غير المستندة إلى الحقائق ، ولا يمكن لذلك أن يتحقق إلا بتوفير المعلومات والبياناتوالمعارف ، وتقديمها بين يدي صانع القرار عبر الدراسات الموضوعية والبحوث الرصينة ، بما يمنحه القدرة على القراءة الصحيحة للواقع والاستشراف الدقيق للمستقبل ، وينير الدرب أمامه في صناعة قرارته؛ بما يعزز الفائدة من تلك القرارات. يراجع: الهيئة الخيرية الإسلامية العالمية – المركز العالمي لدراسات العمل الخيري ، **الثقة في مواجهة التشكيك في مؤسسات العمل الخيري الكويتي** ، إعداد أ/ عبد الرحمن عبد العزيز المطوع مشرف المركز د/ رضا السيد العشماوي مدير المركز د/ سامر رضوان أبو رمان مستشار المركز، أ/ سارة يحيى عبد المحسن باحث مختص ، د/ عبد الفتاح عاطف ناجي اختصاصي دراسات ، أ/ نور فلاح القريب منسق إداري ،1440هـ - 2019 م، ص 07. نسخة الكترونية على الرابط: https://www.iico.org .

قبة المؤسسة؛ العلماء والأغنياء والعوام والشباب والشيوخ والنساء والرجال ... وهذا المزيج يعطي للمنظمة الخيرية أو الإغاثية روحا متوثبة ؛ إذ تجتمع فيها الحكمة والقوة والمال والعلم وسائر المعاني الإنسانية الراقية ، مما يتطلب تنظيما خاصا حتى يوضع كل جهد في موضعه الطبيعي بلا إقصاء ولا تهميش، ولا يتم ذلك إلا في ظل منظمة أو مؤسسة متخصصة تعمل بعلم وحكمة.

كما أن العمل الخيري الناجح يحتاج إلى تدريب العاملين ، وليس أفضل لهذه المهمة من المؤسسة الخيرية التي تسهر على تدريب المنتسبين إليها حرصا منها على التخصص الوظيفي، وهو مبرر قوي لإنشاء المؤسسات الخيرية والإغاثية.

ويدعم إنشاء هذه المؤسسات أيضا أن المتغيرات الحديثة تتطلب تجاوز النمط التقليدي في العمل الخيري ، حيث أصبح هذا النشاط يتطلب جهودا متخصصة ، وشبكة علاقات متميزة ومتكاملة، مع التميز في سرعة التدخل الإغاثي والإنجاز الخيري. ويضاف إلى ما سبق أن وجود المنظمات الخيرية تشعر المشاركين فيها بالثقة والمسئولية ، وبالقدرة والتفاني في سبيل تحقيق الأهداف المسطرة لعمل المؤسسة ، والحرص على الجودة الشاملة في تنفيذ البرامج ، فتطلب الأمر توزيع المهام ليقوم كل فرد من المنتسبين للمنظمة بوظيفته من غير تداخل بينهم ، فكان هذا التوجه مبررا لإيجاد المؤسسة الخيرية والإغاثية.

البند الثالث: مبررات تنظيمية خاصة بالموارد الأخرى: فالملاحظ أن حياة الناس قد تعقدت وتداخلت مساراتها وتطورت، والعمل الطوعي والإغاثي ليس في منأى عن ذلك التعقيد والتطور، إذ أصبح هذا النشاط الخيري الإنساني في حاجة كبيرة إلى إمكانات وقدرات تفي بالمطلوب في عالم أصبح التنظيم من أخص خصائصه.

فهذا الميدان يقوم أساسا على قيم ومبادئ، وله مفاهيم وضوابط ، واستراتيجيات وخطط، وتدعمه وتطوره دراسات وتطبيقات ، وتوجهه سياسات وقوانين ...ولذلك فهو في حاجة لتوظيف المعرفة الإنسانية حتى يستطيع مسايرة الواقع الإنساني الجديد ، ودخول عالم الاحترافية مع ضرورة الحفاظ على طابعه الخيري الإنساني.

وفي هذا السياق يجد العمل الإغاثي نفسه أمام موارد هائلة يتمتع بها المجتمع ، أعني موارد بشرية ومالية ، إذا تم توظيفها بنظام معين فإنها تساعد إلى حد بعيد في تحقيق الأهداف المرجوة من تشريعه، وعلى رأس تلك الأهداف المساهمة في تحقيق الاستقرار الاجتماعي ، فالأصل في العمل الخيري والإغاثي أن يكون موجها لخدمة المجتمع وتلبية احتياجاته ، وهو الهدف والغاية من وجود جميع الأنظمة وكافة المنظمات.

ومن أجل توظيف الكم الهائل من القدرات المتاحة أمام العمل الخيري والإغاثي ، بعيدا عن الارتجال والعشوائية ، نحتاج إلى إنشاء المؤسسات الإنسانية الطوعية وتعديدها ، ومنها المؤسسات الإغاثية ، من أجل خلق التنافس بين المؤسسات من جهة ، ومن أجل فتح المجال واسعا أمام الخيرين والمحسنين لدعم مشاريع الخير في الداخل والخارج من جهة أخرى ، لأن حب الخير فطرة في الناس ، مع اختلاف رغباتهم في الميادين التي يحبون الإنفاق والعمل فيها ؛ إذ منهم من يرغب في إعانة اليتامى والأرامل ، ومنهم من يرغب في إعانة أصحاب الكربات ، ومنهم من يفضل الإنفاق الخيري على الطلاب ومشاريع التعليم ، أو بناء المساجد ، أو سقيا الماء أو علاج المرضى ...الخ.

والفقه الإسلامي يشجع على ذلك كله ويؤكد على احترام إرادة المنفق واختياراته وكسب رضاه [1]، ولعل في باب الوقف ما يؤيد هذا التوجه ، إذ تحترم إرادة الواقف وتلتزم شروطه التي وضعها في تسيير مشروع الوقف ما دام ذلك ممكنا ويعود على المشروع بالريع الذي يكون في مصلحة المنتفعين منه، ومعلوم أن المشروعات كلما كانت مخططة ومصممة بشكل يتناغم مع الاحتياجات كانت أكثر قبولاً وتعاطفاً بين فئات المجتمع، وهو مبرر قوي لإنشاء المؤسسات التي تتولى بالنيابة عن المحسنين تحقيق مشاريعهم الخيرية واحترام إراتهم في توظيف ما ينفقون عليها كليا أو جزئيا.

1- تحدد درجة الرضا لدى المتبرعين مدى ثقتهم في المؤسسات الخيرية التي يقومون بالتبرع لصالحها أو لأية حملات تتعلق بها، حيث إنه كلما ارتفع مستوى الرضا انعكس ذلك على السلوك والأفكار؛ مما يعطي المؤسسات الخيرية التي تحوز ذلك الرضا قاعدة بشرية تقوم بتسويق نشاطاتها وحملاتها الخيرية. يراجع: الهيئة الخيرية الإسلامية العالمية – المركز العالمي لدراسات العمل الخيري ، **الثقة في مواجهة التشكيك في مؤسسات العمل الخيري الكويتي** ، ، إعداد أ/ عبد الرحمن عبد العزيز المطوع مشرف المركز د/ رضا السيد العشماوي مدير المركز د/ سامر رضوان أبو رمان مستشار المركز أ/ سارة يحي عبد المحسن باحث مختص د/ عبد الفتاح عاطف ناجي اختصاصي دراسات أ/ نور فلاح القريب منسق إداري ،1440هـ – 2019 م ، ص 49. النسخة الاكترونية على الرابط: https://www.iico.org .

المطلب الثاني: أبرز المؤسسات الإغاثية في الفقه الإسلامي:

الفرع الأول: مؤسسة الزكاة: الأصل في الزكاة أنها عبادة مالية قديمة [1]، أوجبها الإسلام على أهل اليسار والغنى ، إلا أن من وراء تشريعها جملة من الحكم تصب في خدمة من هم في حاجة إلى الإغاثة ، ولذلك يمكن اعتبارها واحدة من أهم مؤسسات المالية الإسلامية الإغاثية ، وموردا قارّا من موارد المال الإغاثي ، ونظرا لأهميتها اختيرت أنموذجا في هذا المطلب.

البند الأول: مكانتها في شريعة الإسلام: الزكاة من أمهات شعائر الإسلام وأولياتها شرعها الله –عز وجل– على المؤمنين في مكة، فرغب في إيتائها، ورهب من منعها والبخل بها، وجعلها أخية للصلاة، وإن لم يفصل في أحكامها وأنصبتها ومصارفها، وأوكل ذلك إلى إيمان المخاطبين وتقواهم، وإلى ما تقتضيه ظروف المعطين والآخذين على السواء.

ففي مطلع سورة المؤمنون يعدد القرآن صفات المؤمنين المفلحين:﴿**قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ، الَّذِينَ هُمْ**

---

1 ـ لما كان الفقر والحاجة ظاهرة إنسانية، وكانت الأديان في حقيقتها علاجا لمشكلات الإنسان، فإن هذه الديانات – فيما يظهر– لم يخل أي دين منها من الالتفات إلى العناية بالفقراء والدعوة إلى الرحمة بهم، فلا أقسى من مجتمع يكون فيه الناس طبقتين: طبقة تتقلب في النعيم إلى درجة البذخ، وأخرى تتضور من قهر البؤس إلى حدّ تلف الأنفس. فقد جاء في الكتاب المقدس: «من يرحم الفقير يقرض الربّ وعن معروفه يجازيه» (**الكتاب المقدس** ، العهد القديم ، سفر الأمثال ، الإصحاح التاسع عشر، الفقرة 17.)

وفي سفر التّثنية: «...واللاوي الذي في أبوابك لا تتركه لأنه ليس له قسم ولا نصيب معك. في آخر ثلاث سنين تخرج كل عُشر محصولك في تلك السّنة وتضعه في أبوابك، فيأتي اللاوي لأنه ليس له قسم ولا نصيب معك، والغريب، واليتيم والأرملة الذين في أبوابك ويأكلون ويشبعون لكي يباركك الربّ في كل عملِ يَدِكَ الذي تعمل.» (المرجع نفسه ، سفر التثنية ، الإصحاح الرابع عشر، الفقرة 27– 29.) ومما جاء في العهد الجديد – أي في الإنجيل – قوله: « بيعوا مالَكُم وأعطوا صدقة، اعملوا لكم أكياسًا لا تفنى وكنزًا لا ينفذ في السماوات حيث لا يقرب سارق ولا يُبْلي سوس.» (المرجع نفسه ، العهد الجديد ، إنجيل لوقا ، الإصحاح الثاني عشر، الفقرة 23.)

هذا بعض ما ورد في العهدين القديم وهو التوراة، والجديد وهو الإنجيل.

ومن الشواهد القرآنية على عناية الشرائع السماوية السابقة بالزكاة : – قوله تعالى: ﴿**وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ وَإِقَامَ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ وَكَانُوا لَنَا عَابِدِينَ.**﴾ (سورة الأنبياء ، آية 73.) وهؤلاء الأئمة الهداة هم أنبياء الله تعالى إبراهيم وإسحاق ويعقوب كما وردت أسماؤهم في السياق القرآني السابق لهذه الآية.

–وعلى هدي هؤلاء الأنبياء الأطهار كان حال إسماعيل كما أخبر عنه القرآن في قوله تعالى: ﴿**وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولًا نَبِيًّا، وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَكَانَ عِنْدَ رَبِّهِ مَرْضِيًّا**﴾. (سورة مريم ، آية 54 – 55.)

– وفي ميثاق الله تعالى الذي أخذه على بني إسرائيل جاءت الزكاة الثامنة ترتيبا وذلك في قوله تعالى: ﴿**وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ**﴾[6]. (سورة البقرة ، آية 83.) ويظهر من السياق القرآني أن بني إسرائيل لم يكونوا في مستوى هذا الميثاق إلا من ندر منهم، ولذلك ختم الحق –سبحانه– هذه الآية بقوله: ﴿**ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِنْكُمْ وَأَنْتُمْ مُعْرِضُونَ**﴾. (سورة البقرة ، آية 83.)

فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ، وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ، وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ.﴾[1]

وإذا كانت هذه الآية القرآنية وغيرها قد تضمنت دعوة وترغيبا في إيتاء الزكاة فإن آيات أخرى جاءت تهديدًا ووعيدًا لمن يبخل بها ويمنع بِرَّهُ عن المحتاجين إليها كما في قوله سبحانه: ﴿**وَوَيْلٌ لِلْمُشْرِكِينَ، الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ**﴾[2].

يقول الشيخ القرضاوي في هذا السياق: "والملاحظ في حديث السور المكية عن الزكاة، أنها لم توردها بصيغة الأمر الدال على الوجوب دلالة مباشرة، ولكنها أوردتها في صورة خبرية باعتبارها وصفا أساسيا للمؤمنين والمتقين والمحسنين، الذين يؤتون الزكاة أو الذين هم للزكاة فاعلون والذين خصهم الله بالفلاح ﴿**أولئك هم المفلحون**﴾، كما أخبر أن تركها من خصائص المشركين ﴿**الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ**﴾. وإذا كان إيتاء الزكاة من الأوصاف الأساسية للمؤمنين المفلحين، وتركها من الأوصاف اللازمة للمشركين، فذلك يدل على الوجوب، إذ التحلي بصفات المؤمنين، والخروج عن خصائص المشركين، أمرٌ واجب لا نزاع فيه..."[3].

فكانت هذه طبيعة الزكاة في العهد المكي، فلما جاء العهد المدني، وانتقل المسلمون نقلة جغرافية، ترتبت عنها نقلة تنظيمية تشريعية، إذ أصبحوا دولة بعد أن كانوا دعوة، وأصبحوا أمة بعد أن كانوا معشرا ... عندها تغيرت الحال في شؤون كثيرة تعد الزكاة واحدة منها، فتأكد حينئذ وجوبها حين طرق سمع المسلمين قوله تعالى في مواضع شتى من القرآن المدني: ﴿**آَتُوا الزَّكَاةَ**﴾ في البقرة[4]، وفي النساء[5]، وفي الحج[6]، وفي النور[7]، وفي المجادلة[8]، ... وغيرها من السور المدنية.

وقد عرفت الزكاة في هذه المرحلة تفريعات وتبيينات كثيرة ، وخاصة في السنة النبوية ، من حيث أنواع الأموال التي تجب فيها الزكاة، وأنصبتها، ومقادير المال الواجب إخراجه، وغير ذلك من الأحكام التي ليس هذا موضع إيرادها.

1- سورة المؤمنون ، آية 01 – 04.

2- سورة فصلت ، آية 06 – 07.

3- يوسف القرضاوي ، **فقه الزكاة** ، ج1، ص 75.

4- سورة البقرة ، آية 43 . والآية 83 . والآية 110.

5- سورة النساء ، آية 77.

6- سورة الحج ، آية 78.

7- سورة النور ، آية 56.

8- سورة المجادلة ، آية 13

البند الثاني: أثرها في تحقيق الوحدة الإسلامية: جاءت الدعوة صريحة في الإسلام إلى الأخوة بين أتباعه، وتبدأ هذه الأخوة بمجرد الدخول في الإسلام ، وليست هذه الأخوة منهجا باهتا لا حياة فيه ولا روح، ولكنها أخوة تسبق أخوة النسب بلا عقيدة، كما أن هذه الأخوة ليست قولا يقال أو دعوة تدعى، أو شعارًا يرفع كما تفعله المذاهب النفعية والفلسفات البشرية. وما قوله تعالى وهو يفضح ويشرح أحوال المشركين في سورة التوبة، ويضع الشروط المثلى للإخاء الصحيح ، إلا دليل على سبق الإسلام إلى بناء المجتمع على أسس صحيحة، فقال تعالى: ﴿**فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَنُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ**﴾[1].

يقول الإمام الحجوي:"إن الزكاة هي التي تمت ربط الوحدة الإسلامية لعطفها على الطبقة السفلى من الناس، وهم الفقراء الذين هم الأغلب طبعا، بمواساتهم وإزاحة عِللهم، وهي الضمان الأكبر لحياتهم وأمن عائلتهم، وزيادة نشر الدعوة، وتثبيت من لم يستقر الدّين في قلبه، وعتق أرقاء الحرب..."[2].

فالزكاة عبادة مالية يقصد بها إلزام التقرب من الله، وتحقيق التكافل بين الأغنياء وذوي الحاجات، ولا يخفى ما في ذلك من الحكم الجليلة التي تعود على المزكي والمستفيد والدولة والأمة، وهل آفة المجتمعات الحديثة إلا بسبب اختلال ميزان التآخي بين أفراد الشعب وطبقاته المتفاوتة، وفي الحديث الشريف عن جابر بن عبد الله أن رسول الله – ﷺ– قال: ((**اتقوا الظلم؛ فإن الظلم ظلمات يوم القيامة، واتقوا الشح؛ فإن الشح أهلك من كان قبلكم؛ حملهم على أن سفكوا دماءهم واستحلوا محارمهم**)) [3]. فالزكاة واحد من أنظمة الإسلام، شرعت لتنشئة الأفراد والمجتمع وتدريبهم على الارتقاء في مدارج الكمالات الروحية[4].

1- سورة التوبة ، آية 08 – 11.

2- الحجوي ، **الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي** ، ج1، ص 86.

3- مسلم ، **صحيح مسلم** ، كتاب البر والصلة ، باب تحريم الظلم ، حديث رقم 2578.

4- " تنشئ في قلوب المسلمين عواطف الإخاء والمساواة، وتروضهم على بدل المال والتعاون فيما بينهم، ومما يدعو إلى الأسف أن كثيرا من الناس في هذا العصر يعبرون عن الزكاة بكلمة الضريبة، والحال أن المعنى الأسمى الذي يوجد في الزكاة، وأراده الشارع، لا صلة له أصلا بالمعنى المادي الذي تشتمل عليه الضريبة، فالزكاة لغة: النشوء والنماء والازدهار والطهارة والنظافة، والذي يريده الإسلام باستعمال كلمة الزكاة أن يرسخ في ذهن المرء أنك ما تنفق نفقة مادية صغيرة أو كبيرة في سبيل إعانة إخوانك ابتغاء لمرضاة الربّ، إلا وهي تعود عليك بالثبات والقوة ونماء صفاتك المعنوية، وزكاء أخلاقك العامة "[1]. (المودودي ، **نظام الحياة في الإسلام** ، (باتنة، الجزائر، دار الشهاب، معلومات أخرى: بدون)، ص 76.)

ويلاحظ أيضا أن الزكاة هي حق معلوم أو دين في أعناق الأغنياء، وهي حق معلوم للفئات التي بينها القرآن الكريم من الفقراء والمساكين وسائر الفئات التي حددتها آية المصارف وهي حق معلوم للدولة التي تسهر على جمع أموال الزكاة، ولا تسقط بالتقادم أو النسيان أو الجهل، فلا تبرأ ذمة المطالب بها إلا بتأديتها، وهي مقدمة على سائر الديون الأخرى إذا تزاحمت لأنها حق الله، وحق المجتمع، وحق الذين سماهم القرآن الكريم من مصارفها فقد ذكر الشيخ سيد سابق في فقه السنة أن تأخير الزكاة لا يسقطها: فمن مضى عليه سنون ولم يؤدّ ما عليه من زكاة، لزمه إخراج الزكاة عن جميعها، سواء علم وجوب الزكاة، أم لم يعلم، وسواء أكان في دار الإسلام، أم في دار الحرب.

ثم نقل عن ابن المنذر قوله: لو غلب أهل البغي على بلد، ولم يؤدّ أهل هذا البلد الزكاة أعوامًا، ثم ظفر بهم الإمام، أخذ منهم زكاة الماضي في قول مالك والشافعي وأبي ثور[1].

فالزكاة إذن حق المال المكفول شرعا لنصرة الفئات المحتاجة من الذين سماهم الله تعالى، ومن أجل أن يتناصر المسلمون ويتكافئوا فيما بينهم، حتى لا يبقى فيهم عار ولا جائع ولا مهين، وحتى يحفظ الفقير ماء وجهه فلا يبسط يده إلى الغني فيجود عليه ويمتن، وحتى لا يعطل مال الله عن نفع عباده، فما أقبح الأثرة وما أكلح وجه وقلب صاحبها.

البند الثالث: من خصائص الإغاثة بالزكاة: الزكاة في أصلها ينبوع رحمة ثَرٌّ، وهي مصدر مهم من مصادر إغاثة ذوي الحاجات، وخاصة الفقراء والمساكين ومن كان في حكمهم وتتميز الزكاة عن غيرها من المصادر الإغاثية الأخرى بجملة من الخصائص، يذكر منها:

أولها : أنها حق شرعي يتصف بصفتي الإلزام والتوقيت، ولذلك وصفت في القرآن الكريم بأنها حق معلوم، فكونها حقا فيه معنى الإلزام، وكون هذا الحق بعد ذلك معلومًا فيه معنى التوقيت من حيث زمان الأداء، إذ تكون في رأس كل حول في سائر الأموال من النقدين أو عروض التجارة أو الماشية، وتكون في الزروع والثمار عند الحصاد والجذاذ. هذا من حيث الزمان، أما توقيتها من حيث المكان فإنها تؤخذ من أغنياء البلد وتصرف في فقرائه، ومؤقته من حيث الأنصبة والمقدار الواجب فيها من كل نوع من أنواع المال.

وثانيها: أنها إغاثة دائمة منتظمة: بالنسبة لمن يؤديها من المزكين لأن لكل مزك حوله الذي يزكي فيه ، وموسم حصاده الذي يجمع محاصيله خلاله.

1- سيد سابق ، **فقه السنة** ، ج1، ص 518.

وأما بالنسبة للآخذين فهي كذلك دائمة ومنتظمة حتى يزول الفقر بالاستغناء، ويزول العجز بالقدرة، أو تزول البطالة بالتكسب، ... وهكذا.

وثالثها: أن عطاءها يحقق مستوى لائقا لمعيشة من يستحقها، وأدنى هذا المستوى أن يعطى المحتاج ما يكفيه ويكفي أسرته من طعام وشراب وكسوة ونفقات أخرى بما يتناسب مع الشتاء والصيف، ويختلف ذلك باختلاف البلاد والأزمنة والأشخاص، وهل يعطى ما يكفيه طول عمره، أم يعطى كفاية سنة؟ ذكر النووي في المجموع هذه المسألة وخلاف العلماء فيها ثم قال: "ذكر البغوي والغزالي وغيرهما من الخراسانيين أنه يعطى كفاية سنة ولا يزاد، لأن الزكاة تتكرر كل سنة، فيحصل كفايته منها سنة سنة."[1]

إلا أنه –رحمة الله عليه– رجح المذهب الآخر وهو القول بإعطائه كفاية عمره.

ورابع هذه الخصائص: أن في إغاثة وإعانة الفقير والمحتاج بأموال الزكاة حماية كرامته الإنسانية: فمؤسسة الزكاة تحمي كرامة الفقير وترفع عنه حرج اليد السفلى والشعور بالعجز، لأن الزكاة حقه الذي سماه الشارع أموال الأمة، فهو ليس مزية من أحدٍ، ويتأكد هذا المعنى إذا كانت مؤسسة الزكاة تابعة لبيت المال، أو مستقلة عن الدولة.

ولقد أشار سيد قطب – رحمه الله– إلى بعض هذه المعاني وهو يتحدث عن فريضة الزكاة باعتبارها عبادة وواجبا اجتماعيا فقال: "بهتت صورة الزكاة حتى أصبحت هذه الأجيال تحسبها إحسانا فرديا هزيلا، لا ينهض على أساسه نظام عصري!

ولكن كم تكون ضخامة حصيلة الزكاة، وهي تتناول اثنين ونصفا في المائة من أصل رؤوس الأموال الأهلية مع ربحها، ويؤديها الناس الذين يصنعهم الإسلام صناعة خاصة، ويربيهم تربية خاصة، بالتوجيهات والتشريعات، وبنظام الحياة الخاص الذي يرتفع تصوره على ضمائر الذين لم يعيشوا فيه! وتحصلها الدولة المسلمة، حقًّا مفروضا، لا إحسانًا فرديا، وتكفل بها كل من تقصر به وسائله الخاصة من الجماعة المسلمة، حيث يشعر كل فردٍ أن حياته وحياة أولاده مكفولة في كل حالة، وحيث يقضي على الغارم المدين دينه سواءً كان دَيْنًا تجاريا أو غير تجاري، من حصيلة الزكاة"[2].

1- النووي ، **المجموع شرح المهذب** ، ج6، ص 176.

2- سيد قطب ، **العدالة الاجتماعية في الإسلام** ، ص 118.

البند الرابع: الحاجة إلى تنظيم الزكاة جمعا وتوزيعا وإشرافا: سبقت الإشارة إلى مسئولية الدولة عن شعيرة الزكاة، وإنها في الأصل هي من يتولى الإشراف عليها، وهذا حين توفر الثقة بين المزكين وأجهزة الدولة كما كانت في الزمان الأول، أما اليوم فإن هذه الثقة قد اهتزت لأسباب كثيرة، لعل أولها تنصل الدولة الحديثة من تطبيق أحكام الشريعة واستبدالها بالقوانين الوضعية، فإذا أرادت أن تنتقي من بين هذه الأحكام الإشراف على الزكاة ساء ظن الناس بها، ولعل تجارب بعض الدول اليوم في هذه المسألة من خلال التفافها للإشراف على صناديق الزكاة أفضل شاهد على ذلك.

إلا أن ترك أمر الزكاة إلى ورع المزكين وإيمانهم واجتهادهم أثبت الواقع أيضا قلة جدواه وعدم تحقق الغايات والمقاصد الشرعية للزكاة.

والحل الأمثل في تقدير الباحث إسناد هذه المهمة للمؤسسات الخاصة المستقلة عن أجهزة الدولة، وأن يكون في هذه المؤسسات علماء ثقات، وخبراء اقتصاد، ودعاة يشهد له بالحرص على مصلحة الإسلام والمسلمين ، وبعض من المزكين. هذا بالنسبة لأعضاء مؤسسة الزكاة.

وأما تنظيم صرف الزكاة فلا يقل أهمية عن الاجتهاد في جمعها وتحصيلها، بل ربما يكون شأن صرفها وإغاثة ذوي الحاجات بها أولى بالعناية والاهتمام. فإذا كانت الزكاة – على سبيل المثال– تقلل من البطالة وتطوق الفقر فإن على مؤسسة الزكاة أن تنشئ المشاريع الإنتاجية الفلاحية والصناعية والحرفية من أجل استقطاب الحرفيين الفقراء لينتجوا فينتفعوا، وينفعوا غيرهم تحت إشراف مؤسسة الزكاة، لأن زمن الفرد والجهد الفردي أصبح غير ذي معنى أمام التنظيمات والمؤسسات الكبرى والمتوسطة.

فلو أعطينا مائة فقير مثلا، كل واحد منهم مبلغا قدره مائة ألف دينار لمدة سنة، فإن معظمهم لا يتغير حاله، وسيبقى فقيرا مستغيثا، أما إذا جمعنا هذا المبلغ الإجمالي وجعلناه رأس مال لمشروع فلاحي أو شركة بناء وتعمير، واستخدمنا فيه هؤلاء الفقراء المائة، وتحت إشراف خبراء ومختصين فإن الأمر يتغير، ويكون لأموال الزكاة قيمة عملية في التقليل من البطالة، والحدّ من الفقر، ورفع الحرج عن الدولة ... لأن الأصل في المال أنه يحرك الحياة، فإذا لم تتحرك به فلا قيمة له، وعلى هذا يفهم قوله تعالى: **﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾**[1].

وقوله: **﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ يَوْمَ**

1- سورة النساء ، آية 05 .

يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ﴾[1].

يقول الأستاذ علي السّالوس: "لو فرضنا إنسانًا يجيد صنعة ما، وليس عنده مال، فأتيناه بآلة يعمل عليها، ويأكل من غلتها، ألم نكفه هنا مدة حياته؟ وكأننا الآن أعطيناه هذا ليأكل من غلته بصفة مستمرة. وآخر يستطيع أن يزرع ولا أرض عنده، اشترينا له قطعة أرض يزرعها فكأننا كفيناه مدة حياته. ولذلك فإن مفهوم الزكاة ليس كما يظن كثير من الناس: أن نعطي لقيمات، أو نعطي بعض الدراهم... مفهوم الزكاة في الإسلام هو:

أن نحارب الفقر. وأن نعطي ما يغني.

وأن نحول هذا الفقير الذي يستحق الزكاة إلى غني يعطي الزكاة فيما بعد.

وبذلك يتحول المجتمع المسلم من مجتمع فيه كثير من الفقراء إلى مجتمع فيه كثير من الأغنياء. ولهذا وجدنا المصدقين في عهد سيدنا عمر بن عبد العزيز – ﷺ – أخذوا يبحثون عمن يستحق الزكاة فما وجدوا، فأخذ منادي أمير المؤمنين ينادي : هل من ناكح فنزوجه؟

هل من مدين فنسد عنه دينه؟ ...وهكذا.

وبهذا المنهج الإسلامي الرباني تحول المجتمع إلى مجتمع كله من الأغنياء حتى أنهم أخذوا يبحثون عن فقير فما وجدوا."[2]

والأمر في هذه المسألة كما قال سيد قطب: "ليس المهم هو شكلية النظام، إنما المهم هو روحه، فالمجتمع الذي يربيه الإسلام بتوجيهاته وتشريعاته ونظامه، متناسق مع شكل النظام وإجراءاته، متكامل مع التشريعات والتوجيهات."[3]

الفرع الثاني: التوظيف على الأموال الخاصة عند الاقتضاء:

البند الأول:الباعث على التوظيف ، وبيان الغاية منه: الأصل أن في بيت المال العام ضمانة تامة لحماية ذوي الحاجات وإغاثة الملهوفين، وأن الزكاة إذا التزم فيها الناس بشريعة الله –عز وجل– أخذًا وعطاءً وإشرافا ، ضمانة شرعية لعلاج مشكلات الفقر والمسكنة واليتم والترمل وغيرها من أوجه البلاء المشار إليها في آية المصارف.

1– سورة التوبة ، آية 34 – 35.

2– علي أحمد السالوس ، **موسوعة القضايا الفقهية المعاصرة ، والاقتصاد الإسلامي** ، ط07، (بلبيس، مصر، مكتبة دار القرآن ، الدوحة ، قطر، دار الثقافة ، عام 2002م) ، ص 504.

3– سيد قطب ، **العدالة الاجتماعية** ، ص 118.

إلا أن ظروفا طارئة على الزمان والمكان قد تحدث، فلا تفي ميزانية بيت المال العام ولا أموال الزكاة بسدِّ الحاجة فيها، وقيام الحكومة بالدور المطلوب منها نحو الرعية، وفي هذه الحالة يمكن لولي الأمر أن يتدخل، فيفرض من الضرائب على أرباب الأموال بقدر ما يفي بالغاية من أجل تغطية النفقات العامة وإغاثة ذوي الحاجات من الرعية.

وتصرف الحاكم هنا يعتبر حكما سياسيا، والحكم سياسة –كما عرفوه– هو: العمل بمقاصد الشريعة عندما يؤدي العمل بالنص إلى إضرارٍ بمصالح الرعية لظروف طارئة[1].

"فالتشريع السياسي الإسلامي، باعتماده المصلحة العامة مدارًا لتشريع أحكامه الاجتهادية، استجابة لمقتضياتها، تبعا لتغاير الظروف قد امتلك القدرة على معالجة الواقع بما يحفظ المجتمع من عوادي الفساد، بما لم تسبق إليه التشريعات السياسية الوضعية.

ومعنى هذا أن الإنسان الفرد في هذا التشريع مكلف ومتكافل تكافلا ملزما، وموجه في جميع صور نشاطه الحيوي، إيجابًا أو سلبا، على نحو اجتماعي إنساني، ومسئول أيضا، لارتباط ذلك بما يقتضيه مستقبل الأمة في أجيالها المتعاقبة، تحقيقا لسعادتها في الدنيا والآخرة."[2].

ويلاحظ أن هذا التوظيف من قبل الدولة على الأموال والأملاك الخاصة إنما هو استثناء لأن الأصل عدم ذلك، فالقاعدة المقررة في الفقه الإسلامي أن المسلم إذا أدّى ما عليه من الواجبات المالية المتعلقة بالأملاك التي في حوزته، فإنه لا يجوز لأحد بعد ذلك أن يتعرض له فيما بقي له من مال، إلا في حالات استثنائية تقتضيها الضرورة وتوجبها المصلحة في حدودٍ ضيقة.

فالضرائب والمكوس غير المبررة شرعا مؤذنة بخراب العمران، ومؤذنة بزوال الدول كما قرر العلامة ابن خلدون.[3] وهي داخلة في باب الظلم الذي حرمته الشريعة في القرآن والسنة، والأدلة على ذلك أكثر من أن تحصى.

ولما كان الحكم في الشريعة الإسلامية يدور مع علته وجودًا وعدَمًا، وكانت الشريعة داعية إلى التقليل من المفاسد والإكثار من المصالح بقدر الإمكان، وكانت الضرورات تبيح المحظورات، وأن هذه الضرورات تقدر بقدرها، وأن الضرر الخاص يتحمل من أجل دفع الضرر العام، وأن تصرف ولي الأمر على الرعية منوط بالمصلحة، إلى غير ذلك من القواعد والضوابط الفقهية...

1- قلعجي وقنيبي ، **معجم لغة الفقهاء** ، ص 252.

2- فتحي الدريني ، **خصائص التشريع الإسلامي في السياسة والحكم** ، ص 266.

3- ابن خلدون ، **المقدمة** ، ص 353.

فإن الكثير من علماء الشريعة جعلوا هذه الضرائب عند الحاجة إليها، أمرًا تستوجبه المصلحة العامة، وحلاً تلجأ إليه الحكومة صاحبة السلطة من أجل تجاوز العجز المالي الذي يعترض مهمتها في إدارة الشؤون العامة، وخاصة في فترات الأزمات والنوائب.

البند الثاني: التوظيف ضرورة تقدر بقدرها: وقد عدَّ بعض العلماء توظيف الخراج على الأغنياء من قبيل السياسة الشرعية، فقال في "المستصفى"ما نصه: "فإن قيل: فتوظيف الخراج من المصالح، فهل إليه سبيل أم لا؟

قلنا: لا سبيل إليه مع كثرة الأموال في أيدي الجنود، أمّا إذا خلت الأيدي من الأموال، ولم يكن من مال المصالح ما يفي بخراجات العسكر واشتغلوا بالكسب لخيف دخول الكفار بلادَ الإسلام، أو خيف ثوران الفتنة من أهل العَرَامَة في بلاد الإسلام، فيجوز للإمام أن يوظف على الأغنياء مقدار كفاية الجند، ثم إن رأى في طريق التوزيع التخصيص بالأراضي، فلا حرج، لِأنَّا نعلمُ أنه إذا تعارض شرَّان أو ضرران، قصد الشرع دفع أشدّ الضررين وأعظم الشّرّين، وما يؤديه كل واحد منهم قليل بالإضافة إلى ما يخاطر به من نفسه وماله لو خلت خطة الإسلام عن ذوي شوكة يحفظ نظام الأمور، ويقطع مادة الشرور."[1]

فالإمام الغزالي في مناقشة لهذه المسألة، كأنه ينطلق من واقع زمانه، فيتحفظ عن القول بالتوظيف على الأغنياء ما دام الجند يبذرون الأموال، ولا يشبعون من جمعها، أمَّا إذا مست الأزمة جميع الأمة وأصبحت البلاد مهددة من قبل أعدائها، فإن القول بالتوظيف أولى.

وأما إمام الحرمين فقد ناقش هذه المسألة في (الغياثي)، فذكر الزكاة ودورها في علاج آثار الحوائج والعاهات وضروب الآفات، ثم قرَّرَ :"وإن قدّرت آفة وازم وقحط وجدب، وعارضه غلاء في الأسعار تزيد معه أقدار الزكوات على مبالغ الحاجات، فالوجه استحثاث الخلق بالموعظة الحسنة على أداء ما افترض الله –عز وجل– عليهم في السنة. فإن اتفق مع بذل المجهود في ذلك فقراء محتاجون، لم تَفِ الزكوات بحاجتهم، فحق على الإمام أن يجعل الاعتناء بهم من أهم أمر في باله، فالدنيا بحذافيرها، لا تعدل تضرر فقير من فقراء المسلمين في ضر، فإن انتهى نظر الإمام إليهم، رَمَّ ما استرمّ من أحوالهم من الجهات التي سيأتي عليها شرحنا –إن شاء الله عز وجل–، فإن لم يبلغهم نظر الإمام، وجب على ذوي اليسار والاقتدار البدار إلى رفع الضرار عنهم، وإن ضاع فقير بين ظهراني موسرين حَرِجُوا من

1- الغزالي ، **المستصفى من علم الأصول** ، ج1، ص 426.

عند آخرهم، وباؤوا بأعظم المآثم، وكان الله طليبهم وحسيبهم."[1].

والجويني -رحمه الله- يحدد بعض المعالم للإمام أو الحاكم، ولا يطلق يده في أموال الناس ليأخذ منها متى شاء ما شاء، فيقول: " ليس للإمام في شيء من مجاري الأحكام أن يتهجم ويتحكم، فعل من يشتهي ويتمنى، ولكنه يبني أموره كلها دقها وجلها، عقدها وحلها على وجه الرأي والصواب، في كل باب ..." إلى أن يقول "والأمر في أخذ الأموال يجري على هذه الأحوال، فليشر على أغنياء كل صقع بأن يبدلوا من المال ما يقع به الاستقلال وليس لتفاصيل الرأي غاية ونهاية ... فإن عسر التبليغ إلى الاستيعاب، ورأى في وجه الصواب أن يخصص أقواما، ثم يجعل الناس في ذلك فئامًا، فيستأدي عند كل مَلَمَّةٍ من فرقة أخرى وأمّة، واتبع في ذلك كله أوامره، واجتنب زواجره، ثم ليكن في ذلك على أكمل نظر، وأسَدِّ فكر وعبر، فإن اقتضى الرأي تعيين أقوام على التنصيص، يعرض لهم على التخصيص، ونظر إلى من كثر ماله وقلّ عياله، وقد يتخير من خيف عليه من كثرة ماله أن يطغى، ولو ترك لفسد، ولو غضَّ من غلوائه قليلا، لأوشك أن يقصد ويَسْتَدّ ..."[2].

البند الثالث: التوظيف حق في المال بعد حق الزكاة وإفلاس بيت المال: ذكر الإمام الجصاص الحنفي في"أحكام القرآن" وهو يبين الأحكام المتضمنة في قوله تعالى:﴿**لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ... هُمُ الْمُتَّقُونَ.**﴾[3] مسألة: هل في المال حق واجب سوى الزكاة؟
فذكر أقوال العلماء في معنى قوله: ﴿**وَآَتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ**﴾. ثم قال:"...ومن الناس من يقول أراد به حقوقا غير واجبة في المال سوى الزكاة نحو وجوب صلة الرحم إذا وجده ذا ضرّ شديد، ويجوز أن يريد من قد أجهده الجوع حتى يخاف عليه التلف فيلزمه أن يعطيه ما يسدّ جوعته، وقد روى شريك عن أبي حمزة عن عامر عن فاطمة بنت قيس عن النبي- ﷺ- أنه قال: ((**في المال حق سوى الزكاة**)) وتلا: ﴿**لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ ...**﴾ الآية.
إلى أن قال: وجائز أن يريد بقوله في المال حق سوى الزكاة ما يلزم من صلة الرحم بالإنفاق على ذوي المحارم الفقراء، ويحكم به الحاكم عليه لوالديه وذوي محارمه إن كانوا فقراء عاجزين عن الكسب. وجائز أن يريد به ما يلزمه من طعام الجائع المضطر، وجائز أن يريد به حقا مندوبًا إليه لا واجبا، إذ

1 - الجويني، **الغياثي** ، ص 233- 234.
2-المرجع نفسه ، ص 199 – 201. (بتصرف بالحذف). (طبعة أخرى).
3- سورة البقرة ، آية 177.

ليس قوله: في المال حق يقتضي الوجوب، إذ من الحقوق ما هو ندب، ومنها ما هو فرض."[1]

وأما الإمام الشاطبي في الاعتصام، وهو يمثل للمصالح المرسلة، فيذكر المثال الخامس فيقول: "إنّا إذا قررنا إماما مطاعًا، مفتقر إلى تكثير الجنود لسدّ الثغور، وحماية الملك المتسع الأقطار، وخلا بيت المال، وارتفعت حاجات الجند إلى مالا يكفيهم، فللإمام إذا كان عدلا أن يوظف على الأغنياء ما يراه كافيا لهم في الحال، إلى أن يظهر مال بيت المال، ثم غليه النظر في توظيف ذلك على الغلات والثمار وغير ذلك. كي لا يؤدي تخصيص الناس به إلى أيحاش القلوب، وذلك يقع قليلا من كثير بحيث لا يجحف بأحدٍ، ويحصل المقصود. وإنما لم ينقل هذا عن الأولين لاتساع مال بيت المال في زمانهم بخلاف زماننا، فإن القضية فيه أحرى، ووجه المصلحة هنا ظاهر ... "[2]

ولقد جاء في ترجمة الإمام الشاطبي التي ذكرها الشيخ مُحَمَّد رشيد رضا في تقديمه لكتاب (الاعتصام)، فائدة هي الآتية: "وكان صاحب الترجمة ممن يرى جواز ضرب الخراج على الناس، عند ضعفهم وحاجتهم، لضعف بيت المال عن القيام بمصالح الناس كما وقع للشيخ المالقي في كتاب الورع قال : توظيف الخراج على المسلمين من المصالح المرسلة، ولا شك – عندنا – في جوازه وظهور مصلحته في بلاد الأندلس في زماننا الآن، لكثرة الحاجة لما يأخذه العدو من المعلمين – هكذا في الأصل، ولعلها المسلمين – سوى ما يحتاج إليه الناس، وضعف بيت المال الآن عنه، فهذا يقطع بجوازه الآن في الأندلس، وإنما النظر في القدر المحتاج إليه من ذلك، وذلك موكول إلى الإمام[3].

والملاحظ أن الأيمة الشاطبي والجويني والغزالي في معرض حديثهم عن التوظيف في أموال الأغنياء يمثلون بمثال تكثير الجند وسدّ الثغور، وليس الأمر مقتصرًا على ذلك فقط، وإنما يشمل كل ما يهم الإمام والرعية من الشؤون العامة سواء تعلق الأمر بجهاد الدفع، أو الكوارث الطبيعية كالزلازل والفيضانات، والأوبئة، والقحط.

ومن يتتبع كلام العلماء القائلين بجواز التوظيف على الأغنياء لسدّ الخلل وتجاوز الخطر يجدهم يؤكدون على عدالة الحاكم في سيرته، وعدله في المال المأخوذ ووضعه في محله المشروع لأن الظلم

1- الجصاص ، **أحكام القرآن** ، ج1، ص 161 – 162.

2- الشاطبي ، **الاعتصام** ، ج2، ص 358.

3- المرجع نفسه ، التعريف بكتاب الاعتصام ، ترجمة المؤلف ، ص 10.

مفض إلى خراب العمران، حتى قال أبو منصور الثعالبي: "إن الملك إذا كثرت أمواله بما يأخذ من رعيته كان كمن يعمر سطح بيته بما يقتلع من قواعد بنيانه."[1]

البند الرابع:شروط التوظيف على الأموال الخاصة: القول بإباحة التوظيف لا يعتد به إلا بشروطه، وهي:

1- أن لا تفي واردات الدولة وأموالها الأساسية بمطالب الأمة وحاجاتها.

2- أن لا يكون المال العام عرضة للتلاعبات والتصرفات غير المشروعة.

3- أن فرض هذه الضرائب ضرورة، فيجب أن تقدر بقدرها ؛ صفة ومقدرًا وزمانا وأشخاصا.

4- أن لا تفرض هذه الضرائب على الفئات الاجتماعية الضعيفة أو المتوسطة وتعفى منها الفئات الواسعة الغنى كالتجار الكبار، والموظفين السامين، والشركات الكبرى [2]...

5- أن يعود وليُّ الأمر في شأن هذا التوظيف إلى أهل الحل والعقد، وأهل الشورى وأصحاب الخبرة.[3]

1- ابن الأزْرق ، **بدائع السلك في طبائع الملك** ، ج1، ص 226.

2- يقول الشيخ القرضاوي: [لابد من فرض ضرائب اجتماعية على النظام التصاعدي - بحسب الربح- يعفى منها الفقراء طبعا، وتجيء من الأغنياء الموسرين، وتنفق في رفع مستوى المعيشة بكل الوسائل المستطاعة. ومن لطائف عمر أنه كان يفرض الضرائب الثقيلة على العنب لأنه فاكهة الأغنياء والضريبة التي لا تذكر على التمر لأنه طعام الفقراء، فكان أول من لاحَظ هذا المعنى الاجتماعي في الحكام والأمراء- ﷺ].

(القرضاوي ، **الحلول المستوردة وكيف جنت على أمتنا** ، ص 98.)

3- ذكر ابن عاشور في "مقاصده" أن:[كل مؤتمن على حق فتصرفه فيه منوط بالمصلحة بحسب اجتهاده المستند إلى الوسائل المعروفة في استجلاب المصالح، فليس له أن يكون في تصرفه جبّارًا ولا مضياعًا].

(ابن عاشور، **مقاصد الشريعة** ، ص 199.)

الفرع الثالث: مؤسسات الوقف الخيري:

البند الأول: في حقيقة الوقف:

الفقرة الأولى:الوقف لغة: هو الحبس والمنع، فيقال: وقفت كذا أي حبسته، ولا يقال: أوقفته إلا في لغة تميمية، وهي لغة رديئة. ويقال أحبست الشيء لا حبسته، فأحبست فصيحة، وحبست رديئة، فهي خلاف أوقف ووقف. فأفعلت: فصيحة في الحبس رديئة في الوقف ، وفعلت: فصيحة في الوقف رديئة في الحبس. فلا يقال أوقفت إلا في قولهم: أوقفت عن الأمر إذا أقلعت عنه[1]. وفي القرآن الكريم: ﴿**وَقِفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ**﴾[2]، بغير ألف.

الفقرة الثانية:الوقف اصطلاحا: هو أن يحبس عينا من أعيان ماله، فيقطع تصرفه عنها، ويجعل منافعها كوجه من وجوه الخير تقربا من الله تعالى[3].

البند الثاني: حكمه: الوقف سنّة مستحبة، يدخل في قوله تعالى: ﴿**لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ**﴾[4].

وعن أبي هريرة – ﷺ– أن رسول الله – ﷺ– قال: ((**إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من**

1- يراجع: ابن منظور، **لسان العرب**، المجلد 06، ص 4898. والفراهيدي، **الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية**، ص 940. والزبيدي ، **تاج العروس** ، ج24 ، ص 468 وما بعدها.

2- سورة الصافات ، آية 24.

3- النووي ، **المجموع شرح المهذب للشيرازي** بتكملة محمد نجيب المطيعي ، ج16، ص 243.

أو هو حبس مال يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه ، بقطع التصرف في رقبته ، على مصرف مباح، موجود.

يراجع : الشربيني محمد بن الخطيب ، **مغني المحتاج** ، ج4، ط01 ، اعتنى به محمد خليل عيتاني، (بيروت ، لبنان ، دار المعرفة، عام 1418 هـ – 1997 م)، ج2 ، ص 485.

أو هو تحبيس الأصل ، وتسبيل الثمرة ، فلا تباع ولا توهب ولا تورث.

يراجع :ابن قدامة ، **المغني** ، ج8، ص 184.

4- سورة آل عمران ، آية 92. فقد فهم المعنى المذكور من الآية بعض أصحاب النبي – ﷺ–، فكانت أوقافهم رغبة في أن يكونوا ممن شملتهم هذه الآية، كما فعل أبو طلحة، وعمر – رضي الله عنهما – فعن ابن عمر، أن عمر – ﷺ– أصاب أرضا بخيبر فقال: يا رسول الله، أصبت أرضا بخيبر لم أصب مالا قط أنفس عندي منه، فما تأمرني؟ فقال: ((**إن شئت حبست أصلها وتصدّقت بها**)). فتصدق بها عمر على أن لا تباع ولا توهب ولا تورث، في الفقراء والقربى والرقاب وفي سبيل الله والضيف وابن السبيل، لاجناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف أو يطعم صديقا غير متمول فيه، في رواية غير متأثل مالاً.

يراجع :البخاري ، **الجامع الصحيح** ، كتاب الوصايا ، باب الوقف كيف يكتب ، حديث رقم 2772. ومسلم ، **صحيح مسلم**، كتاب الوصية ، باب الوقف ، حديث رقم 1632.

ثلاثة: إلا من صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له))[1]. والمراد بالصدقة الجارية في هذا الحديث سنّة الوقف، حتى إن الحديث اشتهر من خلال الاستدلال على استحباب الوقف.

البند الثاني: خصائص نظام الوقف: اكتسب هذا النظام الخيري خصائصه من طبيعة الإسلام نفسه، لأنه جزء من هذا الكل المتميز عن جميع الأنظمة والشرائع. ويمكن تمييز نظام الوقف بالخصائص الآتية:

1- أنه رباني في تأصيله ومقاصده: فهو باب من أبواب البر التي انتدب الشارع الناس إليها في قوله: ﴿**لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ**.﴾[2]وهذا ما فهمه جيل الرسالة كما هو شأن عمر ، وأبو طلحة، وعثمان وعلي – ﷺ أجمعين –.

وأنه رباني في مقاصده، فهو مشروع على سبيل الندب من أجل تحقيق الثواب ونيل رضوان الله تعالى، لقوله سبحانه: ﴿**وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا**﴾[3].

2- **أنه نظام خيري طويل الأمد:** وعلى مقدار أمده يكون ثواب صاحبه، ولذلك سماه من لا ينطق عن الهوى صدقة جارية. وسميت صدقة جارية لمعنيين فيها:

أحدهما: أن ثوابها متجدد بالنسبة للواقف ما دام ريع الوقف يعود بالمنفعة على الخلق.

والثاني: أن منفعة العين الموقوفة متجددة ومستمرة لمن وقفت عليهم من ذوي الحاجات.

3- أنه نظام يتماشى مع طبيعة الزمان والمكان: فقد يحتاج أهل بلد إلى الماء، كما حدث للمسلمين في المدينة المنورة، فانتدب رسول الله –ﷺ– الأغنياء من أصحابه أن يشتري بعضهم عين رومة، ويكون دلوه مع دلاء المسلمين، وله خير منها في الجنة، فاشتراها عثمان ابن عفان –ﷺ– من حرّ ماله.

وكانوا في حاجة إلى الأرض الزراعية، فوقف عمر وغيره أفضل عقاراتهم لوجه الله تعالى.

1- مسلم ، **صحيح مسلم** ، كتاب الوصية ، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته ، حديث رقم 1631.

وعن أنس – ﷺ–أن أبا طلحة قال: يا رسول الله؛ إن الله تعالى يقول: ﴿ **لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ**﴾، وإن أحبّ أموالي إليّ بيرحاء، وإنها صدقة لله أرجو برها وذخرها عند الله، فضعها يا رسول الله حيث أراك الله. قال: فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم–: ((**بَخٍ! ذلك مال رابح –مرتين–، وقد سمعتُ ما قلتَ ، وإنّي أرى أن تجعلها في الأقربين.**)) فقال أبو طلحة: أفعلُ يا رسول الله. فقسمها أبو طلحة في أقاربه وبني عمه. البخاري ، **الجامع الصحيح** ، كتاب الزكاة ، باب الزكاة على الأقارب ، حديث رقم 1411. و**صحيح مسلم**، كتاب الزكاة ، باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج والأولاد والوالدين ولو كانوا مشركين ، حديث رقم 998.

2- سورة آل عمران ، آية 92 .

3- سورة المزمل ، آية 20.

ثم من بعدهم –رضوان الله عنهم– احتاج المسلمون إلى الدور للسكنى، وإلى الخان لإيواء ابن السبيل، فأشبعوا هذه الحاجة عن طريق الوقف. واحتاجوا إلى المدارس لنشر العلم ، فوقفت مدارس تخرج منها علماء. واحتاجوا إلى المساجد للعبادة في الآفاق ، فكانت أوقاف على هذا المجال.

ولقد تتبع العلامة مصطفى السباعي –رحمه الله– طبيعة أوقاف المسلمين في الحضائر الإسلامية فأجاد وأفاد، فأحصى ثلاثين نوعًا من أنواع المؤسسات الوقفية التي قامت في ظل الحضارة الإسلامية[1].

وهذا ما جعل هذه الأوقاف صمام أمان لعوام المسلمين حتى في أحلك الظروف التي مرت بها الأمة الإسلامية، وخاصة في فترات الفتن والقلاقل السياسية، حين تنسحب الدولة من واقع الرعية كليا أو جزئيا، وتتخلى عن واجباتها تجاه الشعب، مما جعل الأنظمة الحاكمة تزول عند هبة ريح عاصف، وتبقى الرعية ثابتَة حتى في أوقات الأعاصير.

البند الرابع: مقاصد وأبعاد نظام الوقف: نظام الوقف فرع من نظام الإسلام العام، فما شرع إلا لغايات ومقاصد، وبالتأمل في هذا النظام الخيري يمكن للباحث أو الناظر أن يعود بحزمة من المقاصد، تصبُّ كلها في جلب المصلحة ودفع المفسدة، وهذه بعض من مقاصد هذا النظام:

1– التّكثير من التبرعات لما فيها من المصالح العامة والخاصة: وهذا المقصد مؤكد في الشريعة، وقد دل على تأكيده كثرة النصوص الداعية إلى فعل الخير والتحضيض عليه بالترغيب الذي يكسر في النفوس شدّة البخل والشح، ويفضل ما عند الله من ثواب وجزاء، فتسخو النفس بالكثير والقليل، والجليل والحقير، حتى ولو يشق تمرة، أو رَبْعٍ قيمته بالملايين.

وهذا ما لاحظه ابن عاشور –رحمه الله– وهو يتحدث عن مقاصد أحكام التبرعات فقال: "ليس الذي نعمد إليه في كتابنا هذا هو مطلق العطايا والتبرعات التي تسخو بها أيدي أولي الفضل، فتضعها في أيدي العفاة، أو تتلطف بها إلى الأحبة والأقارب، من صدقات يومية وعطايا موسمية، فإن تلك التبرعات لا تتبعها نفوس أصحاب الحقوق، وهي من جملة النفقات التي جرت بها عوائد كل الناس في أحوالهم وتصرفاتهم الخاصة، وقد دخلت تلك الترغيبات الدينية وألحقت بالقربات.

وإنما الذي نريده هنا هو التبرعات المقصود منها التمليك والإغناء، وإقامة المصالح المهمة الكائنة في الغالب بأموال يتنافس في مثلها المتنافسون ويتشاكس في الاختصاص بها المتشاكسون "[2]

1– يراجع : مصطفى السباعي، **من روائع حضارتنا**، 178 إلى 182.

2– ابن عاشور، **مقاصد الشريعة الإسلامية**، ص 186 – 187.

ومن أجل ألاّ ينصت المتبرع لوساوس النفس، وتثبيط الطامعين في ذلك المال العظيم أو العقار المربح من ذوي القربى، جعل رسول الله – ﷺ – سنة الوقف معينا يعود بالأجر على من وقفه لا في حياته فقط، ولكن حتى بعد وفاته، وانقطاعه عن الدنيا. فقال: ((**إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من صدقة جارية**... » الحديث.

وفي هذا السياق قال صاحب "الهداية": "ولا يجوز الوقف إلا على ما فيه مزية، ونفع للمسلمين، كالوقف على الفقراء والمساكين، والفقهاء والقراء، والجوامع والمساجد، والقناطر، والبيمارستانات، والأقارب، وما أشبه ذلك "[1].

2– تحقيق العبودية لله تعالى: وهو مقصد يشترك فيه نظام الوقف مع جميع أحكام الشريعة ووجه العبودية هنا أن يتخلص المسلم حين يقف عقارًا أو مالا من عبادة المال والخضوع لنداء الشح ووسوسة الشيطان حين يعد المنفقين بالفقر. وقد دلت النصوص الصحيحة الصريحة على ضرورة التحقق بهذه العبودية للخالق سبحانه،القائل: ﴿**قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ. لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ**﴾[2].

حتى إن الواقف وهو يرى مؤسسته الوقفية تقدم النفع والخير للخلق، فإنه يفرح وتقر عينه بذلك أكثر منه لو كانت هذه المؤسسة استثمارية تدرّ عليه الملايين.

وحتى تتحقق هذه العبودية في مؤسسة الوقف كان من شروطها أن تكون على جهة من جهات البرّ كالفقراء وطلبة العلم والعجزة، ودور العبادة ... وغيرها، ولذلك يقال عن الوقف بأنه في سبيل الله.

3– التعاون المادي على البر والتقوى: وهي دعوة عامّة صريحة ومؤكدة في الإسلام، وإقامة المؤسسات والمشاريع الخيرية الوقفية إنما هي تطبيق عملي لهذه الدعوة، لأن الوقف يعود في المحصلة بالنفع على الأمة، إذ تساهم المؤسسات الوقفية في إعانة ذوي الحاجات وإغاثتهم، فتخفف الأعباء والتبعات عن الأسر الفقيرة، وعن الدولة، وتساهم في توظيف قسط من رأسمال الأمة في خدمة الصالح العام من خلال مشاريع إنتاجية وإنمائية ثابتة ومستقلة في الغالب. وقد ذكر الإمام الدهلوي –رحمه الله– الوقف، وعدّه من التبرعات، وذكر أن أهل الجاهلية كانوا لا يعرفونه ثم قال: "فاستنبطه

1– أبو الخطاب الكلوذاني ، **الهداية** ، ط01 ، تحقيق وتخريج عبد اللطيف هميم وماهر ياسين الفحل، (الكويت ، دار غراس للنشر والتوزيع ، عام 1425 هـ – 2004 م) ، ص 334.

2– سورة الأنعام ، آية 162.

النبي – ﷺ– لمصالح لا توجد في سائر الصدقات، فإن الإنسان ربما يصرف في سبيل الله مالا كثيرا، ثم يفنى، فيحتاج أولئك الفقراء، فيبقون محرومين، فلا أحسن ولا أنفع للعامة من أن يكون شيء حبسا للفقراء وأبناء السبيل، تُصرَفُ عليهم منافعه، ويبقى أصله على ملك الواقف، وهو قوله لعمر –رضي الله عنه–: ((**إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها**))، فتصدّق بها عمر، أنه: لا يباع أصلها ولا يوهب ولا يورث، وتصدّق بها في الفقراء وفي القربى وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل والضيف، لا جناح على من وَلِيَهَا أن يأكل منها بالمعروف، ويطعم غير ممول "[1].

وبذلك يساهم هذا النظام في تحقيق نوع من الكفاية للأمة، بدلا من أن تفتح أبوابها فتجعلها مشرعة أمام مؤسسات ومنظمات من خارجها، همّها استغلال حاجات الشعوب من أجل التعامل معها بالقروض الربوية مرّة، وجعل المجتمعات المحتاجة إلى العون المادي مقبرة للنفايات الصناعية مرة أخرى، أو حقلا للتجارب الفاشلة والظالمة لتبقى هذه المجتمعات تحت سطوة التخلف المنهج.

4– **تحقيق مفهوم الأمة الواحدة، والمجتمع الواحد عمليا**: ولذلك كان الوقف في الماضي بلسما لجميع الناس مهما كانت أقطارهم ولغاتهم وألوانهم، فكان المسلم ينتقل من المشرق إلى المغرب، أو العكس ، وقد يكون فقيرا أو منقطعا عن بلده وماله، ولكنه مع ذلك لا يكاد يحس بالغربة، ولا بالحاجة، لأنه مكفي بريوع الأوقاف الكثيرة، فيجد الطعام، والشراب، والمأوى، واللباس، والدواء، والنظافة، والأمن، والسكينة في العبادة، وربما وجد من مؤسسات الوقف والعمل الخيري ما يخصص له مبالغ من المال تعفيه من الهم والحزن والقلق إلى أن يعود إلى بلده وأهله وماله[2].

وبالجملة فإن نظام الوقف يمثل في المجتمع الوقاية، والعلاج، فهو ضرب من التنسيق بين المقدرات

1– الدهلوي ، **حجة الله البالغة** ، ج2 ، ص 180.

2– "ومن الأوقاف الخيرية التي لا تنقطع ، ما ينفق على عمارة المساجد والزوايا والمدارس والمقابر، وإصلاح الجسور والطرقات العامة، بل كان منها ما ينفق على الفنادق للمسافرين، والرباطات للمجاهدين، وعلى البذار مجانا للمزارعين والفلاحين، وما يعطى من قرض حسن للتجار، وما يعطى من معونة للعميان والمقعدين، ولإيواء اليتامى واللقطاء، بل لتزويج العزاب، وتطبيب الحيوان، ومن الطريف أن وقف المرج الأخضر بدمشق كان وقفا للحيوانات المريضة العاجزة تظل ترعى فيه حتى تموت. وكان وقف القطط في سوق ساروجة خاصا بإيواء الحيوانات الأليفة في أحد البيوت.

وربما كان أطرف من هذا، وقف «نقطة الحليب»، وقد وقفه في قلعة دمشق الملك الناصر صلاح الدين الأيوبي لإمداد الأمهات بالحليب والسكر لتغذية أطفالهن، وذلك أن صلاح الدين جعل في أحد أبواب القلعة المذكورة ميزابا يسيل منه الحليب، وميزابا آخر بجواره يسيل منه ماء مذاب بالسكر، وعين للأمهات يومين في الأسبوع ليأخذن خلالها من الوقف حاجاتهن من الحليب والسكر". يراجع : صبحي الصالح ، **النظم الإسلامية نشأتها وتطورها** ، ص 369 – 370.

والمدخرات، وبين الأحياء مع بعضهم، وبهذا النظام يشيع السلام والطمأنينة بين الفرد وذاته، وبين الدنيوية بصورة أعم الفرد والفرد، وبينه وبين الأسرة، أو بينه وبين الدولة بما يضمن العيش الكريم للجميع ويحقق العدالة الاجتماعية التي طالما نادى بها العقلاء وتمنوا وجودها في الواقع المعيش، ولكنهم لم يدركوا السبيل إلى الوصول إليها.

الفرع الثالث: عقود الإرفاق: وهي عقود تتضمن التيسير والتسهيل والرفق بالناس وتجنيبهم الإحراج في مصالحهم المالية خاصة ، وفي مصالحهم الدنيوية بصورة أعم وأشمل[1]. ولها علاقة وثيقة بنظام الإغاثة في الشريعة الإسلامية ويكتفى منها بمثالين هما الإعارة والوديعة.

البند الأول : الإعارة:

الفقرة الأولى: تعريفها:

أولا / في اللغة: ما استعرت من شيء ، سميّت به ، لأنها عار على من طلبها. ويقال العارية ؛ من المعاورة والمناولة، ويتعاورون:يأخذون ويعطون.[2]والتعاور هو التداول[3] والتناوب.

ثانيا / في الاصطلاح: عرفت بتعريفات كثيرة تنوعت في العبارة ، واتحدت في المعنى، ويذكر منها:

1- العارّية تمليك منفعة مؤقتة بلا عوض.[4]

الفقرة الثانية: حكمتها وعلاقتها بالعمل الخيري الطوعي: شرعت العارية في الإسلام مراعاة للحكم والمصالح الآتية:

1- لأنها من المعروف الذي درج عليه الناس في جميع الأزمنة والأمكنة، ولذلك عدّها بعض الفضلاء

1- تقسم العقود في الفقه الإسلامي إلى عقود معاوضات كالبيوع والشركات، وعقود توثيقات كالرهن، وعقود إرفاق.

2- يراجع: الفراهيدي ، **العين** ، ج2 ، ص 239.

3- الجوهري ، **الصحاح** ، ج2 ، ص 761. والكفوي ، **الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية** ، ص 652.

4- النووي ، **المجموع** ، ج15، ص 39. والنفراوي ، **الفواكه الدواني** ، 2ج ، ط01 ، ضبط وتصحيح عبد الوارث محمّد علي، (بيروت ، لبنان ، منشورات محمّد علي بيضون ، عام 1418 هـ – 1997 م)، ج2 ، ص 247.

وقيل في تعريفها أيضا :

* **العارية إباحة الانتفاع بعين من أعيان المال.** (ابن قدامة ، **المغني** ، ج07 ، ص 340.)

* **العارية هي هبة المنافع مع استيفاء ملك المال.** (أبو الحسن الماوردي ، **الحاوي الكبير وهو شرح مختصر المزني**، 18ج ، ط1 ، تحقيق وتعليق محمّد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، (بيروت ، لبنان ، دار الكتب العلمية ، عام 1414هـ-1994م)، ج07 ، ص 116.)

* **العارية هي تمليك المنافع بغير عوض.** (القرافي ، **الذخيرة** ، ج 6 ، ص197. والسرخسي ، **المبسوط** ، ج11، ص133. وأحمد بن محمّد القدوري ، **مختصر القدوري في الفقه الحنفي** ، ط1 ، تحقيق كامل محمّد محمّد عويضة ، (بيروت ، لبنان ، دار الكتب العلمية ، عام 1418هـ-1997م)، ص 133.)

من المعروف في قوله تعالى: ﴿**لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ.**﴾[1] وهي من البر والماعون الذي تعارف عليه الناس حتى في الجاهلية، لما فيها من النفع للناس، وخاصة بالنسبة للمستعير ، والإسلام جاء يأمر بالعرف ويدعو إلى مكارم الأخلاق، ويتمم ما وجده ناقصا منها في واقع الناس.

2- في تشريع العارية تخفيف على الناس في تحقيق منافعهم بطريقة لا يتضرر بها المعير في العادة والغالب، ولا يستغني عنها المستعير، ولو مرة في حياته، فقد يحتاج بعض الجيران مثلا إلى مثقاب لغرز مسامير في جدار بيته، ولا يملك هذه الآلة، وهي عند جاره، فيستعيرها منه، فيقضي حاجته منها ثم يردها، وفي الوقت نفسه قد يحتاج جاره هذا إلى فأس لدقائق أو ساعات، فيستعيره من أخيه، فيكونان قد تعاونا على البر، وانتفعا بالإعارة.

3- في تشريع العارية فتح لباب البر أمام المسلم ليتزود لآخرته، فيعير أخاه المسلم، وغير المسلم فيثيبه الله تعالى على إحسانه إليه، والله لا يضيع أجر المحسنين.

4- في تشريع العارية تأكيد لمبدأ الأخوة والتعاون بين المسلمين.

5- إعانة المسلم على اختصار الوقت والجهد في قضاء حاجاته، ولولا تشريع الإعارة بين الناس لضاعت عليهم أوقات وجهود كبيرة، والواقع المعيش يؤكد هذه الحكمة.

6- في الإعارة شكر لنعمة الله على العبد بما فتح عليه من أعيان المال، التي لو شاء -سبحانه- لمنعها عنه، ومنحها غيره، كما أن في إعطائها لمن ينتفع بها أداءً لحق المال، ولذلك قال جماعة من الصحابة والتابعين: (إن زكاة الحلي عاريته ، فإذا لم يُعرْهُ فلا بُدَّ من زكاته.) وهذا وجه في مذهب أحمد. والراجح أنه لا يخلو الحلي من زكاة أو عارية، كما ذكر ابن قيم جوزية[2].

وعلى الجملة فإن في الإعارة مصلحة للمعير (المعطي)، وللمستعير (الطالب، الآخذ)، وللمجتمع. فقد جاء في "القواعد الصغرى": "العارية مصلحة أخروية للمعير إذا قصد بذلك وجه الله تعالى، دنيوية للمستعير. وقد تكون أخروية في الطرفين؛ كاستعارة سلاح الجهاد وحدّه وخيله، واستعارة المصاحف وكتب العلم والحديث." [3]

1- سورة النساء ، آية 114.

2- ابن القيم الجوزية ، **الطرق الحكمية في السياسة الشرعية** ، ص 202 – 203.

3- العز بن عبد السلام ، **القواعد الصغرى** ، ص 216.

البند الثاني: الوديعة:

الفقرة الأولى: تعريفها: أولا/ في اللغة:

جاء في "لسان العرب"[1]: **الوديع**: الرجل الهادئ الساكن ذو التُّدَعة.

ويقال: **ذو وداعة** ... **وأوْدَعَ** الثوب، **وودَّعَهُ**: صانَهُ. قال الأزهري: **والتوديع** أن تودِّعَ ثوبًا في صِوَانٍ، لا يصل إليه غبار ولا ريح.... **والتوديع**: أن يَجْعَلَ ثوبًا وقايَةَ ثوب آخر...

ثانيا/ الوديعة اصطلاحا: هي تسليط الغير على حفظ المال، أي مال كان، بشرط أن يكون قابلا لإثبات اليد عليه[2].

الفقرة الثانية: حكمة تشريع الوديعة وعلاقتها بالعمل الخيري والإغاثي: الوديعة عقد عيني غير لازم، شرعت في الإسلام مراعاة للحكم الآتية:

1- التعاون على حفظ المال الذي هو قوام الحياة، وحفظه من كليات الشريعة الإسلامية، فكانت الوديعة وسيلة لتحقيق ذلك، إذ كثيرا ما يحتاج الناس إليها أو يضطرون، وقد أمر الله تعالى بالتعاون على ما فيه الخير، فقال: ﴿**وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى**.﴾

2- توطيد وتمتين العلاقات الاجتماعية بين الناس في جميع الأوقات، وبخاصة في أوقات الشدائد فقد يجد المرء نفسه مرغما على السفر لمدة تطول أو تقصر، ولا يستطيع أن يأخذ معه أمواله، ولا يأمن عليها السرقة والنهب والإتلاف إن تركها وغاب عنها، فيقلق وينشغل باله، فإذا وجد من يستودعه هذا المال ارتاح، لأن المال قرين الروح وتوأمها، وقد سبق القول أن رأس المال جبان.

3- فتح باب الخير أمام من يقدر على فعله بتقديم النفع لغيره على وجه التبرع، فيستفيد من عقد الإيداع المودِعُ والمودَع على السواء، ولذلك أفتى كثير من العلماء بأن يَدَ المودَع (بالفتح) يَدُ أمان،

1- ابن منظور (ت 711 هـ) ، **لسان العرب** ، ج6 ، ص 4795 – 4799.

2- العيني ، **البناية في شرح الهداية** ، ج9 ، ص 131. ومن تعريفاتها أيضا: فقيل: ***هي أمانة بلا تمليك شيء**. ((قاضي زاده أحمد بن فودر، **نتائج الأفكار في كشف الرموز والأفكار**، (وهي تكملة شرح فتح القدير لابن الهمام الحنفي على الهداية)، 10ج، ط01، تعليق عبد الرزاق غالب المهدي، (بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية، عام 1424هـ – 2003م)، ج08 ، ص 508.)) وقيل: ***هي استنابة في حفظ المال**. (ابن جزي ، **القوانين الفقهية**، ص 379.) وقيل: * **هي توكيل في حفظ مملوك أو محترم مختص، على وجه مخصوص**. (الخطيب الشربيني ، **مغني المحتاج** ، ج3، ص 104.) وقيل: ***هي ما يودع –أي يترك– من مال وغيره، لدى من يحفظه، ليردّه إلى مودعه متى تطلبه**. (أبو بكر جابر الجزائري ، **منهاج المسلم** ، ص 408.)

والعلاقة واضحة بين المعنيين اللغوي والاصطلاحي في تعريف الوديعة ، إذ أنها شيء موضوع عند غير صاحبه لأجل الحفظ، حتى إذا أصبحت الوديعة تحت يده غدت ساكنة، وغدا مالكها – أي المودع– في راحة، لأنها في يد آمنة، لأن حافظها أعطى عهدًا =

فإذا تلفت الوديعة بغير تقصير منه فلا يضمنها، لأن القول بتضمينه يجعل الناس يمتنعون عن قبول الودائع خوفا من الضمان، فتتعطل مصالحهم، وهم محتاجون إلى ذلك، فيؤدي إلى ضرر بهم[1].

4- ذكر العز بن عبد السلام أن في حفظ الوديعة مصالح للمودِع والمودَع ؛ فقال:

- أما مصالح المودِع: فرفاهيته عن حفظها.

- وأما مصالح المودَع: فإنه تبرع بالاستيداع ، فكانت مصلحته آجلة، وإن أخذ عليها جعلا، فإن سامح أجر بقدر المسامحة، وإن أخذ عوض المثل أو أكثر، فإن صرفه في المباح، كانت مصلحته عاجلة، وإن صرفه في واجب أو مندوب، أو دفع محَرَّمٍ أو مكروه، كانت مصلحته آجلة.

ثم يقول -رحمه الله-: وقد يجب الإيداع عند الخوف على أموال المحجور عليهم، أو أموال المُطْلَقِين أو إذا خيف هلاك الوديعة بتعرض الظلمة، فيؤجر المودَعُ على ذلك أجْرَ الإعانة الواجبة، وتكون مصلحة المودَع عنه عاجلة ، ومصلحة المودِع والمودَع آجلة ، وإذا حفظها بأوثق من حِرْزٍ مثلِهَا، كان مأجورًا على ذلك أكثر من أجره على حفظها بحرز مثلها[1]. اهـ

وخلاصة هذه الفقرة أن حكمة تشريع الوديعة ترجع إلى حفظ مصلحة العاقدين، وحفظ مالية المجتمع، وتوطيد الروابط بين أفراد الأمة، وسَدِّ الباب أمام العابثين بمصالح الناس، من الظلمة والنهابين واللصوص وغيرهم. فالايداع وقاية، وعلاج، وتعاون ومحبة، وثواب ورحمة، ولذلك كانت "من التعاون المأمور به، والإرفاق المندوب إليه".[2] فهي من صميم الإغاثة.

البند الثالث: الإغاثة من خلال عقود الإرفاق في الفقه الإسلامي:من خلال عرض النموذجين السابقين وهما العارية والوديعة ، وغيرها من عقود الإرفاق الأخرى ؛ كالحمالة (الكفالة والضمان)، والشفعة، ووضع الجوائح، والدية على العاقلة... وغيرها كثير، وهي في أصلها من العادات التي يحتاج إليها الناس في معاشهم واجتماعهم، وهي التزامات تفرضها الأخلاق، ويكون الوفاء بها من قبيل التبرع. وقد جاءت الشريعة الإسلامية بإقرار العادات والآداب الحسنة، وحرّمت منها ما فيه فساد، وأوجبت ما لابُدَّ منه ، وكرهت ما لا ينبغي ، واستحبت ما فيه مصلحة راجحة في أنواع هذه العقود ومقاديرها وصفاتها.

ولولا هذه العقود لتوصل المحتاج إلى ما في يَدِ غيره من الأملاك والمنافع بالسرقة والنهب والظلم، وفي

= للمالك بأن يحفظ له هذا المال إلى أن يتطلبه منه، أو يعجز عن حفظه فيرجعه إليه.

1- يراجع: العيني ، **البناية في شرح الهداية** ، ج9، ص 133. والسرخسي ، **المبسوط** ، ج11، ص 109. والنووي، **المجموع شرح المهذب**، ج15، ص 09 وما بعدها.

2-الماوردي ، **الحاوي الكبير وهو شرح مختصر المزني** ، ج 8 ، ص 355.

ذلك فساد الاجتماع الإنساني وهلاك أفراده ومجموعاته، وبتشريع هذه العقود يتحقق مبدأ التعاونالجماعي على البر والتقوى، وتتجسد الروح الجماعية التي طالما أكد عليها الدين الحنيف في توجيهاته وتعاليمه، وطالما تمناها العقلاء والمصلحون على مدار التاريخ.

فعقود الإرفاق تخرج المسلم من الانعزالية من جهة، ومن جهة أخرى تحرره من ضغط الفردية والأنانية المقيتة، وتنقله من حالة العضو المشلول إلى هيأة العضو المتفاعل، فتتحقق بذلك معاني الأمّة الواحدة؛ أمة الجسد الواحد الذي إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمّى.

وإن مجتمعًا هذه طبيعة العلاقة بين أفراده، إن هو واضب على هذا النهج، فإنه سيتمكن من خلق البيئة الاجتماعية المناسبة لإقامة جلائل الأعمال.

وإذا كانت جماعات اللصوص، ودعاة الفساد والشر، وأحزاب الفتنة، ومنظمات إهلاك الحرث والنسل... يعين بعضهم بعضا على باطلهم من أجل الاستقواء الأرعن، فإن الواجب على حملة الرسالة، ودعاة الحق، وحماة المبادئ والقيم أن يتعاونوا، ويرفق بعضهم ببعض من أجل حماية أنفسهم، والتبشير بما لديهم من الخير.

فبالتعاون والإرفاق بالمال، وبالأجسام والأعمال، وبالتفاعل الوجداني مع من هم من حولنا، ننشئ المجتمع الآمن المطمئن، وقد جاء في الحديث: ((**المؤمن مرآة المؤمن، والمؤمن أخو المؤمن، يكف عنه ضيعته، ويحوطه من ورائه.**))[1].

وعقود الإرفاق بأحكامها ومقاصدها تجعل المؤمنين يكف بعضهم عن بعض، ويدفع بعضهم عن بعض الهلاك والضياع.

ويبقى واجبا على المسلمين، اليوم وغدًا، أن يفعِّلوا ما عندهم من المناهج للاستفادة منها بقدر الإمكان، وأن يفكر عقلاؤهم في تطوير الإجراءات العملية لهذه المناهج والقيم بما يخدم الإنسانية في زمن تعقدت فيه الحياة، لأن الإسلام لا يعجز عن إيجاد الحلول لمشكلات الناس، وإن كان هناك عجزٌ فهو بسبب القصور في الفهم والاجتهاد.

ولعل من نافلة القول أن عقود الإرفاق في صيغتها البسيطة، باعتبارها تعاملا بين فردين أو أكثر، فيها من الفائدة والخير ما لا ينكره إلا جاحد أو جاهل، وحبذا لو أن هذه الإرفاقات تطورت إلى مستوى العلاقات الدولية، وخاصة بين الجماعات والدول والحكومات الإسلامية، بدلا من

1- (أبو داود، **سنن أبي داود** ،كتاب الأدب ، باب في النصيحة والحياطة ، حديث رقم 4918. وحسنه الألباني.

الاستسلام لسياسة الأمر الواقع في العلاقات الدولية الراهنة، والتي تقوم على الاستغلال، والربا، والظلم، والتهميش...

يقول الأستاذ سعيد حوى -رحمه الله-: "إن المجتمع الإسلامي أخصب وأكرم وأطيب من أي مجتمع تصوّره الناس أو حلم به الفلاسفة، إن عطاءه أوسع من كل عطاء، وكرمه أوسع من كل كرم، وبرّه لا يعدله بِرّ، فمن يتصور بعد ذلك أن أحدا يمكن أن يضيع في ظل مجتمع إسلامي، فإنه واهم. ومن لم يصدّق فلينظر الآن إلى المسلمين رغم كل الأوضاع القاسية التي يعانونها، ليرى عطاءً وإنفاقًا وتكافلا ومؤسسات تقوم، وكل ذلك بمحض الدافع الإيماني، فكيف لو رافق هذا دولة توجّه، وربانيون؟"[1].

1ــ سعيد حوى ، **الإسلام** ، ص 467.

المبحث الثاني

مؤسسات الإغاثة المعاصرة، ودورها في الواقع المعيش، ومقارنتها بنظام الإغاثة في الفقه الإسلامي

تمهيد وتقسيم: تشهد الساحة العالمية اليوم نشاطا مكثفا في العمل الإغاثي، وفي جميع القارات، ولقد تطور العمل الإغاثي في السنين الأخيرة، وبالتقريب منذ الحرب العالمية الثانية، وأصبح يعتمد على التخطيط والتنظيم، وأوكل هذا النشاط الإنساني إلى مؤسسات خاصة تعرف بالمنظمات الإغاثية ومنظمات العمل الخيري. ومن هذه المنظمات ما هو محلي، ومنها ما هو وطني، ومنها ما هو إقليمي، ومنها ما هو عالمي. وأصبح التنافس بينها محمومًا، وخاصة بين مؤسسات الإغاثة الإسلامية وبين مؤسسات الإغاثة الغربية ذات التوجه الإنساني الحرّ.

ومن أجل المقارنة بين هذين الاتجاهين في العمل الإغاثي، ولمعرفة أوجه التشابه، وأوجه الاختلاف اقتضى مني تقسيم هذا المبحث إلى مطلبين هما:

المطلب الأول : نبذة عامة عن طبيعة هذه المؤسسات، وذكر نماذج منها.

المطلب الثاني: مقارنة بين خصائص الإغاثة الإسلامية وبين الإغاثة الإنسانية.

المطلب الأول: نبذة عامة عن طبيعة هذه المؤسسات، وذكر نماذج منها.

الفرع الأول: أسباب نشأتها: إن هذه المؤسسات الإغاثية التي تعج بها ساحة العمل الخيري كغيرها من المؤسسات الوظيفية الأخرى، لم تنشأ صدفة ومن غير أسباب، ولكن العكس هو الصحيح ، ويمكن إرجاع أسباب نشأتها إلى:

البند الأول: أسباب إنسانية:

الفقرة الأولى: حقيقة هذه الإنسانية: إن المثل الأعلى للإنسانية بوصفها كلاًّ، هو واحد من المثل العليا التي تتألف منها الحضارة، ولا يزال في العالم بقية من الناس عقلاء، يحبون الخير لبني الإنسان أينما كانوا، فالنزعة الإنسانية ثيار إنساني اختار الدفاع عن كرامة الإنسان وقيمته ووجوب احترام الآخرين له، لا لشيء إلا لأنه إنسان.

ومع أن هذه النزعة الإنسانية قديمة، حتى إن بعضهم يرجعها إلى فكر وحياة قدماء اليونان، إلا أنها تطورت وتبلورت أكثر في عصر النهضة، وظل التنادي بها، وخاصة في أوربا، ثم في القارات الأخرى، فاستمرّت إلى اليوم.

ولعل من نتائج هذا التوجه الإنساني بروز منظومة حقوق الإنسان، التي تنادى بها الناس في كل مكان، وأصبحت ميزانا توزن به الحكومات والسياسات العامة للدول.

وليست هذه النزعة الإنسانية عند التحقيق أمرا جديدًا في تاريخ البشر، بل إنها قديمة قدم الإنسان نفسه، فقد دعا إليها الأنبياء والرسل، ونطقت بذلك الكتب المقدسة، وآخرها القرآن الكريم في معرض حديثه عن أخبار السابقين، وخاصة في معرض ذكر قصص الأنبياء الذين تصدوا للظلم والظالمين، ودعوا إلى الصلاح وذموا الفساد وأعابوا سير المفسدين، "وهكذا نجد دعوات الرسل لم تنفصل عن مشكلات البشر، ولم تغفل أحوال المجتمع الإنساني، وما تتطلبه من علاج وإصلاح".[1]

والخطأ الذي وقع فيه دعاة النزعة الإنسانية الغربيين بعد عصر النهضة، أنهم جعلوها بديلا للأخلاق الدينية، بعد انفصالهم عن تعاليم الكنيسة وانحراف رجالها، ثم عمموا ذلك على جميع الأديان، وجعلوا هذه النزعة الإنسانية هي الدين الجديد، الذي بشروا به أوربا[2].

وبذلك فقدت هذه النزعة بوصلة الاتجاه الصحيح، وتأكد ذلك حين جعل زعماؤها الإنسان الأوربي محور هذه الإنسانية.

1- القرضاوي ، **الخصائص العامة للإسلام** ، ص 63.

2- يراجع: هواري تواتي ، **موسوعة الأنسنة المتوسطية** ، www.encyclopedia-humanisme.com

الفقرة الثانية: نموذج إغاثي إنساني: ظهرت عدة منظمات إغاثية كان سبب نشأتها هذه النزعة الإنسانية من أجل تجنب الإنسان، أي إنسان، المعاناة التي تؤرقه وتحزن الآخرين من حوله. ومن أمثلة هذه المنظمات "منظمة الصليب الأحمر الدولية"[1] التي تعمل على تقديم الخدمات الإنسانية في أثناء الحروب والنزاعات.

ويعد السويسري جان هنري دونان مؤسس هذه المنظمة، ويعود سبب التأسيس إلى عام 1859م حينما كان دونان يجوب إيطاليا أثناء الحرب بين النمسا وسردينيا، وقد شاهد دونان ميدان الحرب في سولفرينو مملوءًا بالجثث والمصابين جرّاء تلك المعركة، وكان عدد الضحايا؛ القتلى والجرحى نحو أربعين ألف شخص. فتحركت في الرجل عاطفة الإنسانية، فكون مجموعة من المتطوعين من سكان المنطقة لمساعدة الجرحى الذين أرعبته مشاهدتهم.

وبقيت هذه المشاهد في ذاكرة دونان ، فأصدر كتابا عام 1862م عنوانه: "ذكريات سولفرينو" ضمنه ما رأى وسمع من مأساة هذه المعركة، وقد انتهى الكتاب بالتماس هو كالآتي: "أليس في الإمكان تأسيس وتنظيم جمعيات دائمة من المتطوعين في جميع البلاد المتحضرة، يقدمون المساعدة في وقت الحرب للجرحى، بغض النظر عن جنسياتهم؟!".

وقد وجد هذا الالتماس تجاوبا ، وفي يوم 1863/10/26م اجتمع مندوبون من 16 دولة والعديد من المنظمات الخيرية في جنيف لمناقشة فكرة دونان، وقد أرسى هذا المؤتمر العمل الأساسي لحركة الصليب الأحمر، واختار شعار المنظمة الذي هو صليب أحمر على أرضية بيضاء، أي عكس العلم السويسري.

وفي شهر أوت 1864م اجتمع مندوبو 12 دولة أوربية بدعوة من المجلس الفدرالي السويسري، ومن هذا الاجتماع خرجت معاهدة جنيف الأولى أو اتفاقية الصليب الأحمر، حيث اتفق المجتمعون على معاملة الجنود الجرحى بوضعهم محايدين غير مشتركين في الحرب، كما اتفقوا على احترام حياد عمال الصليب الأحمر، الذين يقومون على تقديم الرعاية لهؤلاء الجرحى.

1- **الموسوعة العربية الإلكترونية** ، الصليب الأحمر:

- الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر، والهلال الأحمر ؛ http://www.ifrc.org/arb.
- اللجنة الدولية للصليب الأحمر، http://ar.wikipedia.org/wiki.
- اللجنة الدولية للصليب الأحمر،htt://www.marefa.org/index.ph .
- الصليب الأحمر والهلال الأحمر،http://www.mosd.gov.jo/?option=com .
- أين يقع مركز الصليب الأحمر، http://mawdoo3.com/.

وفي عام 1876م حيث كانت الحرب الروسية التركية، قامت الجمعية التركية لإنقاذ الجرحى باستبدال الصليب بهلال أحمر، وهو الشعار الذي استخدم تقليدا في معظم البلاد الإسلامية.

وقد طلبت إسرائيل الانضمام إلى المنظمة على أن تجعل شعارها النجمة السداسية، فرفضت المنظمة طلبها، فهي ليست عضوا فيها، وإن كانت تستعمل الشعار الذي اقترحته في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

وفي عام 1992م دعا رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر إلى وضع شارة إضافية مجردة من أي مدلول وطني أو سياسي أو ديني، وفي سنة 2005م اعتمدت الحكومات علامة إضافية لأغراض الحماية هي الكريستالة (البلورة) الحمراء.

وجدير بالذكر أن منظمة الصليب الأحمر ظلت بعد معاهدة جنيف الأولى تحسن من خدماتها وقوانينها، فعقدت مؤتمرات أخرى وسعت من خلالها القانون الأساسي ليشمل فئات أخرى من الضحايا؛ كأسرى الحرب، وحماية المدنيين، وزيارة المحتجزين السياسيين، والبحث عن المفقودين، ونشر المعرفة بالقانون الإنساني، وإعادة الروابط الأسرية.

وقد لاقت هذه المنظمة قبولا دوليا، فأصبحت للجنتها الدولية – ومقرها في جنيف – مراكز أخرى في حوالي 80 بلدًا، ويعمل معها من الموظفين 12 ألف موظف.

هذا، وقد تشكل الهلال الأحمر الجزائري إبان الثورة التحريرية، وتعود بداياته إلى سنة 1956م، وفي جويلية 1960م وافقت وصادقت الحكومة المؤقتة على اتفاقية جنيف، واعترفت الدولة الجزائرية رسميا بالهلال الأحمر الجزائري بأنه جمعية إغاثة طوعية مستقلة، واعترف به رسميا من قبل اللجنة الدولية للصليب الأحمر في 1963/07/04م، وأقر به عضوا في الاتحادية الدولية.

وأما المبادئ الأساسية التي أعلنها المؤتمر الدولي للصليب الأحمر والهلال الأحمر فهي: **الإنسانية، وعدم التحيز، والحياد ، والاستقلال ، والتطوع ، والوحدة ، والعالمية.**

البند الثاني: أسباب اقتصادية: فمعلوم أن الفقر والجوع والمرض من أهم معوقات الحركة الاقتصادية وزيادة وتيرة النمو، ولذلك تفكر الدول والحكومات بجد، وتعمل على تسهيل من يقف إلى جانبها في إغاثة المنكوبين من رعاياها على مستوى الداخل والخارج، ونتج عنه أن أصبح القطاع الخيري هو القطاع الثالث ، بعد القطاع العام والخاص في كل دولة.

واستطاعت منظمات الإغاثة إعفاء الدولة من بعض الالتزامات الاقتصادية. وليس هذا التوجه بالشيء المعيب، بل إنه على العكس من ذلك، وهو باب من أبواب التعاون على البر والتقوى، وفي

هذا المعنى يقول مُحَمَّد السلومي: " إن العمل الخيري ومؤسساته الناجحة من أهم مقومات نجاح الإدارة للدولة الحديثة، فقد أصبح عند دول الشمال وبعض دول الجنوب والأمم المتحدة يعتبر القطاع الثالث من قطاعات التنمية، بحكم ما يترتب على هذا القطاع من توازن سياسي واقتصادي واجتماعي، وكبح لجماح القطاع العام (الحكومي) والقطاع الخاص (التجاري)، حيث يشكل العمل الخيري مقوما أساسيا من مقومات توازن ونجاح المجتمع والدولة، بتواجد وقوة مؤسسات المجتمع الأهلي."[1]

البند الثالث: أسباب أمنية: ما من شك أن الأوضاع غير الطبيعية في أي مجتمع ستكون سببا في انحراف أفراده ومجموعاته، وينعكس ذلك مباشرة على الأوضاع الأمنية، فالمجتمع الذي يعم فيه الجوع، يعشش فيه لا محالة داء الخوف، ولذلك قال تعالى: ﴿**فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِّنْ جُوعٍ، وَآمَنَهُمْ مِّنْ خَوْفٍ** ﴾[2].

فبسبب المجاعة والكوارث الطبيعية ينفرط عقد الأمن والسكينة الاجتماعية، وتنتشر الجرائم والاضطرابات مثل النهب والدعارة والسرقة والقتل، والسطو على البيوت والمحلات والمخازن، بل والبنوك أحيانا، من أجل الاستيلاء على الأموال لشراء الطعام وغيره من ضرورات الحياة، كما قد يحدث الاقتتال في أماكن وجود الطعام، نتيجة التنافس على تحصيله، وقد يتسبب الاقتتال البسيط بين فردين أو جماعتين في حرب أهلية مدمرة قد تدوم لسنوات طويلة.

كما قد يؤدي الجوع بالناس إلى الهجرة الداخلية إلى أماكن وفرة الطعام والتنعم بالأمن، أو إلى الهجرة الخارجية إلى الدول المجاورة، أو التي تكون من وراء البحار والمحيطات، كما هو واقع مشاهد اليوم(الواقع السوري نموذجا)

ولذلك تسعى المجتمعات والدول إلى تأسيس منظمات إغاثية من أجل استباق كل ما من شأنه التأثير على الأمن في الداخل وفي الخارج. وتسارع هذه المنظمات إلى إغاثة المتضررين من الحروب الأهلية، والمجاعات، والكوارث الطبيعية، وتقيم المخيمات للاجئين، وتوفر لهم الدواء خوفا من انتشار الأمراض والطواعين... فالمؤسسات الداعمة هي السبيل لمعالجة الأزمات الممتدة، وخاصة عندما تفشل المؤسسات الوطنية الحكومية.

ولقد استطاع العمل الإغاثي المنظم أن يساهم إلى حدّ بعيد في تحقيق الأمن في بلدان وفترات زمنية

1- مُحَمَّد السلومي ، **القطاع الخيري ودعاوى الإرهاب** ، ص 60.

2- سورة قريش ، آية 3 – 5.

أصبح فيها الحاكم والمحكوم مهدد بالجوع والخوف، ووجد المضرورون من يقف إلى جانبهم، فأحسوا بالمواساة والرحمة، وجاءتهم المواد الإغاثية من داخل الوطن ومن خارجه، فتغلب الجميع على مرض الخوف، وحُفِظَ الأمن، وانجلت الكارثة بتكلفة أقل. فحسب التقرير الصادر عن منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة لعام 2015م عن حالة انعدام الأمن الغذائي في العالم، وتحت عنوان: **الأزمات الممتدة والجوع**: يتعرض قسم كبير من سكان البلدان والمناطق التي توجد فيها أزمات ممتدة، بشكل فادح للموت والأمراض، أو تعطيل سبل العيش على امتداد فترة زمنية طويلة، وعادة ما تكون الحوكمة في ظل تلك الظروف ضعيفة جدًّا، إذ تكون للدولة قدرة محدودة على الاستجابة للمخاطر التي تهدد السكان، أو التخفيف من وطأتها، أو تقديم المستويات الكافية من الحماية.

وفي عام 1990م واجه 12 بلدا في إفريقيا أزمات غذائية، كان أربع منها وحسب من ضمن أزمات ممتدة، وبعد 20 سنة فقط بات 24 بلدا في إفريقيا يعاني من أزمات غذائية، 19 منها مرتبطة بسياق أزمة امتدت لثماني سنوات أو أكثر من أصل السنوات العشر الماضية.

ويذكر التقرير أن النزاعات سبب متزايد وراء الأزمات الممتدة، وغالبا ما تقرن بالكوارث الطبيعية. وانعدام الأمن الغذائي هو من العوامل المفاقمة المتعددة الكفيلة بإشعال فتيل النزاعات أو الزيادة في تأزمها.

وعلى الرغم من أن الأزمات الممتدة تختلف من حيث أسبابها وآثارها، فإن انعدام الأمن الغذائي ونقص التغذية هما من التجليات الشائعة لها، ويكونان حادين بشكل خاص، ومتواصلين ومنتشرين على نطاق واسع[1].

وفي هذا السياق تشكلت منظمات إغاثية كثيرة يذكر منها:

حركة مكافحة الجوع. جمعية الصليب الأحمر والهلال الأحمر. الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر. منظمة الإغاثة الإسلامية. منظمة أطباء عبر القارات. أطباء بلا حدود. أطباء العالم. منظمة أوكسام (لجنة أوكسفورد للإغاثة من المجاعة). منظمة التضامن الدولي. الهيئة الخيرية الإسلامية العالمية (الكويت).مؤسسة الحرمين الخيرية.مؤسسة زايد للأعمال الخيرية والإنسانية...والقائمة طويلة.

وفي 21 جانفي 2016م ناشدت أكثر من مائة منظمة إنسانية وإغاثية قادة العالم من أجل اتخاذ إجراءات فورية لإنهاء المعاناة في سوريا؛ كرفع الحصار المفروض على بعض المدن، والعمل من

1- يراجع: على شبكة الأنترنت، www.fao.org/3/a-i4671.

أجل وقف مؤقت لإطلاق النار، وطالبت هذه المنظمات بالعمل للتوصل إلى حل دبلوماسي ينهي الصراع الدائر في سوريا نهائيا[1].

لكن يبدو أن هذه النداءات لا تجد الآذان الصاغية، والقلوب الواعية لدى الحكام والزعماء على مستوى العالم، لسبب بسيط هو أن الشعب السوري شعب مسلم، وأنه في جزء من آسيا، وليس في أوربا أو في أمريكا ، فلا حرج من بقاء الأوضاع هناك على ما هي عليه إلى وقت لاحق حتى يجد الإعلام ما يتلهى به ، وحتى يجد أقوياء العالم ما يزعج به بعضهم بعضا ، وما يزايد به بعضهم على بعض –ولا حول ولا قوة إلا بالله، وهو حسبنا ونعم الوكيل–.

البند الرابع : أسباب دينية : التدين صفة لصيقة بالإنسان، حتى ولو حاول الانفصال عنها. فإنه سيبقى مشدودًا إلى الدين بالحق أو بالباطل. وإذا كان أرسطو حين عرّف الإنسان قال: إنه حيوان ناطق، أي عاقل مفكر، فإن غيره من الفلاسفة أطلقوا على الإنسان صفة أهم من العقل فقالوا: الإنسان حيوان متدين، فذهب "هيجل" مثلا إلى أن الإنسان وحده هو الذي يمكن أن يكون له دين، وأن الحيوانات تفتقر إلى التدين بمقدار ما تفتقر إلى القانون والأخلاق[2].

فالتدين عنصر أساسي في تكوين الإنسان، وإن تظاهر أنه لا يؤمن بدين أصلا. وسعيه وراء ما هو ديني هو من ثوابت نفسه، وأكثر ما يتجلى هذا الثابت أثناء التعبير عن الدافع الاجتماعي، لأن المشاكل الاجتماعية التي هي نتاج التغير السريع في الحياة، كلها ثمرة للفوضى في الفكر والسلوك والعلاقات الإنسانية، والتي مهما حاول المنظرون تعديلها وتقويمها، فإنها تتأبى وتستعصي.

فليس أقرب إلى تغيير الواقع، وتصحيح ما فيه من خلل، من اللجوء إلى نفس الإنسان، بتحريك معتقداته الدينية ، بغض النظر عن صحتها أو بطلانها، ولذلك لم يخل أي مجتمع بشري على مدار التاريخ فيما عُلِمَ من دين يجتمع حوله أفراده وجماعاته، سواء كان ذلك في مجتمعات بدائية أم في مجتمعات بلغت مبلغا معينا من التحضر والتمدن.

فالدين مهما كان نوعه ؛ توحيديا[3] أو إحيائيا[4] لابدّ له من مبادئ وسلطة على قلوب الأتباع

1- يراجع: **جريدة الـ (بي بي سي عربي)**، 100 منظمة إغاثية تطالب بإجراءات فورية لإنهاء معاناة السوريين. على الرابط: www.bbc.com

2- هيجل، **موسوعة العلوم الفلسفية**، ط1، ترجمة إمام عبد الفتاح إمام، (بيروت، لبنان، دار الثقافة بالقاهرة، عام 1983م)، ص 47.

3- **الدين التوحيدي** : يراد به كل دين سماوي جاء به رسول من عند الله تعالى، يدعو الناس إلى توحيد الله تعالى وعبادته، وإن وقع عليه التحريف والتبديل بعد ذلك.

4- **الدين الإحيائي** : هو كل دين قديم يعتقد أتباعه بوجود روح محركة لكل قوى الطبيعة ؛ من ريح، وشمس، ومطر، وخصوبة ...

وعقولهم، ومن تم على سلوكهم وتصرفهم، ولذلك فليس غريبا أن يستخدم الناس قناعاتهم الدينية في أنماط حياتهم، التي منها إيجاد المنظمات والمؤسسات الإغاثية، بل والعمل الإغاثي الفردي، وهذا التوجه نجده عند المسلم، والنصراني، واليهودي، والبوذي ...

فأوربا الحديثة ، مع أنها وقفت في وجه النصرانية التقليدية ، وألجأتها إلى أضيق السبل، إلا أنها وجدت هوة عميقة تفصل بينها من حيث القبول الاجتماعي، وبين المعتقدات الدينية الجماهيرية. ففتحت المجال أمام عقيدة النصرانية لتكون عونا لها على تقبل الجماهير لبرامج النهضة الحديثة، وخاصة في المجال الاجتماعي الإنساني عموما، والإغاثي الخيري بصورة أخص.

فتشكلت في مختلف الدول منظمات إغاثية بخلفيات دينية ، ووجدت هذه المنظمات الدعم الكافي من قبل الحكام الذين رفعوا شعار علمانية الدولة ، إلا أنهم لم يتخلوا عن قناعاتهم الدينية، وخاصة في تصريحاتهم المتعلقة بالجوانب الإنسانية الخيرية الإغاثية.

ويمكن حصر الأهداف من وراء صبغ المؤسسات الإغاثية بصبغة الدّين فيما يأتي:

1- لأن الشعوب بطبيعتها تميل إلى اعتبار مقدساتها وأدياتها، فهي عامل تهدئة وإقناع.

2- اقتناع العاملين في الحقل الإغاثي والعمل الإنساني بنزعتهم الدينية، فيه إرضاء لباطنهم المهتدي بحب التدين (مراعاة فطرة التدين).

3- من أجل إيجاد الترحيب والقبول والدعم لهذه المؤسسات في أوساط المانحين والمستفدين.

4- لأن الدّين وسيلة دفاع جماعية، يقوى الأتباع، ويقيهم من الانصهار في الجماعات الأخرى.

5- الدّين عامل مشترك يحظى بالقداسة التي لا يحظى بها غيره من عوامل الاجتماع.

6- الدّين يجنب الفوضى في الأعمال، ويساعد على تطبيع الواقع المنحرف، وتصحيح مساره بسرعة.

7- المؤسسة الإغاثية أو الخيرية تستمد شرعيتها الاجتماعية من الدّين أكثر من استمدادها من القانون.

8- اعتبار هذه المؤسسات وسيلة للتبشير والتنصير، والتجسس، ولذلك تجري العمليات الإغاثية الغربية في القارة الإفريقية وفي الدول الإسلامية عمومًا، في أوقات الشدة والجوع، تحت شعار: «الخبز مع الصليب» ... كما أن لليهود شعاراتهم الدينية لجمع الأموال الإغاثية مثل: إنقاذ شعب إسرائيل، من أجل أرض الميعاد، ادفع دولارًا تقتل عربيا ...

الفرع الثاني: أهدافها وبرامجها:

البند الأول: الأهداف: لكل مؤسسة إغاثية أهدافها الخاصة التي تسعى إلى تحقيقها بما يتوافق مع طبيعتها وطاقاتها ومجال عملها، وبما يعود بالنفع والفائدة على المجتمع، وخاصة الفئات المستهدفة.

وهذه الأهداف تكون في العادة مصرحا بها في الوثائق، منشورة، إلا أن الكثير من هذه المؤسسات الإغاثية تخفي أهدافها الحقيقية التي لو صرحت بها لم تلق في الواقع القبول الجماهيري والرسمي على مستوى الداخل والخارج، فتتظاهر بالخدمات الخيرية والإغاثية ، وتتستر على أهداف خارج هذا النطاق. وأهم أهداف مؤسسات الإغاثة هي:

الفقرة الأولى: أهداف أسرية: وهي أهداف تتعلق بترقية الأسرة، وحماية الأطفال والنساء، ومساعدتهم على تجاوز الشدائد المترتبة عن الكوارث والفقر والجهل والترمل واليتم...

وأيضا رعاية المرضى والمسنين الذين تخلى عنهم المجتمع، ولم تلتفت إليهم الدولة لعدم علمها بأحوالهم، أو لقلة وضعف إمكاناتها. وعادة ما تكون هذه المؤسسات عينا مفتوحة تبصر بها الجهات الرسمية ما خفي عنها من الأوضاع غير الطبيعية للأسر المحرومة، وخاصة في القرى والأرياف، لأن المؤسسة الإغاثية لا تجد صعوبة في الوصول إلى أي مكان ، مهما بعد وصعب ، بخلاف المؤسسات الرسمية التي يفضل الموظفون فيها الرتابة في العمل والانكفاء على الذات.

الفقرة الثانية: أهداف اجتماعية: وهي الأهداف الأكثر وضوحًا وتصريحا في أدبيات العمل الخيري عموما، والإغاثي خصوصا، كرعاية الفقراء والمساكين والمشردين الذين تخلى عنهم المجتمع، فتقوم هذه المؤسسات الإغاثية بالبحث الميداني لحصر هذه النماذج الهشة، ومساعدتها على تخطي أوضاعها الصعبة، ودعوة أهل الخير وترغيبهم في تقديم المساعدة والعون لهم.

كما أنها تكون وسيطا بين الجهات الرسمية وهؤلاء المضيعين من الرعية.

كما تقوم هذه المؤسسات بتحفيز التعاون والمحبة والتكافل الاجتماعي والأسري من أجل تمتين الروابط الإنسانية.

ويدخل في الأهداف الاجتماعية العناية بالمعاقين إعاقة مرحلية أو تامة، فتعمل هذه المؤسسات الإغاثية على إعادة تأهيل النوع الأول، كما هو الشأن مع الجرحى في الحروب والكوارث الطبيعية، في حين تتكفل برعاية النوع الثاني ولا تتركه نهبا لحوادث الزمن، لأن المعاق إنسان لا يستطيع أن يؤمّن لنفسه حياة طبيعية، نتيجة العجز في قدراته العقلية أو النفسية أو الجسمية.

والمؤسسة الإغاثية الرائدة هي التي تعمل على تلافي الوقوع في أسباب الإغاثة من خلال الوقاية منها بدلا من الانتظار حتى تقع الإعاقة فتكون الإغاثة.

الفقرة الثالثة: أهداف ثقافية: وهي الأهداف ذات البعد التوعوي في الأوساط المستهدفة من أجل:

1- تجنب الوقوع في المحذور: كالتوعية بأسباب الأمراض والطواعين، والتوعية بتجنب ما يؤدي إلى الإعاقة؛ كالتهور في السياقة، وقلة أخذ الحيطة والحذر أثناء ممارسة الأعمال والوظائف التي قد يتَسبب التهاون في أدائها في إعاقات أو حوادث.

2- توعية الجمهور بالتعاون على الخير وتقديم الأموال والخدمات الإغاثية من أجل تخفيف المعاناة عن الآخرين، كدعوة الأغنياء إلى الإنفاق، ودعوة الأطباء إلى الحملات الطبية، وتدريب الشباب على التدخل عند الاقتضاء من أجل إنقاذ الآخر، وإقامة الندوات الثقافية والرياضية الداعمة للحس الإغاثي،...

الفقرة الرابعة: أهداف أخرى: وهي الأهداف غير المصرح بها، ولكنها تظهر في الميدان أو في فلتات اللسان، وأهمها:

1- الهدف النفسي: من خلال السعي إلى إشباع الحاجات والرغبات، وتحقيق الرضى عن الذات واستغلال فائض الوقت والمال، وكسب ثقة الناس من حول القائم على المؤسسة الإغاثية. ولذلك يحرص الكثير من مؤسسي هذه المنظمات أن تكون بأسمائهم الشخصية أو أسماء أقاربهم.

2- والهدف الديني: إما طلبا للأجر والمثوبة عند الله تعالى، كما هو الشأن عند كثير من المسلمين، أو غير المسلمين أصحاب النزعة الدينية.

وإما من أجل إيصال الدّين الذي يعتقده مؤسسوا المنظمة إلى غيرهم من المستهدفين الذين هم على غير دينهم، وهذا الهدف ؛إما أن يكون تنصيرًا ،وهو ما يطبق عادة على المسلمين، وإما تبشيرا ، وهو عادة ما يطبق مع غير المسلمين من أتباع الديانات الأخرى كالهندوس وغيرهم.

3- وهناك هدف آخر خفي، وقد استغل أسوأ استغلال من قبل منظمات الإغاثة الغربية في خارج بلدانهم ، وهو التجسس على الحكومات والشعوب من خلال استغلال أزمات الناس والسياحة على جراحهم وجثتهم.

البند الثاني: البرامج: اعتمادًا على الأهداف التي تحددها المؤسسة الإغاثية ، تكون برامجها العملية، ويمكن حصر هذه البرامج في:

الفقرة الأولى: برنامج الغذاء: وهو أهم نشاط يؤرق المنظمات الدولية وسائر المؤسسات الإغاثية داخليا وخارجيا، حتى إن الأمم المتحدة شكلت منظمة خاصة تابعة لها أطلقت عليها اسم "برنامج الأغذية العالمي"، وهو أكبر منظمة إنسانية في العالم لمكافحة الجوع. ويقدم البرنامج كل سنة مساعدات غذائية لأكثر من 90 مليون شخص في أكثر من 70 بلدا حول العالم.

وتعمل منظمات الإغاثة على توفير الغذاء للفقراء والجياع، وهو البرنامج الذي لا يَكاد يخلو من أي نشاط إغاثي، وخاصة في أوقات الكوارث الطبيعية؛ كالزلازل والفيضانات وموجات الحر والقحط، وفي أوقات الحروب وغيرها من الظروف غير العادية.

وتحرص المنظمات الإغاثية أن يكون الغذاء المقدم للجياع مقبولا كمًّا ونوعا، وخاصة من حيث المقدار الكافي من السعرات الحرارية، حتى يتمكن الناس من تأدية مهامهم الحياتية، ويشاركون في مشروعات تساعدهم على الخروج من بؤرة الخطر الذي يتهددهم.

وهذا البرنامج الغذائي ذو مسلكين:

أحدهما: غذاء استهلاكي: كتقديم المواد الغذائية الجاهزة؛ من دقيق وحبوب وحليب وزيت وغيرها، وهو نشاط إغاثي مستعجل، لأن البطن الخاوية لا تنتظر أياما، فضلا عن أن تنتظر شهورًا وسنوات.

والثاني: المساعدة على إنتاج الغذاء: وخاصة بالنسبة للشعوب والجماعات التي ألهبتها سياط الجوع، وهي مقيمة في بلدانها، كما هو حال كثير من الجماعات في دول الساحل الإفريقي.

وتتم هذه المساعدة من خلال تطوير الإمكانات البشرية والمادية من أجل تمكين الفئات المستهدفة من إنتاج غذائها إلى درجة الاكتفاء ذاتيا على أقل تقدير. فتُعِدُّ الجمعيات الإغاثية لهؤلاء الوسائل والمواد الزراعية، وتوفّر لهم الإرشاد الكافي إلى الطرق الحديثة في الزراعة، وطرق الحفظ، والتخزين، وتربية الماشية، وطرق الصيد الرشيدة، وتتابع كل ذلك ميدانيا حتى يصبح إنتاج الغذاء محليا كافيا، وهو ما يعرف بتعزيز قدرات البلدان على الحدّ من الجوع.

فتأمين الغذاء هو الخطوة الأولى في العمل الإغاثي، ويتأكد ذلك في حق الأطفال والأمهات الحوامل والمرضعات، لأن حسن التغذية أو سوءها ينعكس تلقائيا بالإيجاب أو بالسلب، على قدرات الطفل الجسدية والعقلية والاجتماعية، والعناية بغذاء الطفل يقلل مستقبلا من الإنفاق على صحته وتعليمه، ويؤهله لخدمة أسرته وأمته.

الفقرة الثانية: برنامج الدواء والصحة: وخاصة في أوقات الحروب والكوارث، حيث يكثر المصابون ويقل أو ينعدم الدواء، ويصبح المرضى يعيشون أوضاعا سيئة، وتعجز المستشفيات عن تأدية دورها الإنساني في الحالات العادية والطارئة على السواء، كما هو الحال في غزّة فلسطين المحاصرة ظلما وعدوانا منذ ثماني سنوات.

ولذلك تجعل مؤسسات الإغاثة من برامجها توفير الدواء كمًّا ونوعا حتى يتناسب الطلب مع العرض في ساحة الإغاثة، سواء أكان ذلك في حال السلم أم الحرب ، وخاصة في المناطق المهمشة التي تفتقر للخدمات الطبية.

فحسب "منظمة الإغاثة الإسلامية عبر العالم" في مدينة برمنغْهام، ببريطانيا، في واحد من بياناتها أن 30 ألف شخص في العالم النامي يموتون يوميا بسبب الأمراض التي كان من الممكن علاجها، بالإضافة إلى ذلك تموت أكثر من نصف مليون امرأة سنويا أثناء الحمل والولادة ، نتيجة غياب الرعاية الصحية اللازمة لها وللجنين. ولذلك أخذت المنظمة على عاتقها العمل على تحسين فرص الرعاية الصحية للمجتمعات الفقيرة ، من خلال بناء وتجهيز العيادات الطبية ، وتوفير الدواء والدعم الغذائي، وتدريب الأطباء والعاملين في مجال الصحة[1].

الفقرة الثالثة: برنامج الإسكان: فالحروب المدمرة لا تخلف من ورائها إلاّ الركام والمعاناة، والكوارث الطبيعية؛ كالزلازل والفيضانات عادة ما تخرج الناس من بيوت آمنة إلى العراء الواسع، لتلفحهم الشمس بحرها، ويقرصهم البرد بلسعاته، فبين غمضة عين واستفاقتها يجد الناس أنفسهم انتقلوا من حال إلى حال، وأمام الخراب والدمار تعجز الدول والحكومات عن إعادة الأوضاع إلى طبيعتها، وهنا تتدخل المنظمات الإغاثية ببرامج إعادة الإسكان لهؤلاء المنكوبين، إما بطرقة سريعة ومستعجلة من خلال إقامة الخيم لحماية السكان ، وإما بطرح برامج إسكانية بطيئة نوعا ما من خلال إزالة الركام وإعادة البناء ، وترميم ما يمكن ترميمه.

وتدخل مهمة إغاثة اللاجئين، في واحد من برامجها، في هذا المجال، وهو من الصعوبة بمكان، وخاصة حين يتوافد على البلد مئات الآلاف من الفارين، جرّاء الحروب والحصار ؛كما هو الشأن في سوريا والعراق واليمن ودول الساحل الإفريقي... من خلال الهجرة الجماعية إلى دول الجوار.

الفقرة الرابعة: برنامج التعليم: وهو من أسمى البرامج الإغاثية، لما في التعليم من المصلحة الإنسانية، وخاصة من خلال تعليم الأطفال ومساعدتهم على ذلك ، ومساعدة اليافعين على إكمال دراستهم، بدلا من التسرب المدرسي، كما تتضمن البرامج الإغاثية التعليمية تكوين الإطارات العلمية

1- الإغاثة الإسلامية عبر العالم ، https://islamic relief.me.

المؤهلة في التخصصات التي تحتاج إليها المجتمعات المستهدفة. وإنشاء المرافق التعليمية؛ كالمدارس والجامعات والمعاهد المهنية، وتقديم المنح الدراسية للموهوبين لإكمال دراستهم في الخارج، وتمكين المرأة وتدريبها من خلال برنامج التعليم المنزلي ، لاكتساب مهارات مختلفة لتحسين حياتهن وحياة أفراد أسرهن.

ولأهمية التعليم في حياة الإنسان لا تكاد مؤسسة إغاثية تغفل هذا البرنامج في عملها ، ولذلك جعلت "اليونيسيف" وهي (منظمة الأمم المتحدة للطفولة). شعارها منذ 1980م هو: التعليم للجميع ، وجعلته صيحة استنفار من أجل التنمية العالمية.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

الفرع الثالث: الانتشار والمنافسة:

البند الأول: البدايات والتوسع: ككل الأنشطة الإنسانية، بدأت المؤسسات الإغاثية بدايات محتشمة، ببرامج وأهداف وإمكانات متواضعة ، تتناسب مع طبيعة الزمان والمكان، ويمكن تحديد البدايات المشرقة للعمل الإغاثي المنظم في شكل مؤسسات، في النصف الثاني من القرن التاسع عشر، وإن كانت قد ظهرت قبل ذلك بعض المؤسسات الإغاثية بالمفهوم الحديث، إلا أنها كانت قليلة، وخاصة في العالم العربي لظروف تاريخية معروفة.

ونتيجة للانفتاح الإعلامي، وزيادة الوعي الإنساني بدور هذه المؤسسات في تحقيق الرفاه والأمن، وتخفيف المعاناة عن المبتلين ، ازداد الإقبال على تأسيس المنظمات الإغاثية في جميع أنحاء العالم ، فتوسعت توسعا كبيرا ، حتى أصبحت تمثل عن جدارة واستحقاق القطاع الثالث في جُلّ الدول.

كما ساعد على انتشارها ذلك الدعم السخي الذي لقيته من الحكومات ، حيث أعفيت من تسديد الضرائب ، وأصبح لها الحق في الحصول على قسط من الضرائب المستحقة على الأشخاص والشركات، حيث يتم خصم الاستحقاق من الضرائب التي يجب دفعها للحكومات في حالة التسديد للمنظمات الإغاثية وسائر المنظمات غير الربحية، كما هو الشأن في الولايات المتحدة الأمريكية.

وأمام هذه التسهيلات ، والإمكانات المتاحة ، والدعم السخي ، دخل اليهود الساحة الإغاثية ، فشكلوا الكثير من المؤسسات في أمريكا وفي أوربا لخدمة مشروعهم ،الحلم الكبير، المتمثل في بناء دولة إسرائيل، حتى أصبح لديهم في أمريكا لوحدها في حدود نهاية 2002م حوالي 13500 جمعية دينية يهودية أمريكية، فضلا عن فروع لجمعيات ومنظمات يهودية إسرائيلية مراكزها في الكيان الصهيوني، وتتلقى الدعم والهبات والتبرعات من الأفراد والشركات والمنظمات الأمريكية.

وبمقارنة بسيطة بين مجموع المنظمات الخيرية وغير الربحية في كل دول العالم العربي، ومثيلاتها في أمريكا لوحدها نعلم مدى التوسع والانتشار الرهيب لهذه المؤسسات، إذ تذكر الإحصائيات أن المنظمات الخيرية في العالم العربي كله لا تتجاوز عدد المنظمات الخيرية في ولايتين فقط من الولايات المتحدة الأمريكية، فحسب إحصائيات نهاية عام 2002م بلغ عدد هذه المنظمات في أمريكا المليون ونصف مليون منظمة، منها حوالي الثلثين منظمات خيرية؛ منها 47% قائمة على أساس ديني. كما تم الإنفاق على الشؤون الدينية المباشرة بنسبة عالية وصلت إلى 45,6% وذلك حسب إحصاءات تعود إلى عام 1992م.

وقد ذكر د/ مُحَمَّد السلومي نقلا عن الكاتب الأمريكي (بيتر إف دراكر) المتخصص بالإدارة في كتابه: "الإدارة للمستقبل" عن ما تقدمه الهيئات غير الربحية إلى دوائر المال والأعمال، ما نصه: " وقليل من الناس يعرفون أن قطاع الهيئات التي لا تبغي الربح هو إلى مدى بعيد يعتبر أكبر صاحب عمل في أمريكا، ويعمل

فيها واحد من كل اثنين من البالغين ــ إجمالي عددهم يزيد عن 80 مليون شخص – متطوع لمدة خمس ساعات في المتوسط لكل أسبوع في مؤسسة واحدة أو عدّة مؤسسات مما لا تبغي الربح، ويعادل ذلك عشرة ملايين وظيفة لكل الوقت ، ولو أن هؤلاء المتطوعين حصلوا على مقابل عملهم، لبغ أجرهم محسوبا على أساس الحدّ الأدنى حوالي 150 مليار دولار أو 5% من إجمالي الناتج المحلي، والعمل التطوعي آخذ في التغير السريع "[1].

فإذا كان هذا جانب من النشاط الخيري في أمريكا لوحدها، وهو في تزايد مستمر من حيث الإقبال والدعم بالجهد البشري ، وبالأموال الطائلة ، والدراسات الجادة الموجهة ، والإحصاءات الكاملة وبأهداف موحدة؛ خلاصتها الحضور الأمريكي ثقافة وأسلوبا وفلسفة على مستوى الداخل والخارج... فكيف إذا انضم إلى هذا الزخم ما يماثله أو يفوقه في مجموع الدول الأوربية ، والدول السائرة في فلك أوربا وأمريكا في مختلف القارات ، وأضخم من هذا كله هو حين تجتمع المئات والآلاف من هذه المنظمات الخيرية والإغاثية تحت مضلة واحدة، ويدعم بعضا بعضا، وتعمل جميعا من أجل أهداف موحدة!

البند الثاني: حالة التنافس: تسعى المؤسسات الخيرية عامة ، والإغاثية خاصة ، إلى نيل الرضا والقبول في قلوب المانحين والمستفيدين على السواء ، وذلك من خلال تقديم الخدمات المتميزة بمقاييس عالمية حتى تتمكن من الاستمرار في مهامها وتحقيق أهدافها.

ولقد استطاعت هذه المؤسسات أن تمثل الشعوب والحكومات التي تنتمي إليها عقديا وجغراسيا في الكثير من الأماكن التي تستدعي التضامن الإنساني ، وخاصة أثناء الكوارث والحروب والمجاعات. وأصبحت تتسابق من أجل عرض وتقديم خدماتها الإنسانية ، وبطبيعة الحال فإن الجماعات المستهدفة عبر العالم أصبحت لا تطمئن إلا للمؤسسات الإغاثية والخيرية التي تلتقي مع القائمين عليها في الدين والمعتقد ، في حين تسعى المؤسسات الأجنبية ذات الخلفية الدينية المخالفة أن تجد لها مكانا وقبولا من أجل تنفيذ أهدافها الخفية ؛ كالتنصير، والتبشير، والتجسس ، والتسويق لبرامج وشركات غربية ، وإرساء أهداف العولمة أو الدين الأمريكي الجديد.

ولما كانت هذه المؤسسات تعمل في الغالب في إفريقيا وآسيا ، وهما القارتان الأكثر عرضة للجوع والحروب والكوارث ، ولما كانت عيون الاستعمار التقليدي ، وعيون التجمعات الكنسية واليهودية مفتوحة على هاتين القارتين من أجل استغلال ثرواتها ، ولما تفطن المسلمون وغيرهم من الشعوب في العالم أن العمل الإغاثي والخيري ليس بريئا من الاستغلال والمتاجرة بآلام الناس وجراحهم،

1- بيتر أف دراكر، **الإدارة للمستقبل**، ط2، عام 1998، ص313. نقلا عن السلومي، **القطاع الخيري ودعاوى الإرهاب**، ص 339.

والسياحة على جثتهم ، فإنهم أصبحوا يفضلون خدمات مؤسسات الإغاثة الإسلامية ، باعتبارها اليد الرحيمة في الغالب ، ولا تتعارض أهدافها وبرامجها مع مصلحة وعادات الشعوب.

وقد خلقت هذه الوضعية غير المرغوبة في نظر زبانية النظام العالمي الجديد نوعا من الحرج، وعائقا أمام تحقيق مستهدفاتهم التي خلاصتها تهيئة الشعوب جميعا لقبول العولمة، أي أمريكا المتميزة بثقافتها ومالها وسلاحها وخدماتها، بل وعهرها. فاشتد التنافس بين التوجهين الأمريكي والإسلامي، وكان لابد من أخذ تدابير احترازية وتنفيذ إجراءات ميدانية تُفهم الجميع أن الساحة لا تسع إلا مذهبا واحدًا ، هو المذهب الأمريكي الصليبي الصهيوني، الذي أوكل إليه الرب تنظيم شؤون العالم!

ولما كانت أمريكا القوية الحرة شرطي العالم، الذي إذا تكلم صدقه الجميع لأنه يمتلك وسائل الإقناع من إعلام ، ودبلوماسية ، وعلاقات دولية ، وسلاح متطور، وجيش عرمرم ، فإن من حقها أن تكذب وهي مرفوعة الجبين ، فأطلقت كذبة مفادها أن الجمعيات الخيرية والإغاثية الإسلامية هي الداعم الأول للإرهاب الأعمى ، ولذلك لابد من إيقافها ومعاقبة العاملين فيها ، وتأديب كل من له صلة بها، من أجل فتح المجال أمام المؤسسات الخيرية والإغاثية الأمريكية ،التي أراد لها تجار الحرب في الولايات المتحدة أن تكون داعما قويا وسندًا فعالا في تحقيق أهداف أمريكا المقدسة ، "فقد أفصح سقوط الطائرة الإغاثية في باكستان قبل أيام – أي قبل 2003/02/28 – عن عمل خفي لوضع هندسة مرور أنابيب النفط والغاز من آسيا الوسطى عبر أفغانستان وصولا إلى الخليج، مما يعتبر الهدف الرئيس من غزو أمريكا لأفغانستان، واستترت من أجله بستار مكافحة الإرهاب ، بعد أن أغرقت ومكنت الشباب المتحمس من تنفيذ عمليات اختطاف الطائرات ودكّ أبراج نيويورك[1]. ثم عادت تولول ، وتطبق خطتها الاستعمارية تحت غطاء مقاومة الإرهاب. وحري أن ننظر إلى ما في ثنايا قصة الطائرة من امتلاك جمعية إغاثية غربية لها، فقد أصبح جزء من العمليات الاستخبارية التجسسية يطبق في بلادنا تحت مظلة الإغاثة، كالذي كان ويكون من إعانة حركة تمرد جنوب السودان باسم الإغاثة الإنسانية ، وتوزيع السلاح هناك بطائرات الإغاثة "[2].

1– **تعليق** : وهذا على افتراض تصديق الكذبة الأمريكية، وإلا فإن الحقائق تقول خلاف ذلك ، إذ الصواب أن أمريكا نفسها بمخابراتها وأجهزتها السرية هي من خططت ونفذت هذه الجريمة بطريقة تكنولوجية متطوعة عن طريق نظام GBSL والتحكم عن بعد، وذلك من أجل استغفال المجتمع الأمريكي ليتخلى عن مبادئه كالحرية والديموقراطية.

2– مُحَمَّد أحمد الراشد، **بوارق العراق** ، رقم الطبعة: بدون ، (الجزائر، دار الخلدونية للنشر والتوزيع ، الإيداع القانوني 2138، عام 2006م) ، ص 17.

وقد تمكنوا فعليا من تقسيم السودان ورفع راية الصليبية في الجنوب ، وقد استغلت الولايات المتحدة الوضع السيء لمنظومة العالم الإسلامي عموما، والعربي خاصة ، حيث الضعف، والتشتت، والنزاعات الإثنية، والتصريحات والتصريحات المضادة ، كما استغلت العواطف الإنسانية في مختلف أنحاء العالم من خلال عرض الجثث والدمار والتفجير ، بوسائل إعلام خلقت خصيصا لهذه المهمة القذرة ؛كقناة CNN وغيرها... واستغلت إمكاناتها الخاصة في العلاقات الدولية ، فضربت الخناق المحكم حول العمل الخيري الإسلامي مرة واحدة ،واتبعت في ذلك الإجراءات الآتية:

1- فرض الرقابة الصارمة على الجمعيات الخيرية الإسلامية في الولايات المتحدة، وجمدت حساباتها، كما هو الشأن مع مؤسسة (الأراضي المقدسة للإغاثة والتنمية). التي تصف نفسها بأنها أكبر مؤسسة خيرية إسلامية في أمريكا، وتصفها أمريكا بأنها ذراع أمريكية لجمع الأموال للمنظمة الإرهابية (حماس).

2- تكليف الأنظمة الأوربية بنفس المهمة فيما يتعلق بالجمعيات الخيرية والإغاثية المتواجدة في أوربا.

3- تجميد جميع الأرصدة والحسابات التابعة لهذه الجمعيات.

4- متابعة جميع العاملين في هذه المؤسسات، وسجنهم وترحيلهم، ومعتقل غوانتانامو خير شاهد.

5- توجيه الأوامر الصارمة لحكومات الدول العربية أن تتولى بنفسها مهمة تجفيف منابع الإرهاب، من خلال إغلاق المؤسسات الخيرية والإغاثية التابعة لها، ومصادرة أموالها وممتلكاتها وأدواتها الإغاثية، واعتقال رموز العمل الخيري والإغاثي دون تحقيق أو مراجعة.

6- مطالبة الأنظمة العربية بتسليم كل الوثائق المتعلقة بالمنظمات الخيرية والإغاثية: مؤسسات، وعاملين، ومسيرين، ومانحين، وبيانات حسابية للدخل والصرف، والجهات المستفيدة... الخ. فقد جاء مثلا في الطلب الأمريكي الموجه لدولة الكويت عبر وزارة خارجيتها في هذا الشأن ما نصه:

"من أجل مساعدة فريق الخبراء على فهم أفضل لأعمال المنظمات الخيرية والهيئات التجارية في الكويت، نقدر لكم تعاونكم في توفير أكبر عدد ممكن من الوثائق المحددة أدناه عن كل منظمة للفريق لدى وصوله (إلى الكويت) لهدف مراجعتها، والسجلات المطلوبة ينبغي أن تغطي السنوات الثلاث الماضية"[1]. ومجمل المطالب هي:

- كل قيود حسابات المنظمات وسجلاتها المالية العامة والجزئية، بما فيها وثائق إسناد عن النفقات التي تشمل استخدام وسطاء.

3- محمد السلومي، **القطاع الخيري ودعاوى الإرهاب**، ص 187.

– بيانات عن أهداف المنظمة وبرنامج الخدمات المقدمة، وقوانينها وبنيتها التنظيمية.
– كل البيانات المالية ، والدفاتر، والقيود ومسودات الحسابات، وجداول الضرائب ...
– الهويات المفصلة ، المتعلقة بالمسؤولين والمدراء والأمناء والموظفين والمستشارين ...
– الهويات المفصلة للمانحين.
– الوثائق المتعلقة بالحسابات مع المؤسسات المالية(المصارف والوسطاء)، بما فيها التحويلات الهاتفية.
– المطالبة بالسماح باللقاء مع الأفراد الذين تقدر الولايات المتحدة أنهم يقدمون معلومات عن نشاط هذه المنظمات، بما فيهم المسؤولون الحكوميون المعنيون بمراقبة ومتابعة أعمال هذه المؤسسات الخيرية والإغاثية.
– المطالبة بتسليم القوانين والقيود التي تعمل من خلالها المؤسسات المالية الكويتية.
– مطالبة «جمعية إحياء التراث» الكويتية بتقديم أفرادها وأوراقها إلى محققين أمريكيين.

وكان من مطالب واشنطن للعرب يومها: مطالبة الحكومات بإلغاء التعليم الديني بدعوى أنه الوعاء الذي يتخرج منه الإرهابيون، وإلا ستكون هناك عواقب وخيمة عليها ، وفي هذا السياق كشف الدبلوماسيون الأمريكيون في السفارة الأمريكية بصنعاء من زيارتهم للمعاهدة الدينية ، والتي تركز مناهجها على التعليم الديني ، حيث قاموا بجمع نماذج من هذه المناهج ، وطالبوا كذلك بمسح أو تغيير الأقوال والكتابات الموجودة على جدران هذه المعاهد! إضافة إلى الزيارات المستمرّة لقيادات أمريكية بهذا الخصوص.

ومن أجل إعطاء مصداقية أكثر لقرارات الحكومات العربية في مواقفها غير المشرفة، طلب السفير الأمريكي **ديفيد وولتش** في القاهرة من شيخ الأزهر حينها **مُحَمَّد سيد طنطاوي** التدخل لغلق 25 جمعية دينية يشتبه في علاقتها بتنظيم القاعدة!! وهو الاتهام المصرح به، لكن الحقيقة أن هذه الجمعيات كانت قد لعبت الدور البارز في تفعيل المقاطعة الاقتصادية للمنتجات الأمريكية[1]. كما طلب وولتش هذا من شيخ الأزهر الضغط على جملة من أساتذة الأزهر الذين يطالبون الحكومة المصرية باتخاذ مواقف أكثر حزما من أمريكا، ومن ابنتها المذللة إسرائيل.

1– مُحَمَّد السلومي، **القطاع الخيري ودعاوى الإرهاب** ، 213.

ولم يبق لأمريكا من المطالب تجاه الدول العربية والإسلامية إلا أنها لم تطالبهم بجمع أموال الزكاة وتسليمها للبيت الأبيض ليتولى بنفسه توزيعها حسب رؤيته العولمية!!

وليس العجب من موقف أمريكا والغرب الداعم لها أو الساكت عن ظلمها وجبروتها، ولكن العجب في المواقف الخاذلة أو المتخاذلة من قبل الدول والحكومات العربية والإسلامية التي لم تستطع أن تتحالف فيما بينها ،فتتخذ مواقف طبيعية في مثل هذه الظروف، فتوفر الحماية لشعوبها ورموزها ومؤسساتها، بدلا من أن تتسارع إلى تنفيذ الخطة الأمريكية من غير محاولة لفهم تداعياتها الآنية والمستقبلية.

وهي بموقفها المخيب لآمال المنكوبين والفقراء والجياع والأيتام والمعاقين والأرامل تكون قد فقدت أكبر سند يدعمها ويكمل جهودها في الرعاية الاجتماعية ، والتضامن الإنساني، والتنمية الشاملة.

والعجب المضاعف هو ما كان بسبب الموقف الباهت أو الساكت أو المؤيد للخطة الأمريكية الظالمة ، من طرف كثير من النخب الوطنية والرموز الدينية من أفراد أو مؤسسات ، كان من المفترض أن تجهر بمقاومة هذه الحملة الشرسة ، وهذا ما يدعونا إلى إعادة التفكير الجاد في مقولات قديمة تبين عند الاقتضاء أنها مجرد خيال كالوحدة الوطنية، ومصلحة الشعوب، وحقوق الإنسان، والاستقلال، والحرية واختلاف التنوع، والأمن الداخلي، والإسلام الرسمي.

وبمقارنة بسيطة بين موقفين في عصرين متباعدين، وهما: موقف عبد المطلب ، جد النبي – صلى الله عليه وسلم– من هجمة أبرهة الحبشي، ومطالبته بحماية أموال القبيلة ورجالها ونسائها، وتخلية جيش أبرهة ليفعل ما يشاء بالبيت العتيق، اتكالا على أن لهذا البيت ربا يحميه، وبين الموقف السلبي للحكام العرب والمسلمين من الهجمة الأمريكية، يتبين أن عبد المطلب أعقل من هؤلاء جميعا، وإن كان في العصر الجاهلي،أي في القرن 6 للميلاد ، وهم في القرن 21.

ويبدو أيضا أن مواقف الشعوب المغلوبة من هذه الهجمة كان أثبت وأشجع ، لأن الكارثة كانت تستهدفهم في دينهم وعرضهم واجتماعهم وثقافتهم. ولذلك ينبغي التأكيد على وجوب إشاعة الوعي الكامل بتفاصيل المؤامرة ، ومساوئ النظام العالمي الجديد ، وأخطار الكفر والكافرين، وهو أسلوب شرعي مؤكد في القرآن الكريم والسنة النبوية، قال تعالى: ﴿**وَكَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ الْمُجْرِمِينَ**﴾[1].

1– سورة الأنعام، آية 55.

الفرع الرابع: نماذج من المؤسسات الإغاثية الإسلامية:أختير منها ثلاثة نماذج؛ هي كالآتي:

أولا– الهيأة الخيرية الإسلامية العالمية:

أ/ **ظروف نشأتها:** وهي واحدة من أكبر المؤسسات لعالمية في الحقل الخيري ، تأسست عام 1984م ، وهي ذات أنشطة متعددة ، تقدم خدماتها إلى المحتاجين في مختلف أنحاء المعمورة دون تمييز أو تعصب ، وبعيدا عن التدخل في السياسة أو الصراعات العرقية.

ويعود سبب نشأتها إلى النداء الذي وجهه العلامة يوسف القرضاوي خلال مؤتمر إسلامي كان منعقدا في الكويت ، بضرورة جمع مليار دولار ، واستثماره ، وإنفاق ريعه لمواجهة الفقر والجهل والمرض عن طريق إنشاء مؤسسة خيرية يكون شعارها :"إدفع دولارا تنقذ مسلما " ، فحظيت الفكرة باستحسان لفيف من العلماء والمفكرين ورجال الخير (160 فردا) ، فبدأوا يتحركون باتجاه إنشاء هيئة خيرية عالمية ، ثم عرضوا الفكرة على أمير الكويت حينها الشيخ جابر الأحمد الجابر الصباح الذي احتضن المشروع ، وأصدر عام 1986 م مرسوما أميريا بنشأة الهيئة الخيرية الإسلامية العالمية كمؤسسة عالمية ذات شخصية اعتبارية يكون مقرها الكويت، ولها أن تنشئ فروعا خارج الكويت[1].

ب/ مجال نشاطها:هي مؤسسة عالمية إغاثية خيرية تقدم المساعدات والهبات للمتضررين من الكوارث ، وتولي اهتماما بالمشروعات الاجتماعية ومشروعات البنية الأساسية وإقامة الدورات التدريبية وبناء المساجد والمدارس، ونشاطها إقليمي ودولي يشمل قارات آسيا وإفريقيا وأوربا وغيرها[2].

ج/ رؤية الهيئة ورسالتها وأهدافها:رفعت الهيئة شعارا وهو: معا لا يعود السائل للسؤال.ثم حددت رؤيتها ورسالتها وأهدافها. **فأما الرؤية** فقد حددت كالآتي: " أن نكون ضمن أفضل عشر هيئات عالمية رائدة في العمل الخيري التنموي".

وأما الرسالة: أننا هيئة خيرية عالمية متميزة ... تساهم في تمكين المجتمعات المستهدفة من خلال مشاريع وبرامج تنموية وشراكات إستراتيجية وكفاءات بشرية متخصصة.

–وأما الأهداف فهي: مساعدة المحتاجين أينما كانوا ويشمل ذلك: إغاثة ضحايا الحروب والكوارث والمجاعات ونحوها، وتقديم المأوى للمشردين، والطعام والشراب للجائعين، والملبس للمحتاجين، والعلاج والدواء للمرضى، ورعاية الأيتام والأطفال المحرومين.

---

1 ـ يراجع موسوعة ويكيبيديا الإلكترونية على الرابط : https://ar.wikipedia.org

2 ـ يراجع على الرابط: https://www.iicdr.com

– ابتكار حلول جذرية للقضاء على الفقر عملاً بالقيم الإسلامية واقتداءً بالنماذج الخيرية المضيئة في التاريخ الإسلامي.

–القضاء على الأمية والجهل ونشر العلم ببناء المعاهد العلمية ومراكز التدريب.

–إعطاء الأولوية للمشاريع التنموية التي تهيئ للفقراء فرصاً للعمل والإنتاج، والاعتماد على أنفسهم حتى لا يكونوا عبئاً على الآخرين.

–تمكين المجتمعات الفقيرة من استغلال مواردها وتحسين أوضاعها وتحويلها من مجتمعات استهلاكية إلى مجتمعات منتجة مستقلة.

–نشر الوعي بقضايا العالم الإسلامي والتعريف بأحوال المسلمين في العالم.

–دعم الأقليات المسلمة لمساعدتها على المحافظة على شخصيتها الإسلامية وحقوقها في حياة كريمة.

–تقوية روابط الوحدة والإخوة بين الشعوب الإسلامية على ضوء تعاليم الإسلام. والتطبيق العملي للمبادئ السامية للإسلام في تحقيق التعايش والتكافل بين المجتمعات الإنسانية[1].

د/ المستفيدون من خدمات الهيئة: عدة أصناف أهمهم: الطلاب ، والمرضى ، والفقراء ، والأيتام، والمتضررون من الكوارث.

هـ/ **مشاريع الهيئة وأنشطتها:**تركز الهيئة في عملها على حاجات الناس[2]:

التعليمية: ببناء المدارس وتوفير الكتب المدرسية ، وتجهيز المعامل والمختبرات ...

الصحية: بإنشاء مراكز صحية ومستشفيات ، وتنظيم قوافل طبية ...

الاجتماعية: بإنشاء المساجد ، وكفالة الأيتام ، ومساكن الفقراء ، وحفر الآبار...

الثقافية: بإنشاء مراكز ثقافية ، ومعاهد شرعية ، وكفالة الدعاة والأيمة ، وتحفيظ القرآن...

الإنتاجية: بإنشاء المزارع والورش الحرفية ومصانع صغيرة ومشاغل الخياطة...

الإغاثية: من خلال إغاثة عاجلة ولاحقة لمتضرري الزلازل والفيضانات والنكبات ...

---

1 ـ يراجع :**النظام الأساسي للهيئة الخيرية الإسلامية العالمية** مع التعديل الذي أجري عليه في 25 ربيع الآخر 1412 هـ – الموافق 02. 11 . 1991 م، طبع 2017م ، المادة 01- 02 ، ص 8 – 9 .

2 ـ يراجع: **دليل تكلفة مشاريه الهيئة الخيرية الإسلامية العالمية** وهو كتاب الكتروني بصيغة pdf وهو من منشورات الهيئة. ص 07. ويراجع أيضا الشبكة الاكترونية على الرابط: https://www.iico.org

و/ التوزيع الجغرافي لعمل الهيئة[1]: تعمل الهيئة في 136 دولة حول العالم من أجل توصيل الخير لمن يحتاجه وفقا للتوزيع الجغرافي التالي:

- دولة المقر.(الكويت)
- دول مجلس التعاون الخليجي.
- الدول العربية.
- دول شبه القارة الهندية .
- دول جنوب وشرق آسيا.
- دول أوربا الشرقية وآسيا الوسطى.
- دول أوربا الغربية.
- دول شرق وغرب إفريقيا.
- دول أمريكا الشمالية وأستراليا.
- دول أمريكا الوسطى والجنوبية.

ز/ من إنجازات الهيئة:

– القرض الحسن الدوار: حيث أعادت الهيئة تدوير القروض المستردة 11 مرة بقيمة 57 مليون دولار من أجل مشاريع (تجارية ، خدمية ، زراعية ، صناعية ، إنتاجية) صغيرة ومتناهية في الصغر لصالح الفقراء والأرامل والمحتاجين

– 72 ألف أسرة استفادت من المشاريع الصغيرة للهيئة، وقيمة القرض الواحد بلغ 1350 دولار.

– غيرت حياة 366 ألف مستفيد للأفضل ب 44 ألف مشروع في 32 دولة.

– اعتمدت التمكين الاقتصادي لأصحاب الحاجات هدفا استراتيجيا خلال الفترة 2020 – 2024.

– البرنامج يركز على مشاريع تجارية وزراعية وصناعية وخدمية وإنتاجية ، تعكس قدرات المستفيدين واحتياجات مجتمعاتهم[2].

---

1 ـ يراجع: دليل تكلفة مشاريه الهيئة الخيرية الإسلامية العالمية وهو كتاب الكتروني بصيغة pdf وهو من منشورات الهيئة. ص 07. (على الرابط: https://www.iico.org/ar/book/name-42.html).

2 ـ هذه المعلومات صرح بها المدير العام للهيئة الخيرية الإسلامية العالمية مُحَمَّد بدر سعود الصميط ، ممثل عبد الله المعتوق ، رئيس الهيئة خلال المؤتمر الدولي: "عالم ما بعد الجائحة" (كورونا) يراجع على الرابط https://www.iico.org/ar/news-ar/366-44-32.html

وقد ذكر المدير العام للهيئة الخيرية الإسلامية العالمية في إطار تعريفه بالهيئة أن حجم الإنفاق الإنساني والخيري للهيئة تجاوز 1.3 مليار دولار ، وأن عدد المشاريع الخيرية بلغ 25 ألف مشروع[1].

وحسب المركز الدولي للأبحاث والدراسات (مداد) فإن الهيئة الخيرية الإسلامية العالمية خلال عام 2007 م كانت تكفل 12 ألف طفل يتيم في العالم.

كما استجابت الهيئة الخيرية الإسلامية العالمية، للواقع المؤلم الذي يعيشه اللاجئون في مناطق عدة من العالم، ومنها الشعب السوري، عبر تقديم الدعم الإنساني لعشرات الآلاف من الضحايا النازحين في الداخل وفي دول اللجوء خلال مسيرة ممتدة منذ اندلا ع الأزمة في 2011م.

دشنت الهيئة الخيرية الاسلامية العالمية مدينة "صباح الأحمد الخيرية" في منطقة الشمال السوري لإيواء النازحين بافتتاح قرية الكويت المؤلفة من 300 بيت بتبرع من أمير الكويت ، وذلك ضمن برامجها الإنسانية للحد من الظروف الصعبة للأسر السورية النازحة الأشد معاناة.

ويمثل افتتاح هذه القرية وتسليم وحداتها السكنية للأسر النازحة مرحلة أولى من مراحل تشييد مشروع مدينة متكامل يضم 1800 بيت اقتصادي ومرافق صحية وتعليمية وخدمية، وذلك بالتعاون مع جمعية شام الخير الإنسانية[2].

هذا وقد وضعت الهيئة الخيرية خطة استراتيجية لمدة خمسة أعوام (2020-2024)، تسعى إلى تعظيم المسار الوقفي والتنموي ، ورسالتها تتمحور حول مفهوم تمكين الإنسان تعليميا وثقافيا واقتصاديا، ليكون قادرا على إحداث التأثير الإيجابي في مجتمعه، عبر برامج نوعية عالية الجودة، وشراكات فعالة.

2- جمعية العون المباشر:

أ/ **التعريف والنشأة:** هي جمعية إنسانية غير حكومية (مؤسسة تطوعية) أسسها د/ عبدالرحمن حمود السميط-رحمه الله-[3]. تقوم بأعمال تنموية تستهدف بها القارة السمراء، وتتخذ من الكويت مقرّا لها، بدأت فكرة صغيرة فكانت الخطوة الأولى لعملها الخيري والإنساني في إفريقيا باسم "لجنة مسلمي

---

1 ـ المرجع السابق.

2 ـ يراجع على الشبكة الألكترونية: https://www.iico.org/ar/news-ar/name-262.html .

3 ـ وُلِدَ الدكتور عبدالرحمن حمود السميط رحمه الله بتاريخ 30 / 11 (ذو القعدة) / 1366 هـ الموافق 15 / 10 / 1947م وتوفي رحمه الله صباح يوم الخميس بتاريخ 8 / 10 (شوال) / 1434 هـ الموافق 15 / 8 / 2013 م.

ملاوي" عام 1981م ، إلا أن الحاجة كانت في ملاوي وفي غيرها فتحولت إلى لجنة مسلمي إفريقيا عام 1984م ، ثم تطورت فلسفة عملها فأدخلت في نشاطها تقديم العون للمحتاجين من المسلمين وغير المسلمين[1] ، لتستقر في عام 1999م على اسمها الحالي **"جمعية العون المباشر"**[2].

ب/ مجال نشاطها: تهتم بالتعليم بكل أنواعه كوسيلة أساسية لتغيير الوضع الذي يعيشه الإنسان في إفريقيا، رافعه شعار **التعليم حق مشروع لكل طفل في إفريقيا** كما تهدف للقيام بأعمال التنمية للمجتمعات الأقل حظاً مستهدفة بذلك الفئات الاجتماعية الأكثر احتياجاً والمرضى والأيتام ومنكوبي الكوارث والمجاعات والقيام بكافة الأنشطة المانحة والتنموية، وتقوم بأعمالها بأسلوب علمي ، ولا تنظر في مساعدة الحالات الفردية ، وتهتم بالتعليم بكل أنواعه كوسيلة أساسية لتغيير الوضع المأساوي الذي يعيشه الإنسان في افريقيا مع التركيز في عملها أيضا على المشاريع التنموية التي تحقق استدامة وتركز الجمعية على القيام بأعمال التنمية في المجتمعات الأقل حظاً مستهدفة بذلك الفئات الاجتماعية الأكثر احتياجاً والمرضى والأيتام ومنكوبي الكوارث والمجاعات والقيام بكافة أنشطة البر والخير[3].

---

1 ـ في حوار مع مؤسس الجمعية عبد الرحمان الصميط – رحمه الله – ، **سئل** : هل تركزون في عملكم في القارة السمراء على المسلمين فقط أم تخدمون جميع فئات المجتمعات الأفريقية بغض النظر عن إنتمائاتهم ودياناتهم؟

أجاب –نحن ننطلق في نهجنا بأعمالنا الإغاثية من منطلق ما أمرنا به الله في كتابه ورسولنا الكريم –ﷺ– في أحاديثه ، فالرسول ﷺ– يقول عن المرأة المومس أنها سقت كلبا عطشاناً ماء فغفر الله لها ، وبالتالي فإن الله بإذنه سيغفر لمن يساعد إنساناً جائعا أو محتاجا من غير المسلمين ، ونحن نسير في نهجنا على حسب قوانين الإسلام وأوامره ولم نخرج عنها ، بل أحكام الإسلام تأمرنا بأن نساعد الحالات التي تحتاج إلى إعانة إنسانية بأي شيء، والحقيقة بأن 95% من الذين أسلموا في أفريقيا على أيدي العمل الإغاثي الخيري والدعاة يرجع إلى المعاملة الحسنة ، وليس بسبب الوعظ وكثرة الكلام· وأضرب مثالا على ذلك، عندما كنا في مدغشقر حيث قامت اللجنة بحفر آبار في قرى متنوعة ليس فيها مسلم واحدا، وقد وضعنا إسمنا على تلك المشاريع وتركناها لسكان تلك القرى ثم مضينا عنها وبعد سنة جئناهم وتفاجئنا بحفاوة الاستقبالات والاحتفالات وحدثناهم لمدة لا تزيد عن 10 دقائق عن الإسلام وتاريخه وكان طلبهم بعدها أن طلبوا طلباً واحداً ألا وهو بناء مسجد لهم، فقلنا لهم كيف نبني مسجدا وليس هناك مسلم واحد فأخبرونا أنهم جميعا عن بكرة أبيهم سيسلمون يوم أن تبنون المسجد فحدث جدال بيننا وبينهم في أيهما أسبق تحقيق إسلامهم أم بناء المسجد؟

وهذا الموقف تكرر في كثير من المواقف مع سكان القرى بسبب تأثرهم بما قمنا به من مشاريع لهم من غير مقابل· المرجع : حوار حول الإغاثة بأفريقيا، اسم الكاتب :إسلام ويب ، تاريخ النشر: 15/ 01/ 2007م ، التصنيف:حوارات اجتماعية وأسرية، على الرابط : https://www.islamweb.net

2 ـ ينظر الفلم التعريفي لجمعية العون المباشر على اليوتيوب المنشور على الشبكة الإلكترونية بتاريخ 2016/03/22م .وأيضا الموسوعة الإلكترونية ويكيبيديا على الرابط: https://ar.wikipedia.org .

3 ـ نشرت الجمعية على موقعها الإلكتروني ما نصه : "**مهمتنا:** تقديم خدمات متميزة في مجال:التعليم ،الإغاثة ، وتنمية قدرات ودخل المجتمعات الفقيرة والرقي بها لدرجة الإعتماد على الذات و المصادر المحلية".موقع الجمعية الالكتروني https://direct-aid.org

ج/ قيمهـــا: احـــترام كرامـــة الإنســـان ، والإلتـــزام بالقـــوانين والـــنظم المحليـــة والدوليـــة ، والأمانةوالصدق والمسؤولية والعدل والشفافية[1].

د/ أهدافها: * التركيز على جانبي التعليم والتنمية للفرد.

- العناية بالخدمات الصحية وتطويرها.
- محاربة الفقر.
- الشفافية في العمل لاسيما المالي.
- تطوير الكفاءات البشرية.
- الرقي إلى مستوى الجودة في العمل.
- خلق روح التعاون والإبداع[2].

هـ/ المستفيدون من خدمات الجمعية: كانت الجمعية من أوائل الجمعيات الخيرية في العالم الإسلامي التي أحيت سنة المصطفى ﷺ في إنشاء المشاريع الوقفية الصغيرة. مع التركيز في عملها على المشاريع التنموية التي تحقق استدامة وتهدف الجمعية للقيام بأعمال التنمية للمجتمعات الأقل حظاً مستهدفة بذلك الفئات الاجتماعية الأكثر احتياجاً والمرضى والأيتام ومنكوبي الكوارث والمجاعات والقيام بكافة أنشطة البر والخير[3].

و/ التوزيع الجغرافي لعمل الجمعية: ركزت جمعية العون المباشر نشاطها الخيري في القارة السمراء (إفريقيا)، وذلك لما تعانيه من التخلف والفقر والمرض والجهل والاستغلال من قبل الدول الاستعمارية منذ أكثر من 150 سنة على الأقل ، ولقد كان اهتمامها في البداية منصبا على مسلمي دولة ملاوي ، ثم وسعت مجال عملها ليصل خير المسلمين لأكبر عدد من المحتاجين في افريقيا من المسلمين وغير المسلمين ، حتى أصبحت تغطي بعملها الخيري ومكاتبها الإقليمية أكثر من ثلاثين دولة إفريقية[4]

---

1 ـ يراجع: الموقع الرسمي للجمعية على الرابط: http://direct-aid.org .

2 ـ المرجع نفسه.

3 ـ ينظر في موقع الجمعية الالكتروني https://direct-aid.org/cms/about-us-ar/our-achievements-ar/ .

4 ـ حددت الجمعية الدول التي تنشط فيها وتقدم الخير لشعوبها من خلال موقعها الإلكتروني حيت كتبت تقول: أين نعمل؟ فذكرت الدول الآتية(31 دولة) : –موزمبيق –الصومال – تشاد –النيجر –موريتانيا –بوركينا فاسو –جزر القمر –مالي –ملاوي –غانا –مدغشقر –أوغندا –بنين –أثيوبيا –كينيا –أفريقيا الوسطى –غامبيا –توغو –غينيا بيساو –رواندا –غينيا كوناكري –زامبيا –السودان –سيراليون –تنزانيا –جنوب أفريقيا –زنجبار –زيمبابوي –السنغال –تونس –اليمن.

ينظر في موقع الجمعية الالكتروني https://direct-aid.org/cms/about-us-ar/our-achievements-ar/ .

بهدف الرقي بتلك المجتمعات لدرجة الاعتماد على الذات.

ز/ من إنجازات الجمعية:

-كفالة اكثر من 12,686 طالب بمنحة دراسية.

-كفالة ما يزيد عن 79,609 ألف يتيم.

-الطلاب المسجلين في الجامعات والكليات أكثر من 46,984 طالب للدراسات الجامعية.

- أكثر من 700 منحة دراسات عليا.

-إنشاء وتسيير وإدارة 4 مستشفيات.

- بناء وتسيير 320 مستوصف.

-. تنفيذ أكثر من 5,800 برنامج صحي (مخيم جراحي، مخيم عيون،،حملة تطعيم، ختان، قافلة طبية). (150 مخيما للعيون) ، فساهمت في علاج 250 ألف حالة عمى ، وخدمت مئات الألوف من الفقراء والمحتاجين للرعاية الصحية.

- بناء وإدارة 304 مدرسة نظامية من مرحلة رياض الأطفال وحتى الثانوية.

- بناء أكثر من 5,708 مسجد في مختلف الدول الأفريقية.

- قامت الجمعية بمشروع "ينابيع الحياة" فتم حفر أكثر من 24,039 بئر ماء سطحي وارتوازي لتوفير الماء النظيف لأهالي القرى والمناطق الفقيرة.

- إقامة 7 محطات إذاعية في عدة دول أفريقية وتشغيل 2496 برنامج إذاعي في 19 دولة.

- إنشاء وتسيير أكثر من 450 مركز مهني للتدريب بمختلف التخصصات المهنية ، ومراكز تأهيل للنساء.

- إنشاء وتسيير 4 جامعات شاملة للعديد من التخصصات الأكاديمية ،في كينيا والصومال وملاوي، وأخرى قيد الإنجاز.

- بناء وتسيير 17 معهدا شرعيا.

- إرسال 55 ألف طن من المساعدات (أغذية ، أدوية ، ملابس...)

- إجمالي عدد المشاريع التنموية 14,072 لفائدة الأسر الفقيرة.

- تكوين عدة جسور جوية للإغاثة لنقل المساعدات والمعونات العاجلة إلى مناطق الجفاف والمجاعة في مختلف الدول الأفريقية, وإرسال 700 ألف طن من المساعدات والأدوية والأغذية والملابس.

- ينتسب لجمعية العون المباشر 7,745 موظف منهم170 موظف يعمل في الكويت والباقي في مكاتب العون بالدول الإفريقية واليمن.

– وبعد مرور أكثر من 35 سنة تغيرت الفكرة من الإغاثة من أجل إشباع البطن إلى فكرة الإغاثة التنموية[1].وخاصة التعليمية[2].

وهكذا وفيما لا تزال انجازات "مؤسسة العون المباشر" التي أسسها الفقيد السميط –رحمة الله عليه – تنهل من روحه المعطاءة، وفكره الإنساني العميق، يؤكد القائمون على شؤون هذه المؤسسة بأن أداءها المتميز على مدى سنوات منحها المصداقية لدى المؤسسات الدولية، ما فتح أمامها الأبواب لصنع شراكات والتعاون مع هذه المؤسسات كوكالة الغوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين، واليونسكو، والبنك الإسلامي للتنمية، وصندوق التضامن الإسلامي، وغيرها من المؤسسات، فضلاً عن التعاون الكبير والشراكة مع حكومات الدول التي تعمل فيها المؤسسة.

3– جمعية الإرشاد والإصلاح:

أ/ **التعريف والنشأة والتأسيس**[3]: هي جمعية خيرية أهلية جزائرية غير حكومية ، ذات طابع اجتماعي تربوي ثقافي، تأسست سنة 1989م ، واعتمدت من طرف وزارة الداخلية بتاريخ: 1989/09/11م.

أنشئت بعد صدور دستور 1989م الذي فتح باب التعددية السياسية أمام الجزائريين. ومؤسسها هو الشيخ محفوظ نحناح بمعية الشيخ مُحَمَّد بوسليماني –رحمة الله عليهما – مع ثلة من إخوانهما وسميت من أول يوم "**جمعية الإرشاد والإصلاح**" ، فكانت أول جمعية إسلامية يتم تأسيسها في ظل الإصلاحات والتعددية السياسية التي شهدتها الجزائر بعد مظاهرات سنة 1988م. وهي اليوم متواجدة في جميع ولايات وأنحاء البلاد بمكاتبها ومؤسساتها وأنشطتها، 48 مكتبا ولائيا وقرابة من

---

1 ـ يراجع :موقع الجمعية الالكتروني/https://direct-aid.org/cms/about-us-ar/our-achievements-ar.
وينظر أيضا: الفلم التعريفي لجمعية العون المباشر على اليوتيوب المنشور على الشبكة الإلكترونية بتاريخ 2016/03/22م .

2 ـ وهذا ما صرح به مؤسس الجمعية د/ السميط –رحمه الله– في حوار أجري معه ، إذ يقول [أنفع المشاريع المادية والعينية لا تنفع مثل المشاريع التعليمية، وأعتقد أن التعليم هو مفتاح التغيير في هذه المجتمعات خصوصاً أن المجتمعات المهمشة الإسلامية تكون في إفريقيا وإني على قناعة كاملة أن الأفضل أن نعلم الفقير ومتى ما سعينا إلى توصيل الفقير إلى أن يحصل علي الشهادة الجامعية وما بعد الجامعة سيكون من السهل جدا تغير المجتمعات لأن هذا الفقير بعد الحصول على الشهادة سيحصل على وظيفة التي من خلالها يخدم مجتمعه وينميه. ولنا تجربه في أكثر من دولة، فمثلا في ملاوي لا يوجد شخص واحد مسلم قد تخرج من الجامعة عندما بدأنا عملنا قبل 27سنة وفى مدة قياسية استطعنا أن نخرج العديد من الأطباء والمهندسين وأساتذة الجامعة والمحاسبين والمحامين فهذه المشاريع التعليمية مهدت لبعض الذين خدمناهم من المسلمين في بعض البلدان في الإفريقية أن يصبحوا سفراء ووزراء وهم من أيتام لجنتنا]. المرجع : حوار حول الإغاثة بأفريقيا، اسم الكاتب :إسلام ويب ، تاريخ النشر: 15/ 01/ 2007م ، التصنيف:حوارات اجتماعية وأسرية، على الرابط :https://www.islamweb.net .

3 ـ يراجع موسوعة ويكيبيديا الإلكترونية على الرابط: https://ar.wikipedia.org

700 فرع منتشر في مختلف مناطق الجزائر.

ب/ أهدافها: حدد المؤسسون والقائمون من بعدهم على شؤون هذه الجمعية جملة من الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها وهي ما يأتي:

1- المساهمة في البناء الحضاري للأمة وتنمية شخصيتها بما يتماشى ومتطلبات العصر في إطار الثوابت الوطنية.

2- العمل من أجل جمع الأمة حول المبادئ التي تضمن الوحدة ومناصرة الحق والعدل في ظل القيم النبيلة و العمل على نشر ثقافة السلم ورعاية حقوق الإنسان.

3- العمل على ترقية المرأة وتفعيل دورها الحضاري ، وحماية الأسرة الجزائرية وتثمين رصيدها.

4- المساهمة في حماية الطفولة من كل الأضرار الجسمية الفكرية والنفسية، والعمل على توفير أماكن ووسائل الوقاية والحماية والتربية والترفيه (كالنوادي والمؤسسات ومراكز استقبال ورعاية الطفولة ورياض الأطفال)

5- المساهمة في تنمية المجتمع بالاعتناء بالشباب من خلال توفير أماكن الترفيه والتسلية وإعداد برامج تربوية وعلمية وصحية ورياضية.

6- العمل على خدمة المجتمع بإنشاء المرافق الخيرية الصحية منها و التعليمية وغيرها ،وحمايته من الآفات والانحرافات والأخطار من خلال عمل اجتماعي فعال .

7- المساهمة في الحملات الإغاثية والتضامنية وطنيا ودوليا.

8- المساهمة في تنمية وتطوير الحرف والصناعات التقليدية و تفعيل الإنتاج الأسري في إطار برامج التكوين المهني بالتنسيق مع الهيئات الرسمية.

9- المساهمة في ترقية تعليم القرآن وإنشاء المدارس القرآنية والمعاهد ،والعناية بالسنة النبوية وخدمتها.

10- المساهمة في محو الأمية،والعمل على تحديث الطرائق والوسائل .

11- دعم تعميم استعمال اللغة العربية،و تشجيع تعلم اللغات الأخرى .

12- تشجيع الإبداع الفكري والثقافي و المحافظة على الموروث الوطني و إصدار مجلة تعنى بذلك.

13- القيام بالنشاطات التي تخدم أهداف ومبادئ الجمعية، والتعاون مع كافة الجمعيات والمنظمات الوطنية والدولية والهيئات المعنية والانخراط فيها وفق القوانين المعمول بها.

14- الاهتمام بالجالية الجزائرية بالخارج وتمكينها من المشاركة في تحقيق أهداف الجمعية.

15- المساهمة في حماية المحيط ونشر الثقافة البيئية في أوساط مختلف فئات المجتمع.

وتعهدت الجمعية في قانونها الأساسي بأن لا تسعى إلى تحقيق أهداف أخرى غير ما صرحت به[1].

ج/ رؤية الجمعية ورسالتها: حددت الجمعية خلال المرحلة الحالية من مسيرتها رؤية إلى غاية عام 2028م كالآتي : الريادة على المستوى الوطني في تقديم الخدمات الاجتماعية والأنشطة الخيرية والعمل الإغاثي ، ونشر القيم والأخلاق الفاضلة وتربية الناشئة وتقديم الخدمات التعليمية ، ودعم الأسرة ماديا ومعنويا ، وتنمية النشاط الثقافي وأخلقته ، والعمل غلى نشر ثقافة المحافظة على البيئة ، بما يسهم في البناء الحضاري للمجتمع الجزائري ، وكذلك المشاركة الدولية في العمل الإغاثي.

وباختصار: أن تكون منظمة خيرية ذات النفع العام ، رائدة متميزة على المستوى المغاربي ، تهتم بخدمة المجتمع والإنسانية ؛ اجتماعيا وتربويا وثقافيا.[2]

أما رسالتها: فهي الإسهام في ترقية المواطن، وخدمة المجتمع من خلال تقديم الخدمات والمشاريع الخيرية لمختلف الفئات، والقيام بواجب الدعوة إلى القيم والأخلاق الفاضلة وفقا لثوابت الأمة، والعناية بالأسرة وتربية الناشئة والمجتمع، وتطوير النشاط الثقافي وأخلقته، بما يحقق العدالة الاجتماعية وتعزيز ثقافة المواطنة ونصرة القضايا العادلة وعلى رأسها القضية الفلسطينية.[3]

د/ المستفيدون من خدمات جمعية الإرشاد والإصلاح: هذه الجمعية ، كغيرها من الجمعيات الخيرية تستهدف الفئات المحتاجة للدعم والعون عبر ربوع الجزائر وخارجها من خلال برامج اجتماعية

---

1 ـ يراجع القانون الأساسي للجمعية المعدل خلال الجمعية العامة الوطنية السادسة المنعقدة بتاريخ 18 و 19 شعبان 1434هـ الموافق 27 و 28 جوان 2013 م اسطاوالي، الجزائر العاصمة تحت شعار:"معا نبني ، جميعا نساهم ، ودائما نطور" ، القسم الثاني، المادة الثانية، ص 03 – 04. و**تقرير العهدة 2013 – 2018** للجمعية وهو تقرير ورقي في 103 صفحة ، معلومات أخرى : بدون. ص 38. وأيضا موقع الجمعية الإلكتروني على الرابط: http://irshed.org .

وأيضا موسوعة ويكيبيديا الإلكترونية على الرابط: https://ar.wikipedia.org.

2 ـ جاء ذلك في **تقرير العهدة 2013 – 2018** للجمعية ، ص 11. وينظر في موقع الجمعية الإلكتروني على الرابط: http://irshed.org.

3 ـ **تقرير العهدة 2013– 2018** للجمعية ، ص 12. وينظر في موقع الجمعية الإلكتروني على الرابط: http://irshed.org.

وثقافية وتربوية. فمن نشاطاتها التربوية فتح العشرات من روضات الأطفال، و كتاتيب تعليم القرآن الكريم والسنة النبوية من خلال اعتماد المدارس الجهوية المخصصة لذلك في ربوع الوطن وتنظيم المخيمات والملتقيات التي تصب في هذا المجال، وربط علاقات مع هيئات عالمية تتشارك معها في نفس الأهداف، وتشجيع النشاطات الرياضية والأعمال الفنية الهادفة...

وأهم برامجها الاجتماعية: برنامج الأسرة المحتاجة ، وبرنامج كفالة الأيتام والأرامل ، وبرنامج مرافقة الشباب والطلبة ، وبرنامج الأسرة المنتجة ، وبرنامج الأعراس الجماعية لتزويج الشباب من أجل التقليل من العزوبية والعنوسة ، وبرنامج ترميم المنازل ، وتنظيم قوافل إغاثية وطنية ، وحملات طبية ...

وبرامج مناسباتية ؛ أهمها : قفة رمضان ، وموائد الإفطار في رمضان ، وعلبة إفطار الصائم، وكسوة العيد ، والحقيبة المدرسية ، وأضاحي العيد...وهذه بعض الإحصاءات لجانب من النشاطات الخيرية المناسباتية التي قامت بها الجمعية ما بين عامي 2013 إلى 2018حسب ما جاء في تقرير العهدة: تمّ تزويج 4234 شاب وشابة. وتوزيع 282213 قفة رمضان . وإفطار 1753337 صائم. وتنظيم 24176 مائدة على شرف الأيتام. وتوزيع 110423 كسوة عيد. وختان 7718 طفل. وتوزيع 410395كلغ من اللحوم. وتوزيع 97338 حقيبة مدرسية . وترميم 164 منزل هش. وإفادة 73776 من القوافل الشتوية. وكفالة 6759 يتيم. ودعم 485 أسرة منتجة . وكفالة 8271 أسرة وحتاجة. ومرافقة 1003 شاب وطالب.[1]

ويلاحظ أن نشاط الجمعية في تزايد مستمر مع تعاقب السنين حسب ما جاء في تقرير الجمعية للعهدة : 2013 – 2018.

واهتمام الجمعية بالجزائر وأبنائها لم يمنعها من المشاركة الوجدانية لأبناء الأمة العربية والإسلامية في قضاياها المصيرية وعلى رأسها قضية فلسطين، أين يتم تقديم العون في شكل قوافل دولية لدعمها وتغطية جانب من احتياجات المسلمين فيها ، حيث كفلت الجمعية ولا تزال تكفل أيتام فلسطين وتقدم العون لأسر الأسرى والشهداء ، وتقدم العون للمعاقين ، وترمم المنازل ، وتوزع الطرود الغذائية

---

1 ـ **تقرير العهدة 2013– 2018** للجمعية ، ص 48 - 49.

للأسر الفلسطينية بمناسبة شهر رمضان ، وتوزع عليهم أضاحي ولوم العيد ، وتسعى لتفطير الصائمين المقدسيين بباحات المسجد الأقصى المبارك ...كما تساهم الجمعية في التخفيف من معاناة الشعوب الأخرى عند حلول النكبات وحدوث الأزمات ؛ وذلك من خلال تنظيم حملات إغاثية منفردة أو بالاشتراك مع غيرها من منظمات العمل الخيري والإغاثي من داخل الجزائر أو من خارجها؛ كتقديم العون للشعب الفلسطيني والشعب الليبي والشعب الصحراوي، والشعب التشادي، والشعب الصومالي ومسلمي الروهينغا والشعب السوري ومسلمي بنغلاديش... [1]

1 ـ يراجع: **تقرير العهدة 2013– 2018** للجمعية ، ص 72 – 83. وينظر أيضا في موقع الجمعية الإلكتروني على الرابط: http://irshed.org. ويراجع في موسوعة ويكيبيديا الإلكترونية على الرابط: https://ar.wikipedia.org

المطلب الثاني: مقارنة بين خصائص الإغاثة الإسلامية وبين الإغاثة الإنسانية.

تمهيد: إذا قورن نظام الإغاثة الإسلامي بغيره من الأنظمة الإغاثية الوضعية ، التي عرفها الناس في القديم وفي العصر الحديث ، يجده ينفرد بالكثير من الصفات التي لا تنفك عنه ولا يشاركه فيها غيره من تلك الأنظمة، شأنه في ذلك شأن جميع أنظمة الإسلام الأخرى. ونظرا لتعدد الأطر التي تنتمي إليها هذه الخصائص ارتأيت تقسيمها إلى ثلاث فئات، وتتضمنها الفروع الآتية:

الفرع الأول: خصائص متعلقة بالأصول والمبادئ.

الفرع الثاني: خصائص متعلقة بالفروع والتطبيقات.

الفرع الثالث: خصائص عامة.

الفرع الأول: الخصائص المتعلقة بالأصول والمبادئ:

البند الأول: مفهومها: هي الصفات المتعلقة بالأسس التي ينبني عليها هذا النظام الإسلامي، باعتبار أن هذه المرجعية تؤكد إسلاميته وتميزه عن غيره من أنظمة الإغاثة الإنسانية ، ولما يترتب على هذه المرجعية من جملة الخصائص الأخرى.

فنظام الإغاثة في الإسلام تتعلق به أحكام شرعية ، سواء من حيث تكييفه الفقهي ، أو من حيث منطلقاته، أو من حيث أحكام تطبيقه، وطبيعة المطالبين به ، والمستفيدين منه .وهي منهجية أصولية تعارف عليها علماء الإسلام منذ نشأة علم أصول الفقه ، ولذلك يجد الدارس لكتبهم أنهم حين يتحدثون عن أركان الحكم الشرعي يقسمونها إلى:الحاكم،والمحكوم عليه،والمحكوم فيه ، والحكم .

ومن هنا يرى الدارس ضرورة ربط موضوع الإغاثة من هذا الجانب حتى يتسم بالصبغة الشرعية، وهذا هو مبرر ذكر الخصائص المتعلقة بالأصول والمبادئ لنظام الإغاثة في الإسلام.

البند الثاني: أهم هذه الخصائص:

الفقرة الأولى: أنه نظام وثيق الصلة بالقرآن الكريم: فمنه ينطلق، وإليه يعود، ويستوي في ذلك ما نزل في مكة المكرمة قبل الهجرة، وما نزل بالمدينة المنورة بعد الهجرة.

ففي المرحلة المكية ، وهي الفترة التي أقام خلالها النبي ـ ﷺ ـ بمكة بعد البعثة، ومدتها على ما ذكره بعض محققي تاريخ التشريع الإسلامي اثنا عشرة سنة وخمسة أشهر وثلاثة عشر يوما.[1] ففي هذه

---

1 ـ محمد الخضري بك ، **تاريخ التشريع الإسلامي** ، ص08.

الفترة نزلت العديد من الآيات التي تدعو إلى التعاون على البر والتقوى ، وإطعام الطعام ، وإيتاء الزكاة على الإجمال ، والإكثار من الصدقات والإحسان العام ، والعناية بالأيتام، وغيرها من التوجيهات ذات الصلة بمكارم الأخلاق الممزوجة بالدعوة إلى الإيمان والترغيب والترهيب، والتذكير والوعظ ، من غير تفصيل ، تمهيدا للتشريع البعدي ، وترويضا للنفوس على الالتزام بالأحكام، والتخلي عما ألفه الناس من عادات فاسدة ، وكانت هذه طريقة القرآن الكريم في المرحلة المكية، حيث أنه اجتنب التفريع في التشريعات والأحكام .يقول الإمام الشاطبي ـ رحمه الله تعالى ـ: "اعلم أن القواعد الكلية هي الموضوعة أولا ، والذي نزل بها القرآن الكريم على النبي ـ ﷺ ـ بمكة ، ثم تبعها أشياء بالمدينة كملت بها تلك القواعد التي وضع أصلها بمكة ، وكان أولها الإيمان بالله ورسوله واليوم الآخر ، ثم تبعه ماهو من الأصول العامة ؛ كالصلاة وإنفاق المال وغير ذلك." [1]

وفي المرحلة المدنية كانت تفاصيل الشرائع التي أجملت في مكة ، وكان الإلزام بما أراد الشارع أن يلزم به المكلفين ، حيث فرضت الزكاة ، وبين القرآن مصارفها ، وفصلت أحكام المواريث ، ونظمت عقود المعاملات ، وشرع الجهاد ، وفصلت أحكام الغنائم ، وشرعت الكفارات... فلما كمل البناء واشتد ، ووضح السبيل واستد ، أنزل الحق سبحانه بيان الإكمال والإتمام والإنعام فقال: ﴿**الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلَامَ دِينًا**﴾[2] فكان نظام الإغاثة بخرزاته التكليفية واحدا من أنظمة الإسلام الثابتة بالقرآن الكريم.

وفائدة هذه الخاصية ، خاصية التأصيل بالقرآن الكريم تجعل النظام أصيلا في إسلاميته ، يلتقي مع أنظمة الإسلام الأخرى في ضوء نور الرسالة ، وقد بين الشاطبي فائدة رجوع الأحكام إلى القرآن فقال: "إن الكتاب قد تقرر أنه كلية الشريعة ، وعمدة الملة ، وآية الرسالة ، ونور الأبصار والبصائر، وأنه لا طريق إلى الله سواه ، ولا نجاة بغيره ، ولا تمسك بشيء يخالفه ، وهذا كله لا يحتاج إلى تقرير واستدلال ، لأنه معلوم من دين الأمة ، وإذا كان كذلك لزم ضرورة لمن رام الاطلاع على كليات الشريعة ، وطمع في إدراك مقاصدها واللحاق بأهلها أن يتخذه سميره وأنيسه ، وأن يجعله جليسه على مر الأيام والليالي ، نظرا وعملا ، لا اقتصارا على أحدهما." [3]

---

1 ـ الشاطبي ، **الموافقات** ، م 2 ، ج 3 ، ص 62.

2 ـ سورة المائدة ، آية 03.

3 ـ الشاطبي ، **الموافقات** ، م 2 ، ج 3 ، ص 200.

ومن فائدته أيضا أنه يجعله منزها عن التناقض في تشريعاته وتطبيقاته ، ومن التحيز والهوى لفئة أو طبقة بعينها ، بخلاف أنظمة الإغاثة الوضعية، التي أقلها منطلق من رغبة دينية ،كمؤسسات الإغاثة ذات التوجه الديني في المجتمعات النصرانية واليهودية ، على ما في هاتين الديانتين من التحريف.

وأكثرها ناشئ وفقا للوضع الاقتصادي (علاقات الإنتاج والتوزيع، وعلاقات الملكية).

وبعضها الآخر ناتج كردة فعل إنسانية ، كما الشأن بالنسبة لمنظمة الصليب الأحمر الدولي[1]، الذي كان نتيجة لما عاينه مؤسس المنظمة جراء الحرب بين فرنسا والنمسا.

الفقرة الثانية: اعتماده على السنة النبوية: والتي هي تأكيد وبيان لما ورد في القرآن الكريم من الشعائر والشرائع، ومنها نظام الإغاثة، سواء ثبت هذا بأحاديث في وقائع فردية خاصة، كما هو الشأن في إغاثة فقراء المسلمين من أهل الصفة الذين سبق الحديث عنهم ، أو كان في شكل قواعد عامة آمرة ، نحو قوله- ﷺ -: ((**أغيثوا الملهوف**)). أو تحقق ذلك في معرض تفصيل ما أجمله القرآن الكريم ، كما هي الحال في بيان تفاصيل الزكاة من حيث بيان الأموال التي تجب فيها، والمقدار الواجب إخراجه من كل نوع ، وفي أي الأماكن تصرف. أو في معرض الثناء على سلوك نافع للخلق ، مخفف من معاناة قوم أو أمة من المخلوقات ، كما في ثنائه ـ عليه الصلاة والسلام ـ على عادة الأشعريين إذا أرملوا في الغزو أو في السفر ، وفي ذكره جزاء من سقى كلبا وجده يأكل الثرى من العطش ، وفي خروجه ـ ﷺ ـ بنفسه إلى ظاهر المدينة على فرس عري ليستكشف سبب

1- "منظمة الصليب الأحمر الدولية" تعمل على تقديم الخدمات الإنسانية في أثناء الحروب والنزاعات. ويعد السويسري جان هنري دونان مؤسس هذه المنظمة، ويعود سبب التأسيس إلى عام 1859م حينما كان دونان يجوب إيطاليا أثناء الحرب بين النمسا وسردينيا، وقد شاهد دونان ميدان الحرب مملوءًا بالجثث والمصابين جرّاء تلك المعركة، وكان عدد الضحايا؛ القتلى والجرحى نحو أربعين ألف شخص. فتحركت في الرجل عاطفة الإنسانية، فكون مجموعة من المتطوعين من سكان المنطقة لمساعدة الجرحى الذين أرعبته مشاهدتهم.

وبقيت هذه المشاهد في ذاكرة دونان ، فأصدر كتابا عام 1862م عنوانه: "ذكريات سولفرينو" ضمنه ما رأى وسمع من مأساة هذه المعركة، وقد انتهى الكتاب بالتماس هو كالآتي: "ليس في الإمكان تأسيس وتنظيم جمعيات دائمة من المتطوعين في جميع البلاد المتحضرة، يقدمون المساعدة في وقت الحرب للجرحى، بغض النظر عن جنسياتهم؟!"

وقد وجد هذا الالتماس تجاوبا ، وفي يوم 1863/10/26م اجتمع مندوبون من 16 دولة والعديد من المنظمات الخيرية في جنيف لمناقشة فكرة دونان، وقد أرسى هذا المؤتمر العمل الأساسي لحركة الصليب الأحمر، واختار شعار المنظمة الذي هو صليب أحمر على أرضية بيضاء، أي عكس العلم السويسري. **يراجع** :**الموسوعة العربية الإلكترونية** ، الصليب الأحمر. – الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر، والهلال الأحمر ؛ http://www.ifrc.org/arb.

– اللجنة الدولية للصليب الأحمر، http://ar.wikipedia.org/wiki.

- اللجنة الدولية للصليب الأحمر،htt://www.marefa.org/index.ph .

– الصليب الأحمر والهلال الأحمر،http://www.mosd.gov.jo/?option=com .

– أين يقع مركز الصليب الأحمر، http://mawdoo3.com/.

الفزع الذي ألمّ بالمدينة... إلى كثير من تصرفاته ـ ﷺ ـ التي من مجموعها ، ورصف بعضها لجنب بعض، يجد الدارس نظاما كاملا للإغاثة ، يتناسب مع طبيعة الحياة ، وإيجاد حلول عملية تتناسب ومشكلات ونوازل الناس في ذلك الزمن الميمون.

وفائدة هذه الخاصية ، أنها تزيد الدارس لهذا النظام ، والآمل في الرجوع إليه ، والداعي إلى تطبيقه، تزيده طمأنينة واقتناعا بصلاحيته ، وتجعلهم على ثقة بأن هذا النظام راسخ الأصول ، كثير النفع، سهل التفريع والضبط ، ميسور التطبيق والتنفيذ.

الفقرة الثالثة: استناده إلى الإجماع: وهو اتفاق الصحابة بعد وفاة النبي ـ ﷺ ـ على التمسك بهذا النظام في مواجهة مشكلات اجتماعية لا يكاد يخلو منها جيل أو بلد، كالمجاعات والغلاء المترتب على الجفاف والقحط، والزلازل والفيضانات، والأمراض والأوبئة، والحروب المدمرة ، والظلم الاجتماعي... وغيرها من الجوائح والفتن، الطبيعية ، والتي هي من غير صنع بني آدم. كالذي وقع في خلافة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ عام الرمادة، وفي طاعون عمواس ، وغيرهما من الشواهد .

ويكفي إجماع الصحابة على مواجهة الأخطار المترتبة على تلك الأزمات ، وتدبيرهم الجماعي للتغلب على آثارها بأعمال إغاثية ناسبت زمانهم وبيئتهم وطبيعة حياة تلك المرحلة من التاريخ، دون أن يستسلموا لها ، مع أنهم كانوا راضين بقضاء الله وقدره ، إلا أنهم دفعوا قدرا بقدر ، فتعاملوا مع مشيئة الله بشريعة الله تعالى ، فأدَّوْا واجب الاجتهاد الذي ابتلاهم الله تعالى بطلبه ، وكأنهم يفسرون عمليا قوله سبحانه: ﴿**وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّابِرِينَ وَنَبْلُوَ أَخْبَارَكُمْ.**﴾[1]

وهذه الخاصية ، خاصية تأصيل نظام الإغاثة بالإجماع الأصولي ، تجعل المسلم اليوم في راحة من أمره وهو يخطط ويفكر في إيجاد الحلول الإغاثية الفعالة لإنقاذ الناس في الداخل والخارج ، وخاصة إنقاذ المستضعفين من المسلمين في أصقاع العالم ، من أولئك الذين يعانون الجوع والمرض والعري والموت الجماعي في الشتاء والصيف ! وإن إجماعا عمليا انعقد في الأجيال الماضية ، لايحل نقضه عمليا في حق الأجيال اللاحقة.

وخلاصة ما سبق ذكره من الخصائص الأصولية لنظام الإغاثة الإسلامي ؛هي أن التكليف الإغاثي في الإسلام مصدره هو الشرع نفسه ، بمصادره النصية والاجتهادية مما ذكر أو لم يذكر من الأدلة

---

1 ـ سورة مُحَمَّد ، آية 31.

الإجمالية المشهورة في أصول الفقه ، إذ الحاكمية لله وحده .

أما في أنظمة الإغاثة الوضعية ، فإن مرجعيتها تعود إلى القوانين الوضعية أي الحاكمية البشرية، وشتان ما بين الحاكميتين ، يقول العلامة مصطفى أحمد الزرقا ـ رحمه الله ـ :"يمكن تقسيم الوقائع الشرعية بالتدرج من الأعم إلى الأخص كما يلي:

أ ـ الوقائع إما طبيعية أو اختيارية.

ب ـ والوقائع الاختيارية ؛ إما أعمال مادية أو تصرفات شرعية.

ج ـ والتصرفات الشرعية ؛ إما وحيدة الطرف ، أو متعددة.

والشرع من وراء ذلك محيط ، فهو يحدد الآثار التي تترتب على الوقائع والأعمال." [1] مما يجعل الشرع حاكما على نظام الإغاثة الإسلامي مبدأ وغاية وأسلوبا.

وهذا الأمر يوصل المتتبع لخصائص هذا النظام إلى استكشاف خاصية أخرى ، وهي:

الفقرة الرابعة: خاصية التعبد والأخلاق: فغير خفي على العارفين بطبيعة التشريع الإسلامي أن جميع التكاليف مردها إلى العبادة ، لقوله تعالى:﴿**وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ**﴾[2] وهي الغاية التي من أجلها ابتعث الله الأنبياء ـ عليهم الصلاة والسلام ـ كما أخبر الحق سبحانه وتعالى في قوله: ﴿**وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ**﴾[3] وأن الإغاثة جزء من الاستخلاف العام ، لأن الله تعالى هو من يغيث في الحقيقة ، إما عن طريق إرادة القضاء والقدر، وهي إرادة التكوين ، ومن أجل ذلك شرع الله تعالى لنا صلاة الاستسقاء حين تشح بركات السماء والأرض ، ويتأخر المطر عن أوانه.

وإما عن طريق التكليف والتشريع ، ولذلك وردت الأوامر والنواهي المتعلقة بجلب النفع ودفع الضر والشر عن الخلق . وهذه الإرادة الإلهية الأخيرة داخلة في الاستخلاف ، لأن الله تعالى كلف من أعطاه مزية زائدة على غيره من مخلوقاته ، بأن يسعى فيما يعود على من هو دون تلك المنزلة بالنفع والمصلحة ، لا لعجز منه سبحاه ، ولكن تكليفا وابتلاءً ، إذ مشيئة الله تعالى خلقا وتكوينا ، لا تنافي مشيئته أمرا وتشريعا.

وتقريرات القرآن الكريم تشهد بذلك ، وتجعل الإنسان الذي وسّع الله عليه مجرد مستخلَف ، وليس

---

1 ـ مصطفى الزرقا ، **المدخل الفقهي العام** ، ج 3 ، ص 90.

2 ـ سورة الذاريات ، آية 56.

3 ـ سورة الأنبياء ، آية 25.

مالكا على الحقيقة ، فالله تعالى هو الخالق ، وهو المالك ، وهو الآمر ، وهو الوارث ، قال تعالى: ﴿**وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ**﴾[1] فمن أبطرته النعمة ونسي المنعم فقد ألقى بنفسه إلى التهلكة: ﴿**وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ**﴾[2] وقد عدّ القرآن الكريم هذا المسلك المعوج من سبيل الكافرين فقال تعالى: ﴿ **وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ قَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنُطْعِمُ مَنْ لَوْ يَشَاءُ اللَّهُ أَطْعَمَهُ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ.**﴾[3] وفي هذا السياق يذكر الشاطبي ـ رحمه الله ـ وهو يقرر أحوال دخول المكلف في العمل الذي هو مصلحة ، ثلاث حالات خلاصتها: **الحالة الأولى:** أن يوافق قصد المكلف قصد الشارع في مصلحة التكليف ، وهذا لا إشكال فيه، بشرط ألا يغفل المكلف عن قصد التعبد في ذلك العمل الذي هو مصلحة ، لأن مصالح العباد إنما جاءت عن طريق التعبد ، ومن فهم المصلحة ولم يلو على غيرها غاب عن أمر الآمر، ففاته خير التعبد.

والحالة الثانية: أن يقصد المكلف بالعمل المتضمن مصلحة، وما قصده الشارع منها مما علمه هذا المكلف أو لم يعلمه ، وهو خير من الأول ، إلا أنه ربما فاته النظر إلى التعبد والقصد إليه، والعامل على هذا الوجه عمله عادي ، فيفوته قصد التعبد ، وقد تدخله هذه الغفلة عن قصد التعبد أن يعمل بغرض التقرب من مخلوق ، أو الوجاهة عنده ، أو نيل شيء من الدنيا ، فيضيع أجره، وربما عمل لمجرد حظه فلا يكمل أجره.

والحالة الثالثة: أن يقصد مجرد الامتثال للأمر، فهم قصد المصلة أو لم يفهم، فهذا أكمل وأسلم4.

وفيهذا السياق يفهم الموقف النبوي من أصحاب الصفّة ، وتخصيص ناحية من مسجده الشريف ـ عليه الصلاة والسلام ـ لإقامتهم ، ويفهم منه أنه إذا كانت الصلاة عبادة بدنية ، فإن إغاثة الفقير البائس عبادة اجتماعية.

فكل عمل اجتماعي نافع يعتبره الإسلام عبادة ، ويرفع من قدر هذه العبادة مدى حاجة المنتفع بثمارها ، وسلامة قصد المتعبد بها ، وتنزهه عن قصد الثناء من الناس أو نيل المنزلة بينهم ، فكل

---

1 ـ سورة آل عمران ، آية 180.

2 ـ سورة البقرة ، آية 195.

3 ـ سورة يس، آية 47.

4ـ الشاطبي ، **الموافقات** ، م 1 ، ج 2 ، ص 260 ـ 261.

عمل يقوم به العبد فهو عبادة ؛مسح دمعة محزون ، أو أعان ذا الحاجة المكروب ، أو نصر مضطهدا مظلوما ، أو وقف إلى جنب من أثقلته الديون ليخفف عنه بعض الثقل أو جميعه ، أو أطعم جائعا فقيرا ، أو كسى عاريا مسكينا ، أو ستر أرملة فقدت معيلها فأرهقها التفكير في القيام على يتامى صغار، أو مشى مع ذي الحاجة حتى يقضيها ، أو علم جاهلا علم شريعة أو علم كسب ومعيشة، أو هدى حيرانا ، أو أحسن إلى منقطع عن الديار ، أو رافع عن حقوق المضطهدين في الداخل أو الخارج ، في أي منبر من المنابر ، مهما تناءت الديار ، أو أحيى ذات كبد رطبة ...فكل هذا وغيره عبادة ، وأي عبادة ، إذا صحت النية ، وسلم القصد ، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء.

ولما كانت الأخلاق أثرا مباشرا يترتب على العبادة في الشريعة الصحيحة ، فقد كانت هذه الصفة ملازمة لنظام الإغاثة الإسلامي ، فهو نظام ينطلق من العقيدة ، وينظمه الفقه ، وتحرسه الأخلاق، فهو يدخل في السياق العام الذي أشار إليه الشهيد سيد قطب ـ رحمه الله ـ حين قال: "الدين في المفهوم الإسلامي هو المرادف لكلمة النظام في الاصطلاحات الحديثة مع شمول المدلول للعقيدة في الضمير ، والخلق في السلوك ، والشريعة في المجتمع ، فكلها داخلة في مفهوم الدين في الإسلام .ومن تم لا يمكن أن يكون هناك نظام يقبله الله تعالى ويقره الإسلام ، ما لم يكن هذا النظام مستمدا من التصور الإسلامي الاعتقادي ، وممثلا في تنظيمات وتشريعات مستمدة من الشريعة الإسلامية دون سواها ..وأهم من هذا كله أن يذعن أصحاب هذا النظام لألوهية الله وربوبيته ، فلا يدعون لأنفسهم حق إصدار الشرائع والأنظمة ، لأن هذا الحق لله وحده في الإسلام . وهنا يفترق النظام الإسلامي عن كل الأنظمة البشرية الافتراق الأساسي." [1]

وخاصية التعبد والأخلاق في العمل الإغاثي الإسلامي ملازمة له مبدأ وغاية ووسيلة وأسلوبا ، ومن هنا فقط يستحسن المسلم هذا النظام ، كغيره من أنظمة الإسلام الأخرى ، فهو استحسان شرعي (ديني) ، بخلاف غير المسلم ، فهو يستحسن نظام الإغاثة غرضا ليس إلا ، فإذا تحقق غرضه من إغاثة الناس وسائر المخلوقات ، سعى إليه ، وإذا لم يتحقق غرضه الذي لا يعدو كونه دنيويا في الغالب ، ونفسيا في أحسن الأحوال ، مال عنه ولم يأبه به . وقد أشار إلى هذا المعنى الإمام الغزالي في "المستصفى" فقال: "إنقاذ المهمل في حق من لا يعتقد الشرائع سببه رقة الجنسية ، وهو طبع يستحيل الانفكاك عنه." [2]

---

1 ـ سيد قطب ، **العدالة الاجتماعية في الإسلام** ، ص 79.

2 ـ الغزالي ، **المستصفى** ، ج 1 ، ص 118.

ويترتب على هذه لخاصية في العمل الإغاثي الإسلامي أنها ضمان لسلامة الفعل الإغاثي من الانحراف المشهود في ظل النظم الإغاثية الأخرى عند التحقيق ؛ كالتسيب، والإهمال ، والاختلاس، والتقصير ، والاستغلال...

فالعمل الإغاثي الإسلامي له آداب على المغيث مراعاتها وهو يتعبد الله تعالى في محراب الإغاثة الواسع ، فإن هو تصدق على محتاج ، فهو لا يفعل ذلك استعلاءً أو رياءً ، لأن ذلك يجعل هذا العمل سلوكا خسيسا يفسد النفس والخلق والضمير ، ويضر المجتمع في أفراده وروابطه ، فليس أضر على نفس الآخذ من أن يمنَّ عليه المعطي ، وليس أضر على سلوك المعطي من الرياء المحبط ، وقد جمع القرآن الكريم هذه المعاني النفسية ، وهو يبين حقيقة الإنفاق المقبول عند الله –عز وجل– فقال تعالى: **﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنًّا وَلَا أَذًى لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ. قَوْلٌ مَعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِنْ صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَا أَذًى وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَلِيمٌ .يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآَخِرِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ فَتَرَكَهُ صَلْدًا لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾**[1]

ولقد أطال الإمام القرطبي الوقوف عند تفسير هذه الآيات الثلاث ، وملخص ما يعني القارئ لكلامه ، والذي له علاقة بالسياق الذي يهم صاحب الشأن هو ما يأتي:

"قد بيَّن الله تعالى في هذه الآيات أن ثواب الإنفاق إنما هو لمن لا يتبع إنفاقه منًّا ولا أذى، لأن المنَّ والأذى مبطلان لثواب الصدقة ، فعلى المرء أن يريد وجه الله تعالى وثوابه بإنفاقه على المنفق عليه، ولا يرجو منه شيئا ولا ينظر من أحواله في حال سوى أن يراعي استحقاقه. قال الماوردي: وإذا كان العطاء على هذا الوجه خاليا من طلب جزاء وشكر، وعريا عن امتنان ونشر، كان ذلك أشرف للباذل وأهنأ للقابل. فأما المعطي إذا التمس بعطائه الجزاء، وطلب به الشكر والثناء ، كان صاحب سمعة ورياء ، وفي هذين من الذم ما ينافي السخاء.

وقد نهى الله تعالى عن المنّ هنا ، والمنّ ذكر النعمة على معنى التعديد لها والتقريع بها مثل أن يقول: قد أحسنت إليك ونعشتك وشبهه.

وقال بعضهم: المنّ: التحدث بما أعطى حتى يبلغ ذلك المعطى فيؤذيه. وهو معدود من الكبائر. وأما الأذى: فهو السبّ والتشكي، وهو أعم من المنّ ، لأن المنّ جزء من الأذى، لكنه نص عليه

1 ـ سورة البقرة ، آية 262 ـ 264.

لكثرة وقوعه. قال علماؤنا ـ رحمة الله عليهم ـ: فمن أنفق في سبيل الله ولم يتبعه منًّا ولا أذى كقوله: ما أشد إلحاحك، وخلَّصنا الله منك ، وأمثال هذا.. فقد تضمن الله له بالأجر ، والأجر الجنة، ونفى عنه الخوف بعد موته لما يستقبل، والحزن على ما سلف من دنياه ، لأنه يغتبط بآخرته فقال: ﴿**لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ**﴾. وكفى بهذا فضلا وشرفا للنفقة في سبيل الله . وأما القول المعروف في الآية: فهو الدعاء والتأنيس والترجية بما عند الله، وهو خير من صدقة هي في ظاهرها صدقة وفي باطنها لا شيء ، لأن ذكر القول المعروف، فيه أجر وهذه لا أجر فيها.فخير للمسلم أن يتلقى السائل بالبشر والترحيب، ويقابله بالطلاقة والتقريب، ليكون مشكورا إن أعطى ومعذورا إن منع. وقد قال بعض الحكماء: الق صاحب الحاجة بالبشر، فإن عدمت شكره لم تعدم عذره. وقيل: المعنى تجاوز عن السائل إذا ألحّ وأغلظ وجفا، خير من التصدق عليه مع المنّ والأذى. ومن هنا قال جمهور العلماء: إن الصدقة التي يعلم الله من صاحبها أنه يمنّ أو يؤذي بها فإنها لا تقبل.

وقالوا أيضا: كره مالك لهذه الآية أن يعطي الرجل صدقته الواجبة أقاربه، لئلا يعتاض منهم الحمد والثناء، ويظهر منته عليهم ويكافئوه عليها ، فلا تخلص لوجه الله تعالى. واستحب أن يعطيها الأجانب ، واستحب أيضا أن يولى غيره تفريقها إذا لم يكن الإمام عدلا ، لئلا تحبط بالمن والأذى والشكر والثناء والمكافأة بالخدمة من المعطى".[1]

ولقد أجاد المفكر مالك بن نبي رحمه الله تعالى ـ لما قال: "ففي نطاق هذه الأفكار التي تخضع إلى تطبيق اجتماعي، فالنتائج لا تترتب على صحة الأفكار المطبقة ، بقدر ما تترتب على صلاحيتها"[2].

الفرع الثاني: الخصائص المتعلقة بالفروع والتطبيقات: وجملة ما يذكر هنا من خصائص نظام الإغاثة الإسلامي ، ذات صلة وثيقة بالخصائص السابقة الذكر ، لأن هذه التي تذكر الآن مترتبة على تلك ، ومتفرعة عنها ، ومنها:

البند الأول: خاصية الإلزام:والإلزام هو كون الشخص مكلفا بفعل، أو امتناع عن فعل، لمصلحة غيره.[3]

والتكليف كما سبق القول مصدره الشرع ، ومنه التكليف الإغاثي ، فهو عزيمة من عزائم الإسلام، وهذا الإلزام الإغاثي يدور بين الوجوب العيني ، كما هو الشأن في الزكاة ، وبين الوجوب الكفائي.

---

1 ـ يراجع: القرطبي ، **الجامع لأحكام القرآن** ، ج 04 ، ص 323 ـ 331.

2ـ مالك بن نبي، **المسلم في عالم الاقتصاد**، ط1، (رويبة، الجزائر، دار الوعي للنشر والتوزيع، عام 1434هـ– 2013م)،ص 103.

3 ـ مصطفى الزرقا ، **المدخل الفقهي العام** ، ج 1، ص 436.

والأصل في الإغاثة أنها واجبة في عمومها على الكفاية، فمن سبق إلى إغاثة الملهوف، فقد حاز فضل السبق، ونال الأجر المضاعف ـ إن شاء الله ـ لأنه رشح نفسه لهذه المهمة نيابة عن المسلمين، فنفع المستغيث، ورفع الحرج عن سائر إخوانه، إذ على فرض أنهم لم يبادروا لإغاثة هذا المضرور أثموا جميعا، والقرآن الكريم يحث على ذلك، فيأمر بالمسابقة والمسارعة إلى الخير، لئلا يميل أصحاب القدرة والطول إلى التواكل الذي هو داء وبيل، ومرض اجتماعي خطير، إذ يلقي الناس بالواجب على بعضهم حبا في التخفف من شدة التكليف وميلا إلى الراحة والخمول، وهم بمسلكهم هذا يعفون أنفسهم من تحمل واجب فعل الخير، والمسارعة لتأدية الواجبات الشرعية ذات الأبعاد الاجتماعية الحياتية، فإذا مالوا كلهم إلى التكاسل، عمهم الإثم، وآل أمر الأمة أو المجتمع إلى زيادة الشر وشيوع الحاجة.

ولما كان تنفيذ هذه الواجبات الاجتماعية الكفائية موكولا لأمانة المخاطبين ، وقوة تمكن الوازع الديني في قلوبهم ، ولما كان هذا الوازع قد تخبو جذوته ، ويضعف تأثيره ، في تحريك المخاطبين للقيام بواجباتهم الاجتماعية، من إغاثة ملهوف، وتعليم جاهل، وإطعام جائع، وإنقاذ غريق ، وإطفاء حريق ونصرة مظلوم ...فإن الشارع حينئذ أوكل مهمة متابعة المقصرين إلى سلطان زمانهم ، وفي هذا السياق يقول العلامة ابن عاشور ـ رحمه الله تعالى ـ :"فمتى ضعف الوازع الديني في زمن أو قوم أو في أحوال يظن أن الدافع إلى مخالفة الشرع في مثلها أقوى على أكثر النفوس من الوازع الديني ، هنالك يصار إلى الوازع السلطاني ؛ فيناط التنفيذ بالوازع السلطاني كما قال عثمان بن عفان-رضي الله عنه-: ((يزع الله بالسلطان ما لا يزع بالقرآن))" [1]

وهذا المسلك في تنفيذ الأحكام الشرعية معدود من مسالك الحزم في إقامة الشريعة ، فهو يمثل ثالثة الأثافي بعد الوازع الجِبِلّي ، والوازع الديني. [2]

وقد ينتقل العمل الإغاثي من مرتبة الواجب الكفائي إلى مرتبة الواجب العيني ، كما هي الحال في إغاثة ذوي القربى من المحارم ؛ كالوالدين والأولاد والأخوات ، والجار الملاصق بابه لباب جاره، وإغاثة مشرف على الهلاك في حق من حضر وغاب عنه الناس، يقول الإمام الجويني ـ رحمه الله ـ: "من رأى أخاه المسلم مشرفا على الهلاك ، وصادف ماله متعرضا للضياع ، واستمكن من دفع الهلاك عنه، ولم يتمكن من إنقاذ ماله ، فيتعين الدفع عن نفسه ، وإن عسر تخليص ماله." [3] بل إن الدارس ليجزم

---

1 ـ ابن عاشور ، **مقاصد الشريعة الإسلامية** ، ص 125.

2 ـ يراجع: المرجع نفسه ، ص 123.

3 ـ الجويني ، **الغياثي** ، ص 353 ، الفقرة 503.

أن هذا الحكم لا يتعلق بالمشرف على الهلاك من المسلمين فحسب ، ولكنه عام في جميع بني آدم، ما دام ربهم كرمهم بتكريمه ، وقد نتوسع فيه ليشمل عالم الحيوان البهيم ، حتى إذا تعلق الأمر بإنقاذه من الهلاك أو المبادرة إلى إنقاذ مال للمنقذ أو غيره، وازن بين المصالح والمفاسد ، فإذا رجحت المصلحة في أحد الموضوعين بادر إليه بالغوث والإنقاذ، فلا نحجر واسعا ، مادام الدين رحمة للعالمين.

والضابط في مسألة الإلزام كخاصية من خصائص العمل الإغاثي الإسلامي أنه إذا استدعت واقعة التدخل لإغاثة ملهوف نظرنا: فإن كان في الناس جماعة يقدرون على إغاثته ، فالأمر هنا في حكم فرض الكفاية ، فإن استقل به أحد سقط الفرض عن الباقين ، وإذا انفرد من يقدر على إغاثته صار ذلك فرض عين في حقه.ومثال ذلك جماعة على ضفة نهر أو شاطئ بحر ، رأوا إنسانا يكاد يغرق، وليس فيهم من يحسن السباحة والغطس ، غير واحد فقط ، فغنه يتعين عليه إنقاذ هذا الغريق.

والخلاصة في هذا الأمر أن العمل الإغاثي ، باعتباره عقدا شرعيا تضامنيا وتشاركيا ، يعد من أسس المجتمع الإسلامي منذ النشأة ، إذ كان القرآن وهو ينزل في مكة ثم في المدينة ، يركز على حتمية ووجوب التضامن وإغاثة الملهوف ، وإسناد الضعفاء وحمايتهم من أسباب الضعف ؛ كالأيتام والأرامل وأبناء السبيل والفقراء والمساكين والضعفاء من الرجال والنساء والولدان ، ولم يجعل العناية بهذه الفئات وإغاثتها مجرد تطوع تدفع إليه العاطفة متى تيقظت ، حتى إذا خبت انقطع الغوث، وكف الناس أيديهم عن العناية بهم ، كلا ، ولكن الإسلام جعل هذا الأمر قائما على أساس الإلزام الحتمي ، حتى إنه يفرض الجهاد في بعض الظروف من أجل إغاثة المستضعفين.

وهذا التكليف يمتد إلى حدود القدرة والإمكان ، لقوله تعالى: ﴿**فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ**.﴾ [1] فإذا وجد جائع وجب إطعامه ، فإن على مغيثه إن كان قادرا على إشباع جوعته أن يشبعه ، ولا تبرأ ذمته من هذا الواجب حتى يفعل ذلك ، فإن لم يكن قادرا ، أغاثه بمقدار الوسع ، عملا بقوله ـ ﷺ ـ :((**اتقوا النار ولو بشق تمرة**))، ثم يبقى مجال الواجب في هذه الحال مفتوحا على الآخرين، حتى تشبع جوعة هذا البائس ، فلا ينتفي عنهم الحرج حتى ينتفي عنه الجوع.

وهذه الخاصية في العمل الإغاثي الإسلامي تفهم من جدية النصوص القرآنية الواردة في أبواب متعددة من أبواب هذا النظام ، كما تفهم من جدية الأحاديث النبوية الخاصة به ، وجدية الوقائع العملية في فجر الإسلام وعلى مدار تاريخه الطويل إلى اليوم.

---

1 ـ سورة التغابن ، آية 16.

البند الثاني: ثنائية الجزاء: وهذه الخاصية جلية واضحة في الشريعة الإسلامية كلها ، فهي تسري على جميع تصرفات المكلفين ، سواء أكانوا أفرادا ، أم جماعات ، أم أمة .

فإغاثة الملهوف ،وإعانة المحتاج تعود على المغيث المعين بالبركة في الدنيا ، كما هو موعود في حق المنفق ماله في سبيل الله ، وما سميت الزكاة زكاة ، إلا لأنها طريق لتنمية المال وزيادته ، ويؤكد هذا المعنى قوله - ﷺ -: ((**ما نقصت صدقة من مال.**)) [1] ولقد تأول بعض شراح الحديث معناه ، فقال: (ما) نافية ، و(من) في قوله (من مال) زائدة أو تبعيضية أو بيانية ، أي ما نقصت صدقة مالا ، أو بعض مال ، أو شيئا من مال ، بل تزيد أضعاف ما يعطى منه ، بأن ينجبر بالبركة الخفية ، أو بالعطية الجلية ، أو بالمثوبة العلية. [2]

وقد تكون هذه البركة متجسدة في شفاء مريض قد يكون المنفق ذاته ، أو واحدا من أقرب وأحب الناس إلى قلبه ؛ كالولد أو الزوجة ، وقد تكون بركة الإغاثة وجزاؤها في الدنيا ، بأن يصبغ القدر الأعلى العافية على المغيث من البلاء الذي لايعلم حقيقته إلا العفو الرحيم.

وإذا كانت الإغاثة من قبل جماعة تجاه أخرى ، أو من شعب تجاه شعب ، أو إغاثة دولة لدولة منكوبة أو مظلومة ، كانت البركة من الله العلي بأن يحفظ هذه الدولة المغيثة من الأزمات والفتن، أو كانت في شكل استقرار ونمو اقتصادي ، ولا يعلم أفضال الله تعالى إلا هو سبحانه ، وليس يبعد أن يدخل هذا المعنى في قوله تعالى: ﴿**وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آَمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَكِنْ كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ**﴾ [3] وقوله:﴿**وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَى بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ**﴾ [4] هذا عن الجزاء الإغاثي في الدنيا.

أما في الآخرة،التي هي الهدف الأسمى،والغاية القصوى التي ينشدها الصالحون من وراء إغاثة الخلائق، ومن وراء كل خير يقومون به في حياتهم، فإن شواهد هذا الجزاء أكثر من أن تحصى. أو تستقصى.

وهذه الخاصية التي يتميز بها العمل الإغاثي الإسلامي ، لا يجدها الدارس مستهدفة في الأنظمة الإغاثية الوضعية، أو ما يسمى بمنظمات الإغاثة الإنسانية ، فهي خالية من هذه التحفيزات الربانية،

---

1 ـ مسلم، **صحيح مسلم**، كتاب البر والصلة والآداب ، باب استحباب العفو والتواضع ، حديث رقم 2588. وتمام الحديث: ((**ما نقصت صدقة من مال ، وما زاد الله عبدا بعفو إلا عزًّا ، وما تواضع أحد لله إلا رفعه الله.**)). والترمذي ، **سنن الترمذي**، كتاب البر والصلة ، باب ما جاء في التواضع ، حديث رقم 2029. وقال: وفي الباب عن عبد الرحمن بن عوف ، وابن عباس، وأبي كبشة الأنماري ، واسمه عمر ابن سعد ، وهذا حديث حسن صحيح. وحكم الألباني أيضا بصحته في تعليقه على سنن الترمذي. وأحمد ، **المسند** ، حديث رقم 8986.

2 ـ المباركفوري ، **تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي** ، ج 06 ، ص 177.

3 ـ سورة الأعراف ، آية 96.

4 ـ سورة هود ، آية 117.

لسبب بسيط وهو أن واضعي ومنظري هذه الأنظمة لا يملكون أن يضمنوا ذلك لأنفسهم، فكيف لهم أن يضمنوه لمن سواهم ، لأنهم ارتضوا لأنفسهم وبرامجهم أن تصطبغ باللائكية والإلحاد. ولذلك جاءت برامجهم وأنظمتهم الإغاثية جامدة، يابسة، باردة ، إلا من شرف الدنيا الفانية، ونيل السمعة فيها، وهذا إذا أخلص الناس في تنفيذ برامجهم وأعمالهم ، كما يصرحون بها في لوائحهم وخطاباتهم الموجهة للاستهلاك الإعلامي ، والتي تتلخص في تقديم الخدمة الإنسانية لمن هم في حاجة إليها، وهذا إذا أحسنا بهم الظن ، وأغمضنا أعيننا عن سقطاتهم الميدانية. فكيف إذا خانوا وقصروا وأساؤوا ، بل ومكروا ودمروا ؟! فما دام الإنسان لا يجد ما يحفزه لإغاثة غيره من بني جنسه أو إغاثة سائر الكائنات الأخرى، فلماذا يغامر بجهده وماله وراحته في غير فائدة تذكر ؟

وهذا الخلل أو الفراغ في الباعث على بذل الجهد، قد تنزه عنه النظام الإسلامي، فالمسلم أثناء تعبده في الميدان الاجتماعي، يرجو جزاءين ، هما بركة الدنيا، وحسن ثواب الآخرة. ولذلك فهو إذا حدثته نفسه بالركون إلى الراحة، أو التغاضي عن معاناة الناس وآلامهم من حوله، فضلا عن التفكير في الاستثمار في معاناتهم، قرع سمعه قوله تعالى: ﴿**إِلَّا أَصْحَابَ الْيَمِينِ فِي جَنَّاتٍ يَتَسَاءَلُونَ عَنِ الْمُجْرِمِينَ. مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ. قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ. وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ الْمِسْكِينَ. وَكُنَّا نَخُوضُ مَعَ الْخَائِضِينَ. وَكُنَّا نُكَذِّبُ بِيَوْمِ الدِّينِ. حَتَّى أَتَانَا الْيَقِينُ.**﴾[1]فهم يعترفون أنهم كانوا في علاقاتهم الاجتماعية ، وواجباته الإنسانية تجاه الجائعين والمساكين أشحاء بخلاء، لا تتحرك قلوبهم نحوهم بعاطفة إنسانية، ولا تتعدى برحمة.

إن حاجة الجائع إلى الطعام من أشد حاجات الحياة ، ويشعر بها كل إنسان ، فإذا وجد من عنده طعام إنسانا جائعا حقا ، وهذا الجائع لا يجد ما يسد به جوعه وحاجته إلى الطعام ، كمسكين يعلن عن حاجته وجوعه، ويظهر من حاله فقرُه وحاجتُه ، ثم لم يسعفه بالإطعام ، فإنه يكون أبخل الناس، ولا رحمة في قلبه ، فهو يستحق أن يعامل بالمثل ، فلا يرحمه ربه يوم الدين.

ومن لا يجد في نفسه دافعا لإطعام المسكين دون مكافأة يرجوها منه ، فإنه لن يكون لديه دافع العطاء نافعا ، ينفع به غيره من الناس ، ابتغاء وجه الله تعالى وطلب مرضاته.

فدلت هذه الآية على أنهم لم يكن منهم خير للناس في علاقاتهم الاجتماعية .واختير الإطعام لأنه من أشد حاجات الناس الضرورية. واختير الجائع لأنه كاشف نفسه ، متعرض لمن يطعمه، يستعطف قلوب الرحماء ، وليس هو من المتعففين الذين لا يسألون الناس ، فيحسبهم الجاهل أغنياء من التعفف ، فالفقير

1 ـ سورة المدثر ، الآيات 39 ـ 47.

المستور الجائع المجهول الحال قد يعذر عند الله من لم يطعمه ولو كان قريبا منه[1].

فالعمل الإغاثي الإسلامي ليس مجرد عمل يستحق فاعله الثناء الحسن إذا قام به متطوعا، ويستحق الأجر المادي إذا كان يؤديه عملا وظيفيا ، (واجب مهني يومي) ، كما هو حال رجال الحماية المدنية أو رجال الدفاع المدني كما يطلق عليهم في بعض الدول ...وإنما هو جهد مشكور عند الله وعند الناس ، حتى ولو كان وظيفة ، لأن المسلم إنما يتحرك في هذه الدنيا تحت مظلة العبادة. ولقد فقه السلف الصالح ـ ﷺ ـ هذه المعاني على الوجه الأكمل ، فنطق بها الإمام علي ، فصاغها أحسن ما يصاغ به الكلام الهادف ، فقال: "ليس لواضع المعروف في غير حقه وعند غير أهله من الحظ فيما أتى، سوى مُحَمَّدة اللئام ، وثناء الأشرار ، ومقالة الجهال ـ ما دام منعما عليهم ـ: ما أجود يده، وهو عن ذات الله بخيل! فمن آتاه الله مالا، فليصل به القرابة، وليحسن منه الضيافة ، وليفك به الأسير والعاني ، وليعط منه الفقير والغارم ، وليصبر نفسه على الحقوق والنوائب ابتغاء الثواب ، فإن فوزا بهذه الخصال شرفُ مكارم الدنيا ، ودَرْكُ فضائل الآخرة ـ إن شاء الله ـ"[2] وهذه الثنائية في الجزاء على العمل الإغاثي في المنظور الإسلامي أضفت عليه مسحة روحية، تفتقدها أنظمة الإغاثة الوضعية في الشرق وفي الغرب ، مما جعلها جافة ، ولم ينفع هذه الأنظمة التي نشأت منذ البدء مادية بحتة ، أن تستنجد بعد ذلك بتعاليم الديانة النصرانية ، فرفعت شارة الصليب والعمل الخيري ونحو ذلك من الشعارات.

ولقد اقتنع القوم أن تنظيم الحياة العامة ، والأنشطة الإنسانية خاصة ، تنظيما ماديا ، بعيدا عن الحياة الروحية ،قد أفرز عواقب سيئة على البشرية في جميع أصقاع الدنيا ، حتى عدّ عقلاؤهم هذا الأمر من أبرز عيوب الأنظمة الوضعية ، يقول صاحب كتاب "فلسفة الحضارة ": "إذا كان من المؤكد أن تنظيم البيئة تنظيما صحيحا هو شرط ، وفي الوقت نفسه هو نتيجة للحضارة ، فمما لا وجه لنكرانه أيضا أنه بعد بلوغ مرحلة معينة ينمو التنظيم الخارجي على حساب الحياة الروحية. هنالك تخضع الشخصية والأفكار للمنشآت ، بينما كان الواجب أن تؤثر في هذه الأخيرة وتسهر على جعلها حية الباطن.

والشاهد هو أنه إذا أجري تنظيم شامل في أي مرفق من مرافق الحياة الاجتماعية ، فإن النتائج

---

1 ـ عبد الرحمن حبنكه الميداني، **معارج التفكر ودقائق التدبر**، ط01، (دمشق، سورية، دار القلم، عام 1420هـ ـ 2000م)، م 01 ، ص 133 ـ 134.

2 ـ علي بن أبي طالب ، **نهج البلاغة** ، ص 347.

تكون في البداية عظيمة رائعة ، ولكنها بعد مضي فترة تتهادى ، لأن القوى الكائنة فعلا هي التي تتحقق عند البداية ، لكن يحدث فيما بعد أن يشاهد التأثير المدمر لمثل هذا التنظيم في نتائجه الطبيعية ، وكلما اتسع التنظيم ازداد الشعور بآثاره في كبت النشاط الروحي المبتكر." [1]

البند الثالث: وثيق الصلة بالسياسة: وهذه الخاصية تتجلى في عدة نقاط ، يكون العمل الإغاثي فيها على علاقة وطيدة بالدولة، سواء في التنفيذ الإغاثي ، أو في الإشراف والمتابعة والتدخل عند الاقتضاء.

فأما في مجال تنفيذ الدولة للعمل الإغاثي: فقد سبق القول بأن الدولة الإسلامية هي من يغيث في الأصل ، وأن العمل الإغاثي من صميم مهام ولي الأمر وحكومته.كما دلت على ذلك النصوص الصريحة والواقع التاريخي الإسلامي ، فمن لم يهتم بأمر المسلمين فليس منهم ، ولا معنى لتسمية الخليفة بأمير المؤمنين ، ما لم يكن واحدا منهم ، بل أكثرهم حرصا عليهم وعلى مصالحهم ، وهو أثقلهم حملا عند الله تعالى ، فإن وفى لهم كان أول السبعة الذين يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله. كما أنه لامعنى للأمر بطاعته مالم يكن ناصحا لهم ، مجتهدا في جلب النفع لهم ، ودفع الضرر والفساد عنهم ، ولهذا كان العلماء دائمي النصح للحكام ، منذرين لهم بهذه الحقيقة ، فهذا الإمام الجويني يقول:"الإمام زمام الأيام ، وشوف الأنام ، والغرض من نصبه انتظام أحكام المسلمين والإسلام ، ويستحيل أن يُترك الخلق سدى لا رابط لهم ، ويُخَلَّوْا فوضى لا ضابط لهم ، فيغتلم من الفتن بحرها الموَّاج ، ويثور لها كل ناجم مهتاج." [2]

وأما من حيث الإشراف والمتابعة ، فإن الدولة ـ كما سبقت الإشارة ـ مكلفة بمراقبة أحوال الرعية، ومدى تنفيذ آحادها ، وجماعاتها لالتزاماتهم الاجتماعية ، سواء في حق من تعينت عليهم ، أو في حق من وجبت على مجموعهم ، ويغني عنهم قيام البعض منهم بذلك الواجب الكفائي.

ولما كان العمل الإغاثي معدودا من الفروض الكفائية ، لتعلقه بالواجبات الاجتماعية ، ومن أجل القيام بهذا الواجب ، فإنه كغيره من الواجبات يحتاج إلى نظم ومقررات آمرة لضمان تنفيذها بسلطان الدولة ، "فإذا تعاون الأفراد في ذلك ـ أي في رعاية الصالح العام ـ أو كانوا على غير وعي كاف لإدراك هاتيك الصلة التي وثقها الإسلام بين الحرية الفردية والصالح العام ، فإن على الدولة أن تلزم الأفراد بذلك بتشريعاتها إلزاما ، حماية لجهة التعاون ، وفي هذا المعنى يقول بعض المحدثين : "إنما ترتبط جميع الأحكام بالمصالح ، إذ الغاية منها جلب المنافع ودرء المفاسد ، حتى إن رسول الله

---

1 ـ البرت اشفيتسر ، **فلسفة الحضارة** ، ترجمة عبد الرحمن بدوي ، ص 28.

2 ـ الجويني ، **الغياثي** ، ص 309 ، الفقرة 437.

كان ينهى عن الشيء لمصلحة، ثم يبيحه إذا تغيرت الحال، وصارت المصلحة في إباحته، فغاية الشرع هو(المصلحة)." [1] والتعاون والإغاثة من أوضح وجوه المصالح التي ترقبها الدولة ، وتلزم بها الرعية.

فثبت إذن أن العمل الإغاثي على صلة وثيقة بالعمل السياسي الإسلامي، وهذا الفصل المفروض في الواقع العملي، كما هو ملاحظ اليوم ، ليس من طبيعة النظام الإسلامي في شيء، وإنما هو مجرد تقليد للأنظمة الغربية اللائكية، التي تبرمت بانحراف الكنيسة عن واقع الناس، فتنصلت من كل ماله علاقة بهذا الدين. ولكن الدولة في المنظور الإسلامي غيرها في المنظور العلماني الغربي، إنها دولة تتعبد، وتتخلق، وتمارس وظيفتها الدينية والسياسية والاجتماعية في تناغم وتكامل تامين، وكل فهم غير هذا الفهم فهو غريب عن الإسلام ، وهو فهم يوحي بالسلبية والانهزام الداخلي أمام الأنظمة الوضعية التي يحلو لمنظريها أن يتهموا الله تعالى بالبطالة والقصور ، تعالى عما يقولون علوا كبيرا.

ولذلك فلا غرابة أن يقرر علماء الإسلام في كتبهم أن الوازع السلطاني تنفيذ للوازع الديني ، وأن الوازع الجبلي تمهيد للوازع الديني ، فالمهم في نظر الشريعة هو الوازع الديني ، اختياريا كان أم جبريا، ولذلك يجب على ولاة الأمور حراسة الوازع الديني من الإهمال ، فإن خيف إهماله أو سوء استعماله، وجب عليهم تنفيذه بالوازع السلطاني ، كما يقول العلامة ابن عاشور.[2]

ومن هنا أفتى الْمُفْتُون من سادة علماء المسلمين بجواز توظيف الحاكم على الرعية كلها ، أو على فئة منها، بما يحقق الغوث والمصلحة العامة، إذا صفرت يد الإمام القوام، ولم تَفِ الخزانة العامة بالمطلوب، ويجب على من وظفت عليهم هذه المهام أن يطيعوه مادام لا يستغل مقدراتهم وجهودهم في الإنفاق الباطل من أجل إشباع شهواته وأهوائه، أو في التبذير على قصوره ومركباته، والتوسعة على الخدم والحشم ، وشراء الذمم من أجل بقائه في الحكم.

والخلاصة أن العمل الإغاثي في الإسلام نظام تشاركي بين الحكومة والشعب ، أو بين الراعي والرعية ، فهو نظام حاكم على الحكام والحكومات ، والشعوب والأفراد ، كان هكذا في الماضي، وينبغي أن يكون هكذا في الحاضر وفي المستقبل. فهو نظام إسلامي أغلبه تشريع ، وبعضه سياسة روحها التشريع أيضا، أما نظام الإغاثة الوضعي (الإنساني) ، فهو مجرد نظم مدنية خادمة للسياسة، منها ينطلق وإليها يعود ، وإن ألبسته هذه السياسة لباس النزعة الإنسانية ، وسمته العمل الخيري الإنساني.

---

1 ـ عبد الوهاب خلاف، **السياسة الشرعية**، ص 06 ـ 07 نقلها عنه: فتحي الدريني ، **خصائص التشريع الإسلامي في السياسة والحكم** ، ص 233 ـ 234.

2. يراجع: ابن عاشور ، **مقاصد الشريعة** ، ص 126.

البند الرابع: الجمع بين الأصالة والمعاصرة والاستقلال:

الفقرة الأولى: الأصالة: فنظام الإغاثة الإسلامي مشدود إلى أصول تشريعية لا تتبدل على مرّ الأزمنة واختلاف الأمكنة ، وتنوع الجماعات والشعوب ، إنه نظام وثيق الصلة بالقرآن الكريم وبالسنة النبوية وإجماع المسلمين في عصورهم المختلفة كما سبق البيان، مضافا إلى ذلك القياس والاستحسان والمصالح المرسلة والعرف... وغيرها من الأدلة التشريعية.

ولذلك فإن هذا النظام ، كغيره من أنظمة الإسلام الأخرى ، لا يجد صعوبة أبدا في تأصيل الأحكام التي يعمل من خلالها ، ولا يحتاج إلى غيرها من المصادر التي يعتمد عليها نظام الإغاثة الوضعي، من إيديولوجيات وفلسفات لصياغة ذلك النظام ، من نحو الاشتراكية والرأسمالية أو القانون الروماني أو الطبيعي...الخ. وهذا معنى الأصالة كخاصية من خصائص نظام الإغاثة الإسلامي.

وهذه الأصالة تضفي على النظام مسحة الجمال المقدس ، لأن المرجع الأساس لنظام الإغاثة الإسلامي هو الوحي ، قرآنا وسنة ، والوحي نص مقدس ، وليس مجرد ثرات قابل لإعادة النظر في مدى صلاحيته أو عدمها ، إنه صالح لكل زمان ومكان ، فهو نص صبغ بصبغة الخلود إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها: ﴿**صِبْغَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً وَنَحْنُ لَهُ عَابِدُونَ.**﴾[1] ﴿**الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا.**﴾[2]

ولهذه الأصالة مبرراتها الشرعية والعقلية والواقعية، وخلاصة ذلك أن الطبيعة الإنسانية ثابتة، لا تتغير ولا تتبدل ، وأن حركة الكون المنتظمة بنظام الخالق ، لا تزال كما كانت في الماضي ، فإذا كان الانسان عرضة للجوع ، والمرض ، والظلم ، وأن الكون منتظم في ليله ونهاره ، وفصوله ، ومظاهر الطبيعة ؛ من اعتدال وقحط ، وفيضان وزلزال وبركان ...

ومادامت حلول هذه المشكلات المقررة في الوحي قد ثبتت نجاعتها في الماضي ، حتى بالمقاييس البشرية القاصرة ، فما الذي يمنع من نجاعتها في الحاضر وفي المستقبل ، خاصة وأن من شرعها هو خالق الكون ، وواضع نواميسه ، وهو نفسه خالق الإنسان القائم على مصالحه: ﴿**أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ.**﴾[3] فهذه الأصالة إذن تمثل الجانب الثابت في نظام الإغاثة الإسلامي خاصة ، وفي جميع أنظمة الإسلام عامة.

---

1 ـ سورةالبقرة ، آية 138.

2 ـ سورة المائدة ، آية 03.

3 ـ سورة الملك ، آية 14.

الفقرة الثانية: المعاصرة: وتصاحب هذه الأصالة ، خاصية أخرى ، هي المعاصرة ، والمراد بها قابلية النظام لمعالجة المشكلات والمستجدات الزمانية بحلول الزمن الذي وقعت فيه، في إطار المبادئ الأصيلة ، إذ لا يصلح علميا وعمليا اعتماد الوسائل التقليدية ، واستدعاء حلول الزمن الماضي لمعالجة مشكلات اليوم أو الغد، وخاصة في ظل تنوع هذه المشكلات وتعقيدها .

ومعلوم أن الوسائل ليست تشريعا ، وإنما هي آلات لتحقيق مراد الشارع ، وهي ميدان فسيح للاجتهاد في كل عصر ، وحكم هذه الوسائل حكم مآلاتها ، فما أدى منها إلى منفعة مشروعة، فهو مشروع ، وما أدى إلى مفسدة فهو غير مشروع ، ويمكن الاستئناس هنا بقوله ـ عليه الصلاة والسلام ـ: ((**أنتم أعلم بأمور دنياكم**)).

فالأصالة في نصوص نظام الإغاثة وأحكامها لا تعوق الباحثين في أي عصر عن اكتشاف الوسائل والطرق المثلى التي يسعى العلم إلى الوصول إليها ، وتتطلبها الحضارة ، بل إن هذا النظام على العكس من ذلك تماما ، إنه يدعو إلى البحث والكشف وفتح المغاليق من أجل تقديم النفع للبشرية، بشرط واحد وهو أن لا تفقد هذه البرامج والوسائل المستوى المطلوب من النبل والتهذيب ، وأن لا تتمرد على مبادئ الشريعة وقواعدها ومقاصدها.

وعلى هذا السبيل سار المسلمون في أيام عزهم وازدهار حضارتهم ، إذ استفادوا ممن سبقهم في العلم والتقانة ، وأضافوا الجديد النافع إلى الحضارة الإنسانية ، وزاوجوا بين القديم والجديد من الوسائل والمخترعات ، فخدموا المعرفة بكل أنواعها وفروعها ، مع محافظتهم على أصالة المنهج .

الفقرة الثالثة: الاستقلال: وجدير بالملاحظة أن القول بخاصية الجمع بين الأصالة والمعاصرة ، لا يعني ذوبان نظام الإغاثة الإسلامي في الأنظمة الإغاثية الوضعية ، أو المزج بينها ، من باب اللقاء في منتصف الطريق ، كلَّا، إنه نظام مستقل بأصوله ، وأحكامه ، ومقاصده ، ومبادئه ، فهو نظام متميز عن الأنظمة الأخرى كل التميز ، إنه نظام ينطلق من التوحيد ، ويتعبد لله تعالى أثناء التطبيق، ويخضع لأحكامه .

فما كان من تشابه بين النظامين الإغاثيين ؛ الإسلامي والوضعي ، فهو من باب التشابه الظاهري ليس إلا، والنظامان ، والحالة هذه ، أشبه بصنعة الخالق مع صنعة المخلوق ، وشتان ما بين الإنسان الذي خلقه الله سميعا ، بصيرا ، عاقلا ، مريدا... وبين الدمية التي صنعتها يد الإنسان تقليدا ومحاكاة، بلا حياة ولا سمع ولا نشور!

وعليه يقرر صاحب الشأن أن أنظمة الإغاثة الغربية الوضعية قد تحقق ذاتها ، نعم ، ولكنها لا

يمكن بحال أن تحقق الغاية من نظام الإغاثة الإسلامي ، وفي هذا السياق يقول د/ عمر الأشقر، وهو يتحدث عن الاستقلال باعتباره من خصائص الشريعة الإسلامية:"الشريعة نظام مستقل ، لا علاقة له بالنظم القانونية والتشريعية البشرية ، لا حين تلتقي معها ، ولا حين تفترق عنها ، ولا عبرة بالاتفاق أو الاختلاف في الجزئيات والعرضيات ، إنما المعول عليه هو النظرة الأساسية والتصور الخاص، وعنه تتفرع الجزئيات ، فتلتقي أو تفترق عن جزئيات في النظم الأخرى ، ثم يمضي الإسلام في طريقه المتفرد بعد كل اتفاق أو اختلاف." [1]

الفرع الثالث: الخصائص العامة: وهي كثيرة ، يذكر منها:

البند الأول: خاصية الشمول والتنوع: ومفاد هذه الخاصية أن النظام الإغاثي الإسلامي يتماشى مع خاصية شمول الإسلام باعتباره دينا ومنهج حياة.

فإذا كان الإسلام يستوعب الزمن كله ، ويستوعب الحياة كلها ، ويستوعب كيان الإنسان كله[2]، فإن نظام الإغاثة يفي في مجاله بهذه الخاصية ويجسدها أيما تجسيد .

فهو نظام يتصل فيه الماضي بالمستقبل عن طريق جسر الحاضر ، كما تترابط فيه الأمكنة ترابط الفروع بأصلها ، وفي إطار شمول الزمان والمكان يكون شمول هذا النظام الإسلامي للأجيال والشعوب والجماعات الإنسانية ، لأن مصدر هذا النظام يعتبر الناس جميعا إخوة في الآدمية ، مهما اختلفت بلدانهم وأزمانهم وألوانهم وألسنتهم ، قال تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا**﴾ [3] ولذلك كان هذا النظام الرحيم شاملا لجميع بني آدم، وليس قاصرا على المسلمين فحسب ، إذ ليست صفة الإسلام فيه تجعله مقيدا بإغاثة المسلمين فقط، ولكنها صفة المرجعية التي يصدر عنها هذا النظام ، أما من حيث المستفيدين من ريعه ومنافعه فجميع بني آدم ، فضلا عن أن يكون خاصا بأهل بلد أو إقليم ، فكما يوظف العمل الإغاثي الإسلامي في بلاد الإسلام ، يكون أيضا في بلدان غير المسلمين ، لأن القاعدة أن المسلم كالغيث أينما وقع نفع.

كما أنه يستوعب جميع الأجيال ماضيا وحاضرا ومستقبلا ، وهو أحد معاني الاستخلاف في الأرض،

---

1 ـ عمر سليمان الأشقر ، **خصائص الشريعة الإسلامية** ، ص 38.

2 ـ يراجع: القرضاوي ، **الخصائص العامة للإسلام** ، ص 95.

3 ـ سورة النساء ، آية 01.

أي استخلاف الأجيال بعضها بعضا: ﴿**ثُمَّ جَعَلْنَاكُمْ خَلَائِفَ فِي الْأَرْضِ مِنْ بَعْدِهِمْ لِنَنْظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ.**﴾[1]

وعلى مقدار ما يهيئه الجيل السابق للجيل اللاحق من أسباب العيش ، وتحقيق المصالح المشروعة، يكون استغفار اللاحق للسابق ، كما أخبر الله تعالى في قوله :﴿**وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ.**﴾[2] بل إن هذا النظام البديع لا يقتصر شموله على بني آدم فقط ، ولكنه يتعداهم إلى عالم الحيوان البهيم ، إذ يقرر القرآن العظيم أن هذه الكائنات أمم مثل بني آدم ، قال تعالى: ﴿**وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَالُكُمْ مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ثُمَّ إِلَى رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ.**﴾[3] ولذلك فليس غريبا أن يجد الناس في سنة النبي ـ ﷺ ـ قوله: ((**في كل ذات كبد رطبة أجر**)).

ومن مظاهر شمول هذا النظام أيضا ـ فضلا عن استيعابه لجميع الأحياء ـ فإنه يستوعب جميع أنواع الإغاثة الممكنة ؛ سواء أكانت مادية ؛ كالإطعام والكساء والدواء والإسكان وحفر الآبار...أم كانت إغاثة فكرية ؛ كالتعليم والإرشاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ...أم كانت إغاثة مواقف يقفها المسلم إلى جنب من يحتاج إلى الدعم والمساندة ؛ كفكاك الأسير ونصرة المظلومين أفرادا وجماعات وشعوبا ، وسواء أكانوا مسلمين أم غير مسلمين: ﴿**وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ.**﴾[4]

ويضاف إلى ما سبق من مظاهر الشمول الإغاثي الإسلامي أن جميع المسلمين مطالبين به ، كل بحسب إمكاناته ومواهبه الربانية ، حتى ولو كانت كلمة طيبة يقولها المسلم للفقير أو المسكين حين يسأله ، فلا يجد ما يجود به عليه ، لقوله تعالى: ﴿**قَوْلٌ مَعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِنْ صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَا أَذًى وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَلِيمٌ.**﴾[5] ولقوله ـ ﷺ ـ: ((**كل سلامى عليه صدقة ، كل يوم يعين الرجل في دابته ، يحامله عليها ، أو يرفع عليها متاعه صدقة ، والكلمة الطيبة ، وكل خطوة يمشيها**

---

1 ـ سورة يونس ، آية 14.

2 ـ سورة الحشر ، آية 10.

3 ـ سورة الأنعام ، آية 38.

4 ـ سورة التوبة ، آية 06.

5 ـ سورة البقرة ، آية 263.

إلى الصلاة صدقة ، ودَلُّ الطريق صدقة.))[1] وقال أيضا: **((على كل مسلم صدقة.))** قيل : أرأيت إن لم يجد؟ قال: **((يعمل بيديه ، فينفع نفسه ويتصدق))**. قال : [قيل]: أرأيت إن لم يستطع؟ قال: **((يعين ذا الحاجة الملهوف.))** قال: قيل له :أرأيت إن لم يستطع؟ قال: **((يأمر بالمعروف ، أو الخير.))** قال: أرأيت إن لم يفعل ؟ قال: **((يمسك عن الشر ، فإنها صدقة.))**[2]

قال بعض شراح "صحيح مسلم": "وحاصل الحديث أن الشفقة على خلق الله متأكدة ، وهي إما بمال حاصل ، وهو الشق الأول ، أو بمقدور التحصيل ، وهو الثاني ، أو بغير مال ؛ وهو إما فعل، وهو الإعانة والإغاثة ، أو ترك ، وهو الإمساك عن الشر. ومقصود الحديث أن أعمال الخير تنزل منزل الصدقات في الأجر ، ولاسيما في حق من لا يقدر عليها ، ويفهم منه أن الصدقة في حق القادر عليها أفضل من الأعمال القاصرة." [3]

وقد عدّ أبو حامد الغزالي اشتغال صاحب المال بتكرار الحج والعمرة مرات ومرات ، مع وجود من هو في حاجة إلى الرعاية والدعم المالي من أهله وأقاربه وأهل بلدته ، والذهول عنهم، من سوء الفهم وقلة الفقه في الدّين ، فذكر عن ابن مسعود أثرا جاء فيه :"في آخر الزمان يكثر الحاج بلا سبب، يهون عليهم السفر ، ويُبْسَط لهم في الرزق ، ويرجعون محرومين مسلوبين، يهوي بأحدهم بعيره بين الرمال والقفار ، وجاره مأسور إلى جنبه لا يواسيه" . ثم ذكر ـ الغزالي ـ حكاية رواها أبو نصر التّمار "أن رجلا جاء يودع بشر بن الحارث، وقال: قد عزمت على الحج، فتأمرني بشيء؟ فقال له:كم أعددتَ للنفقة ؟ فقال: ألفي درهم. قال بشر: فأي شيء تبتغي بحج؛ تزهدا أو اشتياقا إلى البيت أو ابتغاء مرضاة الله؟ قال: ابتغاء مرضاة الله. قال: فإن أصبت مرضاة الله تعالى وأنت في منزلك، وتنفق ألفي درهم ، وتكون على يقين من مرضاة الله؛ تفعل؟ قال: نعم. قال: إذهب فأعطها عشرة أنفس: مديون يقضي دينه ، وفقير يرم شعته، ومعيل يغني عياله ، ومربي يتيم يفرحه ، وإن قوي قلبك تعطيها واحدا فافعل، فإن إدخالك السرور على قلب المسلم ، وإغاثة اللهفان ، وكشف الضر، وإعانة الضعيف أفضل من مائة

---

1 ـ البخاري ، **الجامع الصحيح** ، كتاب الجهاد والسير ، باب فضل من حمل متاع صاحبه في السفر ، حديث رقم 2989. ومسلم، **صحيح مسلم** ، كتاب الزّكاة ، باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف ، حديث رقم 1009، وهو عنده بألفاظ مختلفة.

2 ـ البخاري ، **الجامع الصحيح** ، كتاب الأدب ، باب كل معروف صدقة ، حديث رقم 6022. ومسلم ، **صحيح مسلم**، كتاب الزّكاة ، باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف ، حديث رقم 1007.

3ـ صفي الرحمن المباركفوري ، **مِنَّة المنعم في شرح صحيح مسلم** ، ج 02 ، ص 100.

حجة بعد حجة الإسلام ، قُمْ فأخرجها كما أمرناك ، وإلاّ فقل لنا ما في قلبك. فقال: يا أبا نصر؛ سفري أقوى في قلبي . فتبسم بشر ـ رحمه الله ـ وأقبل عليه، وقال له: المال إذا جمع من وسخ التجارات والشبهات ، اقتضت النفس أن تقضي به وطرا، فأظهرت الأعمال الصالحة، وقد آلى الله على نفسه ألاّ يقبل إلّا عمل المتقين."[1]

وكما يغيث الأفراد بعضهم بعضا ، ويتنافسون في تقديم العون لمن يحتاج إليه ، تغيث الدولة أيضا، وتسهر على رعاية الناس ، وإشاعة الخير فيهم ، والأمن بينهم ، ولو تطلب ذلك استعمال القوة، وإنفاق الأموال الطائلة .

ومن هنا يمكن القول إن نظام الإغاثة الإسلامي يختلف مفهوما وتطبيقا عن النظم الإغاثية الأخرى ، لأن في هاتيك الأنظمة يُقتصر على الإغاثة المادية بين الناس ، وهذا المفهوم لا يعد خطأ في حقيقة الأمر ، لأنه ارتضى أن يعمل في هذا الاتجاه فقط ، بخلاف النظام الإغاثي الإسلامي، فإنه يشمل جميع المجالات المادية والمعنوية ، الإنسانية والعالمينية.

البند الثاني: الاستمرار والدوام: وهذه الخاصية جلية واضحة في نظام الإغاثة الإسلامي ، فهو ليس نظاما موسميا ، ولا هو مرتبط بأعمال بعينها ، ولكنه معين ثَرٌّ لا ينضب ، ودليل ذلك أنه لم يتوقف منذ شرع في بداية الدعوة الإسلامية في مكة المكرمة ، وشاهده أن الزكاة التي هي رافد قوي من روافد الإغاثة في الإسلام ، لم يتوقف العمل بها حتى في أحلك الظروف التي مر بها المسلمون في جميع مراحلهم ، فضلا عن كون هذه الزكاة المنظمة تنظيما شرعيا محكما تؤدى يوميا في المجتمع الإسلامي ، لأن لكل مزكٍّ حَوْلَهُ الذي يخرج فيه زكاة ماله ، ولكل زارع موسم حصاده... ومثل الزكاة ، الوقف ، الذي يعد ميدانا واسعا للنشاط الإغاثي على مدار التاريخ الإسلامي.

ومثل الزكاة والوقف، نظام النفقات المفروضة للقريب المحتاج على قريبه الموسر ، والكفارات؛ إطعاما وكسوة، والصدقات المطلقة، والوصايا، والتركات فريضة لمن سماهم الشرع، ورضخا لمن حضر القسمة ممن ليس لهم نصيب مسمى من الفقراء وذوي الأرحام ... وغير ذلك من روافد النظام الإغاثي في شقه المادي ، فضلا عن أوجه الإغاثة الأخرى ؛ كنصرة المظلوم ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

البند الثالث: الواقعية الممزوجة بالطموح إلى المثالية: والمراد بالواقعية ، مراعاة واقع الكون من حيث هو حقيقة واقعة ووجود مشاهد ، ولكنه يدل على حقيقة أكبر منه ، وأسبق وأبقى ، وهي

1ـ أبو حامد الغزالي ، **إحياء علوم الدين** ، ج 03 ، ص 397 .

وجود الله تعالى الواجب لذاته ، الذي خلق كل شيء فقدره تقديرا ، وأحكمه ضبطا.

ومراعاة واقع الحياة من حيث هي مرحلة حافلة بالخير والشر ، تنتهي بالموت ، وتمهد لحياة أخرى في الدار الآخرة.ومراعاة واقع الإنسان ، من حيث هو مخلوق مزدوج الطبيعة ، فهو نفخة من روح الله في غلاف من طين... ومن حيث هو ذكر وأنثى... ومن حيث هو عضو في المجتمع البشري...

ومن هنا لم ينس الإسلام ، وهو يشرع لنظامه الإغاثي ـ كما وهو يشرع للأنظمة الأخرى ـ هذا الواقع بكل ملابساته.[1]

ومن واقعية هذا النظام أنه يركز في منطلقات التشريع الإغاثي على نقطة الحد الأدنى الذي لا يثقل كواهل المكلفين ، فأوجب الإغاثة على القادرين عليها ، الأغنياء بأسبابها ، فالزكاة مثلا واجبة على الواجد المليء ، وإنقاذ الغريق واجب على من يحسن فن السباحة والغطس أو كان في حكم ذلك، وتغيير المنكر بقدر الاستطاعة ؛ باليد أو باللسان أو بالقلب ، وإقراء الضيف من عموم طعام أهل البيت ، والإنفاق في سبيل الله مما زاد عن حاجة المنفق ، وهو العفو المذكور في القرآن في قوله تعالى: **﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ.﴾**[2]

ومن مظاهر واقعية هذا النظام أيضا تنوع العمل الإغاثي ، وجعله شاملا على المنوال الذي سبق بيانه قريبا ، فمن قدر على الإغاثة المادية ، فذلك هو المطلوب منه ولو بشق تمرة ، ومن قدر على الإغاثة المعنوية فهي الواجب في حقه ، ومن لم يتمكن من إسعاف من قصده ماديا ، رد عليه ردا جميلا، ولو بالدعاء له بأن يفرج الله عليه وييسر له أسباب الغوث وتفريج الكرب .

وهذه الواقعية نابعة من علم الشارع الحكيم بأن الإنسان ليس مجرد كائن مادي فقط ، ولكنه ذو بعد عقلي وروحي ، ولذلك عدَّ الشارع الكلمة الطيبة صدقة ، وتبسم المسلم في وجه أخيه صدقة، وإماطة الأذى عن طريق الناس صدقة ، وبالجملة كل معروف حسنه الشرع أو العقل صدقة، والصدقة باب واسع من أبواب الإغاثة.

ويؤكد هذه الواقعية ما جاء في القرآن الكريم من التشنيع على أولئك السلبيين الذين يرقبون الأعمال الخيرية التي يؤديها الناس بقدر الإمكان ، فإذا رأوا فقيرا حركه إيمانه ، فساهم بقليل ما يملك في إغاثة غيره ، لمزوه ، فقالوا : إن الله عن صدقة هذا لغني ، وإن رأوا غنيا يقدم الجم الكثير ، شكرا على النعمة ، وطمعا في المثوبة ، طعنوا في نيته ، فقالوا عنه : إنما يفعل هذا رياء وسمعة ! فكشف الله تعالى دخائلهم المريضة ،

---

1 ـ يراجع: القرضاوي ، **الخصائص العامة للإسلام** ، ص 142.

2 ـ سورة البقرة ، آية 219 .

فقال: ﴿**الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ.**﴾[1]

ومن مظاهر الواقعية في نظام الإغاثة الإسلامي مراعاة جانب التحفيز والتعزيز النفسي ، ليقوم المكلف بأعمال الخير ، وإغاثة المكروبين ، وذلك من خلال الوعد الرباني بالجزاء المتعدد الأوجه ، في الدنيا والآخرة ، كما سبق القول. ومن هذه الواقعية أيضا إلزام الدولة بممارسة مهامها الإغاثية ، والإشراف على الفئات الهشة، نظرا لما تملكه من إمكانات تفوق كثيرا إمكانات الأفراد.

وفي مقابل هذه الواقعية ، فتح الشارع أمام المكلفين باب الولوج إلى عالم المثالية ، التي تتجلى بصورة أكمل وأوضح في بلوغ مرتبة الإيثار في كل ميدان من ميادين الخير عموما ، والفعل الإغاثي خصوصا ، فقال تعالى: ﴿**وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ.**﴾[2] "أي يقدمون المحاويج على على حاجة أنفسهم ويبدءون بالناس قبلهم في حال احتياجهم إلى ذلك. وقد ثبت في الصحيح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**أفضل الصدقة جهد المقل.**»[3]وهذا المقام أعلى من حال الذين وصف الله تعالى:﴿**وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ**﴾[4]وقوله: ﴿**وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ.**﴾[5] فإن هؤلاء تصدقوا وهم يحبون ما تصدقوا به، وقد لا يكون لهم حاجة إليه ولا ضرورة به، وهؤلاء آثروا على أنفسهم مع خصاصتهم وحاجتهم إلى ما أنفقوه ، ومن هذا المقام تصدق الصديق -رضي الله عنه- بجميع ماله، فقال له رسول الله ـ ﷺ ـ: ((**ما أبقيت لأهلك؟**)) فقال ـ رضي الله عنه ـ: أبقيت لهم الله ورسوله. وهكذا الماء الذي عرض على عكرمة وأصحابه يوم اليرموك ، فكل منهم يأمر بدفعه إلى صاحبه، وهو جريح مثقل ، أحوج ما يكون إلى الماء ، فرده الآخر إلى الثالث .. فما وصل إلى الثالث ، حتى ماتوا عن آخرهم ولم يشربه أحد منهم ـ رضي الله عنهم وأرضاهم ـ "[6].

---

1 ـ سورة التوبة ، آية 79.

2 ـ سورة الحشر ، آية 09.

3 ـ أبو داود، **سنن أبي داود** ، كتاب الزكاة ، الباب 40: باب في الرخصة من ذلك ـ يعني من إخراج الرجل من ماله على قلته ـ، حديث رقم 1677 ، وصححه الألباني.

4 ـ سورة الإنسان ، آية 08.

5 ـ سورة البقرة ، آية 177.

6 ـ ابن كثير ، **تفسير القرآن العظيم** ، ص 1851.

وهذا الإيثار قد يتجلى في لقمة ، أو شربة ماء ، أو خرقة من ثياب تستر العورة وتقي من برد الشتاء وحر الصيف ، وقد تكون بمبلغ من المال ، كما في حمالة الدين ، وقد تبلغ درجة الإيثار إلى التضحية بالنفس في سبيل إنقاذ مسلم من قبيل :نحري دون نحرك يا رسول الله!

كما أن هذه المثالية قد تتحقق بإغناء الفقير والمسكين ، وهو المفتى به في قسمة أموال الزكاة على مستحقيها إذا كان المال كثيرا بحيث يمكن إغناء مستحقيه وإشباع حاجاتهم منه ، وهو ما فعله عمر ابن عبد العزيز - رضي الله عنه - في أيام خلافته ، قال عنه عمرو بن أسيد : والله ما مات عمر، حتى جعل الرجل يأتينا بالمال العظيم ، فيقول: اجعلوا هذا حيث ترون . فما يبرح حتى يرجع بماله كله، قد أغنى عمر الناس[1] وهذه صورة عملية للواقعية المثالية أو المثالية الواقعية ، التي أشار إليها القرآن في قوله تعالى: ﴿**فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآَمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ.**﴾[2]

البند الرابع: التكامل مع أنظمة الإسلام الأخرى: وهذه الخاصية متفرعة عن مبدأ وحدة الشريعة، فهي نظام عام ، تمتزج في تكوينه العقيدة والعبادة والأخلاق ، والتربية والتعليم ، والدولة والجماعة، والفرد والأسرة ، والسياسة والاقتصاد ، والفتوى والقضاء ، والعلم والمال والعمل ...كما تلتقي فيه الدنيا مع الآخرة كما أمر الله تعالى: ﴿**وَابْتَغِ فِيمَا آَتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآَخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ.**﴾[3]

فالإسلام إنما يفهم في سياق هذه الوحدة ، وفي إطار هذا التكامل بين شرائعه وشعائره، وأحكامه ونظمه. فإذا ذهب الناظر في هذا الدين إلى تشقيقه وتشظيته ؛ فأخرج العقيدة لوحدها ، والعبادة لوحدها، وفعل بالأخلاق مثل ذلك ...وهكذا باقي المكونات الأخرى ، ثم حاول أن يفهم هذا الدين ، فإنه لن يفهمه إلا أجزاء ميتة ، تماما كما تقطع جثة الإنسان إلى أشلاء وأوصال ، كل شلو منها يمثل جزءا منفصلا عن غيره من الأعضاء ، فاليد مثلا جزء من الإنسان ، ولكنها ليست هي الإنسان، والعين ليست هي هو ، وهكذا ...لأن الإنسان هو مجموع هذه الأعضاء مجتمعة ، تسري فيها الروح، يقول سيد قطب: "إن الإسلام وهو يتولى تنظيم الحياة الإنسانية جميعا ، لم يعالج نواحيها المختلفة جزافا، ولم يتناولها أجزاء وتفاريق ، ذلك أن له تصورا كليا متكاملا عن الألوهية والكون والحياة والإنسان ، يرد إليه كافة الفروع والتفصيلات ، ويربط إليه نظرياته جميعا وتشريعاته وحدوده، وعباداته ومعاملاته ، فيصدر فيها كلها عن هذا التصور الشامل المتكامل، ولا يرتجل الرأي لكل حالة ، ولا يعالج كل مشكلة وحدها في عزلة

---

1 ـ السيوطي ، **تاريخ الخلفاء** ، ص 187.

2 ـ سورة قريش ، آية 03 ـ 04.

3 ـ سورة القصص ، آية 77.

عن سائر المشكلات." [1] فأنظمة الإسلام لاتؤتي ثمارها في الحياة العملية إلا من خلال التجمع والتكامل المسقي بماء الإيمان الصحيح.

ولذلك فإن نظام الإغاثة الإسلامي لا يعتمد على الشكل فقط ، ولكن المهم فيه هو تلك الروح التي تجعله حيا في نفسه ، وفي توجيهاته وأحكامه ، بحيث يتناسق ويتكامل مع النظام الإسلامي العام ، ويكون هذا التكامل واضحا في عقول وضمائر المؤمنين بفاعليته وجدواه ، العاملين بمضمونه، الداعين غيرهم إلى تطبيقه والإفادة من مزاياه .

ومن هنا يخطئ المتحاملون على الإسلام ودعاة تحكيمه ، حين يطالبونهم بإخراج الأنظمة البديلة التي يقترحون تحكيمها في الواقع الإسلامي المنشود ، وكأن الذي ينقص الناس في هذا الزمان لإقامة شريعة الإسلام في الأرض هو مجرد الأحكام الفقهية والبحوث الأكاديمية ، والحسابات الرياضية ...وهي سخرية هازلة ، يجب أن يترفع عنها كل ذي لب يولي لهذا الدين حرمة [2].

فنظام الإغاثة الإسلامي وثيق الصلة بأنظمة الإسلام الأخرى ، ولذلك فإن من أكبر العوائق التي تحول دون تطبيقه ، بل دون تطبيق الشرع كله بالصورة المثلى ، هي هذه التشظية ، التي تجعل الإسلام تفاريق مفككة ، لا رابط بينها ، ولا روح لها ، ولخطورة هذا الفهم على الشرائع والأديان، شنَّ القرآن الكريم الحملة على أولئك الذين يتخيرون من دين الله وكلامه أحكاما ، ويرفضون أخرى، فقال تعالى: **﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَى أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ.﴾** [3]

فإذا كانت الآلة ، أي آلة ، لا تؤدي وظيفتها العملية ، إلا إذا اجتمعت جميع مكوناتها ، ووظفت بالطريقة المثلى التي صيغت لتعمل على هديها ، فإن هي فقدت بعض مكوناتها ، توقفت عن العمل، ولم ينفع توظيف آحاد أجزائها لتأدية الدور العام الذي وجدت من أجله هذه الآلة ...إن كان هذا ظاهرا في حياتنا ، وصناعاتنا ، فكيف يزعم الناس أن تفكيك دين الله إلى أنظمة أولية، يلغى بعضها بدعوى باطلة ، مفادها أنها غير صالحة لمسايرة العصر ، وتوظف أخرى على سبيل الاختيار المبني على التشهي والهوى ، ثم يطمع هؤلاء في رحمة الله ونصره وتوفيقه ، وهم يستدركون عليه أحكامه !! إن هذا لهو الضلال البعيد. فمن أراد أن يكون الله معه بالنصر والتأييد والغوث والإمداد فعليه أن يثق في وعد الله ودينه جملة وتفصيلا.

---

1 ـ سيد قطب ، **العدالة الاجتماعية في الإسلام** ، ص 20.

2 ـ يراجع: سيد قطب ، **معالم في الطريق** ، ص 50.

3 ـ سورة البقرة ، آية 85.

خاتمة البحث

حمدا لله ، وبعد:

في ختام هذه السياحة الطويلة نسبيا في فصول هذا الموضوع الفقهي ، الاجتماعي ، الإسلامي والإنساني، والموسوم بـ"**نظام الإغاثة في الفقه الإسلامي والمنظمات المعاصرة ؛ دراسة تأصيلية تطبيقية مقارنة** "يصل العمل العلمي إلى النهاية، آملا أن أكون قد وفقت في تحقيق ما كنت أتوخاه من الأهداف والنتائج، خاصة وأن هذا النظام يتسم بأنه عملي وميداني ، وأن المجتمع الإنساني في كل مراحله كان ولا يزال في حاجة ماسة إليه.

وأود أن أضع بين يدي القارئ الكريم فكرة عامة ، وخلاصة موجزة عن مضمون البحث ونتائجه وبعض التوصيات:

1 – إن الشريعة الإسلامية بأصولها وفروعها ، تهدف إلى إسعاد الإنسان في الدارين، وإذا كانت الدنيا دار عمل وبلاء ، فإن الآخرة دار حساب وجزاء. والإنسان هو محور خطاب الشارع ، والله تعالى هو الرحمن الرحيم، لا يريد لعباده الشقاء ، ولا يرضى لهم الضنك، وما يجده الناس من المعاناة في حياتهم الخاصة ، أو في حياة غيرهم ؛فهو إما ابتلاء لإيمانهم إن كانوا مؤمنين ، وإما تنبيه لهم إن كانوا غافلين ، وإما عقاب لهم إن كانوا ضالين منحرفين.

2 – ليست الإغاثة عملا تفرد به الإسلام وحده دون غيره من الأديان السماوية ، بل العكس هو الصحيح ، فقد عرفت الإنسانية من خلال الأديان ، ومن خلال الفطرة والتفكير أهمية العمل الإغاثي ، حتى إنه معلوم مشتهر عند البدائيين ، ولكن الجديد في الإسلام أنه ارتقى بالعمل الإغاثي من مرتبة العمل الخيري الحر ، وغير المسؤول ، إلى درجة الإلزام، والمسؤولية، وترتب الجزاء. كما ارتقى به أيضا إلى مرتبة التنظيم المحكم ، فكان أكثره تشريعا، وقليل منه اجتهادا راجعا إلى نصوص التشريع وقواعده. فالعمل الإغاثي وإقامة المؤسسات الإغاثية مطلب شرعي وضرورة اجتماعية.

3 – إن حاضر الإنسانية ومستقبلها في خطر ، بسبب الأنانية المفرطة من جانب الأقوياء تجاه الضعفاء ، وبسبب السعي الجاد في الاستحواذ على خيرات الأرض كلها ، وتركيزها في بضعة نقاط من العالم ، أما الغالبية العظمى فإن التوجه العالمي يريد لها أن تهلك وتبيد، ولا يهم أن يكون هلاكها بالجوع أو بالحروب والفتن، أو بنشر السموم والأمراض والأوبئة، أو بالكوارث الطبيعية الناتجة عن أخطاء الكبار ...

4 – إن نظام الإغاثة في الفقه الإسلامي ليس وليد تجارب بشرية واجتهادات فردية أو جماعية فقط ، وإنما هو نظام من ورائه شريعة ربانية محكمة ، وعلماء مشهود لهم بالفقه والفضل، وإن هذا النظام فيه ثوابت قارة ومتغيرات هي ميدان فسيح للتجديد والتطوير والاقتراح والتعديل.

5 – إن في الناس بقية من الخير ، فهم كما ورد في الحديث :((**مثل أمتي مثل المطر لا يدرى أوله خير أم آخره**))1 فإذا كان الأولون اجتهدوا في التأسيس والتمهيد فالمتأخرون بذلوا وسعهم وصرفوا عمرهم في التقرير والتأكيد ، فهذه الأمة أشبه بالحلقة المفرغة لا يدرى أين طرفاها ، فهي أمة موصولة الخير دائمة النفع، مغيثة متعاونة، فالخير فيها كما في نبيّها-ﷺ- إلى يوم القيامة

6 – إن الإسلام حين نظم العمل الإغاثي فإنه انطلق من مراعاة النفس البشرية بكل ما فيها من الخير والمشاعر الإنسانية النبيلة ، التي تدفع كل فرد من أفراد المجتمع إلى مشاركة إخوانه في معاناتهم مشاركة إيجابية، بوازع الدين مرة ، وبالتشريع أخرى ، وبالترغيب والترهيب ثالثة ...فالنظام الإغاثي الإسلامي لا ينطلق من الفراغ العقدي والأخلاقي والبعد الإنساني ، لأن النظام الذي يقوم على هذا الفراغ ، إن قام ، يفقد قيمته ويتشوه جماله تحت ضغط الأنانية والميل إلى الشهوات.

7 – إن الدولة برموزها ومؤسساتها الرسمية تتحمل الجزء الأكبر من العمل الإغاثي على مستوى الداخل ، حيث ينبغي أن تظل عينها مفتوحة على كل صغيرة وكبيرة من أجل تقديم الغوث اللازم لمن يستحقه في حينه. وعلى مستوى الخارج ، وخاصة مع الدول الإسلامية الأخرى، من أجل تحقيق مفهوم الأمة الواحدة عمليا ، فلا يجوز لأية دولة إسلامية أن تغمض عينيها عما يصيب الدول الأخرى ، فتقدم لها الغوث اللازم بقدر الإمكان ، وأن تستعين في جميع هذه الأحوال والدوائر بما تملكه من الكفاءات الإغاثية ؛ أفرادا ومنظمات وجمعيات ...

8 – إن العالم الحديث يرفع راية حقوق الإنسان ، فمن الواجب المشاركة في ذلك بتوظيف وتفعيل نظام الإغاثة الإسلامي لحماية حقوق المسلمين المظلومين والمضطهدين في مختلف القارات، بل والدفاع عن حقوق غير المسلمين ، لأنهم شركاؤنا في العيش على وجه الأرض التي خلقها الله تعالى لجميع بني آدم، وطبيعة حقوق الإنسان المهدرة في الزمان والمكان هي التي تحدد طبيعة الإغاثة المطلوبة. بدءا بكلمة الحق ، ووصولا إلى إعداد الجيوش وإعلان الحرب حتى تعود الحقوق إلى أصحابها وتقرّ أعينهم بها ، وبين الكلمة والقتال ألف مجال ومجال من ميادين العمل الإغاثي المنظم.

1- الترمذي ، **سنن الترمذي** ، كتاب الأدب ، الباب 81 ، حديث رقم 2869.

9 – إن لنظام الإغاثة الإسلامي من المقومات والمبادئ ما يبوئه الريادة بين جميع الأنظمة الإغاثية التي عرفتها وتعرفها البشرية ، إذ من وراء هذا النظام الإسلامي المتميز عقيدة تحركه ، وقواعد أخلاقية تحكمه ، ونصوص شرعية تؤطّره ، وميادين عملية تصرّفه ، واجتهادات فقهية توجّهه، وطاقات بشرية تدعمه وتحتضنه ، ودولة تحميه وتراقبه ، وأجهزة ترفده وتعاونه.

10 – النظام الإغاثي الإسلامي هو الرديف القوي والسند الداعم لنظريتنا الأمنية بمفهومها العام، إذ من خلال هذا النظام تحشد جميع الطاقات البشرية والمادية ، فيصبح كل فرد على ثغرة من ثغرات المجتمع ؛ يراقب ، ويبادر ، ويبلغ ، ويسعى، ويتابع ، بمعايير تنظيمية ، أخلاقية ، سلوكية ، فوجب إذن على الدولة والمجتمع التعاون على ترقية العمل الإغاثي ، وتعويد الناس عليه ، وترغيبهم فيه ، من أجل التخفيف من الإخفاقات في التكفل بالفئات الهشة.

11 – إن أمام نظام الإغاثة الإسلامي عقبات وتحديات ينبغي عدم الاستهانة بها أو غض الطرف عنها ، لأن ذلك مدعاة إلى تحجيم وتقزيم العمل الإغاثي الإسلامي ، فوجب إذن التفكير الجاد في البرامج والوسائل والطرق المساعدة للتغلب على هذه العقبات والتحديات ، وهذا الأمر يستدعي تضافر جهود العلماء والحكام وطواقم العمل الإغاثي والمانحين والمستفيدين والمحايدين حتى لا يظل العمل الإغاثي غثاء ، وحتى تسد المنافذ أمام المنظمات المشبوهة لئلا تمتد في فراغنا الخيري.

12 – لنظام الإغاثة الإسلامي إذا قورن مع الأنظمة الإغاثية الأخرى جملة من الخصائص والمميزات التي يتفرد بها ، ولذلك لا يمكن بحال استبدال هذا النظام بأي نظام إغاثي آخر مهما بدا فيه من الإيجابيات ، وليس من حرج بعد ذلك أن يستفيد نظام الإغاثة الإسلامي من غيره من الأنظمة فيما يتعلق بالجوانب التطبيقية التي لا تمس بلب النظام ، حتى لا يفقد خاصيته التي انبنى عليها وهي الإسلام.

توصيات: وفي الختام أوصي بالآتي:

1 – أقترح على حكومة بلادي ، **الجزائر الحبيبة** ، حتى يكون لها فضل السبق ، أن تبادر إلى إنشاء حلف إغاثي إسلامي إنساني من أجل علاج جراح أي دولة تقع في مكروه من أي نوع كان، كزلزال مدمر ، أو فيضان عارم ، أو موجة حر وحلول قحط ، أو أزمة اقتصادية أو نحو ذلك ، وهذا من أجل تقارب أكثر بين المسلمين، ومن أجل غلق الباب أمام من يستغلون جراح الأمة عند حلول الأزمات والمصائب لتحقيق أغراض غير بريئة ، ولا مانع من التعاون المشترك مع كل من يظهر حدا معقولا من الصدق والإنسانية في معاملة العالمين ومساعدتهم عند حدوث الكوارث وحلول الأزمات.

2- أوصي المؤسسات العلمية وطلبة العلم في مختلف الفروع والتخصصات بالالتفات إلى العناية بالبحث في نظام الإغاثة من أجل تطويره وتفعيله وتقديم الخدمة المطلوبة للإنسانية المعذبة في مختلف أنحاء العالم.

3- أوصي رموز المجتمع بتشكيل هيئات إغاثية محلية أو وطنية أو إقليمية أو عالمية وأوصي عامة الناس في كل المجتمعات بدعم هذه الهيئات والاندماج فيها من أجل حماية أنفسهم وإخوانهم من المفاجآت غير المرغوبة.

4- أوصي بضرورة العناية بالمؤسسات الإغاثية وتشجيع القائمين عليها ماديا ومعنويا.

5- أوصي بإنشاء مجلس مستقل وظيفته توجيه العاملين في حقل الإغاثة والعمل الخيري وتزويدهم بكل ما يحتاجون إليه من لوائح وقوانين محلية وعالمية منظمة للعمل الإغاثي.

6- أوصي بتوفير الحماية اللازمة لعمال الإغاثة والقائمين على المؤسسات الخيرية في الداخل والخارج.

7- أوصي القائمين على إدارة شؤون المنظمات الإغاثية والخيرية باحترام القوانين والترتيبات الإدارية والمالية المطلوبة أثناء ممارسة عملهم الخيري.

8- أوصي منظمات الإغاثة والعمل الخيري بالتزام الشفافية التامة في أنشطتها قطعا لكل الشائعات والتهم الباطلة التي يراد إلصاقها بهذه المنظمات.

9- أوصي الحكومة الجزائرية بأن تجعل مؤسسة الزكاة والوقف مستقلة عن الجهات الرسمية ، باعتبارهما مؤسستين إغاثيتين متميزتين ، بسبب كثرة الشبهات حول الصناديق الخاصة في أغلب البلدان، وأن تكون هذه المؤسسة تحت إشراف شخصيات مشهود لها بالنزاهة والعلم والمكانة الاجتماعية.

والحمد لله رب العالمين

فهارس البحث

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

فهرس الآيات القرآنية

مرتبة حسب ورودها في المصحف الشريف برواية حفص

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

الآية ورقمها	الصفحة
سورة البقرة	
﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ ...لَا يَشْعُرُونَ﴾ آيتان 11 ـ 12	296
﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ ... لَا تَعْلَمُونَ.﴾ الآية 29	118
﴿أَتَسْتَبْدِلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَى بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ.﴾ الآية 61	236
﴿أَفَتَطْمَعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ... مِمَّا يَكْسِبُونَ.﴾ الآيات 75-79	135
﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ...وَأَنْتُمْ مُعْرِضُونَ﴾ آية 83	347-346
﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ...تَعْمَلُونَ.﴾ آية 85	424
﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ.﴾ آية 111	52
﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ﴾ آية 127	9
﴿صِبْغَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً وَنَحْنُ لَهُ عَابِدُونَ.﴾ آية138	415-02-
﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ... رَاجِعُونَ.﴾ آية 155- 156	137
﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ ... الرِّقَابِ﴾ آية 177	422-355-274
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ... وَالْأُنْثَى.﴾ آية 178	310-280
﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ.﴾ آية 179	280
﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى...الْمُحْسِنِينَ﴾ آية195	404
﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ ... الْفَسَادَ.﴾ الآيات 204 – 206	296 -249
﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ... عَلِيمٌ.﴾ آية215	66
﴿وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ ... إِنِ اسْتَطَاعُوا﴾ آية 217	289
﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ... تَتَفَكَّرُونَ.﴾ آية 219	421

﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيرٌ... فَإِخْوَانُكُمْ﴾ آية 220	310-219
﴿قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ ... وَالْجِسْمِ﴾ آية 247	-165
﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ ...الظَّالِمِينَ﴾ آية 258	308
﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ... وَاسِعٌ عَلِيمٌ.﴾ آية 261	230 -66
﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ... الْكَافِرِينَ﴾ آية 262 ـ 264	418 -406-104
﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ.﴾ آية 267	169
﴿وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ ... تُغْمِضُوا فِيهِ﴾ آية 267	105
﴿لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ... إِلْحَافًا﴾ آية 273	235
﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ...كَفَّارٍ أَثِيمٍ.﴾ آيتان 275 – 276	105
﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى... لَا يُظْلَمُونَ.﴾ آية 281	152
﴿لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ... بِهِ اللَّهُ.﴾ آية 284	149

سورة آل عمران

﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ ...قَدِيرٌ﴾ آية 26	**182**
﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ آية 28	**18**
﴿وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا.﴾ الآية 37	**231**
﴿فَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَأُعَذِّبُهُمْ ...لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾ آية 56 ـ 57	**142**
﴿وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّانِيِّينَ بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ ... تَدْرُسُونَ﴾ آية 79	**320**
﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ...الْخَاسِرِينَ.﴾ آية 85	**176**
﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾ آية 92	**359**
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ ...تَهْتَدُونَ.﴾ آية 102 ـ 103	**312-287-221-148**
﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ...عَظِيمٌ.﴾ آية 104–105	**332-312-289**
﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ...وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ آية 110	
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا...مُحِيطٌ.﴾ آية 118– 119	**331-287- 93- 90** **94**

﴿وَطَائِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنْفُسُهُمْ ...إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ.﴾	آية 154	144
﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ ... إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾	آية 173- 175	320
﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ ... تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ.﴾	آية 180	404
﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا ... يَشْتَرُونَ ﴾	آية 187	281

سورة النساء

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ ... رَقِيبًا.﴾	آية 01	417-309-125
﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ... مَعْرُوفًا﴾	الآية 05	351-273-232
﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو ...قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾	آية 08	21
﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا ... خَبِيرًا.﴾	الآية 35	231
﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ...عَظِيمًا﴾	آية 48	148
﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا ...بَصِيرًا﴾	آية 58	-146
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ ....تَأْوِيلًا.﴾	آية 59	-181-176-161-146
﴿وَمَالَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ...مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا﴾	الآية 75	267 -193
﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآَنَ وَلَوْ كَانَ ...اخْتِلَافًا كَثِيرًا.﴾	آية 82	157
﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي... يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ.﴾	آية 83	181
﴿مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ ... مُقِيتًا﴾	آية 85	281 -230
﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ... عَظِيمًا﴾	آية 114	364-237
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ ...خَبِيرًا﴾	آية 135	191

سورة المائدة

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ.﴾	آية 01	-145-144
﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا... الْعِقَابِ﴾	الآية 02	-287-247-234-218-59
		331-324-302

﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ...الْإِسْلَامَ دِينًا﴾.	آية 03	-415-400-175-01
﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ... وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ﴾	آية 18	309-124
﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾	آية 32	275 - 229
﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا.... مِنَ الْحَقِّ.﴾	آية 48	144
﴿وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ ... إِلَيْكَ ﴾	آية 49	-181
﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ...هُمُ الْغَالِبُونَ﴾	آية 55 – 56	99 -18

سورة الأنعام

﴿قُلْ أَغَيْرَ اللَّهِ أَتَّخِذُ وَلِيًّا فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾	آية 14	18
﴿قُلْ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ .﴾	آية 15	159
﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ... يُحْشَرُونَ.﴾	آية 38	418
﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَى أُمَمٍ ... رَبِّ الْعَالَمِينَ.﴾	الآيات 42 ـ 45	143
﴿وَكَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ الْمُجْرِمِينَ ﴾	آية 55	387
﴿ إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ يَقُصُّ الْحَقَّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ.﴾	آية 57	144
﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ ... يَفْقَهُونَ﴾	آية 65	291
﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ ... بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾	آية 108	310
﴿قُلِ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ...تَخْتَلِفُونَ﴾	الآيات 162 ـ164	361
﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ الْأَرْضِ ...لَغَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾	آية 165	137

سورة الأعراف

﴿إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾	آية 27	18
﴿قَالَ فِي النَّارِ كُلَّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ لَعَنَتْ أُخْتَهَا.﴾	آية 38	310
﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا ..اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾	آية 55 – 56	295 -279
﴿وَاذْكُرُوا إِذْ كُنْتُمْ قَلِيلًا فَكَثَّرَكُمْ وَانْظُرُوا...الْمُفْسِدِينَ.﴾	آية 86	263

﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آَمَنُوا وَاتَّقَوْا... يَكْسِبُونَ ﴾ آية 96	410
﴿وَأْمُرْ قَوْمَكَ يَأْخُذُوا بِأَحْسَنِهَا﴾ الآية 145	229
﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ آية 158	134

سورة الأنفال

﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ ... عَزِيزٌ حَكِيمٌ.﴾ آيتان 09- 10	54
﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾ آية 25	217
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ ... تَعْلَمُونَ.﴾ آية 27	149
﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ ... يَعْلَمُهُمْ.﴾ آية 60	333-192
﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا.﴾ آية 61	-311
﴿وَإِنْ يُرِيدُوا أَنْ يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ اللَّهُ ... قُلُوبِهِمْ.﴾ آية 62	57
﴿وَإِنِ اسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ ... تبَصِيرٌ ﴾ الآية 72	193-138- 101
﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ... وَفَسَادٌ كَبِيرٌ.﴾ آية 73	17
﴿وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ ... عَلِيمٌ﴾آية 75	319-313

سورة التوبة

﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ... لَا يَعْلَمُونَ.﴾ آية 06	418-226-163
﴿ فإن تابوا وأقامو الصلاة... لقوم يَعْلَمُونَ.﴾ آية 11	348-289-257
﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى ... وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾ آية 33	01
﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ .... لِأَنْفُسِكُمْ﴾ آية 34 – 35	352
﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ ... وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيم آية 60	256 203-188-104-103
﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ... اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾آية 71	232- 99 -17
﴿وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنْ آَتَانَا ... يَكْذِبُونَ﴾ آيتان 75 – 77	108
﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ... جُهْدَهُمْ﴾ آية 79	-422

﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ .... عَلِيمٌ﴾ آية 103	103- 104- 188-202- 213- 246
﴿ أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ ... التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾آية 104	104- 245
﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ....مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ الآية 120 – 121	227
﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ ... مَعَ الْمُتَّقِينَ.﴾ آية 123	196
﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ ... رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ آية 128	97

سورة يونس

﴿وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُو مِنْهُ مِنْ قُرْآنٍ ... مُبِينٍ.﴾ آية 61	159

سورة هود

﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾ آية 06	104
﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوسَى بِآيَاتِنَا وَسُلْطَانٍ ... الْمَرْفُودُ﴾ آية 96 . 99	58
﴿فَلَوْلَا كَانَ مِنَ الْقُرُونِ مِنْ قَبْلِكُمْ... مُصْلِحُونَ﴾ آية 116 – 117	410 – 296

سورة يوسف

﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ ... الْغَافِلِينَ﴾ آية 03	60
﴿يَا صَاحِبَيِ السِّجْنِ أَأَرْبَابٌ مُتَفَرِّقُونَ ... لَا يَعْلَمُونَ.﴾ آية 39 ـ40	145
﴿وَقَالَ الْمَلِكُ إِنِّي أَرَى سَبْعَ بَقَرَاتٍ.... يَعْصِرُونَ.﴾ آية 43 . 49	55- 64
﴿اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ﴾ آية 55	164 - 201
﴿وَقَالَ الْمَلِكُ ائْتُونِي بِهِ أَسْتَخْلِصْهُ ... وَكَانُوا يَتَّقُونَ.﴾آية 54 . 57	64
﴿رَبِّ قَدْ آتَيْتَنِي مِنَ الْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِي ... بِالصَّالِحِينَ﴾ الآية 101	103
﴿لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي ... لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ آية111	244- 320

سورة إبراهيم

﴿الر كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ ...الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ.﴾	الآيتان 01 . 02	120
﴿وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ ... مِنْ قَرَارٍ.﴾	الآية 26	230
﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ ... لَظَلُومٌ كَفَّارٌ﴾	آيات 32 – 34	172
﴿رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا﴾	آية 35	191

سورة الحجر

﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي... لَهُ سَاجِدِينَ.﴾	الآيتان 28 . 29	-117
﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غِلٍّ إِخْوَانًا عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلِينَ﴾	آية 47	310

سورة النحل

﴿خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْفَةٍ ... اللَّهَ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾	الآيات 04 ـ 08	118
﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ.﴾	آية 43	147- 327
﴿فَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ فَهُوَ وَلِيُّهُمُ الْيَوْمَ﴾	آية 63	18
﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ...تَذَكَّرُونَ﴾	آية 90	186- 255
﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ ... حَيَاةً طَيِّبَةً.﴾	آية 97	152
﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ... إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾	آيات 112– 114	191- 318
﴿فَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا ... عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾	آيات 114–117	145
﴿وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ.﴾	آية 125	311

سورة الإسراء

﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي... أَجْرًا كَبِيرًا.﴾	آية 09	176
﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا ... خَبِيرًا بَصِيرًا.﴾	آية 16 ـ 17	249
﴿وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ ... لِرَبِّهِ كَفُورًا﴾	الآية 26 – 27	255 -254
﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بالتي... مَكْرُوهًا.﴾	آيات 34 ـ 38	150 -148
﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ ...تَفْضِيلًا.﴾	الآية 70	150 -119
﴿وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ الَّذِي ... شَيْئًا قَلِيلًا.﴾	الآية 73 – 74	238
﴿وَقُلْ رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ ... سُلْطَانًا نَصِيرًا.﴾	آية 80	201
﴿قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ...ظَهِيرًا.﴾	آية 88	158

سورة الكهف

﴿نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ نَبَأَهُمْ بِالْحَقِّ﴾	آية 13	60
﴿وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ وَلِيًّا مُرْشِدًا﴾	آية 17	18
﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ ... مُرْتَفَقًا.﴾	آية 29	56
﴿وَيَوْمَ نُسَيِّرُ الْجِبَالَ ... نُغَادِرْ مِنْهُمْ أَحَدًا﴾	آية 47	334
﴿ مَا مَكَّنِّي فِيهِ رَبِّي خَيْرٌ فَأَعِينُونِي بِقُوَّةٍ... سَفِينَةٍ غَصْبًا.﴾	الآية 79	233
﴿وَأَمَّا الْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ ... مِنْ رَبِّكَ﴾	آية 82	242
﴿ثُمَّ أَتْبَعَ سَبَبًا . حَتَّى إِذَا بَلَغَ ....مِنْ رَبِّي.﴾	آية 92 ـ 98	275 -218 -165 - 63
﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ ... بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾	آية 110	155- 49 -16

سورة مريم

﴿فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا يَرِثُنِي وَيَرِثُ ... قَبْلُ سَمِيًّا﴾.	آية 5-7	18
﴿ قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَانِيَ الْكِتَابَ ... جَبَّارًا شَقِيًّا﴾	آية 30 – 32	39
﴿وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ ... مَرْضِيًّا﴾	آية 54 – 55	346

سورة طه

﴿طه مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى﴾	آية 01-02	176
﴿اذْهَبْ أَنْتَ وَأَخُوكَ بِآيَاتِي ... اتَّبَعَ الْهُدَى﴾	آيات 42 - 47	37
﴿لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنْسَى.﴾	آية 52	157
﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا﴾.	آية 124	02

سورة الأنبياء

﴿لاَ يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَل، وَهُمْ يُسْأَلُونَ.﴾	آية 23	145
﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ... فَاعْبُدُونِ﴾	آية 25	403 -243
﴿وَنَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً وَإِلَيْنَا تُرْجَعُونَ﴾	آية 35	137
﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا وَأَوْحَيْنَا...عَابِدِينَ﴾	آية 73	346 -39 -36
﴿وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَكُمْ لِتُحْصِنَكُمْ ... شَاكِرُونَ﴾	آية 80	281
﴿إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ.﴾	آية 92	287 -271

سورة الحج

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ﴾	آية 01	334
﴿الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ... عَاقِبَةُ الْأُمُورِ.﴾	آية 24	283 - 209
﴿فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ﴾	آية 28	71
﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا... لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾.	آية 39 ـ 40	152
﴿الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ ... عَاقِبَةُ الْأُمُورِ.﴾	آية 41	249 -184

سورة المؤمنون

﴿قدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ هُم... لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ﴾ آيات 01 – 04	**347**
﴿وَلَوِ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ ... مُعْرِضُونَ﴾ آية 71	**181 -125**
﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا... الْعَرْشِ الْكَرِيمِ﴾ آية 115– 116	**224 -135**

سورة النور

﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ ... وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ آية 22	**108**
﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ ... وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ.﴾ الآية 32	**231**
﴿وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشَ اللَّهَ وَيَتَّقْهِ ... هُمُ الْفَائِزُونَ.﴾آية 52	**197**
﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ ... عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ آية 63	**221**

سورة الفرقان

﴿وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَذُولًا﴾ آية 29	**277**
﴿فَاسْأَلْ بِهِ خَبِيرًا.﴾ آية 59	**147**

سورة الشعراء

﴿الَّذِي أَمَدَّكُمْ بِمَا تَعْلَمُونَ. أَمَدَّكُمْ ... وَجَنَّاتٍ وَعُيُونٍ.﴾ آية 133	**15**

سورة النمل

﴿طس تِلْكَ آيَاتُ الْقُرْآنِ ... هُمْ يُوقِنُونَ﴾	آيات 01 – 03	255
﴿حَتَّى إِذَا أَتَوْا عَلَى وَادِ النَّمْلِ قَالَتْ ... وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾	آية 18	163
﴿وَتَفَقَّدَ الطَّيْرَ فَقَالَ مَا لِيَ ... بِسُلْطَانٍ مُبِينٍ.﴾	آية 20-21	198

سورة القصص

﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ ... كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ﴾	آية 04	124 -36
﴿وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَاسْتَوَى ... إِنَّهُ عَدُوٌّ مُضِلٌّ مُبِينٌ﴾	آية 14- 15	60 - 54
﴿قَالَ رَبِّ بِمَا أَنْعَمْتَ عَلَيَّ فَلَنْ أَكُونَ ظَهِيرًا لِلْمُجْرِمِينَ﴾	آية 17	59
﴿فَأَصْبَحَ فِي الْمَدِينَةِ خَائِفًا ... مِنَ الْمُصْلِحِينَ.﴾	آية 18- 19	61
﴿وَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَقْصَى الْمَدِينَةِ ... الظَّالِمِينَ﴾	آية 20 . 21	228 -164 – 61
﴿وَلَمَّا وَرَدَ مَاءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً ... خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾	آية 23- 24	62
﴿يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي.﴾	آية 38	308-123
﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ ... مِنَ الْمَقْبُوحِينَ﴾	آية 41-42	58
﴿وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ ... لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ.﴾	آية 77	423
﴿وَمَا كُنْتَ تَرْجُو أَنْ يُلْقَى إِلَيْكَ ... ظَهِيرًا لِلْكَافِرِينَ﴾	آية 86	59

سورة العنكبوت

﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا .... الْمُحْسِنِينَ.﴾	آية 69 (الأخيرة)	152

سورة الروم

﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ... لَا يَعْلَمُونَ.﴾	آية 30	234
﴿فَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ... هُمُ الْمُفْلِحُونَ.﴾	آية 38	254
		255

﴿وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ رِبًا لِيَرْبُوَ فِي أَمْوَالِ ... الْمُضْعِفُونَ ﴾	آية 39	249
﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ ... يَرْجِعُونَ﴾	آية 41	

سورة لقمان

﴿وَمَنْ يُسْلِمْ وَجْهَهُ إِلَى اللَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ ... عَاقِبَةُ الْأُمُورِ.﴾آية 22	156

سورة السجدة

﴿ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ ... قَلِيلًا مَا تَشْكُرُونَ.﴾الآيات 3 ـ 8	116

سورة الأحزاب

﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ ... وَمَوَالِيكُمْ.﴾	آية 05	18
﴿النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾	آية 06	101
﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ ... وَأَجْرًا عَظِيمًا.﴾	آية 35	104
﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ ... ظَلُومًا جَهُولًا.﴾	الآية 72	172 - 118

سورة سبأ

﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾	آية 28	134

سورة فاطر

﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ ... أَصْحَابِ السَّعِيرِ.﴾	الآية 06	226
﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ ...وَمَكْرُ أُولَئِكَ هُوَ يَبُورُ.﴾	الآية 10	245
﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا ... الْفَضْلُ الْكَبِيرُ.﴾	آية 32	93

سورة يس

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ ... فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾	آية 47	272- 404
﴿فَالْيَوْمَ لَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَلَا تُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ.﴾	آية 54	152

سورة الصافات

﴿وَقِفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ﴾	آية 24	358
﴿وَلَقَدْ مَنَنَّا عَلَى موسى... الْمُؤْمِنِينَ.﴾	الآيات 114 ـ 122	143

سورة ص

﴿يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً ...يَوْمَ الْحِسَابِ﴾	آية 26	200

سورة الزمر

﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ ... الْخَاسِرِينَ﴾	آية 65	142

سورة غافر

﴿وَيَا قَوْمِ مَا لِي أَدْعُوكُمْ... الْعَزِيزِ الْغَفَّارِ﴾	الآية 41 – 42	226
﴿هُوَ الْحَيُّ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾	الآية 65	243

سورة فصلت

﴿وَوَيْلٌ لِلْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ ... هُمْ كَافِرُونَ﴾	آية 6– 7	347
﴿قُلْ أَئِنَّكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي ... سَوَاءً لِلسَّائِلِينَ.﴾	الآيتان 08 ـ 09	118
﴿فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ.﴾	آية 34	18
﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ ... مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾	آية 42	60

سورة الشورى

﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ ... وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ.﴾	آية 06.	18
﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ قُرْآنًا عَرَبِيًّا ... وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ.﴾	آية 07.	153
﴿فَلِذَلِكَ فَادْعُ وَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ...لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ﴾.	آية 15.	186
﴿وَهُوَ الَّذِي يُنَزِّلُ الْغَيْثَ ... وَهُوَ الْوَلِيُّ الْحَمِيدُ.﴾	آية 28	56

سورة الدخان

﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاوَاتِ ... أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾	آية 38 ـ 39	224-135

سورة الجاثية

﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الْأَمْرِ... لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾	آية 18-20	212
﴿أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ...أَفَلَا تَذَكَّرُونَ.﴾	آية 22	124

سورة الأحقاف

﴿وَالَّذِي قَالَ لِوَالِدَيْهِ أُفٍّ ... مَا هَذَا إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ ﴾	آية 17	55

سورة مُحَمَّد

﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْلَى الَّذِينَ ... لَا مَوْلَى لَهُمْ.﴾	آية 11	18
﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ ... وَنَبْلُوَ أَخْبَارَكُمْ﴾	آية 31	402

سورة الفتح

﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ ...أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ﴾	آية 24	58
﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ... رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾	الآية 29	97

سورة الحجرات

﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا ... الْمُقْسِطِينَ﴾	آية 09	201
﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾	آية 10	311
﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى... عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾	آية 13	91 -125- 216 -237 -265

	310 – 287 –

سورة ق

﴿وَجَاءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ ذَلِكَ مَا كُنْتَ مِنْهُ تَحِيدُ.﴾ آية 19.	115

سورة الذاريات

﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ ... وَالْمَحْرُومِ ﴾ آيات 15 – 19	254
﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ ... وَبَشَّرُوهُ بِغُلَامٍ عَلِيمٍ.﴾ آيات 24 - 28	109
﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ.﴾ الآية 56	403 -243 -119

سورة النجم

﴿وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى... اَلْأَوْفَى.﴾ الآيات 39 ـ 41.	151

سورة الواقعة

﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ ... جَنَّاتِ النَّعِيمِ﴾ آيات 10- 12	164

سورة الحديد

﴿آَمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ... أَجْرٌ كَبِيرٌ.﴾ آية 07	102- 67
﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ ... وَلَهُ أَجْرٌ كَرِيمٌ.﴾ آية 1	67

﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ ... وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ.﴾	آية 25	224-208-136

سورة المجادلة

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ ... اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ. ﴾	آية 12	104
﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ تَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ.﴾	آية 14	18

سورة الحشر

﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ... شَدِيدُ الْعِقَابِ.﴾	آية 06 ـ 07.	210
﴿كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ﴾	آية 07	267
﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ﴾	آية 08	77
﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ... هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾	أية 09 – 14	422-314 -313 - 94
﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ ... إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾	آية 10	418 -310 - 100

سورة الممتحنة

﴿إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ ... فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾	آية 09	59
﴿فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ .... وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ.﴾	الآية 10	227

سورة الجمعة

﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا ... مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾	آية 10	316

سورة التغابن

﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ... هُمُ الْمُفْلِحُونَ.﴾	آية 16	16-148- 322- 409

سورة الطلاق

﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ ... مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ.﴾	آية 02 ـ 03.	152
﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنَ أمره يُسْرًا.﴾	آية 04.	152
﴿لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ ... بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا.﴾	آية 07	206

سورة التحريم

﴿وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ﴾	آية 04	59

سورة الحاقة

﴿وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ ... لَا يَأْكُلُهُ إِلَّا الْخَاطِئُونَ ﴾	آيات 25 – 37	68

سورة المعارج

﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا ... يُصَدِّقُونَ بِيَوْمِ الدِّينِ﴾	آيات 19 – 26	254

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

سورة نوح

﴿وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فَاجِرًا كَفَّارًا.﴾	آية 27	135

سورة المزمل

﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ ... وَأَعْظَمَ أَجْرًا﴾	آية 20.	-359

سورة الإنسان

﴿وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ ﴾	آية 08.	422 -272
﴿إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا﴾	آية 09.	272 -244 -15
﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ يَشْرَبُونَ مِنْ كَأْسٍ ... عَبُوسًا قَمْطَرِيرًا.﴾	آية 10- 13	67

سورة النازعات

﴿فَحَشَرَ فَنَادَى فَقَالَ أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلَى﴾	آية 24	308
﴿فَأَمَّا مَنْ طَغَى... فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَى.﴾	الآيات 37 ـ 41	151

سورة البلد

﴿ فَلَا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ وَمَا أَدْرَاكَ... الْمَيْمَنَةِ.﴾	الآيات 11- 18	69
﴿فَلَا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ ... مِسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ ﴾	آيات 11 ـ 16	253
﴿وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا بِالْمَرْحَمَةِ.﴾	آية 17	97

سورة الشمس

﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا . ... دَسَّاهَا﴾	آية 07 . 10	91 - 151

سورة الضحى

﴿أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيمًا فَآوَى ... فَحَدِّثْ ﴾	آيات 6 – 11	256
﴿فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ . وَأَمَّا السَّائِلَ فَلَا تَنْهَرْ﴾	آية 09 ـ 10	219

سورة التين

﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ.﴾	الآية 04.	119- 235

سورة العلق

﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ... الْأَكْرَمُ﴾	آيات 1- 3.	73
﴿كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَيَطْغَى أَنْ رَآهُ اسْتَغْنَى﴾	الآية 06 ـ 07.	131

سورة البينة

﴿ إِنَّ الَّذِينَ آَمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ ﴾	آية 07	91

سورة الزلزلة

﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ.﴾	آية 07	66

﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ... شَرًّا يَرَهُ ﴾	آية 07 . 08	-149

سورة العاديات

﴿وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ.﴾	آية 08	115

سورة قريش

﴿فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ ... خَوْفٍ﴾	آيتان 3 ـ 4.	423-373-318-191

سورة الماعون

﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالدِّينِ... الْمِسْكِينِ﴾	آية 01 ـ 07	256-253-219- 69

سورة العصر

﴿وَالْعَصْرِ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ... بِالصَّبْرِ﴾	الآيات 1 ـ 3	231 -167

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

فهرس الأحاديث

نص الحديث	الصفحة
((آيات تتابع كنظام بَالٍ قُطِع سِلكُهُ.))	04
((آية الإيمان حبّ الأنصار، وآية النفاق بغض الأنصار...))	315
((أبشر فقد جاءك الله بقضائك	79
((ابغوني في الضعفاء، فإنما تنصرون وترزقون بضعفائكم))	102
((اتقوا الظلم؛ فإن الظلم ظلمات يوم القيامة، واتقوا الشح...))	348
((اتقوا النار ولو بشق ثمرة.))	409-111-105
((أخرجوا نِهْدَاكُمْ، فإنه أعظم للبركة، وأحسن لأخلاقكم.))	112
((إخوانكم جعلهم الله تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يده ...))	274
((إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: ...))	361-358-248
((أذهب البأس رب الناس، واشف أنت الشافي...))	279
((إذهب يا سلمان ففقِّرْ لها ، فإذا فرغت فأتني...))	78
((إرجعوا إلى أهليكم فأقيموا فيهم وعلموهم ومروهم.))	196
((الأرواح جنود مجندة ما تعارف منها ائتلف،وما تناكر منها اختلف))	312
((إشفعوا تؤجروا، ويقضي الله على لسان نبيه ما شاء))	282

((اصنعوا لآل جعفر طعاما، فإنه قد أتاهم ما شغلهم)).....	248
((أطعموا الجائع، وعودوا المريض، وفكوا العاني)).....	258
((أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي ...))	134
((أعينوا أخاكم))،.....	78
((أغيثوا الملهوف)).....	401
((أفضل الصدقة جهد المقل)).....	422- 314
((ألا رجل يضيف هذا الليلة، رحمه الله.)).....	314
((أما بعد أيها الناس، فقدموا لأنفسكم، تعلمن والله ليصعقن....	238
((أنا أولى الناس بالمؤمنين في كتاب الله ، فأيكم ما ترك دينا أو...))	101
((أنا أولى الناس بأنفسهم ، من ترك مالاً فلموالي عصبته ...)).....	101
((أنا أولى بكل مؤمن من نفسه، من ترك مالا فلأهله، ومن ترك ...))..	210-189
((أنا مُحَمَّد ،وأحمد ، والمقفِّي ، والحاشر... ونبي الرحمة.)).....	97
((أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا)).....	219
((إن إخوانكم قد تركوا الأموال والأولاد وخرجوا إليكم.)).....	312
((إن الأشعريين إذا أرملوا في الغزو ، وقل طعام عيالهم بالمدينة ...))	324-74
((إن أهل الجنة يتراءون أهل الغرف من فوقهم ، كما يتراءون ...))....	153

((إن الجنة مائة درجة ، بين الدجتين كما بين السماء والأرض.))..... ((إن الله بعثني إليكم ، فقلتم: كذبتَ ، وقال أبو بكر صدق ...))..... ((إن الله خيرني بين أن أكون عبدا رسولا وبين أن أكون نبيا ملكا...)) ((إنّ المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا)) وشبك بين أصابعه..... ((إن المسألة لا تحِلُّ إلاَّ لأحدِ ثلاثةٍ؛ رجلٍ تحمَّلَ...))..... ((أن تَصَدَّق وأنت صَحيح شَحيحٌ تخشى الفقر وتأمل الغنى،...))..... ((أنتم أعلم بأمور دنياكم.))..... ((إن شئت حبست أصلها وتصدّقت بها))..... ((أنصر أخاك ظالما أو مظلوما.....))..... ((إنك تقدم على قوم أهل كتاب ، فليكن أول ما تدعوهم إليه ...))..... ((إن لله تعالى مائة رحمة ، أنزل منها رحمة واحدة...))..... ((إنّما الأعمال بالنيات وإنّما لكل امرئ ما نوى...))..... ((إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق))..... ((إن من أمنّ الناس علي في صحبته وماله أبو بكر .....)) ((إن نزلتم بقوم فأمروا لكم بما ينبغي للضيف ، فاقبلوا، فإن لم...))... ((إني لا أدري ما بقائي فيكم، فاقتدوا باللذين من بعدي))	153 108 182 102 316 106 416-334 361-358 276-61 328 96 164-22 49 81 110 80 100 80

((أوثق عرى الإيمان الموالاة في الله، والمعاداة في الله، والحب ....))	73
((أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن عبداً حبشيا، فإنه من	49
((أول ما بدئ به رسول الله من الوحي الرؤيا الصالحة...نوائب الحق...))	107
((أول قسامة كانت في الجاهلية...)).....	273
((أيكم مال وارثه أحبّ إليه من ماله؟)) قالوا: يا رسول الله، ما منا أحد ...	274
((أيما مؤمن أطعم مؤمنا على جوع، أطعمه الله يوم القيامة من ثمار ...))	257
((أيما مسلم كسا مسلما ثوبًا على عري كساه الله خضر الجنة.)).....	310
((أيها الناس أفشوا السلام، وأطعموا الطعام، وصلّوا بالليل...))....	359
((أيها الناس إنما ضلَّ من كان قبلكم أنهم كانوا إذا سرق الشريف...))	195 -122
((بَخٍ! ذلك مال رابح –مرتين–، وقد سمعتُ ما قلتَ ، وإنّي ...))....	223
((بعثت لأتمم مكارم الأخلاق.)).....	275-74
((بلغوا عني ولو آية.)).....	278
((بينما رجل يمشي فاشتدّ عليه العطش ، فنزل بئرا فشرب منها ...)).	267
بينما رسول الله –ﷺ– يخطب الناس على المنبر يوم الجمعة ، إذ قام أعرابي	97
((تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم)).....	106
((ترى المؤمنين في تراحمهم وتوادهم وتعاطفهم كمثل الجسد ...))...	273
((تصدّق رجل من دينار ، من درهمه ، من ثوبه ، من صاع بُرِّه، ...))..	183

((**تطعم الطعام ، وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف**)).....	**244**
((**تكون النبوة فيكم ما شاء الله أن تكون ثم يرفعها الله إذا شاء ...**)).	**80**
((**تلك عاجل بشرى المؤمن**)).....	**73**
((**ثم إن بعدكم قوما يشهدون ولا يستشهدو ، ويخونون ولا يؤتمنون...**))	**280**
جاء رجل إلى النبي ﷺ. قال: الرجل يأتيني فيريد مالي؟ قال: ((**ذكّره بالله**	**78**
((**حق المسلم على المسلم ست**)).قيل:ما هن يا رسول الله؟ قال:((...))	**273**
((**خذ هذه فأدِّ بها ما عليك يا سلمان...**)).....	**80**
((**خذ ثوبك**)).....	**76**
((**خير أمتي قرني،ثم الذين يلونهم ،ثم الذين يلونهم**))....	**279**
((**خير رجالنا سلمة بن الأكوع**))	**227 184 -102-91**
((**دعوة المرء المسلم لأخيه بظهر الغيب مستجابة، عند رأسه ملك ...**))	**44**
((**الدين النصيحة**)). قلنا: لمن؟ قال: ((**لله ولكتابه ولرسوله ولأيمة ...**	**73**
((**ذاك أرادَ أمرًا فأدركه**)).....	**98**
((**ذكّره بالله**)).....	**67**
((**الراحمون يرحمهم الرحمن ، ارحموا من في الأرض يرحمكم ...**))...	**237 -219**
((**رب نخلة مدلاة ، عروقها درّ وياقوت ، لأبي الدحداح في الجنة.**))..	**186**

((السّاعي على الأرملة والمسكين، كالمجاهد في سبيل الله ...))..... ((سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله: الإمام العادل،...))..... ((شهدت حلف المطيبين مع عمومتي، وأنا غلام...))..... ((صه ـ تريد نفسهاـ ثم تسمعت فسمعت أيضا فقالت: قد أسمعت إن كان عندك غِواث..... ((طعام الاثنين كافي الثلاثة ،وطعام الثلاثة كافي الأربعة.))..... ((عُذِّبَتْ امرأة في هرّة سجنتها حتى ماتت ، فدخلت فيها النار...))... ((على كل مسلم صدقة))..... ((عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين.....)) ((عينان لا تمسهما النار؛ عين بكت من خشية الله ، وعين باتت ...)). ((...فأخبرهم أن الله تعالى فرَض عليهم زكاة من أموالهم، وتردّ على ...)) ((فاستعن عليه بالسلطان))..... ((فاستعن عليه مَنْ حَوْلَكَ من المسلمين))..... ((فرِغَ الوَضُوءُ.))..... ((...فقالت: لو ذهبت فنظرت لعلي أحس أحدا، فذهبت فصعدت ((فكوا العاني.....))..... ((فليعمل بالمعروف وليمسك عن الشر فإنها له صدقة)).....)	122 71 77- 257 198 72- 80 220 203 73 73 112 71 193 72 355

((في المال حق سوى الزكاة)).....	418-163
((في كل كبد رطبة أجر.))	73
((قاتل دون مالك حتى تكون من شهداء الآخرة ، أو تمنع مالك))....	142
((قال: أخبرني عن الإيمان. قال: أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ...))...	96
((قال الله ـ تبارك وتعالى ـ: وجبت محبتي للمتحابين فيّ ، ...)).....	310
((قد أذهب الله عنكم عبيّة الجاهلية وفخرها بالآباء ...)).....	78
((كاتبْ يا سلمانُ)).فكاتبت صاحبي على ثلاثمائة نخلة أَحِيبُها له.....	418 -275 -92
((كل سلامى من الناس عليه صدقة، كل يوم تطلع فيه الشمس ...))..	200-198-186
((كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته .....))	103
((كل معروف صدقة.)).....	234
((كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه ...)).....	72
((كلي هذا وأهدي ، فإن الناس أصابتهم مجاعة)).....	67
((كم من عذق رداح في الجنة لأبي الدحداح.)).....	161
((كيف تصنع إن عرض لك قضاء؟)).....	45
((لا، إنه لم يقل يوما: ربّ اغفر لي خطيئتي يوم الدين.)).....	334
((لا تقوم الساعة حتى يقبض العلم ، وتكثر الزلازل، ويتقارب...)).....	98
((لا تنزع الرحمة إلا من شقي)).....	

((لا حلف في الإسلام.))..... ((لا خير في من لا يضيف.))..... ((لأن يهدي الله بك رجلا واحدا خير لك من أن يكون لك حمر...)) ((لا تحاسدوا ولا تناجشوا ولا تباغضوا ولا تدابروا ولا يبع ...))..... ((لا طاعة في معصية الله، إنما الطاعة في المعروف.))..... ((لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه.))..... ((لا يبع حاضر لباد))..... ((لا يرحم الله من لا يرحم الناس))..... ((لتلبسها صاحبتها من جلبابها))..... ((لتنقضن عرى الإسلام عروة عروة، فكلما انتقضت عروة تشبث ...)) ((لقد شهدت في دار عبد الله بن جذعان حلفا، لو دعيت به ...))..... ((لقد عجب الله–عز وجل– أو:ضحك ، من فلان وفلانة.))..... ((اللّهم إني أحرّج حق الضعيفين ؛ اليتيم والمرأة.))..... ((اللهم ارض عن عثمان فإني عنه راض))..... ((اللهم أين ما وعدتني ، اللهم أنجز لي ما وعدتني،اللهم إن ...))..... ((اللهم حوالينا ولا علينا	259 110 222 312 177 - 147 312-95 20 98 258 180 122 -48 314 20 227 54 311

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

((اللهم سبعا كسبع يوسف.)).....	311
((لولا صبيان رُضَّع، ومشايخ رُكَّع،وبهائم رُتَّع، لصبَّ عليكم...)).....	278
((...ليدعن رجال فخرهم بأقوام إنما هم فحم.....	310
((ما أبقيت لأهلك؟)).....	422
((ما أكل أحدٌ طعاما قط خيرا من يأكل من عمل يده، وإن نبي...))...	316
((ما رأينا من شيء ، وإن وجدناه لبحرا)).....	78
((المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا.)).....	259 -217 -99
((المؤمن مرآة المؤمن، والمؤمن أخو المؤمن.....	367
((ما من امرئ يخذُلُ امرأً مسلما في موضع تُنتهك فيه حرمته، ...))...	276
((ما من عبد يسترعيه الله رعية، يموت يوم يموت وهو غاش ...)).....	184
((ما نقصت صدقة من مال.)).....	410
((ما من مؤمن إلا وأنا أولى به في الدنيا والآخرة، اقرؤوا إن شئتم...))..	101
((مثل أمتي مثل المطر لا يدرى أوله خير أم آخره)).....	426
((مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد ...)).....	232-136-101
((المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره، التقوى هاهنا...))	276
((من أحب أن يبسط له في رزقه ، وينسأ له في أثره ، فليصل رحمه))	258

((من أذل عنده مؤمن فلم ينصره، وهو يقدر على أن ينصره ، أذله...)	258
((من أعتق رقبة أعتق الله بكل عضو منها عضوا منه من النار).....	274
((من ترك دينا أو ضياعا،فليأتني فأنا مولاه.)).....	210
((من ترك مالا فلورثته،ومن ترك كَلاًّ فإلينا.)).....	210
((من تصدق بعدل تمرة من كسب طيّب، ولا يقبل الله إلاّ الطيّب...))	105
((من حقوق المسلم على المسلم.....))	61
((من رأى منكم منكرا فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ...)).....	228
((من سنّ في الإسلام سنّة حسنة ، فله أجرها وأجر من عمل بها ...))	106
((من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث، ومن كان عنده طعام ...)).	247 -76
((من كان معه فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له، ومن كان ...))	113
((من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته.))	257 -109
((من لا يرحم الناس لا يرحمه الله)).....	98
((من يشتري لنا بئر رومة فيجعلها صدقة للمسلمين؟ سقاه الله ...))...	258 -247
((نصرت، يا عمرو ابن سالم)).....	164
((هذا كتاب من مُحَمَّد النبي.....)).....	287
((هل أبقيت لأهلك شيئا؟)).....	248

((هل تنصرون وترزقون إلاّ بضعفائكم)).....	316
((هم من أفناء الناس ونوازع القبائل ، لم تصل بينهم أرحام ...)).....	95
((والذي نفس مُحَمَّد بيده ! لا يسمع بي أحد من هذه الأمة...)).....	93
((والله ما الفقر أخشى عليكم ، ولكن أخشى أن تُبْسَطَ عليكم ...))..	143
((وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس عامة)).....	134
((ويل للعرب من شرٍّ قد اقترب)).....	290
((يا ابن الأكوع ، ملكت فاسجح ، إن القوم يقرون في قومهم)).....	76
((يا أيها الناس اسمعوا واعقلوا واعلموا أن لله . عبادا ليسوا بأنبياء ...))	95
((يا أيها الناس، أفشوا السلام ، وأطعموا الطعام ، وصلوا والناس ...)).	273
((يا جارية هذه صفة المؤمنين حقا،لو كان أبوك مؤمنا لترحمنا ...))...	44
((يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ، ينفون عنه تحريف ...))....	291
((يرحم الله أم إسماعيل لولا أنها عجلت لكان زمزم عينا معينا.)).....	72
((يعين ذا الحاجة الملهوف)).....	72
((يوشك الأمم أن تداعى عليكم كما تداعى الأكلة إِلَى قصعتها)).....	289

فهرس الأبيات الشعرية

مرتبة هجائيا من جهة القافية

الشاهد		الصفحة
أيها الناطق المقرّش عنّـــــا	عند عمرو فهل له إبقـــــاء.....	46
ومازلتُ مثل الغيث يُرْكَبُ ، مَـرَّةً	فيـعْـلـى ويُـولَـى مـرَّة فَيُثِيبُ.....	14
بعثتك مائرًا فلبثْت حَـــــوْلاً	متى يأتي غَواثُك من تغيـــث.....	13
لايَصلُحُ الناسُ فَوضى لاسَراةَ لَهُم	وَلا سَـراةَ إذا جُهّـالُهُـم سـادوا.....	179
ملأتُ يدي من الدنيا مـــــرارًا	فما طمع العواذلُ في اقتصادي	
ولا وجبتْ عليّ زَكاة مـــــالٍ	وهل تجب الزكاة على جواد.....	269
لـه دَاعٍ بمكـة مُشْمَعِـــــلٌ	وآخر فوق كعبتـها ينـــادي	
إلى رُدُحٍ من الشِّيزَى مِـــــلاَءٍ	لبابَ البُرِّ يُلْبَكُ بالشِّهـــــادِ....	45
منحتهم نصحي بمنعرج اللـــوى	فلم يستبينوا النصح إلا ضحى الغد	
وما أنا إلا من غزية إن غـــوت	غويتُ وإن ترشد غزية أرشـــد....	41
ويقضى الأمر حين تغيب تيـــم	ولا يستأذنون وهم شهـــود....	300
يا آل فهر لمظلـــومٍ بضـــاعته	ببطن مكة نائي الدار والنفـــر	
ومحرمٍ أشعث لـــم يقض عمرتـــه	يا للرجال وبين الحِجْر والحَجَر	
إن الحـرام لمـن تمـت كرامتـــه	ولا حرام لثوب الفاجر الغُـــدَر ...	48
الحـــرب أول مـــا تكـــون فَتيـــة	تسعـى بزينتهـا لكـل جهـــول	
حتى إذا اشتعلت وشَبَّ ضِرَامُهَـــا	وَلَّتْ عجوزًا غير ذات حليـــل	
شمطـــاء ينكـر لونـها وتغيـــرت	مكـروهةً للشـمِّ والتقبيـــــل.....	336
إن الفضول تحالفوا وتعاقـــــدوا	ألاّ يقيم ببطن مكة ظالـــــم.	
أمـرٌ عليـه تعاهـدوا وتواثقـــــوا	فالجارُ والمعْتَرُّ فيهم سالـــمُ....	48
إذا أنا لم أنصر أخي وهو ظالـــم	على القوم لم أنصر أخي وهو يُظلم.....	42

لها جَبٌ حول الحياض كأنّـــــه	تجاوُبُ أغياثٍ لهنّ هَزيـــــمُ.....	14
لو كنت من مازن لم تستبح إبلـي	بنو اللقيطة من ذهل بن شيبـان	
قوم إذا الشر أبدى ناجذيه لهـــم	طاروا إليه زرافات ووحدانـــــا	
لا يسألون أخاهـم حين يندبهـــم	في النائبات على ما قال برهانـا	
لكن قومي ،وإن كانوا ذوي عـدد	ليسوا من الشر في شيء، وإن هانا...	41
ولقد رأيت الفاعلين وفعلهـــــم	فرأيتُ أكرمهم بنو الدَّيَّـــــان	
البُرُّ يُلْبَكُ بالشِّهادطعامُهـــــــم	لا ما يعلّلُنا به بنو جذعـــــان....	45
كما كان يبغيها كليـب بظلمـــه	من العز حتى طاح وهو قتيلها	
على وائل إذ يترك الكلب نابحـا	وإذ يمنع الأفناء منها حلولهـا.....	43
وهل أفسد الدّين إلا الملـــوك	وأحبار سوء ورهبانهـــــا	
فباعـوا النّفوس ولـم يربحـــوا	ولم يغلُ في البيع أثمانهـــــا.....	292

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

فهرس الأعلام

اسم العلم	الصفحة
الأشتر النخعي ؛ مالك بن الحارث بن عبد يغوث.....	189
إياس بن سلمة بن الأكوع ، (التابعي)	112
البسوس بنت **منقذ** التميمية.....	42
جرير بن عبد الله بن عطية بن **الخطَفي** ، الشاعر.....	106
حاتم الأصم.....	178
الحارث بن حلزّة اليشكري.....	46
الحارث بن سويد ، التيمي ، أبو عائشة	107
حذيفة بن اليمان.....	80
الحسن البصري.....	75
دريد بن الصمة.....	41
الزبير بن بكار.....	46
سلمة بن الأكوع.....	75
السميط ، عبد الرحمان.....	391
ابن شبة؛ عمر بن شبة بن زيد ، النميري.....	82
أبو شريح العدوي ، خويلد بن عمرو.....	109
عامر بن عبد قيس (التابعي).....	155
عاموس.(**النبي**).....	38
أبو عبيد القاسم بن سلاّم.....	75
الكلبي؛ أبو النضر مُحَمَّد بن السائب.....	58
أبو مالك الأشعري أو الأشجعي.....	95
ميردال جونار.....	131
همّام بن منبِّه ؛ أبو عقبة همام بن منبه بن كامل بن سيج.	100

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

فهرست المراجع

* **القرآن الكريم** برواية حفص

*إبراهيم السامرائي . **السيد مُحَمَّد شكري الألوسي وبلوغ الأرب** . ج1. ط1 . المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع . عام 1412 هـ - 1992م.

*الأبّي أبو عبد الله مُحَمَّد بن خلفة الوشتاتي المالكي . **إكمال إكمال المعلم** . ومعه **مكمل إكمال الإكمال** . 7ج. بيروت . لبنان . دار الكتب العلمية . معلومات أخرى: بدون.

*ابن الأثير مجد الدين أبو السعادات المبارك بن مُحَمَّد الجزري . **أسد الغابة في معرفة الصحابة** . 5ج . بيروت . لبنان . دار إحياء التراث العربي. معلومات أخرى: بدون.

*ابن الأثير مجد الدين أبو السعادات المبارك بن مُحَمَّد الجزري. **الكامل في التاريخ**.11ج.ط1. تحقيق أبو الفداء عبد الله القاضي . بيروت. لبنان . دار الكتب العلمية . عام 1407 هـ 1987م.

*ابن الأثير مجد الدين أبو السعادات المبارك بن مُحَمَّد الجزري. **النهاية في غريب الحديث والأثر**. 5ج. تحقيق محمود مُحَمَّد الطناحي وطاهر أحمد الزاوي . بيروت . لبنان . دار إحياء التراث العربي. معلومات أخرى: بدون

*ابن الأزرق مُحَمَّد بن علي بن مُحَمَّد الأصبحي الأندلسي. **بدائع السلك في طبائع الملك**. دراسة وتحقيق مُحَمَّد بن عبد الكريم. ليبيا - تونس . الدار العربية للكتاب . معلومات أخرى: بدون.

*أسامة عبد الرحمان . **أعظم الكوارث في تاريخ البشرية** . ط1. القاهرة . جمهورية مصر. مكتبة جزيرة الورد . عام 2011م.

*اشفيتسر البرت . **فلسفة الحضارة** . ترجمة د/ عبد الرحمن بدوي . مراجعة د/ زكي نجيب محمود. المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر . معلومات أخرى: بدون.

*الأشقر عمر سليمان . **تاريخ الفقه الإسلامي** . رقم الطبعة: بدون . البليدة . الجزائر . قصر الكتاب . تصوير وسحب دار البعث بقسنطينة . عام 1990م.

*الأشقر عمر سليمان . **خصائص الشريعة الإسلامية** . البليدة . الجزائر . قصر الكتاب . طبع المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية . وحدة الرغاية . عام 1990م.

* الأصفهاني أبو نعيم أحمد بن عبد الله . **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء** . 10ج . ط1. بيروت. لبنان . دار الكتب العلمية . عام 1409هـ- 1988م.

*الأفوه الأودي . **ديوان الأفوه الأودي** . ط1 . تحقيق مُحَمَّد التونجي . بيروت . لبنان . دار صادر. عام 1998م.

*أكرم ضياء العمري . **عصر الخلافة الراشدة** . مكتبة العبيكان . معلومات أخرى: بدون.

*الألباني مُحَمَّد ناصر الدين . **صحيح الترغيب والترهيب** . ط 1. الرياض . مكتبة المعارف للنشر والتوزيع . عام 1421 هـ ـ 2000 م.

*الألباني مُحَمَّد ناصر الدين . **إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل** . 09 أجزاء. ط01. بيروت . لبنان . المكتب الإسلامي . عام 1399 هـ – 1979 م.

*الألباني مُحَمَّد ناصر الدين . **صحيح الأدب المفرد** للإمام البخاري . ط 4 . الجبيل . المملكة العربية السعودية . مكتبة الدليل . عام 1418 هـ ـ 1997 م .

*الألباني مُحَمَّد ناصر الدين . **صحيح الترغيب والترهيب** . ط 01 . الرياض . العربية السعودية. مكتبة المعارف للنشر والتوزيع . عام 1421 هـ ـ 2000 م.

*الألباني ي مُحَمَّد ناصر الدين . **سلسلة الأحاديث الصحيحة** .07 مجلدات . رقم الطبعة: بدون. الرياض . السعودية . مكتبة المعارف للنشر والتوزيع . عام 1415 هـ ـ 1995 م .

*الكسيس كاريل. **الإنسان ذلك المجهول** . ترجمة عادل شفيق . الدار القومية للطباعة والنشر. معلومات أخرى: بدون.

*الألوسي شهاب الدين السيد محمود . **روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني**. 30ج. بيروت . لبنان . دار إحياء التراث العربي . معلومات أخرى: بدون.

*الآمدي علي بن مُحَمَّد. **الإحكام في أصول الأحكام** . 04 ج . ط 01 . تعليق عبد الرزاق عفيفي . الرياض. السعودية . دار الصميعي . عام 1424 هـ ـ 2003 م.

*أمية بن أبي الصلت . **ديوان أمية بن أبي الصلت** . تقديم وتعليق وشرح سيف الدين الكاتب وأحمد عصام الكاتب. بيروت . لبنان . دار مكتبة الحياة . معلومات أخرى: بدون.

*ابن الأنباري أبو البركات كمال الدين عبد الرحمان بن مُحَمَّد . **نزهة الألباء في طبقات الأدباء**. ط03 . تحقيق ابراهيم السمرائي . الزرقاء. الأردن . مكتبة المنار . عام 1405هـ- 1985م.

*الأيتوبي مُحَمَّد بن الشيخ. **شرح سنن النسائي** المسمى **ذخيرة العقبى في شرح المجتبى**. 40ج. ط 1. مكة المكرمة . العربية السعودية . دار آل بُروم للنشر والتوزيع . عام 1424 هـ. 2003م.

*الباجي سليمان بن خلف . **المنتقى شرح الموطأ** . ***09 ج . ط1 . تحقيق مُحَمَّد عبد القادر عطا. بيروت . لبنان . دار المكتبة العلمية . عام 1420هـ-1999م.***

*البخاري أبو عبد الله مُحَمَّد بن إسماعيل ، الإمام الحافظ . **الجامع الصحيح** . وهو **صحيح البخاري** . مجلد واحد . اعتنى به أبو صهيب الكرمي. رقم الطبعة: بدون . الرياض . العربية السعودية. بيت الأفكار الدولية للنشر . عام 1419هـ - 1998م.

*البرعي أحمد حسن. **المبادئ العامة للتأمينات الاجتماعية في الفقه المقارن** . ط1 . ج 2. القاهرة . جمهورية مصر . دار الفكر العربي . عام 1983م.

*البستي ابن حبان . **روضة العقلاء** . تحقيق وتصحيح مُحَمَّد محي الدين عبد الحميد . ومُحَمَّد عبد الرزاق حمزة. ومُحَمَّد حامد الفقي . دار الكتب العلمية. معلومات أخرى: بدون.

*ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك . **شرح صحيح البخاري** . 10ج . ضبط وتعليق أبو تميم ياسر بن إبراهيم .الرياض. مكتبة الرشد . معلومات أخرى: بدون.

* البغدادي الخطيب أبو بكر أحمد بن علي . **الفقيه والمتفقه** . 2ج ، ط1. حققه عادل يوسف العزازي. الذمام. السعودية . دار ابن الجوزي . للنشر والتوزيع . عام 1417 هـ- 1996م.

*البغوي أبو مُحَمَّد الحسين بن مسعود. **معالم التنزيل وهو تفسير** البغوي .8ج . تحقيق مُحَمَّد بن عبد الله النمر وعثمان جمعة ضميرية وسليمان الحرش . الرياض .السعودية . دار طيبة للنشر والتوزيع. عام 1409هـ . معلومات أخرى: بدون.

*البهي الخولي . **تذكرة الدعاة** . مكتبة الجديدة . معلومات أخرى: بدون.

*البوطي مُحَمَّد سعيد رمضان. **على طريق العودة إلى الإسلام**. ط8. مكتبة رحاب. الجزائر. عام 408هـ-1987م.

*البوطي مُحَمَّد سعيد رمضان. **ضوابط المصلحة في الشريعة الإسلامية** . الجزائر . مكتبة رحاب. ودمشق . سورية . الدار المتحدة للطباعة والنشر . وبيروت . لبنان . مؤسسة الرسالة . معلومات أخرى: بدون.

*بيغوفيتش علي عزت . **الإسلام بين الشرق والغرب** . ترجمة مُحَمَّد يوسف عدس . قسم الترجمة بمؤسسة بافاريا . ط1 . الصفاة . الكويت . مجلة النور الكويتية. وميونيخ . ألمانيا . مؤسسة بافاريا

للنشر والإعلام والخدمات . طباعة وتوزيع: مؤسسة العلم الحديث . بيروت . لبنان. عام 1414هـ- 1994م.

*البيهقي أبو بكر أحمد بن الحسين . **كتاب الآداب** . مجلد واحد . ط 01 . اعتناء وتعليق السعيد المندوه . بيروت . لبنان. مؤسسة الكتب الثقافية . عام 1408 هـ ـ 1988 م.

*البيهقي الحافظ أبو بكر أحمد بن الحسين . **الجامع لشعب الإيمان** . 14ج . ط1 . تحقيق عبد العلي عبد الحميد حامد . الرياض . السعودية . مكتبة الرشد ناشرون . عام 1423هـ-2003م.

* التبريزي الخطيب أبو زكريا يحي بن علي . **شرح ديوان الحماسة لأبي تمام** . 4ج . بيروت. لبنان . عالم الكتب. معلومات أخرى: بدون.

*الترمذي أبو عيسى مُحَمَّد بن عيسى بن سوره ، الإمام الحافظ . **سنن الترمذي (الجامع الصحيح)** أو **(جامع الترمذي)** . ط1 . حكم على أحاديثه وعلق عليه الألباني . الرياض، المملكة العربية السعودية . مكتبة المعارف للنشر والتوزيع. العام: بدون.

*ال*تلمساني أحمد بن مُحَمَّد . **نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب** . 8ج . رقم الطبعة: بدون. تحقيق إحسان عباس . بيروت . لبنان . دار صادر . عام1408هـ- 1988م.

* التهانوي ظفر أحمد . **إعلاء السنن**. 22ج . ط3 . تحقيق وتعليق مُحَمَّد تقي عثماني .كراتشي. باكستان . إدارة القرآن والعلوم الإسلامية . عام1418هـ.

*التهانوي مُحَمَّد علي الفاروقي. **موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم**. 2ج . ط 1. تقديم وإشراف رفيق العجم. تحقيق علي دحروج. بيروت. لبنان. مكتبة لبنان ناشرون. عام 1996م.

*التويجري عبد العزيز بن عثمان . **العالم الإسلامي في عصر العولمة** . القاهرة . جمهورية مصر. دار الشروق. معلومات أخرى: بدون.

*ابن تيمية أحمد بن عبد الحليم شيخ الإسلام . **السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية**. البليدة . قصر الكتب . معلومات أخرى: بدون.

*ابن تيمية أحمد بن عبد الحليم. **الفتاوى الكبرى**. 6 مجلدات. تحقيق وتعليق مُحَمَّد عبد القادر عطا. ومصطفى عبدالقادر عطا. بيروت . لبنان . دار الكتب العلمية . عام 1408هـ.ـ1987م.

*ابن تيمية أحمد بن عبد الحليم. **قاعدة في المحبة** . رقم الطبعة: بدون . تحقيق الدكتور مُحَمَّد رشاد سالم . باتنة . الجزائر. دار الشهاب . سنة الطبع: بدون.

*جرير بن عطية الخطفي . **ديوان جرير** . بيروت . لبنان . دار بيروت للطباعة والنشر . عام 1406هـ – 1986م. معلومات أخرى: بدون.

*الجزائري أبو بكر جابر. **منهاج المسلم** . ط5 . مطبعة الفن القرفيكي . باتنة . الجزائر. عام 1404هـ-1983م.

*ابن جزي مُحَمَّد بن أحمد بن مُحَمَّد الكلبي المالكي. **القوانين الفقهية** . ***الجزائر . مكتبة الشركة الجزائرية . معلومات أخرى: بدون.***

*الجصاص أبو بكر أحمد بن علي الرازي الحنفي . **أحكام القرآن** . 3ج ، طبعة مصورة عن الطبعة الأولى سنة 1335هـ . مطبعة الأوقاف الإسلامية . (بيروت ، لبنان ، دار الكتاب العربي. عام1406هـ - 1986م.

*ابن الجلاب أبو القاسم عبيد الله بن الحسين المالكي . ***التفريع*** . 02ج. ط 1 . دراسة وتحقيق حسين بن سالم الدهماني. بيروت . لبنان . دار الغرب الإسلامي . عام 1408 هـ ـ 1987م.

*جمال الدين عطية. **التنظير الفقهي**. ط1. مطبعة المدينة. عام 1987م. معلومات أخرى: بدون .

*جواد علي . **المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام** . 10ج . ط2 . منشورات جامعة بغداد. عام 1413هـ - 1993م.

*ابن الجوزي أبو الفرج عبد الرحمن بن علي. **المنتظم في تاريخ الملوك والأمم** . 19ج . ط 1. دراسة وتحقيق: مُحَمَّد عبد القادر . ومصطفى عبد القادر عطا . بيروت . لبنان . دار الكتب العلمية. عام 1412 هـ 1992م.

*ابن الجوزي أبو الفرج عبد الرحمن بن علي. **تذكرة الأريب في تفسير الغريب** . ***2ج . ط1. تحقيق علي حسين البواب . الرياض . السعودية . مكتبة المعارف . عام 1407هـ-1986م.***

* ابن الجوزي أبو الفرج عبد الرحمن . **تلبيس إبليس** . طبعة جديدة منقحة (غير مرقمة) . دراسة وتحقيق وتعليق سيد الجميلي . بيروت . لبنان . دار الكتاب العربي . عام 1424 هـ – 2003 م.

*ابن الجوزي أبو الفرج عبد الرحمن. **زاد المسير في علم التفسير**. 9ج . ط3 . بيروت . لبنان. المكتب الإسلامي. عام 1404هـ-1984م.

*ابن الجوزي أبو الفرج عبد الرحمن. **سيرة ومناقب عمر بن عبد العزيز** . ط01 . ضبط وتعليق: نعيم زرزور . بيروت لبنان . دار الكتب العلمية . عام 1404 هـ - 1984م.

*ابن الجوزي أبو الفرج عبد الرحمن. **مناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب** . تحقيق حلمي بن مُحَمَّد بن إسماعيل. رقم الطبعة: بدون . الإسكندرية . جمهورية مصر . دار ابن خلدون. عام 1416 هـ – 1996م.

*الجوهري إسماعيل بن حماد . **تاج اللغة وصحاح العربية** . 7 ج . ط 4 . تحقيق أحمد عبد الغفور عطار . بيروت . لبنان . دار العلم للملايين . عام 1990م.

*الجويني عبد الملك بن عبد الله بن يوسف (إمام الحرمين) . **البرهان في أصول الفقه** . ط1. تحقيق وتقديم عبد العظيم الديب . قطر. مطابع الدوحة الحديثة . عام 1399هـ.

*الجويني عبد الملك بن عبد الله بن يوسف (إمام الحرمين). **الغياثي** وهو **غياث الأمم في التياث الظُّلَم** . ط2 . تحقيق عبد العظيم الديب . مطبعة نهضة مصر . عام 1401هـ.

*الحارث بن حلزة . **ديوان الحارث بن حلزة** . ط1 . جمع وتحقيق وشرح إميل بديع يعقوب . بيروت. لبنان . دار الكتاب العربي . عام 1411هـ-1991م.

*حامد بن أحمد الرفاعي . **الإسلام والنظام العالمي الجديد** . ط3 . رابطة العالم الإسلامي في مكة المكرمة . عام 1419هـ.

*حبنكه الميداني عبد الرحمن حسن . **ضوابط المعرفة وأصول الاستدلال والمناظرة** . ص 188. ط4. بيروت. لبنان . دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع . عام 1414 هـ – 1993م.

*حبنكه الميداني عبد الرحمن حسن. **معارج التفكر ودقائق التدبر**، ط01، دمشق، سورية، دار القلم، عام 1420هـ ـ 2000م.

*ابن حجر أحمد بن علي بن مُحَمَّد الشهير بابن حجر العسقلاني . **الإصابة في تمييز الصحابة**. 8ج ، رقم الطبعة: بكون . تحقيق خيري سعيد . القاهرة . مصر . المكتبة التوفيقية.

*ابن حجر أحمد بن علي بن مُحَمَّد الشهير بابن حجر العسقلاني . **فتح الباري بشرح البخاري**. 13 جزءا . الطبعة الأولى . تقديم وتحقيق وتعليق: عبد القادر شيبة الحمد . الرياض . المملكة العربية السعودية . دار الطبع العبيكان . عام 1421 هـ ـ2000م.

* الحجوي مُحَمَّد بن الحسن . **الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي**. 4ج . الرباط . المغرب. عام 1345هـ . معلومات أخرى: بدون.

* ابن حزم الظاهري . **الإحكام في أصول الأحكام** . 8 ج . ط2 . طبعة محققة على مخطوطتين ومقابلة على النسخة التي حققها الشيخ أحمد شاكر . بيروت . لبنان . دار الآفاق الجديدة. عام1403هـ - 1983م

*ابن حزم الظاهري . **الفصل في الملل والأهواء والنحل** . 5ج . ط 1. تحقيق مُحَمَّد إبراهيم نصير وعبد الرحمان عميرة . جدة . المملكة العربية السعودية . شركة مكتبات عكاظ . عام (1402هـ. 1982م.

*حسين عبد اللطيف حمدان . **الضمان الاجتماعي أحكامه وتطبيقاته** ، دراسة تحليلية شاملة. ط3. بيروت . لبنان . منشورات الحلبي الحقوقية . عام 2002م.

*الحموي أحمد بن مُحَمَّد . **غمز عيون البصائر، شرح كتاب النظائر** . 4ج . ط1 . تحقيق خليل محي الدين الميس . بيروت . لبنان . دار الكتب العلمية . عام 1405هـ – 1985م.

* ابن حنبل أحمد. **المسند** . 20 ج . ط1. تحقيق وشرح الشيخ أحمد مُحَمَّد شاكر (القسم الأول) والشيخ حمزة الزين (القسم الثاني). القاهرة . جمهورية مصر العربية. دار الحديث . عام 1416هـ - 1995م . وأيضا نسخة أخرى من **المسند**. ط1. تحقيق وضبط السيد أبو المعاطي النوري. وأحمد عبد الرزاق عيد . وأيمن إبراهيم الزاملي . وإبراهيم مُحَمَّد النوري . ومُحَمَّد مهدي المسلمي. ومحمود مُحَمَّد خليل . بيروت . لبنان . عالم الكتب . 1419 هـ. 1988م.

*أبو حيان مُحَمَّد بن يوسف الشهيد الأندلسي. **تفسير البحر المحيط**. 8ج.ط1 . تحقيق وتعليق: عادل عبد الموجود وعلي معوض. بيروت. لبنان. دار الكتب العلمية. عام 1413 هـ- 1993 م.

*الخادمي نور الدين مختار . **الاجتهاد المقاصدي ؛ حجيته.. ضوابطه.. مجالاته** . ط1. الرياض. المملكة العربية السعودية . مكتبة الرشد ناشرون . عام 1426 هـ – 2005 م.

*خالد فائق العبيدي . **هندسة الدعوة العصرية** . ط1. بيروت . لبنان . دار ابن حزم . عام 1431هـ ـ 2010م.

*ابن خزيمة أبو بكر مُحَمَّد بن إسحاق (223 .311 هـ). **صحيح ابن خزيمة**. رقم الطبعة :بدون. تحقيق وتعليق د/ مُحَمَّد مصطفى الأعظمي . بيروت . لبنان . مطبوعات المكتب الإسلامي . عام 1400 هـ. 1980 م.

*الخضري بك مُحَمَّد . **أصول الفقه** . ط6 . المكتبة التجارية الكبرى . عام 1389هـ-1969م. معلومات أخرى: بدون.

*الخضري بك مُحَمَّد. **تاريخ التشريع الإسلامي** . بوزريعة . الجزائر . دار شريفة للطباعة والنشر والتوزيع. معلومات أخرى: بدون.

*ابن خلدون ، عبد الرحمان بن مُحَمَّد بن خلدون الحضرمي . **المقدمة** وهي الجزء الأول من تاريخ ابن خلدون الموسوم بـ(**ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر**). ضبط خليل شحادة . مراجعة سهيل زكار . بيروت . لبنان . منشورات دار الفكر . عام 1421هـ، 2001 م.

*ابن خلكان أبو العباس شمس الدين أحمد بن مُحَمَّد. **وفيات الأعيان**. 8ج. تحقيق إحسان عباس . بيروت . لبنان . دار صادر . عام 1414هـ-1994م. معلومات أخرى: بدون.

*الدارمي عبد الله بن عبد الرحمان بن الفضل التميمي السمرقندي . **سنن الدارمي** . 3 ج . دار إحياء السنة النبوية . معلومات أخرى بدون.

*أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني . **سنن أبي داود** . مجلد واحد . بيت الأفكار الدولية للنشر والتوزيع . معلومات أخرى: بدون.

*دراز مُحَمَّد عبد الله . **دستور الأخلاق في القرآن** . تعريب وتحقيق عبد الصبور شاهين . مؤسسة الرسالة . دار البحوث العلمية . معلومات أخرى: بدون.

*الدردير أحمد بن مُحَمَّد بن أحمد . **أقرب المسالك لمذهب مالك** . كانو – نيجيريا . مكتبة أبوب . عام 1420 هـ – 2000م.

*دريد بن الصمة .**ديوان دريد بن الصمة** . تحقيق عمر عبد الرسول . دار المعارف .عام 1980م.

*ابن دقيق العيد . **أحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام** . 2ج . بيروت . لبنان . دار الكتب العلمية. معلومات أخرى: بدون.

*الدهلوي شاه ولي الله . **حجة الله البالغة** . 2ج . ط1 . تحقيق سيد سابق . دار الجيل للطباعة والنشر . عام 1426هـ- 2005م.

*الدولابي أبو بشر مُحَمَّد بن أحمد بن حماد (ت310هـ). **الكنى والأسماء** . 3ج . ط1 . تحقيق أبو قتيبة نظر مُحَمَّد الفاريابي. بيروت . لبنان. دار ابن حزم عام 1421هـ – 2000م.

*ديورانت وول وايريل ، **قصة الحضارة** ، 21 مجلدا. .ط1. ترجمة زكي نجيب محمود وعبد الحميد يونس وعلي أدهم وفؤاد أندراوس ومُحَمَّد بدران وعلي مُحَمَّد أبو درّة . إعداد وترتيب مُحَمَّد عبد الرحيم. بيروت . لبنان . دار الجيل للطباعة والنشر والتوزيع . عام 1412هـ-1992م.

*الذهبي شمس الدين مُحَمَّد بن أحمد . **تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام** . 53 ج. ط1. تحقيق عمر عبد السلام تدمري . بيروت . لبنان . دار الكتاب العربي . عام1409هـ – 1989م.

*ال*ذهبي شمس الدين مُحَمَّد بن أحمد . **سير أعلام النبلاء** . 29ج ، ط3 . تحقيق شعيب الأرنؤوط وحسين الأسد. بيروت . لبنان . مؤسسة الرسالة . عام 1405هـ-1985م.

*ال*رازي مُحَمَّد فخر الدين بن ضياء الدين . **تفسير الفخر الرازي** المشتهر **بالتفسير الكبير ومفاتيح الغيب** . 32ج .ط 01 . دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع . عام 1401هـ ـ 1989م.

*الراشد مُحَمَّد أحمد. **أصول الإفتاء والاجتهاد التطبيقي في نظريات فقه الدعوة الإسلامية**. 4ج. دار المحراب . معلومات أخرى : بدون.

*الراغب الأصفهاني أبو القاسم الحسين بن مُحَمَّد . **المفردات في غريب القرآن** . تحقيق وضبط مُحَمَّد سيد كيلاني . معلومات أخرى: بدون.

*ال*رافعي مصطفى صادق . **وحي القلم** . 3 ج . الجزائر . سلسلة الأنيس . موفم للنشر . المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية . وحدة الرغاية . عام 1991م.

*الرامفوري المولوي مُحَمَّد عمر . ***البناية في شرح الهداية*** لأبي مُحَمَّد محمود بن أحمد العيني. 12ج. ط2 . إخراج وتصحيح مكتب التوثيق والدراسات في دار الفكر . بيروت . لبنان . دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع . عام 1411هـ ـ 1990م.

*ابن رجب زين الدين عبد الرحمان بن أحمد بن عبد الرحمان الشهير بابن رجب الحنبلي . **جامع العلوم والحكم** . ط 1. بيروت . لبنان . مؤسسة الرسالة ناشرون . عام 1425 هـ – 2004 م.

*ابن رجب زين الدين عبد الرحمان بن أحمد بن عبد الرحمان الشهير بابن رجب الحنبلي . **فتح الباري شرح صحيح البخاري** . 10ج . ط 1.تحقيق: محمود بن شعبان بن عبد المقصود. ومجدي ابن عبد الخالق الشافعي. وإبراهيم بن إسماعيل القاضي. والسيد بن عزت المرسي. ومُحَمَّد بن عوض المنقوش. وصلاح بن سالم المصراتي. وعلاء بن مصطفى بن همام. وصبري بن عبد الخالق الشافعي. المدينة المنورة . السعودية . مكتبة الغرباء الأثرية . عام 1416 هـ . 1996م.

*ابن رشد أبو الوليد مُحَمَّد بن أحمد . **البيان والتحصيل**. 20ج . تحقيق مُحَمَّد حجي . بيروت. لبنان . دار الغرب الإسلامي. عام 1408هـ-1994م. معلومات أخرى: بدون.

*ابن رشد أبو الوليد مُحَمَّد بن أحمد . **بداية المجتهد ونهاية المقتصد**. ط1 . بيروت . لبنان . دار ابن حزم . عام 1420هـ- 1999م.

*رشيد الحمد . ومُحَمَّد سعيد الصباريني . **البيئة ومشكلاتها**. وهو الكتاب الثاني والعشرون من سلسلة عالم المعرفة . الكويت . المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب . أكتوبر 1979م.

*روجيه غارودي . **كيف نصنع المستقبل** . ط3 . ترجمة منى طلبة وأنور مغيث . القاهرة . مصر. دار الشروق . عام 1423هـ – 2002م.

*الريسوني أحمد . **الفكر المقاصدي ، قواعده وفوائده** . منشورات جريدة الزمن . الرباط . عام 1999 م . معلومات أخرى: بدون.

*الريسوني أحمد بالاشتراك مع مُحَمَّد الزحيلي ومُحَمَّد عثمان شبير .كتاب الأمة . السنة الثانية والعشرون . **حقوق الإنسان محور مقاصد الشريعة** . ط 1 . وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة قطر. محرم 1421 هـ ـ مارس / أفريل 2002م.

*الزبيدي السيد مُحَمَّد مرتضى الحسيني. **تاج العروس من جواهر القاموس**. 40ج.ط1. تحقيق عبد الستار أحمد فراج. وعبد الكريم العزباوي. ومصطفى حجازي. وحسن نصار. وعبد السلام هارون. وعبد العزيز مطر. وعبد الستار أحمد فراج. وإبراهيم الترزي. وعبد العليم الطحاوي. ومحمود مُحَمَّد الطناحي. وعبد الفتاح الحلو. وعلي هلالي. وعبد الصبور شاهين. وعبد المجيد قطامش. وضاحي عبد الباقي. الكويت. سلسلة الثرات العربي. مطبعة حكومة الكويت. عام 1421 هـ –2000 م.

*الزجّاج إبراهيم بن السَّرِي. **معاني القرآن وإعرابه** .5 ج . ط 1 . شرح وتحقيق عبد الجليل عبده شلبي . بيروت . لبنان . عالم الكتب . عام 1408 هـ. 1988 م.

*الزحيلي وهبة . **أصول الفقه الإسلامي** . 2ج . ط01 . دمشق . سورية . دار الفكر للطباعة والتوزيع والنشر . عام 1406هـ – 1986م .

*الزحيلي وهبة . **الفقه الإسلامي وأدلته** . الجزائر . طبعة دار الفكر . معلومات أخرى: بدون.

*الزحيلي وهبة. **نظرية الضرورة الشرعية**. ط3. بيروت. لبنان. مؤسسة الرسالة. عام 1402هـ– 1982م.

* الزرقا أحمد بن الشيخ مُحَمَّد. **شرح القواعد الفقهية**. 4ج. ط2 . تصحيح وتعليق مصطفى أحمد الزرقا (ابن المؤلف). دمشق . سورية . دار القلم للطباعة والنشر والتوزيع . عام 1409هـ– 1989م.

*الزرقا مصطفى أحمد. **المدخل الفقهي العام** . ط3 . دمشق . سورية . دار الفكر. عام1967م. وأيضا ط 10. بيروت . لبنان . دار الفكر . عام 1387هـ ـ 1968م.

*الزركشي بدر الدين مُحَمَّد بن بهادربن عبد الله الشافعي . **البحر المحيط في أصول الفقه** .ج6. ط02 . تحرير عبد القادر العاني ومراجعة عمر الأشقر . وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت. دار الصفوة للطباعة والنشر والتوزيع. عام 1413 هـ – 1992م.

*الزركلي خير الدين. **الأعلام**. 8ج. ط15. بيروت. لبنان. دار العلم للملايين . عام 2002م.

*زقزوق محمود حمدي. سلسلة الموسوعات الإسلامية المتخصصة04. **موسوعة الحضارة / الإسلامية**. القاهرة . مصر . وزارة الأوقاف . المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية. عام 1426هـ 2005م.

*الزمخشري جار الله أبو القاسم محمود بن عمر . ***تفسير الكشاف*** .**وهو الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل**. 06ج . ط1 . تحقيق وتعليق عادل أحمد عبد الموجود وعلي مُحَمَّد معوض . الرياض . السعودية . مكتبة العبيكان . عام 1418هـ -1998م.

* أبو زهرة مُحَمَّد . ***التكافل الاجتماعي في الإسلام*** . القاهرة . مصر . دار الفكر العربي. معلومات أخرى: بدون .

* أبو زهرة مُحَمَّد. **زهرة التفاسير**.***10 ج . دار الفكر العربي.*** معلومات أخرى: بدون.

* أبو زهرة مُحَمَّد. **مقارنات الأديان، الديانات القديمة** . معهد الدراسات الإسلامية . معلومات أخرى: بدون.

* أبو زهرة مُحَمَّد. **نظرية العقد في الشريعة الإسلامية**. دار الفكر العربي . معلومات أخرى: بدون.

*أبو زيد مُحَمَّد بن أبي الخطاب القرشي . **جمهرة أشعار العرب** . تحقيق مُحَمَّد علي البجاوي. نهضة مصر للطباعة والنشر . معلومات أخرى: بدون.

*السالوس علي أحمد . **موسوعة القضايا الفقهية المعاصرة ، والإقتصاد الإسلامي** . ط07. بلبيس . مصر . مكتبة دار القرآن . الدوحة . قطر . دار الثقافة . عام 2002 م.

*السباعي مصطفى . **من روائع حضارتنا** . رقم الطبعة: بدون . الجزائر . دار الصديقية . الإتحاد الإسلامي العالمي للمنظمات الطلابية . عام 1400 هـ. 1980م.

*ابن السبكي تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي . **طبقات الشافعية الكبرى**. ج10. تحقيق عبد الفتاح الطناحي . وعبد الفتاح مُحَمَّد الحلو . ط1 . دار إحياء الكتب العربية. عام 1383 هـ – 1964م.

*السدلان صالح بن غانم. **القواعد الفقهية الكبرى وما تفرع عنها** . ط1. المملكة السعودية. دار بلنسية للنشر والتوزيع . عام 1417هـ.

*السرخسي شمس الدين . **المبسوط** . 31ج . بيروت . لبنان . دار المعرفة . عام 1409هـ-1989م . معلومات أخرى: بدون.

*ابن سعد مُحَمَّد بن سعد منيع الزهري (ت 230 هـ) .**كتاب الطبقات الكبير** . 11ج . ط1. تحقيق: علي مُحَمَّد عمر. القاهرة . جمهورية مصر العربية . الناشر: مكتبة الخنجي بالقاهرة . الشركة الدولية للطباعة . عام 1421 هـ . 2001 م.

*سعدي أبو جيب. **قاموس الفقهاء**. ط2. دمشق. سورية. دار الفكر. عام 1408هـ- 1988م.

* سعيد حوى . **الإسلام** .ط 02 .باب الواد . الجزائر.عام 1408هـ - 1988م.

*السمعاني عبد الكريم بن منصور . **الأنساب** . ج5 . ط1 . تقديم وتعليق عبد الله عمر البارودي. بيروت . لبنان . دار الجنان . 1408هـ.

*السنهوري عبد الرزاق أحمد . **فقه الخلافة الراشدة** . ط 1. تحقيق توفيق الشاوي . ونادية عبد الرزاق السنهوري . بيروت . لبنان . مؤسسة الرسالة . عام 1422هـ-2001م.

*السهيلي أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد الخثعمي . **الروض الأنف في تفسير السيرة النبوية لابن هشام** . 4ج . بيروت. لبنان . دار الكتب العلمية منشورات مُحَمَّد بيضون . معلومات أخرى: بدون.

*سيد رشيد رضا. **تفسير المنار**. 12ج. ط2.القاهرة. مصر. دار المنار. عام 1366هـ-1947م.

*سيد سابق . **فقه السنة** . 3ج . ط2 . بيروت . لبنان . دار الفتح للإعلام العربي . المكتبة العصرية . معلومات أخرى: بدون.

*سيد قطب . **العدالة الاجتماعية في الإسلام** . ط9 . بيروت . لبنان . دار الشروق . عام 1403هـ - 1983م.

*سيد قطب. **معالم في الطريق**. ط 10. القاهرة . دار الشروق . عام 1403 هـ ـ 1983م.

*ابن سيده علي بن إسماعيل المرسي (ت458 هـ) . **المحكم والمحيط الأعظم** . 11ج . ط 1. تحقيق عبد الحميد هنداوي . بيروت . لبنان . منشورات مُحَمَّد علي بيضون . دار الكتب العلمية. عام 1421هـ- 2000 م.

*ابن سيده علي بن إسماعيل المرسي . **المخصص** .17ج . بيروت . لبنان . دار الكتب العلمية. معلومات أخرى: بدون.

*السيوطي أبو الفضل جلال الدين عبد الرحمان بن الكمال ، الإمام الحافظ . **التوشيح شرح الجامع الصحيح** .9ج . ط1. تحقيق رضوان جامع رضوان. الرياض.العربية السعودية . مكتبة الرشد للنشر والتوزيع . عام 1419 هـ – 1998م.

*السيوطي جلال الدين عبد الرحمن بن الكمال . **الأشباه والنظائر** . م1 . ط 1. بيروت . لبنان. دار الكتب العلمية . عام 1411 هـ- 1990م.

*السيوطي جلال الدين عبد الرحمن بن الكمال . **الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج** . 6ج. ط 1. تحقيق وتعليق أبو إسحق الحويني . الخبر . العربية السعودية . دار ابن عفان للطباعة والنشر. عام 1416 هـ. 1996 م.

*ال*سيوطي جلال الدين عبد الرحمن بن الكمال . **بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة** . 2ج. ط 2 . تحقيق مُحَمَّد أبو الفضل إبراهيم . دار الفكر . عام 1399هـ - 1977م.

*السيوطي جلال الدين عبد الرحمن بن الكمال. **الذر المنثور في التفسير بالمأثور** .17ج . ط1. عبد الله بن عبد المحسن التركي. القاهرة . مصر. مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية. عام 1424هـ-2003م.

*السيوطي جلال الدين عبد الرحمن بن الكمال. **تاريخ الخلفاء** . ط2 . القاهرة . مصر . دار الفجر للتراث . عام 1434هـ-2013م.

* السيوطي جلال الدين عبد الرحمن بن الكمال. **شرح سنن النسائي** . 4 مجلدات . 8 أجزاء . ط1. بيروت . لبنان. دار الفكر . عام 1348 هـ - 1930م.

*الشاطبي أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن مُحَمَّد اللخمي الغرناطي (ت 790هـ). **الاعتصام**. ضبط أحمد عبد الشافي . جزءان في كتاب واحد . دار شريفة . معلومات أخرى : بدون.

*الشاطبي أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن مُحَمَّد اللخمي الغرناطي. **الموافقات في أصول الأحكام** . 2 م. رقم الطبعة: بدون . تعليق الأستاذ مُحَمَّد الخضر حسين (المجلد الأول). والشيخ مُحَمَّد حسنين مخلوف (المجلد الثاني) . دار الفكر للطباعة والنشر . معلومات أخرى: بدون.

*شاهر جمال آغا . **الزلازل؛ حقيقتها وآثارها** . الكويت . إصدار المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب . الإصدار 200 . عام 1995م . معلومات أخرى: بدون.

*ابن شبة ، أبو زيد عمر بن شبة النميري البصري . **تاريخ المدينة المنورة** . 4ج . تحقيق فهيم مُحَمَّد شلتوت . معلومات أخرى :بدون.

*شتوان بلقاسم. **منهجية البحث العلمي في العلومالإنسانية والإسلامية** . ط1 . الجزائر. مطبعة طالب . عام 2012-2013.

* شتوان بلقاسم، **نفقة الأقارب والزوجة بين الشريعة والقانون، بحث مقارن بين المذاهب الفقهية وقانون الأسرة الجزائرية**، (رسالة ماجستير ، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية بقسنطينة ، عام 1415هـ – 1995م).

*الشربيني مُحَمَّد بن الخطيب . **مغني المحتاج** . 4ج . ط01 . اعتنى به مُحَمَّد خليل عيتاني. بيروت . لبنان . دار المعرفة . عام 1418 هـ – 1997م.

*شلبي مُحَمَّد مصطفى. **المدخل في التعريف بالفقه الإسلامي وقواعد الملكية** . جمهورية مصر العربية. مطبعة دار التأليف . عام 1382 هـ– 1962م.

*شلتوت محمود . **من توجيهات الإسلام** . بيروت. لبنان. دار الشروق. عام1402هـ 1982م.

*الشوكاني مُحَمَّد بن علي بن مُحَمَّد . **فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير**. مجلد واحد . ط4 . اعتنى به وراجع أصوله يوسف الغوش . بيروت . لبنان . دار المعرفة . عام 1428هـ – 2007م.

*الشوكاني مُحَمَّد بن علي بن مُحَمَّد . **نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار** . مجلد واحد . قدم له وخرّج أحاديثه ابن أبي علفة. لبنان . طبعة بيت الأفكار الدولية . عام 2004م.

*الشيرازي أبو اسحق إبراهيم بن علي بن يوسف . **طبقات الفقهاء** . تحقيق إحسان عباس. بيروت. لبنان . دار الرائد العربي. معلومات أخرى: بدون.

*صالح بن عبد الله بن حميد . وعبد الله بن مُحَمَّد ابن عبد الرحمان بن ملّوح ومجموعة من المختصين (31 مشارك) ، **موسوعة نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم- ﷺ-**. 12جزءًا . ط01. جدة . السعودية . دار الوسيلة للنشر والتوزيع . عام 1418هـ-1998م.

*صبحي الصالح . **النظم الإسلامية؛ نشأتها وتطورها** . ط 5 . .بيروت . لبنان . دار العلم للملايين . عام 1980م.

*صفي الرحمان المبارك فوري . **الرحيق المختوم** . ط1 . بيروت . لبنان . دار الفكر . عام 1429هـ - 2008م.

*صفي الرحمن المباركفوري. **منّة المنعم في شرح مسلم**. 04 ج . ط 01 . الرياض . العربية السعودية. دار السلام للنشر والتوزيع . عام 1420 هـ. 1999م.

*الطبري أبو جعفر مُحَمَّد بن جرير. **تاريخ الرسل والملوك وهو تاريخ الطبري** . 10 ج . ط 2 . تحقيق مُحَمَّد أبو الفضل إبراهيم . القاهرة . مصر . عام 1969م.

*الطبري أبو جعفر مُحَمَّد بن جرير. **جامع البيان عن تأويل آي القرآن** . وهو **تفسير الطبري** . تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي . 26 ج. الطبعة الأولى . القاهرة .جمهورية مصر العربية . دار هجر.عام 1422هـ. 2001 م.

*الطرطوشي مُحَمَّد بن الوليد (541هـ-520هـ). **سراج الملوك** . ط 1 . تحقيق جعفر البياتي. منشورات رياض الريس للكتب والنشر . لندن . عام 1990م.

*طه حسين . **مستقبل الثقافة في مصر** . ط 2 . جمهورية مصر العربية . معلومات أخرى: بدون.

* الطيالسي أبو داود سليمان بن داود بن الجارود. **المسند** . 4ج . ط 01 . تحقيق مُحَمَّد بن عبد المحسن التركي . الجيزة. مصر . منشورات دار هجر للطباعة والنشر . عام 1419 هـ ـ 1999م.

*ابن عابدين مُحَمَّد أمين . **رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار** . 13ج. طبعة خاصة . دراسة وتحقيق عادل أحمد عبد الموجود وعلي مُحَمَّد معوض . الرياض . السعودية . دار عالم الكتب . عام 1423هـ- 1988م.

*العباس بن مرداس السلمي. **ديوان العباس بن مرداس** . ط1 . جمع وتحقيق يحي الجبوري. بيروت. لبنان. مؤسسة الرسالة. عام 1412هـ-1991م.

*ابن عبد البر أبو عمر يوسف بن عبد الله بن مُحَمَّد بن عبد البر النمري الأندلسي. **الاستيعاب في معرفة الأصحاب** . ط1 . تصحيح وتخريج عادل مرشد . عمان. الأردن . دار الأعلام . عام 1423هـ-2002م.

*ابن عبد البر أبو عمر يوسف بن عبد الله بن مُحَمَّد بن عبد البر النمري الأندلسي . **الاستذكار**. 30ج . ط1 . وثّقه وخرّج نصوصه عبد المعطي أمين قلعجي. دمشق. سورية . دار قتيبة لطباعة والنشر . عام 1414هـ-1993م.

*ابن عبد البر أبو عمر يوسف بن عبد الله بن مُحَمَّد بن عبد البر النمري الأندلسي .**التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد** . 26ج . ط 2 . تحقيق وتعليق: مصطفى بن أحمد العلوي و مُحَمَّد عبد الكريم البكري و مُحَمَّد التائب السعيدي وسعيد أحمد أعراب و مُحَمَّد الفلّاح وعبد الله بن الصديق وعمر الجيدي . المملكة المغربية . عام 1402هـ – 1982م.

*عبد القادر هاشم رمزي . **الدراسات الإنسانية في ميزان الرؤية الإسلامية** . ط1. الدوحة. قطر. دار الثقافة . عام 1404هـ- 1984م.

*عبد الكريم زيدان . **نظرات في الشريعة الإسلامية** . ط 01 . بيروت . لبنان . مؤسسة الرسالة. عام 1421 هـ ـ 2000م.

*عبد الله بن المبارك . **ديوان عبد الله بن المبارك (181هـ)** . ط 4 . جمع وتحقيق ودراسة مجاهد مصطفى بهجت . الرياض . السعودية .مجلة البيان. عام 1432هـ.

*عبد الوهاب إبراهيم أبو سليمان . **كتابة البحث العلمي صياغة جديدة** . ط5 .جدّة. السعودية. دار الشروق . عام 1414هـ – 1994م.

*أبو العتاهية. **ديوان أبي العتاهية**. بيروت. لبنان. دار بيروت للطباعة والنشر. عام 1406هـ – 1986م.

*ابن العربي أبو بكر مُحَمَّد بن عبد الله الإشبيلي المالكي. **عارضة الأحوذي شرح صحيح الترمذي**. 13ج . بيروت . لبنان . دار الكتب العلمية . معلومات أخرى: بدون.

*ابن العربي أبو بكر مُحَمَّد بن عبد الله . **أحكام القرآن** . 4 ج . ط 3 . تحقيق مُحَمَّد علي البجاوي . بيروت . لبنان . دار المعرفة للطباعة والنشر . عام 1392 هـ -197م.

*عز الدين بن عبد العزيز بن عبد السلام(ت660 هـ). **القواعد الكبرى** الموسوم بـ :***قواعد الأحكام في إصلاح الأنام***. 2 ج. ط 1. تحقيق نزيه كمال حماد وعثمان جمعة ضميرية . دمشق. سورية . دار القلم . عام 1421هـ ـ 2000م.

*عز الدين بن عبد العزيز بن عبد السلام . **قواعد الأحكام في مصالح الأنام** . ط1 . بيروت. لبنان . دار ابن حزم. عام 1424هـ.

*ابن عساكر أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله . **تاريخ دمشق** . 80ج . رقم الطبعة: بدون. تحقيق أبو سعيد العمروي . بيروت. لبنان . دار الفكر . عام 1416هـ -1996م.

*العسكري أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل . **الفروق اللغوية** . رقم الطبعة: بدون . تحقيق مُحَمَّد إبراهيم سليم . القاهرة. جمهورية مصر. دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع . عام الطبع: بدون. ونسخة أخرى: تحقيق جمال عبد الغني مدغمش . ط 01 . بيروت لبنان . مؤسسة الرسالة . عام 1422 هـ - 2002م.

*ابن عطية أبو مُحَمَّد عبد الحق بن غالب الأندلسي. **المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**. 6ج. ط1. تحقيق عبد السلام عبد الشافي. بيروت. لبنان. دا ر الكتب العلمية. عام 1422هـ . 2001م.

*العظيم آبادي مُحَمَّد شمس الحق. **عون المعبود على سنن أبي داود** . ومعه شرح ابن قيم الجوزية. 14ج . ط 02 . ضبط وتحقيق عبد الرحمن مُحَمَّد عثمان . المدينة المنورة . المكتبة السلفية . عام 1388 هـ ـ 1968م.

*عفيف عبد الفتاح طبارة . **مع الأنبياء في القرآن الكريم** . ط 25 . بيروت . لبنان . دار العلم للملايين. عام 2007 م.

*علال الفاسي . **مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها**. ط5 . دار الغرب الإسلامي . عام 1993م. معلومات أخرى: بدون.

*علي بن أبي طالب – ﷺ- . **نهج البلاغة** . مجلد واحد . جمع وتنسيق الشريف الرضي. شرح وضبط مُحَمَّد عبده . بيروت . لبنان . مؤسسة المعارف . معلومات أخرى: بدون.

*عياض بن موسى بن عياض اليحصبي أبو الفضل ، القاضي . **إكمال المعلم بفوائد مسلم** . 9ج . ط1 . تحقيق يحي اسماعيل . المنصورة. مصر . دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع . عام 1419هـ . 1998م.

*العيني بدر الدين محمود بن أحمد. **عمدة القاري شرح صحيح البخاري** . 25 ج . ط 1. ضبط وتصحيح عبد الله محمود مُحَمَّد عمر. بيروت. لبنان. دار الكتب العلمية. عام 1421هـ ـ 2001م.

* الغزالي أبو حامد مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد الطوسي (450 ـ 505هـ) . **الاقتصاد في الاعتقاد**. ط1 ، شرح وتحقيق إنصاف رمضان . دمشق. سورية . دار قتيبة للطباعة والنشر والتوزيع. عام 1423هـ- 2003م.

*الغزالي أبو حامد. **المستصفى من علم الأصول** . 2 ج . ط 1. تحقيق وتعليق مُحَمَّد سليمان الأشقر . بيروت . لبنان . مؤسسة الرسالة. عام 1417 هـ ـ 1997م .

*الغزالي أبو حامد مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد الطوسي. **إحياء علوم الدين** . 4ج . سماراغ . اندنيسيا. مكتبة ومطبعة كرياطة فوترا. معلومات أخرى: بدون.

*الفارابي. **المدينة الفاضلة ومختارات من كتاب الملة**. موفم للنشر. عام 1987م. معلومات أخرى: بدون.

*ابن فارس أبو الحسين أحمد. **مجمل اللغة** . 4 ج . ط 2 . دراسة وتحقيق زهير سلطان . بيروت. لبنان. مؤسسة الرسالة . عام 1406 هـ. 1986 م.

*أبو الفتح البستي . **ديوان أبي الفتح البستي** . تحقيق ذرية الخطيب ولطفي الصقال . دمشق. سورية. مطبوعات مجمع اللغة العربية العربية. عام 1410هـ- 1989م . معلومات أخرى: بدون.

*فتحي الدريني . **المناهج الأصولية** . ط2 . الشركة المتحدة للتوزيع . عام 1985 م.

*فتحي الدريني . **خصائص التشريع الإسلامي في السياسة والحكم** . ط 02 . بيروت ، لبنان. مؤسسة الرسالة . عام 1407 هـ . 1987م.

*الفرّاء أبو يعلي مُحَمَّد بن الحسين الحنبلي. **الأحكام السلطانية** . صححه وعلق عليه مُحَمَّد حامد الفقي . رقم الطبعة: بدون . بيروت . لبنان . دار الكتب العلمية . عام 1421هـ-2000م.

*الفراهيدي الخليل بن أحمد . **كتاب العين** . 4 ج . ط 1 . تحقيق الدكتور عبد الحميد هنداوي. بيروت . لبنان . منشورات مُحَمَّد علي بيضون . دار الكتب العلمية . عام 1424 هـ- 2003م.

*ابن فرحون إبراهيم بن نور الدين المالكي . **الديباج المذهب في معرفة علماء المذهب** . ط1. تحقيق: مأمون ابن محي الدين الجنّان. بيروت. لبنان. دار الكتب العلمية. عام 1417هـ - 199م.

*الفسوي أبو يوسف يعقوب بن سفيان . **المعرفة والتاريخ** . 04 ج . ط 01 . تحقيق وتعليق أكرم ضياء العمري . المدينة المنورة . مكتبة الدار . عام 1410هـ.

*فؤاد عبد الباقي .**المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم** . بيروت . لبنان . دار الجيل ، عام 1408هـ- 1988م. معلومات أخرى: بدون.

*الفيروزابادي مُحَمَّد بن يعقوب . **القاموس المحيط**. مجلد واحد . ط 8 . تحقيق مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف مُحَمَّد نعيم العرقسوسي . بيروت . لبنان . مؤسسة الرسالة . عام 1426 هـ - 2005 م.

*قاضي زاده أحمد بن فودر . **نتائج الأفكار في كشف الرموز والأفكار** . (وهي تكملة شرح فتح القدير لابن الهمام الحنفي على الهداية) . 10ج . ط01 . تعليق عبد الرزاق غالب المهدي. بيروت . لبنان . دار الكتب العلمية . عام 1424 هـ – 2003م.

*ابن قتيبة أبو مُحَمَّد عبد الله بن مسلم . **تأويل مشكل القرآن** . ط 2 . تحقيق السيد أحمد صقر. القاهرة . جمهورية مصر العربية . مكتبة دار التراث . عام (1393 هـ - 1973 م.

*ابن قتيبة أبو مُحَمَّد عبد الله بن مسلم الدينَوَري . **عيون الأخبار**. 4ج . ط2 . القاهرة . جمهورية مصر . دار الكتب المصرية . عام 1996م.

*ابن قتيبة أبو مُحَمَّد عبد الله بن مسلم الدينَوَري. **تفسير غريب القرآن** . تحقيق السيد أحمد صقر. بيروت . لبنان . دار الكتب العلمية. عام 1398 هـ - 1978 م. معلومات أخرى: بدون.

*ابن قدامة المقدسي أبو مُحَمَّد عبد الله بن أحمد بن مُحَمَّد . **المغني** . 15ج . ط03. تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي . وعبد الفتاح مُحَمَّد الحلو . الرياض . العربية السعودية . دار عالم الكتب. عام 1417 هـ – 1997م.

*القدوري أحمد بن مُحَمَّد . **مختصر القدوري في الفقه الحنفي** . ط1 . تحقيق كامل مُحَمَّد مُحَمَّد عويضة . بيروت . لبنان . دار الكتب العلمية . عام 1418هـ-1997م.

*القرافي شهاب الدين أحمد بن إدريس . **الذخيرة في فروع المالكية** . 11ج . ط1 . تحقيق أبو إسحاق أحمد عبد الرحمن . بيروت . لبنان . دار الكتب العلمية . عام 1424هـ- 2003م.

*القرافي شهاب الدين أحمد بن إدريس. **الفروق** . 4ج . ط01. دراسة وتحقيق مركز الدراسات الفقهية والاقتصادية: مُحَمَّد أحمد سرّاج وعلي جمعة مُحَمَّد . القاهرة . دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع . عام 1421هـ-2001م.

*القرضاوي يوسف. **الخصائص العامة للإسلام** . باتنة . الجزائر . دار الشهاب للطباعة والنشر. معلومات أخرى: بدون.

*القرضاوي يوسف. **السنة مصدر للمعرفة والحضارة**. جمهورية مصر. دار الشروق. عام 1997م.

*القرضاوي يوسف. **المدخل لدراسة السنة النبوية** . ط5. القاهرة . جمهورية مصر . مكتبة وهبة. عام 1425 هـ – 2004 م.

*القرضاوي يوسف. **خطابنا الإسلامي في عصر العولمة** . ط1. القاهرة . مصر . دار الشروق. عام 1424هـ- 2004م.

*القرضاوي يوسف. **شريعة الإسلام، خلودها وصلاحيتها للتطبيق** . باتنة . الجزائر . دار الشهاب. معلومات أخرى: بدون.

*القرضاوي يوسف. **فقه الزكاة**. 2ج. ط20. الجزائر . مكتبة رحاب . عام 1408هـ- 1988م.

*القرضاوي يوسف. **الحلول المستوردة**. رقم الطبعة: بدون. قسنطينة. دار البعث . عام 1984م.

*القرطبي أبو العباس أحمد بن عمر الأنصاري . **الجامع لأحكام القرآن** . 25ج . ط01 . تحقيق عبد الله ين عبد المحسن التركي ومُحَمَّد رضوان عرقسوسي. بيروت . لبنان . مؤسسة الرسالة .عام 1427هـ- 2006م.

*القرطبي أبو عبد الله مُحَمَّد بن أحمد بن أبي بكر. **المفهم لما أشكل من تلخيص صحيح مسلم**. 4ج . ط1. تقديم وتحقيق عبد الهادي التازي . الرباط . المغرب . منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية . مطبعة الكرامة. عام 1426 هـ -2005م.

*القسطلاني شهاب الدين أحمد بن مُحَمَّد الخطيب . **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري**. النووي . **شرح النووي على صحيح مسلم** وعلى هامشه **شرح النووي على صحيح مسلم**. 10ج . ط 7 . بولاق . مصر . المطبعة الأميرية . عام 1323هـ.

*قلعجي مُحَمَّد . وحامد قنيبي . **معجم لغة الفقهاء** . ط 2 . بيروت . لبنان . دار النفائس . عام 1408 هـ - 1988م.

*قويسي حامد عبد الماجد. **الوظيفة العقدية للدولة الإسلامية** . الطبعة الأولى . القاهرة . جمهورية مصر العربية . دار الطباعة والنشر الإسلامية . عام 1413هـ-1993م.

*ابن القيم أبو عبد الله مُحَمَّد بن أبي بكر المشهور بابن قيم الجوزية . **بدائع الفوائد** . 5 ج . رقم الطبعة: بدون . تحقيق علي بن مُحَمَّد العمران. جدة . المملكة العربية السعودية . مطبوعات مجمع الفقه الإسلامي . دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع. سنة الطبع: بدون).

*ابن القيم أبو عبد الله مُحَمَّد بن أبي بكر المشهور بابن قيم الجوزية. **أعلام الموقعين** . مجلد واحد. ط1 . ضبط وتعليق مُحَمَّد المعتصم بالله البغدادي. بيروت . لبنان . دار الكتاب العربي . عام 1425هـ-2004م.

*ابن القيم أبو عبد الله مُحَمَّد بن أبي بكر المشهور بابن قيم الجوزية. **الطرق الحكمية في السياسة الشرعية** . ط1 . بيروت . لبنان . دار الكتب العلمية . عام 1415هـ- 1995م.

*الكاساني علاء الدين أبو بكر بن مسعود الحنفي . **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع** . 07 ج. ط 2 . بيروت . لبنان . دار الكتب العلمية . عام 1406 هـ ـ 1986م.

*الكاندهلوي مُحَمَّد يوسف. **حياة الصحابة** . مجلد واحد . رقم الطبعة: بدون . تحقيق د/ مُحَمَّد الاسكندراني . بيروت . لبنان . منشورات دار الكتاب العربي . عام 1425 هـ. 2005م.

*الكتاب المقدس . العهد القديم والعهد الجديد . طبعة عام 1980م.

*الكتاني مُحَمَّد عبد الحي . **نظام الحكومة النبوية**. المسمى: **التراتيب الإدارية** . جزآن في مجلد واحد . ط 02 . تحقيق عبد الله الخالدي . بيروت . لبنان . دار الأرقم بن أبي الأرقم للطباعة والنشر والتوزيع . سنة الطبع: بدون.

*ابن كثير أبو الفداء إسماعيل . **تفسير القرآن العظيم** . مجلد واحد . الطبعة الأولى . بيروت. لبنان. دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع . عام 1420هـ - 2000م.

*ابن كثير أبو الفداء إسماعيل. **البداية والنهاية** . 21ج . ط1 . تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي . بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية . دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان . عام 1417هـ - 1997م.

*كحالة عمر رضا. **معجم المؤلفين** . 3ج . ط 1 . بيروت . لبنان . مؤسسة الرسالة . عام 1414هـ - 1993م.

*الكفوي أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني . **الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية**. ط2 . إعداد الطبع: عدنان الدرويش . ومُحَمَّد المصري . بيروت . لبنان . مؤسسة الرسالة. عام 1419 هـ-1998م.

*الكلوذاني أبو الخطاب محفوظ بن أحمدبن الحسن . **الهداية** . ط01 . تحقيق وتخريج عبد اللطيف هميم وماهر الفحل. الكويت . دار غراس للنشر والتوزيع . عام 1425 هـ – 2004م.

*ابن ماجه أبو عبد الله مُحَمَّد بن يزيد . **سنن ابن ماجه** . مجلد واحد .ط 1. تخريج وتعليق الشيخ الألباني . الرياض . السعودية . مكتبة المعارف للنشر والتوزيع . عام الطبع: بدون.

*مالك بن أنس الأصبحي. **المدونة الكبرى برواية سحنون بن سعيد التنوخي**.ط1. 6 مجلدات. دار صادر. مطبعة السعادة. بجوار محافظة مصر. عام 1323هـ . معلومات أخرى: بدون.

*مالك بن أنس الأصبحي . **الموطأ برواية يحي بن يحي الليثي** . 2ج . ط02 . تحقيق بشار عواد معروف . دار الغرب الإسلامي . عام 1417هـ ـ 1997م.

*مالك بن نبي. **المسلم في عالم الاقتصاد**. ط1 . رويبة . الجزائر . دار الوعي للنشر والتوزيع. عام 1434هـ-2013م.

*الماوردي أبو الحسن علي بن مُحَمَّد بن حبيب . **أدب الدنيا والدين** . ط1 . اعتنى به وخرّج أحاديثه مُحَمَّد أبو الخير السيد ومُحَمَّد الشرفاوي . دمشق . سورية . مؤسسة الرسالة ناشرون . عام 1427هـ-2006م.

*الماوردي أبو الحسن علي بن مُحَمَّد بن حبيب . **الحاوي الكبير وهو شرح مختصر المزني**. 18ج . ط1 . تحقيق وتعليق مُحَمَّد معوض وعادل أحمد عبد الموجود . بيروت . لبنان . دار الكتب العلمية . عام 1414هـ-1994م.

*الماوردي أبو الحسن علي بن مُحَمَّد بن حبيب . **كتاب النفقات** . ط 01 . تحقيق وتعليق عامر سعيد الزيباري . بيروت . لبنان . دار ابن حزم . عام 1418 هـ ـ 1998 م.

*المباركفوري أبو العلى مُحَمَّد بن عبد الرحمن . **تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي** . 10ج. مراجعة وتصحيح عبد الوهاب عبد اللطيف . دار الفكر للنشر والتوزيع . معلومات أخرى: بدون.

*مجمع اللغة العربية . **المعجم الفلسفي** . القاهرة . مصر . الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية. عام 1403هـ - 1983م.

*مجمع اللغة العربية . **المعجم الوجيز** . رقم الطبعة: بدون . جمهورية مصر العربية . وزارة التربية والتعليم . عام 1994م –1415هـ.

*مجمع اللغة العربية . **المعجم الوسيط** . جمهورية مصر . مكتبة الشروق الدولية . عام 1425هـ - 2004م.

*محروس خليفة . وإنصاف عبد العزيز عوض . **المدخل في ممارسة الخدمة الاجتماعية وقضايا الأمن الاجتماعي**. الإسكندرية. مصر . دار المعرفة الجامعية . معلومات أخرى: بدون.

*مُحَمَّد الطاهر بن عاشور . **تفسير التحرير والتنوير**. 30 ج . رقم الطبعة: بدون . الدار التونسية للنشر. المؤسسة الوطنية للكتاب . عام 1984م.

*مُحَمَّد الطاهر بن عاشور . **مقاصد الشريعة الإسلامية** . ط 2 . نشر مشترك: تونس . دار للنشر والتوزيع + القاهرة . مصر. دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع . عام1428هـ ـ 2007م.

* مُحَمَّد الغزالي . **ركائز الإيمان بين العقل والقلب** . ط1. بيروت . لبنان . منشورات دار السراج. عام 1431هـ- 2010 م.

*مُحَمَّد الغزالي . **مشكلات في طريق الحياة الإسلامية** . سلسلة كتاب الأمة . جمادى الآخرة. 1402 هـ . معلومات أخرى: بدون.

*مُحَمَّد باقر الصدر . **إقتصادنا** . رقم الطبعة: بدون . بيروت . لبنان . دار التعارف للمطبوعات . عام 1411هـ ـ 1991م.

*مُحَمَّد بن السعيد بن رسلان. **حول حياة شيخ الإسلام ابن تيمية**. ط2.مكتبة المنار. عام 2002.

*مُحَمَّد بن عبد الله السّلّومي . **القطاع الخيري ودعاوى الإرهاب** . ط2 . الرياض . السعودية. مكتبة الملك فهد الوطنية . عام 1424هـ.

*مُحَمَّد حميد الله. **مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة**. ط 05 . بيروت. لبنان . دار النفائس . عام 1405 هـ 1985 م.

*مُحَمَّد سيد فهمي. **تصميم وتنفيذ بحوث الخدمة الاجتماعية** . رقم الطبعة: بدون. الإسكندرية. جمهورية مصر العربية . دار الوفاء للطباعة والنشر . عام 2006م.

*مُحَمَّد عبد الفتاح القصاص . **التصحر، تدهور الأرض في المناطق الجافة** . الكتاب رقم 242 من سلسلة عالم المعرفة. الكويت. إصدار المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب . فيفري 1999م.

*مُحَمَّد فريد وجدي . **دائرة معارف القرن العشرين** . 10 مجلدات . ط03 . بيروت . لبنان . دار المعرفة للطباعة والنشر . عام 1971م.

*محمود مصطفى. **إعجام الأعلام**. ط1. بيروت. لبنان. دار الكتب العلمية. عام 1403هـ- 1983م.

*المراغي أحمد مصطفى. **تفسير المراغي**. 30ج. ط 01. مصر. شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده . عام 1365 هـ. 1946 م .

*مسلم أبو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري الإمام الحافظ . **صحيح مسلم** . مجلد واحد. اعتنى به أبو صهيب الكرمي . رقم الطبعة: بدون . الرياض . العربية السعودية . بيت الأفكار الدولية للنشر. عام 1419هـ - 1998م.

*مصطفى حسيبة. **المعجم الفلسفي**. رقم الطبعة: بدون. عمان . الأردن . دار أسامة للنشر والتوزيع . عام 1433 هـ – 2012م.

*المطرّزي أبو الفتح ناصر الدين بن عبد السيد ، برهان الدين الخوارزمي الحنفي . **المُغرب في ترتيب المعرب** . 2 ج . ط 1 . تحقيق محمود فاخوري وعبد الحميد مختار . حلب . سورية. منشورات مكتبة أسامة بن زيد . عام 1399هـ - 1979م.

*المقريزي أحمد بن علي . **إغاثة الأمة بكشف الغمة** . ط 3 . قام على نشره: مُحَمَّد مصطفى زيادة وجمال الدين مُحَمَّد الشيال . القاهرة . جمهورية مصر . دار الكتب والوثائق القومية. مركز تحقيق التراث . عام 1422 هـ - 2002م .

*ابن الملقّن سراج الدين علي بن أحمد . **التوضيح لشرح الجامع الصحيح** . 36 ج . ط 01. تحقيق دار الفلَاح: خالد الرّبّاط وجمعة فتحي ، بإشراف خالد الرَّبَّاط وجمعة فتحي . إصدار وزارة

الأوقاف والشؤون الإسلامية لدولة قطر. بيروت . لبنان. ودمشق. سوريا . مطبعة دار النوادر. عام 1429 هـ. 2008 م.

*ابن الملقن سراج الدين عمر بن علي. **مختصر استدراك الحافظ الذهبي على مستدرك أبي عبد الله الحاكم**. تحقيق عبد الله بن عبد العزيز آل حميد. 8ج. ط1. الرياض. السعودية . دار العاصمة. عام 1411 هـ.

*ابن المنذر أبو بكر محمد بن إبراهيم . **الإجماع** . ط 2 . تحقيق أبو حمّاد صغير .عجمان. الإمارات العربية المتحدة . مكتبة الفرقان . عام 1420 هـ - 1999م.

*المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم . **المعجم العربي الأساسي** . رقم الطبعة :بدون . الناشر المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم . توزيع لاروس . عام 1989م.

*ابن منظور جمال الدين مُحَمَّد بن مكرم . **لسان العرب** . 6 مجلدات . رقم الطبعة: بدون . تحقيق الأساتذة: عبد الله علي الكبير . ومُحَمَّد أحمد حسب الله . وهاشم مُحَمَّد الشاذلي . القاهرة. جمهورية مصر العربية . دار المعارف . العام: بدون.

*منير البعلبكي. **معجم أعلام المورد**. ط1. بيروت . لبنان . دار العلم للملايين . عام 1992م.

*مهاتير مُحَمَّد . **العولمة والواقع الجديد: التجربة الماليزية نموذجا** . ط1 . القاهرة . دار الكتاب المصري – بيروت . دار الكتاب اللبناني . عام 1424هـ-2004م.

*المودودي أبو الأعلى. **نظام الحياة في الإسلام**. باتنة. الجزائر. دار الشهاب. معلومات أخرى بدون.

*المودودي أبو الأعلى. **الحكومة الإسلامية** . الجزائر . ديوان المطبوعات الجامعية . عام 1986. معلومات أخرى: بدون.

*المودودي أبو الأعلى. **الخلافة والملك** . ط1 . الكويت . دار القلم . 1398هـ-1978م.

***الموسوعة العربية الإلكترونية**.

*ناصر عبد الله القفاري . وناصر عبد الكريم العقل . **الموجز في الأديان والمذاهب المعاصرة عرض عقدي وتاريخي ميسر** . ط1 . الرياض . العربية السعودية . دار الصميعي للنشر والتوزيع. عام 1413 هـ - 1992م.

*النجار عبد المجيد . **في فقه التدين فهما وتنزيلا** . ط01 . طبع رئاسة المحاكم الشرعية والشؤون الدينية . دولة قطر. عام 1410هـ.

*ابن نجيم. **الأشباه والنظائر**. ط1. بيروت. لبنان. دار الكتب العلمية.عام 1413هـ – 1993م.

*الندوي أبو الحسن . **ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين** . ط10. الجزائر مكتبة رحاب . عام 1408هـ – 1987م.

*النسائي أبو عبد الرحمان أحمد بن شعيب. **المجتبى من السنن** المشهور بـ : **سنن النسائي**. عمان. الأردن . طبعة بيت الأفكار الدولية . معلومات أخرى: بدون.

*نعيم فرح . **الحضارة الأوربية في العصور الوسطى** . دمشق . سوريا . مديرية الكتب الجامعية لجامعة دمشق . عام 1421 هـ - 2000م.

*النفراوي أحمد بن غنيم بن سالم بن مهنّا المالكي. **الفواكه الدواني**. 2ج. ط01. ضبط وتصحيح عبد الوارث مُحَمَّد علي. بيروت. لبنان. منشورات مُحَمَّد علي بيضون . عام 1418هـ – 1997م.

*النووي محي الدين أبو زكريا يحي بن شرف. **صحيح مسلم بشرح النووي**.18ج . ط 1. المطبعة المصرية بالأزهر . عام 1347 هـ ـ 1929 م.

*النووي محي الدين أبو زكريا يحي بن شرف . **المجموع شرح المهذب للشيرازي** بتكملة مُحَمَّد نجيب المطيعي . 23ج . ط2. جدة . السعودية . مكتبة الإرشاد . معلومات أخرى: بدون.

*النووي محي الدين أبو زكريا يحي بن شرف . **المنهاج على شرح صحيح مسلم بن الحجاج**. 18ج . ط1 . مصر . المطبعة المصرية بالأزهر . عام 1347 هـ . 1929م.

*النووي محي الدين أبو زكريا يحي بن شرف . **تهذيب الأسماء واللغات** . بيروت . لبنان . دار الكتب العلمية . معلومات أخرى: بدون.

*النووي محي الدين أبو زكريا يحي بن شرف . **رياض الصالحين** . تحقيق عبد الله أحمد أبو زينة. بيروت . لبنان . طبعة دار القلم.

*النووي أبو زكريا محي الدين بن شرف. **تهذيب الأسماء واللغات** . ***4ج*** . بيروت . لبنان . دار الكتب العلمية . معلومات أخرى: بدون.

*النووي محي الدين أبو زكريا يحي بن شرف. **شرح النووي على صحيح مسلم** . وهو الهامش على كتاب **إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري** للقسطلاني . 10 ج . ط7 . مصر . المطبعة الأميرية ببولاق . عام 1323 هـ.

*هانس بيتر مارتن . وهارالد شومان . **فخ العولمة** . ترجمة عدنان عباس علي. مراجعة وتقديم رمزي زكي. (سلسلة عالم المعرفة).

*الهروي أبو عبيد أحمد بن مُحَمَّد. **الغريبين في القرآن والحديث**. 6ج. ط1. تحقيق أحمد المزيدي. مراجعة فتحي حجازي . مكة المكرمة . مكتبة نزار مصطفى الباز . عام 1419هـ - 1999م.

*ابن هشام أبو مُحَمَّد عبد الملك الحميري المعافري . **السيرة النبوية** . 4 ج . تعليق وتخريج الأستاذ عبد السلام تدمري . ط 3 . بيروت . لبنان . دار الكتاب العربي . عام 1410 هـ ـ 1990م.

*الواحدي أبو الحسن علي بن أحمد بن مُحَمَّد بن علي . **أسباب نزول القرآن**. رواية بدر الدين الأرغياني . ط 1. تحقيق ماهر ياسين الفحل. الرياض . العربية السعودية . دار الميمان للنشر والتوزيع . عام 1426 هـ ـ 2005 م.

*وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت . **الموسوعة الفقهية** .ط2. الكويت . طباعة ذات السلاسل . عام 1406 هـ -1986م.

*اليوبي مُحَمَّد سعد. **مقاصد الشريعة الإسلامية وعلاقتها بالأدلة الشرعية** . ط 1 . دار الهجرة للنشر والتوزيع . الرياض . المملكة العربية السعودية . عام 1418هـ ـ 1998 م.

*يوسف العالم . **المقاصد العامة للشريعة الإسلامية** . ط2 . الرياض . المملكة العربية السعودية. الدار العالمية للكتاب الإسلامي . عام 1415 هـ - 1994م.

*يوسف العظم . **قواعد وأحكام في الاقتصاد الإسلامي** . الجزائر . ديوان المطبوعات الجامعية. رقم النشر 2149 . 8 . 85.

فهرس الموضوعات

العنوان **الصفحة**

المقدمة: وفيها سبب اختيار البحث ، والمنهج المتبع ، والخطة.....أ – ش

الفصل التمهيدي: ماهية نظام الإغاثة في الإسلام. 01– 51

تمهيد وتقسيم 01

المبحث الأول: مفاهيم مصطلحات البحث..... 03 – 24

المطلب الأول: التعريف بمصطلحات البحث الأساسية..... 04 - 17

الفرع الأول: تعريف النظام..... 04

البند الأول: تعريف النظام لغة..... 04

البند الثاني: تعريف النظام اصطلاحا 05

البند الثالث: أهمية النظام..... 06

البند الرابع: التعريف بالألفاظ ذات الصلة بالنظام..... 08

الفرع الثاني: تعريف الإغاثة 13

البند الأول: تعريف الإغاثة لغة 13

البند الثاني : تعريف الإغاثة اصطلاحا 14

الفرع الثالث : تعريف نظام الإغاثة..... 17

المطلب الثاني: التعريف بالمصطلحات ذات الصلة بالموضوع.....**17 – 24**

الفرع الأول: الولاية **17**

الفرع الثاني: المناصرة **18**

الفرع الثالث: الحضارة **19**

الفرع الرابع: النصيحة..... **22**

المبحث الثانـــي: نظرة تاريخية حول الإغاثة عند غير المسلمين ... 25–51

تمهيد وتقسيم 25

المطلب الأول: الإغاثة في الحضارات القديمة..... 26
الفرع الأول: عند القبائل البدائية..... 26
البند الأول: نظرة البدائي إلى أفراد القبيلة.....26
البند الثاني: موقف البدائي من الغرباء عن القبيلة.....27
الفرع الثاني: الإغاثة عند الامم المتحضرة.....28
البند الأول:عند قدماء المصريين 28
البند الثاني: في بابل القديمة..... 29..
البند الثالث: في الصين القديمة.....30
البند الرابع: في اليونان القديمة.....32
البند الخامس: في عهد الرومان.....33
المطلب الثاني: المطلب الثاني: الإغاثة في الشرائع السماوية السابقة: 36
الفرع الأول: في شريعة اليهود.....36
البند الأول: اليهودية في زمن سيدنا موسى –عليه السلام– أي قبل التحريف.....36
البند الثاني: ترغيب التوراة في المعروف وإغاثة الملهوف.....37
الفرع الثاني: الإغاثة في شريعة النصارى..... 39
المطلب الثالث: الإغاثة عند العرب قبل الإسلام..... 40
الفرع الأول: نبذة عامة عن طبيعة الحياة العربية قبل الإسلام..... 40
الفرع الثاني: مظاهر الإغاثة عند العرب..... 43
البند الأول: الكرم والجود..... 44
البند الثاني: ذكر أسماء أطلقها العرب تعبيرا على التزام أصحابها بفعل الخير..... 46
البند الثالث: ما اشتهرت به قريش في هذا الباب..... 47
الفصل الأول: التأصيل الشرعي لنظام الإغاثة...52- 139
تمهيد وتقسيم 52
المبحث الأول: الإغاثة في التشريع الإسلامي..... 53

المطلب الأول: الإغاثة في القرآن الكريم..... 54
الفرع الأول: الآيات الواردة في الإغاثة لفظا..... 54
البند الأول: /لآيات الواردة في الإغاثة وهي من قبيل الغوث..... **54**
البند الثاني: الآيات الواردة في الإغاثة وهي قبيل الغيث..... **55**
الفرع الثاني: الآيات الواردة في الإغاثة معنًى.....57
البند الأول: التأييد.....57
البند الثاني: المرافدة **57**
البند الثالث: المظافرة 58
البند الرابع: المظاهرة..... 58
البند الخامس: المعاونة 59
الفرع الثالث: الإغاثة من خلال القصص القرآني..... 60
البند الأول: طبيعة القصص القرآني والغاية منه 60
البند الثاني: ما جاء في قصة موسى ـ عليه السلام ـ وصراعه ضد فرعون 60
البند الثالث: ما جاء في قصة ذي القرنيين..... 62
البند الرابع: ما جاء في قصة يوسف ـ عليه السلام ـ 63
الفرع الرابع: الحث على مطلق الإنفاق الخيري.....65
المطلب الثاني: الإغاثة في السنة النبوية..... 71
الفرع الأول: الإغاثة في السنة القولية:..... 71
الفرع الثاني : الإغاثة في السنة الفعلية: **74**
المطلب الثالث: الإغاثة في سياسة الخلافة الراشدة.....**80**
الفرع الأول: الإغاثة في خلافة الصديق ـ ﷺ ـ..... 81
الفرع الثاني: الإغاثة في خلافة الفاروق ـ ﷺ ـ 81
البند الأول: وصف عام الرمادة ، وإنزال عمر نفسه فيها واحدا من الرعية..... 81
البند الثاني:سياسة عمر في مواجهة أزمة الرمادة **83**

الفرع الثالث:عثمان بن عفان على خطر العمرين.....89
الفرع الرابع:الإغاثة في سياسة الإمام علي.....89
المطلب الرابع: القواعد العامة الناهضة بنظام الإغاثة.....90
الفرع الأول: قواعد تتعلق بالأخوة وما يترتب عنها.....90
البند الأول: قاعدة الخيرية.....**90**
البند الثاني: قاعدة المحبة الإيمانية.....93
البند الثالث: قاعدة الرحمة.....96
البند الرابع: قاعدة الولاء أو الولاية.....99
الفرع الثاني: قواعد تتعلق بالإنفاق الخيري.....103
البند الأول: قاعدة الصدقات.....103
البند الثاني: قاعدة المواساة التشاركية.....107
نماذج تطبيقية من المواساة التشاركية في الإسلام.....109
المبحث الثاني: العمل الإغاثي ودوره الاجتماعي.....115
تمهيد وتقسيم 115
المطلب الأول: موقف الإسلام من كرامة الإنسان 116
الفرع الاول: نظرة الإسلام للإنسان 116
الفرع الثاني: تكريم الله للإنسان.....117
الفرع الثالث: اختصاص الإنسان بالتشريع السماوي..... 119
المطلب الثاني: مقصد نظام الإغاثة وعلاقته بحقوق الإنسان، ودوره في المجتمع.....123
الفرع الأول: نظرة عامة حول حقوق الإنسان في الإسلام:.....123
البند الأول: تفاصيل حقوق الإنسان في الإسلام..... 123
البند الثاني:أخطر تهديد ضد حقوق الإنسان..... 123
البند الثالث:مظاهر الاعتداء على حقوق الإنسان في العصر الحديث.....126

الفرع الثاني: الحقوق الإنسانية المهضومة ودور الإسلام في حل المشكلة.... 131
البند الأول: حقوق الإنسان المهددة في ظل الطغيان المادي..... **131**
البند الثاني: دور التعاون الإسلامي الإنساني في إيقاف الطغيان..... 132
الفرع الثالث: طبيعة العلاقة بين نظام الإغاثة وحقوق الإنسان وعلم المقاصد 133
البند الأول: بيان كون الشرائع مغياة بحماية مصلحة الإنسان ورعاية حقوقه.....133
البند الثاني: عناية الإسلام بالإنسان.....134
البند الثالث:سرّ المشكلة في ميزان الإسلام.....134
البند الرابع : مقاصد الشريعة تؤصل لحقوق الإنسان وتبين مراتبها.....135
الفصل الثاني: مقومات نظام الإغاثة..... 140-228
تمهيد وتقسيم 140
المبحث الأول: مقومات مؤسسات الإغاثة الإسلاميـة والإنسانية 141
تمهيد وتقسيم 141
المطلب الأول: المقوّمات العقدية (الإيديولوجية..... 142
الفرع الأول: الإيمان 142
البند الأول: أثر الإيمان في حياة الفرد والمجتمع 142
البند الثاني: علاقة الإيمان بالسلطة والمسؤولية الإغاثية.....144
الفرع الثاني: الوحي.....156
البند الأول: الفرق بين التشريع السماوي وبين التقنين الوضعي.....156
البند الثاني: مصادر التنظيم الإغاثي الإسلامي 159
المطلب الثاني : مقومات فقهية.....162
الفرع الأول: أركان الإغاثة.....162
الفرع الثاني : شروط الإغاثة.....169
المبحث الثاني: مسؤولية الدولة عن العمل الإغاثي..... 171
تمهيد وتقسيم 171

المطلب الأول: أهمية الدولة ووظيفتها في ميزان الإسلام.....172
الفرع الأول: الدولة ضرورة من ضرورات المجتمع البشري عموما.....**172**
البند الأول: الاجتماع ضرورة إنسانية 172
البند الثاني: ضرورة قيام الدولة.....172
الفرع الثاني: حاجة الإسلام إلى دولة تحميه وتطبق أحكامه..... **175**
المطلب الثاني: طبيعة العلاقة بين الراعي والرعية.....**180**
الفرع الأول: طبيعة الدولة ومهمة ولي الأمر في الشريعة الإسلامية.....180
الفرع الثاني: الواجبات المقررة على الراعي نحو الرعية.....186
البند الأول: تحقيق العدل الشامل.....**186**
البند الثاني: توفير الأمن وحفظ النظام العام للأمة.....**191**
المطلب الثالث: دور الدولة في إغاثة ذوي الحاجات **195**
الفرع الأول: سياسة الدولة في تطبيق واجبها تجاه ذوي الحاجات 195
البند الأول: التربية والتوجيه والتعليم.....195
البند الثاني: المراقبة والتفقد.....**197**
البند الثالث: التدخل المباشر.....**201**
البند الرابع:أنواع التدخل لحماية ذوي الحاجات.....**202**
الفرع الثاني: مكاسب الدولة من وراء دعم وتنظيم العمل الإغاثي والخيري.....**212**
الفرع الثالث: مكاسب المجتمع الإسلامي المحلي والعام من وراء تفعيل نظام الإغاثة216
البند الأول: دور العمل الإغاثي في تحقيق التنمية الاجتماعية.....**216**
الفصل الثالث: مقاصد نظام الإغاثـــــــــــــــة، وسبل الارتقاء به..... 224-328
تمهيد وتقسيم..... 224
المبحث الأول: مقاصد نظام الإغاثة في الإسلام.....**225**

المطلب الأول:أثر نظام الإغاثة في الحفاظ على الضروريات.....226
الفرع الأول: نظام الإغاثة وأثره في حفظ الدين.....226
الفرع الثاني: أثر نظام الإغاثة في حفظ النفس.....228
الفرع الثالث: أثر نظام الإغاثة في حفظ النسل.....230
الفرع الرابع: أثر نظام الإغاثة في حفظ المال.....232
المطلب الثاني: أثر نظام الإغاثة في الحفاظ على المقاصد العامة.....233
الفرع الأول: أثر نظام الإغاثة في الحفاظ على الفطرة.....234
الفرع الثاني: أثر نظام الإغاثة في تحقيق العدالة الاجتماعية.....236
الفرع الثالث: أثر نظام الإغاثة في تحقيق التضامن بين أفراد الأمة وطبقاتها.....239
الفرع الرابع: أثر نظام الإغاثة في تحقيق مقصد التحسين والتجميل داخل الأمة.....241
المطلب الثالث: نظام الإغاثة ومقاصده الشرعية في النفوس 243
الفرع الأول: مقصد التعبد والابتلاء.....243
الفرع الثاني: مقصد تحقيق الصحة النفسية.....245
الفرع الثالث: مقصد تحقيق التعاون الإيجابي وإشاعته وتعميمه.....247
المبحث الثاني تطور العمل الإغاثي الإسلامي.....251
المطلب الأول: طبيعة العمل الإغاثي في فجر الإسلام وأهم مؤسساته... 252
الفرع الأول: طبيعة العمل الإغاثي في عصر الرسالة.....252
الفرع الثاني: طبيعة العمل الإغاثي في عصر الخلافة الراشدة.....260
الفرع الثالث: طبيعة العمل الإغاثي في عصور ما بعد الراشدين.....263
البند الأول: تطور نظام الإغاثة الإسلامي.....263
البند الثاني: لمحة عامة عن الواقع الإسلامي بعد عصر الراشدين.....265
البند الثالث: العمل الإغاثي الرسمي في عصر الخلافة.....267
المطلب الثاني: اتساع مدلول الإغاثة عند المسلمين.....272
الفرع الأول: الإغاثة المادية.....272
البند الأول: الإغاثة المالية.....272

البند الثاني: الإغاثة البدنية.....275
الفرع الثاني: الإغاثة المعنوية.....278
البند الأول: إغاثة على سبيل التعبد.....278
البند الثاني: الإغاثة بالعلم والجاه.....280
المبحث الثالث مقاصد نظام الإغاثة؛ العقبات والتحديات وآليات التفعيل والتطوير.....285
المطلب الأول: عقبات وتحديات أمام نظام الإغاثة الإسلامي..... 286
الفرع الأول: تحديات على مستوى الداخل الإسلامي (نقاط الضعف).....286
البند الأول: انقسام الأمة إلى شعوب وأقطار.....286
البند الثاني: تزايد المشكلات نتيجة التصرفات الخاطئة.....294
البند الثالث: ضعف الكفاءة الإغاثية خطة وتطبيقا مقارنة مع ضخامة التهديدات.....297
الفرع الثاني: تحديات خارجية (التهديدات).....300
البند الأول: تأثيرات العولمة على الحياة الإنسانية.....300
البند الثاني: ضخامة وسرعة المتغيرات العالمية.....303
البند الثالث: التضييق على العمل الخيري الإسلامي من قبل الدول والمنظمات غير الإسلامية..305
المطلب الثاني: آليات تفعيل وتطوير نظام الإغاثة الإسلامي.....308
الفرع الأول: إحياء روح الأخوة محليا وعالميا.....308
البند الأول: موقف البشر من الأخوة قبل الإسلام.....**308**
البند الثاني: الإخاء في ظل الإسلام.....309
البند الثالث: أخوة إسلامية خاصة.....311
الفرع الثاني: تفعيل المؤسسات الإغاثية الأصيلة.....316
البند الأول: واقعية الإسلام في تشريع هذه المؤسسات.....316
البند الثاني: مقترحات لتفعيل ما ثبت بالنص من المؤسسات الإغاثية.....318
الفرع الثالث: إنشاء مؤسسات إغاثية مساعدة.....323
البندالأول: إنشاء الصناديق الخاصة.....324
البند الثاني: إنشاء بنوك إغاثية.....325
البند الثالث: تشكيل هيئات علمية دائمة للإفتاء والاجتهاد الإغاثي.....326

البند الرابع: التحسيس بأهمية العمل الخيري عمومًا والإغاثي خصوصا.....328
البند الخامس: إبراز الرموز الإغاثية محليا وعالميا.....328
الفصل الرابع تطبيقات نظام الإغاثة في الإسلام والمنظمات المعاصرة.....329
تمهيد وتقسيم.....329
المبحث الأول: أبرز مؤسسات الإغاثة في الفقه الإسلامي ومبررات إنشائها.330
المطلب الأول: مبررات إنشاء المؤسسات الإغاثية.....331
الفرع الأول: المبررات الشرعية 331
الفرع الثاني: المبررات الواقعية.....334
الفرع الثالث: المبررات التنظيمية.....342
المطلب الثاني: أبرز المؤسسات الإغاثية في الفقه الإسلامي.....346
الفرع الأول: مؤسسة الزكاة.....346
البند الأول: مكانة الزكاة في شريعة الإسلام.....346
البند الثاني: أثرها في تحقيق الوحدة الإسلامية.....348
البند الثالث: من خصائص الإغاثة بالزكاة.....349
البند الرابع: الحاجة إلى تنظيم الزكاة جمعا وتوزيعا وإشرافا.....351
الفرع الثاني: التوظيف على الأموال الخاصة عند الاقتضاء.....352
البند الأول:الباعث على التوظيف ، وبيان الغاية منه.....352
البند الثاني: التوظيف ضرورة تقدر بقدرها.....354
البند الثالث: التوظيف حق في المال بعد حق الزكاة وإفلاس بيت المال.....355
البند الرابع:شروط التوظيف على الأموال الخاصة.....357
الفرع الثالث: مؤسسات الوقف الخيري.....358
البند الأول: في حقيقة الوقف.....358
البند الثاني: حكمه.....358

البند الثالث: خصائص نظام الوقف.....359
البند الرابع: مقاصد وأبعاد نظام الوقف.....360
الفرع الثالث: عقود الإرفاق.....363
المبحث الثاني: مؤسسات الإغاثة المعاصرة، ودورها في الواقع المعيش، ومقارنتها بنظام الإغاثة في الفقه الإسلامي.....369
المطلب الأول: نبذة عامة عن طبيعة هذه المؤسسات، وذكر نماذج منها.....370
الفرع الأول: أسباب نشأتها.....370
البند الأول: أسباب إنسانية.....370
البند الثاني: أسباب اقتصادية.....372
البند الثالث: أسباب أمنية.....373
البند الرابع : أسباب دينية.....375
الفرع الثاني: أهدافها وبرامجها.....376
البند الأول: الأهداف.....376
البند الثاني: البرامج.....378
الفرع الثالث: الانتشار والمنافس.....382
البند الأول: البدايات والتوسع.....382
البند الثاني: حالة التنافس.....383
الفرع الرابع: نماذج من المؤسسات الإغاثية الإسلامية.....388
البند الأول – الهيأة الخيرية الإسلامية العالمية.....388
البند الثاني: جمعية العون المباشر.....391
البند الثالث: جمعية الإرشاد والإصلاح.....395
المطلب الثاني: مقارنة بين خصائص الإغاثة الإسلامية وبين الإغاثة الإنسانية.....400
الفرع الأول: خصائص متعلقة بالأصول والمبادئ.....400
البند الأول: مفهومها.....400
البند الثاني: أهم هذه الخصائص.....400

الفرع الثاني: الخصائص المتعلقة بالفروع والتطبيقات.....408
البند الأول: خاصية الإلزام.....408
البند الثاني: ثنائية الجزاء.....411
البند الثالث: وثيق الصلة بالسياسة.....414
البند الرابع: الجمع بين الأصالة والمعاصرة والاستقلال.....416
الفرع الثالث: الخصائص العامة.....418
البند الأول: خاصية الشمول والتنوع.....418
البند الثاني: الاستمرار والدوام.....421
البند الثالث: الواقعية الممزوجة بالطموح إلى المثالية.....421
البند الرابع: التكامل مع أنظمة الإسلام الأخرى.....424
خاتمة البحث مع التوصيات.....426
الفهارس.....430- 502
فهرس الآيات القرآنية.....431- 451
فهرس الأحاديث النبوية.....452 - 462
فهرس الشواهد الشعرية.....463- 464
فهرس الأعلام المترجم لهم.....465
فهرس المراجع.....466- 491
فهرس الموضوعات.....492- 502

The People's Democratic Republic of Algeria

Ministry of Higher Education and Scientific Research

Prince Abdul Qader University of Islamic Sciences Constantine

Faculty of Sharia and Economics

Department of Fiqh and its origins

Serial Number: .....

Registration number: .....

Relief in Islamic Jurisprudence And contemporary organizations

«A Comparative Applied Study»

PhD thesis in Islamic Sciences

Specialization of jurisprudence and its fundamentals

Preparation of the student **Chaouche laidi**

supervision of Professor prof **chatwane belkacem**

The Committee has before it the costly debate

Nam and title	Scientific level	Adjective	Academic rank
chihoub Massoud	Professor	**President**	Prince Abdul Qader University of Islamic Sciences, Constantine.
chatwane belkacem	Professor	**Supervisor and rapporteur**	Prince Abdul Qader University of Islamic Sciences, Constantine.
Rahaipy Habiba	Dr.	**Member**	Prince Abdul Qader University of Islamic Sciences, Constantine.
Rahmani Mansour	Professor	**Member**	University of August 20, 1955. Skikda
Mehy Abdel-Haq	Professor	**Member**	University of Haj Lakhdar– Batna-1.
peroual Ahmed	Dr	**Member**	University of Haj Lakhdar – Batna-1.

University season: 1440 / 1441H (2019/2020)